محققة عن نسخة خطية كاملة، وعن مطبوعة الشعب وأكثر من عشر نسخ خطية أخرى يستوعب مجموعها التفسير كله.

# تفسير القرآن العظيم

للحافظ

أبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي
(٧٠٠ - ٧٧٤هـ)

تحقيق

سامي بن محمد السلامة

الجزء الثاني

آل عمران - النساء

دار طيبة للنشر والتوزيع

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى
١٤١٨هـ - ١٩٩٧م
الطبعة الثانية
١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م

(تم فيها استدراك السقط الحاصل بالمجلد الأول من طبعة الشعب)

دار طيبة للنشر والتوزيع
المملكة العربية السعودية - الرياض - السويدي - ش. السويدي العام - غرب النفق
ص.ب: ٧٦١٢ - رمز بريدي: ١١٤٧٢ - ت: ٤٢٥٣٧٣٧ - فاكس: ٤٢٥٨٢٧٧

بسم الله الرحمن الرحيم

# تفسير القرآن العظيم

## تفسير سورة آل عمران

هى مدنية؛ لأن صدرها[١] إلى ثلاث وثمانين آية منها نزلت فى وفد نجران، وكان قدومهم فى سنة تسع من الهجرة، كما سيأتى بيان ذلك، إن شاء اللّه تعالى عند تفسير آية المباهلة منها، وقد ذكرنا ما ورد فى فضلها مع سورة البقرة فى أول تفسير [سورة][٢] البقرة .

### بسم الله الرحمن الرحيم

**﴿ الٓمٓ (١) اللَّهُ لا إِلَٰهَ إِلا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ (٢) نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنزَلَ التَّوْرَاةَ وَالإِنجِيلَ (٣) مِن قَبْلُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَأَنزَلَ الْفُرْقَانَ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انتِقَامٍ (٤) ﴾** .

وقد ذكرنا الحديث الوارد فى أن اسم اللّه الأعظم فى هاتين الآيتين: **﴿اللَّهُ لا إِلَٰهَ إِلا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾**. و**﴿الٓمٓ .اللَّهُ لا إِلَٰهَ إِلا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾** عند تفسير آية الكرسى، وتقدم الكلام على قوله تعالى: **﴿ الٓمٓ ﴾** فى أول سورة البقرة، بما أغنى عن إعادته، وتقدم أيضًا الكلام على قوله: **﴿اللَّهُ لا إِلَٰهَ إِلا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾** فى تفسير آية الكرسى .

وقوله تعالى: **﴿نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ﴾** يعنى: نزل عليك القرآن يا محمد **﴿بِالْحَقِّ﴾** أى: لا شك فيه ولا ريب، بل هو منزل من عند اللّه[عز وجل][٣]، أنزله بعلمه والملائكة يشهدون، وكفى باللّه[٤] شهيداً.

وقوله: **﴿ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ﴾** أى: من الكتب المنزلة قبله من السماء على عباد اللّه الأنبياء، فهى تصدّقه بما أخبرت به وبشرت فى قديم الزمان، وهو يصدّقها؛ لأنه طابق ما أخبرت به وبشرت، من الوعد من اللّه بإرسال محمد ﷺ، وإنزال القرآن العظيم عليه.

وقوله : **﴿ وَأَنزَلَ التَّوْرَاةَ ﴾** أى: على موسى بن عمران[عليه السلام][٥]، **﴿وَالإِنجِيلَ﴾** أى: على عيسى ابن مريم**﴿مِن قَبْلُ﴾** أى: من قبل هذا القرآن **﴿هُدًى لِّلنَّاسِ﴾** أى: فى زمانهما **﴿وَأَنزَلَ الْفُرْقَانَ﴾** وهو الفارق بين الهدى والضلال، والحق والباطل، والغى والرشاد، بما يذكره اللّه تعالى من الحجج والبينات، والدلائل الواضحات، والبراهين القاطعات، ويبينه ويوضحه ويفسره ويقرّره، ويرشد إليه وينبه عليه من ذلك.

وقال قتادة والربيع بن أنس: الفرقان ههنا القرآن. واختار ابن جرير أنه مصدر ههنا؛ لتقدّم ذكر

---

(١) فى جـ: «صدورها»، وفى أ: «صورها».
(٢) زيادة من أ.
(٣) زيادة من جـ، ر.
(٤) فى جـ، ر: «به».
(٥) زيادة من جـ ، أ.

القرآن فى قوله: ﴿نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ وهو القرآن. وأما ما رواه ابن أبى حاتم عن أبى صالح أن المراد ههنا بالفرقان: التوراة فضعيف أيضاً؛لتقدم ذكرها، والله أعلم.

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ﴾ أى: جحدوا بها وأنكروها، وردّوها بالباطل ﴿لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ﴾ أى: يوم القيامة ﴿وَاللَّهُ عَزِيزٌ﴾ أى: منيع الجناب عظيم السلطان ﴿ذُو انتِقَامٍ﴾ أى: ممن كذب بآياته[(١)]، وخالف رسله الكرام، وأنبياءه العظام.

﴿ إِنَّ اللَّهَ لا يَخْفَىٰ عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي الأَرْضِ وَلا فِي السَّمَاءِ (٥) هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ لا إِلَٰهَ إِلا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ (٦) ﴾.

يخبر تعالى أنه يعلم غيب السموات والأرض، [و][(٢)] لا يخفى عليه شىء من ذلك ﴿هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ﴾ أى: يخلقكم كما يشاء فى الأرحام من ذكر وأنثى،[و][(٣)]حسن وقبيح، وشقى وسعيد ﴿لا إِلَٰهَ إِلا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ أى: هو الذى خلق،وهو المستحق للإلهية وحده لا شريك له،وله العزة التى لا ترام، والحكمة والأحكام.

وهذه الآية فيها تعريض بل تصريح بأن عيسى ابن مريم عبد مخلوق،كما خلق الله سائر البشر؛ لأن الله[تعالى][(٤)] صوّره فى الرحم وخلقه،كما يشاء،فكيف يكون إلهاً كما زعمته النصارى ـ عليهم لعائن الله ـ وقد تقلب فى الأحشاء، وتنقل من حال إلى حال،كما قال تعالى: ﴿يَخْلُقُكُمْ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ خَلْقًا مِّنْ بَعْدِ خَلْقٍ فِي ظُلُمَاتٍ ثَلاثٍ ذَٰلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ لا إِلَٰهَ إِلا هُوَ فَأَنَّىٰ تُصْرَفُونَ﴾ [الزمر: ٦]؟

﴿ هُوَ الَّذِي أَنزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُّحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلا أُولُو الأَلْبَابِ (٧) رَبَّنَا لا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنتَ الْوَهَّابُ (٨) رَبَّنَا إِنَّكَ جَامِعُ النَّاسِ لِيَوْمٍ لا رَيْبَ فِيهِ إِنَّ اللَّهَ لا يُخْلِفُ الْمِيعَادَ (٩) ﴾.

يخبر تعالى أن فى القرآن آيات محكمات هن أم الكتاب، أى: بينات واضحات الدلالة، لا التباس فيها على أحد من الناس، ومنه آيات أخر فيها اشتباه فى الدلالة على كثير من الناس أو بعضهم،فمن ردّ ما اشتبه عليه إلى الواضح منه، وحكم محكمه على متشابهه عنده، فقد اهتدى.ومن عكس انعكس؛ ولهذا قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُّحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ أى: أصله

---

(١) فى جـ، ر: «آياته». (٢) زيادة من جـ. (٣) زيادة من جـ، و.
(٤) زيادة من جـ.

الذى يرجع إليه عند الاشتباه ﴿وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ﴾ أى: تحتمل(١) دلالتها موافقة المحكم، وقد تحتمل(٢) شيئاً آخر من حيث اللفظ والتركيب، لا من حيث المراد.

وقد اختلفوا فى المحكم والمتشابه، فروى عن السلف عبارات كثيرة، فقال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس[أنه قال](٣): المحكمات ناسخه، وحلاله وحرامه، وحدوده وفرائضه، ومايؤمر(٤) به ويعمل به.

وكذا روى عن عكرمة، ومجاهد، وقتادة، والضحاك، ومُقاتل بن حَيّان، والربيع بن أنس، والسُّدِّى أنهم قالوا: المحكم الذى يعمل به.

وعن ابن عباس أيضًا أنه قال: المحكمات[فى](٥) قوله تعالى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلاَّ تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾[الأنعام: ١٥١] والآيتان بعدها، وقوله تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلاَّ تَعْبُدُوا إِلاَّ إِيَّاهُ﴾[الإسراء: ٢٣] إلى ثلاث آيات بعدها. رواه ابن أبى حاتم، وحكاه عن سعيد بن جُبَيْر [ثم](٦) قال: حدثنا أبى، حدثنا سليمان بن حرب، حدّثنا حماد بن زيد، عن إسحاق بن سُوَيْد أن يحيى بن يَعْمَر وأبا فاختة تراجعا فى هذه الآية: ﴿هُنَّ(٧) أُمُّ الْكِتَابِ﴾، فقال أبو فاختة: فواتح السور. وقال يحيى بن يَعْمَر: الفرائض، والأمر والنهى، والحلال والحرام(٨).

وقال ابن لَهِيعَة، عن عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير: ﴿هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ يقول: أصل الكتاب، وإنما سماهن أم الكتاب؛ لأنهنّ مكتوبات فى جميع الكتب.

وقال مقاتل بن حيان: لأنه ليس من أهل دين إلا يرضى بهنّ.

وقيل فى المتشابهات: إنهن المنسوخة، والمقدم منه والمؤخر، والأمثال فيه والأقسام، وما يؤمن به ولا يعمل به. رواه على بن أبى طلحة عن ابن عباس.

وقيل: هى الحروف المقطعة فى أوائل السور، قاله مقاتل بن حيان.

وعن مجاهد: المتشابهات يصدق بعضهن بعضاً. وهذا إنما هو فى تفسير قوله: ﴿كِتَابًا مُّتَشَابِهًا مَّثَانِيَ﴾ [الزمر: ٢٣]. هناك ذكروا: أن المتشابه هو الكلام الذى يكون فى سياق واحد، والمثانى هو الكلام فى شيئين متقابلين كصفة الجنة وصفة النار، وذكر حال الأبرار ثم حال(٩) الفجار، ونحو ذلك. فأما هاهنا فالمتشابه هو الذى يقابل المحكم.

وأحسن ما قيل فيه الذى قدمناه، وهو الذى نص عليه محمد بن إسحاق بن يسار، رحمه اللّه، حيث قال: ﴿مِنْهُ آيَاتٌ مُّحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ﴾: فيهن حجة الرب، وعصمة العباد، ودفع الخصوم والباطل، ليس لهن تصريف ولا تحريف عما وضعن(١٠) عليه.

قال: والمتشابهات فى الصدق، لهن تصريف وتحريف وتأويل، ابتلى اللّه فيهن العباد، كما ابتلاهم فى الحلال والحرام ألا(١١) يصرفن إلى الباطل، ولا يحرّفن عن الحق.

---

(١، ٢) فى أ، ر: «يحتمل». (٣) زيادة من جـ، ر، أ، و. (٤) فى جـ، ر: «يؤمن».
(٥) زيادة من جـ، ر. (٦) زيادة من أ، و. (٧) فى ر: «هى».
(٨) تفسير ابن أبى حاتم(٢/ ٥٥).
(٩) في و: «وحال». (١٠) فى أ: «وصفن». (١١) فى جـ: «لا».

ولهذا قال تعالى : ﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ ﴾ أى : ضلال وخروج عن الحق إلى الباطل ﴿ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ﴾ أى : إنما يأخذون منه بالمتشابه الذى يمكنهم أن يحرّفوه إلى مقاصدهم الفاسدة ، وينزلوه عليها ، لاحتمال لفظه لما يصرفونه[١] ، فأما المحكم فلا نصيب لهم فيه ؛ لأنه دامغ لهم وحجة عليهم ، ولهذا قال : ﴿ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ ﴾ أى : الإضلال لأتباعهم ، إيهاماً لهم أنهم يحتجون على بدعتهم بالقرآن ، وهذا حجة عليهم لا لهم ، كما لو احتج النصارى بأن القرآن قد نطق بأن عيسى هو روح اللَّه وكلمته ألقاها إلى مريم ، وتركوا الاحتجاج بقوله[تعالى][٢] : ﴿ إِنْ هُوَ إِلا عَبْدٌ أَنْعَمْنَا عَلَيْهِ ﴾[الزخرف : ٥٩] ، وبقوله : ﴿ إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُن فَيَكُونُ ﴾[آل عمران : ٥٩] وغير ذلك من الآيات المحكمة المصرحة بأنه خلق من مخلوقات اللَّه ، وعبد ، ورسول من رسل اللَّه .

وقوله : ﴿ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ ﴾ أى : تحريفه على ما يريدون[٣] . وقال مقاتل والسدى : يبتغون أن يعلموا ما يكون وما عواقب الأشياء من[٤] القرآن .

وقد قال الإمام أحمد : حدثنا إسماعيل ، حدثنا أيوب عن عبد اللَّه بن أبى مُلَيْكَة ، عن عائشة قالت : قرأ رسول اللَّه ﷺ : ﴿ هُوَ الَّذِي أَنزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُّحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ [ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ][٥] ﴾ إلى قوله : ﴿ أُوْلُو الأَلْبَابِ ﴾ فقال : «فإذا رأيتم الذين يُجَادلُون فيه فهم الذين عَنَى اللَّهُ فَاحْذَرُوهُمْ[٦]» .

هكذا وقع هذا الحديث فى مسند الإمام أحمد ، رحمه الله ، من رواية ابن أبى مُلَيْكَة ، عن عائشة ، ليس بينهما أحد .

وهكذا رواه ابن ماجة من طريق إسماعيل بن عُلَيَّة وعبد الوهاب الثقفى ، كلاهما عن أيوب ، عن عبد الله بن عبيد الله بن أبى مليكة ، عنها[٧] .

ورواه محمد بن يحيى العبدى فى مسنده عن عبد الوهاب الثقفى ، عن أيوب ، به . وكذا رواه عبد الرزاق ، عن مَعْمَر[٨] ، عن أيوب . وكذا رواه غير واحد عن أيوب . وقد رواه ابن حبان فى صحيحه ، من حديث أيوب ، به .

وتابع أيوب أبو عامر الخزاز[٩] وغيره عن ابن أبى مليكة ، فرواه الترمذى عن بُنْدار ، عن أبى داود الطيالسى ، عن أبى عامر الخزاز ، فذكره . وهكذا رواه سعيد بن منصور فى سننه ، عن حماد بن يحيى الأبحّ ، عن عبد اللَّه بن أبى مليكة ، عن عائشة . ورواه ابن جرير ، من حديث روح بن القاسم ونافع بن عمر الجُمَحِىّ ، كلاهما عن ابن أبى مليكة ، عن عائشة ، به . وقال نافع فى روايته عن ابن أبى مليكة : حدثتنى عائشةَ ، فذكره[١٠] .

---

(١) فى جـ : «تصرفونه» . (٢) زيادة من جـ ، ر . (٣) فى أ : «يريدونه» .
(٤) فى جـ ، ر ، أ : «فى» . (٥) زيادة من جـ ، ر ، أ ، و . (٦) فى أ : «فاحذرهم» .
(٧) المسند (٦/ ٤٨) وابن ماجة فى السنن برقم (٤٧) .
(٨) فى ر : «يعمر» . (٩) فى هـ ، جـ ، ر ، أ : «الخراز» .
(١٠) عبد الرزاق فى تفسيره برقم (٣٧٦) وابن حبان فى صحيحه (١/ ٤٧) «الإحسان» والترمذى فى السنن برقم (٢٩٩٣) وسعيد بن منصور فى السنن برقم (٤٩٢) وابن جرير فى تفسيره (٦/ ١٩١) .

وقد روى هذا الحديث البخارى، رحمه الله، عند تفسير هذه الآية، ومسلم فى كتاب القدر من صحيحه، وأبو داود فى السنة من سننه، ثلاثتهم ،عن القَعْنَبِىِّ، عن يزيد بن إبراهيم التُّسْتَرِىّ، عن ابن أبى مليكة، عن القاسم بن محمد، عن عائشة، رضى اللَّه عنها، قالت: تلا رسول اللَّه ﷺ: ﴿هُوَ الَّذِي أَنزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُّحْكَمَاتٌ[هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ ][1]﴾ إلى قوله: ﴿وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ قالت: قال رسول اللَّه ﷺ: «فإذا رأيتَ الذين يتَّبِعُون ما تشابه منه فأولئك الذين سَمَّى اللهُ فَاحْذَرُوهُمْ» لفظ البخارى[2].

وكذا رواه الترمذى أيضاً، عن بندار، عن أبى داود الطيالسى، عن يزيد بن إبراهيم التسترى، به. وقال: حسن صحيح. وذكر أن يزيد بن إبراهيم التسترى تفرد بذكر القاسم فى هذا الإسناد، وقد رواه غير واحد عن ابن أبى مليكة، عن عائشة،ولم يذكروا القاسم. كذا قال[3].

ورواه ابن المنذر فى تفسيره من طريقين عن النعمان بن محمد بن الفضل السَّدُوسِىّ - ولقبه عارم- حدثنا حماد بن زيد، حدثنا أيوب، عن ابن أبى مليكة، عن عائشة، به[4].

وقد رواه ابن أبى حاتم فقال: حدثنا أبى، حدثنا أبو الوليد الطيالسى، حدثنا يزيد بن إبراهيم التسترى وحمّاد بن سلمة، عن ابن أبى مليكة، عن القاسم بن محمد، عن عائشة قالت: سئل رسول اللَّه ﷺ عن قول الله عز وجل: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ﴾، فقال رسول اللَّه ﷺ: «إذا رأيتم الذين يَتَّبِعُونَ ما تشابه منهُ فأولئك الذين سَمَّى اللَّهُ ، فَاحْذَرُوهُمْ»[5].

وقال ابن جرير: حدثنا على بن سهل حدثنا الوليد[6] بن مسلم، عن حماد بن سلمة، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة قالت: نزع رسول اللَّه ﷺ بهذه الآية: ﴿يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ﴾ فقال رسول اللَّهﷺ: «قد حَذَّرَكُمُ اللَّهُ، فإذا رأيتُموهم فَاعرِفُوهُمْ».

ورواه ابن مَرْدُويه من طريق أخرى، عن القاسم، عن عائشة، به[7].

وقال الإمام أحمد: حدثنا أبو كامل، حدثنا حماد، عن أبى غالب قال: سمعت أبا أمامة يحدث، عن النبى ﷺ فى قوله: ﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ﴾ قال: «هم الخوارج»، وفى قوله: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾[آل عمران: ١٠٦] قال: «هم الخوارج».

وقد رواه ابن مردويه من غير وجه، عن أبى غالب، عن أبى أمامة مرفوعا، فذكره[8].

---

(١) زيادة من جـ ، ر، أ، و.

(٢) البخارى فى صحيحه برقم(٤٥٤٧) ومسلم برقم(٢٦٦٥) وأبو داود فى السنن برقم(٤٥٩٨).

(٣) سنن الترمذى برقم(٢٩٩٣، ٢٩٩٤).

(٤) تفسير ابن المنذر كما فى الدر(٢/ ١٤٨) ورواه البيهقى فى دلائل النبوة(٦/ ٥٤٦) من طريق حماد بن زيد ، به.

(٥) تفسير ابن أبى حاتم(٢/ ٦٤)، ومسند الطيالسى برقم(١٤٣٣).

(٦) فى أ: «أبو الوليد» .

(٧) تفسير الطبرى(٦/ ١٩٢)، ورواه الآجرى فى الشريعة(ص٣٣٢).

(٨) أحمد فى المسند(٥/ ٢٦٢) ورواه الطبرانى فى الكبير(٨/ ٣٢٥) وابن أبى حاتم فى تفسيره(٢/ ٦٠) من طريق أبى غالب به.

وهذا الحديث أقل أقسامه أن يكون موقوفاً من كلام الصحابى، ومعناه صحيح؛ فإن أوّل بدعة وقعت فى الإسلام فتنة الخوارج، وكان مبدؤهم بسبب الدنيا حين قسم رسول الله[(١)] ﷺ غنائم حُنَيْن، فكأنهم رأوا فى عقولهم الفاسدة أنه لم يعدل فى القسمة، ففاجؤوه بهذه المقالة، فقال قائلهم - وهو ذو الخُوَيْصرة - بقر الله خاصرته -: اعدل فإنك لم تعدل، فقال له رسول الله ﷺ: «لقد خبْتُ وخسرْتُ إنْ لَمْ أكن أعدل، أيأمَنُنى على أهل الأرض ولا تأمنُونى». فلما قفا الرجل استأذن عمر بن الخطاب - وفى رواية: خالد بن الوليد - [ولا بُعد فى الجمع][(٢)] - رسول الله فى قتله، فقال: «دَعْهُ فإنه يخرج من ضِئْضِئ هذا - أى: من جنسه - قوم يَحْقِرُ أحدكم صلاته مع صلاتهم، وصيامه مع صيامهم، وقراءته مع قراءتهم، يَمْرُقُونَ من الدين كما يَمْرُقُ السهمَ من الرَّمِيَّة، فأينما لقيتموهم فاقتلوهم، فإن فى قتلهم أجرًا[(٣)] لمن قتلهم».

ثم كان ظهورهم أيام على بن أبى طالب، وقتلهم[(٤)] بالنَّهْروان، ثم تشعبت منهم شعوب وقبائل وآراء وأهواء ومقالات ونحَلٌ كثيرة منتشرة، ثم نَبَعَت القَدَرِيَّة، ثم المعتزلة، ثم الجَهْمِيَّة، وغير ذلك من البدع التى أخبر عنها الصادقُ المصدوق فى قوله: «وستفترق هذه الأمّة على ثلاث وسبعين فرْقَةً، كلها فى النار إلا واحدة» قالوا: [من][(٥)] هم يا رسول الله؟ قال: «من كان على ما أنا عليه وأصحابى». أخرجه الحاكم فى مستدركه بهذه الزيادة[(٦)].

وقال الحافظ أبو يَعْلَى: حدثنا أبو موسى، حدثنا عمرو بن عاصم، حدثنا المعتمر، عن أبيه، عن قتادة، عن الحسن عن جندب بن عبد الله أنه بلغه، عن حذيفة - أو سمعه منه - يحدّث عن رسول الله ﷺ أنه ذكر: «إن فى أمّتى قوماً يقرؤون القرآن يَنْثُرُونَه نَثْر الدَّقَل، يَتَأوَّلُونَهُ على غير تأويله». [لم][(٧)] يخرجوه[(٨)].

[وقوله][(٩)]: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾: اختلف القراء فى الوقف ههنا، فقيل: على الجلالة، كما تقدم عن ابن عباس أنه قال: التفسير على أربعة أنحاء: فتفسير لا يعذر أحد فى فهمه، وتفسير تعرفه[(١٠)] العرب من لغاتها، وتفسير يعلمه الراسخون فى العلم، وتفسير لا يعلمه إلا الله عز وجل. ويروى هذا القول عن عائشة، وعروة، وأبى الشعثاء، وأبى نَهِيك، وغيرهم.

وقد قال الحافظ أبو القاسم فى المعجم الكبير: حدثنا هاشم بن مرثد[(١١)]، حدثنا محمد بن إسماعيل بن عياش، حدثنى أبى، حدثنى ضَمْضَم بن زُرْعَة، عن شُرَيْح بن عبيد، عن أبى مالك الأشعرى أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «لا أخاف على أمّتى إلا ثلاث خلال: أن يكثر لهم المال

---

(١) فى و: «النبى». (٢) زيادة من جـ، ر. (٣) فى ر: «أجرٌ» وهو خطأ.
(٤) فى جـ، ر: «فقتلهم». (٥) فى جـ، ر: «ومن».
(٦) المستدرك (١/ ٢٨) من حديث عبد الله بن عمرو، والزيادة هى قوله: «كلها فى النار إلا واحدة»، وقد ضعفها ابن الوزير ونسبه إلى ابن حزم، وللشيخ ناصر الألبانى بحث أثبت فيه صحة هذه الزيادة فليراجع السلسلة الصحيحة برقم (٢٠٤).
(٧) فى جـ: «ولم».
(٨) وذكره الحافظ ابن حجر فى المطالب العالية (٣/ ٣٠٠) وعزاه لأبى يعلى، لكنه ذكره من حديث عائشة.
(٩) زيادة من و. (١٠) فى ر: «يعرفه». (١١) فى هـ، جـ، ر، أ: «مزيد».

فيتحاسدوا فيقتتلوا، وأن يفتح لهم الكتاب[١] فيأخذه[٢] المؤمن يبتغى تأويله، ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ [كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلا أُولُو الأَلْبَابِ][٣]﴾ الآية، وأن يزداد علمهم فيضيعوه ولا يبالون عليه» غريب جدا[٤]. وقال الحافظ أبو بكر بن مردويه: حدثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم، أخبرنا أحمد بن عمرو، أخبرنا هشام بن عمار، أخبرنا ابن أبى حاتم[٥]، عن أبيه، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن ابن العاص، عن رسول اللَّه ﷺ قال: «إن القرآن لم ينزل ليكذب بعضه بعضاً، فما عرفتم منه فاعملوا به، وما تشابه فآمنوا به»[٦].

وقال عبد الرزاق: أنبأنا مَعْمَر، عن ابن طاوس، عن أبيه قال: كان ابن عباس يقرأ: «وما يعلم تأويله إلا الله، ويقول الراسخون: آمنا به»[٧]. وكذا رواه ابن جرير، عن عمر بن عبد العزيز، ومالك بن أنس: أنهم يؤمنون به ولا يعلمون تأويله. وحكى ابن جرير أن فى قراءة عبد اللَّه بن مسعود: «إن تأويله إلا عند اللَّه والراسخون فى العلم يقولون آمنا به». وكذا عن أبى بن كعب. واختار ابن جرير هذا القول.

ومنهم من يقف على قوله: ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾، وتبعهم كثير من المفسرين وأهل الأصول، وقالوا: الخطاب بما لا يفهم بعيد.

وقد روى ابن أبى نَجِيح، عن مجاهد، عن ابن عباس أنه قال: أنا من الراسخين الذين يعلمون تأويله. وقال ابن أبى نجيح، عن مجاهد: والراسخون فى العلم يعلمون تأويله ويقولون آمنا به. وكذا قال الربيع بن أنس.

وقال محمد بن إسحاق، عن محمد بن جعفر بن الزبير: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ﴾ الذى أراد ما أراد ﴿إِلا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ﴾ ثم ردوا تأويل المتشابه على ما عرفوا من تأويل المُحْكَمَة التى لا تأويل لأحد فيها إلا تأويل واحد، فاتسق بقولهم الكتاب، وصدق بعضه[٨] بعضاً، فنفذت الحجة، وظهر به العذر، وزاح به الباطل، ودفع به الكفر.

وفى الحديث أن رسول اللَّه ﷺ دعا لابن عباس فقال: «اللهم فَقِّهْهُ فى الدين وعلمه التأويل».

ومن العلماء من فصل فى هذا المقام، فقال: التأويل يطلق ويراد به فى القرآن معنيان، أحدهما: التأويل بمعنى حقيقة الشىء، وما يؤول أمره إليه، ومنه قوله تعالى: ﴿وَرَفَعَ أَبَوَيْهِ عَلَى الْعَرْشِ وَخَرُّوا لَهُ سُجَّدًا وَقَالَ يَا أَبَتِ هَذَا تَأْوِيلُ رُؤْيَايَ مِن قَبْلُ قَدْ جَعَلَهَا رَبِّي حَقًّا﴾[يوسف: ١٠٠]، وقوله[٩]: ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلا تَأْوِيلَهُ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلُهُ﴾[الأعراف: ٥٣] أى: حقيقة ما أخبروا به من أمر المعاد، فإن أريد

(١) فى ر، أ: «الكتب» وفى و: «تفتح لهم الكتب». (٢) فى جـ: «ليأخذ». (٣) زيادة من أ، و.

(٤) الطبرانى فى الكبير(٣/ ٢٩٢) وقال الهيثمى فى مجمع الزوائد (١/ ١٢٨): «فيه محمد بن إسماعيل بن عياش عن أبيه ولم يسمع من أبيه».

(٥) فى جـ، ر، أ، و: «حازم».

(٦) ورواه ابن الضريس فى فضائل القرآن، وابن سعد فى الطبقات الكبرى(٤/ ١/ ١٩٧) وإسناده حسن.

(٧) عبد الرزاق فى تفسيره برقم(٣٧٧).

(٨) فى جـ: «بعضهم». (٩) فى أ: «وقال».

بالتأويل هذا، فالوقف على الجلالة؛ لأن حقائق الأمور وكنهها لا يعلمه على الجلية إلا اللَّه عز وجل، ويكون قوله: ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾ مبتدأ و﴿يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ﴾ خبره. وأما إن أريد بالتأويل المعنى الآخر[١] وهو التفسير والتعبير والبيان عن الشيء كقوله تعالى: ﴿نَبِّئْنَا بِتَأْوِيلِهِ﴾[يوسف: ٣٦] أي: بتفسيره، فإن أريد به هذا المعنى، فالوقف على: ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾ لأنهم يعلمون ويفهمون ما خوطبوا به بهذا الاعتبار، وإن لم يحيطوا علماً بحقائق الأشياء على كنه ما هي عليه، وعلى هذا فيكون قوله: ﴿يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ﴾ حالا[٢] منهم، وساغ هذا، وهو أن يكون من المعطوف دون المعطوف عليه، كقوله: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ﴾إلى قوله: ﴿[وَالَّذِينَ جَاؤُوا مِنْ بَعْدِهِمْ][٣] يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا[الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالإِيمَانِ][٤]﴾ الآية[الحشر: ٨-١٠]، وكقوله تعالى: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾[الفجر: ٢٢] أي: وجاءت الملائكة صفوفاً صفوفاً.

وقوله إخباراً عنهم أنهم﴿يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ﴾ أي: بالمتشابه﴿كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا﴾ أي: الجميع من المحكم والمتشابه حق وصدق، وكل واحد منهما يصدق الآخر ويشهد له؛ لأن الجميع من عند اللَّه وليس شيء من عند اللَّه بمختلف ولا متضاد لقوله: ﴿أَفَلا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلافًا كَثِيرًا﴾[النساء: ٨٢] ولهذا قال تعالى: ﴿وَمَا يَذَّكَّرُ إِلا أُولُو الأَلْبَابِ﴾ أي: إنما يفهم ويعقل ويتدبر المعاني على وجهها أولو العقول السليمة والفهوم المستقيمة.

وقد قال ابن أبي حاتم: حدثنا محمد بن عوف الحِمْصِيّ، حدثنا نُعَيم بن حماد، حدثنا فياض الرَّقِّيّ، حدّثنا عبد الله[٥] بن يزيد - وكان قد أدرك أصحاب النبي ﷺ: أنساً، وأبا أمامة، وأبا الدرداء، رضي الله عنهم، قال: حدثنا أبو الدرداء، أن رسول اللَّه ﷺ سئل عن الراسخين في العلم، فقال: «من بَرَّت يمينه، وصدق لسانه، واستقام قلبه، ومن أعَفَّ[٦] بطنه وفرجه، فذلك من الراسخين في العلم»[٧].

وقال الإمام أحمد: حدثنا عبد الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزهري، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: سمع رسول اللَّه ﷺ قوماً يتدارؤون فقال: «إنما هلك من كان قبلكم بهذا، ضربوا كتاب اللَّه بعضه ببعض، وإنما أنزل[٨] كتاب اللَّه ليصدق بعضه بعضاً، فلا تكذبوا بعضه ببعض، فما علمتم منه فقولوا، وما جهلتم فَكِلُوهُ إلى عَالِمه»[٩].

---

(١) في أ: «الأخير». (٢) في ر: «حال» وهو خطأ. (٣، ٤) زيادة من أ، و.
(٥) في و: «عبيد الله». (٦) في أ، و: «عف».
(٧) تفسير ابن أبي حاتم(٢/ ٧٢) ورواه الطبري(٦/ ٢٠٧) والطبراني في الكبير كما في الدر(٢/ ١٥١) من طريق عبد الله بن يزيد به. قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/ ٣٢٤): «عبد الله بن يزيد ضعيف».
(٨) في جـ، ر، أ، و: «نزل».
(٩) المسند (٢/ ١٨٥) ورواه ابن ماجة برقم(٨٥) والبغوي في شرح السنة(١/ ٢٦٠) من طريق عمرو بن شعيب به. وقال البوصيري في «زوائد ابن ماجة» (١/ ٥٨): «إسناده صحيح ورجاله ثقات».

و[قد][١] تقدم رواية ابن مردويه لهذا الحديث، من طريق هشام بن عمار، عن ابن أبى حازم[٢]، عن أبيه، عن عمرو بن شعيب، به.

وقد قال الحافظ أبو يعلى أحمد بن على بن المثنى الموصلى فى مسنده،حدثنا زهير بن حرب، حدثنا أنس بن عياض، عن أبى حازم، عن أبى سلمة قال: لا أعلمه إلا عن أبى هريرة، أن[٣] رسول الله ﷺ قال:«نزل القرآن على سبعة أحرف، والمِرَاءُ فى القرآن كفر ـ ثلاثاً ـ ما عرفتم منه فاعملوا به، وما جهلتم منه فردوه إلى عالمه».

وهذا إسناد صحيح، ولكن فيه علة بسبب قول الراوى:«لا أعلمه إلا عن أبى هريرة»[٤].

وقال ابن المنذر فى تفسيره:أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، أخبرنا ابن وهب قال: أخبرنى نافع بن يزيد قال: يقال:الراسخون فى العلم المتواضعون لله، المتذللون لله فى مرضاته، لا يتعاطون[٥] من فوقهم، ولا يحقرون من دونهم.[ولهذا قال تعالى: ﴿وَمَا يَذَّكَّرُ إِلا أُولُو الأَلْبَابِ﴾ أى: إنما يفهم ويعقل ويتدبر المعانى على وجهها أولو العقول السليمة أو الفهوم المستقيمة][٦].

ثم قال تعالى عنهم مخبراً أنهم[٧] دعوا ربهم قائلين: ﴿رَبَّنَا لا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا﴾ أى: لا تملها عن الهدى بعد إذ أقمتها عليه ولا تجعلنا كالذين فى قلوبهم زيغ،الذين يتبعون ما تشابه من القرآن ولكن ثبتنا على صراطك المستقيم، ودينك القويم ﴿وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ﴾أى: من عندك﴿رَحْمَةً﴾ تثبت بها قلوبنا، وتجمع بها شملنا، وتزيدنا بها إيماناً وإيقاناً ﴿ إِنَّكَ أَنتَ الْوَهَّابُ﴾.

قال ابن أبى حاتم: حدثنا عمرو بن عبد الله الأَوْدِى ـ وقال ابن جرير:حدثنا أبو كُرَيْب ـ قالا جميعاً:حدثنا وكِيع، عن عبد الحميد بن بَهْرام، عن شهر بن حَوْشَب، عن أم سلمة، رضى الله عنها، أن النبى ﷺ كان يقول: « يا مُقَلِّبَ القلوب ثَبِّتْ قلبى على دينك»، ثم قرأ: ﴿رَبَّنَا لا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنتَ الْوَهَّابُ﴾.ورواه ابن مردويه من طريق محمد بن بكّار، عن عبد الحميد بن بهرام، عن شهر بن حوشب، عن أم سلمة، وهى[٨] أسماء بنت يزيد[٩] ابن السكن، سمعها تحدّث أن رسول الله ﷺ كان يكثر فى دعائه:«اللهم مقلب القلوب، ثبت قلبى على دينك» قالت: قلت:يا رسول الله، وإن القلب ليتقلب[١٠]؟ قال:«نعم، ما خلق الله من بنى آدم من بشر إلا أن قلبه بين أصبعين من أصابع الله عز وجل، فإن شاء أقامه، وإن شاء أزاغه».فنسأل الله ربنا ألا يزيغ قلوبنا بعد إذ هدانا، ونسأله أن يهب لنا من لدنه رحمة، إنه هو الوهاب .

وهكذا رواه ابن جرير من حديث أسد بن موسى، عن عبد الحميد بن بهرام، به مثله.ورواه أيضاً عن المثنى،عن الحجاج بن منْهَال،عن عبد الحميد بن بهرام،به مثله،وزاد: «قلت[١١]:يا رسول الله،

(١) زيادة من أ. (٢) فى جـ، ر، أ: «حاتم». (٣) فى أ: «فإن».
(٤) أبو يعلى فى المسند برقم(٦٠١٦) ومن طريقه رواه ابن حبان فى صحيحه(١/ ١٤٦)«الإحسان» ورواه أحمد فى المسند(٢/ ٣٠٠) والنسائى فى الكبرى(٥/ ٣٣) من طريق أنس بن عياض به. وليس فى رواية النسائى الشك «لا أعلمه».
(٥) فى جـ، أ: «يتعاظمون». (٦) زيادة من جـ، ر، أ. (٧) فى جـ، ر: «عنهم».
(٨) فى و: «عن». (٩) فى أ:«زيد». (١٠) فى و: «ليقلب».
(١١) فى أ، و: «وزاد: «قالت: قلت».

ألا تعلمنى دعوة أدعو بها لنفسى؟ قال: « بلى، قولى : اللهم رب النبى محمد، اغفر لى ذنبى، وأذهب غَيْظ قلبى، وأجِرْنى من مُضِلات الفتن»[١] .

ثم قال ابن مردويه: حدثنا سليمان بن أحمد، حدثنا محمد بن هارون بن بكار الدمشقى، أخبرنا العباس بن الوليد الخلال، أخبرنا يزيد بن يحيى بن عبيد الله، أخبرنا سعيد بن بشير، عن قتادة، عن أبى حسان الأعرج[٢]، عن عائشة، رضى الله عنها، قالت: كان رسول الله ﷺ كثيراً ما يدعو: «يا مقلب القلوب، ثبت قلبى على دينك»، قلت: يا رسول الله، ما أكثر ما تدعو بهذا الدعاء. فقال: «ليس من قلب إلا وهو بين أصبعين من أصابع الرحمن، إذا شاء أن يقيمه أقامه، وإذا شاء أن يزيغه أزاغه، أما تسمعين قوله: ﴿رَبَّنَا لا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنتَ الْوَهَّابُ﴾»[٣] .

غريب من هذا الوجه، ولكن أصله ثابت فى الصحيحين، وغيرهما من طرق كثيرة بدون زيادة ذكر هذه الآية الكريمة.

وقد روى أبو داود والنسائى وابن مردويه، من حديث أبى عبد الرحمن المقرى - زاد النسائى وابن حبان: وعبد الله بن وهب، كلاهما عن سعيد بن أبى أيوب، حدّثنى عبد الله بن الوليد التُّجيبى، عن سعيد بن المسيب، عن عائشة، رضى الله عنها، أن رسول الله ﷺ كان إذا استيقظ من الليل قال: «لا إله إلا أنت سبحانك، اللهم إنى أستغفرك لذنبى، وأسألك رحمة، اللهم زدنى علماً، ولا تزغ قلبى بعد إذ هديتنى، وهب لى من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب» لفظ ابن مردويه[٤] .

وقال عبد الرزاق، عن مالك، عن أبى عبيد - مولى سليمان بن عبد الملك - عن عبادة بن نُسَىّ، أنه أخبره، أنه سمع قيس بن الحارث يقول: أخبرنى أبو عبد الله الصُّنَابحى، أنه صلى وراء أبى بكر الصديق المغرب، فقرأ أبو بكر فى الركعتين الأوليين[٥] بأم القرآن وسورتَين من قصار المفصل، وقرأ فى الركعة الثالثة، قال: فدنوت منه حتى إن ثيابى لتكاد تمس ثيابه، فسمعته يقرأ[٦] بأم القرآن وهذه الآية: ﴿رَبَّنَا لا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا [وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنتَ الْوَهَّابُ][٧]﴾[٨] .

قال أبو عبيد: وأخبرنى عُبَادة بن نُسَىّ: أنه كان عند عمر بن عبد العزيز فى خلافته، فقال عمر لقيس: كيف أخبرتنى عن أبى عبد الله الصنابحى فأخبره بما سمع أبا عبد الله ثانيا. قال عمر: فما تركناها منذ سمعناها منه، وإن كنت[٩] قبل ذلك لَعَلَى غير ذلك. فقال له رجل: على أى شىء كان

---

(١) ابن أبى حاتم فى تفسيره(٢/ ٨٤) والطبرى فى تفسيره(٦/ ٢١٣) ورواه أحمد فى المسند(٦/ ٣١٥) والترمذى فى السنن(٣٥٢٢) وابن أبى عاصم فى السنة برقم(٢٢٣) من طريق أبى كعب صاحب الحرير عن شهر بن حوشب به.
وللحديث شواهد عن عائشة وأنس وجابر والنواس بن سمعان رضى الله عنهم.

(٢) فى هـ، جـ، ر، أ: «عن حسان الأعرج».

(٣) وفى إسناده سعيد بن بشير وهو ضعيف، وقد تفرد بزيادة هذه الآية، وقد رواه أحمد فى المسند(٦/ ٢٥١) من طريق حماد بن سلمة عن على بن زيد عن أم محمد عن عائشة به، وليس فيه زيادة هذه الآية.

(٤) أبو داود فى السنن برقم(٥٠٦١) والنسائى فى الكبرى برقم(١٠٧٠١).

(٥) فى ر: «الأولتين». (٦) فى و: «يقرأ أى فى الثالثة». (٧) زيادة من جـ، ر، أ، و، وفى هـ: «الآية».

(٨) رواه مالك فى الموطأ(١/ ٧٩). (٩) فى أ: «كعب».

أمير المؤمنين قبل ذلك؟ قال: كنت أقرأ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١].

وقد روى هذا الأثر الوليد بن مسلم، عن مالك والأوزاعى، كلاهما عن أبى عبيد، به. ورواه الوليد أيضاً، عن ابن جابر، عن يحيى بن يحيى الغسانى، عن محمود بن لبيد، عن الصُّنَابِحى: أنه صلى خلف أبى بكر، رضى الله عنه، المغرب فقرأ فى الأوليين بفاتحة الكتاب وسورة قصيرة، يجهر بالقراءة، فلما قام إلى الثالثة ابتدأ القراءة فدنوت منه حتى إن ثيابى لتمس ثيابه، فقرأ هذه الآية: ﴿رَبَّنَا لا تُزِغْ قُلُوبَنَا [ بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنتَ الْوَهَّابُ ](١)﴾.

وقوله: ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ جَامِعُ النَّاسِ لِيَوْمٍ لا رَيْبَ فِيهِ إِنَّ اللَّهَ لا يُخْلِفُ الْمِيعَادَ﴾ أى: يقولون فى دعائهم: إنك ـ يا ربنا ـ ستجمع بين خلقك يوم معادهم، وتفصل بينهم وتحكم فيهم(٢) فيما اختلفوا فيه، وتجزى كلا بعمله، وما كان عليه فى الدنيا من خير وشر.

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَن تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلا أَوْلادُهُم مِّنَ اللَّهِ شَيْئًا وَأُولَئِكَ هُمْ وَقُودُ النَّارِ (١٠) كَدَأْبِ آلِ فِرْعَوْنَ وَالَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَأَخَذَهُمُ اللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ (١١)﴾.

يخبر تعالى عن الكفار أنهم وقود النار، ﴿يَوْمَ لا يَنفَعُ الظَّالِمِينَ مَعْذِرَتُهُمْ وَلَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ﴾[غافر: ٥٢]، وليس ما أوتوه فى الدنيا من الأموال والأولاد بنافع لهم عند اللَّه، ولا بمنجيهم من عذابه وأليم عقابه، بل كما قال تعالى: ﴿وَلا تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَأَوْلادُهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَن يُعَذِّبَهُم بِهَا فِي الدُّنْيَا وَتَزْهَقَ أَنفُسُهُمْ وَهُمْ كَافِرُونَ﴾[التوبة: ٨٥]، وقال تعالى: ﴿لا(٣) يَغُرَّنَّكَ تَقَلُّبُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي الْبِلادِ. مَتَاعٌ قَلِيلٌ ثُمَّ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمِهَادُ﴾[آل عمران: ١٩٦، ١٩٧] كما قال ههنا: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ أى: بآيات اللَّه وكذبوا رسله، وخالفوا كتابه، ولم ينتفعوا بوحيه إلى أنبيائه ﴿لَن تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلا أَوْلادُهُم مِّنَ اللَّهِ شَيْئًا وَأُولَئِكَ هُمْ وَقُودُ النَّارِ﴾ أى: حطبها الذى تسجر به وتوقد به، كقوله: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ [أَنتُمْ لَهَا وَارِدُونَ ](٤)﴾[الأنبياء: ٩٨].

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا ابن أبى مريم، أخبرنا ابن لَهِيعة، أخبرنى ابن الهاد، عن هند بنت الحارث، عن أم الفضل أم عبد اللَّه بن عباس قالت: بينما نحن بمكة قام رسول اللَّه ﷺ من الليل، فقال(٥): «هل بلغت، اللهم هل بلغت. . . » ثلاثاً، فقام عمر بن الخطاب فقال: نعم. ثم أصبح فقال النبى ﷺ: «ليظهرن الإسلام حتى يردّ الكفر إلى مواطنه، ولَتَخُوضُنّ(٦) البحار بالإسلام، وليأتين على الناس زمان يتعلمون القرآن ويقرؤونه، ثم يقولون: قد قرأنا وعلمنا، فمن هذا الذى هو خير منا، فهل فى أولئك من خير؟» قالوا: يا رسول اللَّه، فمن أولئك؟ قال: «أولئك منكم(٧) وأولئك هم

(١) زيادة من جـ، ر، أ، و، وفى هـ: «الآية».
(٢) فى أ، و: «بينهم».
(٣) فى جـ، ر: «ولا» وهو خطأ.
(٤) زيادة من جـ، ر، أ، و، وفى هـ: «الآية».
(٥) فى أ، و: «فنادى».
(٦) فى أ: «وليخوضن».
(٧) فى جـ، أ، و: «منهم».

وقود النار» . وكذا رأيته بهذا اللفظ .

وقد رواه ابن مردويه من حديث يزيد بن عبد اللّه بن الهاد ، عن هند بنت الحارث ، امرأة عبد اللّه بن شداد ، عن أم الفضل ؛ أن رسول اللّه ﷺ قام ليلة بمكة فقال : «هل بلغت» يقولها ثلاثا ، فقام عمر بن الخطاب - وكان أوّاها - فقال : اللهم نعم ، وحرصتَ وجهدتَ ونصحتَ فاصبر . فقال النبي ﷺ : «ليظهرن الإيمان حتى يردّ الكفر إلى مواطنه ، وليخوضنّ رجال البحار بالإسلام[(١)] ، وليأتين على الناس زمان يقرؤون القرآن ، فيقرؤونه ويعلمونه ، فيقولون : قد قرأنا ، وقد علمنا ، فمن هذا الذى هو خير منا؟ فما فى أولئك من خير» قالوا : يا رسول اللّه ، فمن أولئك؟ قال : «أولئك منكم ، وأولئك هم وقود النار»[(٢)] ثم رواه من طريق موسى بن عبيد ، عن محمد بن إبراهيم ، عن بنت الهاد ، عن العباس بن عبد المطلب بنحوه .

وقوله تعالى : ﴿كَدَأْبِ آلِ فِرْعَوْنَ﴾ قال الضحاك ، عن ابن عباس : كصنيع آل فرعون . وكذا روى عن عكرمة ، ومجاهد ، وأبى مالك ، والضحاك ، وغير واحد ، ومنهم من يقول : كسنة آل فرعون ، وكفعل آل فرعون وكشبه[(٣)] آل فرعون ، والألفاظ متقاربة . والدأب - بالتسكين ، والتحريك أيضاً كنَهْر ونَهَر - : هو الصنع[(٤)] والشأن والحال والأمر والعادة ، كما يقال : لا يزال هذا دأبى ودأبك ، وقال امرؤ القيس :

وقوفاً بها صحبى على مطيهم يقولون : لا تهلك[(٥)] أسى وتجمل[(٦)]
كدأبك من أم الحويرث[(٧)] قبلها وجارتها أم الرباب بمأسل[(٨)]

والمعنى : كعادتك فى أم الحويرث حين أهلكت نفسك فى حبها وبكيت دارها ورسمها .

والمعنى فى الآية : أن الكافرين لا تغنى[(٩)] عنهم الأولاد ولا الأموال ، بل يهلكون ويعذبون ، كما جرى لآل فرعون ومن قبلهم من المكذبين للرسل[(١٠)] فيما جاؤوا[(١١)] به من آيات اللّه وحججه .

﴿[كَدَأْبِ آلِ فِرْعَوْنَ وَالَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَأَخَذَهُمُ اللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ][(١٢)] وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ أى : شديد الأخذ أليم العذاب ، لا يمتنع منه أحد ، ولا يفوته شىء بل هو الفعال لما يريد ، الذى [قد][(١٣)] غلب كل شىء وذل له كل شىء ، لا إله غيره ولا رب سواه .

---

(١) فى جـ : «بإسلامهم» .
(٢) تفسير ابن أبى حاتم (٢/ ٩٠) وفيه ابن لهيعة ، وقد توبع ، تابعه عبد العزيز بن أبى حازم عن يزيد بن الهاد به .
أخرجه الطبرانى فى المعجم الكبير (١٢/ ٢٥٠) قال الهيثمى فى مجمع الزوائد : (١/ ١٨٦) «رجاله ثقات ، إلا أن هند بنت الحارث الخثعمية التابعية لم أر من وثقها ولا من جرحها» .
(٣) فى أ ، و : «وكشبيه» . (٤) فى جـ ، ر ، أ ، و : «الصنيع» . (٥) فى جـ ، ر ، أ ، و : «تأسف» .
(٦) فى جـ ، ر ، أ : «تحملى» ، وفى و : «تحمل» . (٧) فى أ : «الحويرة» .
(٨) البيت فى تفسير الطبرى (٦/ ٢٢٥) وديوان امرئ القيس (١٢٥) ، والبيت من معلقته المشهورة .
(٩) فى ر ، أ : «يغنى» . (١٠) فى جـ ، ر : «بالرسل» . (١١) فى جـ ، ر ، أ ، و : «جاؤوهم» .
(١٢) زيادة من جـ ، ر ، أ ، و . (١٣) زيادة من أ ، و .

﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوا سَتُغْلَبُونَ وَتُحْشَرُونَ إِلَىٰ جَهَنَّمَ وَبِئْسَ الْمِهَادُ (١٢) قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَةٌ فِي فِئَتَيْنِ الْتَقَتَا فِئَةٌ تُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأُخْرَىٰ كَافِرَةٌ يَرَوْنَهُم مِّثْلَيْهِمْ رَأْيَ الْعَيْنِ وَاللَّهُ يُؤَيِّدُ بِنَصْرِهِ مَن يَشَاءُ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَعِبْرَةً لِّأُولِي الْأَبْصَارِ (١٣)﴾.

يقول تعالى: قل يا محمد للكافرين: ﴿سَتُغْلَبُونَ﴾ أى: فى الدنيا، ﴿وَتُحْشَرُونَ﴾ أى: يوم القيامة ﴿إِلَىٰ جَهَنَّمَ وَبِئْسَ الْمِهَادُ﴾.

وقد ذكر محمد بن إسحاق بن[1] يسار، عن عاصم بن عمر بن قتادة؛ أن رسول اللّه ﷺ لما أصاب من أهل بدر ما أصاب ورجع إلى المدينة، جمع اليهود فى سوق بنى قَيْنُقَاع وقال: «يا معشر يهود، أسلموا قبل أن يصيبكم اللّه ما[2] أصاب قريشاً». فقالوا: يا محمد، لا يغرنك من نفسك أن قتلت نفراً من قريش كانوا أغماراً لا يعرفون القتال، إنك واللّه لو[3] قاتلتنا لعرفت أنا نحن الناس، وأنك لم تلق مثلنا؟ فأنزل اللّه فى ذلك من قولهم: ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوا سَتُغْلَبُونَ وَتُحْشَرُونَ إِلَىٰ جَهَنَّمَ وَبِئْسَ الْمِهَادُ﴾ إلى قوله: ﴿لَعِبْرَةً[4] لِّأُولِى الْأَبْصَارِ﴾[5].

وقد رواه ابن إسحاق أيضاً، عن محمد بن أبى محمد، عن سعيد أو عكرمة، عن ابن عباس فذكره؛ ولهذا قال تعالى: ﴿قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَةٌ﴾ أى: قد كان لكم ـ أيها اليهود القائلون ما قلتم ـ ﴿آيَةٌ﴾ أى: دلالة على أن اللّه معز دينه، وناصر رسوله، ومظهر كلمته، ومعل أمره ﴿فِي فِئَتَيْنِ﴾ أى: طائفتين ﴿الْتَقَتَا﴾ أى: للقتال ﴿فِئَةٌ تُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ وهم المسلمون، ﴿وَأُخْرَىٰ كَافِرَةٌ﴾ وهم مشركو قريش يوم بدر.

وقوله: ﴿يَرَوْنَهُم مِّثْلَيْهِمْ رَأْيَ الْعَيْنِ﴾ قال بعض العلماء ـ فيما حكاه ابن جرير: يرى المشركون يوم بدر المسلمين مثليهم فى العدد رأى أعينهم، أى: جعل اللّه ذلك فيما رأوه سبباً لنصرة الإسلام عليهم. وهذا لا إشكال عليه إلا من جهة واحدة، وهى أن المشركين بعثوا عمر بن سعد يومئذ قبل القتال يحزر[6] لهم المسلمين، فأخبرهم بأنهم ثلاثمائة، يزيدون قليلا أو ينقصون قليلا. وهكذا كان الأمر، كانوا ثلاثمائة وبضعة عشر رجلا، ثم لما وقع القتال أمدّهم اللّه بألف من خواص الملائكة وساداتهم.

والقول الثانى: أن المعنى فى قوله: ﴿يَرَوْنَهُم مِّثْلَيْهِمْ رَأْيَ الْعَيْنِ﴾ أى: ترى الفئة المسلمة الفئة الكافرة مثليهم، أى: ضعفيهم فى العدد، ومع هذا نصرهم[7] اللّه عليهم. وهذا لا إشكال فيه على ما رواه العوفى، عن ابن عباس أن المؤمنين كانوا يوم بدر ثلاثمائة وثلاثة عشر رجلا، والمشركين[8] كانوا ستمائة وستة وعشرين رجلا. وكأن هذا القول مأخوذ من ظاهر هذه الآية، ولكنه خلاف المشهور عند أهل التواريخ والسير وأيام الناس، وخلاف المعروف عند الجمهور من أن المشركين كانوا ما بين التسعمائة إلى الألف كما رواه محمد بن إسحاق، عن يزيد بن رومان، عن عروة بن الزبير، أن رسول اللّه ﷺ لما سأل ذلك العبد

---

(١) فى ر: «عن». (٢) فى جـ، ر: «بما». (٣) فى جـ، ر: «إن».
(٤) فى ر، و: «عبرة».
(٥) السيرة لابن إسحاق (ق١٦٢ ظاهرية).
(٦) فى أ، و: «يحرز». (٧) فى أ: «نصر». (٨) فى جـ، ر، أ: «والمشركون».

الأسود لبنى الحجاج عن عدّة قريش ، فقال : كثير ، قال : «كم ينحرون كل يوم؟» قال : يومًا تسعاً[١] ، ويوماً عشراً ، فقال النبى ﷺ : «القوم ما بين التسعمائة إلى الألف»[٢] .

وروى[٣] أبو إسحاق السَّبِيعى ، عن حارثة ، عن على ، قال : كانوا ألفاً ، وكذا قال ابن مسعود .

والمشهور أنهم كانوا ما بين التسعمائة إلى الألف ، وعلى كل تقدير فقد كانوا ثلاثة أمثال المسلمين ، وعلى هذا فيشكل هذا القول واللّه أعلم . لكن وجه ابن جرير هذا ، وجعله صحيحاً كما تقول : عندى ألف وأنا محتاج إلى مثليها ، وتكون[٤] محتاجاً إلى ثلاثة آلاف ، كذا قال . وعلى هذا فلا إشكال .

لكن بقى سؤال آخر وهو وارد على القولين ، وهو أن يقال : ما الجمع بين هذه الآية وبين قوله تعالى فى قصة بدر : **﴿وَإِذْ يُرِيكُمُوهُمْ إِذِ الْتَقَيْتُمْ فِي أَعْيُنِكُمْ قَلِيلاً وَيُقَلِّلُكُمْ فِي أَعْيُنِهِمْ لِيَقْضِيَ اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولاً﴾**[الأنفال : ٤٤]؟ والجواب : أن هذا كان فى حال ، والآخر كان فى حال[٥] أخرى ، كما قال السُّدِّى ، عن [مرة] الطيب[٦] ، عن ابن مسعود فى قوله : **﴿قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَةٌ فِي فِئَتَيْنِ الْتَقَتَا [فِئَةٌ تُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأُخْرَىٰ كَافِرَةٌ يَرَوْنَهُم مِّثْلَيْهِمْ رَأْيَ الْعَيْنِ][٧]﴾** الآية ، قال : هذا يوم بدر . قال عبد اللّه بن مسعود : وقد نظرنا إلى المشركين فرأيناهم يُضْعِفون علينا ، ثم نظرنا إليهم فما رأيناهم يزيدون علينا رجلا واحداً ، وذلك قوله[٨] تعالى : **﴿وَإِذْ يُرِيكُمُوهُمْ إِذِ الْتَقَيْتُمْ فِي أَعْيُنِكُمْ قَلِيلاً وَيُقَلِّلُكُمْ فِي أَعْيُنِهِمْ﴾** .

وقال أبو إسحاق ، عن أبى عبيدة ، عن عبد اللّه بن مسعود ، رضى الله عنه ، قال : لقد قللوا فى أعيننا حتى قلت لرجل إلى جانبى[٩] : تراهم سبعين؟ قال : أراهم مائة . قال : فأسرنا رجلا منهم فقلنا : كم كنتم ؟ قال : ألفا .

فعندما عاين كل الفريقين الآخر رأى المسلمون المشركين مثليهم ، أى : أكثر منهم بالضعف ، ليتوكلوا ويتوجهوا ويطلبوا الإعانة من ربهم ، عز وجل . ورأى المشركون المؤمنين كذلك ليحصل لهم الرعب والخوف والجزع والهلع ، ثم لما حصل التصاف[١٠] والتقى الفريقان قلل اللّه هؤلاء فى أعين هؤلاء ، وهؤلاء فى أعين هؤلاء ، ليقدم كل منهما على الآخر .

**﴿لِيَقْضِيَ اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولاً﴾** أى : ليفرّق بين الحق والباطل ، فيظهر كلمة الإيمان على الكفر ، ويعز المؤمنين ويذل الكافرين ، كما قال تعالى : **﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنتُمْ أَذِلَّةٌ﴾**[آل عمران : ١٢٣] ، وقال ههنا : **﴿وَاللَّهُ يُؤَيِّدُ بِنَصْرِهِ مَن يَشَاءُ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَعِبْرَةً لِّأُولِي الْأَبْصَارِ﴾** أى : إن فى ذلك لمعتبراً لمن له بصيرة وفهم يهتدى به إلى حكمة اللّه وأفعاله ، وقدره الجارى بنصر عباده المؤمنين فى هذه الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد .

---

(١) فى جـ، ر، أ: « قال : ينحرون يومًا تسعًا» .
(٢) السيرة النبوية لابن هشام(١/ ٦١٦) .
(٣) فى أ: «قال» . (٤) فى أ: «ويكون» . (٥) فى أ، و: «حالة» .
(٦) فى هـ: «عن الطيب» . (٧) زيادة من جـ، ر، أ، و. (٨) فى جـ، ر، أ، و: «قول ا» .
(٩) فى جـ ، ر: «جنبى» . (١٠) فى أ، و: «المصاف» .

﴿ زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِندَهُ حُسْنُ الْمَآبِ (١٤) قُلْ أَؤُنَبِّئُكُم بِخَيْرٍ مِّن ذَلِكُمْ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا عِندَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَأَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَرِضْوَانٌ مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ (١٥) ﴾ .

يخبر تعالى عما زُيِّن للناس فى هذه الحياة الدنيا من أنواع الملاذ من النساء والبنين، فبدأ بالنساء لأن الفتنة بهن أشد، كما ثبت فى الصحيح أنه، عليه السلام، قال[١] : «مَا تَرَكْتُ بَعْدِى فِتْنَةً أَضرَّ عَلَى الرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ» . فأما إذا كان القصد بهن الإعفاف وكثرة الأولاد، فهذا مطلوب مرغوب فيه مندوب إليه، كما وردت الأحاديث بالترغيب فى التزويج والاستكثار منه، «وإِنَّ خَيْرَ هَذه الأُمَّة كَانَ أَكْثَرَهَا نسَاءً»[٢]، وقوله، عليه السلام[٣] : «الدُّنْيَا مَتَاع، وخَيْرُ مَتَاعهَا المرْأَةُ الصَّالحَةُ، إنْ نَظَرَ إلَيْهَا سَرَّتْهُ، وإِنْ أَمَرَهَا أَطَاعَتْهُ، وإِنْ غَابَ عَنْهَا حَفظَتْهُ فى نَفْسهَا ومَالِه»[٤]، وقوله فى الحديث الآخر: «حُبِّبَ إِلَيَّ النِّسَاءُ والطِّيبُ[٥]، وجُعلَتْ قُرة عَيْنِى فى الصَّلاَة»[٦] . وقالت عائشة، رضى الله عنها: لم يكن شىء أحب إلى رسول الله ﷺ من النساء إلا الخيل، وفى رواية: من الخيل إلا النساء[٧] .

وحب البنين تارة يكون للتفاخر والزينة فهو داخل فى هذا، وتارة يكون لتكثير النسل، وتكثير أمة محمد ﷺ ممن يعبد الله وحده لا شريك له، فهذا محمود ممدوح، كما ثبت فى الحديث: «تَزَوَّجُوا الوَدُودَ الوَلُودَ، فَإِنِّى مُكَاثرٌ بِكُمُ الأُمَمَ يَوْمَ القيَامَة»[٨] .

وحب المال - كذلك - تارة يكون للفخر والخيلاء والتكبر على الضعفاء، والتجبر على الفقراء، فهذا مذموم، وتارة يكون للنفقة فى القربات وصلة الأرحام والقرابات ووجوه البر والطاعات، فهذا ممدوح محمود[٩] عليه شرعاً .

وقد اختلف المفسرون فى مقدار القنطار على أقوال، وحاصلها: أنه المال الجزيل، كما قاله

---

(١) فى جـ، ر، أ، و: «أنه قال ﷺ»، وفى ر: «أنه قال عليه السلام» .
(٢) رواه البخارى فى صحيحه برقم (٥٠٦٩) موقوفا على ابن عباس .
(٣) فى جـ: «ﷺ» .
(٤) رواه مسلم فى صحيحه برقم (١٤٦٧) والنسائى فى السنن (٦/ ٦٩) وابن ماجه فى السنن برقم (١٨٥٥) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنه .
(٥) فى جـ، ر: «الطيب والنساء» .
(٦) رواه أحمد فى المسند (٣/ ١٢٨) والنسائى فى السنن (٧/ ٦١) من حديث أنس بن مالك رضى الله عنه .
(٧) رواه النسائى فى الكبرى (٤٤٠٤) من طريق سعيد عن قتادة عن أنس بن مالك، به .
وله شاهد من حديث معقل بن يسار، رواه أحمد فى مسنده (٥/ ٢٧) .
(٨) رواه أبو داود فى السنن برقم(٢٠٥٠) والنسائى فى السنن (٦/ ٦٥) وابن حبان فى صحيحه برقم(١٢٢٩) «موارد» والحاكم فى المستدرك (٢/ ١٦٢) وصححه وأقره الذهبى من حديث معقل بن يسار .
ورواه أحمد فى المسند (٣/ ١٥٨) وابن حبان فى صحيحه برقم (١٢٢٨) والبيهقى فى السنن الكبرى (٧/ ٨١، ٨٢) من حديث أنس ابن مالك .
(٩) فى ر: «محسود» .

الضحاك وغيره، وقيل : ألف دينار . وقيل : ألف ومائتا دينار . وقيل : اثنا عشر ألفا . وقيل : أربعون ألفا . وقيل : ستون ألفا وقيل : سبعون ألفا . وقيل : ثمانون ألفا . وقيل غير ذلك .

وقد قال الإمام أحمد : حدثنا عبد الصمد، حدثنا(١) حماد، عن عاصم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، رضي الله عنه، قال : قال رسول الله ﷺ : «القِنْطَارُ اثْنَا عَشَرَ أَلْف أوقِيَّة، كُلُّ أوقِيَّة خَيْر مِمَّا بَيْنَ السَّمَاءِ والأَرْض» .

وقد رواه ابن ماجة، عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن عبد الصمد بن عبد الوارث، عن حماد بن سلمة، به . وقد رواه ابن جرير عن بُنْدار، عن ابن مهدي، عن حماد بن زيد، عن عاصم - هو ابن بَهْدَلَة - عن أبي صالح، عن أبي هريرة(٢)، موقوفا، وهذا أصح . وهكذا رواه ابن جرير عن معاذ بن جبل وابن عمر . وحكاه ابن أبي حاتم، عن أبي هريرة وأبي الدرداء، أنهم قالوا : القنطار ألف ومائتا أوقية .

ثم قال ابن جرير : حدثني زكريا بن يحيى الضرير، حدثنا شبابة، حدثنا مَخْلَد بن عبد الواحد، عن علي بن زيد، عن عطاء بن أبي ميمونة، عن زِرّ بن حُبَيْش عن أُبيّ بن كعب، قال : قال رسول الله ﷺ : «القِنْطَارُ أَلْفُ أوقِيَّة ومائتَا أوقِيَّة»(٣) .

وهذا حديث منكر أيضاً، والأقربُ أن يكون موقوفا على أبي بن كعب، كغيره من الصحابة .

وقد روى ابن مَرْدُوَيه، من طريق موسى بن عُبَيْدة الربَذي(٤)، عن محمد بن إبراهيم عن يحنَّش(٥) أبي موسى، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء قال : قال رسول الله ﷺ : «مَنْ قَرَأَ مائة آية لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الْغَافِلينَ، ومَنْ قَرَأَ مائةَ آية إلَى أَلْف أَصْبَحَ لَهُ قِنْطار مِنْ أجْر عندَ الله، القِنْطارُ منْهُ مثْلُ الجبَلِ العَظيم» . ورواه وكيع، عن موسى بن عُبَيْدَة، بمعناه(٦) وقال الحاكم في مستدركه : حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أحمد بن عيسى بن زيد اللخمي بتنِّيس(٧)، حدثنا عَمْرو(٨) بن أبي سلمة، حدثنا زهير بن محمد، حدثنا حُمَيد الطويل، ورجل آخر، عن أنس بن مالك قال : سئل رسول الله ﷺ عن قول الله، عز وجل : ﴿ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنطَرَةِ ﴾ قال : «القِنْطَارُ أَلفا أُوقِيَّة» .

صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، هكذا رواه الحاكم(٩) .

(١) في جـ : «عن» .
(٢) المسند (٢/ ٣٦٣) وابن ماجة في السنن برقم (٣٦٦٠) ورواه ابن حبان في صحيحه برقم (٦٦٣) «موارد» .
قال البوصيري في مصباح الزجاجة : «إسناده صحيح ورجاله ثقات» والأرجح تحسينه للكلام في عاصم بن بهدلة . ورواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٦/ ٢٤٤) موقوفا .
(٣) تفسير الطبري (٦/ ٢٤٥) وفي إسناده مخلد بن عبد الواحد، ضعفه أبو حاتم، وقال ابن حبان : «منكر الحديث جداً» .
(٤) في جـ، ر : «الترمذي» . (٥) في جـ، ر : «يحنس» .
(٦) ورواه عبد بن حميد في تفسيره، ورواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٢/ ١٠٧) من طريق وكيع به، وهو مضطرب، فتارة يروى خمسين، وتارة يروى ألفا، وتارة يروى مائة، وقد اختلف فيه على موسى بن عبيدة الربذي وهو ضعيف .
(٧) في ر : «تبتيس» . (٨) في المخطوطة أ، و : «محمد بن عمرو بن أبي سلمة» وهو خطأ .
(٩) المستدرك (٢/ ١٧٨) وصححه الحاكم وأقره الذهبي، وفي إسناده عمرو بن أبي سلمة الشامي ضعيف خاصة إذا روى عن زهير . قال الإمام أحمد : «روى عن زهير أحاديث بواطيل كأنه سمعها من صدقة بن عبد الله فغلط فقلبها زهير» .

وقد رواه ابن أبى حاتم بلفظ آخر فقال: حدثنا أحمد بن عبد الرحمن الرَّقِّى، حدثنا عمرو بن أبى سلمة، حدثنا زهير ـ يعنى ابن محمد ـ حدثنا حميد الطويل ورجل آخر قد سماه ـ يعنى يزيد الرَّقَاشي ـ عن أنس، عن رسول الله ﷺ فى قوله: قنطار، يعنى: «ألف دينار». وهكذا [رواه][١] ابن مَرْدُويه، ورواه [٢] الطبرانى، عن عبد الله بن محمد بن أبى مريم، عن عَمْرو بن أبى سلمة، فذكر بإسناده مثله سواء[٣].

وروى ابن جرير عن الحسن البصرى مرسلا عنه وموقوفا عليه: القنطار ألف ومائتا دينار. وكذا[٤] رواه العَوْفى عن ابن عباس.

وقال الضحاك: من العرب من يقول: القنطار ألف دينار. ومنهم من يقول: اثنا عشر ألفا.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا عارِم، عن حَمّاد، عن سعيد الجُرَيرِى[٥]، عن أبى نضْرة، عن أبى سعيد الخدرى، رضى الله عنه، قال: [القنطار][٦] ملء مَسْك الثور ذهبا.

قال أبو محمد: ورواه محمد بن موسى الحرشى، عن حماد بن زيد، مرفوعا. والموقوف أصح[٧].

وحب الخيل على ثلاثة أقسام، تارة يكون ربطَها أصحابُها معدَّة لسبيل الله تعالى، متى احتاجوا إليها غزَوا عليها، فهؤلاء يثابون. وتارة تربط فخرا ونواء لأهل الإسلام، فهذه على صاحبها وزْر. وتارة للتعفف واقتناء نسلها. ولم يَنْسَ حق الله فى رقابها، فهذه لصاحبها ستْر، كما سيأتى الحديث بذلك [إن شاء الله تعالى] [٨] عند قوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ [تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ][٩]﴾[الأنفال: ٦٠].

وأما ﴿الْمُسَوَّمَةِ﴾ فعن ابن عباس، رضى الله عنهما: المسومة الراعية، والمُطَهَّمة الحسَان، وكذا روى عن مجاهد، وعكرمة، وسعيد بن جبير، وعبد الرحمن بن عبد الله [١٠] بن أبْزَى، والسُّدِّى، والربيع بن أنس، وأبى سِنَان وغيرهم.

وقال مكحول: المسومة: الغُرَّة والتحجيل. وقيل غير ذلك.

وقد قال الإمام أحمد: حدثنا يحيى بن سعيد، عن عبد الحميد بن جعفر، عن [١١] يزيد بن أبى حبيب، عن سُوَيْد بن قيس، عن معاوية بن حُدَيج، عن أبى ذر، رضى الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «ليسَ مِنْ فَرَسٍ عَرَبِى إلا يُؤذَنَ لَهُ مَعَ كُلِّ فَجْر يَدْعُو بِدَعْوَتَيْنِ، يَقُولُ: اللَّهُمَّ إنَّكَ خَوَّلْتَنِى مِنْ

---

(١) زيادة من جـ، ر، أ، و. (٢) فى و: «عن».
(٣) تفسير ابن أبى حاتم (١/ ١١١) وفى إسناده عمرو بن أبى سلمة وهو ضعيف كما سبق كلام الإمام أحمد عنه.
(٤) فى و: « وهو». (٥) فى هـ، جـ، أ، و: «الجرشى» وهو خطأ.
(٦) زيادة من جـ، ر، أ، و.
(٧) تفسير ابن أبى حاتم (٢/ ١١٥) ورواه الطبرى فى تفسيره (٦/ ٢٤٨) من طريق سعيد الجريرى عن أبى نضرة موقوفا.
(٨) زيادة من جـ، أ. (٩) زيادة من جـ، ر، أ، و، وفى هـ: «الآية».
(١٠) فى جـ، ر، أ، و: «عبد الله بن عبد الرحمن». (١١) فى جـ ، ر: «حدثنى».

خوَّلْتنى من][1] بَنِى آدَم، فاجْعَلْنِى مِنْ أحَبِّ مَالِهِ وأهْلِه إلَيْه، أوْ أحَب أهْلِه وماله إليه»[2].

وقوله: ﴿وَالأَنْعَامِ﴾ يعنى: الإبل والبقر والغنم ﴿وَالْحَرْثِ﴾ يعنى: الأرض[3] المتخذة للغِرَاس والزراعة[4].

قال الإمام أحمد: حدثنا رَوْح بن عبادة، حدثنا أبو نعامة العدوى، عن مسلم بن بُدَيل[5]، عن إياس بن زهير، عن سُويد بن هبَيْرة، عن النبى ﷺ قال: «خَيْرُ مَال امرئ لَهُ مُهْرة مَأمُورة، أو سِكَّة مَأبُورَة»[6]، المأمورة الكثيرة النسل، والسِّكَّة: النخل المصطف، والمأبورة: الملقحة.

ثم قال تعالى: ﴿ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ أي: إنما هذا زهرة الحياة الدنيا وزينتها الفانية الزائلة ﴿وَاللَّهُ عِندَهُ حُسْنُ الْمَآبِ﴾ أى: حسن المرجع والثواب.

وقد قال ابن جرير: حدثنا ابن حميد، حدثنا جرير، عن عطاء، عن أبى بكر بن حفص بن عُمَر ابن سعد قال: قال عمر بن الخطاب، رضى الله عنه: لما أنزلت: ﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ﴾ قلت: الآن يا رب حين زينتها لنا! فنزلت: ﴿قُلْ أَؤُنَبِّئُكُم بِخَيْرٍ مِّن ذَلِكُمْ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا [عِندَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ][7]﴾[8].

ولهذا قال تعالى: ﴿قُلْ أَؤُنَبِّئُكُم بِخَيْرٍ مِّن ذَلِكُمْ﴾ أى: قل يا محمد للناس: أأخبركم بخير مما زين للناس فى هذه الحياة الدنيا من زهرتها ونعيمها، الذى هو زائل لا محالة.

ثم أخبر عن ذلك، فقال: ﴿لِلَّذِينَ اتَّقَوْا عِندَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ﴾ أى: تنخرق بين جوانبها وأرجائها الأنهار، من أنواع الأشربة؛ من العسل واللبن والخمر والماء وغير ذلك، مما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر.

﴿خَالِدِينَ فِيهَا﴾ أى: ماكثين فيها أبد الآباد[9]، لا يبغون[10] عنها حِوَلا.

﴿وَأَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ﴾ أى: من الدنَس، والخَبَث، والأذى، والحيض، والنفاس، وغير ذلك مما يعترى نساء الدنيا.

﴿وَرِضْوَانٌ مِّنَ اللَّهِ﴾ أى: يحل عليهم رضوانه، فلا يَسْخَط عليهم بعده أبدا؛ ولهذا قال فى الآية الأخرى التى فى براءة: ﴿وَرِضْوَانٌ مِّنَ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾ [التوبة: ٧٢] أى: أعظم مما أعطاهم من النعيم المقيم،

---

(١) زيادة من جـ، ر، أ، و، والمسند.

(٢) المسند(٥/ ١٧٠) ورواه الحاكم فى المستدرك(٢/ ١٤٤) من طريق يحيى بن سعيد به، وقال: صحيح الإسناد على شرطهما ووافقه الذهبى.

(٣) فى جـ، ر: «الأراضى» .

(٤) فى جـ: «للزراعة والغراس».

(٥) فى أ: «نديل».

(٦) المسند (٣/ ٤٦٨) ورواه البيهقى فى السنن الكبرى (١٠/ ٦٤) والطبرانى فى المعجم الكبير(٧/ ١٠٧) من طريق مسلم بن بديل به، وقال الهيثمى فى مجمع الزوائد (٥/ ٢٥٨): «رجال أحمد ثقات».

(٧) زيادة من جـ، ر، أ، و، وفى هـ: «الآية» .

(٨) تفسير الطبرى(٦/ ٢٤٤) .

(٩) فى جـ، ر: «فيها أبدًا».

(١٠) فى جـ، ر: «يجدون».

ثم قال [تعالى](١): ﴿وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ﴾ أي: يعطي كُلا بحسب ما يستحقه من العطاء.

﴿الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا إِنَّنَا آمَنَّا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ (١٦) الصَّابِرِينَ وَالصَّادِقِينَ وَالْقَانِتِينَ وَالْمُنفِقِينَ وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالأَسْحَارِ (١٧)﴾.

يصف تعالى عباده المتقين الذين وعدهم الثواب الجزيل، فقال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا إِنَّنَا آمَنَّا﴾ أي: بك وبكتابك وبرسولك ﴿فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا﴾ أي بإيماننا بك وبما شرعته لنا فاغفر لنا ذنوبنا وتقصيرنا من(٢) أمرنا بفضلك ورحمتك ﴿وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾.

ثم قال: ﴿الصَّابِرِينَ﴾ أي: في قيامهم بالطاعات وتركهم المحرّمات ﴿وَالصَّادِقِينَ﴾ فيما أخبروا به من إيمانهم بما يلتزمونه من الأعمال الشاقة ﴿وَالْقَانِتِينَ﴾ والقنوت: الطاعة والخضوع(٣) ﴿وَالْمُنفِقِينَ﴾ أي: من أموالهم في جميع ما أمروا به من الطاعات، وصلة الأرحام والقرابات، وسد الخلات، ومواساة ذوي الحاجات ﴿وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالأَسْحَارِ﴾ دل على فضيلة الاستغفار وقت الأسحار.

وقد قيل: إن يعقوب، عليه السلام، لما قال لبنيه: ﴿سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّي﴾ [يوسف: ٩٨] أنه أخرهم إلى وقت السحر. وثبت في الصحيحين وغيرهما من المساند(٤) والسنن، من غير وجه، عن جماعة من الصحابة، أن رسول الله ﷺ قال: «يَنْزِلُ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى في كُلِّ لَيْلَةٍ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الآخِرِ(٥) فيقولُ: هَلْ مِنْ سَائِلٍ فأُعْطِيَه؟ هَلْ مِنْ دَاعٍ فَأَسْتَجِيبَ لَه؟ هَل مَنْ مُسْتَغْفِرٍ فأَغْفِرَ لَهُ؟» الحديثَ(٦). وقد أفرد الحافظ أبو الحسن الدارقطني في ذلك جزءًا على حدة(٧)، فرواه من طرق متعددة.

وفي الصحيحين، عن عائشة، رضي الله عنها، قالت: مِنْ كُلِّ اللَّيلِ قَدْ أَوْتَرَ رَسُولُ الله ﷺ، مِنْ أولِه وأَوْسَطِه وآخره، فَانْتَهَى وتره إِلَى السَّحَرِ(٨).

وكان عبد الله بن عمر يصلي من الليل، ثم يقول: يا نافع، هل جاء السَّحَر؟ فإذا قال: نعم، أقبل على الدعاء والاستغفار حتى يصبح. رواه ابن أبي حاتم.

وقال ابن جرير: حدثنا ابن وكيع، حدثنا أبي، عن حُرَيْث بن أبي مطر، عن إبراهيم بن حاطب، عن أبيه قال: سمعت رجلا في السحر في ناحية المسجد وهو يقول: ربّ أمرتني فأطعتك،

---

(١) زيادة من جـ، أ. (٢) في و: «في». (٣) في أ: «الخشوع».
(٤) في أ: «المسانيد». (٥) في أ: «الأخير».
(٦) جاء من حديث أبي هريرة: رواه البخاري في صحيحه برقم (٧٤٩٤) وبرقم (٦٣٢١) ورواه مسلم في صحيحه برقم (٧٥٨) وأبو داود في السنن برقم (١٣١٥) والترمذي في السنن برقم (٤٣٩٨).
وجاء من حديث أبي سعيد الخدري وجبير بن مطعم ورفاعة الجهني وعلي بن أبي طالب وابن مسعود. انظر الكلام عليها في كتاب إرواء الغليل للشيخ ناصر الألباني (٢/ ٤٥٠).
(٧) في أ: «حدته».
(٨) رواه البخاري في صحيحه برقم (٩٩٦)، ورواه مسلم في صحيحه برقم (٧٤٥).

وهذا سحر، فاغفر لى. فنظرت فإذا ابن مسعود، رضى الله عنه(١).

وروى ابن مَرْدُويه عن أنس بن مالك قال: كنا نؤمر إذا صلينا من الليل أنْ نستغفر فى آخر السحر سبعين مرة.

**﴿ شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلا هُوَ وَالْمَلائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لا إِلَهَ إِلا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ (١٨) إِنَّ الدِّينَ عِندَ اللَّهِ الإِسْلامُ وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلا مِن بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ وَمَن يَكْفُرْ بِآيَاتِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ (١٩) فَإِنْ حَاجُّوكَ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ وَمَنِ اتَّبَعَنِ وَقُل لِّلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالأُمِّيِّينَ ءَأَسْلَمْتُمْ فَإِنْ أَسْلَمُوا فَقَدِ اهْتَدَوْا وَّإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلاغُ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ (٢٠) ﴾.**

شهد(٢) تعالى ـ وكفى به شهيدا، وهو أصدق الشاهدين وأعدلهم، وأصدق القائلين ـ **﴿أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلا هُوَ﴾** أى: المتفرِّد بالإلهية لجميع الخلائق، وأن الجميع عبيده وخلقه، والفقراء إليه، وهو الغنى عما سواه كما قال تعالى: **﴿لَكِنِ اللَّهُ يَشْهَدُ بِمَا أَنزَلَ إِلَيْكَ أَنزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلائِكَةُ يَشْهَدُونَ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ(٣) شَهِيدًا﴾** الآية [النساء: ١٦٦].

ثم قرن شهادة ملائكته وأولى العلم بشهادته فقال: **﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلا هُوَ وَالْمَلائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ﴾** وهذه خصوصية عظيمة للعلماء فى هذا المقام.

**﴿قَائِمًا بِالْقِسْطِ﴾** منصوب على الحال، وهو فى جميع الأحوال كذلك.

**﴿لا إِلَهَ إِلا هُوَ﴾** تأكيد لما سبق **﴿الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾** العزيز: الذى لا يرام جنابه عظمةً وكبرياء، الحكيم فى أقواله وأفعاله وشرعه وقدره.

وقال الإمام أحمد: حدثنا يزيد بن عبد ربه، حدثنا بَقِيَّة بن الوليد، حدثنى جبير بن عَمْرو القرشى، حدثنا أبو سَعيد(٤) الأنصارى، عن أبى يحيى مولى آل الزبير بن العوام، عن الزبير بن العوام، قال: سمعت رسول الله ﷺ وهو بعرفةَ يقرأ هذه الآية: **﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلا هُوَ وَالْمَلائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لا إِلَهَ إِلا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾** «وأَنَا عَلَى ذلِكَ مِنَ الشَّاهِدينَ يارَبِّ»(٥).

وقد رواه ابن أبى حاتم من وجه آخر، فقال: حدثنا على بن حسين، حدثنا محمد بن المتوكل العسقلانى، حدثنا عُمَر بن حفص بن ثابت أبو سعيد الأنصارى، حدثنا عبد الملك بن يحيى بن عباد ابن عبد الله بن الزبير، عن أبيه، عن جده، عن الزبير قال: سمعت رسول الله ﷺ حين قرأ هذه الآية: **﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلا هُوَ وَالْمَلائِكَةُ﴾** قال: « وأنا أشْهَدُ أىْ رَبِّ»(٦).

(١) تفسير الطبرى (٦/ ٢٦٦) وفى إسناده سفيان بن وكيع ضعيف، وحديث ابن أبى مطر ضعفه أبو حاتم وابن معين والبخارى.
(٢) فى و: «يشهد». (٣) فى جـ، ر: «به» وهو خطأ.
(٤) فى أ، و: «أبو سعد».
(٥) المسند (١/ ١٦٦) وقال الهيثمى فى مجمع الزوائد (٦/ ٣٢٥): «فى إسناده مجاهيل».
(٦) تفسير ابن أبى حاتم (٢/ ١٤٦) وفى إسناده مجاهيل.

وقال الحافظ أبو القاسم الطبرانى فى المعجم الكبير: حدثنا عبدان بن أحمد وعلى بن سعيد الرازى قالا: حدثنا عمَّار بن عمر بن المختار، حدثنى أبى، حدثنى غالب القطان قال: أتيت الكوفة فى تجارة، فنزلت قريبا من الأعمش، فلما كانت ليلة أردتُ أن أنْحَدرَ قام فتهجد من الليل، فمر بهذه الآية: ﴿**شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلا هُوَ وَالْمَلائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لاَ إِلَهَ إِلا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ. إِنَّ الدِّينَ عِندَ اللَّهِ الإِسْلامُ**﴾ ثم قال الأعمش: وأنا أشهد بما شهد الله به، وأستودع الله هذه الشهادة، وهى لى عند الله وديعة: ﴿**إِنَّ الدِّينَ عِندَ اللَّهِ الإِسْلامُ**﴾ قالها مرارا. قلت: لقد سمع فيها شيئا، فغدوت إليه فودعته، ثم قلت: يا أبا محمد، إنى سمعتك تردد هذه الآية. قال: أو ما بلغك ما فيها؟ قلت: أنا عندك منذ شهر لم تحدثنى. قال: والله لا أحدثك بها إلى سنة. فأقمت سنة فكنت على بابه، فلما مضت السنة قلت: يا أبا محمد، قد مضت السنة. قال: حدثنى أبو وائل، عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «يُجَاءُ بِصَاحِبِهَا يَوْمَ القِيامَةِ، فَيَقُولُ اللهُ عز وجل: عَبْدِى عَهِدَ إِلَىَّ، وأَنَا أحَقُّ مَن وَفَّى بِالْعَهْدِ، أَدْخِلُوا عَبْدِى الْجَنَّةَ»(١).

وقوله: ﴿**إِنَّ الدِّينَ عِندَ اللَّهِ الإِسْلامُ**﴾ إخبار من الله تعالى بأنه لا دين عنده يقبله من أحد سوى الإسلام، وهو اتباع الرسل فيما بعثهم الله به فى كل حين، حتى ختموا بمحمد ﷺ، الذى سد جميع الطرق إليه إلا من جهة محمد ﷺ، فمن لقى الله بعد بعثته محمداً ﷺ بدين على غير شريعته، فليس بمتقبل. كما قال تعالى: ﴿**وَمَن يَبْتَغِ**(٢) **غَيْرَ الإِسْلامِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ** [**وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ**](٣)﴾ [آل عمران: ٨٥]. وقال فى هذه الآية مخبراً بانحصار الدين المتقبل عنده فى الإسلام: ﴿**إِنَّ الدِّينَ عِندَ اللَّهِ الإِسْلامُ**﴾.

وذكر ابن جرير أن ابن عباس قرأ: ﴿**شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلا هُوَ وَالْمَلائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لا إِلَهَ إِلا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ. إِنَّ الدِّينَ عِندَ اللَّهِ الإِسْلامُ**﴾ بكسر ﴿**إِنَّهُ**﴾ وفتح ﴿**إِنَّ الدِّينَ عِندَ اللَّهِ الإِسْلامُ**﴾ أى: شهد هو وملائكته وأولو العلم من البشر بأن الدين عند الله الإسلام. والجمهور قرؤوها بالكسر على الخبر، وكلا المعنيين صحيح. ولكن هذا على قول الجمهور أظهر والله أعلم.

ثم أخبر تعالى بأن(٤) الذين أوتوا الكتاب الأول إنما اختلفوا بعد ما قامت عليهم الحجة، بإرسال الرسل إليهم، وإنزال الكتب عليهم، فقال: ﴿**وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلا مِن بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ**﴾ أى: بغى بعضهم على بعض، فاختلفوا فى الحق لتحاسدهم وتباغضهم وتدابرهم، فحمل بعضهم بُغْض البَعْض الآخر(٥) على مخالفته فى جميع أقواله وأفعاله، وإن كانت حقا، ثم قال: ﴿**وَمَن يَكْفُرْ بِآيَاتِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ**﴾ أى: من جحد بما أنزل(٦) الله فى كتابه فإن الله

---

(١) المعجم الكبير (١٠/ ٢٤٥) وقال الهيثمى فى المجمع (٦/ ٣٢٦): «فيه عمر بن المختار وهو ضعيف». ورواه ابن عدى فى الكامل (٥/ ٣٦) من طريق عمار بن عمر المختار به. قال: «لا يحدث به غير عمر المختار، ومقدار ما يرويه فيه نظر».

(٢) فى أ: «يتبع».
(٣) زيادة من جـ، ر، أ، و، وفى هـ: «الآية».
(٤) فى أ، و: «أن».
(٥) فى جـ: «فحمل بعضهم على بغض الآخر».
(٦) فى أ، و: «أنزله».

سيجازيه على ذلك، ويحاسبه على تكذيبه، ويعاقبه على مخالفته كتابه[١].

ثم قال تعالى: ﴿فَإِنْ حَاجُّوكَ﴾ أى: جادلوك فى التوحيد ﴿فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ وَمَنِ اتَّبَعَنِ﴾ أى: فقل أخلصت عبادتى لله وحده، لا شريك له ولا ند [له][٢] ولا ولد له ولا صاحبة له ﴿وَمَنِ اتَّبَعَنِ﴾ على دينى، يقولون كمقالتى، كما قال تعالى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي [وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ][٣]﴾ [يوسف: ١٠٨].

ثم قال تعالى آمرًا لعبده ورسوله محمد ﷺ أن يدعو إلى طريقته ودينه، والدخول فى شرعه وما بعثه الله به الكتابيين[٤] من الملتين والأميين من المشركين فقال: ﴿وَقُل لِّلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ أَأَسْلَمْتُمْ فَإِنْ أَسْلَمُوا فَقَدِ اهْتَدَوا وَّإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ﴾ أى: والله عليه حسابهم وإليه مرجعهم ومآبهم، وهو الذى يهدى من يشاء، ويضل من يشاء، وله الحكمة فى ذلك، والحجة البالغة؛ ولهذا قال: ﴿وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ﴾ أى: هو[٥] عليم بمن يستحق الهداية ممن يستحق الضلالة، وهو الذى ﴿لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٣]، وما ذاك[٦] إلا لحكمته ورحمته.

وهذه الآية وأمثالها من أصرح الدلالات على عموم بعثته، صلوات الله وسلامه[٧] عليه، إلى جميع الخلق، كما هو معلوم من دينه ضرورة، وكما دل عليه الكتاب والسنة فى غير[٨] ما آية وحديث، فمن ذلك قوله تعالى: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ [الأعراف: ١٥٨]، وقال تعالى: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾ [الفرقان: ١] وفى الصحيحين وغيرهما، مما ثبت تواتره بالوقائع المتعددة، أنه بعث كتبه ﷺ يدعو إلى الله ملوك الآفاق، وطوائف[٩] بنى آدم من عربهم وعجمهم، كتابيِّهم وأميِّهم، امتثالا لأمر الله له بذلك. وقد روى عبد الرزاق، عن مَعْمَر، عن هَمَّام، عن أبى هريرة، عن النبى[١٠] ﷺ أنه قال: «والَّذى نَفْسى بيَده، لاَ يَسْمَعُ بِى أَحَدٌ مِنْ هَذه الأمَّة يَهُودىٌ ولاَ نَصْرَانى، ومَاتَ ولَمْ يُؤْمِنْ بالَّذى أرْسلتُ به، إلَا كان مِنْ أَهْلِ النَّارِ» رواه مسلم[١١].

وقال ﷺ: «بُعِثْتُ إلَى الأحْمَرِ والأسْود»[١٢]، وقال: «كَانَ النَّبىُّ يُبْعَثُ إلَى قَوْمه خَاصَّةً وَبُعِثْتُ إلَى النَّاس عَامَّةً». وقال الإمام أحمد: حدثنا مُؤَمَّل، حدثنا حَمَّاد، حدثنا ثابت عن أنس، رضى الله عنه: أن غلاما يهوديا كان يَضع للنبى ﷺ وَضُوءه ويناوله نعليه، فمرض، فأتاه النبى ﷺ فدخل عليه وأبوه قاعد عند رأسه فقال له النبى ﷺ: «يا فُلاَنُ، قُلْ: لاَ إله إلا الله» فَنَظَرَ إلَى أبيه، فَسكَتَ أبُوهُ، فأعَادَ عَلَيْه النَّبىُّ ﷺ، فَنظَرَ إلَى أبيه، فَقَالَ أبُوهُ: أطعْ أبا القَاسمِ، فَقَالَ الغُلاَمُ: أشْهَدُ أن

---

(١) فى أ، و: «بكتابه». (٢) زيادة من جـ، ر، أ، و. (٣) زيادة من جـ، ر، أ، و، وفى هـ: «الآية».
(٤) في جـ: «أهل الكتابين». (٥) فى أ، و: «وهو». (٦) فى أ، و: «وذلك».
(٧) فى جـ: «الله». (٨) فى أ: «وغير». (٩) فى و: «من طوئف».
(١٠) فى جـ، ر، أ، و: «رسول الله».
(١١) صحيح مسلم برقم(١٥٣).
(١٢) فى جـ، ر، أ، و: «الأسود والأحمر».

لا إلَهَ إلا الله وأنَّكَ رَسُولُ الله، فَخَرجَ النبىُّ (١) ﷺ وَهوَ يَقُولُ: «الْحَمْدُ لله الَّذِى أخْرَجَهُ بِى مِنَ النَّارِ» أخرجه البخارى فى الصحيح (٢). إلى غير ذلك من الآيات والأحاديث.

**﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ (٢١) أُولَئِكَ الَّذِينَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَمَا لَهُم مِّن نَّاصِرِينَ (٢٢) ﴾.**

هذا ذم من الله تعالى لأهل الكتاب فيما ارتكبوه من المآثم والمحارم فى تكذيبهم بآيات الله قديماً وحديثا، التى بلغتهم إياها الرسل، استكباراً عليهم وعناداً لهم، وتعاظما على الحق واستنكافا عن اتباعه، ومع هذا قتلوا من قتلوا من النبيين حين بلغوهم عن الله شرعه، بغير سبب ولا جريمة منهم إليهم، إلا لكونهم دعوهم إلى الحق **﴿وَيَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ﴾** وهذا هو غاية الكبر، كما قال النبى (٣) ﷺ: «الْكِبْرُ بَطَرُ الْحَقِّ وغَمْطُ النَّاسِ».

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبو الزُّبَيْر الحسن بن على بن مسلم النيسابورى، نزيل مكة، حدثنى أبو حفص عمر بن حفص ـ يعنى ابن ثابت بن زرارة الأنصارى ـ حدثنا محمد بن حمزة، حدثنى أبو الحسن مولى لبنى أسد، عن مكحول، عن قبيصة بن ذُؤَيب الخزاعى، عن أبى عبيدة بن الجراح، رضى الله عنه قال: قلت يا رسول الله، أى الناس أشد عذابا يوم القيامة؟ قال: «رَجلٌ قَتَلَ نَبيا أوْ مَنْ أمر بالْمَعْرُوف ونَهَى عَنِ الْمُنْكَر». ثم قرأ رسول الله ﷺ: **﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾** [إلى قوله: **﴿وَمَا لَهُم مِّن نَّاصِرِينَ]** (٤)**﴾** الآية. ثم قال رسول الله ﷺ: «يا أبَا عُبَيْدَةَ، قَتَلَتْ بَنُو إسْرَائيلَ ثَلاثَةً وأرْبعين نَبيا، من أوَّلِ النَّهَارِ فِى ساعةٍ وَاحِدَةٍ، فَقَامَ مائَة (٥) وسَبْعُونَ رَجُلاً مِنْ بَنِى إسْرائيلَ، فأمَرُوا مَنْ قَتَلَهُم بالْمَعْرُوفِ وَنَهوْهُمْ عَنِ المنكرِ، فقتلوا جَمِيعاً مِنْ آخرِ النَّهارِ مِنْ ذَلكَ اليَوْمِ، فَهُم الذينَ ذَكَرَ اللهُ، عَزَّ وَجَلَّ».

وهكذا رواه ابن جرير عن أبى عبيد الوصّابى محمد بن حفص، عن ابن حُمَيْر، عن أبى الحسن مولى بنى أسد، عن مكحول، به (٦).

---

(١) فى جـ، ر، أ، و: «رسول الله».

(٢) المسند (٣/ ١٧٥) والبخارى برقم (١٣٥٦).

(٣) فى جـ، ر، أ، و: «رسول الله». (٤) زيادة من جـ، ر، أ، و. (٥) فى جـ، ر، أ، و: «مائة رجل».

(٦) ابن أبى حاتم فى تفسيره (١/ ١٦١) والطبرى فى تفسيره (٦/ ٢٨٥) وأبو عبيد الوصابى لم يدرك محمد بن حمير كما ذكره ابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل، وقد توبع أبو عبيد، تابعه عبد الوهاب بن نجدة، فرواه البزار من طريق عبد الوهاب بن نجدة عن محمد ابن حمير به.

ثم قال البزار: لا نعلم له عن أبى عبيدة غير هذه الطريق، ولم نسمع أحداً سمى أبا الحسن هذا الذى روى عنه محمد بن حمير. وقال الحافظ ابن حجر: «فيه أبو الحسن مولى بنى أسد وهو مجهول».

وعن عبد الله بن مسعود، رضى الله عنه، قال: قتلت بنو إسرائيل ثلاثمائة نبى من أول النهار، وأقاموا سوق بَقْلِهِمْ من آخره. رواه ابن أبى حاتم.

ولهذا لما أن تكبروا عن الحق واستكبروا على الخلق، قابلهم الله على ذلك بالذلة والصغار فى الدنيا والعذاب المهين فى الآخرة، فقال: ﴿فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ أى: موجع مهين ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَمَا لَهُم مِّن نَّاصِرِينَ﴾.

**﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُدْعَوْنَ إِلَىٰ كِتَابِ اللَّهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ وَهُم مُّعْرِضُونَ (٢٣) ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَن تَمَسَّنَا النَّارُ إِلا أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ وَغَرَّهُمْ فِي دِينِهِم مَّا كَانُوا يَفْتَرُونَ (٢٤) فَكَيْفَ إِذَا جَمَعْنَاهُمْ لِيَوْمٍ لا رَيْبَ فِيهِ وَوُفِّيَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لا يُظْلَمُونَ (٢٥)﴾.**

يقول تعالى منكراً على اليهود والنصارى، المتمسكين فيما يزعمون بكتابيهم اللّذين بأيديهم، وهما التوراة والإنجيل، وإذا دُعُوا إلى التحاكم إلى ما فيهما من طاعة الله فيما أمرهم به فيهما، من اتباع محمد ﷺ، تولّوا وهم معرضون عنهما، وهذا فى غاية ما يكون من ذمهم، والتنويه بذكرهم بالمخالفة والعناد. ثم قال: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَن تَمَسَّنَا النَّارُ إِلا أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ﴾ أى: إنما حملهم وجرّأهم على مخالفة الحق افتراؤهم على الله فيما ادعوه لأنفسهم أنهم إنما يعذبون فى النار سبعة أيام، عن كل ألف سنة فى الدنيا يوما. وقد تقدم تفسير ذلك فى سورة البقرة. ثم قال: ﴿وَغَرَّهُمْ فِي دِينِهِم مَّا كَانُوا يَفْتَرُونَ﴾ [أى غرهم فى دينهم][(١)] أى: ثَبَّتهم على دينهم الباطل ما خدعوا به أنفسهم من زعمهم أن النار لا تمسهم بذنوبهم إلا أياما معدودات، وهم الذين افتروا هذا من تلقاء أنفسهم وافتعلوه، ولم ينزل الله به سلطانا قال الله تعالى متهددا لهم ومتوعدا: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جَمَعْنَاهُمْ لِيَوْمٍ لا رَيْبَ فِيهِ﴾ أى: كيف يكون حالهم وقد افتروا على الله وكذبوا رسله وقتلوا أنبياءه والعلماء من قومهم، الآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر، والله تعالى سائلهم عن ذلك كله، ومحاسبهم عليه، ومجازيهم به؛ ولهذا قال: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جَمَعْنَاهُمْ لِيَوْمٍ لا رَيْبَ فِيهِ﴾: لا شك فى وقوعه وكونه ﴿وَوُفِّيَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لا يُظْلَمُونَ﴾.

**﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَن تَشَاءُ وَتَنزِعُ الْمُلْكَ مِمَّن تَشَاءُ وَتُعِزُّ مَن تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَاءُ بِيَدِكَ الْخَيْرُ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (٢٦) تُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَتُولِجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ وَتُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَتُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَتَرْزُقُ مَن تَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ (٢٧)﴾.**

---

(١) زيادة من و.

يقول تعالى: ﴿قُلِ﴾ يا محمد، معظما لربك ومتوكلا عليه، وشاكراً له ومفوضاً إليه: ﴿اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ﴾، أى: لك الملك كله ﴿تُؤْتِي الْمُلْكَ مَن تَشَاءُ وَتَنزِعُ الْمُلْكَ مِمَّن تَشَاءُ وَتُعِزُّ مَن تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَاءُ﴾، أى: أنت المعطى، وأنت المانع، وأنت الذى ما شئت كان وما لم تشأ لم يكن.

وفى هذه الآية تنبيه وإرشاد إلى شكر نعمة الله تعالى على رسوله ﷺ وهذه الأمة؛ لأن الله حول النبوة من بنى إسرائيل إلى النبى العربى القرشى المكى الأمى خاتم الأنبياء على الإطلاق، ورسول الله إلى جميع الثقلين الإنس والجن، الذى جمع الله فيه محاسن من كان قبله، وخصه بخصائص لم يُعطها نبياً من الأنبياء ولا رسولا من الرسل، فى العلم بالله وشريعته وإطلاعه على الغيوب الماضية والآتية، وكشفه عن حقائق الآخرة ونشر أمته فى الآفاق، فى مشارق الأرض ومغاربها، وإظهار دينه وشرعه على سائر الأديان، والشرائع، فصلوات الله وسلامه عليه دائما إلى يوم الدين، ما تعاقب الليل والنهار. ولهذا قال تعالى: ﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ [تُؤْتِي الْمُلْكَ مَن تَشَاءُ وَتَنزِعُ الْمُلْكَ مِمَّن تَشَاءُ وَتُعِزُّ مَن تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَاءُ بِيَدِكَ الْخَيْرُ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ] (١)﴾ .

أى: أنت المتصرف في خلقك، الفعال لما تريد، كما رد تبارك وتعالى على من يتحكم (٢) عليه فى أمره، حيث قال: ﴿وَقَالُوا لَوْلَا نُزِّلَ هَٰذَا الْقُرْآنُ عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنَ الْقَرْيَتَيْنِ عَظِيمٍ﴾ [الزخرف: ٣١].

قال الله تعالى رداً عليهم: ﴿أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ [نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُم مَّعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ](٣) ﴾ الآية [الزخرف: ٣٢] أى: نحن نتصرف فى خلقنا كما نريد، بلا ممانع ولا مدافع، ولنا الحكمة والحجة فى ذلك، وهكذا نعطى النبوة لمن نريد، كما قال تعالى: ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾ [الأنعام: ١٢٤]، وقال تعالى: ﴿انظُرْ كَيْفَ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ [وَلَلْآخِرَةُ أَكْبَرُ دَرَجَاتٍ وَأَكْبَرُ تَفْضِيلًا](٤)﴾[الإسراء: ٢١]. وقد روى الحافظ ابن عساكر فى ترجمة «إسحاق بن أحمد» من تاريخه عن المأمون الخليفة: أنه رأى فى قَصْرٍ ببلاد الروم مكتوبا بالحميرية، فعرب له، فإذا هو: باسم الله ما اختلف الليل والنهار، ولا دارت نجوم السماء فى الفلك إلا بنقل النعيم عن مَلِك قد زال سلطانه إلى ملك. ومُلْكُ ذى العرش دائم أبداً ليس بِفَانٍ ولا بمشترك(٥).

وقوله: ﴿تُولِجُ(٦) اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَتُولِجُ (٧) النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ﴾ أى: تأخذ من طول هذا فتزيده فى قصر هذا فيعتدلان، ثم تأخذ من هذا فى هذا فيتفاوتان، ثم يعتدلان. وهكذا في فصول السنة: ربيعاً وصيفاً وخريفاً وشتاء.

وقوله: ﴿وَتُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَتُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ﴾ أى: تخرج الحبَّة من الزرع والزرع من الحبة، والنخلة من النواة والنواة من النخلة، والمؤمن من الكافر والكافر من المؤمن، والدجاجة من البيضة والبيضة من الدجاجة، وما جرى هذا المجرى من جميع الأشياء ﴿وَتَرْزُقُ مَن تَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ أى: تعطى من شئت من المال ما لا يَعده ولا يقدر على إحصائه، وتقتر على آخرين، لما لك

(١) زيادة من جـ، ر، أ، و، وفى هـ: «الآية».
(٢) فى أ، و: «تحكم».
(٣) زيادة من جـ، ر، أ، و .
(٤) زيادة من جـ، ر، أ، و، وفى هـ: «الآية».
(٥) تاريخ دمشق لابن عساكر (٢/ ٧٠٦ المخطوط) ومختصر تاريخ دمشق لابن منظور (٤/ ٢٦٤).
(٦، ٧) فى جـ، ر: «يولج».

فى ذلك من الحكمة والإرادة والمشيئة والعدل. قال الطبرانى: حدثنا محمد بن زكريا الغلابى، حدثنا جعفر بن جسْر بن فَرْقَد، حدثنا أبى، عن عَمْرو [١] بن مالك، عن أبى الجوزاء، عن ابن عباس، عن النبى ﷺ قال: « اسم الله الأعظَمَ الَّذى إذا دُعِىَ به أجَابَ، فى هَذه الآية منْ آل عمْرانَ: ﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ [تُؤْتِي الْمُلْكَ مَن تَشَاءُ وَتَنزِعُ الْمُلْكَ مِمَّن تَشَاءُ وَتُعِزُّ مَن تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَاءُ بِيَدِكَ الْخَيْرُ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ ] [٢]» [٣].

﴿لا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَن تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ (٢٨)﴾.

نهى الله، تبارك وتعالى، عباده المؤمنين أن يوالوا الكافرين، وأن يتخذوهم أولياء يُسرُّون إليهم بالمودة من دون المؤمنين، ثم توعد على ذلك فقال: ﴿وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ﴾ أى: من يرتكب نهى الله فى هذا فقد برئ من الله كما قال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَتُرِيدُونَ أَن تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُّبِينًا﴾ [النساء: ١٤٤]، وقال [تعالى] [٤]: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ [إِنَّ اللَّهَ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ] [٥]﴾ [المائدة: ٥١].

[وقال تعالى] [٦]: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ﴾ إلى أن قال: ﴿وَمَن يَفْعَلْهُ مِنكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾ [الممتحنة: ١] وقال تعالى ـ بعد ذكر موالاة المؤمنين للمؤمنين من المهاجرين والأنصار والأعراب ـ: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُن فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ﴾ [الأنفال: ٧٣].

وقوله: ﴿إِلَّا أَن تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً﴾ أى: إلا من خاف فى بعض البلدان أو الأوقات من شرهم، فله أن يتقيهم بظاهره لا بباطنه ونيته، كما حكاه البخارى عن أبى الدرداء أنه قال: «إنَّا لَنَكْشِرُ فِى وُجُوهِ أقْوَامٍ وَقُلُوبُنَا تَلْعَنُهُمْ».

وقال الثورى: قال ابن عباس، رضى الله عنهما: ليس التقية بالعمل إنما التقية باللسان، وكذا رواه العوفى عن ابن عباس: إنما التقية باللسان، وكذا قال أبو العالية، وأبو الشعثاء والضحاك، والربيع بن أنس. ويؤيد ما قالوه قولُ الله تعالى: ﴿مَن كَفَرَ بِاللَّهِ مِن بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ [وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ] [٧]﴾ [النحل: ١٠٦].

---

(١) فى جـ، ر، أ: «عمر».
(٢) فى أ، و: « إلى آخر الآية».
(٣) المعجم الكبير (١٢/ ١٧٢) وفى إسناده جسر بن فرقد، ضعيف.
(٤) زيادة من جـ، ر، أ، و.
(٥) زيادة من جـ، أ، و، وفى هـ: «الآية».
(٦) زيادة من جـ، ر، أ، و.
(٧) زيادة من جـ، ر، أ، و، وفى هـ: «الآية».

وقال البخارى: قال الحسن: التقية إلى يوم القيامة.

ثم قال تعالى: ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾ أى: يحذركم نقمته، أى مخالفته وسطوته فى عذابه لمن والى أعداءه وعادى أولياءه.

ثم قال تعالى: ﴿وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ﴾ أى: إليه المرجع والمنقلب، فيجازى كل عامل بعمله.

قال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا سويد بن سعيد، حدثنا مسلم بن خالد، عن ابن أبى حسين، عن عبد الرحمن بن سابط، عن عمرو بن ميمون [بن مهْران][1] قال: قام فينا معاذ بن جبل فقال: يابنى أوْد، إنى رسولُ رسولِ الله إليكم، تعلمون أن المعاد [إلى الله][2] إلى الجنة أو إلى النار[3].

**﴿قُلْ إِن تُخْفُوا مَا فِي صُدُورِكُمْ أَوْ تُبْدُوهُ يَعْلَمْهُ اللَّهُ وَيَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (٢٩) يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُّحْضَرًا وَمَا عَمِلَتْ مِن سُوءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ أَمَدًا بَعِيدًا وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَاللَّهُ رَؤُوفٌ بِالْعِبَادِ (٣٠)﴾.**

يخبر تبارك وتعالى عباده أنه يعلم السرائر والضمائر والظواهر، وأنه لا يخفى عليه منهم خافية، بل علمه محيط بهم فى سائر الأحوال والآنات واللحظات وجميع الأوقات، وبجميع ما فى السموات والأرض، لا يغيب عنه مثقال ذرة، ولا أصغر من ذلك فى جميع أقطار الأرض والبحار والجبال، وهو ﴿عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ أى: قدرته[4] نافذة فى جميع ذلك.

وهذا تنبيه منه لعباده على خوفه وخشيته، وألا يرتكبوا ما نهى عنه وما يَبْغضه منهم، فإنه عالم بجميع أمورهم، وهو قادر على معاجلتهم بالعقوبة، وإنْ أنظر من أنظر منهم، فإنه يمهل ثم يأخذ أخذ عزيز مقتدر؛ ولهذا قال بعد هذا: ﴿يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُّحْضَرًا [وَمَا عَمِلَتْ مِن سُوءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ أَمَدًا بَعِيدًا][5]﴾ الآية، يعنى: يوم القيامة يحضر للعبد جميع أعماله من خير وشر[6] كما قال تعالى: ﴿يُنَبَّأُ الإِنسَانُ يَوْمَئِذٍ بِمَا قَدَّمَ وَأَخَّرَ﴾ [القيامة: ١٣]، فما رأى من أعماله حسنا سره ذلك وأفرحه، وما رأى من قبيح ساءه وغاظه، وود لو أنه تبرأ منه، وأن يكون بينهما أمد بعيد، كما يقول لشيطانه الذى كان مقترناً به فى الدنيا، وهو الذى جرَّأه على فعل السوء: ﴿يَا لَيْتَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ بُعْدَ الْمَشْرِقَيْنِ فَبِئْسَ الْقَرِينُ﴾ [الزخرف: ٣٨].

ثم قال تعالى مؤكدا ومهددا ومتوعدا: ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾ أى: يخوفكم عقابه، ثم قال مرجيًا لعباده لئلا ييأسوا من رحمته ويقنطوا من لطفه: ﴿وَاللَّهُ رَؤُوفٌ بِالْعِبَادِ﴾.

---

(١) زيادة من جـ، ر، أ، و. (٢) زيادة من أ، و.
(٣) تفسير ابن أبى حاتم (١/ ١٩٤).
(٤) فى جـ، ر، أ، و: «وقدرته». (٥) زيادة من جـ، ر، أ، و. (٦) فى جـ: «أو شر».

قال الحسن البصرى : من رأفته بهم حذرهم نفسه . وقال غيره : أىْ رحيم بخلقه ، يحب لهم أن يستقيموا على صراطه المستقيم ودينه القويم ، وأن يتبعوا رسوله الكريم .

**﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (٣١) قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ (٣٢) ﴾** .

هذه الآية الكريمة حاكمة على كل من ادعى محبة الله ، وليس هو على الطريقة المحمدية فإنه كاذب فى دعواه فى نفس الأمر ، حتى يتبع الشرع المحمدى والدين النبوى فى جميع أقواله وأفعاله وأحواله ، كما ثبت فى الصحيح عن رسول الله ﷺ أنه قال : «مَنْ عَملَ عَملاً لَيسَ عليه أمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ» ولهذا قال : **﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ ﴾** أى : يحصلَ لكم فوق ما طلبتم من محبتكم إياه ، وهو محبته إياكم ، وهو أعظم من الأول ، كما قال بعض الحكماء العلماء : ليس الشأن أن تُحِبَّ ، إنما الشأن أن تُحَبَّ وقال الحسن البصرى وغيره من السلف : زعم قوم أنهم يحبون الله فابتلاهم الله بهذه الآية ، فقال : **﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ ﴾** .

وقد قال ابن أبى حاتم : حدثنا أبى ، حدثنا على بن محمد الطَّنَافسى ، حدثنا عبيد الله بن موسى عن عبد الأعلى بن أعين ، عن يحيى بن أبى كثير ، عن عروة ، عن عائشة ، رضى الله عنها ، قالت : قال رسول الله ﷺ : «وَهَلِ الدِّينُ إلا الْحُبُّ والْبُغْضُ؟ قَالَ اللهُ تَعَالَى : **﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ ﴾**» قال أبو زُرْعَة : عبد الأعلى هذا منكر الحديث(١) .

ثم قال : **﴿ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾** أى : باتباعكم للرسول ﷺ يحصل لكم هذا كله ببركة سفارته . ثم قال آمراً لكل أحد من خاص وعام : **﴿ قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّوْا ﴾** أى : خالفوا عن أمره **﴿ فَإِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ ﴾** فدل على أن مخالفته فى الطريقة كفر ، والله لا يحب من اتصف بذلك ، وإن ادعى وزعم فى نفسه أنه يحب الله ويتقرب إليه ، حتى يتابع الرسول النبى الأمى خاتم الرسل ، ورسول الله إلى جميع الثقلين الجن والإنس(٢) ، الذى لو كان الأنبياء - بل المرسلون ، بل أولو العزم منهم - فى زمانه لما وسعهم إلا اتباعه ، والدخول فى طاعته ، واتباع شريعته ، كما سيأتى تقريره عند قوله : **﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ ﴾** الآية [آل عمران : ٨١] [إن شاء الله تعالى](٣) .

---

(١) تفسير ابن أبى حاتم (١/ ٢٠٢) ، ورواه أبو نعيم فى الحلية (٨/ ٣٦٨) والحاكم فى المستدرك (٢/ ٢٩١) من طريق عبد الأعلى بن أعين عن يحيى بن أبى كثير به .
قال الحاكم : صحيح على شرطهما ، وتعقبه الذهبى بقوله : «فيه عبد الأعلى بن أعين ، قال الدارقطنى : ليس بثقة» .
وقال ابن حبان : «يروى عن يحيى بن أبى كثير ماليس من حديثه ، لا يجوز الاحتجاج به بحال» .
وقال العقيلى : «جاء بأحاديث منكرة ليس منها شىء محفوظ» .
(٢) فى جـ : «الإنس والجن» . (٣) زيادة من و .

﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ (٣٣) ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا مِن بَعْضٍ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (٣٤)﴾.

يخبر تعالى أنه اختار هذه البيوت على سائر أهل الأرض، فاصطفى آدم، عليه السلام، خلقه بيده، ونفخ فيه من روحه، وأسجد له ملائكته، وعلمه أسماء كل شيء، وأسكنه الجنة ثم أهبطه منها، لما له فى ذلك من الحكمة.

واصطفى نوحا، عليه السلام، وجعله أول رسول [بعثه][1] إلى أهل الأرض، لما عبد الناس الأوثان، وأشركوا فى دين الله ما لم ينزل به سلطانا، وانتقم له لما طالت مدته بين ظَهْرَانى قومه، يدعوهم إلى الله ليلا ونهاراً، سرا وجهاراً، فلم يزدهم ذلك إلا فراراً، فدعا عليهم، فأغرقهم الله عن آخرهم، ولم يَنْجُ منهم إلا من اتبعه على دينه الذى بعثه الله به.

واصطفى آل إبراهيم، ومنهم: سيد البشر وخاتم الأنبياء على الإطلاق محمد ﷺ، وآل عمران، والمراد بعمران هذا: هو والد مريم بنت عمران، أم عيسى ابن مريم، عليهم السلام. قال محمد بن إسحاق بن يَسار[2]، رحمه الله: هو عمران بن ياشم بن أمون بن ميشا بن حزقيا بن أحريق بن يوثم ابن عزاريا[3] ابن أمصيا بن ياوش بن أجريهو بن يازم بن يهفاشاط بن إنشا بن أبيان[4] بن رخيعم بن سليمان بن داود، عليهما السلام. فعيسى، عليه السلام، من ذرية إبراهيم، كما سيأتى بيانه فى سورة الأنعام، إن شاء الله وبه الثقة.

﴿إِذْ قَالَتِ امْرَأَةُ عِمْرَانَ رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا فَتَقَبَّلْ مِنِّي إِنَّكَ أَنتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ (٣٥) فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنثَىٰ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعَتْ وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنثَىٰ وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ (٣٦)﴾.

امرأة عمران هذه أم مريم [بنت عمران][5] عليها السلام[6]، وهى حَنَّة بنت فاقوذ، قال محمد ابن إسحاق: وكانت امرأة لا تحمل، فرأت يوما طائراً يَزُقُّ فرخه، فاشتهت الولد، فدعت الله، عز وجل، أن يهبها ولدا، فاستجاب الله دعاءها، فواقعها زوجها، فحملت منه، فلما تحققت الحمل نذرته أن يكون ﴿مُحَرَّرًا﴾ أى: خالصا مفرغا للعبادة، ولخدمة بيت المقدس، فقالت: ﴿رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا فَتَقَبَّلْ مِنِّي إِنَّكَ أَنتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾، أى: السميع لدعائى، العليم بنيتى، ولم تكن تعلم ما فى بطنها أذكرا أم أنثى؟ ﴿فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنثَىٰ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعَتْ﴾. قرئ برفع التاء على أنها تاء المتكلم، وأن ذلك من تمام قولها، وقُرِئَ بتسكين التاء على أنه من قول الله عز وجل ﴿وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنثَىٰ﴾ أى: فى القوة والجَلَد فى العبادة وخدمة المسجد الأقصى ﴿وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ﴾. فيه دلالة على جواز التسمية يوم الولادة كما هو الظاهر من السياق؛ لأنه شرع من

---

(١) زيادة من ج، ر، أ، و.
(٢) فى أ: «بشار».
(٣) فى و: «عزازيا».
(٤) فى ر، أ: «أثان»، وفى و: «أيان».
(٥) زيادة من جـ، ر، أ، و.
(٦) فى و: «سم».

قبلنا، وقد حكى مقرراً، وبذلك ثبتت السنة عن رسول الله ﷺ حيث قال: «وُلِدَ لِى اللَّيْلَةَ وَلَد سَمَّيْتُهُ بِاسْمِ أَبِى إِبْرَاهِيمَ». أخرجاه[1]: وكذلك ثبت فيهما أنّ أنس بن مالك ذهب بأخيه، حين ولدته أمه، إلى رسول الله ﷺ، فَحَنَّكه وسماه عبد الله[2]. وفى صحيح البخارى: أن رجلا قال: يا رسول الله، وُلِدَ لى وَلَد، فما أُسمِّيه؟ قال: «أَسْمِ وَلَدكَ[3] عَبْدَ الرَّحْمَنِ»[4]. وثبت فى الصحيح أيضاً: أنه لما جاءه أبو أُسَيد بابنه ليُحنِّكه، فذَهَل عنه، فأمر به أبوه فَرَدّه إلى منزلهم، فلما ذكرَ رسولُ الله ﷺ فى المجلس سَمّاه المنذر[5].

فأما حديث قتادة، عن الحسن البصرى، عن سَمُرَة بن جُنْدُب؛ أن رسول الله ﷺ قال: «كُلُّ غُلامٍ رَهِين[6] بِعَقِيقَتِهِ، يُذْبَحُ عَنْهُ يَوْمَ سَابِعه، وَيُسَمَّى وَيحلَقُ رَأْسُهُ» فقد رواه أحمد وأهل السنن، وصححه الترمذى بهذا اللفظ، ويروى: «وَيُدَمَّى»، وهو أثبت وأحفظ[7]، والله أعلم. وكذا ما رواه الزبير بن بكار فى كتاب النسب: أن رسول الله ﷺ عقّ عن ولده إبراهيم يوم سابعه وسماه إبراهيم. فإسناده لا يثبت، وهو مخالف لما فى الصحيح[8]، ولو صح لَحُمِل[9] على أنه أشْهَرَ اسمه بذلك يومئذ، والله أعلم.

وقوله إخباراً عن أم مريم أنها قالت: ﴿وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ أى: عَوَّذتها بالله، عز وجل، من شر الشيطان، وعوذت ذريتها، وهو ولدها عيسى، عليه السلام. فاستجاب الله لها ذلك كما قال عبد الرزّاق: أنبأنا مَعْمَر، عن الزهرى، عن ابن المسيب، عن أبى هريرة، رضى الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْ مَوْلُودٍ يُولَدُ إلا مَسَّه الشَّيْطَانُ حِينَ يُولَدُ، فَيَسْتَهِلّ صَارِخًا مِنْ مَسِّه إيَّاهُ، إلا مَرْيَمَ وابْنَهَا». ثم يقول أبو هريرة: اقرؤوا إن شئتم: ﴿وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾.

أخرجاه[10] من حديث عبد الرزاق. ورواه ابن جرير، عن أحمد بن الفرج، عن بَقِيَّة، [عن

---

(١) رواه البخارى تعليقا برقم (١٣٠٣) ورواه مسلم برقم (٢٣١٥) من حديث أنس بن مالك.

(٢) رواه البخارى برقم (٥٤٧٠) ورواه مسلم برقم (٢١٤٤).

(٣) فى جـ، ر: «ابنك».

(٤) صحيح البخارى برقم (٦١٨٦) من حديث جابر.

(٥) رواه البخارى برقم (٦١٩١) ورواه مسلم برقم (٢١٤٩) من حديث سهل بن سعد الساعدى.

(٦) فى أ، و: «رهينته».

(٧) المسند (٥/ ١٢) وسنن أبى داود برقم (٢٨٣٨) وسنن الترمذى برقم (١٥٢٢) وسنن النسائى (٧/ ١٦٦) وسنن ابن ماجة برقم (٣١٦٥).

وقد صرح الحسن بسماعه هذا الحديث من سمرة؛ لذا قال الترمذى: «حديث حسن صحيح».

(٨) وقال ابن القيم، رحمه الله، فى كتابه «تحفة المودود فى أحكام المولود» ص٦٧ بعد ما ساق قول الزبير بن بكار عن أشياخه: «هكذا قال الزبير وسماه يوم سابعه، والحديث المرفوع أصح من قوله وأولى».

(٩) فى جـ، ر: «يحمل».

(١٠) صحيح البخارى (٤٥٤٨) وصحيح مسلم برقم (٢٣٦٦).

الزبيدى][1] عن الزهرى، عن أبى سلمة، عن أبى هريرة، عن النبى ﷺ، بنحوه. وروَى من حديث قيس، عن الأعمش، عن أبى صالح، عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْ مَوْلُود إلا وَقَدْ عَصَرَهُ الشَّيطَانُ عَصْرَةً أو عَصْرَتَيْن إلاَّ عِيسَى ابن مَرْيَمَ وَمَرْيَمَ». ثم قرأ رسول الله ﷺ: ﴿وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾[2].

ومن حديث العلاء عن أبيه عن أبى هريرة. ورواه مسلم، عن أبى الطاهر، عن ابن وهب، عن عَمْرو بن الحارث، عن أبى يونس، عن أبى هريرة. ورواه وهب أيضًا، عن ابن أبى ذئب، عن عَجْلان مولى المُشْمَعِلّ، عن أبى هريرة. ورواه محمد بن إسحاق، عن يزيد بن عبد الله بن قُسَيط، عن أبى هريرة، عن النبى ﷺ بأصل الحديث. وهكذا رواه الليث بن سعد، عن جعفر بن ربيعة، عن عبد الرحمن بن هرمز، الأعرج[3] قال: قال أبو هريرة: قال رسول الله ﷺ: «كُلُّ بنى آدَمَ يطْعَنُ الشَّيْطَانُ فِى جَنْبِه حِينَ تَلدهُ أمُّهُ، إلاَّ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ، ذَهَبَ يَطْعَنُ فَطَعَنَ فِى الْحِجَابِ»[4].

**﴿ فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ وَأَنْبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِندَهَا رِزْقًا قَالَ يَا مَرْيَمُ أَنَّىٰ لَكِ هَٰذَا قَالَتْ هُوَ مِنْ عِندِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَن يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ (٣٧) ﴾.**

يخبر ربنا[5] أنه تقبلها من أمها نذيرة، وأنه ﴿أَنْبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا﴾، أى: جعلها شكلا مليحا ومنظرا بهيجا، ويَسر لها أسباب القبول، وقرنها بالصالحين من عباده تتعلم منهم الخير والعلم والدين. ولهذا[6] قال: ﴿وَكَفَلَهَا زَكَرِيَّا﴾ وفى قراءة: ﴿وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا﴾ بتشديد الفاء ونصب زكريا على المفعولية، أى جعله كافلا لها.

قال ابن إسحاق: وما ذاك إلا أنها كانت يتيمة. وذكر غيره أن بنى إسرائيل أصابتهم سَنَةُ جَدْب، فكفل زكريا مريم لذلك. ولا منافاة بين القولين، والله أعلم.

وإنما قدر الله كون زكريا كافلها لسعادتها، لتقتبس منه علما جما نافعاً وعملا صالحاً؛ ولأنه كان زَوْجَ خالتها، على ما ذكره ابن إسحاق وابن جرير [وغيرهما][7]. وقيل: زوج أختها، كما ورد فى الصحيح: «فإذا بيحيى[8] وعيسَى، وَهُمَا ابْنَا الخَالَة»، وقد يُطْلق على ما ذكره ابن إسحاق ذلك أيضا تَوسُّعا، فعلى هذا كانت فى حضانة خالتها. وقد ثبت فى الصحيحين أن النبى ﷺ قضى فى عمارة بنت حَمْزَةَ أن تكون فى حضانة خالتها امرأة جعفر بن أبى طالب، وقال: «الْخَالَةُ بِمَنْزِلَةِ الأُمِّ»[9].

---

(١) زيادة من أ، و.

(٢) تفسير الطبرى (٦/ ٣٣٩).

(٣) فى أ: «عن الأعرج».

(٤) تفسير الطبرى (٦/ ٣٤٢) ورواه أحمد فى مسنده (٢/ ٥٢٣) من طريق أبى الزناد عن الأعرج به.

(٥) فى جـ، ر، أ، و: «تعالى».

(٦) فى جـ، ر، أ، و: «فلهذا».

(٧) زيادة من و.

(٨) فى جـ، ر: « يحيى».

(٩) صحيح البخارى برقم (٢٦٩٩) وصحيح مسلم برقم (١٧٨٣).

ثم أخبر تعالى عن سيادتها وجلالتها فى محل عبادتها، فقال: ﴿كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِندَهَا رِزْقًا﴾ قال مجاهد، وعكرمة، وسعيد بن جبير، وأبو الشعثاء، وإبراهيم النخعىّ، والضحاك، وقتادة، والربيع بن أنس، وعطية العَوْفى، والسُّدِّى [والشعبى][1]: يعنى وجد عندها فاكهة الصيف فى الشتاء وفاكهة الشتاء فى الصيف. وعن مجاهد ﴿وَجَدَ عِندَهَا رِزْقًا﴾ أى: علما، أو قال: صحفاً فيها علم.

رواه ابن أبى حاتم، والأول أصح، وفيه دلالة على كرامات الأولياء. وفى السنة لهذا نظائر كثيرة.

فإذا رأى زكريا هذا عندها ﴿قَالَ يَا مَرْيَمُ أَنَّىٰ لَكِ هَٰذَا﴾ أى يقول: من أين لك هذا؟ ﴿قَالَتْ هُوَ مِنْ عِندِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَن يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾.

وقال الحافظ أبو يعلى: حدثنا سَهْل بن زنْجَلة، حدثنا عبد الله بن صالح، حدثنى عبد الله بن لَهِيعَة، عن محمد بن المُنْكَدِر، عن جابر؛ أن رسول الله ﷺ أقام أياماً لم يَطْعَمْ طعاما، حتى شَقّ ذلك عليه، فطاف فى منازل أزواجه فلم يجد عند واحدة منهن شيئاً، فأتى فاطمة فقال: «يا بُنَيَّة، هَلْ عِنْدَكِ شَىْء آكُلُهُ، فَإِنِّى جَائِع؟» فقالت: لا، والله بأبى أنتَ وأمّى. فلما خَرَج من عندها بعثت إليها جارة لها برغيفين وقطعة لحم، فأخذته منها فوضعته فى جَفْنَة لها، وقالت: والله لأوثرن بهذا رسول الله [ﷺ][2] على نفسى ومن عندى. وكانوا جميعاً محتاجين إلى شبعة طعام، فبعثت حَسَنا أو حُسَينا إلى رسول الله [ﷺ][3]، فرجع إليها فقالت له: بأبى وأمى[4]، قد أتى الله بشىء فخبّأته لك. قال: «هَلُمِّى يا بُنَيَّة» قالت: فأتيته بالجفنة. فكشفت عن الجفنة فإذا هى مملوءة خبزاً ولحماً، فلما نظرَتْ إليها بُهِتَتْ وعرفَتْ أنها بركة من الله، فحمدَت الله وصلّتْ على نَبِيِّه، وقدّمَته إلى رسول الله ﷺ. فلما رآه حمد الله وقال: «مِنْ أَيْنَ لَكِ هَذَا يَابُنَيَّة؟» فقالت[5]: يا أبت، ﴿هُوَ مِنْ عِندِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَن يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾، فحمد الله وقال: «الْحَمْدُ لله الَّذِى جَعَلَكِ ـ يَا بُنَيَّة ـ شَبِيهَة بسيدة[6] نساء بَنِى إِسْرَائِيلَ، فَإِنَّهَا كَانَتْ إِذَا رَزَقَهَا اللهُ شَيْئاً فَسُئِلَتْ عَنْهُ قَالَتْ: ﴿هُوَ مِنْ عِندِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَن يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ فبعث رسول الله ﷺ إلى علىّ[7]، ثم أكل رسولُ الله ﷺ وأكل علىّ، وفاطمة، وحسن، وحسين، وجميع أزواج النبىّ ﷺ وأهل بيته جميعاً حتى شبعوا. قالت: وبقيت الجفنة كما هى، فأوسعت ببقيتها [8]على جميع الجيران، وجعل الله فيها بركة وخيرا كثيرا[9].

---

(١) زيادة من جـ، أ.
(٢) زيادة من جـ، ر، أ، و.
(٣) زيادة من أ، و.
(٤) فى جـ، ر، أ، و: «بأبى أنت وأمى».
(٥) فى أ: «فقلت».
(٦) فى ر: «سيدة».
(٧) فى أ: «وحملوا».
(٨) فى أ، و: «بقيتها».
(٩) مسند أبى يعلى كما فى المطالب العالية لابن حجر (٤/ ٧٤)، وفى إسناده عبد الله بن صالح متكلم فيه، وابن لهيعة ضعفه الجمهور.

﴿هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُ قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِن لَّدُنكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ (٣٨) فَنَادَتْهُ الْمَلائِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيَحْيَىٰ مُصَدِّقًا بِكَلِمَةٍ مِّنَ اللَّهِ وَسَيِّدًا وَحَصُورًا وَنَبِيًّا مِّنَ الصَّالِحِينَ (٣٩) قَالَ رَبِّ أَنَّىٰ يَكُونُ لِي غُلامٌ وَقَدْ بَلَغَنِيَ الْكِبَرُ وَامْرَأَتِي عَاقِرٌ قَالَ كَذَلِكَ اللَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ (٤٠) قَالَ رَبِّ اجْعَل لِّي آيَةً قَالَ آيَتُكَ أَلاَّ تُكَلِّمَ النَّاسَ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ إِلاَّ رَمْزًا وَاذْكُر رَّبَّكَ كَثِيرًا وَسَبِّحْ بِالْعَشِيِّ وَالإِبْكَارِ (٤١)﴾.

لما رأى زكريا، عليه السلام، أن الله تعالى يرزق مريم، عليها السلام، فاكهة الشتاء فى الصيف، وفاكهة الصيف فى الشتاء، طمع حينئذ فى الولد، و [إن][1] كان شيخا كبيرا قد [ضعف و][2] وَهَن منه[3] العظم، واشتعل رأسه شيبا، وإن كانت امرأته مع ذلك كبيرة وعاقرًا، لكنه مع هذا كله سأل ربه وناداه نداء خَفيا، وقال: ﴿رَبِّ هَبْ لِي مِن لَّدُنكَ﴾ أى: من عندك ﴿ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً﴾ أى: ولدا صالحا ﴿إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ﴾. قال الله تعالى: ﴿فَنَادَتْهُ الْمَلائِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ﴾ أى: خاطبته الملائكة شفاها خطاباً أسمعته، وهو قائم يصلى فى محراب عبادته، ومحل خَلْوَته، ومجلس مناجاته، وصلاته.

ثم أخبر عما بشّرته به الملائكة: ﴿أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيَحْيَىٰ﴾، أى: بولد يوجد لك من صلبك اسمه يحيى.

قال قتادة وغيره: إنما سُمِّى يحيى لأن الله تعالى أحياه بالإيمان.

وقوله: ﴿مُصَدِّقًا بِكَلِمَةٍ مِّنَ اللَّهِ﴾ روى العَوْفىّ وغيره عن ابن عباس. وقال الحسن وقتادة وعكرمة ومجاهد وأبو الشعثاء والسُّدى والربيع بن أنس، والضحاك، وغيرهم فى هذه الآية: ﴿مُصَدِّقًا بِكَلِمَةٍ مِّنَ اللَّهِ﴾ أى: بعيسى ابن مريم؛ قال الربيع بن أنس: هو أول من صدق بعيسى ابن مريم، وقال قتادة: وعلى سننه[4] ومنهاجه. وقال ابن جُرَيْج: قال ابن عباس فى قوله: ﴿مُصَدِّقًا بِكَلِمَةٍ مِّنَ اللَّهِ﴾ قال: كان يحيى وعيسى ابنَى خالة، وكانت أم يحيى تقول لمريم: إنى أجد الذى فى بطنى يَسْجُد للذى فى بطنك فذلك تصديقه بعيسى: تصديقه له فى بطن أمه، وهو أول من صدق عيسى، وكلمة الله عيسى، وهو أكبر من عيسى[5]، عليه[6] السلام، وهكذا قال السدى أيضا.

وقوله: ﴿وَسَيِّدًا﴾: قال أبو العالية، والربيع بن أنس، وقتادة، وسعيد بن جبير، وغيرهم: الحكيم[7]، وقال قتادة: سيداً فى العلم والعبادة. وقال ابن عباس، والثورى، والضحاك: السيد الحكيم[8] المتقى[9]، وقال سعيد بن المسيب: هو الفقيه العالم. وقال عطية: السيد فى خلقه ودينه. وقال عكرمة: هو الذى لا يغلبه الغضب. وقال ابن زيد: هو الشريف. وقال مجاهد وغيره[10]: هو

(١) زيادة من أ، و. (٢) زيادة من أ، و. (٣) فى جـ، ر: «ضعف».
(٤) فى جـ، أ، و: «سنته». (٥) فى ر: «يحيى». (٦) فى ر، أ، و: «عليهما»
(٧، ٨) فى جـ، أ، و: «الحليم». (٩) فى أ، و: «التقى». (١٠) فى أ: «غيرهم».

الكريم على الله، عز وجل.

وقوله: ﴿وَحَصُورًا﴾ رُوى عن ابن مسعود، وابن عباس، ومجاهد، وعكرمة، وسعيد بن جبير، وأبى الشعثاء، وعطية العَوْفى أنهم قالوا: هو الذى لا يأتى النساء.

وعن أبى العالية والربيع بن أنس: هو الذى لا يولد له. وقال الضحاك: هو الذى لا ولد له ولا ماء له.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا يحيى بن المغيرة، أنبأنا جرير، عن قابوس، عن أبيه، عن ابن عباس فى الحَصُور: الذى لا ينزل الماء، وقد روى ابن أبى حاتم فى هذا حديثا غريباً جدا فقال: حدثنا أبو جعفر محمد بن غالب البغدادى، حدثنى سعيد بن سليمان، حدثنا عبادة - يعنى ابن العوام - عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيَّب، عن ابن العاص - لا يدرى عبد الله أو عمرو - عن النبى ﷺ فى قوله: ﴿وَسَيِّدًا وَحَصُورًا﴾ قال: ثم تناول شيئا من الأرض فقال: «كان ذكره مثل هذا»[(١)].

ثم قال ابن أبي حاتم: حدثنا أحمد بن سنان، حدثنا يحيى بن سعيد القَطَّان، عن يحيى بن سعيد الأنصارى؛ أنه سمع سعيد بن المُسَيَّب، عن عَبد الله بن عمرو بن العاص يقول: ليس أحد من خلق الله لا يلقاه بذنب غير يحيى بن زكريا، ثم قرأ سعيد: ﴿وَسَيِّدًا وَحَصُورًا﴾، ثم أخذ شيئا من الأرض فقال[(٢)]: الحصور ما كان ذكره مثل ذى وأشار يحيى بن سعيد القطان بطرف إصبعه السبابة.

فهذا موقوف[(٣)]، وهو أقوى[(٤)] إسناداً من المرفوع، بل وفى صحة المرفوع نظر، والله سبحانه وتعالى أعلم.

وقد قال القاضى عياض فى كتابه[(٥)] الشفاء: اعلم أن ثناء الله تعالى على يحيى أنه[(٦)] كان ﴿حَصُورًا﴾ ليس كما قاله بعضهم: إنه كان هيوبا، أو لا ذكر له، بل قد أنكر هذا حُذَّاقُ المفسرين ونقاد العلماء، وقالوا: هذه نقيصة وعيب ولا تليق[(٧)] بالأنبياء، عليهم السلام، وإنما معناه: أنه معصوم من الذنوب، أى لا يأتيها كأنه حصر عنها، وقيل: مانعا نفسه من الشهوات. وقيل: ليست له شهوة فى النساء.

وقد[(٨)] بان لك من هذا أن عدم القدرة على النكاح نقص، وإنما الفضل فى كونها موجودة ثم قمعها: إما بمجاهدة كعيسى أو بكفاية من الله عز وجل، كيحيى، عليه السلام. ثم هى حق من أقدر[(٩)] عليها وقام بالواجب فيها ولم تشغله[(١٠)] عن ربه درجة علياء، وهى درجة نبينا محمد ﷺ

(١) تفسير ابن أبى حاتم (٢/ ٢٤١) ورواه ابن أبى شيبة فى المصنف (١١/ ٥٦١) من طريق يحيى بن سعيد به.
(٢) فى أ، و: «قال».
(٣) تفسير ابن أبى حاتم (٢/ ٢٤٣).
(٤) فى و: «أصح».
(٥) فى أ: «كتاب».
(٦) فى جـ، ر، أ: «بأنه».
(٧) فى أ: «ولا يليق».
(٨) فى جـ، ر، أ: «فقل».
(٩) فى أ: «قدر».
(١٠) فى أ: «يشغله».

الذى لم يشغله كثرتهن عن عبادة ربه، بل زاده ذلك عبادة، بتحصينهن وقيامه عليهن، واكتسابه لهن، وهدايته إياهن. بل قد صرّح أنها ليست من حظوظ دنياه هو، وإن كانت من حظوظ دنيا غيره، فقال: «حُبِّبَ إلىَّ مِنْ دُنْياكُمْ».

هذا لفظه. والمقصود أن مدح يحيى بأنه حصور ليس أنه لا يأتى النساء، بل معناه كما قاله هو وغيره: أنه معصوم عن الفواحش والقاذورات، ولا يمنع ذلك من تزويجه بالنساء الحلال وغشيانهن وإيلادهن، بل قد يفهم وجود النسل له من دعاء زكريا المتقدم حيث قال: ﴿هَبْ[1] لِي مِن لَّدُنكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً﴾ كأنه قال: ولداً له ذرية ونسل وعقِب، والله سبحانه وتعالى أعلم.

[وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى حدثنا عيسى بن حماد زُغْبَة ومحمد بن سلمة المرادى قالا: حدثنا حجاج، عن سلمان بن القمرى، عن الليث بن سعد، عن محمد بن عَجْلان، عن القعقاع، عن أبى صالح، عن أبى هريرة، أن النبى ﷺ قال: «كل ابن آدم يلقى الله بذنب قد أذنبه يعذبه عليه، إن شاء أو يرحمه، إلا يحيى بن زكريا، فإنه كان سيدًا وحصورًا ونبيا من الصالحين»، ثم أهوى النبى ﷺ إلى قذاة من الأرض فأخذها وقال: «كان ذكره مثل هذه القذاة»][2].

قوله: ﴿وَنَبِيًّا مِّنَ الصَّالِحِينَ﴾ هذه بشارة ثانية بنبوة يحيى بعد البشارة بولادته، وهى أعلى من الأولى كقوله[3] تعالى لأم موسى: ﴿إِنَّا رَادُّوهُ إِلَيْكِ وَجَاعِلُوهُ مِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾ [القصص: ٧] فلما تحقق زكريا، عليه السلام، هذه البشارة أخذ يتعجب من وجود الولد منه بعد الكبر ﴿قَالَ رَبِّ أَنَّىٰ يَكُونُ لِي غُلامٌ وَقَدْ بَلَغَنِيَ الْكِبَرُ وَامْرَأَتِي عَاقِرٌ قَالَ﴾ أى الملك: ﴿كَذَٰلِكَ اللَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ﴾ أى: هكذا أمْرُ الله عظيم، لا يعجزه شىء ولا يتعاظمه أمر ﴿قَالَ رَبِّ اجْعَل لِّي آيَةً﴾ أى: علامة أستدل بها على وجود الولد منى ﴿قَالَ آيَتُكَ أَلاَّ تُكَلِّمَ النَّاسَ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ إِلاَّ رَمْزًا﴾ أى: إشارة لا تستطيع النطق، مع أنك سوى صحيح، كما فى قوله: ﴿ثَلاثَ لَيَالٍ سَوِيًّا﴾ [مريم: ١٠] ثم أمر بكثرة الذكر والشكر والتسبيح فى هذه الحال، فقال: ﴿وَاذْكُر رَّبَّكَ كَثِيرًا وَسَبِّحْ بِالْعَشِيِّ وَالإِبْكَارِ﴾. وسيأتى طرف آخر فى بسط هذا المقام فى أول سورة مريم، إن شاء الله تعالى.

﴿وَإِذْ قَالَتِ الْمَلائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ وَطَهَّرَكِ وَاصْطَفَاكِ عَلَىٰ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ (٤٢) يَا مَرْيَمُ اقْنُتِي لِرَبِّكِ وَاسْجُدِي وَارْكَعِي مَعَ الرَّاكِعِينَ (٤٣) ذَٰلِكَ مِنْ أَنبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ وَمَا كُنتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يُلْقُونَ أَقْلامَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ وَمَا كُنتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَخْتَصِمُونَ (٤٤)﴾.

هذا إخبار من الله تعالى بما خاطبت به الملائكة مريم، عليها السلام، عن أمر الله لهم بذلك: أن الله قد اصطفاها، أى: اختارها لكثرة عبادتها وزهادتها وشرفها وطهرها من الأكدار والوسواس[4]، واصطفاها ثانياً مرة بعد مرة لجلالتها على نساء العالمين.

---

(١) فى جـ، ر، أ: «فهب»، وهو خطأ والصواب ما بالأصل.
(٢) زيادة من و.
(٣) فى ر: «لقوله».
(٤) فى أ: «الوساوس».

قال عبد الرزاق : أنبأنا مَعْمَر ، عن الزهرى ، عن سعيد بن المسيب فى قوله : ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ وَطَهَّرَكِ وَاصْطَفَاكِ عَلَىٰ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ﴾ . قال : كان أبو هريرة يُحدث عن رسول الله ﷺ : «خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الإِبلَ نِسَاءُ قُرَيْشٍ ، أَحْنَاهُ عَلَى وَلَدٍ فِى صِغَرِهِ ، وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِى ذَاتِ يَدِهِ ، وَلَمْ تَرْكَبْ مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ بَعِيراً قَطُّ» .

لم يخرجوه من هذا الوجه ، سوى مسلم فإنه رواه عن محمد بن رافع وعبد بن حُمَيد[(١)] ، كلاهما عن عبد الرزاق[(٢)] ، به .

وقال هشام بن عُرْوَة ، عن أبيه ، عن عبد الله بن جعفر ، عن على بن أبى طالب رضى الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «خَيْرُ نِسَائِهَا مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ ، وَخَيْرُ نِسَائِهَا خَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ» .

أخرجاه فى الصحيحين ، من حديث هشام ، به مثله[(٣)] .

وقال الترمذى : حدثنا أبو بكر بن زَنْجَوَيْه ، حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا[(٤)] مَعْمَر ، عن قتادة ، عن أنس ؛ أن رسول الله ﷺ قال : «حَسْبُكَ مِنْ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ ، وَخَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ ، وَفَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ ، وَآسِيَةُ امْرَأَةُ فِرْعَوْنَ» تفرد به الترمذى وصححه[(٥)] .

وقال عبد الله بن أبى جعفر الرازى ، عن أبيه قال : كان ثابت البُنَانى يحدث عن أنس بن مالك ؛ أن رسول الله ﷺ قال : «خَيْرُ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ أَرْبَع ، مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ ، وَآسِيَةُ امْرَأَةُ فِرْعَوْنَ ، وَخَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ ، وَفَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللهِ [ﷺ][(٦)] »رواه ابن مردويه[(٧)] .

وروى ابن مردويه من طريق شعبة ، عن معاوية بن قُرَّة ، عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ : «كَمَلَ مِنَ الرِّجَالِ كَثِير ، وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ إِلاَّ ثَلاَث : مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ ، وَآسِيَةُ امْرَأَةُ فِرْعَوْنَ ، وَخَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ ، وَفَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ على سائر الطعام»[(٨)] .

---

(١) فى ر : «عبد الحميد» .
(٢) عبد الرزاق فى تفسيره (١/ ١٢٨) ومسلم فى صحيحه برقم (٢٠٠) ورواه البخارى فى صحيحه برقم (٥٠٨٢) من وجه آخر : فرواه عن ابن أبى الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة به .
(٣) صحيح البخارى برقم (٣٨١٥)، (٣٤٣٢) وصحيح مسلم برقم (٢٤٣٠) .
(٤) فى أ : «عن» .
(٥) سنن الترمذى برقم (٣٨٧٨) .
(٦) زيادة من جـ ، أ .
(٧) ورواه ابن عدى فى الكامل (٤/ ٢١٧) من طريق عبد الله بن أبى جعفر عن أبيه قال : كان ثابت البنانى فذكره .
وقال ابن عدى بعد ما ساق له هذا الحديث : «لا يتابع فى بعض حديثه» .
وقد توبع فرواه الخطيب فى تاريخ بغداد (٩/ ٤٠٤) من طريق عبد الرحمن بن سعد حدثنا أبو جعفر الرازى عن أبى عبد الرحمن محمد بن سعيد عن ثابت به ، وأبو جعفر الرازى عيسى بن ماهان متكلم فيه ، لكن روى عن أنس من وجه آخر ، فرواه عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن أنس به . مصنف عبد الرزاق(١١/ ٤٣٠) ومن طريقه ابن حبان فى صحيحه برقم (٢٢٢٢) «موارد» .
(٨) وقد ذكره الحافظ ابن كثير فى كتابه البداية والنهاية (٢/ ٥٦) .

وقال ابن جرير: حدثنى المثنى، حدثنا آدم العسقلانى، حدثنا شُعْبة، حدثنا عمرو بن مُرَّة، سمعت مرَّة الهَمْدانى بحديث عن أبى موسى الأشعرى قال: قال رسول الله ﷺ: «كَمُل مِنَ الرِّجَالِ كَثير، ولَم يكملْ مِنَ النِّسَاءِ إلاَّ مَريَمُ بِنْتُ عِمرَانَ، وآسِيَةُ امرَأَةُ فِرعَونَ».

وقد أخرجه الجماعة إلا أبا داود من طرق عن شعبة به[١] ولفظ البخارى: «كَمُلَ مِنَ الرِّجَالِ كَثِير، ولَمْ يَكْملْ مِنَ النِّسَاءِ إلاَّ آسِيَةُ امْرَأَةُ فِرْعَوْنَ، ومَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، وإنَّ فَضْلَ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ».

وقد استقصيت طرق هذا الحديث وألفاظه فى قصة عيسى ابن مريم[٢]، عليهما السلام، فى كتابنا: «البداية والنهاية» ولله الحمد والمنة[٣].

ثم أخبر تعالى عن الملائكة: أنهم أمروها بكثرة العبادة والخشوع والخضوع والسجود والركوع والدؤوب فى العمل لها، لما يريد الله [تعالى][٤] بها من الأمر الذى قدره وقضاه، مما فيه محنة لها ورفعة فى الدارين، بما أظهر الله تعالى فيها من قدرته العظيمة، حيث خلق منها ولداً من غير أب، فقال تعالى: ﴿يَا مَرْيَمُ اقْنُتِي لِرَبِّكِ وَاسْجُدِي وَارْكَعِي مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾. أما القنوت فهو الطاعة فى خشوع[٥]، كما قال تعالى: ﴿بَل لَّهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ كُلٌّ لَّهُ قَانِتُونَ[٦]﴾ [البقرة: ١١٦].

وقد قال ابن أبى حاتم: حدثنا يونس بن عبد الأعلى، أخبرنا ابن وهب، أخبرنى عَمْرو بن الحارث: أن دَرَّاجا أبا السمح حدثه عن أبى الهيثم، عن أبى سعيد، عن رسول الله ﷺ قال: «كُلُّ حَرْفٍ فِى الْقُرآنِ يُذْكَرُ فِيهِ الْقُنُوتُ فَهُوَ الطَّاعَةُ».

ورواه ابن جرير من حديث[٧] ابن لهيعة، عن درّاج، به، وفيه نكارة[٨].

وقال مجاهد: كانت مريم، عليها السلام، تقوم حتى تتورم كعباها، والقنوت هو: طول الركود[٩] فى الصلاة، يعنى امتثالا لقوله تعالى: ﴿يَا مَرْيَمُ اقْنُتِي لِرَبِّكِ﴾. بل قال الحسن: يعنى اعبدى لربك ﴿وَاسْجُدِي وَارْكَعِي مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾ أى: كونى منهم.

---

(١) تفسير الطبرى (٦/ ٣٩٧) ورواه البخارى فى صحيحه برقم (٣٤١١)، (٣٤٣٣) ومسلم برقم (٢٤٣١) والترمذى برقم (١٨٣٤) والنسائى فى الكبرى برقم (٨٣٥٦) وابن ماجة فى السنن برقم (٣٢٨٠).

(٢) فى جـ، ر، أ، و: «عيسى ومريم».

(٣) البداية والنهاية (٢/ ٥٥ـ ٥٧).

(٤) زيادة من و.

(٥) فى جـ، أ: «الخشوع».

(٦) فى أ، و: «﴿وَلَهُ مَن فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ كُلٌّ لَّهُ قَانِتُونَ﴾ [الروم: ٢٦]».

(٧) فى جـ، أ، و: «طريق».

(٨) تفسير ابن أبى حاتم (٢/ ٢٦١) وتفسير الطبرى (٦/ ٤٠٣) ورواه أحمد فى مسنده (٣/ ٧٥) قال الهيثمى فى المجمع (٦/ ٣٢٠): «فى إسناده ابن لهيعة وهو ضعيف» وفيه أيضا دراج قال أحمد: «أحاديثه مناكير» وضعفه النسائى وأبو حاتم وقال أبو داود: «أحاديثه مستقيمة إلا ما كان عن أبى الهيثم عن أبى سعيد».

(٩) فى أ: «الذكر».

وقال الأوزاعى: ركدت فى محرابها راكعة وساجدة وقائمة، حتى نَزَل الماء الأصفر فى قدميها، رضى الله عنها.

وقد ذكر الحافظ ابن عساكر فى ترجمتها من طريق محمد بن يونس الكُدَيمى ـ وفيه مقال ـ: حدثنا على بن بحر بن بَرّى، حدثنا الوليد بن مسلم، عن الأوزاعى، عن يحيى بن أبى كثير فى قوله: ﴿يَا مَرْيَمُ اقْنُتِي لِرَبِّكِ وَاسْجُدِي﴾ قال: سَجَدت حتى نزل الماء الأصفر فى عينيها[(١)] [(٢)].

وذكر ابن أبى الدنيا: حدثنا الحسن بن عبد العزيز، حدثنا ضَمْرة، عن ابن شَوْذَب قال: كانت مريم، عليها السلام، تغتسل فى كل ليلة.

ثم قال تعالى لرسوله [عليه أفضل الصلوات والسلام][(٣)] بعدما أطلعه على جلية الأمر: ﴿ذَلِكَ مِنْ أَنبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ﴾ أى: نقصه عليك ﴿وَمَا كُنتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يُلْقُونَ أَقْلامَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ وَمَا كُنتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَخْتَصِمُونَ﴾ أى: ما كنت عندهم يا محمد فَتُخْبرهم[(٤)] عنهم معاينة عما جرى، بل أطلعك الله على ذلك كأنك كنت حاضرا وشاهداً لما كان من أمرهم حين اقترعوا فى شأن مريم أيهم يكفلها، وذلك لرغبتهم فى الأجر.

قال ابن جرير: حدثنا القاسم، حدثنا الحسين، حدثنى حجاج، عن ابن[(٥)] جُرَيْج، عن القاسم ابن أبى بَزَّة، أنه أخبره عن عكرمة ـ وأبى بكر، عن عكرمة ـ قال: ثم خَرَجَتْ بها ـ يعنى أم مريم بمريم ـ تحملها فى خرقها إلى بنى الكاهن بن هارون أخى موسى، عليهما السلام ـ قال: وهم يومئذ يلون فى[(٦)] بيت المقدس ما يلى الحَجَبَة من الكعبة ـ فقالت لهم: دُونكم هذه النَّذيرة فإنى حررتها وهى ابنتى، ولا تدخل[(٧)] الكنيسة حائض، وأنا لا أردها إلى بيتى؟ فقالوا[(٨)]: هذه ابنة إمامنا ـ وكان عمران يؤمهم فى الصلاة ـ وصاحب قربانا فقال زكريا: ادفعوها إلىَّ: فإن خالتها تحتى. فقالوا: لا تطيب أنفسنا، هى[(٩)] ابنة إمامنا فذلك حين اقترعوا بأقلامهم عليها[(١٠)] التى يكتبون بها التوراة، فَقَرَعَهُم زكريا، فكفلها[(١١)].

وقد ذكر عكرمة أيضاً، والسدى، وقتادة، والربيع بن أنس، وغير واحد ـ دخل حديث بعضهم فى بعض ـ أنهم دخلوا [(١٢)] إلى نهر الأردن واقترعوا هنالك على أن يلقوا أقلامهم [فيه][(١٣)] فأيهم ثبت فى جريَة الماء فهو كافلها، فألقوا أقلامهم فاحتملها [(١٤)] الماء، إلا قلم زكريا فإنه ثبت. ويقال: إنه ذهب صُعُداً يشق جرية الماء، وكان مع ذلك كبيرهم وسيدهم، وعالمهم وإمامهم ونبيهم صلوات الله

---

(١) فى ر: «عينها».

(٢) تاريخ دمشق لابن عساكر(ص٣٦٩) تراجم النساء ط. المجمع العلمى بدمشق، ومختصر تاريخ دمشق لابن منظور (٢٦/ ٧٨).

(٣) زيادة من و.

(٤) فى جـ، أ، ر، و: «فتخبر».

(٥) فى أ: «أبى».

(٦) فى أ، و: «من».

(٧) فى أ، و: «يدخل».

(٨) فى أ: «فقال».

(٩) فى ر: «تلى».

(١٠) فى أ: « اقترعوا بالأقلام».

(١١) لم أجده فى تفسير الطبرى المطبوع.

(١٢) فى أ، و: «ذهبوا».

(١٣) زيادة من أ.

(١٤) فى جـ: «فاحتمل».

وسلامه عليه سائر النبيين(١) [والمرسلين](٢).

**﴿إِذْ قَالَتِ الْمَلائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِّنْهُ اسْمُهُ الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ وَجِيهًا فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ (٤٥) وَيُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلاً وَمِنَ الصَّالِحِينَ (٤٦) قَالَتْ رَبِّ أَنَّىٰ يَكُونُ لِي وَلَدٌ وَلَمْ يَمْسَسْنِي بَشَرٌ قَالَ كَذَلِكِ اللَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ إِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُن فَيَكُونُ (٤٧)﴾.**

هذه بشارة من الملائكة لمريم، عليها السلام، بأن سيوجد منها ولد عظيم، له شأن كبير. قال الله تعالى: **﴿إِذْ قَالَتِ الْمَلائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِّنْهُ﴾** أى: بولد يكون وجوده بكلمة من الله، أى: بقوله له: «كن» فيكون، وهذا تفسير قوله: **﴿مُصَدِّقًا بِكَلِمَةٍ مِّنَ اللَّهِ﴾** [آل عمران: ٣٩] كما ذكره الجمهور على ما سبق بيانه **﴿اسْمُهُ الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ﴾** أى يكون مشهوراً بهذا فى الدنيا، يعرفه المؤمنون بذلك.

وسمى المسيح، قال بعض السلف: لكثرة سياحته. وقيل: لأنه كان مسيح(٣) القدمين: [أى](٤) لا أخْمَص لهما. وقيل: لأنه [كان](٥) إذا مسح أحداً من ذوى العاهات برئ بإذن الله تعالى.

وقوله: **﴿عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ﴾** نسبة له إلى أمه، حيث لا أب له **﴿وَجِيهًا فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ﴾** أى: له وجاهة ومكانة عند الله فى الدنيا، بما يوحيه الله إليه من الشريعة، وينزل(٦) عليه من الكتاب، وغير ذلك مما منحه به. وفى الدار الآخرة يشفع عند الله فيمن يأذن له فيه، فيقبل منه، أسوة بإخوانه(٧) من أولى العزم، صلوات الله عليهم.

وقوله: **﴿وَيُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلاً﴾** أى: يدعو إلى عبادة الله وحده لا شريك له، فى حال صغره، معجزة وآية، و[فى](٨) حال كهوليته(٩) حين يوحى الله إليه بذلك **﴿وَمِنَ الصَّالِحِينَ﴾** أى: فى قوله وعمله، له علم صحيح وعمل صالح.

قال محمد بن إسحاق، عن يزيد بن عبد الله بن قُسَيط، عن محمد بن شرحبيل، عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا تَكَلَّمَ مَوْلُود فِى صِغَرِهِ إلا عِيسَى وصَاحِبَ جُرَيْج»(١٠).

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبو الصقر يحيى بن محمد بن قَزَعَة، حدثنا الحسين ـ يعنى المروزى ـ حدثنا جرير ـ يعنى ابن حازم ـ عن محمد، عن أبى هريرة، عن النبى ﷺ قال: «لَمْ يَتَكَلَّمْ فِى المهدِ إلا ثَلاثَة، عِيسى، وَصبىٌّ كَانَ فِى زَمَنِ جُرَيْج، وصبىٌّ آخَرُ»(١١).

---

(١) فى جـ، أ: «الأنبياء». (٢) زيادة من أ. (٣) فى ر: «يسيح».
(٤، ٥) زيادة من أ. (٦) فى أ، و: «وينزله».
(٧) فى جـ، أ: «إخوانه»، وفى ر، و: «إخوته». (٨) زيادة من جـ، ر، أ، و. (٩) فى جـ، أ، و: «كهولته».
(١٠) ورواه ابن أبى حاتم فى تفسيره (٢/ ٢٧٢، ٢٧٣) من طريق أبيه عن أحمد بن شعيب عن محمد بن سلمة عن ابن إسحاق به.
(١١) تفسير ابن أبى حاتم (٢/ ٢٧٢) ورواه البخارى فى صحيحه برقم (٣٤٣٦) (٢٤٨٢) ومسلم فى صحيحه برقم (٢٥٥٠) من طريق جرير بن حازم عن محمد بن سيرين عن أبى هريرة به.

فلما سمعت بشارة الملائكة لها بذلك، عن الله، عز وجل، قالت فى مناجاتها: ﴿رَبِّ أَنَّىٰ يَكُونُ لِي وَلَدٌ وَلَمْ يَمْسَسْنِي بَشَرٌ﴾، تقول: كيف يوجد هذا الولد منى وأنا لست بذات زوج ولا من عزمى أن أتزوج، ولست بَغيا؟ حاشا لله. فقال لها الملك ـ عن الله، عز وجل، فى جواب هذا السؤال ـ: ﴿كَذَٰلِكِ اللَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ﴾ أى: هكذا أمْرُ الله عظيم، لا يعجزه شىء. وصرح هاهنا بقوله: ﴿يَخْلُقُ﴾ ولم يقل: « يفعل» كما فى قصة زكريا، بل نص هاهنا على أنه يخلق؛ لئلا يبقى شبهة، وأكد ذلك بقوله: ﴿إِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُن فَيَكُونُ﴾ أى: فلا يتأخر[1] شيئاً، بل يوجد عقيب[2] الأمر بلا مهلة، كقوله تعالى: ﴿وَمَا أَمْرُنَا إِلَّا وَاحِدَةٌ كَلَمْحٍ بِالْبَصَرِ﴾ [القمر: ٥٠]، أى: إنما نأمر مرة واحدة لا مثنوية فيها، فيكون ذلك الشىء سريعاً كلمح بالبصر[3].

﴿ وَيُعَلِّمُهُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَاةَ وَالْإِنجِيلَ ﴿٤٨﴾ وَرَسُولًا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنِّي قَدْ جِئْتُكُم بِآيَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ أَنِّي أَخْلُقُ لَكُم مِّنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ فَأَنفُخُ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِ اللَّهِ وَأُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ وَأُحْيِي الْمَوْتَىٰ بِإِذْنِ اللَّهِ وَأُنَبِّئُكُم بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدَّخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٤٩﴾ وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَاةِ وَلِأُحِلَّ لَكُم بَعْضَ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ وَجِئْتُكُم بِآيَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُونِ ﴿٥٠﴾ إِنَّ اللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ هَٰذَا صِرَاطٌ مُّسْتَقِيمٌ ﴿٥١﴾ ﴾.

يقول تعالى ـ مخبرا عن تمام بشارة الملائكة لمريم بابنها عيسى، عليه[4] السلام ـ أن الله يعلمه ﴿الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ الظاهر أن المراد بالكتاب هاهنا الكتابة. والحكمة تقدم الكلام على تفسيرها فى سورة البقرة[5].

و﴿وَالتَّوْرَاةَ وَالْإِنجِيلَ﴾، فالتوراة: هو الكتاب الذى أنزله الله على موسى بن عمران. والإنجيل: الذى أنزله الله على عيسى عليهما [6] السلام، وقد كان [عيسى][7] عليه السلام، يحفظ هذا وهذا.

وقوله: ﴿وَرَسُولًا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ أى: [و][8] يجعله رسولا إلى بنى إسرائيل، قائلا لهم: ﴿أَنِّي قَدْ جِئْتُكُم بِآيَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ أَنِّي أَخْلُقُ لَكُم مِّنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ فَأَنفُخُ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ وكذلك كان يفعل: يصور من الطين شكل طير، ثم ينفخُ فيه، فيطير عياناً بإذن الله، عز وجل، الذى جعل هذا معجزة يَدُلّ على أن الله أرسله.

﴿وَأُبْرِئُ الْأَكْمَهَ﴾، قيل: هو الذى يبصر نهاراً ولا يبصر ليلا. وقيل بالعكس. وقيل: هو الأعشى. وقيل: الأعمش. وقيل: هو الذى يولد أعمى. وهو أشبه؛ لأنه أبلغ فى المعجزة وأقوى فى التحدى ﴿وَالْأَبْرَصَ﴾ معروف.

---

(١) فى ر: « ولاتتأخر».
(٢) فى جـ، ر: «عقب».
(٣) فى أ: «البصر».
(٤) فى جـ، أ، و: «عليهما».
(٥) الآية رقم ١٢٩.
(٦) فى و: «عليه».
(٧، ٨) زيادة من جـ، أ.

﴿وَأُحْيِي الْمَوْتَىٰ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ قال كثير من العلماء: بعث الله كل نبى من الأنبياء بمعجزة تناسب أهل زمانه، فكان الغالب على زمان موسى، عليه السلام، السحر وتعظيم السحرة. فبعثه الله بمعجزة بَهَرَت الأبصار وحيرت كل سَحّار، فلما استيقنوا أنها من عند العظيم الجبار انقادوا للإسلام، وصاروا من الأبرار. وأما عيسى، عليه السلام، فبُعث فى زمن الأطباء وأصحاب علم الطبيعة، فجاءهم من الآيات بما لا سبيل لأحد إليه، إلا أن يكون مؤيداً من الذى شرع الشريعة. فمن أين للطبيب قدرة على إحياء الجماد، أو على مداواة الأكمة، والأبرص، وبعث من هو فى قبره رهين إلى يوم التناد؟ وكذلك محمد ﷺ بعثه [الله][(١)] فى زمن الفصحاء والبلغاء ونحارير الشعراء، فأتاهم بكتاب من الله، عز وجل، لو اجتمعت الإنس والجن على أن يأتوا بمثله، أو بعشر سور من مثله، أو بسورة من مثله لم يستطيعوا أبداً، ولو كان بعضهم لبعض ظهيرا، وما ذاك إلا لأن كلام الرب لا يشبهه كلام الخلق أبداً.

وقوله: ﴿وَأُنَبِّئُكُم بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدَّخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ﴾ أى: أخبركم بما أكل أحدكم الآن، وماهو مدخر [له][(٢)] فى بيته لغده ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ﴾ أى: فى ذلك كله ﴿لَآيَةً لَّكُمْ﴾ أى: على صدْقى فيما جئتكم به ﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾.

﴿وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَاةِ﴾ أى: مقرر لها ومُثَبِّت ﴿وَلِأُحِلَّ لَكُم بَعْضَ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ﴾، فيه دلالة على أن عيسى، عليه السلام، نسَخ بعض شريعة التوراة، وهو الصحيح من القولين، ومن العلماء من قال: لم ينسخ منها شيئاً، وإنما أحَلّ لهم بعض ما كانوا يتنازعون [(٣)] فيه فأخطؤوا، فكشف [(٤)] لهم عن المغطى فى ذلك، كما قال فى الآية الأخرى: ﴿وَلِأُبَيِّنَ لَكُم بَعْضَ الَّذِي تَخْتَلِفُونَ فِيهِ﴾ [الزخرف: ٦٣]والله أعلم.

ثم قال: ﴿وَجِئْتُكُم بِآيَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ أى: بحجة ودلالة على صدقى فيما أقول لكم ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُونِ. إِنَّ اللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ﴾ أى: أنا وأنتم سواء فى العبودية له والخضوع والاستكانة إليه ﴿هَٰذَا صِرَاطٌ مُّسْتَقِيمٌ﴾.

﴿ فَلَمَّا أَحَسَّ عِيسَىٰ مِنْهُمُ الْكُفْرَ قَالَ مَنْ أَنصَارِي إِلَى اللَّهِ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنصَارُ اللَّهِ آمَنَّا بِاللَّهِ وَاشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ (٥٢) رَبَّنَا آمَنَّا بِمَا أَنزَلْتَ وَاتَّبَعْنَا الرَّسُولَ فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ (٥٣) وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ (٥٤) ﴾.

يقول تعالى: ﴿فَلَمَّا أَحَسَّ عِيسَىٰ﴾ أى: استشعر منهم التصميم على الكفر والاستمرار على الضلال قال: ﴿مَنْ أَنصَارِي إِلَى اللَّهِ﴾، قال مجاهد: أى من يَتبعنى إلى الله؟ وقال سفيان الثورى وغيره: من أنصارى مع الله؟ وقول [(٥)] مجاهد أقربُ.

والظاهر أنه أراد من أنصارى فى الدعوة إلى الله؟كما كان النبى ﷺ يقول فى مواسم الحج، قبل أن يهاجر: «مَنْ رَجُل يُؤْوِينى عَلى[أن][(٦)] أبلغ كلامَ ربِّى، فإنَّ قُرَيْشاً قَدْ مَنَعُونى أنْ أُبَلِّغَ كَلامَ

(١) زيادة من جـ، ر أ، و.
(٢) زيادة من ر، أ، و.
(٣) فى جـ، ر أ، و: «تنازعوا».
(٤) فى أ، و: « وانكشف».
(٥) فى أ: «وقال».
(٦) زيادة من ر، وفى جـ، أ، و: «يؤوينى حتى أبلغ».

ربِّى»(١) حتى وجد الأنصار فآووه ونصروه، وهاجر إليهم فآسوه(٢)، ومنعوه من الأسود والأحمر. وهكذا(٣) عيسى ابن مريم، انْتدَبَ له طائفة من بنى إسرائيل فآمنوا به وآزروه ونصروه واتبعوا النور الذى أنزل معه. ولهذا قال تعالى مخبراً عنهم: ﴿قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنصَارُ اللَّهِ آمَنَّا بِاللَّهِ وَاشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ. رَبَّنَا آمَنَّا بِمَا أَنزَلْتَ وَاتَّبَعْنَا الرَّسُولَ فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾: الحواريون، قيل: كانوا قَصَّارين وقيل: سموا بذلك لبياض ثيابهم، وقيل: صيادين. والصحيح أن الحوارى الناصر، كما ثبت فى الصحيحين أن رسول الله ﷺ لما نَدَبَ الناس يوم الأحزاب، فانتدَبَ الزبير، ثم ندبهم فانتدب الزبير [ثم ندبهم فانتدب الزبير](٤) فقال: «إنَّ لكلِّ نبىٍّ حَوارياً وحَوارِيِى الزُّبَيْرُ»(٥).

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبو سعيد الأشجّ، حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس فى قوله: ﴿فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾، قال مع أمة محمد ﷺ. وهذا إسناد جيد.

ثم قال(٦) تعالى مخبرا عن [ملأ](٧) بنى إسرائيل فيما هَمُّوا به من الفتك(٨) بعيسى، عليه السلام، وإرادته بالسوء والصَّلب، حين تمالؤوا(٩) عليه ووَشَوا به إلى ملك ذلك الزمان، وكان كافراً، فأنْهَوا إليه أن هاهنا رجلا يضل الناس ويصدهم عن طاعة الملك، ويُفَنِّد الرعايا، ويفرق بين الأب وابنه(١٠)، إلى غير ذلك مما تقلدوه فى رقابهم ورموه به من الكذب، وأنه ولد زانية(١١) حتى استثاروا غضب الملك، فبعث فى طلبه من يأخذه ويصلبه ويُنكّل به، فلما أحاطوا بمنزله وظنوا أنهم قد ظَفروا به، نجاه الله من بينهم، ورفعه من رَوْزَنَة ذلك البيت إلى السماء، وألقى الله شبهه على رجل [ممن](١٢) كان عنده فى المنزل، فلما دخل أولئك اعتقدوه فى ظلمة الليل عيسى، عليه السلام، فأخذوه وأهانوه وصلبوه، ووضعوا على رأسه الشوك. وكان هذا من مكر الله بهم، فإنه نجى نبيه ورفعه من بين أظهرهم، وتركهم فى ضلالهم يعمهون، يعتقدون أنهم قد ظفروا بطَلِبَتهم، وأسكن الله فى قلوبهم قسوة وعنادا للحق ملازما لهم، وأورثهم ذلة لا تفارقهم إلى يوم التناد؛ ولهذا قال تعالى: ﴿وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ﴾.

**﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَىٰ إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ وَمُطَهِّرُكَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَجَاعِلُ الَّذِينَ اتَّبَعُوكَ فَوْقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأَحْكُمُ بَيْنَكُمْ فِيمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ (٥٥) فَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَأُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَا لَهُم مِّن نَّاصِرِينَ (٥٦) وَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ (٥٧) ذَٰلِكَ نَتْلُوهُ عَلَيْكَ مِنَ الْآيَاتِ وَالذِّكْرِ الْحَكِيمِ (٥٨)﴾.**

اختلف المفسرون فى قوله: ﴿إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ﴾. فقال قتادة وغيره: هذا من المقدم والمؤخر، تقديره: إنى رافعك إلى ومتوفيك، يعنى بعد ذلك.

---

(١) رواه أحمد فى المسند(٣/ ٣٢٢) من حديث جابر رضى ا‹ عنه.
(٢) فى أ: «فآمنوه». (٣) فى أ: «وكذا». (٤) زيادة من أ، و.
(٥) صحيح البخارى برقم (٣٧١٩) وصحيح مسلم برقم (٢٤١٥) من حديث جابر رضي الله عنه.
(٦) فى أ: «وقال». (٧) زيادة من أ، و. (٨) فى أ: «القتل».
(٩) فى أ: «مالوا». (١٠) فى جـ، أ، و: «الابن وأبيه». (١١) فى جـ، ر، أ، و: «زنية».
(١٢) زيادة من أ، و.

وقال على بن أبى طلحة عن ابن عباس: ﴿إِنِّي مُتَوَفِّيكَ﴾ أى: مميتك.

وقال محمد بن إسحاق، عمن لا يتهم، عن وَهْب بن مُنَبِّه، قال: توفاه الله ثلاث ساعات من النهار حين رفعه الله إليه.

قال ابن إسحاق: والنصارى يزعمون أن الله توفاه سبع ساعات ثم أحياه.

وقال إسحاق بن بشر[١]، عن إدريس، عن وهب: أماته الله ثلاثة أيام، ثم بعثه، ثم رفعه.

وقال مطر الوراق: متوفيك من [٢] الدنيا وليس بوفاة موت[٣]، وكذا قال ابن جريج: توفيه هو رفعه.

وقال الأكثرون: المراد بالوفاة هاهنا: النوم، كما قال تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُم بِاللَّيْلِ [وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِالنَّهَارِ] [٤]﴾[الأنعام: ٦٠]، وقال تعالى: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا فَيُمْسِكُ الَّتِي قَضَىٰ عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الأُخْرَىٰ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ][٥]﴾ [الزمر: ٤٢]، وكان رسول الله ﷺ يقول ـ إذا قام من النوم ـ: «الْحَمْدُ لله الَّذى أحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ»، وقال الله تعالى: ﴿وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَىٰ مَرْيَمَ بُهْتَانًا عَظِيمًا. وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ﴾إلى قوله[تعالى][٦]: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا .بَل رَّفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا. وَإِن مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾ [النساء: ١٥٦ ـ ١٥٩] والضمير فى قوله: ﴿قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ عائد على عيسى، عليه السلام، أى: وإن من أهل الكتاب إلا يؤمن[٧] بعيسى قبل موت عيسى، وذلك حين ينزل إلى الأرض قبل يوم القيامة، على ما سيأتى بيانه، فحينئذ يؤمن به أهل الكتاب كلّهم؛ لأنه يضع الجزية ولا يقبل إلا الإسلام.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا أحمد بن عبد الرحمن، حدثنا عبد الله بن أبى جعفر، عن أبيه، حدثنا الربيع بن أنس، عن الحسن أنه قال فى قوله: ﴿إِنِّي مُتَوَفِّيكَ﴾ يعنى وفاة المنام، رفعه الله فى منامه. قال الحسن: قال رسول الله ﷺ لليهود: «إنَّ عِيسَى لَمْ يَمُتْ، وَإنَّه رَاجِعٍ إلَيْكُمْ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ»[٨].

وقوله تعالى: ﴿وَمُطَهِّرُكَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ أى: برفعى إياك إلى السماء ﴿وَجَاعِلُ الَّذِينَ اتَّبَعُوكَ فَوْقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾، وهكذا وقع؛ فإن المسيح، عليه السلام، لما رفعه الله إلى السماء تَفَرَّقت أصحابه شيَعاً بعده؛ فمنهم من آمن بما بعثه الله به على أنه عبد الله ورسوله وابن أمته، ومنهم من غلا فيه فجعله ابن الله، وآخرون قالوا: هو الله. وآخرون قالوا: هو ثالث ثلاثة. وقد حكى الله مقالاتهم فى القرآن، وردّ على كل فريق، فاستمروا كذلك قريبا من ثلاثمائة سنة، ثم نَبَع لهم ملك

---

(١) فى أ: «بشير». (٢) فى أ: «فى». (٣) فى أ: «مرة».

(٤) زيادة من جـ، ر، أ، و. (٥) زيادة من جـ، ر، أ، و، وفى هـ: «الآية». (٦) زيادة من ر، أ.

(٧) فى جـ، أ، و: «ليؤمن»، وفى ر: «فيؤمن».

(٨) تفسير ابن أبى حاتم (٢/ ٢٩٦) ورواه الطبرى فى تفسيره (٦/ ٤٥٥) من طريق عبد الله بن جعفر عن أبيه عن الربيع عن الحسن به مرسلاً.

من ملوك اليونان، يقال له: قسطنطين، فدخل فى دين النصرانية، قيل: حيلة ليفسده، فإنه كان فيلسوفا، وقيل: جهلا منه، إلا أنه بَدل لهم دين المسيح وحرفه، وزاد فيه ونقص منه، ووضعت له القوانين والأمانة الكبيرة ـ التى هى الخيانة الحقيرة ـ وأحل فى زمانه لحم الخنزير، وصَلّوا له إلى المشرق[1]، وصوروا له الكنائس، وزادوا فى صيامهم عشرة أيام من أجل ذنب ارتكبه، فيما يزعمون. وصار دين المسيح [2] دين قسطنطين إلا أنه بنى لهم من الكنائس والمعابد والصوامع والديارت مايزيد على اثنى عشر ألف معبد، وبنى المدينة المنسوبة إليه، واتبعه [3] الطائفة المَلْكيَّة منهم. وهم فى هذا كله قاهرون لليهود، أيَّدهم[4] الله عليهم لأنهم أقرب إلى الحق منهم، وإن كان الجميع كفار، عليهم لعائن الله.

فلما بعث الله محمداً ﷺ، فكان من آمن به يؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله على الوجه الحق ـ كانوا هم أتباع كُل نبى على وجه الأرض ـ إذ قد صدقوا الرسول النبى الأمى، خاتم الرسل، وسيد ولد آدم، الذى دعاهم إلى التصديق بجميع الحق، فكانوا [5] أولى بكل نبى من أمته، الذين يزعمون أنهم على ملّته وطريقته، مع ماقد حَرّفوا وبدلوا.

ثم لو لم يكن شىء من ذلك لكان قد نسخ الله بشريعته [6] شريعة جميع الرسل بما بعث به محمداً ﷺ من الدين الحق، الذى لا يغير ولا يبدل إلى قيام الساعة، ولا يزال قائما منصوراً ظاهرا على كل دين. فلهذا فتح الله لأصحابه مشارق الأرض ومغاربها، واحتازوا [7] جميع الممالك، ودانت لهم جميعُ الدول، وكسروا كسرى، وقَصروا قيصر، وسلبوهما كُنُوزَهما، وأنفقت فى سبيل الله، كما أخبرهم بذلك نبيهم عن ربهم، عز وجل، فى قوله: **﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا﴾** الآية [النور: ٥٥] ولهذا [8] لما كانوا هم المؤمنين بالمسيح حقا[9] سلبوا النصارى بلاد الشام وَأجْلَوهم إلى الروم، فلجؤوا إلى مدينتهم القسطنطينية، ولايزال الإسلام وأهله فوقهم إلى يوم القيامة. وقد أخبر الصادق المصدوق أمَّته بأن آخرهم سيفتحون القسطنطينية، ويستفيؤون [10] ما فيها من الأموال، ويقتلون الروم مَقْتلة عظيمة جدا، لم ير الناس مثلها ولا يرون بعدها نظيرها، وقد جمعت فى هذا جزءا مفردا. ولهذا قال تعالى: **﴿وَجَاعِلُ الَّذِينَ اتَّبَعُوكَ فَوْقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ﴾** أى: يوم القيامة **﴿فَأَحْكُمُ بَيْنَكُمْ فِيمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ. فَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَأُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَمَا لَهُم مِّن نَّاصِرِينَ﴾**، وكذلك فعل تعالى [11] بمن كفر بالمسيح من اليهود، أو غلا فيه وأطراه من النصارى؛ عَذبهم فى الدنيا بالقتل والسبى وأخْذ الأموال وإزالة الأيدى عن

---

(١) فى ر: «الشرق».
(٢) فى أ: «عيسى».
(٣) فى أ: «واتبعته».
(٤) فى ر: «أيديهم».
(٥) فى جـ، أ: «وكانوا».
(٦) فى جـ: «شريعة». وفى ر: «شريعته».
(٧) فى ر، و: «واختاروا».
(٨) فى أ: «فلهذا».
(٩) فى و: «حقا بالمسيح».
(١٠) فى أ: «ويستلبون».
(١١) فى ر: «تعالى فعل».

الممالك، وفى الدار الآخرة عذابهم أشد وأشق ﴿وَمَا لَهُم مِّنَ اللَّهِ مِن وَاقٍ﴾ [الرعد: ٣٤]. ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ[1] أُجُورَهُمْ﴾، أى: فى الدنيا والآخرة، فى الدنيا بالنصر والظفر، وفى الآخرة بالجنات العاليات ﴿وَاللَّهُ لا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾.

ثم قال تعالى: ﴿ذَلِكَ نَتْلُوهُ عَلَيْكَ مِنَ الآيَاتِ وَالذِّكْرِ الْحَكِيمِ﴾ أى: هذا الذى قصصْناه عليك يامحمد فى أمر عيسى ومبدأ ميلاده وكيفية أمره، هو مما قاله الله تعالى، وأوحاه إليك ونزّله عليك من اللوح المحفوظ، فلا مرية فيه ولاشك، كما قال تعالى فى سورة مريم: ﴿ذَلِكَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ قَوْلَ الْحَقِّ الَّذِي فِيهِ يَمْتَرُونَ . مَا كَانَ لِلَّهِ أَن يَتَّخِذَ مِن وَلَدٍ سُبْحَانَهُ إِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُن فَيَكُونُ﴾ [مريم: ٣٤، ٣٥] وهاهنا قال تعالى:

﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُن فَيَكُونُ (٥٩) الْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلا تَكُن مِّنَ الْمُمْتَرِينَ (٦٠) فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَل لَّعْنَةَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ (٦١) إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْقَصَصُ الْحَقُّ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلاَّ اللَّهُ وَإِنَّ اللَّهَ لَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ (٦٢) فَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِالْمُفْسِدِينَ (٦٣)﴾.

يقول تعالى: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ اللَّهِ﴾ فى قدرة الله تعالى حيث خلقه من غير أب ﴿كَمَثَلِ آدَمَ﴾ فإن الله تعالى خلقه من غير أب ولا أم، بل ﴿خَلَقَهُ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُن فَيَكُونُ﴾ والذى [2] خلق آدم قادر على خلق عيسى بالطريق الأولى والأحرى، وإن جاز ادعاء البنوة فى عيسى بكونه مخلوقا من غير أب، فجواز ذلك فى آدم بالطريق الأولى، ومعلوم بالاتفاق أن ذلك باطل، فدعواها فى عيسى أشد بطلانا وأظهر فساداً. ولكن الرب، عزّ وجل، أراد أن يظهر قدرته لخلقه، حين خلَق آدم لا من ذكر ولا من أنثى؛ وخلَق حواء من ذكر بلا أنثى، وخلَق عيسى من أنثى بلا ذكر كما خلق بقية البرية من ذكر وأنثى، ولهذا قال تعالى فى سورة مريم: ﴿وَلِنَجْعَلَهُ آيَةً لِّلنَّاسِ﴾ [مريم: ٢١]، وقال هاهنا: ﴿الْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلا تَكُن مِّنَ الْمُمْتَرِينَ﴾ أى: هذا القول هو الحق فى عيسى، الذى لا محيد عنه ولا صحيح [3] سواه، وماذا بعد الحق إلا الضلال.

ثم قال تعالى ـ آمرا رسوله ﷺ أن يُبَاهلَ مَنْ عَانَدَ الحق فى أمر عيسى بعد ظهور البيان: ﴿فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ﴾أى: نحضرهم فى حال المباهلة ﴿ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَل لَّعْنَةَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ﴾ أى: نلتعن ﴿فَنَجْعَل لَّعْنَةَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ﴾، أى: منا أو منكم.

وكان سبب نزول هذه المباهلة وما قبلها من أول السورة إلى هنا فى وفد نجران، أن النصارى حين

---

(١) فى ر: « فنوفيهم». (٢) فى جـ، و: «فالذى». (٣) فى أ: «والصحيح».

قدموا فجعلوا يُحَاجّون فى عيسى، ويزعمون فيه ما يزعمون من البنوة والإلهية، فأنزل الله صَدْرَ هذه السورة رَدا عليهم، كما ذكره الإمام محمد بن إسحاق بن يَسَار وغيره.

قال ابن إسحاق فى سيرته المشهورة وغيره: وقَدم (١) على رسول الله ﷺ وفد نصارى نَجْران، ستون راكبا، فيهم أربعة عَشرَ رجلا من أشرافهم يؤول إليهم أمرهم، وهم: العاقب، واسمه عبد المسيح، والسيد، وهو الأيْهَم، وأبو حارثة بن علقمة أخو بكر بن وائل، وأويس الحارث(٢)، وزيد، وقيس، ويزيد، ونبيه، وخويلد، وعَمْرو، وخالد، وعبد الله، ويُحَنَّس.

وأمْرُ هؤلاء يؤول إلى ثلاثة منهم، وهم: العاقب وكان أمير القوم وذا رأيهم وصاحب مشورتهم، والذى لا يصدرون إلا عن رأيه، والسيد وكان عالمهم وصاحب رَحْلهم ومُجتمعهم، وأبو حارثة بن علقمة وكان أسْقُفهم وحَبْرَهم وإمامهم وصاحب مدراسهم، وكان رجلا من العرب من بنى بكر بن وائل، ولكنه تَنَصَّر، فعظمته الروم وملوكها وشرفوه، وبنوا له الكنائس وَمَوّلُوه وأخْدَموه، لما يعلمونه من صلابته فى دينهم. وقد كان يعرف أمر رسول الله ﷺ وشأنه وصفته بما علمه من الكتب المتقدمة جيدا، ولكن احتمله جهله على الاستمرار فى النصرانية لما يرى [من] (٣) تعظيمه فيها ووجاهته عند أهلها.

قال ابن إسحاق: وحدثنى محمد بن جعفر بن الزبير، قال: قَدموا على رسول الله ﷺ المدينة فدخلوا عليه مَسْجِدَه حين صلى العصر، عليهم ثياب الحبرَات: جُبَب وأرْدية، فى جَمَال رجال بنى الحارث بن كعب. قال: يقول بعض من رآهم من أصحاب النبى ﷺ: ما رأينا بعدهم وفدا مثلهم. وقد حانت صلاتهم، فقاموا فى مسجد رسول الله ﷺ يصلون، فقال رسول الله ﷺ: دَعُوهم فصلّوا إلى المشرق.

قال: فكلم رسول الله ﷺ منهم أبو حارثة بن علقمة، والعاقب عبد المسيح، أو السيّد الأيهم، وهم من النصرانية على دين الملك، مع اختلاف أمرهم، يقولون: هو الله، ويقولون: هو ولد الله، ويقولون: هو ثالث ثلاثة. تعالى الله [عن ذلك علوًا كبيرا](٤). وكذلك قول النصرانية، فهم يحتجون فى قولهم: « هو الله» بأنه كان يحيى الموتى، ويُبْرِئُ الأسقامَ، ويخبر بالغيوب، ويخلق من الطين كهيئة الطير، ثم ينفخ فيه فيكون طيرا(٥). وذلك كله بأمر الله، وليجعله آية للناس.

ويحتجون فى قولهم بأنه ابن الله، يقولون: لم يكن له أب يعلم، وقد تكلم فى المهد بشىء لم يصنعه أحد من بنى آدم قبله.

ويحتجون فى (٦) قولهم بأنه ثالث ثلاثة، بقول الله تعالى: فعلنا، وأمرنا، وخلقنا، وقضينا؛ فيقولون: لو كان واحداً ما قال إلا فعلتُ وقضيتُ وأمرتُ وخلقتُ؛ ولكنه هو وعيسى ومَرْيَم وفى

---

(١) فى ر: «وفد».
(٢) فى جـ، ر: «و أوس بن الحارث».
(٣) زيادة من جـ، ر،أ،و.
(٤)زيادة من جـ، أ.
(٥) فى جـ، ر،أ، و:«طائرا».
(٦) فى جـ، ر،أ،و: «على».

كل ذلك من (١) قولهم قد نزل القرآن.

فلما كلمه الحَبْران قال لهما رسول الله ﷺ: «أسْلمَا» قالا: قد أسلمنا. قال: «إنَّكُمَا لَمْ تُسْلمَا فأسْلما» قالا: بلى، قد أسلمنا قبلك. قال: «كَذَبْتُمَا، يمْنَعكُمَا منَ الإسْلاَم دُعَاؤكُما (٢) لله ولدا، وَعبَادَتُكُمَا الصَّليبَ وأكْلُكُمَا الخنْزيرَ». قالا: فمن أبوه يامحمد؟ فَصَمَتَ رسول الله ﷺ عنهما فلم يجبهما، فأنزل الله فى ذلك من قولهم، واختلاف أمرهم، صَدْرَ سورة آل عمران إلى بضع وثمانين آية منها.

ثم تكَلَّم ابن إسحاق على التفسير (٣) إلى أن قال: فلما أتى رسول الله ﷺ الخبر من الله، والفَصْلُ من القضاء بينه وبينهم، وأمر بما أمر به من ملاعنتهم إنْ رَدّوا ذلك عليه، دعاهم إلى ذلك؛ فقالوا: يا أبا القاسم، دعْنَا ننظر فى أمرنا، ثم نأتيك بما نريد أن نفعل (٤) فيما دعوتنا إليه، فانصرفوا عنه، ثم خَلَوْا بالعاقب، وكان ذا رأيهم، فقالوا: ياعبدَ المسيح، ماذا ترى؟ فقال: والله يامعشر النصارى لقد عرَفْتُم أنَّ محمداً لنبىٌّ مرسل، ولقد جاءكم بالفَصْل من خبرَ صاحبكم، ولقد علمتم أنه ما لاعَن قوم نبياً قط فبقى كبيرهم، ولا نبت صَغيرهم، وإنه للاستئصال (٥) منكم إن فعلتم، فإن كنتم [قد] (٦) أبيتم إلا إلف دينكم والإقامة على ما أنتم عليه من القول فى صاحبكم، فوادعُوا الرجلَ وانصرفوا إلى بلادكم.

فأتوا النبى ﷺ، فقالوا: يا أبا القاسم، قد رأينا ألاّ نلاعنك، ونتركك على دينك، ونرجعَ على ديننا، ولكن ابعث معنا رجلا من أصحابك ترضاه لنا، يحكم بيننا فى أشياء اختلفنا فيها من أموالنا، فإنكم (٧) عندنا رضاً.

قال محمد بن جعفر: فقال رسول الله ﷺ: «ائتُونى الْعَشيَّة أبعث معكم القوى الأمين»، فكان(٨) عمر بن الخطاب يقول: ما أحببت الإمارة قَطّ حُبّى إياها يومئذ، رجاء أن أكون صاحبها، فَرُحْتُ إلى الظهر مُهَجِّرا، فلما صلى رسول الله ﷺ الظهرَ سلَّم، ثم نَظَر عن يمينه وعن يساره، فجعلت أتطاول له ليرانى، فلم يَزَلْ يلتمس ببصره حتى رأى أبا عُبَيدة بن الجَرَّاح، فدعاه: «اخرُجْ معهم، فَاقْضِ بينهم بالْحَقِّ فِيما اختَلَفُوا فِيه». قال عمر: فذهب بها أبو عبيدة، رضى الله عنه(٩).

وقد روى ابن مردويه من طريق محمد بن إسحاق، عن عاصم بن عمر بن(١٠) قتادة، عن محمود بن لبيد، عن رافع بن خُدَيْج: أن وفد أهل نجران قدموا على رسول الله ﷺ فذكر نحوه، إلا أنه قال فى الأشراف: كانوا اثنى عشر. وذكر بقيته بأطول من هذا السياق، وزيادات أخَر.

وقال البخارى: حدثنا عباس بن الحسين، حدثنا يحيى بن آدم، عن إسرائيل، عن أبى إسحاق، عن صِلَة بن زُفَر، عن حذيفة قال: جاء العاقبُ والسيدُ صاحبا نجران إلى رسول الله ﷺ يريدان أن

(١) فى جـ، ر: «فى». (٢) فى جـ، أ، و: «ادعاؤكما». (٣) فى جـ، ر،أ،و: «تفسيرها».
(٤) فى جـ، ر: «تريد أن تفعل». (٥) فى جـ، ر: «الاستئصال». (٦) زيادة من أ،و.
(٧) فى جـ، أ: «وإنكم». (٨) فى جـ: «وكان».
(٩) السيرة النبوية لابن هشام (١/ ٥٧٣ ـ ٥٧٥) ورواه الطبرى فى تفسيره (٦/ ١٥١) من طريق سلمة بن الفضل عن ابن إسحاق به.
(١٠) فى أ: «عن».

يلاعناه، قال: فقال أحدهما لصاحبه: لا تَفْعَلْ، فوالله إن [١]كان نبيا فلاعناه لا نفلحُ نحنُ ولاعَقبنا من بعدنا. قالا: إنا نعطيك ما سألتنا، وابعث معنا رجلا أميناً، ولاتبعث معنا إلا أمينا. فقال: «لأبْعثَنَّ معكُمْ رَجُلاً أميناً [٢]، حَقَّ أمينٍ»، فاستشرفَ لها أصحابُ رسول الله ﷺ، فقال: «قُمْ يَاأبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجرَّاحِ» فلما قام قال رسول الله ﷺ: «هَذَا أَمِينُ هذه الأمَّة».

[و] [٣] رواه البخارى أيضا، ومسلم، والترمذى، والنسائى، وابن ماجة[٤]، من طرق عن أبى إسحاق السَّبِيعى، عن صِلَة، عن حذيفة، بنحوه.

وقد رواه أحمد، والنسائى، وابن ماجة، من حديث إسرائيل عن أبى إسحاق، عن صلَة عن ابن مسعود، بنحوه[٥].

وقال البخارى: حدثنا أبو الوليد، حدثنا شعبة، عن خالد، عن أبى قِلابة، عن أنس عن النبى ﷺ قال: « لكل أُمَّة أمينٍ وأمين هذه الأمَّة أَبُو عبيدة بْنُ الْجرَّاحِ»[٦].

وقال الإمام أحمد: حدثنا إسماعيل بن يزيد الرَّقِّى أبو يزيد، حدثنا فُرَات، عن عبد الكريم بن مالك الجزَرى» عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: قال أبو جهل: إن رأيتُ رسول الله ﷺ يصلى عند الكعبة لآتينه حتى أطَأ على عنقه. قال: فقال: «لو فعلَ لأخَذَته الملائكةُ عياناً، ولو أن اليهود تمَنَّوا الموت لماتوا ورأوا مقاعدهم من النار، ولو خرج الذين يباهلون رسول الله ﷺ لرجَعَوا لا يجدون مالا ولا أهلا»[٧].

وقد رواه الترمذى، والنسائى، من حديث عبد الرزاق، عن مَعْمَر، عن عبدالكريم، به. وقال الترمذى: [حديث][٨] حسن صحيح[٩].

وقد روى البيهقى فى دلائل النبوة قصَّة وَفْد نَجْران مطولة جداً، ولنذكره فإن فيه فوائدَ كثيرة، وفيه غرابة وفيه مناسبة لهذا المقام، قال البيهقى:

حدثنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد محمد بن موسى بن الفضل، قالا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أحمد بن عبد الجبار، حدثنا يونس بن بُكَيْر، عن سلمة بن عبدِ يَسُوع، عن أبيه، عن جده قال يونس ـ وكان نصرانيا فأسلم ـ: إن رسول الله ﷺ كتب إلى أهل نجران قبل أن ينزل عليه طس سليمان: «بِاسْمِ إِلَهِ إِبْرَاهِيمَ وإِسْحَاقَ ويَعْقُوبَ، مِنْ مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ رَسُولِ اللهِ إِلَى أسْقف

(١) فى أ، و: «لأن». (٢) فى أ: « أمينا خير أمين». (٣) زيادة من أ، و.

(٤) صحيح البخارى برقم (٣٧٤٥) (٧٢٥٤) (٤٣٨٠، ٤٣٨١) وصحيح مسلم برقم (٢٤٢٠) وسنن الترمذى برقم (٣٧٩٦) والنسائى فى السنن الكبرى برقم (٨١٩٧) وسنن ابن ماجة برقم (١٣٥).

(٥) المسند (١/ ٤١٤) والنسائى فى السنن الكبرى برقم ( ٨١٩٦) وسنن ابن ماجة برقم (٣١٣٦).

(٦) البخارى برقم (٣٧٤٤)، (٤٣٨٢)، (٧٢٥٥)، ورواه مسلم فى صحيحه برقم (٦٩٠) من حديث أنس بن مالك.

(٧) فى جـ: « أهلا ولا مالا». (٨) زيادة من جـ.

(٩) المسند (١/ ٢٤٨) وسنن الترمذى برقم (٣٣٤٨)، والنسائى فى السنن برقم (١١٦٨٥).

نَجْرانَ وأهلِ نَجْرانَ سِلْم(١) أنْتم، فإنِّى أحْمَدُ إلَيْكُمْ إلَهَ إبْرَاهِيمَ وإسْحَاقَ ويَعْقُوبَ. أَمَّا بَعْدُ، فإنِّى أَدْعُوكُم إلَى عِبَادَةِ اللهِ مِنْ عِبَادَةِ الْعِبَادِ، وأدْعُوكُمْ إلَى وِلاَيَةِ اللهِ مِنْ وِلاَيَةِ الْعِبَادِ، فَإِنْ أَبَيْتُم فَالْجِزْيَةُ، فَإِنْ أَبَيْتُم(٢) آذَنْتُكُمْ بِحَرْبٍ والسَّلاَمُ».

فلما أتى الأسقف الكتاب فقرأه فَظِعَ به، وذَعَره ذُعرًا شديدًا، وبعث إلى رجل من أهل نجران يقال له: شُرَحْبيل بن وَداعة ـ وكان من هَمْدان ولم يكن أحد يُدْعَى إذا نزلت مُعْضلة قَبْلَه، لا الأيهم ولا السيِّد ولا العاقب ـ فدفع الأسْقُفُ كتابَ رسول الله ﷺ إلى شُرَحبيل، فقرأه، فقال الأسقف: يا أبا مريمَ، ما رأيك(٣)؟ فقال شرحبيل: قد علمت ما وعد الله إبراهيم فى ذرية إسماعيل من النبوة، فما يُؤْمنُ أن يكون هذا هو ذاك الرجل، ليس لى فى النبوة رأى، ولو كان أمر من أمور الدنيا لأشرت عليك فيه برأيى، وجَهِدتُ لك، فقال له الأسقف: تَنَحَّ فاجلس. فَتَنَحَّى شرحبيل فجلس ناحية، فبعث الأسقف إلى رجل من أهل نجران، يقال لهُ: عبد الله بن شرحبيل، وهو من ذى أصبح من حمْير، فأقرأه الكتاب، وسأله عن الرأى فيه، فقال له مثل قول شرحبيل، فقال له الأسقف: فاجلس، فتَنَحى فجلس ناحية. وبعث الأسقف إلى رجل من أهل نجران، يقال له: جبار بن فيض، من بني الحارث بن كعب، أحد بني الحماس، فأقرأه الكتاب، وسأله عن الرأى فيه؟ فقال له مثل قول شُرَحبيل وعبد الله، فأمره الأسقف فتنحى فجلس ناحية.

فلما اجتمع الرأى منهم على تلك المقالة جميعاً، أمر الأسقف بالناقوس فضُرب به، ورُفعت النيران والمسوح فى الصوامع، وكذلك كانوا يفعلون إذا فَزعوا بالنهار، وإذا كان فزعُهم ليلا ضربوا بالناقوس، ورفعت النيران فى الصوامع، فاجتمعوا(٤) حين ضرب بالناقوس ورفعت المسوح أهل الوادى أعلاه وأسفله ـ وطولُ الوادى مَسيرة يوم للراكب السريع، وفيه ثلاث وسبعون قرية، وعشرون ومائة ألف مقاتل . فقرأ عليهم كتابَ رسول الله ﷺ، وسألهم عن الرأى فيه، فاجتمع رأىُ أهل الرأى منهم على أن يبعثوا شرحبيل بن ودَاعة الهمدانى، وعبد الله بن شُرَحبيل الأصبحى، وجبار بن فيض الحارثى، فيأتونهم(٥) بخبر رسول الله ﷺ. فانطلق الوفد حتى إذا كانوا بالمدينة وضعوا ثياب السفر عنهم، ولبسوا حُلَلا لهم يجرونها من حبرة، وخواتيم الذهب، ثم انطلقوا حتى أتوا رسول الله ﷺ، فسلموا عليه، فلم يرد عليهم(٦)، وتصدوا لكلامه نهارا طويلا، فلم يكلمهم وعليهم تلك الحلل وخواتيم الذهب. فانطلقوا يتبعون عثمان بن عفان وعبد الرحمن بن عوف، وكانا مَعْرفة لهم،فوجدوهما فى ناس من المهاجرين والأنصار فى مجلس،فقالوا: يا عثمان ويا عبد الرحمن، إن نبيكم كتب إلينا بكتاب، فأقبلنا مجيبين له،فأتيناه فسلمنا عليه فلم يرد سلامنا، وتصدينا لكلامه نهارا طويلا فأعيانا أن يكلمنا، فما الرأى منكما، أترون أن نرجع؟ فقالا لعلى بن أبى طالب ـ وهو فى

(١) فى جـ، ر، أ، و: «أسلم». (٢) فى جـ، ر، أ، و: «أبيتم فقد». (٣) فى جـ: «ما رأيك يا أبا مريم».
(٤) فى جـ، ر: «فاجتمع». (٥) فى أ: «فياتوهم». (٦) فى جـ: «عليه السلام» وفى أ : «عليهم السلام».
(٧) زيادة من أ.

القوم ـ: ما ترى يا أبا الحسن فى هؤلاء القوم؟ فقال عَلىّ لعثمان ولعبد الرحمن: أرى أن يضعوا حُللهم هذه وخواتيمهم، ويلبسوا ثياب سفرهم ثم يعودوا إليه. ففعلوا فسلموا، فرد سلامهم، ثم قال: «والَّذي بَعثَني بِالحَقِّ لَقَدْ أتوْني الْمرَّةَ الأُولَى، وإِنَّ إِبْلِيسَ لَمعَهُم» ثم ساءلهم وساءلوه، فلم تزل به وبهم المسألة حتى قالوا: ما تقول فى عيسى، فإنا نرجع إلى قومنا ونحن نصارى، يسرنا إن كنت نبيا أن نسمع ما تقول فيه[1]؟ قال رسول الله ﷺ: «مَا عِندى فِيهِ شيء يَوْمِى هَذَا، فَأَقِيمُوا حَتَّى أُخْبِرَكُمْ بما[2] يقول لى ربِّى فى عيسَى». فأصبح الغد وقد أنزل الله ،عز وجل، هذه الآية: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ [ خَلَقَهُ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُن فَيَكُونُ . الْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلا تَكُن مِّنَ الْمُمْتَرِينَ . فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَل لَّعْنَةَ اللَّهِ عَلَى ][3] الْكَاذِبِينَ﴾، فأبوا أن يُقروا بذلك، فلما أصبح رسول الله ﷺ الغد بعد ما أخبرهم الخبر، أقبل مشتملا على الحسن والحسين فى خَمِيل له وفاطمة تمشى عند ظهره للملاعنة، وله يومئذ عدة نسوة، فقال شرحبيل لصاحبيه: قد علمتما أن الوادى إذا اجتمع أعلاه وأسفله لم يردوا ولم يصدروا إلا عن رأيى[4]، وإنى والله أرى أمرا ثقيلا، والله لئن كان هذا الرجل ملكا مبعوثا، فكنا أول العرب طعن فى عينيه[5] ورد عليه أمره، لا يذهب لنا من صدره ولا من صدور أصحابه حتى يصيبونا بجائحة، وإنا لأدنى العرب منهم جوارا، ولئن كان هذا الرجل نبيا مرسلا فلاعنَّاه لا يبقى على وجه الأرض منا شَعْر ولا ظُفُر إلا هلك. فقال[6] له صاحباه: يا أبا مريم، فما الرأى؟ فقال: أرى[7] أن أحكمه، فإنى أرى رجلا لا يحكم شططا أبدا. فقالا له: أنت وذاك. قال: فلقى[8] شرحبيلُ رسولَ الله ﷺ، فقال له: إنى قد رأيت خيرا من ملاعنتك. فقال: «وما هو؟» فقال: حكمك اليوم إلى الليل وليلتك إلى الصباح، فمهما حكمت فينا فهو جائز. فقال رسول الله ﷺ: «لَعَلَّ وَرَاءَكَ أَحَدًا يَثْرِبُ عَلَيْكَ؟» فقال شرحبيل: سل صاحبى. فسألهما فقالا: ما يرد الوادى ولا يَصْدُر إلا عن رأى شرحبيل: فَرَجع رسول الله ﷺ فلم يلاعنهم، حتى إذا كان الغد أتوه فكتب لهم هذا الكتاب: «بِسْمِ الله الرَّحمنِ الرَّحِيم، هَذَا مَا كَتَبَ مُحَمَّدٌ النبى رَسُولُ الله لنَجْرَانَ ـ إِنْ كَانَ عَلَيْهِمْ حُكْمَهُ ـ فِي كُلِّ ثَمرَةٍ وكُلِّ صَفْرَاءَ وَبَيْضَاءَ وَسَوْدَاءَ ورَقِيقٍ فَاضِلٍ[9] عَلَيْهِمْ، وَتَرْكُ ذَلِكَ كُلُّهُ لَهُمْ، عَلَى أَلْفَى حُلَّةٍ، فِي كُلِّ رَجَبٍ أَلْفُ حُلَّةٍ، وفِى كُلِّ صَفَرٍ أَلْفُ حُلَّةٍ» وذكر تمام الشروط وبقية السياق[10].

والغرض أن وفودهم[11] كان فى سنة تسع؛ لأن الزهرى قال: كان أهل نجران أول من أدى الجزية إلى رسول الله ﷺ، وآية الجزية إنما أنزلت بعد الفتح، وهى قوله تعالى: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلا بِالْيَوْمِ الآخِرِ [ وَلا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّىٰ يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ ][12]﴾[التوبة: ٢٩].

وقال أبو بكر بن مردويه: حدثنا سليمان بن أحمد، حدثنا أحمد بن داود المكى، حدثنا بشر بن

(١) فى جـ: «فيه ما تقول». (٢) فى أ: «ما». (٣) زيادة من جـ، ر، أ، و، وفى هـ: « إلى قوله».
(٤) فى ر: «رأى». (٥) فى جـ، ر: «عينه». (٦) فى أ: «فقالا».
(٧) فى ر: «رأيى». (٨) فى جـ: «فتلقى»، وفى ر: «فيلقى». (٩) فى و: «فافضل».
(١٠) دلائل النبوة للبيهقى (٥/ ٣٨٥).
(١١) فى أ: «ورودهم». (١٢) زيادة من جـ ، أ، ر، و، وفى هـ : «الآية».

مهران، أخبرنا محمد بن دينار، عن داود بن أبى هند، عن الشعبى، عن جابر قال: قدم على النبى ﷺ العاقب والطيب، فدعاهما إلى الملاعنة فواعداه على أن يلاعناه[١] الغداة. قال: فغدا رسول الله ﷺ، فأخذ بيد على وفاطمة والحسن والحسين، ثم أرسل إليهما فَأَبَيَا أن يجيئا[٢]، وأقرَّا بالخراج، قال: فقال رسول الله ﷺ: «وَالَّذى بَعَثَنى بِالْحَقِّ لَوْ قَالاَ: لاَ، لأمْطَرَ عَلَيْهِمُ الْوَادى[٣] ناراً» قال جابر: فيهم نزلت ﴿نَدْعُ وَأَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ﴾. قال جابر: ﴿أَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ﴾: رسولُ اللهِ ﷺ وعلىّ بن أبى طالب ﴿وَأَبْنَاءَنَا﴾[٤]: الحسن والحسين ﴿وَنِسَاءَنَا﴾: فاطمة.

وهكذا رواه الحاكم فى مستدركه، عن على بن عيسى، عن أحمد بن محمد الأزهرى[٥]، عن على بن حُجْر، عن على بن مُسْهِر، عن داود بن أبى هند، به بمعناه، ثم قال: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه[٦].

هكذا قال: وقد رواه أبو داود الطيالسى، عن شعبة، عن المغيرة[٧]، عن الشعبى مرسلا، وهذا أصح[٨]، وقد روى عن ابن عباس والبراء نحو ذلك.

ثم قال الله تعالى: ﴿إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْقَصَصُ الْحَقُّ﴾ أى: هذا الذى قصصناه عليك يا محمد فى شأن عيسى هو الحق الذى لا مَعْدل عنه ولا محيد ﴿وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلاَّ اللَّهُ وَإِنَّ اللَّهَ لَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ. فَإِن تَوَلَّوْا﴾ أى: عن هذا إلى غيره ﴿فَإِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِالْمُفْسِدِينَ﴾ أى: من عدل عن الحق إلى الباطل فهو المفسد والله عليم به، وسيجزيه على ذلك شر الجزاء، وهو القادر، الذى لا يفوته شىء [سبحانه وبحمده ونعوذ به من حلول نقمه][٩].

﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلاَّ نَعْبُدَ إِلاَّ اللَّهَ وَلا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ فَإِن تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ (٦٤)﴾.

هذا الخطاب يعم أهل الكتاب من اليهود والنصارى، ومن جرى مجراهم ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَىٰ كَلِمَةٍ﴾ والكلمة تطلق على الجملة المفيدة كما قال هاهنا. ثم وصفها بقوله: ﴿سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾ أى: عدل ونَصف، نستوى نحن وأنتم فيها. ثم فسرها بقوله: ﴿أَلاَّ نَعْبُدَ إِلاَّ اللَّهَ وَلا نُشْرِكَ بِهِ

---

(١) فى جـ، أ، و: «يعاوداه» وفى ر: «يعاديه».
(٢) فى أ: «يجيبا». (٣) فى جـ: «الوادى عليهم». (٤) فى ر: «وابنانا».
(٥) فى ر: «الأزهر» وفى أ، و: «الزهرى».
(٦) المستدرك(٢/ ٥٩٣، ٥٩٤) ورواه أبو نعيم فى دلائل النبوة (٢/ ٥٩٣) من طريق داود بن أبى هند عن الشعبى عن جابر به.
(٧) فى جـ، ر، أ، و: «مغيرة».
(٨) رواه ابن أبى حاتم فى تفسيره (٢/ ٣١٠) من طريق شعبة به، ورواه ابن أبى شيبة فى المصنف (١٤/ ٥٤٩)، والطبرى فى تفسيره (٦/ ٤٦٨) من طريق جرير عن مغيرة عن الشعبى به مرسلا، ورواه سعيد بن منصور فى السنن برقم (٥٠٠) من طريق هشيم عن مغيرة عن الشعبى به مرسلا.
(٩) زيادة من و.

﴿شَيْئًا﴾ لا وثَنا، ولا صنما، ولا صليبا ولا طاغوتا، ولا ناراً، ولا شيئاً[١]. بل نُفْرِدَ العبادة لله وحده لا شريك له. وهذه دعوة جميع الرسل، قال الله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلاَّ نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: ٢٥]،[وقال تعالى][٢]: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولاً أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦].

ثم قال: ﴿وَلا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ﴾ قال ابن جُرَيْج: يعني: يطيع بعضا بعضا فى معصية الله. وقال عكرمة: يعنى: يسجد بعضنا لبعض.

﴿فَإِن تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ أى: فإن تولوا عن هذا النَّصَف وهذه الدعوة فأشْهدوهم أنتم على استمراركم على الإسلام الذى شرعه الله لكم.

وقد ذكرنا فى شرح البخارى، عند روايته من طريق الزهرى، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ابن مسعود، عن ابن عباس، عن أبى سفيان، فى قصته حين دخل على قيصر، فسألهم عن نسب رسول الله ﷺ وعن صفته ونعته وما يدعو إليه، فأخبره بجميع ذلك على الجلية، مع أن أبا سفيان كان إذ ذاك مُشْركاً لم يُسْلم بعد، وكان ذلك بعد صُلْح الحُدَيْبِيَة وقبل الفتح، كما هو مُصرَّح به فى الحديث، ولأنه لما قال[٣]: هل يغدر؟ قال: فقلت: لا، ونحن منه فى مُدة لا ندرى ما هو صانع فيها. قال: ولم يمكنى كلمة أزيد فيها شيئا سوى هذه: والغرض أنه قال: ثم جيء بكتاب رسول الله ﷺ فقرأه، فإذا فيه:

«بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيم، مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللهِ إِلَى هِرَقْلٍ عَظِيمِ الرُّومِ، سَلَامٌ عَلَى مَنِ اتَّبَعَ الْهُدَى. أَمَّا بَعْدُ، فَأَسْلِمْ تَسْلَمْ، وأَسْلِمْ يُؤْتِكَ اللهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ فَإِن[٤] تَوَلَّيْتَ فإنَّ عَلَيْكَ إِثْمَ الأريسِيِّين، و﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلاَّ نَعْبُدَ إِلاَّ اللَّهَ وَلا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ فَإِن تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾[٥].

وقد ذكر محمد بن إسحاق وغير واحد أن صَدْر سورة آل عمران إلى بضع وثمانين آية منها نزلت فى وَفْدِ نَجْران، وقال الزهرى: هم أول من بَذَلَ الجزية. ولا خلاف أن آية الجزية نزلت بعد الفتح، فما الجمع بين كتابة هذه الآية قبل الفتح إلى هِرقل فى جملة الكتاب، وبين ما ذكره محمد بن إسحاق والزهرى؟ والجواب من وجُوه:

**أحدها:** يحتمل أن هذه الآية نزلت مرتين، مَرّةً قبل الحديبية، ومرة بعد الفتح.

---

(١) فى جـ، ر: «وثن ولا صنم ولا صليب ولا طاغوت ولا نار ولا شيء».

(٢) زيادة من و.

(٣) فى جـ: «سأله» وفى أ، و: «ولأنه قال لما سأله».

(٤) فى جـ، ر: «وإن».

(٥) قصة هرقل مع أبى سفيان رواها البخارى مطولة فى صحيحة برقم(٧).

**الثانى**: يحتمل أن صدر سورة آل عمران نزل فى وفد نجران إلى عند هذه الآية، وتكون هذه الآية نزلت قبل ذلك، ويكون قول ابن إسحاق: «إلى بضع وثمانين آية» ليس بمحفوظ، لدلالة حديث أبى سفيان.

**الثالث**: يحتمل أن قدوم وفد نجران كان قبل الحديبية، وأن الذى بذلوه مُصَالحةً عن المباهلة لا على وجه الجزية، بل يكون من باب المهادنة والمصالحة، ووافق نزول آية الجزية بعد ذلك على وفق ذلك كما جاء فرض الخمس والأربعة الأخماس وفق ما فعله عبد الله بن جحش فى تلك السرية قبل بدر، ثم نزلت فريضة القسم على وفق ذلك.

**الرابع**: يحتمل أن رسول الله ﷺ لما أمر بكَتْب هذا [الكلام][(١)] فى كتابه إلى هرقل لم[(٢)] يكن أنزل بعد، ثم نزل القرآن موافقة له كما نزل بموافقة عمر بن الخطاب رضى الله عنه فى الحجاب وفى الأسارى، وفى عدم الصلاة على المنافقين، وفى قوله: ﴿وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥]، وفى قوله: ﴿عَسَىٰ رَبُّهُ إِن طَلَّقَكُنَّ أَن يُبْدِلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِّنكُنَّ﴾ الآية [التحريم: ٥].

**﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تُحَاجُّونَ فِي إِبْرَاهِيمَ وَمَا أُنزِلَتِ التَّوْرَاةُ وَالإِنجِيلُ إِلاَّ مِن بَعْدِهِ أَفَلا تَعْقِلُونَ (٦٥) هَا أَنتُمْ هَؤُلاءِ حَاجَجْتُمْ فِيمَا لَكُم بِهِ عِلْمٌ فَلِمَ تُحَاجُّونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُم بِهِ عِلْمٌ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لا تَعْلَمُونَ (٦٦) مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيًّا وَلا نَصْرَانِيًّا وَلَكِن كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ (٦٧) إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ (٦٨)﴾.**

ينكر تعالى على اليهود والنصارى فى محاجتهم[(٣)] فى إبراهيم الخليل، ودعوى[(٤)] كل طائفة منهم أنه كان منهم، كما قال محمد بن إسحاق بن يسار:

حدثنى محمد بن أبى محمد مولى زيد بن ثابت، حدثنى سعيد بن جبير أو عكرمة، عن ابن عباس قال: اجتمعت نصارى نجران وأحبار يهود عند رسول الله ﷺ، فتنازعوا عنده، فقالت الأحبار: ما كان إبراهيم إلا يهوديا. وقالت النصارى ما كان إبراهيم إلا نصرانيا. فأنزل الله تعالى: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تُحَاجُّونَ فِي إِبْرَاهِيمَ [وَمَا أُنزِلَتِ التَّوْرَاةُ وَالإِنجِيلُ إِلاَّ مِن بَعْدِهِ أَفَلا تَعْقِلُونَ][(٥)]﴾.

أى: كيف تَدّعُون، أيها اليهود، أنه كان يهوديا، وقد كان زمنه قبل أن ينزل الله التوراة على موسى، وكيف تَدّعُون، أيها النصارى، أنه كان نصرانيا، وإنما حدثت النصرانية بعد زمنه بدهر. ولهذا قال: ﴿أَفَلا تَعْقِلُونَ﴾.

ثم قال: ﴿هَا أَنتُمْ هَؤُلاءِ حَاجَجْتُمْ فِيمَا لَكُم بِهِ عِلْمٌ فَلِمَ تُحَاجُّونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُم بِهِ عِلْمٌ [وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ

---

(١) زيادة من جـ، ر، أ، و. (٢) فى أ، و: «إن لم». (٣) فى أ: «تحاجه».
(٤) فى أ: «فى دعوى». (٥) زيادة من جـ، ر، أ، و، وفى هـ: «الآية».

لا تعلمون ][(١)] ﴾ هذا إنكار على من يحاج فيما لا علم له به، فإنَّ اليهود والنصارى تَحَاجّوا فى إبراهيم بلا علم، ولو تحاجوا فيما بأيديهم منه علْم مما يتعلق بأديانهم التى شرعت لهم إلى حين بعثة محمد ﷺ لكان أولى بهم، وإنما تكلموا فيما لم يعلموا به، فأنكر الله عليهم ذلك، وأمرهم بردّ ما لا علم لهم به إلى عالم الغيب والشهادة، الذى[(٢)] يعلم الأمور على حقائقها وجلياتها، ولهذا قال: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لا تَعْلَمُونَ﴾.

ثم قال تعالى: ﴿مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيًّا وَلا نَصْرَانِيًّا وَلَكِن كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا﴾ أى: مُتَحَنفًا عن الشرك قَصْدًا إلى الإيمان ﴿وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾.

وهذه الآية كالتى[(٣)] تقدمت فى سورة البقرة: ﴿وَقَالُوا كُونُوا هُودًا أَوْ نَصَارَىٰ تَهْتَدُوا [قُلْ بَلْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ][(٤)]﴾[البقرة: ١٣٥].

ثم قال تعالى: ﴿إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ﴾ يقول تعالى: أحق الناس بمتابعة إبراهيم الخليل الذين اتبعوه على دينه، وهذا النبى ـ يعني محمداً ﷺ ـ والذين آمنوا من أصحابه المهاجرين والأنصار ومَنْ بعدهم.

قال سعيد بن منصور: أخبرنا أبو الأحوص، عن سعيد بن مسروق، عن أبى الضُّحَى، عن مسروق، عن ابن مسعود، رضى الله عنه؛ أن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ لِكُلِّ نَبِىٍّ وُلاةً مِنَ النَّبِيِّينَ، وإنَّ وَلِيِّى مِنْهُمْ أبى وخَلِيلُ رَبِّى عز وجل». ثم قرأ: ﴿إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ [وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ][(٥)]﴾.

وقد رواه الترمذى والبزار من حديث أبى أحمد الزُّبيرى، عن سفيان الثورى، عن أبيه، به[(٦)]، ثم قال البزار: ورواه غير[(٧)] أبى أحمد، عن سفيان، عن أبيه، عن أبى الضحى، عن عبد الله، ولم يذكر[(٨)] مسروقا. وكذا رواه الترمذى من طريق وَكِيع، عن سفيان، ثم قال: وهذا أصح[(٩)]. لكن رواه وكيع فى تفسيره فقال: حدثنا سفيان، عن أبيه، عن أبى إسحاق، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ... فذكره.

وقوله: ﴿وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ﴾ أى: ولى جميع المؤمنين برسله.

---

(١) زيادة من جـ، ر، أ، و، وفى هـ «الآية». (٢) فى ر: «والذى». (٣) فى ر: «الذى».

(٤) زيادة من ر، جـ، أ، و، وفى هـ: «الآية». (٥) زيادة من جـ، ر، أ، و، وفى هـ: «الآية».

(٦) سعيد بن منصور فى السنن برقم (٥٠١) والترمذى فى السنن برقم (٢٩٩٥) وقد خولف أبو أحمد الزبيرى وأبو الأحوص فى رواية هذا الحديث، فرواه ابن مهدى ويحيى القطان وأبو نعيم، فلم يذكروا فيه مسروق.

قال ابن أبى حاتم فى العلل (٢/٦٣): سألت أبى وأبا زرعة عن حديث رواه أبو أحمد الزبيرى وروح بن عبادة فذكره، فقالا جميعا: «هذا خطأ رواه المتقنون من أصحاب الثورى عن الثورى عن أبيه عن أبى الضحى عن النبى ﷺ بلا مسروق».

(٧) فى ر: «عن». (٨) فى و، أ: «عن عبد الله يعنى ولم يذكر».

(٩) سنن الترمذى برقم (٤٠٨١).

﴿ وَدَّت طَّائِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يُضِلُّونَكُمْ وَمَا يُضِلُّونَ إِلاَّ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ (٦٩) يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأَنتُمْ تَشْهَدُونَ (٧٠) يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَلْبِسُونَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ (٧١) وَقَالَت طَّائِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمِنُوا بِالَّذِي أُنزِلَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَجْهَ النَّهَارِ وَاكْفُرُوا آخِرَهُ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ (٧٢) وَلا تُؤْمِنُوا إِلاَّ لِمَن تَبِعَ دِينَكُمْ قُلْ إِنَّ الْهُدَىٰ هُدَى اللَّهِ أَن يُؤْتَىٰ أَحَدٌ مِّثْلَ مَا أُوتِيتُمْ أَوْ يُحَاجُّوكُمْ عِندَ رَبِّكُمْ قُلْ إِنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ (٧٣) يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ(٧٤) ﴾.

يخبر تعالى عن حَسَد اليهود للمؤمنين وبَغْيهم إياهم الإضلال، وأخبر[(١)] أنْ وَبَالَ ذلك إنما يعود على أنفسهم، وهم لا يشعرون أنهم[(٢)] ممكور بهم.

ثم قال[(٣)] تعالى منكرا عليهم: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأَنتُمْ تَشْهَدُونَ﴾ أى: تعلمون صدقها وتتحققون حقها ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَلْبِسُونَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ أى: تكتمون ما فى كتبكم من صفة محمد ﷺ وأنتم تعرفون ذلك وتتحققونه.

﴿وَقَالَت طَّائِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمِنُوا بِالَّذِي أُنزِلَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَجْهَ النَّهَارِ وَاكْفُرُوا آخِرَهُ [لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ][(٤)]﴾ هذه مكيدة أرادوها ليَلْبسُوا على الضعفاء من الناس أمْر دينهم، وهو أنهم اشْتَوروا بينهم أن يظهروا الإيمان أول النهار ويُصلّوا مع المسلمين صلاة الصبح، فإذا جاء آخر النهار ارتدوا إلى دينهم ليقول الجهلة من الناس: إنما رَدّهم[(٥)] إلى دينهم اطّلاعهم على نقيصة وعيب فى دين المسلمين، ولهذا قالوا: ﴿لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾.

قال ابن أبى نَجيح، عن مجاهد، فى قوله تعالى إخبارًا عن اليهود بهذه الآية: يعنى يهود، صَلَّت مع النبى ﷺ صلاة الفجر وكفروا آخر النهار، مكرًا منهم، ليُرُوا الناس أن قد بدت لهم منه الضلالة، بعد أن كانوا اتبعوه.

وقال العَوْفى، عن ابن عباس: قالت طائفة من أهل الكتاب: إذا لقيتم أصحاب محمد أول النهار فآمنوا، وإذا كان آخره فَصَلّوا صلاتكم، لعلهم يقولون: هؤلاء أهل الكتاب وهم أعلم منا. [وهكذا روى عن قتادة والسدى والربيع وأبى مالك][(٦)].

وقوله: ﴿وَلا تُؤْمِنُوا إِلاَّ لِمَن تَبِعَ دِينَكُمْ﴾ أى: لا تطمئنوا وتظهروا سركم وما عندكم إلا لمن اتبع دينكم ولا تظهروا ما بأيديكم إلى المسلمين، فيؤمنوا به ويحتجوا[(٧)] به عليكم؛ قال الله تعالى: ﴿قُلْ

(١) فى أ: «فأخبر». (٢) فى ر: «فهم». (٣) فى جـ: «وقال».
(٤) زيادة من جـ، ر، أ، و، وفى هـ: «الآية». (٥) فى جـ، أ، و: «رجعهم». (٦) زيادة من جـ، أ، و.
(٧) فى جـ، أ، و: «يحتجون».

﴿إِنَّ الْهُدَىٰ هُدَى اللَّهِ﴾ أى هو الذى يهدى قلوب المؤمنين إلى أتم الإيمان، بما ينزله على عبده ورسوله محمد ﷺ من الآيات البينات، والدلائل القاطعات، والحجج الواضحات، وإنْ كتمتم[١] ـ أيها اليهود ـ ما بأيديكم من صفة محمد فى[٢] كتبكم التى نقلتموها عن الأنبياء الأقدمين.

وقوله ﴿أَن يُؤْتَىٰ أَحَدٌ مِّثْلَ مَا أُوتِيتُمْ أَوْ يُحَاجُّوكُمْ عِندَ رَبِّكُمْ﴾ يقولون: لا تظهروا ما عندكم من العلم للمسلمين، فيتعلموه منكم، ويساووكم[٣] فيه، ويمتازوا[٤] به عليكم لشدة الإيمان[٥] به، أو يحاجوكم[٦] به عند الله، أى: يتخذوه حجة عليكم مما بأيديكم، فتقوم[٧] به عليكم الدلالة وتَتَركَّب الحجةُ فى الدنيا والآخرة. قال الله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ﴾ أى: الأمورُ كلها تحت تصريفه، وهو المعطى المانع، يَمُنّ على من يشاء بالإيمان والعلم والتصور التام، ويضل من يشاء ويُعمى بصره وبصيرته، ويختم على سمعه وقلبه، ويجعل على بصره غشاوة، وله الحجة والحكمة[٨].

﴿وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ. يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾ أى: اختصكم ـ أيها المؤمنون ـ من الفضل بما لا يُحَد ولا يُوصَف، بما شرف به نبيكم محمدًا ﷺ على سائر الأنبياء وهداكم به لأحمد[٩] الشرائع.

**﴿ وَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِن تَأْمَنْهُ بِقِنطَارٍ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ وَمِنْهُم مَّنْ إِن تَأْمَنْهُ بِدِينَارٍ لَّا يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَائِمًا ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ (٧٥) بَلَىٰ مَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِ وَاتَّقَىٰ فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ (٧٦) ﴾.**

يخبر تعالى عن اليهود بأن فيهم الخونة، ويحذر المؤمنين من الاغترار بهم، فإن منهم ﴿مَنْ إِن تَأْمَنْهُ بِقِنطَارٍ﴾ أى: من المال ﴿يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ﴾ أى: وما دونه بطريق الأولى أن يؤديه إليك ﴿وَمِنْهُم مَّنْ إِن تَأْمَنْهُ بِدِينَارٍ لَّا يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَائِمًا﴾ أى: بالمطالبة والملازمة والإلحاح فى استخلاص حقك، وإذا كان هذا صنيعه فى الدينار فما فوقه أولى ألا يؤديه.

وقد تَقَدَّم الكلام على القنطار فى أول السورة، وأما الدينار فمعروف.

وقد قال ابن أبى حاتم: حدثنا سعيد بن عمرو السَّكُونى، حدثنا بَقيَّة، عن زياد بن الهيثم، حدثنى مالك بن دينار قال: إنما سمى الدينار لأنه دين ونار، وقال: معناه: أنه[١٠] من أخذه بحقه فهو دينه، ومن أخذه بغير حقه فله النار.

ومناسب أن يكون[١١] ها هنا الحديث الذى علقه البخارى فى غير موضع من[١٢] صحيحه، ومن أحسنها سياقه فى كتاب الكفالة حيث قال: وقال الليث: حدثنى جعفر بن ربيعة، عن عبد الرحمن بن

---

(١) فى جـ، ر: «كنتم».
(٢) فى و : «صفة محمد التى فى».
(٣) فى جـ، ر، و: «يساوونكم».
(٤) فى جـ، ر: «ويمتازون».
(٥) فى جـ، أ: «بشدة الآيات».
(٦) فى جـ، ر: «ويحاجوكم».
(٧) فى أ: «فيقوم».
(٨) فى أ: «والحكم».
(٩) فى جـ: «أكمل»، وفى ر، أ، و: «لأكمل».
(١٠) فى جـ، ر: «أن».
(١١) فى جـ، ر: «يذكر».
(١٢) فى جـ، ر: «فى».

هُرْمُز الأعرج، عن أبى هريرة رضى الله عنه، عن رسول الله ﷺ: أنَّهُ ذَكَرَ رَجُلا مِنْ بَنِى إِسْرَائِيلَ سَأَلَ [بعْض][1] بَنِى إِسْرَائِيلَ أَنْ يُسلفه أَلْفَ دينار، فَقَالَ: ائْتنى بالشُّهَدَاء أُشْهِدْهُم. فَقَالَ: كَفَى بالله شَهِيدًا. قَالَ: ائتنى بالْكَفِيلِ. قَالَ: كَفَى بالله كَفيلاً. قالَ[2]: صَدَقْتَ. فَدَفَعهَا إِلَيْه إِلَى أجلٍ مُسَمّى، فَخَرَجَ فِى الْبَحْرِ فَقَضَى حَاجَتَهُ، ثُمَّ الْتَمَسَ مَرْكَبًا يَرْكَبُها يَقْدم عَلَيْه للأَجَلِ الَّذى أجَّله، فلم يَجدْ مَرْكباً، فَأَخَذَ خَشَبَةً فنقرهَا فَأَدْخَلَ فيهَا أَلْفَ دينار، وصَحِيفَةً منْهُ إِلَى صَاحبه، ثُمَّ زجَّجَ مَوْضعهَا، ثُمَّ أَتَى بهَا إِلَى الْبَحْر، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعلَمُ أَنِّى اسْتَسْلَفت[3] فلانًا أَلْفَ دِينَار فسأَلنى كفيلا، فَقُلْتُ: كَفَى بالله كَفيلا فَرَضى بك. وَسَأَلَنى شَهيدًا، فَقُلْتُ: كَفَى بالله شَهيدًا. فَرَضى بكَ[4]، وإِنِّى جَهَدْتُ أنْ أَجدَ مَرْكَبًا أَبْعثُ إِلَيْه الذى لَهُ فَلَمْ أَقْدرْ، وإِنِّى اسْتَوْدَعْتُكَهَا[5]. فَرمَى بهَا فى الْبَحْرِ حَتَّى وَلَجَتْ فيه، ثُمَّ انْصرَفَ[6] وَهُوَ فى ذَلكَ يَلْتَمسُ مَرْكَباً يَخْرُجُ إِلَى بَلَده، فَخرجَ الرَّجُلُ الَّذى كَانَ أَسْلَفَهُ يَنْظُرُ لَعَلَّ مَرْكَباً يَجيئُهُ بمَاله، فإذَا بالخَشَبَة الَّتى فيهَا الْمَالُ، فَأَخَذَهَا لأَهْله حطَباً، فَلَمَّا كَسرها وجَدَ الْمَالَ والصَّحيفَةَ، ثُمَّ قدمَ الرَّجُلُ الَّذى كَانَ تَسَلَّفَ منْهُ، فَأَتَاهُ بِأَلْف دينَار، وقَالَ: وَالله مَا زِلْتُ جَاهدًا فى طَلَب مَرْكب لآتيكَ بمَالكَ، فما وَجَدْتُ مَرْكَباً قَبْلَ الَّذى أَتَيْتُ فيه. قَالَ: هَلْ كُنْتَ بَعَثْتَ إِلَىَّ بشَىْءٍ؟ قَالَ: أَلَمْ أُخْبِرْكَ أَنِّى لَمْ أَجِدْ مَرْكَباً قَبْلَ هَذَا؟ قَالَ: فَإِنَّ اللهَ قَدْ أَدَّى عَنْكَ الَّذى بَعَثْتَ فى الْخَشَبَة، فَانْصَرفْ بِأَلْف دينَار رَاشدا.

هكذا رواه[7] البخارى فى موضعه مُعلَّقاً بصيغة الجزم، وأسنده فى بعض المواضع من الصحيح عن عبد الله بن صالح كاتب الليث عنه. ورواه الإمام أحمد فى مسنده هكذا مطولا، عن يونس بن محمد المؤدب، عن الليث به[8]. ورواه البزار فى مسنده، عن الحسن بن مُدْرك، عن يحيى بن حماد، عن أبى عَوانة، عن عمر بن أبى سلمة، عن أبيه، عن أبى هريرة، عن النبى ﷺ بنحوه، ثم قال: لا يروى عن النبى ﷺ إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد. كذا قال، وهو خطأ، لما تقدم[9].

وقوله: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ﴾ أى: إنَّما حَمَلهم على جُحود الحق أنهم يقولون: ليس علينا فى ديننا حَرَج فى أكل أموال الأميّين، وهم العرب؛ فإن الله قد أحلها لنا. قال الله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ أى: وقد اختلقوا هذه المقالة، وائتفكوا بهذه الضلالة، فإن الله حرَم عليهم أكل الأموال إلا بحقها، وإنما هم قوم بُهْت.

قال عبد الرزاق: أنبأنا مَعْمَر، عن أبى إسحاق الهمدانى، عن [أبى][10] صَعْصَعَة بن يزيد[11]؛ أن رجلا سأل ابن عباس، قال: إنا نُصيب فى الغزو من أموال أهل الذمة الدجاجةَ والشاةَ؟ قال[12] ابن

---

(١) فى ر: «رجلا». (٢) فى جـ، ر، أ: «فقال». (٣) فى جـ، أ، و: «تسلفت»، وفى ر: «استلفت».
(٤) فى أ: «ذلك». (٥) فى و: «استودعكها». (٦) فى و: «انصرفت».
(٧) فى أ: «أورد».
(٨) صحيح البخارى فى الكفالة برقم(٢٢٩١) وفى غيرها برقم(١٤٩٨)،(٢٤٠٤)،(٢٤٣٠)، (٢٧٤٤)، (٦٢٦١) والمسند (٢/٣٤٨).
(٩) وذكره المؤلف فى البداية والنهاية (٢/١٢٨) ووجه الخطأ أنه قد جاء من وجه آخر وهى رواية أحمد والبخارى.
(١٠) زيادة من جـ، ر. (١١) فى أ: «مرثد». (١٢) فى أ: «فقال».

عباس: فَتَقولون[١] ماذا؟ قال: نقول[٢]: ليس علينا بذلك بأس. قال: هذا كما قال أهل الكتاب: ﴿لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ﴾ إنهم إذا[٣] أدوا الجزية لم تَحل لكم أموالهم إلا بِطِيب أنفسهم.

وكذا رواه الثورى، عن أبى إسحاق[٤] بنحوه.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا محمد بن يحيى، أخبرنا أبو الربيع الزهرانى[٥]، حدثنا يعقوب، حدثنا جعفر، عن سعيد بن جبير قال: لما قال أهل الكتاب: ﴿لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ﴾ قال نبى الله [ﷺ][٦]: «كَذَبَ أَعْدَاءُ الله، مَا مِنْ شَيْءٍ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ إلا وهو تَحْتَ قَدَمَيَّ هَاتَيْنِ إلا الأَمَانَةَ، فإنَّها مُؤَدَّاةٌ إلى الْبَرِّ والْفَاجِرِ»[٧].

ثم قال تعالى: ﴿بَلَىٰ مَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِ وَاتَّقَىٰ﴾ أى: لكن من أوفى بعهده منكم يا أهل الكتاب الذى عاهدكم الله عليه، من الإيمان بمحمد ﷺ إذا بُعث، كما أخذ العهد والميثاق على الأنبياء وأممهم بذلك، واتقى محارم الله تعالى واتبع طاعته وشرعته التى بَعَثَ بها خاتم رسله[٨] وسيد البشر ﴿فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾.

﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلاً أُولَٰئِكَ لا خَلاقَ لَهُمْ فِي الآخِرَةِ وَلا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلا يَنظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ (٧٧) ﴾.

يقول تعالى: إن الذين يعتاضون[٩] عما عَهِدهم[١٠] الله عليه، من اتباع محمد ﷺ، وذكر[١١] صفته الناس وبيان أمره، وعن أيمانهم الكاذبة الفاجرة الآثمة بالأثمان القليلة الزهيدة، وهى عروض هذه[١٢] الدنيا الفانية الزائلة ﴿أُولَٰئِكَ لا خَلاقَ لَهُمْ فِي الآخِرَةِ﴾ أى: لا نصيب لهم فيها، ولا حَظ لهم منها ﴿وَلا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلا يَنظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ أى: برحمة[١٣] منه لهم، بمعنى: لا يكلمهم كلام لطف بهم، ولا ينظر إليهم بعين الرحمة ﴿وَلا يُزَكِّيهِمْ﴾ أى: من الذنوب والأدناس، بل يأمر بهم إلى النار ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ وقد وردت أحاديث تتعلق بهذه الآية الكريمة فلنذكر ما تيسر منها:

**الحديث الأول**: قال الإمام أحمد: حدثنا عفان، حدثنا شعبة قال: على بن مُدْرِك أخبرَنى قال: سمعت أبا زُرْعَة، عن خَرَشَة[١٤] بن الحُر، عن أبى ذر، قال: قال رسول الله ﷺ: «ثَلاثَةٌ لاَ يُكَلِّمُهُمُ الله ولاَ يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ولاَ يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ» قلت: يا رسول الله، من هم؟ خابوا وخسروا. قال: وأعاده رسول الله [ﷺ][١٥] ثلاث مرات قال: «الْمُسْبِل، والْمُنَفِّقُ سِلْعَتَهُ بِالْحَلِف

---

(١) فى ر، أ: «فيقولون». (٢) فى أ: «يقول». (٣) فى أ: «لو».
(٤) تفسير عبد الرزاق (١/ ١٣٠).
(٥) فى ر: «الزهرى». (٦) زيادة من جـ، أ، و.
(٧) تفسير ابن أبى حاتم (٢/ ٣٤٩) ورواه الطبرى فى تفسيره (٦/ ٥٢٢) وهو مرسل.
(٨) فى جـ، ر، أ، و: «الرسل». (٩) فى جـ: «يقاضون». (١٠) فى ر، أ، و: «عاهدتم».
(١١) فى جـ: « فذكر». (١٢) فى أ، و: «عروض الحياة هذه الدنيا». (١٣) فى أ: «برحمته».
(١٤) فى ر، أ: «حرسه». (١٥) زيادة من جـ، ر، أ، و.

الْكَاذِبِ، والـمنانُ»[١].

ورواه مسلم، وأهل السنن، من حديث شعبة، به.

**طريق أخرى:** قال أحمد: حدثنا إسماعيل، عن الحُرَيرى، عن أبى العلاء بن الشِّخِّير، عن أبى الأحْمَس [٢] قال: لقيتُ أبا ذر، فقلتُ له: بلغنى عنك أنك تُحدِّث حديثا عن رسول الله ﷺ. فقال: أما إنه لا تَخَالُنى أكذبُ على رسول الله ﷺ بعد ما سمعته منه، فما الذى بلغك عنى؟ قلتُ: بلغنى أنك تقول: ثلاثة يحبهم الله، وثلاثة يَشْنَؤهم الله عز وجل. قال: قلته وسمعته. قلت: فمن هؤلاء الذين يحبهم الله؟ قال: الرجل يلقى العدوّ فى فئة فينصب لهم نَحْرَه حتى يقتل أو يفتح لأصحابه. والقومُ يسافرون فيطول سراهم حتى يَحنُّوا أن يمسوا [٣] الأرض فينزلون، فيتنحى أحدهم فيصلى حتى يوقظهم لرحيلهم. والرجلُ يكون له الجار يؤذيه[٤] فيصبر على أذاهُ حتى يفرق بينهما موت [٥] أو ظَعْن. قلت: ومن هؤلاء الذين يشنأ [٦] الله ؟ قال: التاجر الحلاف ـ أو [٧]: البائع الحلاف ـ والفقير المختال، والبخيل المنان[٨]. غريب من هذا الوجه[٩].

**الحديث الثانى**: قال الإمام أحمد: حدثنا يحيى بن سعيد، عن جرير بن حازم قال: حدثنا عَدِىّ ابن عدى، أخبرنى رجاء بن حَيْوة والعُرْس بن عَميرة [١٠]عن أبيه عَدى ـ هَو ابن عميرة الكندى ـ قال: خاصم رجل من كِنْدةَ يقال له: امرؤ القيس بن عابس[١١] رَجلا من حَضْرمَوْت إلى رسول الله ﷺ فى أرض، فقضى على الحضرمى بالبينة، فلم يكن[١٢] له بينة، فقضى على امرئ القيس باليمين. فقال الحضرمى: إن أمكنته من اليمين يارسول الله ذهبتْ ورب[١٣] الكعبة أرضى. فقال النبى ﷺ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمينٍ كاذبة لِيقتطعَ بهَا مَال أحد لَقىَ الله عَزَّ وجَلَّ وَهُوَ عَلَيْه غَضْبَانُ» قال رجاء: وتلا رسول الله ﷺ : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾. فقال امرؤ القيس: ماذا لمن تركها يا رسول الله؟ فقال [١٤]: «الجنة» قال: فاشهَدْ أنى قد تركتها له كلها.

ورواه النسائى من حديث عدى بن عدى، به[١٥].

**الحديث الثالث** : قال أحمد: حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن شَقيق، عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ : « مَنْ حَلَفَ عَلَى يمين هو فيها فَاجِر، لِيقْتَطِعَ بِهَا مَال امْرِئٍ مُسْلِمٍ، لَقِىَ الله عَزَّ

---

(١) المسند (٥/ ١٤٨) وصحيح مسلم برقم (١٠٦) وأبو داود فى السنن برقم (٤٠٨٧، ٤٠٨٨) والترمذى فى السنن برقم (١٢١١) والنسائى فى السنن (٥/ ٨١) وابن ماجه فى السنن برقم (٢٢٠٨).

(٢) فى ر: «الأخفش». (٣) فى جـ، ر: «يحبوا أن يمشوا». (٤) فى ر: «يؤذيه جوره»، وفى أ، و: « يؤذيه جواره».

(٥) فى جـ، ر: «الموت». (٦) فى جـ، ر، أ: «يشناهم». (٧) فى أ، و : « أو قال».

(٨) فى ر: «المنام».

(٩) المسند (٥/ ١٥١).

(١٠) فى أ: «عمير».

(١١) فى جـ، ر، أ، و: «بن عامر» وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه من المسند للإمام أحمد(٤/ ١٩١).

(١٢) فى و: «تكن». (١٣) فى ر: «أو رب». (١٤) فى أ: «قال».

(١٥) المسند (٤/ ١٩١) والنسائى فى السنن الكبرى برقم (٥٩٩٦).

وجلَّ وَهوَ عَليْهِ غَضْبَانُ».

فقال [١] الأشعث: فىّ والله كان ذلك، كان بينى وبين رجل من اليهود أرض فجَحَدنى، فقدَّمته إلى رسول [٢] الله ﷺ فقال لى رسول الله ﷺ: «أَلَكَ بَيِّنة؟» قلتُ: لا، فقال لليهودى: «احْلفْ» فقلتُ: يارسول الله، إذا يحلف فيذهب مالى. فأنزل الله عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ [إلى آخر] [٣] الآية: أخرجاه من حديث الأعمش[٤].

طريق أخرى: قال أحمد: حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا أبو بكر بن عيَّاش، عن عاصم بن أبى النَّجُود، عن شَقيق بن سلمة، حدثنا عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنِ اقْتَطَعَ مَالَ امرئ مسلمٍ بغير حَقٍّ لَقِىَ الله وَهُوَ عَلَيْه غَضْبَان» قال: فجاء الأشْعث بن قَيْس فقال: مايُحدِّثكم أبوعبد الرحمن؟ فحدثناه، فقال: فىّ كان[٥] هذا الحديث، خاصمتُ ابن عمٍّ لى إلى رسول الله ﷺ فى بئر لى كانت فى يده، فجَحَدنى، فقال رسول الله ﷺ: «بَيِّنَتُكَ أَنَّها بئْرُكَ وإلا فَيَمينُهُ» قال: قلتُ: يارسول الله، ما لى بينة، وإن تجعلها بيمينه [٦] تذهب بئرى[٧]؛ إنَّ خَصْمى امرؤ فاجر. فقال رسول الله ﷺ: «مَنِ اقْتَطَعَ مَالَ امرْئٍ مُسْلم بغَيْر حَقٍّ لَقِىَ الله وَهوَ عَلَيْه غَضْبَان» قال: وقرأ رسول الله ﷺ هذه الآية: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا [أُولَئِكَ لا خَلاقَ لَهُمْ فِي الآخِرَةِ وَلا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلا يَنظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ][٨]﴾[٩].

**الحديث الرابع:** قال الإمام أحمد: حدثنا يحيى بن غَيْلان، حدثنا رشْدين عن زبّان، عن سهل ابن معاذ بن أنس، عن أبيه، عن النبى ﷺ: «إنَّ لله تَعَالى عبادًا لاَ يُكَلِّمُهُمْ يَوْمَ الْقيَامَة ولاَ يُزَكِّيهمْ وَلاَ يَنْظُرُ إليْهمْ» قيل: ومن أولئك يارسول الله؟ قال: «مُتَبَرِّئٌ منْ وَالدَيه رَاغبٌ عَنْهُمَا، ومُتَبَرِّئٌ من وَلَده، ورَجُلٌ أنْعَمَ عَلَيْه قَوْمٌ فكفَر نعْمَتَهُمْ وتَبرأ منْهُمْ»[١٠].

**الحديث الخامس:** قال ابن أبى حاتم: حدثنا الحسن بن عرفة، حدثنا هُشَيْم، أنبأنا العوّام ـ يَعنى ابن حَوْشَبَ ـ عن إبراهيم بن عبد الرحمن ـ يَعنى السَّكْسكى ـ عن عبد الله بن أبى أوْفَى: أن رجلا أقام سلعة له فى السوق، فحلف بالله لقد أعْطَى بها ما لم يُعْطه، ليُوقع فيها رجلا من المسلمين، فنزلت هذه الآية: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾.

ورواه البخارى، من غير وجه، عن العوام[١١].

**الحديث السادس:** قال الإمام أحمد: حدثنا وَكيع، حدثنا الأعمش، عن أبى صالح، عن أبى

---

(١) فى جـ، ر: «قال». (٢) فى ر: «النبى». (٣) زيادة من جـ، ر، أ، و.
(٤) المسند (٥/ ٢١١) والبخارى فى صحيحه برقم (٢٦٧٣).
(٥) فى جـ: «كان فىَّ». (٦) فى جـ، ر: «يمينه».
(٧) فى جـ: «فذهب ببئر»، وفى ر: «يذهب بئرى». (٨) زيادة من جـ، ر، أ، و، وفى هـ: «الآية».
(٩) المسند (٥/ ١٢).
(١٠) المسند (٣/ ٤٤٠).
(١١) تفسير ابن أبى حاتم (٢/ ٣٥٥) وصحيح البخارى برقم (٤٥٥١).

هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ثَلاثَة لا يُكَلِّمُهُمُ الله يَوْمَ الْقِيامَة ولاَ يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ، ولاَ يُزَكِّيهِمْ ولَهم عذابٌ أليم: رَجُلٌ مَنَعَ ابْنَ السَّبِيل فَضْلَ ماء عنْده، ورَجُلٌ حَلَفَ عَلَى سِلْعَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ ـ يَعْنِى كَاذِبًا ـ ورَجُلٌ بَايَعَ إمَامًا، فإنْ أعْطاهُ وَفَى لَهُ، وإنْ لم يُعْطِه لَمْ يَفِ لَهُ».

ورواه أبو داود، والترمذى، من حديث وكيع. وقال الترمذى: حسن صحيح(١).

**﴿وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلْوُونَ أَلْسِنَتَهُم بِالْكِتَابِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ الْكِتَابِ وَمَا هُوَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِندِ اللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِندِ اللَّهِ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ (٧٨)﴾.**

يخبر تعالى عن اليهود، عليهم لعائن الله، أن منهم فريقا يُحَرِّفون الكلم عن مواضعه ويُبَدِّلون كلام الله، ويزيلونه عن المراد به، ليُوهموا الجهلة أنه فى كتاب الله كذلك، وينسبونه إلى الله، وهو كذب على الله، وهم يعلمون من أنفسهم أنهم قد كذبوا وافتروا فى ذلك كله؛ ولهذا قال: **﴿وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾**.

وقال مجاهد، والشعبي، والحسن، وقتادة، والربيع بن أنس: **﴿يَلْوُونَ أَلْسِنَتَهُم بِالْكِتَابِ﴾**: يحرفونه.

وهكذا روى(٢) البخارى عن ابن عباس: أنهم(٣) يحرفون ويزيدون(٤). وليس أحد من خلق الله يزيل لفظ كتاب من كتب الله، لكنهم يحرفونه: يتأولونه على غير تأويله.

وقال وهب بن مُنَبِّه: إن التوراة والإنجيل كما أنزلهما الله لم يغير منهما حرف، ولكنهم يُضلّونَ بالتحريف والتأويل، وكتب كانوا يكتبونها من عند أنفسهم، **﴿وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِندِ اللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِندِ اللَّهِ﴾** فأما كتب الله فإنها محفوظة ولا تحول.

رواه ابن أبى حاتم، فإن عَنَى وَهْب ما بأيديهم من ذلك، فلا شك أنه قد دخلها التبديل والتحريف والزيادة والنقص، وأما تعريب ذلك المشاهد بالعربية ففيه خطأ كبير، وزيادات كثيرة ونقصان، ووَهْم فاحش. وهو من باب تفسير المعبر(٥) المعرب، وفَهْم(٦) كثير منهم بل أكثرهم، بل جميعهم فاسد. وأما إن عَنَى كتبَ الله التى هى كتبه عندَه، فتلك كما قال محفوظة لم يدخلها شىء.

**﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِّي مِن دُونِ اللَّهِ وَلَكِن كُونُوا رَبَّانِيِّينَ بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ (٧٩) وَلا يَأْمُرَكُمْ أَن تَتَّخِذُوا الْمَلائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَابًا أَيَأْمُرُكُم بِالْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ (٨٠)﴾.**

قال محمد بن إسحاق: حدثنا محمد بن أبى محمد، عن عِكْرِمة أو سعيد بن جُبَير، عن ابن

---

(١) المسند (٢/ ٤٨٠) وسنن أبى داود برقم (٣٤٧٤) وسنن الترمذى برقم (١٥٩٥).
(٢) فى أ، و: «وحكى».
(٣) فى جـ، أ، و: «أنه قال».
(٤) فى جـ، ر، أ، و: «يزيلون».
(٥) فى أ، و: «المعنى».
(٦) فى أ: «وفهمه».

عباس، قال: قال أبو رافع القُرَظى، حين اجتمعت الأحبار من اليهود والنصارى من أهل نجران، عند رسول الله ﷺ ودعاهم إلى الإسلام: أتريد يا محمد أن نعبدكَ كما تعبد النصارى عيسى ابن مريم؟ فقال رجل من أهل نجران نصرانى يقال له الرئيس: أوَ ذاك تريد منا يا محمد، وإليه تدعوننا؟أو كما قال. فقال رسول الله ﷺ: «مَعَاذَ اللهِ أنْ نَعْبُدَ غَيْرَ اللهِ، أو أنْ نَأْمُرَ بِعِبَادَةِ غَيْرِه، مَا بِذَلكَ بَعَثَنى، وَلا بِذَلكَ أَمَرَنى». أو كما قال ﷺ، فأنزل الله عز وجل فى ذلك من قولهما: ﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ﴾ [الآية][(١)] إلى قوله: ﴿بَعْدَ إِذْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾[(٢)].

فقوله[(٣)]: ﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِّي مِن دُونِ اللَّهِ﴾ أى: ما ينبغى لبشر آتاه الله الكتاب والحُكْم والنبوة أن يقول للناس: اعبدونى من دون الله. أى: مع الله، فإذا[(٤)] كان هذا لا يصلح[(٥)] لنبى ولا لمرسل،فلأن لا يصلح[(٦)] لأحد من الناس غيرهم بطريق الأولى والأحرى؛ ولهذا قال الحسن البصرى: لا ينبغى هذا لمؤمن أن يأمر الناس بعبادته. قال: وذلك أن القوم كان يعبد بعضهم بعضا ـ يعنى أهل الكتاب ـ كانوا يَتعبَّدون لأحبارهم ورهبانهم، كما قال الله تعالى: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ [وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلاَّ لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لاَّ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ][(٧)]﴾[التوبة: ٣١] وفى المسند، والترمذى ـ كما سيأتى ـ أن عَدىّ بن حاتم قال: يا رسول الله، ما عبدوهم. قال: «بَلَى، إنَّهُمْ أَحَلُّوا لَهُمُ الْحَرَامَ وَحَرَّمُوا عَلَيْهِمُ الْحَلاَلَ، فَاتَّبَعُوهُمْ، فَذَلِكَ[(٨)] عِبادتُهُم إِيَّاهُمْ».

فالجهلة من الأحبار والرهبان ومشايخ الضلال يدخلون فى هذا الذم والتوبيخ، بخلاف الرسل وأتباعهم من العلماء العاملين، فإنما يأمرون بما أمَرَ الله به وبلغتهم إياه رسله الكرام. إنما يَنْهَوْنهم عما نهاهم الله عنه وبلغتهم إياه رسله الكرام، فالرسل، صلوات الله وسلامه عليهم أجمعينَ، هم السفراء بين الله وبين خلقه فى أداء ما حملوه من الرسالة وإبلاغ الأمانة، فقاموا بذلك أتم قيام، ونصحوا الخلق، وبلغوهم الحق.

وقوله: ﴿وَلَكِن كُونُوا رَبَّانِيِّينَ بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ﴾ أى: ولكن يقول الرسول للناس: كونوا ربَّانيين. قال ابن عباس وأبو رَزِين وغير واحد، أى: حكماء علماء حلماء. وقال الحسن وغير واحد: فقهاء، وكذا رُوى عن ابن عباس، وسعيد بن جُبَير، وقتادة، وعطاء الخراسانى، وعطية العوفى، والربيع بن أنس. وعن الحسن أيضا: يعنى أهل عبادة وأهل تقوى.

وقال الضحاك فى قوله: ﴿بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ﴾: حَقّ على من تعلم القرآن أن يكون فَقيهاً: ﴿تُعْلَمُونَ﴾ أى: تفهمون[(٩)] معناه. وقرئ ﴿تُعَلِّمُونَ﴾ بالتشديد من التعليم ﴿وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ﴾: تحفظون[(١٠)] ألفاظه.

---

(١) زيادة من جـ، ر، أ،و.
(٢) السيرة النبوية لابن هشام (١/ ٥٥٤) ورواه الطبرى فى تفسيره (٦/ ٥٣٩) من طريق ابن إسحاق به.
(٣) فى أ:«وقوله». (٤) فى جـ، ر، أ، و:«إذا». (٥) فى أ، و:«يصح».
(٦) فى أ:« يصح» . (٧) زيادة من جـ، ر، أ، و، وفى هـ: «الآية».
(٨) فى أ، و: «فذاك». (٩) فى أ،و:«يعلمون أى يفهمون». (١٠) فى ر:«يحفظون».

ثم قال: ﴿وَلا يَأْمُرَكُمْ أَن تَتَّخِذُوا الْمَلائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَابًا﴾ أى: ولا يأمركم بعبادة أحد غير الله، لا نبى مرسل ولا ملك مُقرَّب ﴿أَيَأْمُرُكُم بِالْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ أى: لا يَفْعَل[1] ذلك؛ لأنَّ من دعا إلى عبادة غير الله فقد دعا إلى الكفر، والأنبياء إنما يأمرون بالإيمان، وهو عبادة الله وحده لا شريك له، كما قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلاَّ نُوحِي[2] إِلَيْهِ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: ٢٥]، وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولاً أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ الآية [النحل: ٣٦]، وقال تعالى[3]: ﴿وَاسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رُّسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِن دُونِ الرَّحْمَنِ آلِهَةً يُعْبَدُونَ﴾ [الزخرف: ٤٥]، وقال [تعالى][4] إخباراً عن الملائكة: ﴿وَمَن يَقُلْ مِنْهُمْ إِنِّي إِلَهٌ مِّن دُونِهِ فَذَلِكَ نَجْزِيهِ جَهَنَّمَ كَذَلِكَ نَجْزِي الظَّالِمِينَ﴾ [الأنبياء: ٢٩].

﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُم مِّن كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنصُرُنَّهُ قَالَ أَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَلِكُمْ إِصْرِي قَالُوا أَقْرَرْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُم مِّنَ الشَّاهِدِينَ (٨١) فَمَن تَوَلَّىٰ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ (٨٢) ﴾.

يخبر تعالى أنه أخذ ميثاق كل نبى بعثه من لدن آدم، عليه السلام، إلى عيسى، عليه السلام، لَمَهْمَا آتى الله أحدَهم من كتاب وحكمة، وبلغ أىّ مبلَغ، ثم جاءه رسول من بعده، ليؤمنَنّ به ولينصرنَّه، ولا يمنعه ما هو فيه من العلم والنبوة من اتباع من بعث بعده ونصرته؛ ولهذا قال تعالى وتقدس: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُم مِّن كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ﴾ أى: لمهما أعطيتكم[5] من كتاب وحكمة ﴿ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنصُرُنَّهُ قَالَ أَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَلِكُمْ إِصْرِي﴾.

وقال ابن عباس، ومجاهد، والربيع، وقتادة، والسدى: يعنى عهدى.

وقال محمد بن إسحاق: ﴿إِصْرِي﴾ أى: ثقل ما حمّلتم من عهدى، أى[6]: ميثاقى الشديد المؤكد.

﴿قَالُوا أَقْرَرْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُم مِّنَ الشَّاهِدِينَ. فَمَن تَوَلَّىٰ بَعْدَ ذَلِكَ﴾ أى: عن هذا العهد والميثاق، ﴿فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ .

قال على بن أبى طالب وابن عمه عبد الله بن عباس، رضى الله عنهما: ما بعث الله نبيا من الأنبياء إلا أخذ عليه الميثاق، لئن بَعَث محمداً وهو حَىّ ليؤمنن به ولينصرنه، وأمَرَه أن يأخذ الميثاق على أمته: لئن بعث محمد [ﷺ][7] وهم أحياء ليؤمِنُنّ به ولينصرنَّه.

---

(١) فى ر: «تفعل».
(٢) فى ر: «يوحى».
(٣) زيادة من جـ، ر، أ.
(٤) زيادة من جـ، ر، أ، و.
(٥) فى أ: «أعطيكم».
(٦) فى جـ، ر، أ، و: «يعنى».
(٧) زيادة من أ.

وقال طاووس، والحسن البصرى، وقتادة: أخذ [(١)] الله ميثاق النبيين أن يصدق بعضهم بعضا.

وهذا لا يضاد ما قاله علىّ وابن عباس ولا ينفيه، بل يستلزمه ويقتضيه. ولهذا رواه عبد الرزاق، عن مَعْمَر، عن ابن طاووس، عن أبيه مثل قول علىّ وابن عباس.

وقد قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الرزاق، أنبأنا سفيان، عن جابر، عن الشعبى، عن عبد الله ابن ثابت قال: جاء عمر إلى النبى ﷺ فقال: يا رسول الله، إنى[(٢)] مررتُ بأخٍ لى من قُرَيْظَة، فكتب لى جَوَامعَ [(٣)] من التوراة، ألا أعرضها عليك؟ قال: فتغيَّرَ وَجْهُ رسول الله ﷺ ـ قال عبد الله بن ثابت: قلت[(٤)] له: ألا ترى ما بوجه رسول الله ﷺ؟ فقال عمر: رضينا بالله ربا، وبالإسلام دينا، وبمحمد رسولا ـ قال: فسُرِّىَ عن رسول الله ﷺ وقال: «وَالذى نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِه لَوْ أَصْبَحَ فِيكُمْ مُوسَى عليه السلام، ثمَّ اتَّبَعْتُمُوه وتَرَكْتُمُونِى لَضَلَلتمْ [(٥)]، إنَّكُمْ حَظِّى مِن الأُمَمِ، وأنَا حَظُّكم مِنَ النَّبِيينَ»[(٦)].

**حديث آخر**: قال الحافظ أبو بكر[(٧)]: حدثنا إسحاق، حدثنا حماد، عن مُجالد، عن الشعبى، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «لاَ تَسْأَلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ شَىْءٍ، فإنَّهُمْ لَنْ يَهدُوكُمْ وَقَدْ ضَلُّوا، وإنَّكُمْ إمَّا أنْ تُصَدِّقُوا بِبَاطِلٍ وإما أنْ تُكَذِّبُوا بحَقٍّ، وإنَّهُ ـ وَاللهِ ـ لَوْ كَانَ مُوسَى حيا بَيْنَ أظْهُرِكُمْ مَا حَلَّ لَهُ إلا أنْ يَتَّبِعَنِى»[(٨)].

وفى بعض الأحاديث [له][(٩)]: «لَوْ كَانَ مُوسَى وَعِيسَى حَيَّيْنِ لَمَا وِسِعَهُما إلاّ اتِّبَاعِى»[(١٠)].

فالرسول محمد خاتم الأنبياء[(١١)]، صلوات الله وسلامه عليه، دائما إلى يوم الدين، وهو الإمام الأعظم الذى لو وجد فى أى عصر وجد لكان هو[(١٢)] الواجب الطاعة المقدَّم على الأنبياء كلهم؛ ولهذا كان إمامهم ليلة الإسراء[(١٣)] لما اجتمعوا ببيت المقدس، وكذلك هو الشفيع فى يوم الحشر[(١٤)] فى إتيان الرب لِفَصْلِ القضاء، وهو المقام المحمود الذى لا يليق إلا له، والذى يحيد عنه أولو العزم من الأنبياء والمرسلين، حتى تنتهى النوبة إليه، فيكونَ هو المخصوص به.

---

(١) زيادة من أ.
(٢) فى ر: «إننى».
(٣) فى أ: «جوامع الكلم».
(٤) فى جـ، ر، أ، و: «فقلت».
(٥) فى أ: «لظللتم».
(٦) المسند (٤/ ٢٦٥) قال الهيثمى فى المجمع (١/ ١٧٣): «رجاله رجال الصحيح إلا أن فيه جابر الجعفى وهو ضعيف».
(٧) فى جـ، ر، أ، و: «أبو يعلى».
(٨) مسند البزار برقم (١٢٤) «كشف الأستار» ورواه أحمد فى مسنده (٣/ ٣٨٧) والدارمى فى السنن (١/ ١١٥) قال الهيثمى فى المجمع (١/ ١٧٤): «رواه البزار وأحمد وأبو يعلى». وقد حسنه الشيخ ناصر الألبانى، وتوسع فى الكلام عليه فليراجع فى كتابه: «إرواء الغليل» (٦/ ٣٤).
(٩) زيادة من أ.
(١٠) قال العبد الضعيف: لم أجد من ذكر عيسى فى الحديث، ولعل الله ييسر لى الاطلاع على هذه الرواية والله أعلم.
(١١) فى أ: «النبيين».
(١٢) فى جـ، ر، أ، و: «كان».
(١٣) فى جـ، أ، و: «ليلة الإسراء إمامهم».
(١٤) فى أ، و: «المحشر».

**﴿أَفَغَيْرَ دِينِ اللَّهِ يَبْغُونَ وَلَهُ أَسْلَمَ مَن فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ (٨٣) قُلْ آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ عَلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَالنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ لا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ (٨٤) وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلامِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ (٨٥)﴾** .

يقول تعالى منكرًا على من أراد دينا سوى دين الله، الذى أنزل به كتبَه وأرسل به رسلَه، وهو عبادته وحده لا شريك له، الذى **﴿لَهُ أَسْلَمَ مَن فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ﴾** أى: استسلم له من فيهما طوعا وكرها، كما قال تعالى: **﴿وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَن فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَظِلالُهُم بِالْغُدُوِّ وَالآصَالِ﴾** [الرعد: ١٥]. وقال تعالى: **﴿أَوَلَمْ يَرَوْا إِلَىٰ مَا خَلَقَ اللَّهُ مِن شَيْءٍ يَتَفَيَّأُ ظِلالُهُ عَنِ الْيَمِينِ وَالشَّمَائِلِ سُجَّدًا لِّلَّهِ وَهُمْ دَاخِرُونَ. وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ مِن دَابَّةٍ وَالْمَلائِكَةُ وَهُمْ لا يَسْتَكْبِرُونَ (٤٩) يَخَافُونَ رَبَّهُم مِّن فَوْقِهِمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾** [النحل: ٤٨ ـ ٥٠].

فالمؤمن مستسلم بقلبه وقالبه لله، والكافر مستسلم لله كرها، فإنه تحت التسخير والقهر والسلطان العظيم، الذى لا يخالف ولا يمانع. وقد ورد حديث فى تفسير هذه الآية، على معنى آخر فيه غرابة، فقال الحافظ أبو القاسم الطبرانى:

حدثنا أحمد بن النضر العسكرى، حدثنا سعيد بن حفص النُّفَيْلى، حدثنا محمد بن مِحْصَن العكاشى، حدثنا الأوزاعى، عن عطاء بن أبى رباح، عن النبى ﷺ: **﴿وَلَهُ أَسْلَمَ مَن فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا﴾**: «أمَّا مَنْ فِى السَّمَوات فَالْمَلائكَةُ، وأمَّا مَنْ فِى الأرضِ فَمَنْ وُلِدَ عَلَى الإسْلاَمِ، وأمَّا كَرْهًا فَمَنْ أُتِى بِهِ مِنْ سَبَايا الأُمَمِ فِى السَّلاَسِلِ والأغْلالِ، يُقَادونَ إلَى الجَنَّةِ وَهُم كَارِهُونَ»[(١)].

وقد ورد فى الصحيح: «عَجِبَ رَبُّكَ مِنْ قَوْمٍ يُقَادُونَ إلَى الْجَنَّةِ فِى السَّلاَسِلِ»[(٢)]. وسيأتى له شاهد من وجه آخر ولكن المعنى الأول للآية أقوى.

وقد قال وَكيع فى تفسيره: حدثنا سفيان، عن منصور، عن مجاهد: **﴿وَلَهُ أَسْلَمَ مَن فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا﴾** قال: هو كقوله: **﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ لَيَقُولُنَّ﴾** [لقمان: ٢٥].

وقال أيضا: حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عباس: **﴿وَلَهُ أَسْلَمَ مَن فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا﴾**قال: حين أخذ الميثاق.

---

(١) المعجم الكبير للطبرانى(١١/ ١٩٤) وهنا سقط اسم ابن عباس، فالإسناد عنده: عن عطاء بن أبى رباح عن ابن عباس عن النبى ﷺ به. قال الهيثمى فى المجمع(٦/ ٣٢٦):«فيه محمد بن محصن العكاشى وهو متروك».

(٢) صحيح البخارى (٣٠١٠).

﴿وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ﴾ أى: يوم المَعَاد، فيجازى كلا بعمله.

ثم قال تعالى: ﴿قُلْ آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ عَلَيْنَا﴾ يعنى: القرآن ﴿وَمَا أُنزِلَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ﴾ أى: من الصحف والوحى ﴿وَالأَسْبَاطِ﴾ وهم بُطون بنى إسرائيل المتشعبة من أولاد إسرائيل - هو يعقوب - الإثنى عشر. ﴿وَمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ﴾ يعنى: بذلك التوراة والإنجيل ﴿وَالنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ﴾ وهذا يَعُم جميعَ الأنبياء جملة ﴿لا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ﴾ يعنى: بل نؤمن بجميعهم ﴿وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾: فالمؤمنون من هذه الأمة يؤمنون بكل نبى أرسل، وبكل كتاب أنزل، لا يكفرون بشىء من ذلك بل هم مُصَدِّقون(١) بما أنزل من عند الله، وبكل نبى بعثه الله.

ثم قال تعالى: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلامِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ أى: من سلك طريقاً سوى ما شَرَعه الله فلن يُقْبل منه ﴿وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ كما قال النبى(٢) ﷺ فى الحديث الصحيح: «مَنْ عَمِلَ عَملاً لَيسَ عَلَيْهِ أمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ».

وقال الإمام أحمد: حدثنا أبو سعيد مولى بنى هاشم، حدثنا عباد بن راشد، حدثنا الحسن، حدثنا أبو هريرة، إذ ذاك ونحن بالمدينة، قال: قال رسول الله ﷺ: «تَجِيءُ الأعْمَالُ يَوْمَ الْقِيَامَة، فَتَجِيءُ الصَّلاَةُ فَتَقُولُ: يَا رَبِّ، أنَا الصَّلاَةُ. فَيَقُولُ: إنَّك عَلَى خَيْر. وتَجيءُ الصَّدَقَةُ فَتَقُولُ: يَا رَبِّ، أنا الصَّدَقَةُ. فَيَقُولُ: إنَّك عَلَى خَيْر. ثُمَّ يَجيءُ الصِّيَامُ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ أنَا الصِّيَامُ. فَيَقُولُ: إنَّكَ عَلَى خَيْر. ثُمَّ تَجيءُ الأعْمَالُ، كُل ذَلكَ يَقُولُ اللهُ تَعَالَى: إنَّك عَلَى خَيْر، ثُمَّ يَجيءُ الإسْلامُ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، أنْتَ السَّلاَمُ وأنَا الإسْلاَمُ. فَيَقُولُ اللهُ [تعالى](٣): إنَّكَ عَلَى خَيْر، بكَ اليَوْمَ آخُذُ وبك(٤) أعْطِى، قَالَ اللهُ فِى كِتَابِه: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلامِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾».

تفرد به أحمد. قال أبو عبد الرحمن عبد الله(٥) بن الإمام أحمد: عباد بن راشد ثقة، ولكن الحسن لم يسمع من أبى هريرة(٦).

**﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ وَشَهِدُوا أَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ وَجَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَاللَّهُ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ (٨٦) أُوْلَئِكَ جَزَاؤُهُمْ أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ اللَّهِ وَالْمَلائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ (٨٧) خَالِدِينَ فِيهَا لا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ الْعَذَابُ وَلا هُمْ يُنظَرُونَ (٨٨) إِلاَّ الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (٨٩)﴾.**

قال ابن جرير: حدثنى محمد بن عبد الله بن بَزِيع البصرى، حدثنا يزيد بن زُرَيع، حدثنا داود ابن أبى هند، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كان رجل من الأنصار أسلم ثم ارتد ولحق بالشرك،

---

(١) فى أ: «يصدقون». (٢) فى جـ، أ، و: «رسول الله». (٣) زيادة من و.
(٤) فى و: «وبه». (٥) فى ر: «أبو عبد الرحمن بن عبد الله» وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه.
(٦) المسند (٢/ ٣٦٢) وقال الهيثمى فى المجمع(١٠/ ٣٤٥): «فيه عباد بن راشد، وثقه أبو حاتم وغيره، وضعفه جماعة، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح».

ثم ندم، فأرسل إلى قومه: أن سَلُوا لى[(١)] رسول الله ﷺ:هل لى من توبة؟ قال: فنزلت: ﴿**كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ**﴾ إلى قوله: ﴿[**إِلاَّ الَّذِينَ تَابُوا مِن بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا**][(٢)] **فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ**﴾.

وهكذا رواه النسائى، وابن حبان، والحاكم، من طريق داود بن أبى هند، به. وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه[(٣)].

وقال عبد الرزاق: أخبرنا جعفر بن سليمان، حدثنا حُمَيد الأعرج، عن مجاهد قال: جاء الحارث ابن سُوَيد فأسلم مع النبى ﷺ، ثم كفر الحارث فرجع إلى قومه فأنزل الله فيه: ﴿**كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ**﴾ إلى قوله: ﴿[**إِلاَّ الَّذِينَ تَابُوا مِن بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا إِنَّ اللَّهَ**][(٤)] **غَفُورٌ رَّحِيمٌ**﴾، قال: فحملها إليه رجل من قومه فقرأها عليه. فقال الحارث: إنك والله ما علمتُ لصدوق، وإن رسول الله ﷺ لأصدق منك، وإن الله لأصدق الثلاثة. قال: فرجع الحارث فأسلم فحَسُنَ إسلامه[(٥)].

فقوله تعالى: ﴿**كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ وَشَهِدُوا أَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ وَجَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ**﴾ أى: قامتْ عليهم الحُجَجُ والبراهين على صدق ما جاءهم به الرسولُ، وَوَضَح لهم الأمرُ، ثم ارتدوا إلى ظُلْمة الشرك، فكيف يستحق هؤلاء الهداية بعد ما تَلَبَّسُوا به من العماية؛ ولهذا قال: ﴿**وَاللَّهُ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ**﴾. ثم قال: ﴿**أُوْلَئِكَ جَزَاؤُهُمْ أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ اللَّهِ وَالْمَلائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ**﴾ أى: يلعنهم الله ويلعنهم خلقه ﴿**خَالِدِينَ فِيهَا**﴾ أى: فى اللعنة ﴿**لا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ الْعَذَابُ وَلا هُمْ يُنظَرُونَ**﴾ أى: لا يُفتَّر عنهم العذاب ولا يُخَفَّف عنهم ساعة واحدة.

ثم قال تعالى: ﴿**إِلاَّ الَّذِينَ تَابُوا مِن بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ**﴾ وهذا من لطفه وبره ورأفته ورحمته وعائدته على خلقه: أنه من تاب إليه تاب عليه.

﴿ **إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْرًا لَّن تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ وَأُوْلَئِكَ هُمُ الضَّالُّونَ (٩٠) إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَن يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِم مِّلْءُ الأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوِ افْتَدَىٰ بِهِ أُوْلَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ وَمَا لَهُم مِّن نَّاصِرِينَ (٩١)** ﴾.

يقول تعالى متوعداً ومتهدِّداً لمن كفر بعد إيمانه ثم ازداد كفرا، أى: استمر عليه إلى الممات، ومخبرا بأنه لا يقبل لهم توبة عند مماتهم، كما قال [تعالى][(٦)]: ﴿**وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ**

---

(١) فى و: «أن أرسلوا إلى». (٢) زيادة من جـ، ر، أ، و.

(٣) تفسير الطبرى(٦/ ٥٧٢)وسنن النسائى(٧/ ١٠٧)والحاكم فى المستدرك(٤/ ٣٦٦) وقال: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه وأقره الذهبى».

(٤) زيادة من جـ، ر، أ، و.

(٥) تفسير عبد الرزاق (١/ ١٣١).

(٦) زيادة من ر، أ، و.

حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ [قَالَ إِنِّي تُبْتُ الآنَ وَلا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَٰئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ](١)﴾ [النساء: ١٨].

ولهذا قال هاهنا: ﴿لَن تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الضَّالُّونَ﴾ أى: الخارجون عن المنهج الحق إلى طريق الغَىِّ.

قال الحافظ أبو بكر البزار: حدثنا محمد بن عبد الله بن بَزِيع، حدثنا يزيد بن زُرَيع، حدثنا بن أبى هند، عن عكرمة، عن ابن عباس؛ أن قوما أسلموا ثم ارتدوا، ثم أسلموا ثم ارتدوا، فأرسلوا إلى قومهم يسألون لهم، فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ، فنزلت هذه الآية: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْرًا لَّن تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ﴾. هكذا رواه، وإسناده جيد(٢).

ثم قال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَن يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِم مِّلْءُ الأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوِ افْتَدَىٰ بِهِ﴾ أى: من مات على الكفر فلن يقبل منه خير(٣) أبداً، ولو كان قد أنفق ملء الأرض ذهبا فيما يراه قُرْبَة، كما سئل النبى ﷺ عن عبد الله بن جُدْعان ـ وكان يُقْرِى الضيفَ، ويَفُكُّ العانى، ويُطعم الطعام ـ: هل ينفعه ذلك؟ فقال:(٤) «لا، إنَّهُ لَمْ يَقُلْ يَوْمًا مِنَ الدَّهْرِ: رَبِّ اغْفِرْ لى خَطِيئَتِى يوم الدِّينِ»(٥).

وكذلك لو افتدى بملء الأرض أيضًا ذهبا ما قبل منه، كما قال تعالى: ﴿وَلا يُقْبَلُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلا تَنفَعُهَا شَفَاعَةٌ﴾ [البقرة: ١٢٣]، [وقال: ﴿لاَّ بَيْعٌ فِيهِ وَلا خُلَّةٌ وَلا شَفَاعَةٌ﴾] (٦) [البقرة: ٢٥٤]، وقال: ﴿لاَّ بَيْعٌ فِيهِ وَلا خِلالٌ﴾ [إبراهيم: ٣١]، وقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ أَنَّ لَهُم مَّا فِي الأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُ مَعَهُ لِيَفْتَدُوا بِهِ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَا تُقُبِّلَ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [المائدة: ٣٦]؛ ولهذا قال تعالى هاهنا: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَن يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِم مِّلْءُ الأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوِ افْتَدَىٰ بِهِ﴾ فعطف ﴿وَلَوِ افْتَدَىٰ بِهِ﴾ على الأول، فدل على أنه غيره، وما ذكرناه أحسن من أن يقال: إن الواو زائدة، والله أعلم. ويقتضى ذلك ألا ينقذه من عذاب الله شىء، ولو كان قد أنفق مثل(٧) الأرض ذهبا، ولو افتدى نفسه من الله بملء الأرض ذهبا، بوَزْن جبالها وتلالها وتُرابها ورِمَالها وسَهْلها ووعْرها وبرِّها وبَحْرِها.

وقال الإمام أحمد: حدثنا حَجَّاج، حدثنى شُعْبَة، عن أبى عمران الجَوْنى، عن أنس بن مالك عن النبى ﷺ قال: «يُقَالُ للرَّجُلِ مِنْ أهْلِ النارِ يوم الْقِيامَة: أرأيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ مَا عَلَى الأرْضِ مِنْ شَىْء، أكُنْتَ مُفْتَدِيًا بِهِ؟ قَالَ: فَيَقُولُ: نعم. قال: فيقول: قَدْ أرَدْتُ مِنْكَ أهْوَنَ مِنْ ذَلِكَ، قَدْ أخَذْتُ

---

(١) زيادة من جـ، ر، أ، و، وفى هـ: «الآية».

(٢) ذكره السيوطى فى الدر المنثور(٢/٢٥٨) وعزاه للبزار ثم قال فى آخره: «هذا خطأ من البزار».

(٣) فى أ: «خيرا»وهو خطأ.

(٤) فى ر،أ: «قال».

(٥) رواه مسلم فى صحيحه برقم(٢١٤) من حديث عائشة رضى الله عنها.

(٦) زيادة من جـ،ر، أ.

(٧) فى أ: «ملء».

عَلَيْكَ فِى ظَهْرِ أبِيكَ آدَمَ ألاَّ تُشْرِكَ بِى شَيْئًا، فأبَيْتَ إلا أنْ تُشرِك». وهكذا أخرجاه[١]: البخارى، ومسلم[٢].

**طريق أخرى:** قال الإمام أحمد: حدثنا رَوْح، حدثنا حَمَّاد، عن ثابت، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «يُؤْتَى بِالرَّجُلِ مِنْ أهْلِ الْجَنَّة فَيَقُولُ لَهُ: يا ابْنَ آدَم، كَيْفَ وَجَدْتَ مَنْزِلَكَ؟ فَيَقُولُ: أىْ ربِّ، خيرَ مَنْزِلٍ. فيَقُولُ: سَلْ وتَمَنَّ. فَيَقُولُ: ما أسْألُ وَلاَ أتَمنَّى إلا أنْ تَردَّنى إلَى الدُّنْيَا فأُقْتَلُ فِى سَبِيلك عَشْرَ مرارٍ ـ لما يَرَى مِنْ فَضْلِ الشَّهَادَةِ. ويُؤْتَى بالرَّجُلِ مِنْ أهْلِ النَّارِ فَيَقُولُ لَهُ: يَا ابْنَ آدم، كَيْفَ وَجَدْتَ مَنْزِلَكَ؟ فَيَقُولُ: يا[٣] رَبِّ، شَرَّ مَنْزِلٍ. فيقُولُ لَهُ: تَفْتَدى[٤] منى بطِلاَعِ الأرْضِ ذَهبًا؟ فَيَقُولُ: أىْ ربِّ، نَعَمْ. فَيَقُولُ: كَذَبْتَ، قَدْ سَألْتُكَ أقَلَّ مِنْ ذَلِكَ وأيْسَر فَلَمْ تَفْعَلْ، فيُرَدُّ[٥] إلى النَّارِ»[٦].

ولهذا قال: ﴿أُوْلَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ وَمَا لَهُم مِّن نَّاصِرِينَ﴾ أى: وما لهم من أحد يُنْقِذهم من عذاب الله، ولا يجيرهم من أليم عقابه.

**﴿لَن تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنفِقُوا مِن شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ (٩٢)﴾.**

[روى وكيع فى تفسيره عن شريك، عن أبى إسحاق، عن عمرو بن ميمون ﴿لَن تَنَالُوا الْبِرَّ﴾ قال: البر الجنة][٧]. وقال الإمام أحمد: حدثنا روح، حدثنا مالك، عن إسحاق بن عبد الله بن أبى طلحة، سمع أنس بن مالك يقول: كان أبو طلحة أكثر أنصارى[٨] بالمدينة مالا، وكانَ أحَبَّ أمواله إليه بيْرَحاءُ ـ وكانت مُسْتَقْبلة المسجد، وكان النبى ﷺ يدخلها ويشرب من ماء فيها طيّب ـ قال أنس: فلما نزلت: ﴿لَن تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ قال أبو طلحة: يا رسول الله، إن الله يقول: ﴿لَن تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ وإن أحبَّ أموالى إلَىَّ بيرحاءُ وإنها صدقة لله أرجو برَّها وذُخْرَها عند الله تعالى، فَضَعْها يا رسول الله حيث أراك الله [تعالى][٩]. فقال النبى ﷺ: «بَخٍ، ذَاكَ مَالٌ رَابِحٌ، ذَاكَ مَالٌ رابِح، وَقَدْ سَمِعْتُ، وَأنَا أرَى أنْ تَجْعَلَهَا فِى الأقْرَبِينَ». فقال أبو طلحة: أفْعَلُ يارسول الله. فَقَسَمها أبو طلحة فى أقاربه وبنى عمه. أخرجاه[١٠].

وفى الصحيحين أن عُمَر [رضى الله عنه][١١] قال: يارسول الله، لم أُصِبْ مالاً قطُّ هو أنْفَسُ

---

(١) فى أ، و: «أخرجه».
(٢) المسند(٣/١٢٧) وصحيح البخارى برقم (٦٥٣٨) وصحيح مسلم برقم (٢٨٠٥).
(٣) فى جـ، أ، و: «أى». (٤) فى أ، و: «أتفتدى». (٥) فى أ: «فرد».
(٦) المسند (٣/٢٠٨).
(٧) زيادة من و. (٨) فى جـ، أ: «أكثر الأنصار»، وفى ر، و: «أكبر أنصارى». (٩) زيادة من جـ.
(١٠) المسند (٣/١٤١) وصحيح البخارى برقم (١٤٦١، ٢٧٥٢، ٢٣١٨، ٢٧٦٩، ٥٦١١، ٤٥٥٤) وصحيح مسلم برقم (٩٩٨).
(١١) زيادة من و.

عندى من سهمى الذى هو بِخَيْبَرَ، فما تأمرنى به؟ قال[١]: «حَبِّس الأصْل[٢]، وسَبِّلِ الثَّمَرَةَ»[٣].

وقال الحافظ أبو بكر البزار: حدثنا أبو الخطاب زياد بن يحيى الحَسانى، حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا محمد بن عمْرو، عن أبى عمرو بن حَماس عن حمزة بن عبد الله بن عُمر، قال: قال عبد الله: حضرتنى هذه الآية: ﴿لَن تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ فذكرتُ ما أعطانى الله، فلم أجد شيئاً أحبَّ إلىّ من جارية رُوميَّة، فقلتُ: هى حُرَّة لوجه الله. فلو أنِّى أعود فى شىء جعلته لله لنكَحْتُها، يعنى تَزوَّجتُها[٤].

**﴿ كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حِلاًّ لِّبَنِي إِسْرَائِيلَ إِلاَّ مَا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَىٰ نَفْسِهِ مِن قَبْلِ أَن تُنَزَّلَ التَّوْرَاةُ قُلْ فَأْتُوا بِالتَّوْرَاةِ فَاتْلُوهَا إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ (٩٣) فَمَنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ مِنْ بَعْدِ ذَٰلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ (٩٤) قُلْ صَدَقَ اللَّهُ فَاتَّبِعُوا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ (٩٥) ﴾.**

قال الإمام أحمد: حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا عبد الحميد، حدثنا شَهْر قال: قال ابن عباس [رضى الله عنه][٥]: حضرت عصابة من اليهود نبىّ الله ﷺ فقالوا: حدِّثنا عن خلال نسألك عنهن لا يعلمهن إلا نبى. قال: «سَلُونى عَمَّا شئتُمْ، ولكِنِ اجْعَلُوا لى ذِمَّةَ الله، ومَا أخَذَ يَعْقُوبُ عَلَى بَنِيه لَئِنْ أنَا حَدَّثْتُكُمْ شَيْئًا فَعرَفْتُمُوهُ لتُتَابِعُنِّى[٦] عَلَى الإسْلاَمِ». قالوا: فذلك لك. قال: «فَسَلُونى عَمَّا شِئْتُمْ» قالوا: أخبرنا عن أربع خلال: أخْبِرْنَا أىُّ الطعام حَرَّمَ إسرائيل على نفسه؟ وكيف ماء المرأة وماء الرجل؟ كيف[٧] هذا النبى الأمِّى فى النوم؟ ومن وَلِيّه من الملائكة؟ فأخذ عليهم العهد لئن أخبرهم ليتابعنه[٨] وقال: «أنْشُدُكُم بالَّذى أنْزَلَ التَّوْرَاةَ عَلَى مُوسَى: هَلْ تَعْلَمُونَ أنَّ إسْرَائِيلَ مَرِض مَرَضًا شَدِيداً وَطال[٩] سُقْمُهُ، فَنَذَرَ لله نَذْرًا لَئِنْ شَفَاهُ اللهُ من سُقْمه ليحرِّمَنَّ أحبَّ الشَّرَاب إليه وأحبَّ الطَّعامِ إلَيْه، وكان أحبَّ الطَّعَامِ إلَيْه لُحْمان الإبل، وأحبَّ الشَّرَاب إلَيْه ألْبَانُهَا» فقالوا: اللهم نعم. قال: «اللَّهُمَّ اشْهَدْ عَلَيْهِمْ». وقال: «أنْشُدُكُمْ بالله الَّذى لا إله إلا هو، الذى[١٠] أنزل التَّوْرَاةَ عَلَى مُوسَى: هَلْ تَعْلَمُونَ أنَّ مَاءَ الرَّجُلِ أبْيَضُ غَلِيظٌ، وماءَ المرْأة أصفر رَقيقٌ، فَأيُّهُمَا عَلاَ كان له الولد والشَّبَهُ بإذن الله، إنْ عَلاَ مَاءُ الرَّجُلِ مَاءَ المرأة[١١] كَانَ ذَكَرًا بإذن الله، وإن عَلا مَاءُ

---

(١) في أ، و: «فقال». (٢) فى جـ: «الأرض».

(٣) لم أجده فيهما، وقد رواه النسائى فى السنن (٢/ ٢٣٢) والدارقطنى فى السنن (٤/ ١٩٣) من طريق سفيان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن عمر قال: فذكره.

(٤) مسند البزار برقم(٢٩١٤) «كشف الأستار» وقال الهيثمى فى المجمع(٦/ ٣٢٦):«ورواه البزار وفيه من لم أعرفه».

(٥) زيادة من أ.

(٦) فى جـ، ر، أ، :«لتبايعنى».

(٧) فى جـ ، و : « وماء الرجل؟ كيف يكون الذكر منه؟ وأخبرنا وكيف».

(٨) فى جـ، أ:«ليبايعنه». (٩) فى أ، و:«فطال». (١٠) فى جـ ، م، و : «والذى».

(١١) فى جـ، ر، أ، و: «ماء الرجل على ماء المرأة».

الْمَرْأة [١] مَاءَ الرَّجُلِ كَانَ أُنْثَى بِإِذْنِ الله». قالوا: نعم. قَال: «اللَّهُمَّ اشْهَدْ عَلَيْهِم». وقال: «أنْشُدُكُم [٢] بالذى أنْزَلَ التَّوْرَاةَ عَلَى مُوسَى: هَلْ تَعْلَمُونَ أنَّ هَذَا النَّبِىَّ الأُمِّىَّ تَنَامُ عَيْنَاه [٣] ولاَ يَنَامُ قَلْبُهُ». قالوا: اللهم نعم. قَالَ: «اللَّهُمَّ اشْهَدْ». قالوا: وأنت الآن فحدثنا منْ وليُّك من الملائكة؟ فعندها نجامعك أو نفارقك قال: «إنَّ وليِّى جبْريلَ، وَلَمْ يَبْعَث اللهُ نَبيا قَط إلاَّ وَهُوَ وَليه». قالوا: فعندها [٤] نفارقك، لو كان وليك غيره لتابعنَاك [٥]، فعندذلك قال الله تعالى: ﴿قُلْ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّجِبْرِيلَ﴾ الآية [البقرة: ٩٧].

ورواه أحمد أيضاً، عن حسين بن محمد، عن عبد الحميد، به [٦].

**طريق أخرى:** قال أحمد: حدثنا أبو أحمد الزبيرى [٧]، حدثنا عبدالله بن الوليد العِجْلىّ، عن بُكَير [٨] بن شهاب، عن سعيد بن جُبَير، عن ابن عباس قال: أقبلت يهودُ على رسول الله ﷺ، فقالوا: يا أبا القاسم، نسألك [٩] عن خمسة أشياء، فإن [١٠] أنبأتنا بهن عرفنا أنك نبى واتبعناك، فأخذ عليهم ما أخذ إسرائيل على بنيه إذ قال: ﴿اللَّهُ عَلَىٰ مَا نَقُولُ وَكِيلٌ﴾ [يوسف: ٦٦]. قال: «هاتوا». قالوا: أخبرنا عن علامة النبى؟ قال: «تَنَامُ عَيْنَاهُ ولاَ يَنَامُ قَلْبُه». قالوا: أخبرنا كيف تُؤنِّثُ المرأةُ وكيف تُذكِرُ؟ قال: «يَلْتَقِى الماءَان، فإذا [١١] علاَ مَاءُ الرَّجُلِ مَاءَ الْمَرْأَةِ أذْكَرَتْ، وإذَا عَلاَ مَاءُ الْمَرْأَة [١٢] آنثَتْ. قالوا: أخبرنا ما حَرَّم إسرائيل على نفسه، قال: «كَانَ يَشْتَكِى عِرْقَ النَّسَا، فَلَمْ يَجِدْ شَيْئًا يُلائمُهُ إلاَّ ألْبَانَ كَذَا وكَذَا ـ قال أحمد: قال بعضهم: يعنى الإبل ـ فَحَرَّم لُحُومَهَا». قالوا: صدقت. قالوا: أخبرنا ما هذا الرَّعد؟ قال : «مَلَكٌ منْ مَلاَئكَة الله مُوكَلٌ بالسَّحَاب بيده [١٣] ـ أو فى يَدِه ـ مخْرَاقٌ منْ نَارٍ يَزْجُرِ بِهِ السَّحابَ، يَسُوقُهُ حَيْثُ أَمَرَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ». قالوا: فما هذا الصوت الذى يُسمع؟ قال: «صَوْتُه». قالوا: صدقت، إنما بقيت واحدة، وهى التى نتابعك إن أخبرتنا بها، فإنه ليس من نبى إلا له ملك يأتيه بالخبر، فأخبرنا من صاحبُك؟ قال: «جبْرِيلُ عَلَيْه السَّلاَمُ». قالوا: جبريل ذاك يَنْزِل بالحَرْب والقتال والعذاب عَدُونا. لو قلتَ: ميكائيل الذى ينزل بالرحمة والنبات والقَطْر لكَانَ، فأنزل الله عز وجل: ﴿قُلْ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَىٰ قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى وَبُشْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ [١٤]﴾ [البقرة: ٩٧].

وقد رواه الترمذى، والنسائى، من حديث عبد الله بن الوليد العِجْلى، به نحوه، وقال الترمذى: حسن غريب [١٥].

---

(١) فى جـ، ر، أ، و: «علا ماء المرأة على ماء الرجل». (٢) فى أ: «أشهدكم».
(٣) فى جـ: «عينه». (٤) فى أ: «فعندنا». (٥) فى جـ، أ: «لبايعناك».
(٦) المسند (١/ ٢٧٨).
(٧) فى أ: « أبو أحمد عن الزبيرى»، وفى جـ، و : « أبو أحمد هو الزبيرى». (٨) فى جـ، أ: «بكر».
(٩) فى أ: « يا أبا القاسم ، إنا نسألك». (١٠) فى جـ، أ: «وإن».
(١١) فى جـ: «فإن». (١٢) فى جـ، ر، أ: «وإذا علا ماء المرأة ماء الرجل آنثت».
(١٣) فى جـ، ر، أ، و: «بيديه». (١٤) فى جـ، ر، أ، و: «قل من كان عدوا لجبريل إلى آخر الآية».
(١٥) المسند (١/ ٢٧٤) وسنن الترمذى برقم (٣١١٧) والنسائى فى السنن الكبرى برقم (٩٠٧٢).

وقال ابن جُرَيْج والعَوْفى، عن ابن عباس: كان إسرائيل ـ وهو يعقوب عليه السلام ـ يَعْتَريه عِرْق النَّسَا بالليل، وكان[1] يقلقه ويزعجه عن النوم، ويُقْلِعُ الوَجَعَ عنه بالنهار، فنذر لله لئن عافاه الله لا يأكل عِرْقًا ولا يأكل ولد ما له عِرْق.

وهكذا قال الضحاك والسدى. كذا حكاه ورواه ابن جرير فى تفسيره. قال: فاتَّبعه بَنُوه فى تحريم ذلك استنَاناً به واقتداء بطريقه. قال: وقوله: ﴿مِن قَبْلِ أَن تُنَزَّلَ التَّوْرَاةُ﴾ أى: حرم ذلك على نفسه من قبل أن تنزل التوراة.

قلت: ولهذا السياق بعد ما تقدم مناسبتان[2]:

**إحداهما:** أن إسرائيل، عليه السلام، حرّم أحب الأشياء إليه وتركها لله، وكان هذا سائغًا فى شريعتهم[3]، فله مناسبة بعد قوله: ﴿لَن تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾. فهذا هو المشروع عندنا وهو الإنفاق فى طاعة الله مما يحبُّه العبد ويشتهيه، كما قال: ﴿وَآتَى الْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِ﴾ [البقرة: ١٧٧]. وقال: ﴿وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِ﴾ [الإنسان: ٨].

**المناسبة الثانية:** لَمَّا تقدّم السياق فى الرد على النصارى، واعتقادهم الباطل فى المسيح وتبين زَيْف ما ذهبوا إليه. وظهور[4] الحق واليقين فى أمر عيسى وأمه، وكيف خلقه الله بقدرته ومشيئته، وبعثه إلى بنى إسرائيل يدعو إلى عبادة ربه تعالى ـ شرَع فى الرد على اليهود، قَبَّحهم الله، وبيان أن النَّسْخ الذى أنكروا وقوعه وجوازه قد وقع، فإن الله، عز وجل، قد نصّ فى كتابهم التوراة أن نوحا، عليه السلام، لما خرج من السفينة أباح الله له جميع دواب الأرض يأكل منها، ثم بعد هذا حرّم إسرائيل على نفسه لُحْمان الإبل وألبانها، فاتبعه بنوه فى ذلك، وجاءت التوراة بتحريم ذلك، وأشياء أخر زيادة على ذلك. وكان الله، عز وجل، قد أذن لآدم فى تزويج بناته من بنيه، وقد حرَّم ذلك بعد ذلك. وكان التَّسرِّى على الزوجة مباحا فى شريعة إبراهيم، وقد فعله [الخليل][5] إبراهيم فى هاجر لما تسرَّى بها على سارّة، وقد حُرِّم مثل هذا فى التوراة عليهم. وكذلك كان الجمع بين الأختين شائعا[6]، وقد فعله يعقوب، عليه السلام، جمع بين الأختين، ثم حُرِّم ذلك عليهم فى التوراة. وهذا كله منصوص عليه فى التوراة عندهم، فهذا هو النسخ بعينه، فكذلك[7] فليكن ما شرعه الله للمسيح، عليه السلام، فى إحلاله بعض ما حرم فى التوراة، فما بالهم لم يتبعوه؟ بل كذبوه وخالفوه؟ وكذلك ما بعث الله به محمدا ﷺ من الدين القويم، والصراط المستقيم، وملَّة أبيه إبراهيم فما بَالَهم[8] لا يؤمنون؟ ولهذا قال [تعالى][9]: ﴿كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حِلاًّ لِّبَنِي إِسْرَائِيلَ إِلاَّ مَا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَىٰ نَفْسِهِ مِن قَبْلِ أَن تُنَزَّلَ التَّوْرَاةُ﴾ أى: كان حلا[10] لهم جميعُ الأطعمة قبل نزول التوراة إلا ما حرَّمه إسرائيل، ثم قال: ﴿قُلْ فَأْتُوا بِالتَّوْرَاةِ فَاتْلُوهَا إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾؛ فإنها ناطقة بما قلناه ﴿فَمَنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ مِن

(١) فى جـ، أ، و: «فكان». (٢) فى ر: «مناسبات». (٣) فى جـ، أ، و: «شرعهم».
(٤) فى ر، أ، و: «ظهر». (٥) زيادة من أ. (٦) فى أ، و: «سائغا».
(٧) فى أ: «فلذلك». (٨) فى جـ، ر، أ، و: «فما لهم». (٩) زيادة من أ، و.
(١٠) فى و: «حلالا».

**بَعْد ذَلِكَ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾** أى: فمن كَذَب على الله وادَّعى أنه شَرَع لهم السبت والتمسك بالتوراة دائمًا، وأنه لم يبعث نبيا آخر يدعو إلى الله بالبراهين والحُجج بعد هذا الذي بَيَّنَّاه من وقوع النسخ وظهور ما ذكرناه **﴿فَأُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾**.

ثم قال تعالى: **﴿قُلْ صَدَقَ اللَّهُ﴾** أى: قل يا محمد: صدق فيما أخبر به وفيما شرعه فى القرآن **﴿فَاتَّبِعُوا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾** أى: اتبعوا ملة إبراهيم التى شرعها الله فى القرآن على لسان محمد ﷺ، فإنه الحق الذى لاشك فيه ولا مرْية، وهى الطريقة التى لم يأت نبى بأكمل منها ولا أبين ولا أوضح ولا أتم، كما قال تعالى: **﴿قُلْ إِنَّنِي هَدَانِي رَبِّي إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ دِينًا قِيَمًا مِّلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾** [الأنعام: ١٦١]، وقال تعالى: **﴿ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنِ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾** [النحل: ١٢٣].

**﴿ إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَالَمِينَ (٩٦) فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَّقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَن دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ (٩٧) ﴾.**

يُخْبر تعالى أن[(١)] أول بيت وُضع للناس، أى: لعموم الناس، لعبادتهم ونُسُكهم، يَطُوفون به ويُصلُّون إليه ويَعتكِفُون عنده **﴿لَلَّذِي بِبَكَّةَ﴾** يعنى: الكعبة التى بناها إبراهيم الخليل[عليه السلام][(٢)]، الذى يَزعُم كل من طائفتى النصارى واليهود أنهم على دينه ومنهجه، ولا يَحجُّون إلى البيت الذى بناه عن أمر الله له فى ذلك ونادى الناس إلى حجه. ولهذا قال: **﴿مُبَارَكًا﴾** أى وُضع مباركا **﴿وَهُدًى لِّلْعَالَمِينَ﴾**.

وقد قال الإمام أحمد: حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم التَّيْمىّ، عن أبيه، عن أبى ذَر، رضى الله عنه، قال قلتُ: يا رسولَ الله، أىُّ مَسجد وُضع فى الأرض أوّلُ؟ قال: «الْمَسْجدُ الْحَرَامُ». قلت: ثم أىٌّ؟ قال: «الْمسجدُ الأقْصَى». قلت: كم بينهما؟ قال: «أَرْبَعُونَ سَنَةً». قلتُ: ثم أىٌّ؟ قال: ثُم حَيْثُ أدركْتَ[(٣)] الصَّلاةَ فَصَلِّ، فَكُلُّهَا مَسْجِدٌ».

وأخرجه البخارى، ومسلم، من حديث الأعمش، به[(٤)].

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا الحسن بن محمد بن الصَّبَّاح، حدثنا سعيد بن سليمان، حدثنا شَريك عن مُجالد، عن الشَّعْبىّ عن علىّ فى قوله تعالى: **﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا﴾** قال: كانت البيوت قبلة، ولكنه كان أول بيت وضع لعبادة الله [تعالى][(٥)].

[قال][(٦)]: وحدثنا أبى، حدثنا الحسن بن الربيع، حدثنا أبو الأحْوَص، عن سِماك، عن خالد

---

(١) فى جـ: «بأن». (٢) زيادة من و. (٣) فى أ: «أدركتك».
(٤) المسند (٥/ ١٥٠) وصحيح البخارى برقم (٣٣٦٦، ٣٤٢٥) وصحيح مسلم برقم (٥٢٠).
(٥) زيادة من أ، و. (٦) زيادة من و.

ابن عَرْعَرَة قال: قام رجل إلى علىّ فقال: ألا تُحَدِّثنى عن البيت: أهو أولُ بيت وُضع فى الأرض؟ قال[١]: لا، ولكنه أول بيت وضع فيه البركة مقام إبراهيم، ومن دخله كان آمنا. وذكر تمام الخبر فى كيفية بناء إبراهيم البيت، وقد ذكرنا ذلك مُستقصًى فى سورة البقرة فأغْنَى عن إعادته[٢].

وزعم السُّدِّى أنه أولُ بيت وضع على وجه الأرض مطلقا. والصحيحُ قولُ علىّ [رضى الله عنه][٣]. فأما الحديث الذى رواه البيهقى فى بناء الكعبة فى[٤] كتابه دلائل النبوة، من طريق ابن لَهيعة، عن يَزيد بن أبى حَبيب، عن أبى الخير، عن عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعا: «بَعثَ اللهُ جِبْرِيلَ إِلَى آدَمَ وحَوَّاءَ، فَأَمَرَهُمَا بِبِنَاءِ الْكَعْبَةِ، فَبَنَاهُ آدَمُ، ثُمَّ أَمَرَ بِالطَّوَافِ بِهِ، وَقِيلَ لَهُ: أَنْتَ أَوَّلُ النَّاسِ، وهَذَا أَوَّلُ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ»[٥] فإِنَّهُ كَمَا تَرَى مِنْ مُفْرَدَاتِ ابْنِ لَهِيعة، وهو ضعيف. والأشْبَهُ، والله أعلمُ، أن يكون هذا مَوْقُوفا على عبد الله بن عَمْرو. ويكون من الزاملتين اللتين[٦] أصابهما يوم الْيَرْمُوك، من كلام أهل الكتاب.

وقوله تعالى: ﴿لَلَّذِي بِبَكَّةَ﴾ بكّة: من أسماء مكة على المشهور، قيل[٧]: سُمِّيت بذلك لأنها تَبُكّ أعناق الظلمة والجبابرة، بمعنى: يُبكون[٨] بها ويخضعون عندها. وقيل: لأن الناس يتَبَاكّون فيها، أى: يزدحمون.

قال قتادة: إن الله بَكَّ به الناس جميعا، فيصلى[٩] النساء أمام الرجال، ولا يفعل ذلك ببلد غيرها.

وكذا روى عن مجاهد، وعكرمة، وسعيد بن جبير، وعَمْرو بن شُعَيب، ومُقاتل بن حَيَّان.

وذكر حَمّاد بن سلمة، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جُبَير، عن ابن عباس قال: مَكَّة من الفجّ إلى التنعيم، وبكّة من البيت إلى البطحاء.

وقال شعبة، عن المغيرة، عن إبراهيم: بَكَّة: البيت والمسجد. وكذا قال الزهرى.

وقال عكرمة فى رواية، وميمون بن مِهْران: البيت وما حوله بكة، وما وراء ذلك مكة.

وقال أبو صالح، وإبراهيم النّخَعى، وعطية [العَوْفى][١٠]، ومقاتل بن حيان: بكة موضع البيت، وما سوى ذلك مكة.

وقد ذكروا لمكة أسماء كثيرة: مكة، وبكة، والبيت العتيق، والبيت الحرام، والبلد الأمين، والمأمون، وأُمَّ رُحْم، وأم القُرَى، وصلاح، والعرْش على وزن بدر، والقادس؛ لأنها تطهر من الذنوب، والمقدسة، والناسّة: بالنون، وبالباء أيضا، والحاطمة، والنسَّاسة[١١]، والرأس، وكُوثى، والبلدة، والبَنِيَّة، والكعبة.

---

(١) فى ر، أ، و: «فقال».
(٢) تفسير ابن أبى حاتم (٢/٤٠٣).
(٣) زيادة من أ، و.
(٤) فى أ، و: «من».
(٥) دلائل النبوة للبيهقى (٢/٤٥) وقال البيهقى: «تفرد به ابن لهيعة هكذا مرفوعًا».
(٦) فى أ: «اللذين».
(٧) فى ر: «وقيل».
(٨) فى و: «يذلون».
(٩) فى جـ، ر: «فتصلى».
(١٠) زيادة من جـ، أ، و.
(١١) فى جـ، ر: «النساسة والحطامة».

وقوله: ﴿فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ﴾ أى: دلالات ظاهرة أنه من بناء إبراهيم، وأن الله تعالى عَظَّمه وشرفه.

ثم قال تعالى: ﴿مَّقَامُ إِبْرَاهِيمَ﴾ يعنى: الذى لَمَّا ارتفع البناء استعان به على رفع القواعد منه والجدران، حيث كان يقف عليه ويناوله ولده إسماعيل، وقد كان ملتصقا[1] بجدار البيت، حتى أخّره عُمَر بن الخطاب، رضى الله عنه، فى إمارته إلى ناحية الشرق[2] بحيث يتمكن الطُّوَّاف، ولا يُشَوِّشون على المصلين عنده بعد الطواف؛ لأن الله تعالى قد أمرنا بالصلاة عنده حيث قال: ﴿وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥]. وقد قدمنا الأحاديث فى ذلك، فأغْنَى عن إعادتها هاهنا، ولله الحمد والمنة.

وقال العَوْفى عن ابن عباس فى قوله: ﴿فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَّقَامُ إِبْرَاهِيمَ﴾ أى: فمنهُنّ[3] مقام إبراهيم والمَشْعَر.

وقال مجاهد: أثرُ قدميه فى المقام آية بينة. وكذا روى عن عُمر بن عبد العزيز، والحسن، وقتادة، والسُّدِّى، ومُقَاتِل بن حَيّان، وغيرهم.

وقال أبو طالب فى قصيدته:

ومَوْطِئ إبراهيم فى الصخر رَطْبَةٌ     على قدميه حافيًا غير ناعلِ

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبو سعيد وعَمْرو الأوْدى قالا: حدثنا وَكيع، حدثنا سفيان، عن ابن جُرَيج، عن عطاء، عن ابن عباس فى قوله: ﴿مَّقَامُ إِبْرَاهِيمَ﴾ قال: الْحَرَم كله مقام إبراهيم. ولفظ عمرو: الحَجَر كله مقام إبراهيم.

وروى عن سعيد بن جبير أنه قال: الحج مقام إبراهيم. هكذا رأيت فى النسخة، ولعله الحَجَر كله مقام إبراهيم، وقد صرح بذلك مجاهد.

وقوله: ﴿وَمَن دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾ يعنى: حَرَمُ مكة إذا دخله الخائف يأمنُ من كل سوء، وكذلك كان الأمر فى حال الجاهلية، كما قال الحسن البصرى وغيره: كان الرجل يَقْتُل فيَضَع فى عُنُقِه صوفَة ويدخل[4] الحرم فيلقاه ابنُ المقتول فلا يُهَيِّجْهُ حتى يخرج.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبو سعيد الأشَجّ، حدثنا أبو يحيى التَّيْمِىّ، عن عطاء، عن سعيد بن جُبَير، عن ابن عباس فى قوله: ﴿وَمَن دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾ قال: من عاذ بالبيت أعاذه البيت، ولكن لايؤوى ولا يُطْعَم ولا يُسْقى، فإذا خرج أُخذ بذنبه.

وقال الله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا آمِنًا وَيُتَخَطَّفُ النَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْ﴾ [العنكبوت: ٦٧]، وقال تعالى: ﴿فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ. الَّذِي أَطْعَمَهُم مِّن جُوعٍ وَآمَنَهُم مِّنْ خَوْفٍ﴾ [قريش: ٣، ٤] وحتى إنه من جُمْلة تحريمها حُرْمة اصطياد صيدها وتَنْفيره عن أوكاره، وحُرْمة قطع شجرها وقَلْع

(١) فى أ، و: «ملصقا».
(٢) فى جـ: «المشرق».
(٣) فى أ: «فهى».
(٤) فى جـ: «فيدخل».

حَشيشها، كما ثبتت الأحاديث والآثار[1] فى ذلك عن جماعة من الصحابة مرفوعا وموقوفاً.

ففى الصحيحين، واللفظ لمسلم، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ يوم الفتح فتح مكة: «لاَهجْرَةَ ولَكنْ جهادٌ ونية، وإذَا استَنْفرْتُم فَانفرُوا»، وقال يوم الفتح فتح مكة: «إنَّ هَذَا البَلَدَ[2] حَرَّمَهُ اللهُ يَوْمَ خلَقَ السَّمَوَاتِ والأَرْضَ، فَهُوَ حَرَامٌ بحرمَةِ اللهِ إلَى يَوْمِ القِيَامَةِ، وإنه لم يحل القتال فيه لأحد قبلى، ولم يحل لى إلا فى ساعة من نهار، فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة، لاَ يُعْضَدُ شَوْكُهُ، ولا يُنَفَّرُ صَيْدُهُ، ولا يَلْتَقِطُ لُقَطتَه إلا من عرَّفَها، ولا يُخْتَلى خَلاها[3]»، فقال العباس: يا رسول الله، إلا الإذْخرَ، فإنه لقَيْنهم ولبيُوتهم، فقال: «إلا الإذْخرَ»[4].

ولهما عن أبى هريرة، مثله أو نحوه[5] ولهما واللفظ لمسلم أيضاً عَن أبى شُرَيح العَدوى أنه قال لعَمْرو بن سعيد، وهو يبعث البعوث إلى مكةَ: ائذَنْ لى أيها الأمير أن أُحدِّثك قَولا قام به رسول الله ﷺ الغَدَ من يوم الفتح سَمعَتْه أذناى ووعاه قلبى وأبصرته عيناى حين تكلم به، إنه حَمد الله وأثنى عليه ثم قال: «إنَّ مكَّةَ حَرَّمَهَا اللهُ ولَمْ يُحَرِّمْهَا النَّاسُ، فَلاَ يَحلُّ لامرئ يُؤْمنُ بالله والْيَوْمِ الآخر أنْ يَسْفكَ بهَا دمًا، ولا يَعْضد بهَا شَجرَةً، فَإنْ أحَد تَرخَّصَ بقتَال رَسُول الله ﷺ فيهَا فَقُولُوا له: إنَّ اللهَ أذنَ لرَسُوله ولَمْ يَأْذَنْ لَكُمْ، وإنَّمَا أذنَ لى فيهَا سَاعَةً منْ نَهَار، وَقَدْ عَادَتْ حُرْمَتُهَا الْيَوْمَ كَحُرْمَتهَا بالأَمْسِ فَلْيُبَلِّغِ الشَّاهدُ الغَائبَ» فقيل لأبى شُريح: ما قال لك عَمْرو؟ قال: أنا أعلم بذلك منك يا أبا شريح، إن الحَرَم لا يُعيذ عاصيا ولا فَارا بِدَمٍ ولا فارا بخَرْبَة[6] [7].

وعن جابر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لاَيَحلُّ لأَحَدكُمْ أنْ يَحْملَ بمكَّةَ السِّلاحَ»[8] رواه مسلم.

وعن عبد الله بن عَدىّ بن الحمراء الزهرى أنه سمع رسول الله ﷺ يقول، وهو واقف بالحَزْوَرَة فى سوق مكة: «واللهِ إنَّكِ لَخَيْرُ أرْضِ اللهِ، وأَحَبُّ أرْضِ اللهِ إلَى اللهِ، ولَوْلاَ أنِّى أُخْرِجْتُ منْك مَا خَرَجْتُ».

رواه الإمام أحمد، وهذا لفظه، والترمذى، والنسائى، وابن ماجة. وقال الترمذى: حسن صحيح[9]، وكذا صَحَّح من حديث ابن عباس نحوه[10]. وروى أحمد عن أبى هريرة، نحوه[11].

(١) فى جـ: «الآثار والأحاديث». (٢) فى أ، و: «البيت». (٣) فى ر: «خلالها».

(٤) صحيح البخارى برقم (١٨٣٤) وصحيح مسلم برقم (١٣٥٣).

(٥) صحيح البخارى برقم (٢٤٣٤)، وصحيح مسلم برقم(١٣٥٥).

(٦) فى أ: «بخرمة».

(٧) صحيح البخارى برقم (١٨٣٢) وصحيح مسلم برقم (١٣٥٤).

(٨) صحيح مسلم برقم (١٣٥٦).

(٩) المسند (٤/ ٣٠٥) وسنن الترمذى برقم (٣٩٢٥) والنسائى فى السنن الكبرى برقم (٤٢٥٤) وسنن ابن ماجة برقم (٣١٠٨).

(١٠) سنن الترمذى برقم (٣٩٢٦) وقال: «هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه».

(١١) المسند (٤/ ٣٠٥).

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا بِشْر بن آدم ابن بنت أزهر السمان[١]، حدثنا أبو عاصم، عن زُرَيق بن مسلم[٢] الأعمى مولى بنى مخزوم، حدثنى زياد بن أبى عياش، عن يحيى بن جَعْدَةَ بن هُبَيْرَة، فى قوله تعالى: ﴿وَمَن دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾ قال: آمنا من النار.

وفى معنى هذا القول الحديثُ الذى رواه البيهقى: أخبرنا أبو الحسن على بن أحمد بن عَبْدان، أخبرنا أحمد بن عبيد، حدثنا محمد بن سليمان الواسطى، حدثنا سعيد بن سليمان، حدثنا ابن المُؤَمَّل، عن ابن مُحَيْصِن، عن عطاء، عن عبد الله بن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ دَخَلَ الْبَيْتَ دَخَلَ فِى حَسَنَةٍ وَخَرَجَ مِنْ سَيِّئَةٍ، وَخَرَجَ مَغْفُورًا له»: ثم قال: تفرد به عبد الله بن المؤمل، وليس بقوى[٣].

وقوله: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً﴾ هذه آية وُجُوب الحج عند الجمهور. وقيل: بلى هى قوله: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٩٦] والأول أظهر.

وقد وَرَدَت الأحاديثُ المتعددة بأنه أحدُ أركان الإسلام ودعائمه وقواعده، وأجمع المسلمون على ذلك إجماعا ضروريا، وإنما يجب على المكلَّف في العُمْر مَرّة واحدة بالنص والإجماع.

قال الإمام أحمد: حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا الربيع بن مسلم القُرَشىّ، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة قال: خطبنا رسول الله ﷺ فقال: «أيُّهَا النَّاسُ، قَدْ فُرِضَ عَلَيْكُمُ الحَجُّ فَحُجُّوا». فقال رجل: أكل عام يا رسول الله؟ فسكت، حتى قالها ثلاثاً. فقال رسول الله ﷺ: «لَوْ قُلْتُ: نَعَمْ، لَوجَبَتْ، وَلَمَا اسْتَطَعْتُمْ». ثم قال: «ذَرُونى مَا تَرَكْتُكُمْ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَة سُؤالِهِمْ وَاخْتِلافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، وإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَىْءٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، وإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَىْءٍ فَدَعُوهُ».

ورواه مسلم، عن زُهَير بن حرب، عن يزيد بن هارون، به نحوه[٤].

وقد روى سُفْيان بن حسين، وسليمان بن كثير، وعبد الجليل بن حُمَيد، ومحمد بن أبى حفصة، عن الزهرى، عن أبى سِنَان الدؤلى ـ واسمه يزيد بن أمية ـ عن ابن عباس قال: خطبنا رسول الله ﷺ فقال: «يَأَيُّهَا النَّاسُ، إنَّ اللهَ كَتَبَ عَلَيْكُم الحَجَّ». فقام الأقرع بن حابس فقال: يا رسول الله، أفى كل عام؟ قال: «لَوْ قُلْتُهَا، لَوَجَبَتْ، ولَوْ وَجَبَتْ لَمْ تَعْمَلُوا بِهَا، وَلَمْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْمَلُوا بِهَا؛ الحَجُّ مَرَّةً، فَمَنْ زَادَ فَهُوَ تَطَوُّعٌ».

رواه أحمد، وأبو داود، والنسائى، وابن ماجة، والحاكم من حديث الزهرى، به. ورواه شريك، عن سِمَاك، عن عِكرمة، عن ابن عباس، بنحوه. وروى من حديث أسامة يزيد[٥].

---

(١) فى ر: «السماك». (٢) فى أ: «أسلم».

(٣) السنن الكبرى(٥/١٥٨) ورواه الطبرانى فى المعجم الكبير (١١/٢٠١) والبزار فى مسنده برقم (١١٦١) من طريق عبد الله بن المؤمل به.

(٤) المسند(٢/٥٠٨) وصحيح مسلم برقم (١٣٣٧).

(٥) المسند(١/ ٢٩٠) وسنن أبى داود برقم(١٧٢١) وسنن النسائى(٥/ ١١١) وسنن ابن ماجة برقم(٢٨٨٦) والمستدرك(٢/ ٢٩٣).

[و][١] قال الإمام أحمد: حدثنا منصور بن وَرْدَان، عن على بن عبد الأعلى، عن أبيه، عن أبى البَخْتَرِىّ، عن علِىّ قال: لما نزلت: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً﴾ قالــوا: يا رسول الله، فى كل عام؟ فسكت، قالوا: يا رسول الله، فى كل عام؟ قال: «لا، ولَوْ قُلْتُ: نَعَمْ، لَوَجَبَتْ». فأنزل الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾ [المائدة: ١٠١].

وكذا رواه الترمذى، وابن ماجة، والحاكم، من حديث منصور بن وَرْدان، به: ثم قال[٢] الترمذى: حسن غريب. وفيما قال نظر؛ لأن البخارى قال: لم يسمع أبو البَخْتَرِىّ من على[٣].

وقال ابن ماجة: حدثنا محمد بن عبد الله بن نُمَيْر، حدثنا محمد بن أبى عُبَيدة، عن أبيه، عن الأعمش، عن أبى سفيان، عن أنس بن مالك قال: قالوا: يا رسول الله، الحج فى كل عام؟ قال: «لَوْ قُلْتُ: نعم، لوجَبَتْ، ولَوْ وَجَبَتْ لَمْ تقُومُوا[٤] بهَا، ولَوْ لَمْ تَقُومُوا بِهَا لَعُذِّبْتُمْ»[٥].

وفى الصحيحين من حديث ابن جُرَيْج، عن عطاء، عن جـابر، عن[٦] سُراقة بـن مـالك قال: يا رسول الله، مُتْعَتنا هذه لعامنا هذا أم للأبد؟ قال: «لاَ، بَلْ للأَبَدِ». وفى رواية: «بل لأبَد أبَدِ»[٧].

وفى مسند الإمام أحمد، وسنن أبى داود، من حديث واقد بن أبى واقد الليثى، عن أبيه؛ أن رسول الله ﷺ قال لنسائه فى حجته: «هَذِهِ ثُمَّ ظُهُورَ الحُصْرِ»[٨] يعنى: ثم الزَمْنَ ظُهور الحصر، ولا تخرجن من البيوت.

وأما الاستطاعة فأقسام: تارة يكون الشخص مستطيعا بنفسه، وتارة بغيره، كما هو مقرر فى كتب الأحكام.

قال أبو عيسى الترمذى: حدثنا عَبْدُ بن حميد، أخبرنا عبد الرزاق، أخبرنا إبراهيم بن يزيد قال: سمعت محمَّد بن عَبَّاد بن جعفر يحدث عن ابن عمر قال: قام رجل إلى رسول الله[٩] ﷺ فقال: مَن الحاجّ يا رسول الله؟ قال: «الشَّعثُ التَّفِل»[١٠]، فقام آخر فقال: أىّ الحج أفضل يا رسول الله؟ قال: «العَجُّ والثَّجُّ»، فقام آخر فقال: ما السبيل يا رسول الله[١١]؟ قال: «الزَّادُ والرَّاحِلَة».

---

(١) زيادة من جـ، ر.
(٢) فى أ: «وقال».
(٣) المسند(١/ ١١٣) وسنن الترمذى برقم(٣٠٥٥) وسنن ابن ماجة برقم(٢٨٨٤) والمستدرك(٢/ ٢٩٤).
(٤) فى ر: «يقوموا».
(٥) سنن ابن ماجة برقم(٢٨٨٥) وقال البوصيرى فى الزوائد(٣/ ٤): «هذا إسناد صحيح رجاله ثقات».
(٦) فى أ: «أن».
(٧) صحيح البخارى برقم(٢٥٠٥) وصحيح مسلم برقم (١٢١٦)
(٨) المسند(٥/ ٢١٨، ٢١٩) وسنن أبى داود برقم (١٧٢٢).
(٩) فى جـ، ر، أ، و: «النبى».
(١٠) فى ر: «الثقل» وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه
(١١) فى جـ: «يا رسول الله ما السبيل».

وهكذا رواه ابن ماجة من حديث إبراهيم بن يزيد وهو الخُوزى. قال الترمذى: ولا نعرفه[١] إلا من حديثه، وقد تكلم فيه بعض أهل العلم من قبل حفظه. كذا قال هاهنا. وقال فى كتاب الحَجّ: هذا حديث حسن[٢].

[و][٣] لا يشك أن هذا الإسناد رجاله كلهم ثقات سوى الخوزى هذا، وقد تكلموا فيه من أجل هذا الحديث.

لكن قد تابعه غيره، فقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا عبد العزيز بن عبد الله العامرى، حدثنا محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير الليثى، عن محمد بن عباد بن جعفر قال: جلست إلى عبد الله بن عمر قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال له: ما السبيل؟ قال: «الزَّادُ والرَّحْلَة». وكذا رواه ابن مَرْدُويَه من رواية محمد بن عبد الله بن عُبَيد بن عمير، به.

ثم قال ابن أبى حاتم: وقد روى عن ابن عباس، وأنس، والحسن، ومجاهد، وعطاء، وسعيد ابن جبير، والربيع بن أنس، وقتادة ـ نحو ذلك[٤].

وقد روى هذا الحديث من طُرُق أخَر من حديث أنس، وعبد الله بن عباس، وابن مسعود، وعائشة كُلها مرفوعة، ولكن فى أسانيدها مقال[٥]، كما هو مقرر فى كتاب الأحكام، والله أعلم.

وقد اعتنى الحافظ أبو بكر بن مَرْدُويه بجمع طرق هذا الحديث. ورواه الحاكم من حديث قَتَادَة[٦]، عن حماد بن سلمة، عن قتادة، عن أنس؛ أن رسول الله ﷺ سئل عن قول الله: ﴿مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً﴾ فقيل[٧]: ما السبيل[٨]؟ قال: «الزَّاد والرَّاحِلَة». ثم قال: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه[٩].

وقال ابن جرير: حدثنى يعقوب، حدثنا ابن عُلَيَّه، عن يُونس، عن الحسن قال: قرأ رسول الله ﷺ: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً﴾ قالوا: يا رسول الله، ما السبيل؟ قال: «الزَّادُ والرَّاحِلَةُ»[١٠].

ورواه وَكِيع فى تفسيره، عن سفيان، عن يونس، به.

وقال الإمام أحمد: حدثنا عبد الرزاق، أنبأنا الثورى، عن إسماعيل ـ وهو أبو إسرائيل الملائى ـ عن فُضَيْل ـ يعنى ابن عمرو ـ عن سعيد بن جُبَير، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «تَعجَّلُوا

---

(١) فى ر: «يرفعه».

(٢) سنن الترمذى برقم(٨١٣)، (٢٩٩٨) وسنن ابن ماجة برقم(٢٨٩٦).

(٣) زيادة من جـ، ر.

(٤) تفسير ابن أبى حاتم(٢/ ٤٢٢).

(٥) وقد جمع هذه الطرق وتكلم عليها الشيخ ناصر الألبانى فى كتابه: «إرواء الغليل»(٤/ ١٦٠) بما يكفى وانتهى إلى ضعف الحديث فأفاد وأجاد جزاه الله خيرا.

(٦) فى جـ: «أبى قتادة». (٧) فى أ: «فقال»، وفى و: «قالوا». (٨) فى و: «فقيل: يا رسول الله، ماالسبيل».

(٩) المستدرك(١/ ٤٤٢).

(١٠) تفسير الطبرى(٧/ ٤٠) وإسناده مرسل.

إِلَى الحَجِّ ـ يعنى الفريضة ـ فإِنَّ أَحَدَكُمْ لاَ يَدْرِى مَا يَعْرِضُ لَهُ»[١].

وقال أحمد أيضاً: حدثنا أبو معاوية، حدثنا الحسن بن عمرو الفُقَيْمى، عن مِهْرَان بن أبى صفوان[٢]، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَرَادَ الحَجَّ فَلْيَتَعَجَّلْ».

ورواه أبو داود، عن مُسَدَّد، عن أبى معاوية الضرير، به[٣].

وقد روى ابن جُبَير، عن ابن عباس فى قوله: ﴿مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً﴾. قال: من مَلَك ثلاثمائة دِرْهَم فقد استطاع إليه سبيلا.

وعن عِكْرمة مولاه أنه قال: السبيل الصِّحَّة.

وروى وَكيعُ بن الجَرّاح، عن أبى جَنَاب[٤] ـ يعنى الكلبى ـ عن الضحاك بن مُزاحِم، عن ابن عباس قال: ﴿مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً﴾ قال: الزاد والبعير.

وقوله: ﴿وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ قال ابن عباس ومجاهد وغير واحد: أى ومن جَحَد فريضة الحج فقد كفر، والله غنى عنه[٥].

وقال سَعيد بن منصور، عن سفيان، عن ابن أبى نَجيح، عن عِكْرِمة قال: لما نزلت: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلامِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ قالت اليهود: فنحن مسلمون. قال الله، عز وجل[٦]: فاخْصَمْهُمْ فَحَجَّهُمْ ـ يعنى فقال لهم النبى ﷺ: «إِنَّ اللهَ فَرَضَ عَلَى المسلمِينَ حَجَّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْه سَبِيلاً». فقالوا: لم يكتب علينا، وأبَوْا أن يحجوا. قال الله: ﴿وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾[٧].

وروى ابن أبى نَجيح، عن مجاهد، نَحْوَه.

وقال أبو بكر بن مردويه: حدثنا عبد الله بن جعفر، أخبرنا إسماعيل بن عبد الله بن مسعود، أخبرنا مسلم بن إبراهيم وشَاذ[٨] بن فياض قالا: أخبرنا هلال أبو هاشم الخُراسانى، أخبرنا أبو إسحاق الهمدانى، عن الحارث، عن على، رضى الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ مَلَكَ زَادًا وَرَاحِلَةً وَلَمْ يَحُجَّ بَيْتَ الله، فَلاَ يَضُرُّهُ مَاتَ يَهُودِيًا أَوْ نَصْرَانِيًا، ذَلِكَ بِأَنَّ اللهَ قَالَ: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾.

ورواه ابن جرير من حديث مسلم بن إبراهيم، به.

وهكذا رواه ابنُ أبى حاتم عن أبى زُرْعة الرازى: حدثنا هلال بن فياض، حدثنا هلال أبو هاشم

---

(١) المسند(١/ ٣١٣).
(٢) فى أ:«ضرار»، وفى و:«مهران».
(٣) المسند (١/ ٢٢٥).
(٤) فى جـ، ر:«حباب». (٥) فى ر:«عنه غنى». (٦) فى ر:«الله تعالى».
(٧) ورواه الطبرى فى تفسيره(٧/ ٥٠) من طريق عيسى عن سفيان به.
(٨) فى أ: «وساد».

الخراسانى، فذكره بإسناده مثله.

ورواه الترمذى عن محمد بن يحيى القُطَعى، عن مسلم بن إبراهيم، عن هلال بن عبد الله مولى رَبيعة بن عَمْرو بن مسلم الباهلى، به، وقال: [هذا](١) حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وفى إسناده(٢) مقال، وهلال مجهول، والحارث يضعف فى الحديث(٣).

وقال البخارى: هلال هذا منكر الحديث. وقال ابن عَدِىّ: هذا الحديث ليس بمحفوظ.

وقد روى أبو بكر الإسماعيلى الحافظ من حديث [أبى](٤) عمرو الأوزاعى، حدثنى إسماعيل بن عبيد الله(٥) بن أبى المهاجر، حدثنى عبد الرحمن بن غَنْم أنه سمع عمر بن الخطاب يقول: من أطاق الحج فلم يحج، فسواء عليه يهوديا مات أو نصرانيا.

وهذا إسناد صحيح إلى عمر(٦)، رضى الله عنه، وروى سَعيد بن منصور فى سننه عن الحسن البصرى قال: قال عمر بن الخطاب: لقد هممت أن أبعث رجالا إلى هذه الأمصار فينظروا كل من كان له جَدَةٌ فلم(٧) يحج، فيضربوا عليهم الجِزْية، ما هم بمسلمين. ما هم بمسلمين(٨).

**﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ شَهِيدٌ عَلَىٰ مَا تَعْمَلُونَ (٩٨) قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ مَنْ آمَنَ تَبْغُونَهَا عِوَجًا وَأَنتُمْ شُهَدَاءُ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ (٩٩)﴾.**

هذا تعنيف من الله تعالى لكَفَرة أهل الكتاب، على عنادهم للحق، وكفرهم بآيات الله، وصَدِّهم عن سبيله مَنْ أراده من أهل الإيمان بجهدهم وطاقتهم(٩)، مع علمهم بأن ما جاء به الرسول حق من الله، بما عندهم من العلم عن الأنبياء الأقدمين، والسادة المرسلين، صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين، وما بَشَّروا به ونوَّهُوا، من ذِكْر النبى [ﷺ](١٠) الأمىّ الهاشمى العربى المكّىّ، سيد ولد آدم، وخاتم الأنبياء، ورسول رب الأرض والسماء. وقد توعدهم [الله](١١) تعالى على ذلك بأنه شهيد على صَنيعهم ذلك بما خالفوا ما بأيديهم عن الأنبياء، ومقاتلتهم(١٢) الرسول المُبشر بالتكذيب والجحود والعناد، وأخبر تعالى أنه ليس بغافل عما يعملون، أى: وسيجزيهم على ذلك يوم لا ينفعهم مال ولا بنون.

(١) زيادة من جـ. (٢) فى أ: «أسانيده».
(٣) تفسير الطبرى(٧/ ٤١) وتفسير ابن أبى حاتم(٢/ ٤٢١) وسنن الترمذى برقم (٨١٢).
(٤) زيادة من جـ. (٥) فى ر، أ: «عبد الله» وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه«تهذيب التهذيب ١/ ٣١٧».
(٦) ورواه ابن أبى شيبة وسعيد بن منصور كما فى الدر المنثور(٢/ ٢٧٥) وروى مرفوعا من حديث أبى أمامة الباهلى وابن مسعود وعلى وأبى هريرة، لكن لم يصح منها شيء. انظر تخريجها والكلام عليها فى:«نصب الراية» للزيلعى (٤/ ٤١٠).
(٧) فى جـ، ر، أ: «ولم».
(٨) ذكره المؤلف ابن كثير فى«مسند عمر»وعزاه لمحمد بن إسماعيل البصرى، وسعيد بن منصور فى سننه قال: «وفيه انقطاع»(١/ ٢٩٣).
(٩) فى جـ، أ: «طاعتهم». (١٠، ١١) زيادة من أ.
(١٢) فى جـ، ر، أ، و: «ومقابلتهم».

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تُطِيعُوا فَرِيقًا مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ يَرُدُّوكُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ كَافِرِينَ (١٠٠) وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنتُمْ تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ آيَاتُ اللَّهِ وَفِيكُمْ رَسُولُهُ وَمَن يَعْتَصِم بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ (١٠١)﴾.

يحذر تعالى عباده المؤمنين عن أن يطيعوا طائفة من الذين أوتوا الكتاب، الذين يحسدون المؤمنين على ما آتاهم الله من فضله، وما مَنَحهم به من إرسال رسوله[١]، كما قال تعالى: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم﴾ [البقرة: ١٠٩] وهكذا قال هاهنا: ﴿إِن تُطِيعُوا فَرِيقًا مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ يَرُدُّوكُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ كَافِرِينَ﴾ ثم قال: ﴿وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنتُمْ تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ آيَاتُ اللَّهِ وَفِيكُمْ رَسُولُهُ﴾ يعنى: أن الكفر بعيد منكم وحاشاكم منه؛ فإن آيات الله تنزل على رسوله ليلا ونهاراً، وهو يتلوها عليكم ويبلغها إليكم، وهذا كقوله تعالى: ﴿وَمَا لَكُمْ لا تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ لِتُؤْمِنُوا بِرَبِّكُمْ وَقَدْ أَخَذَ مِيثَاقَكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [الحديد: ٨] والآية بعدها. وكما جاء فى الحديث: أن رسول الله ﷺ قال يوما لأصحابه: «أيُّ الْمُؤْمِنِينَ أَعْجَبُ إِلَيْكُمْ إِيمَانًا؟» قالوا: الملائكة. قال: «وَكَيْفَ لاَ يُؤْمِنُونَ وَهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ؟!» وذكروا الأنبياء[٢]، قال: «وَكَيْفَ لاَ يُؤْمِنُونَ وَالْوَحْيُ يَنْزِلُ عَلَيْهِمْ؟» قالوا: فنحن. قال: «وكيفَ لاَ تُؤْمِنُونَ وأنَا بَيْنَ أظْهُرِكُمْ؟!». قالوا: فأىّ الناس أعجب إيمانًا؟ قال: «قَوْمٌ يَجِيؤُونَ مِنْ بَعْدِكُمْ يَجِدُونَ صُحُفًا يُؤْمِنُونَ بِمَا فِيهَا»[٣].

وقد ذكرت سَنَد هذا الحديث والكلام عليه فى أول شرح البخارى، ولله الحمد.

ثم قال تعالى: ﴿وَمَن يَعْتَصِم بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ أى: ومع هذا فالاعتصام بالله والتوكل عليه هو العُمْدة فى الهداية، والعُدَّة فى مباعدة الغَواية، والوسيلة إلى الرشاد، وطريق السداد، وحصول المراد.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلا تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ (١٠٢) وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ النَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ (١٠٣)﴾.

قال ابن أبى حاتم: حدثنا أحمد بن سنان، حدثنا عبد الرحمن، عن سفيان وشُعْبَة، عن زُبَيْد اليامىّ، عن مُرَّة، عن عبد الله ـ هو ابن مسعود ـ ﴿اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ﴾ قال: أن يُطاع فلا يُعْصَى،

---

(١) فى أ: «ورسله». (٢) فى جـ، أ، و: «قالوا فالأنبياء».
(٣) رواه الطبرانى فى المعجم الكبير(٤/ ٢٢، ٢٣) من حديث أبى جمعة الأنصارى.

وأن يُذْكَر فلا يُنْسَى، وأن يُشْكَر فلا يُكْفَر[(١)].

وهذا إسناد صحيح موقوف، [وقد تابع مرة عليه عمرو بن ميمون عن ابن مسعود][(٢)].

وقد رواه ابن مَرْدُويه من حديث يونس بن[(٣)] عبد الأعلى، عن ابن وَهْب، عن سفيان الثورى، عن زُبَيد، عن مُرَّة، عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: « ﴿اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ﴾: أن يُطَاعَ فَلاَ يُعْصَى، ويُشْكَرَ فَلاَ يُكْفَر، ويُذْكَر فَلاَ يُنْسَى».

وكذا رواه الحاكم فى مستدركه، من حديث مِسْعَر، عن زُبَيْد،عن مُرَّة، عن ابن مسعود، مرفوعا فذكره. ثم قال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. كذا قال. والأظهر[(٤)] أنه موقوف[(٥)]. والله أعلم.

ثم قال ابن أبى حاتم: ورُوى نحوُه عن مُرة الهَمْدانى، والربيع بن خُثَيم، وعمرو بن ميمون، وإبراهيم النَّخَعى، وطاووس، والحسن، وقتادة، وأبى سِنان، والسُّدِّىّ، نحوُ ذلك.

[وروى عن أنس أنه قال: لا يتقى العبد الله حق تقاته حتى يخزن من لسانه][(٦)].

وقد ذهب سعيد بن جُبَير، وأبو العالية، والربيع بن أنس، وقتادة، ومقاتل بن حَيَّان، وزيد بن أسلم، والسُّدِّىّ وغيرهم إلى أن هذه الآية منسوخة بقوله تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦].

وقال على بن أبى طَلْحة، عن ابن عباس فى قوله: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ﴾ قال: لم تُنْسخ، ولكن ﴿حَقَّ تُقَاتِهِ﴾ أن يجاهدوا فى سبيله حق جهاده، ولا تأخذهم فى الله لَوْمَة لائم، ويقوموا بالقِسْط ولو على أنفسهم وآبائهم وأبنائهم.

وقوله: ﴿وَلا تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ أى: حافظوا على الإسلام فى حال صحتكم وسلامتكم لتموتوا عليه، فإن الكريم قد أجرى عادته بكرمه أنه من عاش على شىء مات عليه، ومن مات على شىء بُعث عليه، فعياذاً بالله من خلاف ذلك.

قال الإمام أحمد: حدثنا رَوْح، حدثنا شُعْبة قال: سمعتُ سليمان، عن مجاهد، أنّ الناس كانوا يطوفون بالبيت، وابنُ عباس جالس معه مِحْجَن، فقال: قال رسول الله ﷺ: « ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلا تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ وَلَوْ أنَّ قَطْرَةً مِنَ الزَّقُّومِ قُطِرَتْ لأمَرَّتْ عَلَى أهْلِ الأرْضِ عِيشَتَهُمْ[(٧)] فَكَيْفَ بِمَنْ لَيسَ لَه طَعَامٌ إلاَّ الزَّقُّومُ».

وهكذا رواه الترمذى، والنسائى، وابن ماجة، وابن حِبَّان فى صحيحه، والحاكم فى مستدركه، من

---

(١) فى جـ: «أن يشكر فلا يكفر وأن يذكر فلاينسى».
(٢) زيادة من و.
(٣) فى أ: «عن».
(٤) فى أ، و: «الأشهر».
(٥) المستدرك (٢/ ٢٩٤).
(٦) زيادة من جـ، ر، و.
(٧) فى أ، و: «عيشهم».

طرق عن شعبة، به. وقال الترمذى: حسن صحيح. وقال الحاكم: على شرط الشيخين، ولم يخرجاه[(١)].

وقال الإمام أحمد: حدثنا وكِيع، حدثنا الأعمش، عن زيد بن وَهْب، عن عبد الرحمن بن عبدرب الكعبة، عن عبد الله بن عَمْرو قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أحَبَّ أنْ يُزَحْزَحَ عَنِ النَّارِ ويَدْخُلَ الْجَنَّةَ، فَلْتُدْرِكْهُ مَنِيَّتُهُ، وَهُوَ يُؤْمِنُ[(٢)] بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ، ويَأْتِى إِلَى النَّاسِ مَا يُحِبُّ أنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ»[(٣)].

وقال الإمام أحمد أيضاً: حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن أبى سفيان، عن جابر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول قبل موته بثلاث: «لاَ يَمُوتَنَّ أحَدُكُمْ[(٤)] إلاَّ وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ بِاللهِ عَزَّ وَجَلَّ».

ورواه مسلم من طريق الأعمش، به.

وقال الإمام أحمد: حدثنا حسن بن موسى، حدثنا ابن لَهِيعة، حدثنا [أبو][(٥)] يونس، عن أبى هريرة، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إِنَّ اللهَ قَالَ: أنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِى بِى، فإنْ ظَنَّ بِى خَيْرًا فَلَهُ، وَإنْ ظَنَّ شَرا فَلَهُ»[(٦)].

وأصل هذا الحديث ثابت فى الصحيحين[(٧)] من وجه آخر، عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يَقُولُ اللهُ [عز وجل][(٨)]: أنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِى بِى»[(٩)].

وقال الحافظ أبوبكر البزّار: حدثنا محمد بن عبد الملك القُرَشى، حدثنا جعفر بن سليمان، عن ثابت ـ وأحسبه ـ عن أنس قال: كان رجل من الأنصار مريضاً، فجاءه النبى ﷺ يَعودُه، فوافقه فى السوق فسلَّم عليه، فقال له: «كَيْفَ أنْتَ يَا فُلاَنُ؟» قال[(١٠)]: بخير يا رسول الله، أرجو الله أخاف ذنوبى. فقال رسول الله ﷺ: «لاَ يَجْتَمِعَانِ فِى قَلْبِ عَبْدٍ فِى هَذَا الْمَوْطِنِ إلاَّ أعْطَاهُ اللهُ مَا يَرْجُو وآمَنَهُ مِمَّا يَخَافُ».

ثم قال: لا نعلم رواه عن ثابت غير جعفر بن سليمان. وهكذا رواه الترمذى، والنسائى، وابن ماجة من حديثه، ثم قال الترمذى: غريب. وقد رواه بعضهم عن ثابت مرسلا[(١١)].

فأما الحديث الذى رواه الإمام أحمد: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبة، عن أبى بِشْر، عن

---

(١) المسند (١/ ٣٠١) والنسائى فى السنن الكبرى برقم(١١٠٧٠) والمستدرك (٢/ ٢٩٤).
(٢) فى ر: «مؤمن».
(٣) المسند (٢/ ١٩٢).
(٤) فى أ، و: «أحد منكم».
(٥) زيادة من ر.
(٦) المسند (٢/ ٣٩١).
(٧) فى جـ: «الصحيح».
(٨) زيادة من أ.
(٩) صحيح البخارى برقم (٧٥٠٥) من طريق أبى الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة، وصحيح مسلم برقم (٢٦٧٥) من طريق الأعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة.
(١٠) فى جـ: «فقال».
(١١) سنن الترمذى برقم(٩٨٣) وسنن ابن ماجة برقم(٤٢٦١) ورواه ابن أبى الدنيا فى«حسن الظن بالله» برقم(٣١) وحسنه المنذرى فى الترغيب والترهيب (٤/ ٢٦٨).
أما المرسل: فرواه ابن أبى الدنيا فى«المرضى والكفارات» برقم(١٠٨) ومن طريقه البيهقى فى شعب الإيمان من طريق حماد عن ثابت عن عبيد بن عمير مرسلاً.

يوسف بن مَاهَك، عن حكيم بن حِزَام قال: بايعتُ رسولَ الله ﷺ على ألاَّ أخِرَّ إلا قائما. ورواه النسائى فى سننه عن إسماعيل بن مسعود، عن خالد بن الحارث، عن شعبة، به، وترجم عليه فقال: (باب كيف يخر للسجود)(١) ثم ساقه مثله(٢) فقيل: معناه: على ألاَّ أموت إلا مسلماً، وقيل: معناه: [على](٣) ألاّ أُقتل إلا مُقبلا غير مُدبر، وهو يرجع إلى الأول.

وقوله: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلا تَفَرَّقُوا﴾ قيل: ﴿بِحَبْلِ اللَّهِ﴾ أى: بعهد الله، كما قال فى الآية بعدها: ﴿ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ أَيْنَ مَا ثُقِفُوا إِلاَّ بِحَبْلٍ مِّنَ اللَّهِ وَحَبْلٍ مِّنَ النَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٢] أى بعهد وذمة(٤). وقيل: ﴿بِحَبْلٍ مِّنَ اللَّهِ﴾ يعنى: القرآن، كما فى حديث الحارث الأعور، عن علىّ مرفوعا فى صفة القرآن: «هُوَ حَبْلُ اللهِ الْمتينُ، وَصِرَاطُهُ الْمُسْتَقِيمُ».

وقد وَرَدَ فى ذلك حديث خاص بهذا المعنى، فقال الإمام الحافظ أبو جعفر الطبرى: حدثنا سعيد ابن يحيى الأموى، حدثنا أسباط بن(٥) محمد، عن عبد الملك بن أبى سليمان العَرْزَمى، عن عطية عن [أبى](٦) سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «كِتَابُ اللهِ، هو حَبْلُ اللهِ الْمَمْدُودُ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الأرْضِ»(٧).

وروى ابن مَرْدُويَه من طريق إبراهيم بن مسلم الهَجَرِىّ، عن أبى الأحْوَص، عن عبد الله رضى الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ هَذَا الْقُرْآنَ هو حَبْلُ اللهِ الْمتينُ، وهو النور المبين وهُوَ الشِّفَاءُ النَّافِعُ، عِصْمَةٌ لِمَنْ تَمَسَّكَ بِهِ، ونَجَاةٌ لِمَنِ اتَّبَعَهُ»(٨).

ورُوى من حديث حذيفة وزيد بن أرقم نحو ذلك. [وقال وَكِيع: حدثنا الأعمش عن أبى وائل قال: قال عبدالله: إن هذا الصراط محتضر تحضره الشياطين، يا عبد الله، بهذا الطريق هلم إلى الطريق، فاعتصموا بحبل الله فإن حبل الله القرآن](٩).

وقوله: ﴿وَلا تَفَرَّقُوا﴾: أمَرَهُم بالجماعة ونهاهم عن التفرقة(١٠). وقد وردت الأحاديثُ المتعددة بالنهى عن التفرق والأمر بالاجتماع والائتلاف(١١)، كما فى صحيح مسلم من حديث سُهَيل بن أبى صالح، عن أبيه، عن أبى هريرة؛ أن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ اللهَ يَرْضَى لَكُمْ ثَلاثًا، وَيَسْخَطُ لَكُمْ ثَلاثًا، يَرْضَى لَكُمْ: أنْ تَعْبُدُوهُ وَلاَ تُشْرِكُوا به شَيْئًا، وأنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللهِ جَمِيعًا وَلاَ تَفَرَّقُوا، وأنْ تُنَاصِحُوا مَنْ وَلاَّهُ اللهُ أمْرَكُمْ؛ وَيَسْخَطُ لَكُمْ ثَلاثًا: قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وإِضَاعَةَ الْمَالِ»(١٢).

(١) المسند (٣/ ٤٠٢) وسنن النسائى (٢/ ٢٠٥).
(٢) فى جـ، أ: «عليه». (٣) زيادة من أ. (٤) فى ر: «بعهد ذمة».
(٥) فى أ: «عن». (٦) زيادة من جـ.
(٧) تفسير الطبرى (٧/ ٧٢) وفى إسناده عطية العوفى وهو ضعيف.
(٨) ورواه الحاكم فى المستدرك (١/ ٥٥٥) وابن أبى شيبة فى المصنف (١٠/ ٤٨٢) وابن حبان فى المجروحين (١/ ٩٩) وابن الجوزى فى العلل المتناهية (١/ ١٠١) وقال: «هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ، ويشبه أن يكون من كلام ابن مسعود».
(٩) زيادة من و. (١٠) فى أ، و: «الفرقة». (١١) فى جـ: «بالائتلاف والاجتماع».
(١٢) صحيح مسلم برقم (١٧١٥).

وقد ضُمِنتْ لهم العِصْمةُ، عند اتفاقهم، من الخطأ، كما وردت بذلك الأحاديث المتعددة أيضًا، وخِيفَ عليهم الافتراق، والاختلاف، وقد وقع ذلك فى هذه الأمة فافترقوا على ثلاث وسبعين فرقة، منها فرقة(١) ناجية إلى الجنة ومُسَلَّمة من عذاب النار، وهم الذين على ما كان عليه رسولُ الله ﷺ وأصحابه.

وقوله: ﴿وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا [وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ النَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا](٢)﴾ إلى آخر الآية، وهذا السياق فى شأن الأَوْس والخَزْرَج، فإنه كانت(٣) بينهم حُروبٌ كثيرة فى الجاهلية، وعداوة شديدة وضغائن، وإحَنٌ وذُحُول(٤) طال بسببها قتالهم والوقائع بينهم، فلما جاء الله بالإسلام فدخل فيه من دخل منهم، صاروا إخوانا متحابين بجلال الله، متواصلين فى ذات الله، متعاونين على البر والتقوى، قال الله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ. وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَّا أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ [إِنَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ](٥)﴾ [الأنفال: ٦٢] وكانوا على شفا حُفْرة من النار بسبب كفرهم، فأبعدهم(٦) الله منها: أنْ هَدَاهُم للإيمان. وقد امتن عليهم بذلك رسولُ الله ﷺ يوم قَسَم غنائم حُنَيْنٍ، فَعَتَبَ من عتب(٧) منهم لَمَّا فَضَّل عليهم فى القِسْمَة بما أراه الله، فخطبهم فقال: «يَا مَعْشَرَ الأنْصَارِ، أَلَمْ أجِدْكُمْ ضُلاَّلا فَهَدَاكُمُ اللهُ بِى، وكُنْتُم مُتَفَرِّقِينَ فَأَلَّفَكُمُ اللهُ بِى، وعَالَةً فأغْنَاكُم اللهُ بِى؟» كلما قال شيئا قالوا: الله ورسوله أمنّ.

وقد ذكر محمد بن إسحاق بن يَسار وغيره: أن هذه الآية نزلت فى شأن الأوس والخزرج، وذلك أن رجلا من اليهود مَرَّ بملأ من الأوس والخزرج، فساءه ما هُمْ عليه من الاتفاق والأُلْفَة، فبعث رجلا معه وأمره أن يجلس بينهم ويذكرهم(٨) ما كان من حروبهم يوم بُعَاث وتلك الحروب، ففعل، فلم يزل ذلك دأبُه حتى حميت نفوسُ القوم وغضب بعضهم على بعض، وتثاوروا، ونادوا بشعارهم وطلبوا أسلحتهم، وتواعدوا إلى الحرة، فبلغ ذلك النبى ﷺ فأتاهم فجعل يُسكِّنهم ويقول: «أبِدَعْوَى الجَاهِلِيَّةِ وَأنَا بَيْنَ أظْهُرِكُمْ؟» وتلا عليهم هذه الآية، فندموا على ما كان منهم، واصطلحوا وتعانقوا، وألقوا السلاح، رضى الله عنهم(٩).

وذكر عِكْرِمة أن ذلك نزل فيهم حين تثاوروا فى قضية الإفْك، والله أعلم.

﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَأُولَٰئِكَ هُمُ

---

(١) فى ر: «فرقة منها».
(٢) زيادة فى جـ، ر، أ، و.
(٣) فى أ: «قد كان»، وفى و: «قد كانت».
(٤) فى ر: «دخول». وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه.
(٥) زيادة من و.
(٦) فى أ، و: «فأنقذهم».
(٧) فى جـ، ر: «فعنت من عنت».
(٨) فى جـ، ر، أ، و: «ويذكر لهم».
(٩) انظر: تفسير الطبرى (٧/ ٧٨، ٧٩).

الْمُفْلِحُونَ (١٠٤) وَلا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ (١٠٥) يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ (١٠٦) وَأَمَّا الَّذِينَ ابْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ فَفِي رَحْمَةِ اللَّهِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (١٠٧) تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِّلْعَالَمِينَ (١٠٨) وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الأُمُورُ (١٠٩)﴾.

يقول تعالى: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ﴾ أى: منتصبة للقيام بأمر الله، فى الدعوة إلى الخير، والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ قال الضحاك: هم خاصّة الصحابة وخاصة الرُّواة، يعنى: المجاهدين والعلماء.

وقال أبوجعفر الباقر: قرأ رسول الله ﷺ: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ﴾ ثم قال: «الْخَيْرُ اتِّبَاعِ القُرآنِ وَسُنَّتِى» رواه ابن مردويه.

والمقصود من هذه الآية أن تكون فرْقَة من الأمَّة متصدية لهذا الشأن، وإن كان ذلك واجبا على كل فرد من الأمة بحسبه، كما ثبت فى صحيح مسلم عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ رَأَى مِنكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بيده، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلسانه، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ». وفى رواية: «وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الإيمَانِ حَبَّةُ خَرْدَلٍ»[(١)].

وقال الإمام أحمد: حدثنا سليمان الهاشمى، أخبرنا إسماعيل بن جعفر، أخبرنى عَمْرو بن أبى عمرو، عن عبد الله بن عبد الرحمن الأشهلى، عن حذيفة بن اليمان، أن النبى[(٢)] ﷺ قال: «وَالَّذِى نَفْسِى بِيَدِه لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلَتَنْهَوُنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ، أَوْ لَيُوشِكَنَّ اللهُ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عِقَابًا مِنْ عِنْدِهِ، ثُمَّ لَتَدْعُنَّهُ فَلاَ يَسْتَجِيبُ لَكُمْ».

ورواه الترمذى، وابن ماجة، من حديث عَمْرو بن أبى عمرو، به وقال الترمذى: حسن[(٣)].

والأحاديث فى هذا الباب كثيرة مع الآيات الكريمة كما سيأتى تفسيرها فى أماكنها.

ثم قال تعالى: ﴿وَلا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ [وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ][(٤)]﴾: ينهى هذه الأمة أن تكون كالأمم الماضين فى تفرقهم واختلافهم، وتركهم الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر مع قيام الحجة عليهم.

قال الإمام أحمد: حدثنا أبو المغيرة، حدثنا صَفْوان، حدثنى أزْهَر بن عبد الله الْهَوْزَنِى[(٥)] عن

(١) صحيح مسلم برقم(٤٩) من حديث أبى موسى الأشعرى، قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: «وهم الحافظ ابن كثير وهما شديداً، فحديث: «من رأى منكم منكراً» هو حديث أبى موسى».

(٢) فى أ: «أن رسول الله».

(٣) المسند(٥/٣٨٨) وسنن الترمذى برقم(٢١٦٩).

(٤) زيادة من جـ، ر، أ، و، وفى هـ: «الآية».

(٥) فى جـ، ر: «الهورى»، وفى هـ ومسند الإمام أحمد(٤/١٠٢): «الهوزى. قال أبو المغيرة فى موضع آخر: الحرازى» والله أعلم بالصواب.

أبى عامر عبد الله بن لُحَى[١] قال: حججنا مع معاوية بن أبى سفيان، فلما قدمنا مكة قام حين صلى [صلاة][٢] الظهر فقال: إن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ أهلَ الكِتَابَيْنِ افترَقُوا فى دِينِهِمْ علَى ثنتيْنِ وَسَبْعِينَ ملَّةً، وإنَّ هذه الأُمَّةَ ستَفْتَرِقُ علَى ثَلاثٍ وَسَبْعِينَ ملَّةً ـ يعنى الأهواء ـ كُلُّهَا فى النَّار إلا وَاحدَةً، وَهِىَ الْجَمَاعَةُ، وإنَّهُ سَيَخْرُجُ فِى أُمَّتِى أقْوَامٌ تُجَارى بِهِمْ تلْكَ الأهْواء، كَمَا يَتَجَارى الكَلْبُ بصَاحبه، لاَ يَبْقَى مِنْهُ عِرْقٌ ولاَ مَفْصِلٌ إلاَّ دَخَلَهُ. والله ـ يَا مَعْشَرَ العَرَبِ ـ لَئِنْ لَمْ تَقُومُوا بِمَا جاء بِهِ نَبِيُّكُمْ ﷺ لَغَيْرُكُم[٣] مِن النَّاسِ أحْرَى الاَّ يَقُومَ بِهِ».

وهكذا رواه أبو داود، عن أحمد بن حنبل ومحمد بن يحيى، كلاهما عن أبى المغيرة ـ واسمه عبد القدوس بن الحجاج الشامى ـ به، وقد رُوِى هذا الحديث من طرق[٤].

وقوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾ يعنى: يوم القيامة، حين تبيض وجوه أهل السنة والجماعة، وتسودّ وجوه أهل البدْعَة والفرقة، قاله ابن عباس، رضى الله عنهما[٥].

﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾: قال الحسن البصرى: وهم المنافقون: ﴿فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ﴾ وهذا الوصف يَعُمّ كل كافر.

﴿ وَأَمَّا الَّذِينَ ابْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ فَفِي رَحْمَةِ اللَّهِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ يعنى: الجنة، ماكثون فيها أبدا لا يبغون عنها حوَلا. وقد قال أبو عيسى الترمذى عند تفسير هذه الآية: حدثنا أبو كُرَيْب، حدثنا وَكيع، عن رَبِيع ـ وهو ابن صَبِيح[٦] ـ وحَمَّاد بن سلمة، عن أبى غالب قال: رأى أبو أمامة رؤوسا منصوبة على دَرَج دمشق، فقال أبو أمامة: كلاب النار، شر قتلى تحت أديم السماء، خَيْرُ قتلى من قتلوه، ثم قرأ: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾ إلى آخر الآية. قلت لأبى أمامة: أنت سمعته من رسول الله ﷺ؟ قال: لو لم أسمعه إلا مرة أو مرتين أو ثلاثا أو أربعا ـ حتى عدّ سبعا ـ ما حدّثتكموه.

ثم قال: هذا حديث حسن: وقد رواه ابن ماجة من حديث سفيان بن عيينة عن أبى غالب، وأخرجه أحمد فى مسنده، عن عبد الرزاق، عن مَعْمَر، عن أبى غالب، بنحوه[٧].

وقد روى ابن مَرْدُوَيه عند تفسير هذه الآية، عن أبى ذر، حديثاً مطولا غريبا عجيبا جدا.

ثم قال [تعالى][٨]: ﴿تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ﴾ أى: هذه آيات الله وحُجَجُه وبيناته ﴿نَتْلُوهَا عَلَيْكَ﴾ يا محمد ﴿بِالْحَقِّ ﴾ أى: نكشف[٩] ما الأمر عليه فى الدنيا والآخرة.

﴿وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِّلْعَالَمِينَ﴾ أى: ليس بظالم لهم بل هو الحكَم العدل الذى لا يجور؛ لأنه القادر

---

(١) فى ر: «لجى». (٢) زيادة من أ، و. (٣) فى جـ: «فغيركم».
(٤) المسند(٤/ ١٠٢) وسنن أبى داود برقم (٤٥٩٧).
(٥) فى ر: «عنه». (٦) فى ر: «صبح».
(٧) سنن الترمذى برقم(٣٠٠٠) وسنن ابن ماجة برقم (١٧٦).
(٨) زيادة من أ، و. (٩) فى جـ: «ينكشف».

على كل شىء، العالم بكل شىء، فلا يحتاج مع ذلك إلى أن يظلم أحدا من خلقه؛ ولهذا قال: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ﴾ أى: الجميع ملك له وعبيد له. ﴿وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الأُمُورُ﴾ أى: هو المتصرف فى الدنيا والآخرة، الحاكم فى الدنيا والآخرة.

**﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم مِّنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ (١١٠) لَن يَضُرُّوكُمْ إِلاَّ أَذًى وَإِن يُقَاتِلُوكُمْ يُوَلُّوكُمُ الأَدْبَارَ ثُمَّ لا يُنصَرُونَ (١١١) ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ أَيْنَ مَا ثُقِفُوا إِلاَّ بِحَبْلٍ مِّنَ اللَّهِ وَحَبْلٍ مِّنَ النَّاسِ وَبَاءُوا بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الْمَسْكَنَةُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ الأَنبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَّكَانُوا يَعْتَدُونَ (١١٢) ﴾.**

يخبر تعالى عن هذه الأمة المحمدية بأنهم خير الأمم فقال: ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾.

قال البخارى: حدثنا محمد بن يوسف، عن سفيان، عن مَيْسَرة، عن أبى حازم، عن أبى هريرة: ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ قال: خَيْرَ الناس للناس، تأتون(١) بهم فى السلاسل فى أعناقهم حتى يدخلوا فى الإسلام(٢).

وهكذا قال ابن عباس، ومُجاهد، وعكْرِمة، وعَطاء، والربيع بن أنس، وعطية العَوْفىّ: ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ يعنى: خَيْرَ الناس للناس.

والمعنى: أنهم خيرُ الأمم وأنفع الناس للناس؛ ولهذا قال: ﴿تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ(٣) بِاللَّهِ﴾.

قال الإمام أحمد: حدثنا أحمد بن عبد الملك، حدثنا شريك، عن سماك، عن عبد الله بن عُمَيرة عن زوج [دُرَّةَ](٤) بنت أبى لَهَب، [عن درة بنت أبى لهب](٥)، قالت: قام رجل إلى النبى ﷺ وهو على المنبر، فقال: يارسول الله، أىّ الناس خير؟ فقال: «خَيْرُ النَّاسِ أَقْرَؤهُمْ وأتقاهم لله، وآمَرُهُمْ بالمعروفِ، وأنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَأَوْصَلُهُمْ لِلرَّحِمِ»(٦).

ورواه أحمد فى مسنده، والنسائى فى سننه، والحاكم فى مستدركه، من حديث سماك، عن سعيد بن جُبَيْر عن ابن عباس فى قوله: ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾، قال: هم الذين هاجروا مع رسول الله ﷺ من مكة إلى المدينة(٧).

---

(١) فى جـ، ر، أ، و: «يأتون».

(٢) صحيح البخارى برقم(٤٥٥٧).

(٣) فى ر: «يؤمنون». (٤، ٥) زيادة من جـ، ر، أ، والمسند.

(٦) المسند (٦/ ٤٣٢).

(٧) المسند (١/ ٣١٩) والنسائى فى السنن الكبرى(١١٠٧٢) والمستدرك(٢/ ٢٩٤) وقال الحاكم: «صحيح الإسناد على شرط مسلم» ووافقه الذهبى.

والصحيح أن هذه الآية عامةٌ فى جميع الأمة، كل قَرْن بحسبه، وخير قرونهم الذين بُعثَ فيهم[(١)] رسول الله ﷺ، ثم الذين يَلونهم، ثم الذين يلونهم، كما قال فى الآية الأخرى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾، أى: خيارا ﴿لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ [وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا][(٢)]﴾ الآية.

وفى مسند الإمام أحمد، وجامع الترمذى، وسنن ابن ماجة، ومستدرك الحاكم، من رواية حكيم ابن مُعَاوية بن حَيْدَة، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَنْتُمْ تُوفُونَ سَبْعِينَ أُمَّةً، أَنْتُمْ خَيْرُهَا، وأَنْتُمْ أَكْرَمُ عَلَى اللهِ عزَّ وجَلَّ»[(٣)].

وهو حديث مشهور، وقد حَسَّنه الترمذى. ويروى من حديث معاذ بن جبل، وأبى سعيد [الخدرى][(٤)]، نحوه.

وإنما حازت هذه الأمة قَصَبَ السَّبْق إلى الخيرات بنبيها محمد ﷺ[(٥)]، فإنه أشرفُ خلق الله أكرم الرسل على الله، وبعثه الله بشرع كامل عظيم لم يُعْطه نبياً قبله ولا رسولا من الرسل. فالعمل [على][(٦)] منهاجه وسبيله، يقوم القليلُ منه ما لا يقوم العملُ الكثيرُ من أعمال غيرهم مقامه، كما قال الإمام أحمد:

حدثنا عبد الرحمن، حدثنا ابن زُهَير، عن عبد الله ـ يعنى ابن محمد بن عقيل ـ عن محمد بن على، وهو ابن الحنفية، أنه سمع على بن أبى طالب، رضى الله عنه، يقول: قال رسول الله ﷺ: «أُعْطِيتُ مَا لَمْ يُعْطَ أحَدٌ مِنَ الأنْبِيَاءِ». فقلنا: يا رسول الله، ما هو؟ قال: «نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ وأُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ الأَرْضِ، وسُمِّيتُ أحْمَدَ، وجُعِلَ التُّرَابُ لِى طَهُورًا، وجُعِلَتْ أُمَّتِى خَيرَ الأُمَمِ».

تفرد به أحمد من هذا الوجه، وإسناده حسن[(٧)].

وقال الإمام أحمد: حدثنا أبو العلاء الحسن بن سَوَّار، حدثنا لَيْث، عن معاوية عن أبى حَلْبَس يزيد بن مَيْسَرَةَ قال: سمعت أم الدرداء، رضى الله عنها، تقول: سمعت أبا الدرداء يقول: سمعت أبا القاسم ﷺ، وما سمعته يكنيه قبلها ولا بعدها، يقول[(٨)]: «إنَّ اللهَ تَعَالَى يَقُولُ: يَا عِيسَى، إنِّى بَاعِثٌ بَعْدَكَ أُمَّةً، إنْ أَصَابَهُمْ مَا يُحِبُّونَ حَمِدُوا وشَكَرُوا، وإنْ أَصَابَهُمْ مَا يَكْرَهُونَ احْتَسَبُوا وَصَبَرُوا، ولاَ حِلْمَ وَلاَعِلْمَ». قال: «يَارَبِّ، كَيْفَ هَذَا لَهُمْ، ولاَ حِلْمَ ولاَ عِلْمَ؟. قال: «أُعْطِيهِمْ مِن حِلْمِى وعلمى»[(٩)].

---

(١) فى أ: «الذى بعث فيه». (٢) زيادة من جـ، ر، أ، و.
(٣) المسند (٤/٤٤٧) وسنن الترمذى برقم(٣٠٠١) وسنن ابن ماجة برقم (٤٢٨٧) والمستدرك (٤/٨٤).
(٤) زيادة من جـ. (٥) فى و: «صلوات الله وسلامه عليه». (٦) زيادة من جـ، ر.
(٧) المسند(١/٩٨) وقال الهيثمى فى المجمع(١/ ٢٦٠): «فيه عبد الله بن محمد بن عقيل وهو سيئ الحفظ. وقال الترمذى: صدوق وقد تكلم فيه بعض العلماء من قبل حفظه، وسمعت محمد البخارى يقول: كان أحمد بن حنبل وإسحاق والحميدى يحتجون بحديث ابن عقيل. قلت: فالحديث حسن».
(٨) فى ر: «تقول».
(٩) المسند (٦/ ٤٥٠).

وقد وردت أحاديثُ يناسب[١] ذكرُها هاهنا:

قال الإمام أحمد: حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا المسعودى، حدثنا بُكَيْر[٢] بن الأخْنَس، عن رجل، عن أبى بكرالصديق، رضى الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «أُعْطِيتُ سَبْعِينَ أَلْفاً يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَاب، وُجُوهُهُمْ كَالْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، قُلُوبُهُمْ عَلَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ، فَاسْتَزَدْتُ رَبِّى، عز وجَلَّ، فَزَادَنِى مَعَ كُلِ وَاحِدٍ سبعين ألفاً». قال أبو بكر، رضى الله عنه: فرأيت أن ذلك آتٍ على أهل القرى، ومصيبٌ من حافات البوادى.[٣]

**حديث آخر**: قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الله بن بكر السهمى، حدثنا هشام بن حسان، عن القاسم بنِ مِهْرَان، عن موسى بن عبيد، عن ميمون بن مهران، عن عبد الرحمن بن أبى بكر؛ أن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ رَبِّى أعْطَانِى سَبْعِينَ أَلْفاً يَدْخُلُونَ الْجَنَّة، بِغَيْرِ حِسَابٍ». فقال عمر: يا رسول الله، فهلا استزدته؟ فقال: «اسْتَزَدْتُهُ فَأَعْطَانِى مَعَ كُلِّ رَجُلٍ سَبْعِينَ أَلْفاً». قال عمر: فهلا استزدته؟ قال: «قَد اسْتَزَدْتُهُ فأعْطَانِى هكَذَا». وفرج عبد الله بن بكر[٤] بين يديه، وقال عبد الله: وبسط باعيه، وحثا[٥] عبد الله، قال هشام: وهذا من الله لا يدرى ما عدده[٦].

**حديث آخر**: قال الإمام أحمد: حدثنا أبو اليَمان، حدثنا إسماعيل بن عيّاش، عن ضَمْضم بن زُرْعة قال: قال شُرَيح بن عبيد: مَرِضَ ثَوْبَان بحِمْص، وعليها عبد الله بن قُرْط الأزْدِي، فلم يَعُدْه، فدخل على ثوبان رجل من الكَلاعيين عائداً، فقال له ثوبان: [أتكتب؟ قال: نعم: فقال: اكتب، فكتب للأمير عبد الله بن قرط، «من ثوبان][٧] مولى رسول الله ﷺ، أما بعد: فإنه لو كان لموسى وعيسى، عليهما السلام، بحضرتك خَادمٌ لعدته» ثم طوى الكتاب وقال له: أتبلغه إياه؟ فقال: نعم. فانطلقَ الرجلُ بكتابه فدفعه إلى ابن قرط، فلما رآه قام فَزِعا، فقال الناس: ما شأنه؟ أحدث أمر؟ فأتى ثوبان حتى دخل عليه فعاده، وجلس عنده ساعة ثم قام، فأخذ ثوبان بردائه وقال: اجلس حتى أحدثك حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ سمعته يقول: «لَيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِى سَبْعُونَ أَلْفاً، لاَ حِسَابَ عَلَيْهِمْ وَلاَ عَذَابَ، مَعَ كُلِّ ألفٍ سَبْعُونَ أَلْفاً».

تفرد به أحمد من هذا الوجه، وإسناد رجاله كلهم ثقات شاميون حِمْصِيّون[٨]، فهو حديث صحيح[٩]، ولله الحمد.

**طريق أخرى**: قال الطبرانى: حدثنا عمرو بن إسحاق بن زبْريق الحِمْصى، حدثنا محمد بن

---

(١) فى ر: «تناسب». (٢) فى جـ: «بكر».
(٣) المسند(١/ ٦) وقال الهيثمى فى المجمع(١٠/ ٤١٠): «فيه المسعودى وقد اختلط وتابعيه لم يسم، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح».
(٤) فى جـ، ر، أ، أ: «عبد الله بن أبى بكر (٥) فى جـ، ر: «حى».
(٦) المسند(١/ ١٩٧) وفى إسناده القاسم بن مهران وموسى بن عبيد وهما مجهولان، وبقية رجاله رجال الصحيح.
(٧) زيادة من جـ، ر، والمسند. (٨) فى ر: «ضمضميون».
(٩) المسند (٥/ ٢٨٠)

إسماعيل ـ يعنى ابن عيَّاش ـ حدثنا أبى، عن ضَمْضَم بن زُرْعة، عن شُرَيح بن عبيد، عن أبى أسماء الرَّحَبِىّ، عن ثوبان قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ رَبِّى، عَزَّ وجَلَّ، وَعَدَنِى مِنْ أُمَّتِى سَبْعِينَ أَلْفاً لاَ يُحَاسَبُونَ، مَعَ كُلِّ أَلْفٍ سَبْعُونَ أَلْفاً».

هذا لعله هو المحفوظ بزيادة أبى أسماء الرحبى، بين شريح وبين ثوبان[١]، والله أعلم.

**حديث آخر:** قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن قتادة، عن الحسن، عن عمران بن حُصَين، عن ابن مسعود قال: أكثرنا الحديث عند رسول الله ﷺ ذات ليلة، ثم غَدَوْنا إليه فقال: «عُرِضَتْ عَلَىَّ الأَنْبِيَاءُ الليلة بِأُمَمِهَا، فَجَعَلَ النَّبِىُّ يَمُرُّ وَمَعَهُ الثَّلاَثَةُ، والنَّبِىُّ وَمَعَهُ العِصَابَةُ، والنَّبِىُّ ومَعَهُ النَّفَرُ، والنَّبِىُّ وَلَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ، حَتَّى مَرَّ عَلَىَّ مُوسَى، عليه السلام، وَمَعَهُ كَبْكَبَةٌ مِنْ بَنِى إِسْرَائِيلَ، فَأَعْجَبُونِى، فَقُلْتُ: مَنْ هَؤُلاَءِ؟ فَقِيلَ: هَذَا أَخُوكَ مُوسَى، مَعَهُ بَنُو إِسْرَائِيلَ». قال: «فَقُلْتُ: فَأَيْنَ أُمَّتِى؟ فَقِيلَ: انظُرْ عَنْ يَمِينِكَ. فَنَظَرْتُ فَإِذَا الظِّرَابُ[٢] قَدْ سُدَّ بِوُجُوه الرِّجَال ثُمَّ قِيلَ لِى: انْظُرْ عَنْ يَسَارِكَ. فَنَظَرْتُ، فَإِذَا الأُفُقُ قَدْ سُدَّ بِوُجُوه الرِّجَال» فَقِيلَ لِى: قَدْ رَضِيتَ؟ فَقُلْتُ[٣]: «رَضِيتُ يَارَبِّ، [رَضِيتُ يَارَبِّ][٤]». قال: «فَقِيلَ لِى: إِنَّ مَعَ هَؤُلاَءِ سَبْعِينَ أَلْفاً يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ». فقال النبى ﷺ: «فِدَاكُمْ أَبِى وأُمِّى، إِن اسْتَطَعْتُمْ أَنْ تَكُونُوا مِنَ السَّبْعِينَ أَلْفاً فَافْعَلُوا فَإِنْ قَصَّرْتُمْ فَكُونُوا مِنْ أَهْلِ الظِّرَابِ[٥]، فَإِنْ قَصَّرْتُمْ فَكُونُوا مِنْ أَهْلِ الأُفُقِ، فَإِنِّى قَدْ رَأَيْتُ ثَمَّ أُنَاساً يَتَهَاوَشُونَ». فقام عُكَاشة بنِ مِحْصَن فقال: ادع الله يا رسول الله أن يجعلنى منهم. أى من السبعين، فدعا له. فقام رجل آخر فقال: ادع الله يا رسول الله أن يجعلنى منهم فقال: «قَدْ سَبَقَكَ بِهَا عُكَاشَةُ». قال: ثم تحدثنا فقلنا: لِمَن[٦] تُرَوْنَ هؤلاء السبعين الألف؟ قوم ولدُوا فى الإسلام لم يُشْرِكُوا بالله شيئا حتى ماتوا. فبلغ ذلك النبىَّ ﷺ فقال: «هُمُ الَّذِينَ لاَ يَكْتَوُونَ وَلاَ يَسْتَرْقُونَ وَلاَ يَتَطَيَّرُونَ، وَعَلَى رَبِّهِم يَتَوَكَّلُونَ»[٧].

هكذا رواه أحمد بهذا السَّنَد وهذا السياق، ورواه أيضا عن عبد الصمد، عن هشام، عن قتادة، بإسناده مثله، وزاد بعد قوله: «رَضِيتُ يَارَبِّ رضيت يارب» قال[٨]: رَضِيتَ؟ قُلْتُ: «نَعَمْ». قَالَ: انْظُرْ عَنْ يَسَارِكَ قال: «فَنَظَرْتُ فَإِذَا الأُفق قَدْ سُدَّ بِوُجُوهِ الرِّجَالِ». فقال: رَضِيتَ؟ قُلْتُ: «رَضِيتُ».

وهذا إسناد صحيح من هذا الوجه، تفرد به أحمد ولم يخرجوه[٩].

**حديث آخر:** قال أحمد بن مَنِيع: حدثنا عبد الملك بن عبد العزيز، حدثنا حمّاد، عن عاصم، عن

(١) المعجم الكبير(٢/ ٩٢) ورواه أيضا فى مسند الشاميين رقم(١٦٨٢).
(٢) فى جـ، ر: «الضراب» وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه من المسند (١/ ٤٠١).
(٣) فى جـ، ر: «قلت».
(٤) زيادة من ر، أ، والمسند.
(٥) فى ر: «الضراب» وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه من المسند (١/ ٤٠١).
(٦) فى جـ، ر، أ، و: «من».
(٧) المسند(١/ ٤٠١).
(٨) فى جـ: «فقال».
(٩) المسند (١/ ٤٢٠).

زر، عن ابن مسعود قال النبى ﷺ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ الأُمَمُ بِالْمُوْسِمِ فَرَاثت (١) عَلَى أُمَّتى، ثُمَّ رَأَيْتُهم فَأَعْجَبَنى كَثْرَتُهُمْ وَهَيأَتُهُم، قَدْ مَلَؤوا السَّهْلَ وَالْجبَلَ»، فَقَالَ: أَرَضِيتَ يَامُحَمَّدُ؟ فَقُلْتُ: «نعمْ». قَالَ: فَإِنَّ مَعَ هؤُلاءِ سَبْعِينَ أَلْفاً يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ، وَهُمُ الَّذينَ لا يَسْتَرْقُونَ وَلا يَكْتَوُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُون». فقام عُكَاشَةَ بن مِحْصَن فقال: يا رسول الله، ادعُ الله أن يجعلنى منهم فقال: «أَنْتَ مِنْهُمْ»: فقام رجل آخرفقال: [ادع الله أن يجعلنى منهم فقال](٢): «سَبَقَكَ بِهَا عُكَاشَةُ».

رواه الحافظ الضِّياء المَقْدسيّ، قال: هذا عندى على شرط مسلم(٣).

**حديث آخر**: قال الطبرانى: حدثنا محمد بن محمد الجُذُوعىّ القاضى، حدثنا عُقْبة بن مكْرم. حدثنا محمد بن أبى عَدىّ عن هشام بنِ حسان عن محمد بن سيرين، عن عِمْران بن حُصَين قال: قال رسول الله ﷺ: «يَدْخُل(٤) الجَنَّة مِنْ أُمَّتى سَبْعُونَ أَلْفاً بِغَيْرِ حِسَاب وَلا عَذَاب». قيل: من هم؟ قال: «هُمُ الَّذينَ لا يَكْتَوُونَ وَلا يسْتَرْقُونَ وَلايَتَطيرونَ، وعَلَى رَبِّهِمْ يَتوكَّلُونَ».

رواه مسلم من طريق هشام بن حسان، وعنده ذكر عكاشة(٥).

**حديث آخر**: ثَبَتَ فى الصحيحين من رواية الزُّهْرى، عن سعيد بن الْمُسَيَّب، أن أبا هريرة حدثه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتى زُمْرَةٌ وَهُمْ سَبْعُونَ أَلفاً، تُضِيء وُجُوهُهُمْ إِضَاءَة الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ». فقال(٦) أبو هريرة: فقام عُكَاشَة بن مِحْصَن الأسدى يرفع نَمِرَةً عليه فقال: يا رسول الله، ادع الله أن يجعلنى منهم. فقال رسول الله ﷺ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ مِنْهُم». ثم قام رجل من الأنصار فقال: يا رسول الله، ادع الله أن يجعلنى منهم فقال: «سَبَقَكَ بِهَا عكَاشَةُ»(٧).

**حديث آخر**: قال أبو القاسم الطبرانى: حدثنا يحيى بن عثمان، حدثنا سعيد بن أبى مريم، حدثنا أبو(٨) غسَّان، عن أبى حازم، عن سَهْلِ بن سَعْد؛ أن النبى ﷺ قال: «لَيدخُلَنَّ مِنْ أُمَّتى سَبْعُونَ أَلفاً ـ أَوْ سَبْعُمَائة أَلف ـ آخِذٌ بَعْضُهُمْ ببعض، حَتَّى يدخل أَوَّلُهُمْ وآخِرُهُمُ الْجَنَّةَ، وَوجُوهُهُم(٩) عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَة الْبَدْرِ».

أخرجه البخارى ومسلم جميعاً، عن قُتَيْبَةَ عن عبد العزيز بن أبى حازم، عن أبيه، عن سَهْل، به(١٠).

---

(١) فى جـ، ر، أ: «فرأيت». (٢) زيادة من جـ.
(٣) ورواه ابن حبان فى صحيحه برقم (٢٦٤٦) «موارد» وأبو يعلى فى مسنده (٩/ ٢٣٣) والبزار فى مسنده (٤/ ٢٠٤) كلهم من طريق حماد عن عاصم به.
(٤) فى جـ: «يدخلون».
(٥) المعجم الكبير (١٨/ ١٨٣) وصحيح مسلم برقم (٢١٦).
(٦) فى جـ، ر،أ، و: «قال».
(٧) صحيح البخارى برقم (٦٥٤٢) وصحيح مسلم برقم (٢١٦).
(٨) فى جـ: «ابن». (٩) فى أ، و: «وجوههم».
(١٠) المعجم الكبير (٦/ ١٤٢) وصحيح البخارى برقم (٦٥٥٤) وصحيح مسلم برقم (٢١٩).

**حديث آخر**: قال مسلم بن الحجّاج فى صحيحه: حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا هُشَيْم، أخبرنا حُصَيْن بن عبد الرحمن قال: كنت عند سعيد بن جبُيَر فقال: أيُّكم رأى الكوكب الذى انقضَّ البارحةَ؟ قلتُ: أنا. ثم قُلتُ: أما إنى لم أكن في صلاة، ولكنى لُدغتُ. قال: فما صنعتَ؟ قلتُ: استرقَيْتُ. قال: فما حملك على ذلك؟ قلتُ: حديث حدَّثَنَاه الشعبى. قال: وما حدثكم الشعبى؟ قلتُ: حدَّثَنَا عن بُرَيْدَة بن الحُصَيب الأسلمى أنه قال: لا رُقْيَةَ إلاَّ مِنْ عَيْنٍ أو حُمَة. فقال: قد أحسن من انتهى إلى ما سمع، ولكن حدثنا ابنُ عباس عن النبى ﷺ قال: «عُرِضَتْ عَلَىَّ الأُمَمُ، فَرَأيْتُ النَّبِىَّ ومَعَهُ الرُّهَيْطُ[١]، والنَّبِىَّ ومَعَهُ الرَّجُلُ والرَّجُلان والنَّبِىَّ ولَيْسَ مَعَهُ أحَدٌ، إذْ رُفِعَ لِى سَوادٌ عَظِيمٌ، فَظَنَنْتُ أنَّهُمْ أُمَّتِى، فَقِيلَ لِى: هَذَا مُوسَى وقومُهُ، ولَكِنِ انظُرْ إلَى الأُفق. فَنَظَرْتُ، فإذا سَوادٌ عَظِيمٌ، فَقِيلَ لِى: انظُرْ إلَى الأُفُقِ الآخَرِ، فإذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَقِيلَ لِى: هَذِه أُمَّتُكَ ومعهُم سَبْعُونَ ألفاً يَدْخُلُونَ الجنة بِغَيْرِ حِسَابٍ، ولا عَذَابٍ». ثم نهَضَ فدخل منزله، فخاض الناس فى أولئك الذين يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب، فقال بعضهم: فلعلهم الذين صَحِبوا رسول الله ﷺ. وقال بعضهم: فلعلهم الذين وُلِدُوا فى الإسلام فلم يُشْركوا بالله شيئا، وذكروا أشياء، فخرج عليهم رسول الله ﷺ فقال: «مَا الَّذى تَخُوضُونَ فِيهِ؟» فأخبروه، فقال: «هُمُ الَّذينَ لا يَرْقُونَ ولا يَسْترقُونَ ولا يَتَطيرونَ، وعَلَى ربِّهِمْ يَتوكَّلُونَ». فقام عكاشة بن مِحصن فقال: ادع الله أن يجعلنى منهم قال: «أنْتَ مِنْهُمْ». ثم قام رجل آخر فقال: ادع الله أن يجعلنى منهم. قال: «سَبَقَكَ بِهَا عُكَاشَةُ».

وأخرجه البخارى عن أُسَيد بن زيد، عن هُشَيم وليس عنده، «لا يرقون»[٢].

**حديث آخر**: قال أحمد: حدثنا رَوْح بن عبادة. حدثنا ابن جُرَيج، أخبرنى أبو الزُّبَيْر، أنه سمع جابر بن عبد الله قال: سمعت رسول الله ﷺ، فذكر حديثاً، وفيه: «فَتَنجُو أوَّلُ زُمْرَةٍ وُجُوهُهُمْ كَالْقَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ سَبْعُونَ ألفاً، لا يُحَاسَبُونَ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، كأضْوَأ نَجْمٍ فِى السَّماءِ، ثم كَذَلِكَ». وذكر بقيته، رواه مسلم من حديث رَوْح، غير أنه لم يذكر النبى ﷺ[٣].

**حديث آخر**: قال الحافظ أبو بكر بن أبى عاصم فى كتاب السنن له: حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة، حدثنا إسماعيل بن عيَّاش، عن محمد بن زياد، سمعت أبا أمامة الباهلى يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «وَعَدنى رَبِّى أنْ يُدْخِلَ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتى سَبْعِينَ ألفاً، مَعَ كُلِّ ألْفٍ سَبْعُونَ ألْفًا، لا حِسَابَ عَلَيْهِمْ ولا عَذَابَ. وثَلاثُ حَثَيَاتٍ مِنْ حَثَيَات رَبِّى عزَّ وجَلَّ».

وكذا رواه الطبراني من طريق هشام بن عمار، عن إسماعيل بن عياش، به، وهذا إسناد جيد[٤].

طريق أخرى عن أبى أمامة: قال ابن أبى عاصم: حدثنا دُحَيم، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا

---

(١) فى جـ، ر: «الرهط».

(٢) صحيح مسلم برقم(٢٢٠) وصحيح البخارى برقم (٥٧٥٢، ٣٤١٠، ٥٧٠٥، ٦٥٤١، ٦٤٧٢).

(٣) المسند (٣/ ٢٨٣).

(٤) السنة لابن أبى عاصم برقم (٥٨٩) والمعجم الكبير (٨/ ١٢٩).

صفوان بن عَمرو، عن سليم بن عامر، عن أبى اليمان الهوزَنى[1] ـ واسمه عامر بن عبد الله بن لُحىّ، عن أبى أمامة، عن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ اللهَ وَعَدَنى أنْ يُدْخِلَ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتى سَبْعِينَ أَلْفاً بِغَيْرِ حِسَابٍ». قال يزيد بن الأخنس: والله ما أولئك فى أمتك يا رسول الله إلا مثل الذباب[2] الأصهب فى الذباب. قال رسول الله ﷺ: «فَإِنَّ اللهَ وَعَدَنِى سَبْعِينَ أَلْفاً، مَعَ كُلِّ أَلْفٍ سَبْعُونَ أَلفاً، وَزَادَنِى ثَلاثَ حَثَيَاتٍ».

وهذا أيضاً إسناد حسن[3].

**حديث آخر**: قال أبو القاسم الطبرانى: حدثنا أحمد بن خُلَيْد، حدثنا أبو تَوْبة، حدثنا معاوية[4] ابن سلام، عن زيد بن سلام أنه سمع أبا سلام يقول: حدثنى عامر بن زيد البُكَالى أنه سمع عُتْبة بن عبْد السلمى، رضى الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ رَبِّى عَزَّ وَجَلَّ وعَدَنى أنْ يُدْخِلَ الْجنة مِنْ أُمَّتى سَبْعِينَ ألفا بغَيْرِ حِسَابٍ، ثمَّ يُشْفَعُ كُلُّ أَلْفٍ لِسَبْعِينَ أَلْفاً، ثم يَحْثى رَبِّى، عز وجل، بِكَفيْهِ ثَلاثَ حَثَيَاتٍ». فكبر[5] عمر وقال: إن السبعين الأوَل يُشفعهم الله فى آبائهم وأبنائهم وعشائرهم، وأرجو أن يجعلنى الله فى إحدى الحثيات الأواخر.

قال الحافظ الضياء المقدسى فى كتابه صفة الجنة: لا أعلم لهذا الإسناد علة. والله أعلم[6].

**حديث آخر**: قال الإمام أحمد: حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا هشام ـ يعنى الدَّسْتَوائى ـ حدثنا يحيى بن أبى كثير، عن هلال بن أبى ميمونة، حدثنا عطاء بن يَسَار أن رِفَاعة الجُهَنىّ حدّثه قال: أقبلنا مع رسول الله ﷺ حتى إذا كنا بالكُدَيد ـ أو قال بقُدَيْد ـ فذكر حديثا، وفيه: ثم قال: «وَعَدَنى رَبِّى، عزَّ وجلَّ، أنّ يُدخِلَ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتى سَبْعِينَ أَلْفا بغَيْرِ حِسَابٍ، وَإِنِّى لأَرْجُو ألاَّ يَدْخُلُوهَا حَتَّى تَبُوؤُوا أَنْتُمْ وَمَنْ صَلَحَ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وذرياتكم مَسَاكِنَ فِى الْجَنَّةِ».

قال الضياء [المقدسى][7]: وهذا عندى على شرط مسلم[8].

**حديث آخر**: قال عبد الرزاق: أخبرنا مَعْمَر، عن، قتادة، عن النَّضْر بن أنس، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ اللهَ وَعَدَنى أنْ يُدْخِلَ الجنة مِنْ أُمَّتى أرْبَعمائَة أَلْفٍ». قال أبو بكر: زدنا يارسول الله. قال: والله هكذا[9]. فقال عمر: حسبك يا أبا بكر. فقَالَ أبو بَكْر: دَعْنى، وما عليك أن يدخلنا الله الجنة كلنا[10]. فقال عمر: إن شاء الله أَدْخَل خَلْقه الجنة بكفٍّ واحد. فقال النبى ﷺ: «صَدَقَ عُمَرُ».

(١) فى جـ، ر: «الهودى». (٢) فى ر: «الدنان».

(٣) السنة لابن أبى عاصم برقم (٥٨٨).

(٤) فى و: «أبو معاوية». (٥) فى ر: «وكبر».

(٦) المعجم الكبير(١٧/ ١٢٦، ١٢٧) ورواه الطبرانى أيضا فى المعجم الأوسط (١/ ٢٥٤) بهذا الإسناد. وقال الهيثمى فى المجمع (١٠/ ٤١٣): «وفيه عامر بن زيد البكالى، وقد ذكره ابن أبى حاتم ولم يجرحه ولم يوثقه، وبقيه رجاله ثقات».

(٧) زيادة من و.

(٨) المسند (٤/ ١٦).

(٩) فى و: «قال: وهكذا. وجمع بين يديه، قال: زدنا يا رسول الله، قال: وهكذا».

(١٠) فى أ: «كلنا بكف واحد».

هذا الحديث بهذا الإسناد انفرد[١] به عبد الرزاق[٢]، قاله الضياء. وقد رواه الحافظ أبو نُعيم الأصبهانى:

حدثنا محمد بن أحمد بن مَخْلَد، حدثنا إبراهيم بن الْهيْثَم البَلَدى، حدثنا سليمان بن حَرْب، حدثنا أبو هلال، عن قتادة، عن أنس عن النبى ﷺ قال: «وَعَدَنِى رَبِّى أنْ يُدْخِلَ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِى مِائَةَ ألْفٍ». فقال أبو بكر: يا رسول الله، زدنا قال: «وهكذا» ـ وأشار سليمان بن حرب بيده كذلك ـ قلتُ[٣]: يا رسول الله، زدنا. فقال عمر: إن الله قادر أن يدخل الناس الجنة بِحَفْنَةٍ واحدة. فقال رسول الله ﷺ: «صَدَقَ عُمَرُ».

هذا حديث غريب من هذا الوجه وأبو هلال اسمه: محمد بن سُلَيْم الراسبى، بصرى[٤].

طريق أخرى عن أنس: قال الحافظ أبو يعلى: حدثنا محمد بن أبى بكر، حدثنا عبد القاهر بن السُّرِّى السلمى، حدثنا حُمَيد، عن أنس، عن النبى ﷺ قال: «يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِى سَبْعُونَ ألْفًا». قالوا: زدنا يا رسول الله. قال: لِكُلِّ رَجُلٍ سَبْعُونَ ألْفاً» قالوا: زدنا ـ وكان[٥] على كثيب ـ فقال: هكذا، وحثا بيده. قالوا: يا رسول الله، أبْعدَ الله من دخل النار بعد هذا، وهذا إسناد جيد، رجاله ثقات، ما عدا عبد القاهر بن السرى، وقد سئل عنه ابن معين، فقال: صالح[٦].

**حديث آخر**: روى الطبرانى من حديث قتادة، عن أبى بكر بن أنس، عن أبى بكر بن عُمَير عن أبيه؛ أن النبى ﷺ قال: «إنَّ اللهَ وَعَدَنِى أنْ يُدْخِلَ مِنْ أمتى ثَلاثَمائة ألْف الْجَنَّة». فقال عمير: يارسول الله، زدنا. فقال هكذا بيده. فقال عمير يا رسول الله، زدنا. فقال عمر: حسبُك، إنّ الله إنْ شاء أدخل الناس الجنة بَحفْنَةٍ ـ أو بِحَثْيَةٍ ـ واحدة. فقال نبى الله ﷺ: «صَدَقَ عُمَرُ»[٧].

**حديث آخر**: قال الطبرانى: حدثنا أحمد بن خُلَيْد، حدثنا أبو تَوْبَة، حدثنا معاوية بن سلام، عن زيد بن سلام أنه سمع أبا سلام يقول: حدثنى عبد الله بن عامر، أن قيسا الكندى حدّث أن أبا سعيد[٨] الأنمارى حدثه أن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ رَبِّى وَعَدَنِى أنْ يُدْخِلَ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِى سَبْعِينَ ألْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ، وَيَشْفَعُ كُلُّ ألْفٍ لِسبعين[٩] ألفا، ثُمَّ يَحْثِى رَبِّى ثَلاثَ حَثَيات بِكَفَّيْه». كذا قال قيس، فقلت لأبى سعيد: أنت سمعتَ هذا من رسول الله ﷺ؟ قال: نعم، بأذنى، ووعاه قلبى. قال أبوسعيد: فقال ـ يعنى رسول الله ﷺ ـ: «وَذَلِكَ إنْ شَاءَ اللهُ، عز وجل، يسْتَوْعِبُ مُهَاجِرِى أمتى، ويُوَفِّى الله بقيته مِنْ أعْرَابِنَا».

وقد روى هذا الحديث محمد بن سهل بن عسكر، عن أبى تَوْبَةَ الربيع بن نافع بإسناده، مثله.

---

(١) فى جـ، ر: «تفرد».
(٢) المصنف لعبد الرزاق برقم (٢٠٥٥٦) ورواه من طريقه أحمد فى المسند (٣/ ١٦٥) وابن أبى عاصم فى السنة برقم (٥٩٠).
(٣) فى أ: «فقال» وفى و: «قال».
(٤) الحلية لأبى نعيم (٢/ ٣٤٤) ورواه أحمد فى مسنده (٣/ ١٩٣) من طريق أبى هلال عن قتادة به.
(٥) فى ر: «وكانوا».
(٦) مسند أبى يعلى (٦/ ٤١٧).
(٧) المعجم الأوسط (١/ ٢٥٧) وقال الهيثمى فى المجمع (١٠/ ٤٠٩): «رجاله ثقات».
(٨) فى جـ: «سعد».
(٩) فى أ، و: «لكل ألف سبعين».

وزاد: قال أبو سعيد: فحسب ذلك عند رسول الله ﷺ، فبلغ أربعمائة ألف ألف وتسعين[١] ألف ألف.

**حديث آخر:** قال أبو القاسم الطبرانى: حدثنا هاشم بن مَرْثَد الطبرانى، حدثنا محمد بن إسماعيل بن عَيَّاش، حدثنى أبى، حدثنى ضَمْضَم بن زُرْعة، عن شُرَيح بن عبيد، عن أبى مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «أمَا وَالَّذِى نَفْسُ مُحَمَّد بيده ليُبْعثَنَّ منكُمْ يَوْمَ الْقيَامَة إلى الْجنَّة مثْلَ اللَّيْلِ الأسْوَد، زُمْرةٌ جَميعُهَا يَخْبطُونَ الأرضَ، تَقُولُ الملائكَةُ: لمَ جاءَ مَعَ مُحَمَّد أكْثَرُ ممَّا جَاءَ مَعَ الأنْبِيَاءِ؟». وهذا إسناد حسن[٢].

**نوع آخر من الأحاديث الدالة على فضيلة هذه الأمة وشرفها بكرامتها[٣] على الله، وأنها خير الأمم فى الدنيا والآخرة:**

قال الإمام أحمد: حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا ابن جُرَيج، أخبرنى أبو الزبير، عن جابر[٤]، أنه سمع النبى ﷺ يقول: «إنِّى لأرْجُو أنْ يكُونَ مَنْ يَتَّبِعُنى منْ أُمَّتى يوْمَ الْقيَامَة رُبعَ الْجَنَّة». قال: فكبرنا. ثم قال: «أرْجُو أنْ يكُونُوا[٥] ثلثَ النَّاسِ». قال: فكبرنا. ثم قال: «أرْجُو أنْ تَكُونُوا الشَّطْرَ».

وهكذا رواه عن رَوْح، عن ابن جُرَيج، به. وهو على شرط مسلم[٦].

وثبت فى الصحيحين من حديث أبى إسحاق السَّبيعى، عن عَمْرو بن ميمون، عن عبد الله بن مسعود قال: قال لنا رسول الله ﷺ: «أمَا تَرْضَوْنَ أنْ تَكُونُوا رُبع أهلِ الْجَنَّة؟» فكبرنا. ثم قال: «أمَا تَرْضَوْنَ أنْ تكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟» فكبرنا. ثم قال: «إنِّى لأرْجُو أنْ تكُونُوا شَطْرَ أهْلِ الْجَنَّةِ»[٧].

طريق أخرى عن ابن مسعود: قال الطبرانى: حدثنا أحمد بن القاسم بن مُساور، حدثنا عفان بن مسلم، حدثنا عبد الواحد بن زياد حدثنى الحارث بن حَصيرة، حدثنى القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «كَيْفَ أَنْتُمْ ورُبْعُ الْجَنَّة لَكُمْ ولِسَائر الناس ثلاثة أرْبَاعهَا؟» قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: «كَيفَ أنْتُمْ وثُلُثُهَا؟» قالوا: ذاك أكثر. قال: «كَيْفَ أنْتُمْ والشَّطْرُ لَكُمْ؟» قالوا: ذاك أكثر. فقال رسول الله ﷺ: «أهْلُ الْجَنَّةِ عِشْرُونَ وَمائَةُ صَفٍّ، لَكُمْ منْهَا[٨] ثَمَانُونَ صَفًا».

قال الطبرانى: تفرد به الحارث بن حَصيرة[٩].

---

(١) فى أ: «سبعمائة»، وفى و: «تسعمائة».

(٢) المعجم الكبير (٣/ ٢٩٧) وقال الهيثمى فى المجمع(١٠/ ٤٠٤) :«وفيه محمد بن إسماعيل بن عياش وهو ضعيف».

(٣) فى أ، و:« وكرامتها». (٤) فى و:« أنه سمع جابرا». (٥) فى جـ : «تكونوا».

(٦) قال الهيثمى فى المجمع (١٠/ ٤٠٢):«رواه أحمد والبزار والطبرانى فى الأوسط،ورجال البزار رجال الصحيح وكذا أحد أسانيد أحمد».

(٧) صحيح البخارى برقم (٦٥٢٨، ٦٦٤٢) وصحيح مسلم برقم (٢٢١).

(٨) فى أ: «فيها».

(٩) المعجم الكبير (١٠/ ٢٠٨) ورواه أحمد فى مسنده (١/ ٤٥٣) من طريق عفان عن عبد الواحد بن زياد به. قال الهيثمى فى المجمع (١٠/ ٤٠٣): «رجالهم رجال الصحيح غير الحارث بن حصيرة وقد وثق».

**حديث آخر**: قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الصمد، حدثنا عبد العزيز بن مسلم، حدثنا ضرار ابن مُرَّة أبو سنَان الشيبانى، عن محارب بن دثَار، عن ابن بُرَيْدة، عن أبيه أن النبى ﷺ قال: «أَهْلُ الْجَنَّةِ عَشْرُونَ وَمِائَةُ صَفٍّ، هَذِه الأمَّةُ مِنْ ذَلِكَ ثَمَانُون صَفا».

وكذلك[١] رواه عن عفان، عن عبد العزيز، به. وأخرجه الترمذى من حديث أبى سنان، به وقال: هذا حديث حسن. ورواه ابن ماجة من حديث سفيان الثورى، عن عَلْقَمة بن مَرْثَد، عن سليمان بن بُرَيدة، عن أبيه، به[٢].

**حديث آخر**: رَوَى الطبرانى من حديث سليمان بن عبد الرحمن الدمشقى، حدثنا خالد بن يزيد البَجَلى، حدثنا سليمان بن على بن عبد الله بن عباس، عن أبيه، عن جده، عن رسول الله ﷺ قال: «أَهْلُ الْجَنَّةِ عِشْرُونَ وَمِائَةُ صَفٍّ، ثَمَانُونَ مِنْهَا مِنْ أُمَّتِى».

تفرد به خالد بن يزيد البَجَلى، وقد تكلم فيه ابن عَدِى[٣].

**حديث آخر**: قال الطبرانى: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثنا موسى بن غيلان، حدثنا هاشم[٤] بن مَخْلَد، حدثنا عبد الله بن المبارك، عن سفيان، عن أبى عمرو، عن أبيه عن أبى هريرة قال: لما نزلت ﴿ثُلَّةٌ مِّنَ الأَوَّلِينَ. وَثُلَّةٌ مِّنَ الآخِرِينَ﴾ [الواقعة: ٣٨، ٣٩] قال رسول الله ﷺ: «أَنْتُم رُبعُ أَهْلِ الْجَنَّةِ، أَنْتُمْ ثُلُثُ أَهْلِ الْجَنَّةِ، أَنْتُمْ نِصفُ أَهْلِ الْجَنَّةِ، أَنْتُمْ ثُلُثَا أَهْلِ الْجَنَّة»[٥].

وقال عبد الرزاق: أخبرنا مَعْمَر، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن أبى هريرة، رضى الله عنه، عن النبى ﷺ قال: «نَحْنُ الآخِرُونَ الأَوَّلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَة، نَحْنُ أَوَّلُ النَّاسِ دُخُولاً الْجَنَّةَ، بَيْدَ أَنَّهُمْ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا، وأُوتِينَاهُ مِنْ بَعْدِهِمْ، فَهَدَانَا اللهُ لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الحَقِّ، فَهَذَا الْيَوْمُ الَّذِى اخْتَلَفُوا فِيهِ، النَّاسُ لَنَا فِيهِ تَبَعٌ، غَداً لِلْيَهُودِ [و][٦] للنصارى بَعْدَ غَدٍ».

رواه البخارى ومسلم من حديث عبد الله بن طاوس، عن أبيه، عن أبى هريرة، رضى الله عنه، عن النبى ﷺ مرفوعا بنحوه[٧]. ورواه مسلم أيضا عن طريق الأعمش، عن أبى صالح، عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «نَحْنُ الآخِرُونَ الأَوَّلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَنَحْنُ أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ». وذكر تمام الحديث[٨].

**حديث آخر**: روى الدارقطنى فى الأفراد من حديث عبد الله بن محمد بن عقيل، عن الزهرى،

---

(١) فى أ: «وكذا».

(٢) المسند (٥/ ٣٥٥، ٣٤٧) وسنن الترمذى برقم (٢٥٤٦) وسنن ابن ماجة برقم (٤٢٨٩).

(٣) المعجم الكبير (١٠/ ٣٤٨) ورواه ابن عدى فى الكامل (٣/ ١٣) وقال: «أحاديثه كلها لا يتابع عليها لا إسنادا ولا متنا، ولم أر للمتقدمين فيه قولاً، بل غفلوا عنه وهو عندى ضعيف».

(٤) فى جـ: «هشام».

(٥) ورواه أبو نعيم فى الحلية من طريق الطبرانى به (٧/ ١٠١) ونقل عن الطبرانى قوله: «تفرد برفعه ابن المبارك عن الثورى. وأبو عمرو اسمه محمد والد أسباط بن محمد الكوفى القرشى».

(٦) زيادة من جـ، ر.

(٧) صحيح البخارى برقم (٨٩٦، ٣٤٨٦، ٣٤٨٧) ومسلم برقم (٨٥٥).

(٨) صحيح مسلم برقم (٨٥٥).

عن سعيد بن المسيَّب، عن عمر بن الخطاب، عن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ الْجَنَّةَ حُرِّمَتْ عَلَى الأنْبِيَاءِ كُلِّهِم حتَّى أدْخُلَهَا، وَحُرِّمَتْ على الأُمَمِ حَتَّى تَدْخُلَهَا[١] أمتى».

ثم قال: تفرد به ابن عقيل، عن الزهرى، ولم يرو عنه سواه. وتفرد به زُهير بن محمد، عن ابن عقيل، وتفرد به عَمْرو بن أبى سلمة، عن زهير.

وقد رواه أبو أحمد بن عَدِىّ الحافظ فقال: حدثنا أحمد بن الحسين بن إسحاق، حدثنا أبو بكر الأعين محمد بن أبى عتَّاب، حدثنا أبو حفص التِّنيسى ـ يعنى عمرو بن أبى سلمة ـ حدثنا صدقة الدمشقى. عن زهير بن محمد، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن الزهرى.

ورواه الثَّعْلَبى: حدثنا أبو العباس المَخْلَدى، أخبرنا أبو نُعْم عبد الملك بن محمد، أخبرنا أحمد ابن عيسى التنيسى، حدثنا عمرو بن أبى سلمة، حدثنا صدقة بن عبد الله، عن زهير بن محمد، عن ابن عقيل، به[٢].

فهذه الأحاديث فى معنى قوله تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ فمن اتصف من هذه الأمة بهذه الصفات دخل معهم فى هذا الثناء عليهم والمدح لهم، كما قال قتادة: بَلَغَنَا أن عمر بن الخطاب [رضى الله عنه][٣] فى حجة حجّها رأى من الناس سُرْعة[٤]، فقرأ هذه الآية: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾، ثم قال: من سَرَّه أن يكون من تلك الأمة فَلْيؤدّ شَرْط الله فيها. رواه ابن جرير.

ومن[٥] لم يتصف بذلك أشبه أهل الكتاب الذين ذمهم الله بقوله: ﴿كَانُوا لا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ]﴾[٦] [المائدة: ٧٩]. ولهذا لما مَدح [الله][٧] تعالى هذه الأمة على هذه الصفات شرع فى ذم أهل الكتاب وتأنيبهم، فقال: ﴿وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ﴾ أى: بما أنزل على محمد ﷺ ﴿لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم مِّنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ أى: قليل منهم من يؤمن بالله وما أنزل إليكم وما أنزل إليهم، وأكثرهم على الضلالة والكفر والفسق والعصيان.

ثم قال تعالى مخبراً عباده المؤمنين ومُبشِّراً لهم أن النصر والظَّفر لهم على أهل الكتاب الكفرة الملحدين، فقال: ﴿لَن يَضُرُّوكُمْ إِلاَّ أَذًى وَإِن يُقَاتِلُوكُمْ يُوَلُّوكُمُ الأَدْبَارَ ثُمَّ لا يُنصَرُونَ﴾. وهكذا وقع، فإنهم يوم خَيْبَر أذلّهم الله وأرغَم آنافهم[٨]، وكذلك من قبلهم من يهود المدينة بنى قَيْنُقَاع وبنى النَّضير وبنى قُرَيْظَة[٩]، كلهم أذلهم الله، وكذلك النصارى بالشام كَسَرهم الصحابة فى غير ما موطن، وسَلَبوهم مُلْك الشام أبد الآبدين ودهر الداهرين، ولا تزال عِصَابة الإسلام قائمة بالشام حتى ينزل

---

(١) فى جـ: «يدخلها».

(٢) أطراف الغرائب والأفراد (ق٢١) لابن القيسرانى، والكامل لابن عدى (١٢٩/٤) ورواه البغوى فى تفسيره (٩١/٢) من طريق الثعلبى. ونقل ابن أبى حاتم فى العلل (٢٢٧/٢) عن أبى زرعة: «هذا الحديث منكر لا أدرى كيف هو».

(٣) زيادة من جـ، أ.
(٤) فى جـ، ر: «ترعل».
(٥) فى أ: «من».

(٦) زيادة من جـ، أ، و، وفى هـ: «الآية».
(٧) زيادة من جـ، ر، أ.
(٨) فى و: «أنوفهم».

(٩) فى ر: «بنو النضير وبنو قريظة».

عيسى ابن مريم [عليه السلام][(١)] وهم كذلك، ويحكم، عليه السلام[(٢)] بشرع محمد[(٣)]، عليه أفضل الصلاة والسلام[(٤)]، فيكْسر الصَّليب، ويقتل الخنزير، ويَضع الجزْية، ولا يقبل إلا الإسلام.

ثم قال تعالى: ﴿ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ أَيْنَ مَا ثُقِفُوا إِلاَّ بِحَبْلٍ مِّنَ اللَّهِ وَحَبْلٍ مِّنَ النَّاسِ﴾ أى: ألزمهم الله الذلة[(٥)] والصَّغَار أينما كانوا فلا يأمنون ﴿إِلاَّ بِحَبْلٍ مِّنَ اللَّهِ﴾ أى: بذمة من الله، وهو عَقْد الذمة لهم وضَرْب الجزية عليهم، وإلزامهم أحكام الملة ﴿وَحَبْلٍ مِّنَ النَّاسِ﴾ أى: أمان منهم ولهم، كما فى المُهَادَن والمعاهَد والأسير إذا أمَّنَه واحد[(٦)] من المسلمين ولو امرأة، وكذا عَبْد،على أحد قولى العلماء.

قال ابن عباس: ﴿إِلاَّ بِحَبْلٍ مِّنَ اللَّهِ وَحَبْلٍ مِّنَ النَّاسِ﴾ أى: بعهد من الله وعهد من الناس، [و][(٧)] هكذا قال مُجاهد، وعِكْرِمة، وعطَاء، والضَّحَّاك، والحسن، وقتادة، والسُّدِّى، والرَّبِيع بن أنس.

وقوله: ﴿وَبَاءُوا بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ﴾ أى: أُلزموا فالتزَمُوا بغضب من الله، وهم يستحقونه ﴿وَضُرِبَتْ عَلَيْهِم﴾ أى: أُلزموها[(٨)] قَدرًا وشَرْعًا. ولهذا قال: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ الأَنبِيَاءَ بِغَيْرِ[(٩)] حَقٍّ﴾، أى: وإنما حملهم على ذلك الكبْر والبَغْى وَالْحسَد، فأعْقَبهم ذلك الذِّلة والصَّغَار والمسكنة أبدا، متصلا بذلة الآخرة، ثم قال تعالى: ﴿ذَلِكَ بِمَا عَصَوا وَّكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾ أى: إنما حَمَلهم على الكفر بآيات الله وقَتْل رُسُل الله وقُيِّضوا لذلك أنَّهم كانوا يكثرون العصيان لأوامر الله، عز وجل، والغشيان لمعاصى الله، والاعتداء فى شرع الله، فَعياذًا بالله من ذلك، والله المستعان.

قال ابن أبى حاتم: حدثنا يونس بن حَبِيب حدثنا أبو داود الطيالسى، حدثنا شعبة، عن سليمان الأعمش، عن إبراهيم، عن أبى مَعْمَر الأزدى، عن عبد الله بن مسعود، رضى الله عنه، قال: كانت بنو إسرائيل تقتل فى اليوم ثلاثمائة نبىّ، ثم يقوم سُوق بَقْلهم آخر النهار.

﴿لَيْسُوا سَوَاءً مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ (١١٣) يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَأُوْلَئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ (١١٤) وَمَا يَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَن يُكْفَرُوهُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ (١١٥) إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَن تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلا أَوْلادُهُم مِّنَ اللَّهِ شَيْئًا وَأُوْلَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (١١٦) مَثَلُ مَا يُنفِقُونَ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَثَلِ رِيحٍ فِيهَا صِرٌّ أَصَابَتْ حَرْثَ قَوْمٍ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ فَأَهْلَكَتْهُ وَمَا ظَلَمَهُمُ اللَّهُ وَلَكِنْ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ (١١٧)﴾.

---

(١) زيادة من أ. (٢) فى و: «ويحكم بملة الإسلام».

(٣) فى جـ: «عيسى ابن مريم عليه السلام ويحكم بشرع محمد»، وفى ر: «عيسى ابن مريم وهو كذلك ويحكم عليه السلام بشرع محمد».

(٤) فى جـ، أ: «ﷺ». (٥) فى و: «المذلة». (٦) فى جـ، ر، أ، و: «أحد».

(٧) زيادة من و. (٨) فى و: «ألزموا بها». (٩) فى و: «بذل».

قال ابن أبى نَجيح: زَعَم الحسن بن يَزيد[١] العجْلىّ، عن ابن مسعود فى قوله تعالى: ﴿لَيْسُوا سَوَاءً مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ﴾، قال[٢]: لا يستوى أهل الكتاب وأمَّة محمد ﷺ.

وهكذا قال السُّدِّى، ويؤيد هذا القول الحديثُ الذى رواه الإمامُ أحمدُ بن حنبل فى مسنده.

حدثنا أبو النَّضْر وحسن بن موسى قالا: حدثنا شَيْبان، عن عاصم، عن زر، عن ابن مسعود قال: أخر رسولُ الله ﷺ صلاة العشاء، ثم خرج إلى المسجد، فإذا الناس ينتظرون الصلاة: فقال: «أمَا إنَّه لَيسَ منْ أهلِ هَذه الأدْيَان أحدٌ يَذكُرُ الله هَذه السَّاعَةَ غَيْرَكُمْ». قال: وأُنزلَت هذه الآيات: ﴿لَيْسُوا سَوَاءً مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ [أُمَّةٌ قَائِمَةٌ][٣]﴾ إلى قوله[٤]: ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ﴾»[٥].

والمشهور عن[٦] كثير من المفسرين ـ كما ذكره محمد بن إسحاق وغيره، ورواه العَوْفِىّ عن ابن عباس ـ أن هذه الآيات نزلت فيمن آمَنَ من أحبار أهل الكتاب، كعبد الله بن سَلاَم وأسَد بن عُبَيْد وثعلبة بن سَعْية وأسَيد بن سعْية وغيرهم، أى: لا يستوى من تقدم ذكرهم بالذم من أهل الكتاب [وهؤلاء الذين أسلموا، ولهذا قال تعالى: ﴿لَيْسُوا سَوَاءً﴾ أى: ليسوا[٧] كلُّهم على حَدّ سواء، بل منهم المؤمن ومنهم المُجْرِم، ولهذا قال تعالى: ﴿مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ] أُمَّةٌ قَائِمَةٌ﴾، أى: قائمة بأمر الله، مطيعة لشَرْعه[٩]، متَّبعة نبىَّ الله، [فهى][١٠] ﴿قَائِمَةٌ﴾ يعنى مستقيمة ﴿يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ﴾ أى: يقومون الليل، ويكثرون التهجد، ويتلون القرآن فى صلواتهم[١١] ﴿يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَأُولَٰئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾. وهؤلاء هم المذكورون فى آخر السورة: ﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَن يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ خَاشِعِينَ لِلَّهِ [لا يَشْتَرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلاً أُولَٰئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ][١٢]﴾ [الآية ١٩٩] وهكذا قال هاهنا: ﴿وَمَا يَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَن يُكْفَرُوهُ﴾ أى: لا يضيع عند الله بل يجزيكم به أوفر الجزاء. ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ﴾ أى: لا يخفى عليه عمل عامل، ولا يضيع لديه أجر من أحسن عملا.

ثم قال تعالى مخبراً عن الكفرة المشركين بأنه ﴿لَن تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلا أَوْلادُهُم مِّنَ اللَّهِ شَيْئًا﴾ أى لا يُرَدّ عنهم بأس الله ولا عذابه إذا أراده بهم ﴿وَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾.

ثم ضرب مثلا لما ينفقه الكفار فى هذه الدار، قاله مجاهد والحسن، والسُّدِّى، فقال تعالى:

---

(١) فى أ، و: «ابن أبى يزيد». (٢) فى أ، و: «يقول». (٣) زيادة من جـ، ر، أ، و.
(٤) فى جـ، ر، أ، و: «حتى بلغ».
(٥) المسند (١/٣٩٦).
(٦) فى أ، و: «عند». (٧) فى أ: «ليس». (٨) زيادة من جـ.
(٩) فى جـ، ر، أ، و: «لشرع الله». (١٠) زيادة من جـ، أ، و. (١١) فى أ: «صلاتهم».
(١٢) زيادة من جـ، ر، أ، و، وفى الأصل: «الآية».

﴿مَثَلُ مَا يُنفِقُونَ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَثَلِ رِيحٍ فِيهَا صِرٌّ﴾ أى: بَرْد شديد، قاله ابن عباس، وعكْرِمة، وسعيد بن جُبَير وقتادة والحسن، والضّحّاك، والرَّبِيع بن أنس، وغيرهم. وقال عطاء: بَرْد وجَلِيد. وعن ابن عباس أيضاً ومجاهد ﴿فِيهَا صِرٌّ﴾ أى: نار. وهو يرجع إلى الأول، فإن البرد الشديد ـ سيّما(١) الجليد(٢) ـ يحرق الزروع والثمار، كما يحرق الشيء بالنار ﴿أَصَابَتْ حَرْثَ قَوْمٍ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ فَأَهْلَكَتْهُ﴾ أى: أحرقته، يعنى بذلك السَّفْعة إذا نزلت على حَرْث قد آن جِذَادُه أو حَصَاده فدمَّرَته وأعدَمَتْ ما فيه من ثمر أو زرع، فذهبت به وأفسدته، فعَدمَه صاحبه أحوج ما كان إليه. فكذلك الكفار يمحق الله ثوابَ أعمالهم فى هذه الدنيا وثمرتها كما أذهب ثمرةَ هذا الحرث بذنوب صاحبه. وكذلك هؤلاء بَنَوْهَا على غير أصْل وعلى غير أساس ﴿وَمَا ظَلَمَهُمُ اللَّهُ وَلَكِنْ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾.

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لا يَأْلُونَكُمْ خَبَالاً وَدُّوا مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الآيَاتِ إِن كُنتُمْ تَعْقِلُونَ (١١٨) هَا أَنتُمْ أُوْلاءِ تُحِبُّونَهُمْ وَلا يُحِبُّونَكُمْ وَتُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ كُلِّهِ وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا عَضُّوا عَلَيْكُمُ الأَنَامِلَ مِنَ الْغَيْظِ قُلْ مُوتُوا بِغَيْظِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ (١١٩) إِن تَمْسَسْكُمْ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإِن تُصِبْكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُوا بِهَا وَإِن تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا لا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ (١٢٠) ﴾.

يقول تبارك وتعالى ناهياً عباده المؤمنين عن اتخاذ المنافقين بطانة، أى: يُطْلعونهم على سرائرهم وما يضمرونه لأعدائهم، والمنافقون بجهدهم وطاقتهم لا يألون المؤمنين خَبَالا، أى: يَسْعَوْنَ فى مخالفتهم وما يضرهم بكل ممكن، وبما يستطيعونه من المكر والخديعة، ويودون ما يُعْنتُ المؤمنين ويخرجهم ويَشُقّ عليهم.

وقوله: ﴿لا تَتَّخِذُوا بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ﴾ أى: من غيركم من أهل الأديان، وبطانة الرجل: هم خاصّة أهله الذين يطلعون على داخلة أمره.

وقد روى البخارى، والنسائى، وغيرهما، من حديث جماعة، منهم: يونس، ويحيى بن سعيد، وموسى بن عقبة، وابن أبى عتيق ـ عن الزهرى، عن أبى سلمة، عن أبى سعيد؛ أن رسول الله ﷺ قال: «مَا بَعَثَ اللهُ مِنْ نَبِى وَلاَ اسْتَخْلَفَ مِنْ خَلِيفَةٍ إلاَّ كَانَتْ لَهُ بِطَانَتَان: بِطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْخيرِ وتَحُضُّهُ عَلَيْه، وبِطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالسُّوءِ وَتَحُضُّهُ عَلَيْه، وَالْمَعْصُومُ مَنْ عَصَمَ اللهُ»(٣).

وقد رواه الأوزاعى ومعاوية بن سلام، عن الزهرى، عن أبى سلمة [عن أبى هريرة مرفوعا بنحوه(٤). فيحتمل أنه عند الزهرى عن أبى سلمة](٥) عنهما. وأخرجه النسائى عن الزهرى

(١) فى و: «لا سيما». (٢) فى جـ، ر، أ: «والجليد».
(٣) صحيح البخارى برقم (٦٦١١، ٧١٩٨) والنسائى فى الكبرى برقم (٨٧٥٥).
(٤) فى أ: «نحوه». (٥) زيادة من جـ.

أيضا[١]. وعلقه البخارى فى صحيحه فقال: وقال عبيد الله بن أبى جعفر، عن صَفْوان بن سليم، عن أبى سلمة، عن أبى أيوب الأنصارى، فذكره. فيحتمل أنه عند أبى سلمة عن ثلاثة من الصحابة[٢]، والله أعلم.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا أبو أيوب محمد[٣] بن الوَزَّان، حدثنا عيسى بن يونس، عن أبى حَيَّان التيمى عن أبى الزِّنْباع، عن ابن أبى الدِّهْقانة قال: قيل لعمر بن الخطاب، رضى الله عنه: إن هاهنا غُلاما من أهل الحِيرة، حافظ كاتب، فلو اتخذته كاتبا؟ قال: قد اتخذت إذاً بطانة من دون المؤمنين[٤].

ففى هذا الأثر مع هذه الآية دلالة على أن أهل الذِّمَّة لا يجوز استعمالهم فى الكتابة، التى فيها استطالة على المسلمين واطِّلاع على دَوَاخِل أمُورهم التى يُخْشَى أن يُفْشوها إلى الأعداء من أهل الحرب؛ ولهذا قال تعالى: ﴿لا يَأْلُونَكُمْ خَبَالاً وَدُّوا مَا عَنِتُّمْ﴾.

وقد قال الحافظ أبو يعلى: حدثنا إسحاق بن إسرائيل، حدثنا هُشَيم، حدثنا العَوَّام، عن الأزهر ابن راشد قال: كانوا يأتون أنَساً، فإذا حَدَّثهم بحديث لا يدرون ما هو، أتَوُا الحسن ـ يعنى البصرى ـ فيفسره[٥] لهم. قال: فحدَّث ذاتَ يوم عن النبى ﷺ أنه قال: «لاَ تَسْتَضيؤوا بنَار الْمُشْركينَ، ولاَ تَنْقُشُوا فى خَوَاتيمكُمْ عَرَبيا[٦]». فلم يدروا ما هو، فأتوا الحسن فقالوا له: إن أنسا حَدَّثنا أن رسول الله[٧] ﷺ قال: «لاَ تَسْتَضيؤوا بنَار الشِّرْك[٨] ولاَ تَنْقُشُوا فى خَوَاتيمكُمْ عَرَبيا[٩]». فقال الحسن: أما قوله: «لاَ تَنْقُشُوا فِى خَوَاتيمكُمْ عَرَبيا[١٠]»: محمد ﷺ. وأما قوله: «لاَ تَسْتَضيؤوا بنَار الشِّرْك» يقول: لا تستشيروا المشركين فى أموركم. ثم قال الحسن: تصديق ذلك فى كتاب الله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ﴾.

هكذا رواه الحافظ أبو يعلى، رحمه الله، وقد[١١] رواه النسائى عن مجاهد بن موسى، عن هُشَيم. ورواه الإمام أحمد، عن هشيم بإسناده مثله، من غير ذكر تفسير الحسن البصرى[١٢].

وهذا التفسير فيه نظر، ومعناه ظاهر: «لاَ تَنْقُشُوا فِى خَوَاتيمكُمْ عَرَبيًا[١٣]» أى: بخط عربى، لئلا يشابه نقش خاتم النبى ﷺ، فإنه كان نَقْشُه محمد رَسول الله؛ ولهذا جاء فى الحديث الصحيح أنه

---

(١) النسائى فى السنن الكبرى برقم (٨٧٥٦) من طريق معاوية بن سلام عن الزهرى به.

(٢) صحيح البخارى برقم (٧١٩٨) ورواه النسائى فى السنن الكبرى برقم (٨٧٥٧).

(٣) فى أ، و: «بن محمد»

(٤) تفسير ابن أبى حاتم (٢/ ٥٥٠) ورواه ابن أبى شيبة فى المصنف (٨/٦٥٨) من طريق أبى حيان التيمى به ورواه عبد بن حميد فى تفسيره كما فى الدر (٢/ ٣٠٠).

(٥) فى جـ: «ليفسره». (٦) فى ر: «غربيا».

(٧) فى أ، و: «إن أنسا حدثنا بحديث ما ندرى ما هو قال: وماحدثكم أنس، قالوا: حدثنا أن رسول الله».

(٨) فى أ: «المشركين». (٩، ١٠) فى ر: «غربيا». (١١) فى أ: «قد».

(١٢) رواه البيهقى فى شعب الإيمان برقم (٩٣٧٥) والطبرى فى تفسيره (٧/ ١٤٢) من طريق هشيم بسياق أبى يعلى به، ورواه أحمد فى مسنده (٣/ ٩٩) والنسائى فى السنن (٨/ ١٧٦) من غير ذكر تفسير الحسن البصرى.

(١٣) فى ر: «غربيا».

نهى أن يَنْقُشَ أحد على نقشه. وأما الاستضاءة بنار المشركين، فمعناه: لا تقاربوهم فى المنازل بحيث تكونون[١] معهم فى بلادهم، بل تَبَاعَدُوا منهم وهَاجروا من بلادهم؛ ولهذا روى أبو داود [رحمه الله][٢]: «لاَ تَتَراءَى نَاراهُمَا» وفى الحديث الآخر: «مَنْ جَامَعَ الْمُشْرِكَ أَوْ سكَن معَهُ، فَهُوَ مثْلُهُ»؛ فحَمْلُ الحديث على ما قاله الحسن، رحمه الله، والاستشهاد عليه بالآية فيه نظر، والله أعلم.

ثم قال تعالى: ﴿قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ﴾، أى: قد لاح على صفَحَات وجوههم، وفلتات ألسنتهم من العداوة، مع ما هم مشتملون عليه فى صدورهم من البغضاء للإسلام وأهله، ما لا يخفى مثله على لبيب عاقل؛ ولهذا قال: ﴿قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الآيَاتِ إِن كُنتُمْ تَعْقِلُونَ﴾.

وقوله تعالى: ﴿هَا أَنتُمْ أُوْلاءِ تُحِبُّونَهُمْ وَلا يُحِبُّونَكُمْ وَتُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ كُلِّهِ﴾ أى: أنتم ـ أيها المؤمنون ـ تحبون المنافقين مما يظهرون لكم من الإيمان، فتحبونهم على ذلك وهم لا يحبونكم، لا باطنا ولا ظاهرا[٣] ﴿وَتُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ كُلِّهِ﴾ أى: ليس عندكم فى شىء منه شك ولا رَيْب، وهم عندهم الشك والرِّيَب والحيرة.

وقال محمد بن إسحاق: حدثنى محمد بن أبى محمد، عن عِكْرِمة أو سعيد بن جبير، عن ابن عباس: ﴿وَتُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ كُلِّهِ﴾ أى: بكتابكم وكتابهم، وبما مضى من الكتب قبل ذلك، وهم يكفرون بكتابكم، فأنتم أحق بالبغضاء لهم، منهم لكم. رواه ابن جرير.

﴿وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا عَضُّوا عَلَيْكُمُ الأَنَامِلَ مِنَ الْغَيْظِ﴾ والأنامل: أطراف الأصابع، قاله قتادة.

وقال الشاعر:

أوَدُّ[٤] كما ما بَلّ حَلْقِىَ ريقَتى    وَمَا حَمَلَتْ كَفَّاىَ أنمُلى العَشْرا[٥]

وقال ابن مسعود، والسُّدِّى، والرَّبِيع بن أنس: ﴿الأَنَامِلَ﴾: الأصابع.

وهذا شأن المنافقين يُظْهِرون للمؤمنين الإيمانَ والمودّة، وهم فى الباطن بخلاف ذلك من كل وجه، كما قال تعالى: ﴿وَإِذَا خَلَوْا عَضُّوا عَلَيْكُمُ الأَنَامِلَ مِنَ الْغَيْظِ﴾ وذلك أشد الغيظ والحنق، قال الله تعالى: ﴿قُلْ مُوتُوا بِغَيْظِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ أى: مهما كنتم تحسدون عليه المؤمنين ويغيظكم ذلك منهم، فاعلموا أن الله مُتمّ نعمته على عباده المؤمنين ومُكَملٌ دينَه، ومُعلٍ كلمتَه ومظهر دينَه، فموتوا أنتم بغيظكم ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ أى: هو عليم بما تنطوى عليه ضمائركم، وتُكنُّه سَرَائرُكُم من البغضاء والحسد والغل للمؤمنين، وهو مجازيكم عليه فى الدنيا بأن يريكم خلاف ما تؤمّلون، وفى الآخرة بالعذاب الشديد فى النار التى أنتم خالدون فيها، فلا خروج لكم منها.

ثم قال: ﴿إِن تَمْسَسْكُمْ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإِن تُصِبْكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُوا بِهَا﴾. وهذه الحال دالة[٦] على شدة

(١) فى أ، و: «تكونوا».    (٢) زيادة من أ.    (٣) فى جـ، ر، أ، و: «لا ظاهراً ولا باطنا».
(٤) فى أ: «أريد».
(٥) البيت فى تفسير الطبرى (٤/ ٤٣).
(٦) فى جـ، ر، أ، و: «وهذا الحال دال».

العداوة منهم للمؤمنين وهو أنه[١] إذا أصاب المؤمنين خصب، ونصر وتأييد، وكثروا وعزّ أنصارهم، ساء ذلك المنافقين، وإن أصاب المسلمين سَنَة[٢] ـ أى: جَدْب ـ أو أُديل عليهم الأعداء، لما لله فى ذلك من الحكمة، كما جرى يوم أُحُد، فَرِح المنافقون بذلك، قال الله تعالى مخاطبا عباده المؤمنين: ﴿وَإِن تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا لا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا [إِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ][٣]﴾، يرشدهم تعالى إلى السلامة من شر الأشرار وكَيْد الفُجّار، باستعمال الصبر والتقوى، والتوكل على الله الذى هو محيط بأعدائهم، فلا حول ولا قوة لهم إلا به، وهو الذى ما شاء كان، وما لم يشأ لم يكن. ولا يقع فى الوجود شىء إلا بتقديره ومشيئته، ومن توكل عليه كفاه.

ثم شَرَعَ تعالى فى ذكر قصة أُحُد، وما كان فيها من الاختبار لعباده المؤمنين، والتمييز بين المؤمنين والمنافقين، وبيان صَبْر الصابرين، فقال تعالى:

﴿ وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ مَقَاعِدَ لِلْقِتَالِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (١٢١) إِذْ هَمَّت طَّائِفَتَانِ مِنكُمْ أَن تَفْشَلا وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ (١٢٢) وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنتُمْ أَذِلَّةٌ فَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ (١٢٣) ﴾.

المرادُ بهذه الوقعة يوم أُحُد عند الجمهور، قاله ابن عباس، والحسن، وقتادة، والسُّدِّى، وغير واحد. وعن الحسن البصرى: المراد بذلك يوم الأحزاب. رواه ابن جرير، وهو غريب لا يُعَوَّل[٤] عليه.

وكانت وقعةُ أحد يومَ السبت من شوال سنة ثلاث من الهجرة. قال [قتادة][٥]: لإحدى عشرة ليلة خَلَتْ من شَوَّال. وقال عِكْرِمة: يوم السبت للنصف من شوال، فالله أعلم.

وكان سببها أن المشركين حين قُتل من قتل من أشرافهم يومَ بَدْر، وسَلمَت العيرُ بما فيها من التجارة التى كانت مع أبى سُفْيان، فلما رجع قفلُهم[٦] إلى مكة قال أبناء من قُتل، ورؤساء من بقى لأبى سفيان: ارصد هذه الأموال لقتال محمد، فأنفقوها فى ذلك، وجمعوا الجموع والأحابيش وأقبلوا فى قريب من ثلاثة آلاف، حتى نزلوا قريباً من أحد تلْقاء المدينة، فصلى رسولُ الله ﷺ يومَ الجمعة، فلما فَرَغَ منها صَلى على رجل من بنى النجار، يقال له: مالك بن عَمْرو، واستشار[٧] الناس: أيخرج إليهم أم يمكث بالمدينة؟ فأشار عبد الله بن أُبىّ بالمقام بالمدينة، فإن أقاموا أقاموا بشَرِّ مَحْبس[٨]، وإن دخلوها قاتلهم الرجال فى وجوههم، ورماهم النساء والصبيان بالحجارة من فوقهم، وإن رجعوا رجعوا خائبين. وأشار آخرون من الصحابة ممن لم يشهد بدرا بالخروج إليهم، فدخل رسول الله ﷺ فلبس لأمَتَه وخرج عليهم، وقد نَدم بعضهم وقالوا: لعلنا استكرَهْنَا رسولَ الله ﷺ، فقالوا: يا رسول الله، إن شئت أن نمكث؟ فقال رسول الله ﷺ: «مَا يَنْبَغِى لِنَبِىٍّ إِذَا لَبِسَ لأمَتَه أَنْ يَرْجِعَ حَتى يَحْكُمَ اللهُ لَه».

---

(١) فى جـ، ر،أ، و: «أنهم». (٢) فى أ، و: «المؤمنين سيئة إما». (٣) زيادة من جـ، ر، أ، و، وفى هـ: «الآية».
(٤) فى ر: «نعول». (٥) زيادة من جـ. (٦) فى أ، و: «كلهم».
(٧) فى جـ، أ: «فاستشار». (٨) فى جـ،ر، أ: «مجلس».

فسار، عليه السلام[١]، فى ألف من أصحابه، فلما كان بالشَّوط رجع عبد الله بن أبىّ فى ثُلُث الجيش مُغْضبًا؛ لكونه لم يرجع إلى قوله، وقال هو وأصحابه: لو نعلم اليوم قتالاً لاتبعناكم، ولكنا لا نراكم تقاتلون اليوم.

واستمر رسول الله ﷺ سائرا حتى نزل الشِّعْب من أُحُد فى عَدْوَةِ الوادى. وجعل ظهره وعسكره إلى أحد وقال: «لاَ يُقَاتلَنَّ أَحَدٌ حتى نَأْمُرَهُ بِالْقِتَال».

وتهيأ رسول الله ﷺ للقتال وهو فى سبعمائة من أصحابه، وأمَّر على الرماة عبد الله بن جُبَيْر أخا بنى عَمْرو بن عوف، والرماة يومئذ خمسون رجلا، فقال لهم: «انْضَحُوا الْخَيْلَ عَنَّا، ولاَ نُؤْتَيَنَّ مِنْ قَبلِكُمْ. والْزَمُوا مَكَانَكُمْ إنْ كَانَتِ النَّوْبَةُ لَنَا أوْ عَلَيْنَا، وإنْ رَأيْتُمُونَا تَخَطَّفُنَا الطَّيْرُ فَلاَ تَبرَحُوا مَكَانَكُمْ».

وظاهر رسولُ الله ﷺ بين درعين، وأعطى اللواء مُصْعَب بن عُمَير أخا بنى عبد الدار. وأجاز رسول الله ﷺ بعض الغِلْمان يومئذ وأرجأ آخرين، حتى أمضاهم يوم الخندق بعد هذا اليوم بقريب من سنتين.

وتعبَّأت قريش وهم ثلاثة آلاف، ومعهم مائتا فَرَس قد جَنَبوها[٢]، فجعلوا على مَيْمَنة الخيل خالد بن الوليد: وعلى الميسرة عِكْرِمَة بن أبى جَهْل، ودفعوا إلى بنى عبد الدار اللواء. ثم كان بين الفريقين ما سيأتى تفصيله فى مواضعه عند هذه الآيات، إن شاء الله تعالى.

ولهذا قال تعالى: ﴿وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ مَقَاعِدَ لِلْقِتَالِ﴾ أى: بيّن لهم منازلهم ونجعلهم[٣] مَيْمَنة ومَيْسَرة وحيث أمرتهم ﴿وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ أى: سميع لما تقولون، عليم بضمائركم.

وقد أورد ابن جرير هاهنا سؤالا، حاصله: كيف يقولونَ: إن النبى ﷺ سار[٤] إلى أحد يوم الجمعة بعد الصلاة، وقد قال الله [تعالى][٥]: ﴿وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ مَقَاعِدَ لِلْقِتَالِ﴾؟ ثم كان جوابه عنه: أن غدوه ليبوئهم[٦] مقاعد، إنما كان يوم السبت أول النهار.

وقوله: ﴿ إِذْ هَمَّت طَّائِفَتَانِ مِنكُمْ أَن تَفْشَلا [وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ][٧]﴾، قال البخارى: حدثنا علىّ بنُ عبد الله، حدثنا سفيان قال: قال عَمْرو: سمعت جابر بن عبد الله يقول: فينا نزلت: ﴿ إِذْ هَمَّت طَّائِفَتَانِ مِنكُمْ أَن تَفْشَلا [وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ][٨]﴾ قال: نحن الطائفتان بنو حارثَة وبنو سَلَمَة، وما نحب ـ وقال سفيان مرة: وما يسرنى ـ أنها لم تَنْزِلْ، لقول[٩] الله تعالى: ﴿وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا ﴾.

---

(١) فى أ: «ﷺ».
(٢) فى ر: «حينوها».
(٣) فى جـ، أ، و: «تنزلهم منازلهم وتجعلهم»، وفى ر: «ينزلهم منازلهم ويجعلهم».
(٤) فى أ، و: «خرج».
(٥) زيادة من جـ، ر.
(٦) فى جـ: «تبوئهم».
(٧) زيادة من جـ، ر، أ، و، وفى هـ: « الآية».
(٨) زيادة من جـ، وفى ر: «والله وليهما»، وفى هـ: «الآية».
(٩) فى أ: «يقول».

وكذا رواه مسلم من حديث سفيان بن عيينة[١]، به. وكذا قال غيرُ واحد من السَّلَف: إنهم بنو حارثة وبنو سلمةَ.

وقوله: ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنتُمْ أَذِلَّةٌ فَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ أى: يوم بدر، وكان فى جمعة[٢]، وافق السابع عشر من رمضان، من سنة اثنتين[٣] من الهجرة، وهو يوم الفرقان الذى أعز الله فيه الإسلام وأهله، ودمغَ فيه الشرك وخرَّب محله، [هذا][٤] مع قلة عدد المسلمين يومئذ، فإنهم كانوا ثلاثمائة وثلاثة عشر رجلا، فيهم فرسان وسبعون بَعِيرا، والباقون مُشاة، ليس معهم من العَدَد جميع ما يحتاجون إليه، وكان العدو يومئذ ما بين التسعمائة إلى الألف فى سوابغ الحديد والبَيض، والعدة[٥] الكاملة والخيول المسومة والحلى[٦] الزائد، فأعز الله رسوله، وأظهر وحيه وتنزيله، وبَيَّضَ وَجْه النبى وقبيله، وأخزى الشيطان وجيله[٧]. ولهذا قال تعالى ـ مُمْتَنا على عباده المؤمنين وحزبه المتقين: ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنتُمْ أَذِلَّةٌ﴾ أى: قليل عددكم ليعلموا[٨] أن النصر إنما هو من عند الله، لا بكثرة العَدَد والعُدَد؛ ولهذا قال فى الآية الأخرى: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنكُمْ شَيْئًا [وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ . ثُمَّ أَنزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَأَنزَلَ جُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا وَعَذَّبَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَذَٰلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ . ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ مِن بَعْدِ ذَٰلِكَ عَلَىٰ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ ][٩] غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ٢٥ ـ ٢٧].

وقال الإمام أحمد: حدثنا محمد بن جَعْفَر، حدثنا شُعْبَة، عن سِمَاك قال: سمعت عياضا الأشعرى قال: شهدتُ اليَرْمُوك وعلينا خمسة أمراء: أبو عبيدة، ويزيد بن أبى سفيان، وابن حَسَنَة، وخالد بن الوليد، وعياض ـ وليس عياض هذا[١٠] الذى حدث سماكا ـ قال: وقال عمر، رضى الله عنه: إذا كان قتال فعليكم أبو عبيدة. قال: فكتبنا إليه[١١]: إنه قد جاش إلينا الموت، واستمددناه، فكتب إلينا: إنه قد جاءنى كتابكم تَسْتَمدُّونَنى[١٢]، وإنى أدلكم على من هو أعز نصراً، وأحصن جنداً: الله عز وجل، فاستنصروه، فإن محمداً ﷺ قد نُصر يومَ بدر فى أقل من عدتكم، فإذا جاءكم كتابى فقاتلوهم ولا تراجعونى. قال[١٣]: فقاتلناهم فهزمناهم أربعة[١٤] فراسخ، قال: وأصبنا أموالا، فتشاورنا، فأشار علينا عياض أنْ نُعْطِىَ عن كل ذى رأس عشرة. قال: وقال أبو عبيدة: من يراهننى؟ فقال شاب: أنا، إن لم تَغْضَبْ. قال: فسبقه، فرأيت عَقِيصَتَىْ أبى عُبَيدة تَنْقُزان وهو خَلْفه على فرس عُرْى[١٥].

وهذا إسناد صحيح[١٦]. وقد أخرجه ابن حِبّان فى صحيحه من حديث بُنْدَار، عن غُنْدَر،

---

(١) صحيح البخارى برقم (٤٠٥١، ٤٥٥٨) وصحيح مسلم برقم (٢٥٠٥).
(٢) فى أ و: «فى يوم جمعة». (٣) فى جـ: «اثنين». (٤) زيادة من أ، و.
(٥) فى أ: «والعدد». (٦) فى جـ، ر: «الخيلاء». (٧) فى أ، و: «وأحزن الشيطان وخيله».
(٨) فى أ، و: «لتعلموا». (٩) زيادة من جـ، ر، أ، و، وفى الأصل: «إلى».
(١٠) فى جـ: «هذا هو الذى». (١١) فى أ: «له». (١٢) فى ر: «تستمدونى»
(١٣) فى أ: «قالت». (١٤) فى جـ، ر: «أربع». (١٥) فى أ، و: «عربى».
(١٦) المسند (١/٤٩) وصحيح ابن حبان (٧/١٣١) «الإحسان». وقال الهيثمى فى المجمع (٦/٢١٣): «رجاله رجال الصحيح».

بنحوه، واختاره الحافظ الضياء المقدسى فى كتابه.

وبَدْر مَحَلَّة بين مكة والمدينة، تُعرف ببئرها، منسوبة إلى رجل حفرها يقال له: «بدر بن النارين». قال الشعبى: بدر بئر لرجل يسمى بدراً.

وقوله: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ أى: تقومون بطاعته.

**﴿ إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَن يَكْفِيَكُمْ أَن يُمِدَّكُمْ رَبُّكُم بِثَلاثَةِ آلافٍ مِّنَ الْمَلائِكَةِ مُنزَلِينَ (١٢٤) بَلَىٰ إِن تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا وَيَأْتُوكُم مِّن فَوْرِهِمْ هَذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُم بِخَمْسَةِ آلافٍ مِّنَ الْمَلائِكَةِ مُسَوِّمِينَ (١٢٥) وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلا بُشْرَىٰ لَكُمْ وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُم بِهِ وَمَا النَّصْرُ إِلا مِنْ عِندِ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ (١٢٦) لِيَقْطَعَ طَرَفًا مِّنَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَوْ يَكْبِتَهُمْ فَيَنقَلِبُوا خَائِبِينَ (١٢٧) لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ (١٢٨) وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ يَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (١٢٩) ﴾.**

اختلف المفسرون فى هذا الوعد: هل كان يوم بَدْر أو يوم أُحُد؟ على قولين:

**أحدهما:** أن قوله: ﴿ إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ متعلق بقوله: ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ﴾. ورُوى هذا عن الحسن البصرى، وعامر الشعبى، والرَّبيع بن أنس، وغيرهم. واختاره ابن جرير.

قال عباد بن منصور، عن الحسن فى قوله: ﴿ إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَن يَكْفِيَكُمْ أَن يُمِدَّكُمْ رَبُّكُم بِثَلاثَةِ آلافٍ مِّنَ الْمَلائِكَةِ﴾، قال: هذا يوم بَدْر. رواه ابن أبى حاتم، ثم قال:

حدثنا أبى، حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا وُهَيْب عن داود، عن عامر ـ يعنى الشعبى ـ أن المسلمين بلغهم يوم بدر أن كُرْز بن جابر يُمدّ المشركين، فشق ذلك عليهم، فأنزل الله: ﴿أَلَن يَكْفِيَكُمْ أَن يُمِدَّكُمْ رَبُّكُم بِثَلاثَةِ آلافٍ مِّنَ الْمَلائِكَةِ مُنزَلِينَ﴾ إلى قوله: ﴿مُسَوِّمِينَ﴾. قال: فبلغت كُرْزاً الهزيمة، فلم يمد المشركين ولم يمد الله المسلمين بالخمسة.

وقال الرَّبيع بن أنس: أمد الله المسلمين بألف، ثم صاروا ثلاثة آلاف، ثم صاروا خمسة آلاف.

فإن قيل: فما الجمع بين هذه الآية ـ على هذا القول ـ وبين قوله تعالى فى قصة بدر: ﴿ إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُم بِأَلْفٍ مِّنَ الْمَلائِكَةِ مُرْدِفِينَ . [ وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلاَّ بُشْرَىٰ وَلِتَطْمَئِنَّ بِهِ قُلُوبُكُمْ وَمَا النَّصْرُ إِلاَّ مِنْ عِندِ اللَّهِ ](١) إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾[الأنفال: ٩، ١٠]؟فالجواب: أن التنصيص على الألف هاهنا لا ينافى الثلاثة الآلاف فما فوقها، لقوله: ﴿مُرْدِفِينَ﴾، بمعنى يَرْدَفُهم غيرهُم ويَتْبَعهم ألوف أخر مثلهم. وهذا السياق شبيه بهذا السياق فى سورة آل عمران. فالظاهر أن ذلك كان يوم بدر كما هو المعروف من أن قتال الملائكة إنما كان يوم بدر، والله أعلم، قال سعيد بن أبى عَرُوبَة، عن قتادة: أمد الله المؤمنين يوم بدر بخمسة آلاف.

---

(١) زيادة من جـ، ر، أ، و، وفى هـ: «إلى قوله».

**القول الثانى**: أن هذا الوعد متعَلق(١) بقوله: ﴿ **وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ مَقَاعِدَ لِلْقِتَالِ**﴾، وذلك يوم أحُد. وهو قول مجاهد، وعكْرِمة، والضَّحَّاك، والزهرى، وموسى بن عُقبة وغيرهم. لكن قالوا: لم يحصل الإمداد بالخمسة الآلاف؛ لأن المسلمين فرّوا يومئذ ـ زاد عكرمة: ولا بالثلاثة الآلاف؛ لقوله: ﴿**بَلَىٰ إِن تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا**﴾، فلم يصبروا، بل فروا، فلم يمدوا بملَك واحد.

وقوله: ﴿**بَلَىٰ إِن تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا**﴾، يعنى: تصبروا على مُصَابرة عَدُوّكم وتتقونى وتطيعوا أمرى.

وقوله: ﴿**وَيَأْتُوكُم مِّن فَوْرِهِمْ هَٰذَا**﴾، قال الحسن، وقتادة، والرَّبيع، والسُّدِّى: أى من وجههم هذا. وقال مجاهد، وعكرمة، وأبو صالح: أى من غضبهم هذا. وقال الضحاك: من غضبهم ووجههم. وقال العَوْفىّ عن ابن عباس: من سفرهم هذا. ويقال: من غضبهم هذا.

وقوله: ﴿ **يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُم بِخَمْسَةِ آلَافٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ**﴾ أى: معلمين بالسِّيما.

وقال أبو إسحاق السَّبيعى، عن حارثة بن مُضَرِّب، عن على بن أبى طالب، رضى الله عنه، قال: كان سِيَما الملائكة يوم بدر الصوف الأبيض، وكان سيماهم أيضا فى نواصى خَيْلِهم(٢).

رواه ابن أبى حاتم، ثم قال: حدثنا أبو زُرْعة، حدثنا هَدْبَة بن خالد، حدثنا حماد بن سلمة، عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبى سلمة، عن أبى هريرة فى هذه الآية: ﴿**مُسَوِّمِينَ**﴾ قال: بِالْعِهْن الأحمر.

وقال مجاهد: ﴿**مُسَوِّمِينَ**﴾ أى: مُحَذَّقة أعرافها، مُعَلَّمة نواصيها بالصوف الأبيض فى أذناب الخيل.

وقال العَوْفِىّ، عن ابن عباس، قال: أتت الملائكة محمدا ﷺ مُسَوِّمين بالصوف، فسَوَّم محمد وأصحابه أنفسهم وخيولهم على سيماهم بالصوف.

وقال عكرمة وقتادة ﴿**مُسَوِّمِينَ**﴾ أى: بسيما القتال، وقال مكحول: ﴿**مُسَوِّمِينَ**﴾ بالعمائم.

وروى ابن مَرْدُوَيه، من حديث عبد القدوس بن حَبيب، عن عطاء بن أبى رباح، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ فى قوله: ﴿**مُسَوِّمِينَ**﴾ قال: «مُعَلَّمينَ. وكان(٣) سيما الملائكة يوم بدر عمائم سود، ويوم حنين عمائم حُمْر».

ورَوَى من حديث حُصَين بن مُخارق، عن سعيد، عن الحكم، عن مِقْسَم، عن ابن عباس قال: لم تقاتل الملائكة إلا يوم بدر.

وقال ابن إسحاق: حَدّثنى مَنْ لا أتهم، عن مِقْسَم، عن ابن عباس قال: كان(٤) سيما الملائكة يوم بدر عَمَائمَ بيض قد أرسَلُوها فى ظهورهم، ويوم حُنَين عمائمَ حُمْرا. ولم تضرب الملائكة فى يوم سوى يوم بدر، وكانوا يكونون فيما سواه من الأيام عَدَدًا ومَدَدًا لا يَضْربون.

ثم رواه عن الحسن بن عمارة، عن الحكم، عن مقْسَم عن ابن عباس، فذكر نحوه.

(١) فى أ: «يتعلق».
(٢) فى أ، و: «خيولهم».
(٣) فى أ، و: «وكانت».
(٤) فى أ، و: «كانت».

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا الأحْمَسِى[١]، حدثنا وكيع، حدثنا هشام بن عُرْوة، عن يحيى بن عباد: أن الزبير [بن العوام][٢]، رضى الله عنه، كان عليه يوم بدر عمامة صفراء مُعْتَجرًا بها، فنزلت الملائكة عليهم عمائم صُفْر.

رواه ابن مَرْدُويَه من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن الزبير، فذكره.

وقوله: ﴿وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلاَّ بُشْرَىٰ لَكُمْ وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُم بِهِ﴾ أى: وما أنزل الله الملائكة وأعلمكم بإنزالها إلا بشارةً لكم وتطييبا لقلوبكم وتطمينا، وإلا فإنما النصر من عند الله، الذى لو شاء لانتصر من أعدائه بدونكم، ومن غير احتياج إلى قتالكم لهم، كما قال تعالى بعد أمره المؤمنين بالقتال: ﴿ذَٰلِكَ وَلَوْ يَشَاءُ اللَّهُ لانتَصَرَ مِنْهُمْ وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَ بَعْضَكُم بِبَعْضٍ وَالَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلَن يُضِلَّ أَعْمَالَهُمْ . سَيَهْدِيهِمْ وَيُصْلِحُ بَالَهُمْ . وَيُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ عَرَّفَهَا لَهُمْ﴾ [محمد: ٤ ـ ٦]. ولهذا قال هاهنا: ﴿وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلاَّ بُشْرَىٰ لَكُمْ وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُم بِهِ وَمَا النَّصْرُ إِلاَّ مِنْ عِندِ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ﴾ أى: هو ذو العزة التى لا تُرام، والحكمة فى قَدَره والإحكام.

ثم قال[٣] تعالى: ﴿لِيَقْطَعَ طَرَفًا مِّنَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ أى: أمركم بالجهاد والجلاَد، لما له فى ذلك من الحكمة فى كل تقدير، ولهذا ذكر جميع الأقسام الممكنة فى الكفار المجاهدين. فقال: ﴿لِيَقْطَعَ طَرَفًا﴾ أى: ليهلك أمة ﴿مِّنَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَوْ يَكْبِتَهُمْ﴾ أى: يخزيهم ويردهم بغيظهم لَمّا لم ينالوا منكم ما أرادوا؛ ولهذا قال: ﴿أَوْ يَكْبِتَهُمْ فَيَنقَلِبُوا﴾ أى: يرجعوا ﴿خَائِبِينَ﴾ أى: لم يحصلوا على ما أمَّلُوا.

ثم اعترض بجملة دَلَّت على أنّ الحُكْم فى الدنيا والآخرة له وحده لا شريك له، فقال: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ﴾ أى: بل الأمر كلّه إلى، كما قال: ﴿فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلاغُ وَعَلَيْنَا الْحِسَابُ﴾ [الرعد: ٤٠] وقال: ﴿لَّيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ﴾ [البقرة: ٢٧٢]. وقال: ﴿إِنَّكَ لا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ﴾ [القصص: ٥٦].

قال محمد بن إسحاق فى قوله: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ﴾ أى: ليس لك من الحكم شىء فى عبادى إلا ما أمرتك به فيهم.

ثم ذكر تعالى بقية الأقسام فقال: ﴿أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾ أى: مِمّا هم فيه من الكفر ويهديهم بعد الضلالة ﴿أَوْ يُعَذِّبَهُمْ﴾ أى: فى الدنيا والآخرة على كفرهم وذنوبهم؛ ولهذا قال: ﴿فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ أى: يستحقون ذلك.

وقال البخارى: حدثنا حبَّان بن مُوسى، أخبرنا عبد الله، أخبرنا مَعْمَر، عن الزهرى، حدثنى سالم، عن أبيه: أنه سمع رسول الله ﷺ يقول، إذا رفع رأسه من الركوع فى الركعة الثانية من الفجر[٤]:

---

(١) فى ر: «الأخمسى». (٢) زيادة من جـ. (٣) فى جـ: «وقال».

(٤) فى جـ، ر، أ: «من الفجر يقول».

«اللَّهُمَّ الْعَنْ فُلاناً وَفُلانًا» بعد ما يقول: «سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، ربنا ولك الحمد» فأنزل الله تعالى[١]: ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ [ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ][٢]﴾.

وهكذا رواه النسائى، من حديث عبد الله بن المبارك وعبد الرزاق، كلاهما، عن مَعْمَر[٣]، به.

وقال الإمام أحمد: حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا أبو عقيل ـ قال أحمد: وهو عبد الله بن عقيل، صالح الحديث ثقة ـ قال: حدثنا عُمَر بن حمزة، عن سالم، عن أبيه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «اللهم العن فلانا، اللهم العن الحارث بن هشام، اللهم العن سُهَيلَ بنَ عَمْرو، اللهم العن صَفْوانَ بنَ أُمَيَّةَ». فنزلت هذه الآية: ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾، فَتِيبَ عليهم كلّهم[٤].

وقال أحمد: حدثنا أبو معاوية الغَلاَبى، حدثنا خالد بن الحارث، حدثنا محمد بن عجْلان، عن نافع، عن عبد الله؛ أن رسول الله ﷺ كان يدعو على أربعة قال: فأنزل الله: ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ [ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ][٥]﴾، قال: وهداهم الله للإسلام[٦].

وقال محمد بن عَجْلان، عن نافع، عن ابن عمر قال: كان رسول الله ﷺ يدعو على رجال من المشركين يُسَمِّيهم بأسمائهم، حتى أنزل الله: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ﴾ الآية.

وقال البخارى أيضاً: حَدّثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا إبراهيم بن سَعْد، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيَّب، وأبى سلمة بن[٧] عبد الرحمن، عن أبى هريرة، رضى الله عنه، أن رسول الله ﷺ كان إذا أراد أن يَدْعُو على أحد ـ أو يدعو لأحد ـ قَنَتَ بعد الركوع، وربما قال ـ إذا قال: «سمع الله لمن حمده، ربنا لك الحمد ـ: «اللَّهُمَّ انجِ الْوَلِيد بن الوليد، وسَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ، وعَيَّاشَ بْنَ أبى رَبيعَةَ، والْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمنينَ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ على مُضَر، وَاجْعَلْهَا عَلَيهِمْ سِنِينَ كَسِنِى يُوسُفَ». يجهر بذلك، وكان يقول ـ فى بعض صلاته فى صلاة الفجر ـ : «اللهم العن فلانا وفلانا» لأحياء من أحياء العرب، حتى أنزل الله ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ﴾ الآية[٨].

وقال البخارى: قال حُمَيْد وثابت، عن أنس بن مالك: شُجّ النبى ﷺ يوم أُحُد، فقال: «كَيْفَ يُفْلحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ؟». فنزلت: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ﴾.

وقد أسند هذا الذى علَّقه البخارى رحمه الله[٩].

وقال البخارى: فى غزوة أُحُد: حدثنا يحيى بن عَبْد الله السلمى، حدثنا عبد الله ـ أخبرنا مَعْمَر،

---

(١) فى أ: «عز وجل». (٢) زيادة من جـ، ر، وفى هـ: «الآية».

(٣) صحيح البخارى برقم (٤٠٦٩، ٤٥٥٩، ٧٣٤٦) والنسائى فى السنن الكبرى برقم (١١٠٧٥).

(٤) المسند (٢/ ٩٣).

(٥) زيادة من جـ، ر، أ، و، وفى هـ: «إلى آخر الآية».

(٦) المسند (٢/ ١٠٤).

(٧) فى جـ، ر: «عن».

(٨) صحيح البخارى برقم (٤٥٦٠).

(٩) صحيح البخارى (٧/ ٣٦٥) «فتح»، وسيأتى حديث حميد موصولا عن أحمد. أما حديث ثابت فقد وصله مسلم برقم (١٧٩١).

عن الزهرى، حَدَّثَنى سالم بن عبد الله، عن أبيه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول ـ إذا رفع رأسه من الركوع، فى الركعة الأخيرة من الفجر ـ : «اللهم العن فلانا وفلانا وفُلانًا» بعد ما يقول: «سَمِعَ اللهُ لمن حَمِدَهُ، ربنا ولك الحمد». فأنزل الله: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [إلى قوله: ﴿فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾][(١)].

وعن حنظلة بن أبى سفيان قال: سمعت سالم بن عبد الله قال: كان رسول الله ﷺ يدعو على صفوانَ بن أميّة، وسُهَيل بن عمرو، والحارث بن هشام، فنزلت: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ [أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ] (٢) فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾(٣).

هكذا ذكر هذه الزيادة البخارى معلقة مرسلة مسندة متصلة فى مسند أحمد متصلة آنفا.

وقال الإمام أحمد: حدثنا هُشَيم، حدثنا حُمَيد، عن أنس، رضى الله عنه أن النبى ﷺ كُسِرَتْ رَبَاعيَتُه يومَ أُحُد، وشُجَّ فى جبهته حتى سال الدم على وجهه، فقال: «كَيفَ يُفلحُ قَوْمٌ فَعَلُوا هَذَا بِنَبِيِّهِمْ، وهو يدعوهم إلى ربهم، عز وجل». فأنزل الله تعالى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾.

انفرد به مسلم، فرواه(٤) [عن](٥) القعنبى، عن حمّاد، عن ثابت، عن أنس، فذكره(٦).

وقال ابن جرير: حدثنا ابن حميد، حدثنا يحيى بن واضح، حدثنا الحسين بن واقد، عن مطر، عن قتادة قال: أصيب النبى ﷺ يوم أحد وكُسرت رَبَاعيته، وفرق حاجبه، فوقع وعليه درعان والدم يسيل، فمر به سالم مولى أبى حذيفة، فأجلسه ومسح عن وجهه، فأفاق وهو يقول: «كيفَ بِقَوْمٍ فعلوا هَذَا بِنَبِيِّهِمْ، وهو يدعوهم إلى اللهِ؟» فأنزل الله: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ [أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ](٧)﴾.

وكذا رواه عبدُ الرزاق، عن مَعْمَر، عن قتادة، بنحوه، ولم يقل: فأفاق(٨).

ثم قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ﴾ أى: الجميع ملك له، وأهلهما عبيد بين يديه ﴿يَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ﴾ أى: هو المتصرف فلا مُعقّب لحكمه، ولا يسأل عما يفعل وهم يسألون، والله غفور رحيم(٩).

---

(١) زيادة من جـ، ر، وفى هـ: «الآية».
(٢) فى جـ، ر: «إلى قوله».
(٣) صحيح البخارى برقم (٤٠٦٩).
(٤) فى جـ: «ورواه».
(٥) زيادة من ر.
(٦) المسند (٣/ ٩٩) وصحيح مسلم برقم (١٧٩١).
(٧) زيادة من جـ، ر، أ، و، وفى هـ: «الآية».
(٨) تفسير الطبرى (٧/ ١٩٧، ١٩٨) وتفسير عبد الرزاق (٢/ ١٣٥).
(٩) فى أ: «لا يعجزه شىء».

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُّضَاعَفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (١٣٠) وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ (١٣١) وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ (١٣٢) وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ (١٣٣) الَّذِينَ يُنفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ (١٣٤) وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلاَّ اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ (١٣٥) أُوْلَئِكَ جَزَاؤُهُم مَّغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَجَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ (١٣٦) ﴾.

يقول تعالى ناهياً عباده المؤمنين عن تعاطى الربا وأكله أضعافا مضاعفة، كما كانوا يقولون فى الجاهلية ـ إذا حَلّ أجل الدين: إما أن يَقْضِى وإمّا أن يُرْبِى، فإن قضاه وإلا زاده فى المدة وزاده الآخرَ فى القَدْر، وهكذا كلّ عام، فربما[1] تضاعف القليل حتى يصير كثيراً مضاعفا.

وأمر تعالى عباده بالتقوى لعلهم يفلحون فى الأولى والأخرى[2]، ثم توعدهم بالنار وحذرهم منها، فقال: ﴿وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ . وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾.

ثم نَدَبهم إلى المبادرة إلى فعْل الخيرات والمسارعة إلى نَيْل القُرُبات، فقال: ﴿ وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾ أى: كما أعدّت النار للكافرين. وقد قيل: إن معنى قوله: ﴿ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالأَرْضُ ﴾: تنبيها[3] على اتساع طولها، كما قال فى صفة فرش الجنة: ﴿بَطَائِنُهَا مِنْ إِسْتَبْرَقٍ﴾ [الرحمن: ٥٤] أى: فما ظنك بالظهائر؟ وقيل: بل عرضها كطولها؛ لأنها قبة تحت العرش، والشىء المُقبَّب والمستدير عَرضُه كطوله. وقد دل على ذلك ما ثبت فى الصحيح: «إذا سألتم الله الجنة فاسألوه الفِرْدَوْسَ، فَإِنَّهُ أعلَى الجنة وأَوْسَطُ الْجَنَّة، ومنه تَفَجَّرُ أنهار الجنة، وَسقْفُهَا عَرْشُ الرَّحْمَنِ»[4].

وهذه الآية كقوله تعالى فى سورة الحديد: ﴿ وَسَابِقُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا كَعَرْضِ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ ﴾ الآية [رقم ٢١].

وقد روينا فى مسند الإمام أحمد: أنّ هرَقْل كَتَب إلى النبى ﷺ: إنك دَعَوْتنى إلى جنة عَرْضُها السموات والأرض، فأين النار؟ فقال النبى[5] ﷺ: «سُبْحَانَ اللهِ! فأين[6] الليل إِذَا جَاءَ النَّهَارُ؟»[7].

وقد رواه ابنُ جرير فقال: حدثنى يونس، أنبأنا ابنُ وَهْب، أخبرنى مسلم بن خالد، عن أبى

---

(١) فى ر: «وربما». (٢) فى أ: «الآخرة». (٣) فى ر: «تنبيه».

(٤) صحيح البخارى برقم (٢٧٩٠) من حديث أبى هريرة رضى الله عنه.

(٥) فى جـ، ر: «رسول الله». (٦) فى و: «أين».

(٧) المسند (٣/٤٤٢) من حديث التنوخى. وقال الحافظ ابن كثير فى البداية والنهاية (٥/١٥): «هذا حديث غريب تفرد به أحمد، وإسناده لا بأس به».

خُثَيم، عن سعيد بن أبى راشد، عن يعلى بن مُرَّة[(١)] قال: لَقيت التَّنوخى رَسُولَ هرَقْل إلى رسول الله ﷺ بحمْص، شيخا كبيرا فَسَد، قال: قدمتُ على رسول الله ﷺ بكتاب هرَقْل، فنَاول الصحيفة رَجُلاً عن يساره. قال: قلت: من صاحبكم الذى يقرأ؟ قالوا: معاوية. فإذا كتاب صاحبى: «إنك كتبت تدعونى إلى جنة عرضها السموات والأرض أعدّت للمتقين، فأين النار؟ قال: فقال رسول الله ﷺ: «سُبْحَانَ الله! فأيْنَ اللَّيْلُ إذَا جَاءَ النَّهَارُ؟»[(٢)].

وقال الأعمش، وسفيان الثورى، وشُعْبَة، عن قيس بن مسلم[(٣)]، عن طارق بن شهاب، أن ناسا من اليهود سألوا عُمَرَ بن الخطاب عن جنة عرضها السموات والأرض، فأين النار؟ فقال عمر [رضى الله عنه][(٤)]: أرأيتم إذا جاء الليل أين النهار؟ وإذا جاء النهار أين الليل؟ فقالوا: لقد نزعت مثْلَها من التوراة.

رواه ابن جرير من الثلاثة الطرق[(٥)] [(٦)]، ثم قال: حدثنا أحمد بن حازم، حدثنا أبو نعيم، حدثنا جعفر بن بُرْقَان، أنبأنا يزيد بن الأصم: أن رجلا من أهل الكتاب قال: يقولون: ﴿جَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالأَرْضُ﴾، فأين النار؟ فقال ابن عباس: أين يكون الليل إذا جاء النهار، وأين يكون النهار إذا جاء الليل؟[(٧)].

وقد رُوِى هذا مرفوعا، فقال البَزّار: حدثنا محمد بن مَعْمَر، حدثنا المغيرة بن سلمة أبو هشام، حدثنا عبد الواحد بن زياد، عن عبيد الله بن عبد الله بن الأصم، عن عَمّه يزيد بن الأصَم، عن أبى هريرة قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: أرأيت قوله تعالى: ﴿جَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالأَرْضُ﴾ فأين النار؟ قال: «أرَأيْتَ اللَّيْلَ إذا جَاءَ لَبسَ كُلَّ شَيْءٍ، فَأيْنَ النَّهَار؟» قال: حيث شاء الله. قال: «وكَذلكِ[(٨)] النَّارُ تكون حيث شاء الله عز وجل»[(٩)].

وهذا يحتمل معنيين:

**أحدهما**: أن يكون المعنى فى ذلك: أنه لا يلزم من عدم مشاهدتنا الليل إذا جاء النهار ألاَّ يكون فى مكان، وإن كنا لا نعلمه، وكذلك النار تكون حيث يشاء الله عز وجل، وهذا[(١٠)] أظهر كما تقدم فى[(١١)] حديث أبى هريرة، عن[(١٢)] البزار.

**الثانى**: أن يكون المعنى: أن النهار إذا تغشى وجه العالم من هذا الجانب، فإن الليل يكون من الجانب الآخر، فكذلك الجنة فى أعلى علّيّين فوق السموات تحت العرش، وعرضها كما قال الله، عز وجل: ﴿كَعَرْضِ السَّمَاءِ وَالأَرْضُ﴾ [الحديد: ٢١]، والنار فى أسفل سافلين. فلا تنافى بين كونها كعرض السموات والأرض، وبين وجود النار، والله أعلم.

---

(١) فى ق «أبى مرة» وهو خطأ» .
(٢) تفسير الطبرى (٧/ ٢١١، ٢١٢).
(٣) فى أ: «سلمة». (٤) زيادة من أ. (٥) فى جـ، ر: «طرق».
(٦) تفسير الطبرى (٧/ ٢١١، ٢١٢).
(٧) فى جـ، ر، أ، و: «فقال ابن عباس: أرأيت إذا جاء الليل أين يكون النهار، وإذا جاء النهار أين يكون الليل».
(٨) فى أ: «فذلك»، وفى و: «فكذلك».
(٩) ورواه الحاكم فى المستدرك (١/ ٣٦) من طريق محمد بن معمر عن المغيرة به. وقال: «على شرطهما ولم يخرجاه ولا أعلم له علة» ووافقه الذهبى.
(١٠) فى أ: «فهذا». (١١) فى أ: «من». (١٢) فى أ: «عند».

ثم ذكر تعالى صفَةَ أهل الجنة، فقال: ﴿ الَّذِينَ يُنفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ﴾ أي: فى الشدة والرخاء، والمَنْشَط والمَكْرَه، والصحة والمرض، وفى جميع الأحوال، كما قال: ﴿ الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار سراً وعلانية﴾ [البقرة: ٢٧٤]. والمعنى: أنهم لا يشغلهم أمر عن طاعة الله تعالى والإنفاق فى مَرَاضيه، والإحسان إلى خلقه من قراباتهم وغيرهم بأنواع البر.

وقوله: ﴿وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ﴾ أى: إذا ثار بهم الغيظ كظموه، بمعنى: كتموه فلم يعملوه، وعفَوْا(١) مع ذلك عمن أساء إليهم(٢). وقد ورد فى بعض الآثار: «يقول الله تعالى: ابنَ آدَمَ، اذكُرْنى إذَا غَضِبْتَ، أذْكُرْكَ إذَا غَضِبْتُ، فَلاَ أهْلِكُكَ(٣) فيمن أهْلِكُ» رواه ابن أبى حاتم(٤).

وقد قال أبو يعلى فى مسنده: حدثنا أبو موسى الزّمِن، حدثنا عيسى بن شُعَيب الضَّرير أبو الفضل، حدثنا(٥) الربيع بن سليمان الجيزى(٦)، عن أبى عمرو بن أنس بن مالك، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ «مَنْ كَفَّ غَضَبَهُ كَفَّ اللهُ عَنْهُ عَذَابَهُ، وَمَنْ خزَنَ لسَانَهُ سَتَرَ اللهُ عَوْرَتَهُ، وَمَنِ اعْتَذَرَ إلَى اللهِ قَبِلَ عُذْرَهُ» [و](٧) هذا حديث غريب، وفى إسناده نظر(٨).

وقال الإمام أحمد: حدثنا عبد الرحمن، حدثنا مالك، عن الزهرى، عن سعيد بن المسيَّب، عن أبى هريرة، رضى الله عنه، عن النبى ﷺ، قال: «لَيسَ الشَّدِيدُ(٩) بالصُّرُعة، ولَكِنَّ الشَّدِيدَ(١٠) الَّذِى يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ».

وقد رواه الشيخان من حديث مالك(١١).

وقال الإمام أحمد: حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم التَّيْمىّ، عن الحارث بن سُوَيد، عن عبد الله، هو ابن مسعود، رضى الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «أيُّكُمْ مَالُ وَارِثه أحَبُّ إلَيْه منْ مَاله؟» قال: قالوا: يا رسول الله، ما منا أحد إلا مَالُهُ أحب إليه من مال وارثه. قال: «اعلَمُوا أنَّهُ لَيسَ منْكُمْ أحَدٌ إلا مَالُ وَارِثه أحبُّ إلَيْه منْ مَاله مَالَكَ منْ مَالكَ إلا مَا قَدَّمْت، ومَالُ وَارِثكَ مَا أخَّرْتَ». قال: وقال رسول الله ﷺ: «مَا تَعُدُّونَ فيكُمُ الصُّرَعَة؟» قلنا: الذى لا تَصْرعه(١٢) الرجال، قال: قال: «لا، ولكن الذى يَمْلِكُ نَفْسَهُ عند الغَضَب». قال: قال(١٣) رسول الله ﷺ: «مَا تَعُدُّونَ فيكُمُ الرَّقُوبَ؟» قال: قلنا: الذى لا ولد له. قال: «لاَ، ولكن الرَّقُوبَ الَّذى لم(١٤) يُقَدِّمْ منْ ولَده شَيْئاً».

---

(١) فى أ: «وعفا». (٢) فى أ، و: «إليه». (٣) فى ر: «أهلك».
(٤) لم أجده فى تفسيره .
(٥) فى جـ، ر: «حدثنى»
(٦) فى أ، و: «النميرى». وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه من الجرح والتعديل ٣/ ٤٦٤. (٧) زيادة من أ، و.
(٨) ورواه الخرائطى فى مساوى الأخلاق برقم (٣٢٩) وابن أبى عاصم فى الزهد برقم (٤٧)من طريق الربيع عن أبى عمرو مولى أنس عن أنس به. ووقع عند الخرائطى «الربيع بن مسلم» ولعله تصحيف. قال الهيثمى فى المجمع (١٠/ ٢٩٨): «وفيه الربيع بن سليمان الأزدى وهو ضعيف » وللحديث طريق آخر عن أنس يرويه الفضل بن العلاء عن سفيان عن حميد عن أنس به، وأخرجه الضياء المقدسى فى المختارة برقم (٢٠٦٦، ٢٠٦٧) وقال: «الفضل ذكره ابن أبى حاتم ولم يذكر فيه جرحًا». قلت: نقل ابن أبى حاتم عن أبيه (٧/ ٦٥): «شيخ يكتب حديثه»، ووثقه ابن معين وابن المدينى.
(٩، ١٠) فى جـ، ر، أ، و: «الشدة».
(١١) المسند (٢/ ٢٣٦) وصحيح البخارى برقم (٦١١٤) وصحيح مسلم برقم (٢٦٠٩).
(١٢) فى جـ: «يصرعه». (١٣) فى أ، و: «قال: وقال». (١٤) فى جـ، ر: «لا».

أخرج البخارى الفصل الأول منه وأخرج مسلم أصل هذا الحديث من رواية الأعمش، به[(١)].

**حديث آخر:** قال الإمام أحمد: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبة، سمعت عُرْوة بن عبد الله الجُعْفىّ يحدث عن أبى حصبة، أو ابن حصبة، عن رجل شهد النبى ﷺ يخطب فقال: «تَدْرُونَ مَا الرَّقُوبُ؟» قالوا[(٢)]: الذى لا ولد له. قال: «الرَّقُوبُ كُلُّ الرَّقُوبِ الَّذى لَهُ وَلَدٌ فَمَاتَ، وَلَمْ يُقَدِّمْ منهم شيئا». قال: «تَدْرُونَ مَا الصُّعْلُوكُ؟» قالوا: الذى ليس له مال. قال النبى ﷺ: «الصُّعْلُوكُ كُلُّ الصُّعْلُوكِ الذى لَهُ مَالٌ، فمات ولَمْ يُقَدِّمْ مِنْهُ شيْئًا». قال: ثم قال النبى ﷺ: «مَا الصُّرُعَةُ؟» قالوا: الصريع. قال: فقال[(٣)] ﷺ: «الصُّرَعَةُ كُلِ الصُّرَعَةِ الَّذِى يَغْضَبُ فَيَشْتَدُّ غَضَبُهُ، وَيَحْمَرّ وَجْهُهُ، وَيَقْشَعِرُّ شَعْرُهُ، فَيَصْرَعُ غَضبَه»[(٤)].

**حديث آخر:** قال الإمام أحمد: حدثنا ابن نُمَيْر، حدثنا هشام ـ هو ابن عروة ـ عن أبيه، عن الأحنف بن قيس، عن عم له يقال له: جَارية بن قُدامة السعدى؛ أنه سأل رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، قل لى قولا ينفعنى وأقْلِل علىّ، لعلى أعيه. فقال رسول الله ﷺ: «لاَ تَغْضَبْ». فأعاد عليه حتى أعاد عليه مرارا، كل ذلك يقول: «لاَ تَغْضَبْ».

وكذا رواه عن أبى معاوية، عن هشام، به. ورواه [أيضا][(٥)] عن يحيى بن سعيد القطان، عن هشام، به؛ أن رجلا قال: يا رسول الله، قل لى قولا وأقْلِل علَىَّ لَعَلّى أعقله. قال: «لاَ تَغْضَبْ».

الحديث انفرد به أحمد[(٦)].

**حديث آخر:** قال أحمد: حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الزهرى، عن حُمَيد بن عبدالرحمن، عن رجل من أصحاب النبى ﷺ قال: قال رجل: يا رسول الله، أوصنى. قال: «لاَ تَغْضَبْ». قال الرجل: ففكرت حين قال[(٧)] ﷺ ما قال، فإذا الغضب يجمع الشر كله.

انفرد به أحمد[(٨)].

**حديث آخر:** قال الإمام أحمد: حدثنا أبو معاوية، حدثنا داود بن أبى هِنْد عن ابن أبى حَرْب بن أبى الأسود، عن أبى الأسود، عن أبى ذَرّ قال: كان يسقى على حوض له، فجاء قوم قالوا[(٩)]: أيكم يورد على أبى ذر ويحتسب شعرات من رأسه فقال رجل: أنا. فجاء الرجل فأورد عليه الحوض فدقه، وكان أبو ذر قائما فجلس، ثم اضطجع، فقيل له: يا أبا ذر، لم جلست ثم اضطجعت؟ فقال: إن رسول الله ﷺ قال لنا: «إِذَا غَضِبَ أَحَدُكُم وَهُوَ قَائِمٌ فَلْيَجلِسْ، فإن[(١٠)] ذَهَبَ عَنْهُ الْغَضَبُ وإلا فَلْيَضْطَجِعْ».

ورواه أبو داود، عن أحمد بن حنبل بإسناده، إلا أنه وقع فى روايته: عن أبى حرب، عن أبى

(١) المسند (١/ ٣٨٢) وصحيح البخارى برقم (٦٤٤٢).

(٢) فى أ: «قال».

(٣) فى جـ، ر: «فقال النبى».

(٤) المسند (٥/ ٣٦٧) وقال الهيثمى فى المجمع (٨/ ٦٩): «فيه أبو حصبة أو ابن عصبة ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات».

(٥) زيادة من و.

(٦) المسند (٥/ ٣٤) وقال الهيثمى فى المجمع (٨/ ٦٩): «رجاله رجال الصحيح».

(٧) فى جـ، ر، أ، و: «قال النبى».

(٨) المسند (٥/ ٣٧٣) وقال الهيثمى فى المجمع (٨/ ٦٩): «رجاله رجال الصحيح».

(٩) فى جـ، ر: «فقالوا».

(١٠) فى جـ، أ: «فإذا».

ذر، والصحيح: ابن أبى حرب، عن أبيه، عن أبى ذر، كما رواه عبد الله بن أحمد، عن أبيه(١).

**حديث آخر:** قال الإمام أحمد: حدثنا إبراهيم بن خالد: حدثنا أبو وائل الصَّنْعَانى قال: كنا جلوسا عند عرْوة بن محمد إذ دخل عليه رجل، فكلمه بكلام أغضبه، فلما أن غضب قام، ثم عاد إلينا وقد توضأ فقال: حدثنى أبى، عن جدى عطية ـ هو ابن سعد السعدى، وقد كانت له صحبة ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الْغَضَبَ مِنَ الشَّيْطَانِ، وإنَّ الشَّيْطَانَ خُلِقَ مِنَ النَّارِ(٢)، وإنَّمَا تُطْفَأُ النَّارُ بِالماءِ، فَإذَا أُغْضِبَ(٣) أحَدُكُمْ فَلْيَتَوضَّأْ».

وهكذا رواه أبو داود من حديث إبراهيم بن خالد الصنْعَانى، عن أبى وائل القاص(٤) المُرَادى الصَّنْعَانى: قال أبو داود: أراه عبد الله بن بَحير(٥) (٦).

**حديث آخر:** قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الله بن يزيد، حدثنا نوح بن جَعْوَنة السُّلَمى، عن مقاتل بن حَيَّان، عن عطاء، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أنْظَرَ مُعْسرًا أو وَضَعَ لَهُ وَقَاهُ اللهُ مِنْ فَيْحِ جهنَّمَ، ألاَ إنَّ عَمَلَ الْجَنَّة حَزْنٌ بِربْوَة ـ ثلاثا ـ ألاَ إنَّ عَمَلَ النَّار سَهْلٌ بسَهْوة والسَّعيدُ مَنْ وقِىَ الفتَن، ومَا مِنْ جَرْعَة أحَبُّ إلَى الله [عزَّ وجل](٧) مِنْ جَرْعَةِ غَيْظٍ يكْظِمُهَا عَبْدٌ، مَا كَظَمَهَا عَبْدُ لله(٨) إلاَّ مَلأَ(٩) جَوْفَه إيمَانًا».

انفرد به أحمد، إسناده حسن ليس فيه(١٠) مجروح، ومتنه حسن(١١).

**حديث آخر فى معناه:** قال أبو داود: حدثنا عقبة بن مُكْرَم، حدثنا عبد الرحمن ـ يعنى ابن مَهْدى ـ عن بشر ـ يعنى ابن منصور ـ عن محمد بن عَجْلان، عن سُوَيد بن وَهْب، عن رجل من أبناء أصحاب النبى ﷺ، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ كَظَمَ غَيْظًا وَهُوَ قَادرٌ عَلَى أنْ يُنفذَه مَلأهُ اللهُ أمْناً وإيمانًا، ومَنْ تركَ لُبْسَ ثَوْب جمَال وَهُوَ يَقْدرُ عَلَيْه ـ قال بِشْر: أحسبه قال: «تَوَاضُعًا» ـ كَسَاهُ اللهُ حُلَّةَ الْكَرَامَة، ومَنْ زَوَّجَ لله كَسَاهُ اللهُ تَاجَ الْمُلْك»(١٢).

**حديث آخر:** قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الله بن يَزيد، حدثنا سعيد، حدثنى أبو مَرْحُوم، عن سَهْل بن مُعَاذ بن أنس، عن أبيه؛ أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ كَظَمَ غَيْظًا وَهُوَ قَادرٌ عَلَى أنْ يُنفِذَه، دَعَاهُ اللهُ عَلَى رُؤُوسِ الْخَلائقِ، حَتَّى يُخيرَهُ مِنْ أىِّ الْحُورِ شَاءَ».

ورواه أبو داود، والترمذى، وابن ماجة، من حديث سعيد بن أبى أيُّوب، به. وقال الترمذى: حسن غريب(١٣).

---

(١) المسند (٥/ ١٥٢) وسنن أبى داود برقم (٤٧٨٢، ٤٧٨٣).
(٢) فى و: «من نار». (٣) فى جـ، ر، أ، و: «غضب». (٤) فى جـ، أ: «العاص»، وفى ر: «العلص».
(٥) فى جـ: «جبير».
(٦) المسند (٤/ ٢٢٦) وسنن أبى داود برقم (٤٧٨٤).
(٧) زيادة من أ. (٨) فى أ، و: «ما كظم عبد الله» (٩) فى ر، أ، و: «ملأ الله».
(١٠) فى أ، و: «فيهم».
(١١) المسند (١/ ٣٢٧).
(١٢) سنن أبى داود برقم (٤٧٧٨).
(١٣) المسند (٣/ ٤٤٠) وسنن أبى داود برقم (٤٧٧٧) وسنن الترمذى برقم (٢٠٢١، ٢٤٩٣) وسنن ابن ماجة برقم (٤١٨٦).

**حديث آخر**: قال: عبد الرزاق: أخبرنا داود بن قَيْس، عن زيد بن أسلم، عن رجل من أهل الشام ـ يقال له: عبد الجليل ـ عن عم له، عن أبى هريرة فى قوله تعالى: ﴿**وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ**﴾ أن النبى ﷺ قال: «من كظم غيظا، وهو يقدر على إنفاذه ملأه الله أمنا وإيمانا». رواه ابن جرير(١).

**حديث آخر**: قال ابن مَرْدُوَيه: حدثنا أحمد بن محمد بن زياد، أخبرنا يحيى بن أبى طالب، أخبرنا على بن عاصم، أخبرنى يونس بن عبيد عن الحسن، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «ما تَجَرَّعَ عبد من جُرْعَةٍ أفضل أجرا من جرعة غيظ كظمها ابتغاء وجه الله».

وكذا رواه ابن ماجة عن بشر بن عمر، عن حَمَّاد بن سلمة، عن يونس بن عُبَيد، به(٢).

فقوله: ﴿**وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ**﴾ أى: لا يعملون (٣) غضبهم فى الناس، بل يكفون عنهم شرهم، ويحتسبون ذلك عند الله عز وجل.

ثم قال [تعالى](٤): ﴿**وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ**﴾، أى: مع كف الشر يعفون عمن ظلمهم فى أنفسهم، فلا يبقى(٥) فى أنفسهم(٦) مَوجدة على أحد، وهذا أكمل الأحوال، ولهذا قال: ﴿**وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ**﴾. فهذا من مقامات الإحسان.

وفى الحديث: «ثلاث أُقْسِمُ عليهن: ما نقص مال من صدقة، وما زاد الله عبدا بعفو إلا عِزا، ومن تواضع لله رفعه الله»(٧).

وروى الحاكم فى مستدركه من حديث موسى بن عُقْبة، عن إسحاق بن يحيى بن طلحة القُرشى، عن عُبَادة بن الصامت، عن أبى بن كعب؛ أن رسول الله ﷺ قال: «من سره أن يُشْرَفَ له البنيان، وترفع له الدرجات فَلْيَعْفُ عمن ظلمه، ويعط من حرمه، ويَصِلْ من قطعه».

ثم قال: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه(٨). وقد أورده ابن مردويه من حديث على، وكعب بن عُجْرة، وأبى هريرة، وأم سلمة، بنحو ذلك. وروى عن(٩) طريق الضحاك، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا كان يوم القيامة نادى مناد يقول: أين العافون عن الناس؟ هَلُمُّوا إلى ربكم، وخذوا أجوركم، وحق على كل امرئ مسلم إذا عفا أن يدخل الجنة».

وقوله تعالى: ﴿**وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ**﴾ أى:

---

(١) تفسير عبد الرزاق (١/ ١٣٦) وتفسير الطبرى (٧/ ٢١٦) ورواه البخارى فى التاريخ الكبير (٥/ ١٢٣) وقال: «عبد الجليل لا يتابع عليه».

(٢) سنن ابن ماجة برقم (٤١٨٩) ورواه أحمد فى مسنده (٢/ ١٢٨) من طريق على بن عاصم عن يونس بن عبيد، به.

(٣) فى جـ: «أى يعلمون»، وفى ر: «أى لا يعلمون».

(٤) زيادة من جـ.　　(٥) فى و: «تبقى».　　(٦) فى أ: «نفوسهم».

(٧) رواه الترمذى فى السنن برقم (٢٣٢٥) من حديث أبى كبشة الأنمارى.

(٨) المستدرك (٢/ ٢٩٥) وتعقبه الذهبى فقال: «فيه أبى أمية بن يعلى ضعفه الدارقطنى وإسحاق بن يحيى بن طلحة عن عبادة عن أبى، وإسحاق لم يدرك عبادة». ورواه الطبرانى فى الكبير (١/ ١٦٧) من طريق أبى أمية بن يعلى عن موسى بن عقبة، به.

(٩) فى ر، أ، و: «من».

إذا صدر منهم ذنب أتبعوه بالتوبة والاستغفار.

قال الإمام أحمد: حدثنا يزيد، حدثنا هَمّام بن يحيى، عن إسحاق بن عبد الله بن أبى طلحة، عن عبد الرحمن بن أبى عَمْرة، عن أبى هريرة عن النبى ﷺ قال: «إن رجلا أذنب ذَنْبًا، فقال: رب(١) ،إنى أذنبت ذنبا فاغفره. فقال الله [عز وجل](٢): عبدى عمل ذنبا، فعلم أن له ربا يغفر الذنب ويأخذ به، قد غفرت لعبدى، ثم عمل ذنبا آخر فقال: رب، إنى عملت ذنبا فاغفره. فقال تبارك وتعالى: علم عبدى أن له ربا يغفر الذنب ويَأْخُذُ به، قَدْ غَفَرْتُ لعَبْدى. ثُمَّ عَملَ ذَنْبًا آخَرَ فَقَالَ: رَبِّ، إنِّى عَملْتُ ذَنْبًا فَاغْفرهُ لى. فَقَالَ عَزَّ وجَلَّ: عَلمَ عَبْدى أنَّ لَهُ ربا يَغْفرُ الذَّنْبَ ويَأْخُذُ به، قَدْ غَفَرْتُ لعَبْدى ثُمَّ عَملَ ذَنْبًا آخَرَ فَقَالَ: رَبِّ، إنِّى عَملْتُ ذَنْبًا فَاغْفرهُ (٣). فَقَالَ عَزَّ وجَلَّ: عَبْدى عَلمَ(٤) أنَّ لَهُ رَبًا يَغْفرُ الذَّنْبَ ويَأخُذُ به، أُشْهدُكُم أنِّى قَدْ غَفَرْتُ لعَبْدى، فَلْيَعْمَلْ مَا شَاءَ».

أخرجه(٥) فى الصحيح من حديث إسحاق (٦) بن أبى طلحة، بنحوه(٧).

**حديث آخر**: قال الإمام أحمد: حدثنا أبو النضر وأبو عامر قالا: حدثنا زهير، حدثنا سعد الطائى، حدثنا أبو الْمُدِلَّة ـ مولى أم المؤمنين ـ سمع أبا هريرة، قلنا: يا رسول الله، إذا رأيناك رقَّت قلوبُنا، وكنا من أهل الآخرة، وإذا فارقناك أعجبتنا الدنيا وشَممْنا النساء والأولاد، فقال(٨): «لَوْ أَنَّكُمْ تَكُونُونَ عَلَى كُلِّ حَال، عَلَى الْحَال الَّتى أنْتُمْ عَلَيْهَا عندى، لَصَافَحَتْكُمُ الملائكَةُ بأكُفِّهمْ، ولَزَارَتْكُمْ فى بُيُوتكُمْ، ولَوْ لَمْ تُذْنبُوا لَجَاءَ اللهُ بقَوْمٍ يُذْنبُونَ كَىْ يُغْفَرَ لَهُمْ». قلنا: يا رسول الله، حَدِّثْنا عن الجنة، ما بناؤها؟ قال: «لَبِنَةُ ذَهَب، ولَبِنَةُ فضَّة، ومَلاطُهَا الْمسْكُ الأذْفَرُ، وحَصبَاؤهَا اللُّؤْلُؤُ واليَاقُوتُ، وتُرَابُهَا الزَّعْفَرَانُ، مَنْ يَدْخُلُهَا يَنْعَمُ ولاَ يَبْأس، ويَخْلُدُ ولاَ يَمُوتُ، لاَ تَبْلَى ثيَابُهُ، ولاَ يَفْنَى شَبَابُهُ، ثَلاَثَةٌ لاَ تُرَدُّ دَعْوَتُهُمْ: الإمَامُ الْعَادلُ، والصَّائمُ حَتَّى يُفْطرَ، ودَعْوَةُ الْمَظْلُومِ تُحْمَلُ عَلَى الْغَمَامِ وتُفْتَح(٩) لهَا أبْوَابُ السَّمَاء، ويَقُولُ الرَّبُّ: وَعزَّتى لأنْصُرَنَّكَ ولَوْ بَعْدَ حين».

ورواه الترمذى، وابن ماجة، من وجه آخر عن سعد، به(١٠).

ويتأكد الوضوء وصلاة ركعتين عند التوبة، لما رواه الإمام أحمد بن حنبل:

حدثنا وَكيع، حدثنا مسْعَر، وسفيان ـ هو الثورى ـ عن عثمان بن المغيرة الثقفى، عن على بن ربيعة، عن أسماء بن(١١) الحكم الفزارى، عن على بن أبى طالب، رضى الله عنه، قال: كنت إذا

(١) فى جـ: «يارب». (٢) زيادة من جـ، ر، أ، و. (٣) فى جـ: «فاغفره لى».
(٤) فى جـ: «علم عبدى». (٥) فى جـ، ر، أ، و: «أخرجاه». (٦) فى جـ: «إسحاق بن عبد الله بن أبى طلحة».
(٧) المسند (٢/ ٢٩٦) وصحيح البخارى رقم (٥٧٠٧) ورواه مسلم فى صحيحه برقم (٢٧٥٨) من طريق إسحاق بن عبد الله، به.
(٨) فى ج: «قال». (٩) فى جـ، ر: «ويفتح».
(١٠) المسند(٢/ ٣٠٤، ٣٠٥) وسنن الترمذى برقم (٣٥٩٨)، وسنن ابن ماجة برقم (١٧٥٢).
(١١) فى ر: «بنت».

سمعت من رسول الله ﷺ حديثا(١) نفعنى الله بما شاء منه، وإذا حدثنى عنه [غيرى استحلفته، فإذا حلف لى صدقته، وإن أبا بكر رضى الله عنه حدثنى](٢) وصدق أبو بكر ـ أنه سمع رسول الله ﷺ قال: «مَا مِنْ رَجُلٍ يُذْنِبُ ذَنْبًا فَيَتَوضَّأُ فَيُحْسِنُ ـ الوُضُوءَ ـ قال مِسْعر: فَيُصَلِّى. وقال سفيان: ثم يُصلِّى ركعتين ـ فَيَسْتَغْفِرُ اللهَ عز وجلَّ إلا غَفَرَ لَهُ».

كذا(٣) رواه على بن المَديني، والحُمَيْدى وأبو بكر بن أبى شيبة، وأهل السنن، وابن حبَّان فى صحيحه والبزار والدارقُطنى، من طرق، عن عثمان بن المغيرة، به. وقال الترمذي: هو حديث حسن(٤). وقد ذكرنا طُرقه والكلام عليه مستقصى فى مسند أبى بكر الصديق، [رضى الله عنه](٥)، وبالجملة فهو حديث حسن، وهو من رواية أمير المؤمنين على بن أبى طالب [رضى الله عنه](٦)، عن خليفة النبى[ﷺ](٧) أبى بكر الصديق، رضى الله عنهما(٨). ومما يشهد لصحة هذا الحديث ما رواه مسلم فى صحيحه، عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، رضي الله عنه، عن النبى ﷺ قال: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أحدَ يَتَوَضَّأُ فيُبْلِغَ ـ أو: فَيُسْبِغَ ـ الوُضُوءَ، ثُمَّ يَقُولُ: أشْهَدُ أنْ لا إلَهَ إلا اللهُ وَحْدَه لا شَرِيكَ لَهُ، وأشْهَدُ أنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، إلا فُتِحَتْ لَهُ أبْوَابُ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةُ، يَدْخُلُ مِنْ أيِّهَا شَاءَ»(٩).

وفى الصحيحين عن أمير المؤمنين عثمان بن عفان، رضى الله عنه، أنه توضأ لهم وُضُوء النبى ﷺ، ثم قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ تَوضَّأَ نَحْوَ وُضُوئى هَذَا، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ لا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ غُفِرَ لَهُ ما تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِه»(١٠).

فقد ثبت هذا الحديث من رواية الأئمة الأربعة الخلفاء الراشدين، عن سيد الأولين والآخرين ورسول رب العالمين، كما دل عليه الكتاب المبين من أن الاستغفار من الذنب ينفع العاصين.

وقد قال عبد الرزاق: أخبرنا جعفر بن سليمان، عن ثابت، عن أنس بن مالك قال: بلغنى أن إبليس حين نزلت: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ﴾ الآية، بكَى(١١).

وقال الحافظ أبو يعلى: حدثنا مُحْرِز بن عَوْن، حدثنا عثمان بن مطر، حدثنا عبد الغفور، عن أبى نُصَيْرة عن أبى رجاء، عن أبى بكر، رضى الله عنه، عن النبى ﷺ قال: «عَلَيْكُمْ بلاَ إلَهَ إلا اللهُ والاسْتِغْفَار، فأكْثِرُوا مِنْهُمَا، فإنَّ إبْلِيسَ قَالَ: أهْلَكْتُ النَّاسَ بالذُّنُوب، وأهْلَكُونِى بِلاَ إلَهَ إلا اللهُ والاسْتِغْفَار، فَلَمَّا رَأيْتُ ذَلِكَ أهْلَكْتُهُم بالأهْوَاء، فَهُم يَحْسَبُونَ أنَّهُم مُهْتَدُونَ».

عثمان بن مطر وشيخه ضعيفان(١٢).

---

(١) فى جـ: «سمعت حديثا من رسول الله ﷺ». (٢) زيادة من جـ، والمسند. (٣) فى جـ، ر، أ، و: «وهكذا».

(٤) المسند (١/ ٢، ١٠) وسنن ابن ماجة برقم (١٣٩٥) ومسند الحميدى برقم (٤) ومصنف ابن أبى شيبة (٢/ ٣٨٧) ومسند البزار برقم (٨) والعلل للدارقطنى برقم (٨) وقد توسع الدارقطنى فى الكلام عليه.

(٥ ، ٦) زيادة من و. (٧) زيادة من جـ، أ، و.

(٨) فى أ، و: «عنه».

(٩) صحيح مسلم برقم (٢٣٤).

(١٠) صحيح البخارى برقم (١٥٩، ١٦٤، ١٩٣٤) وصحيح مسلم برقم (٢٢٦، ٢٣٢).

(١١) تفسير عبد الرزاق (١/ ١٣٧) وتفسير الطبرى (٧/ ٢٢٠) وليس فيها أنس بن مالك.

(١٢) مسند أبى يعلى (١/ ١٢٤) قال الهيثمى فى المجمع (١٠/ ٢٠٧): «فيه عثمان بن مطر وهو ضعيف».

وروى الإمام أحمد فى مسنده، من طريق عَمْرو بن أبى عمرو وأبى الهيثم العُتْوَارِىّ، عن أبى سعيد، عن النبى ﷺ قال: «قَالَ إبْلِيسُ: يَا رَبِّ، وَعِزَّتِكَ لا أَزَالُ أغْوِى [عِبادَكَ][١] ما دامت أَرْوَاحُهُمْ فِى أجْسَادِهِمْ. فَقَالَ اللهُ: وَعِزَّتِى وَجَلاَلِى وَلا أَزَالُ أَغْفِرُ لَهُمْ مَا اسْتَغْفَرُونِى»[٢].

وقال الحافظ أبو بكر البزار: حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا عمر بن أبى خليفة، سمعت أبا بَدْر يحدث عن ثابت، عن أنس قال: جاء رجل فقال: يا رسول الله،[٣] أَذْنَبْتُ ذَنْباً، فقال رسول الله ﷺ: «إِذَا أَذْنَبْتَ فَاسْتَغْفِرْ رَبَّكَ». [قال: فإنى أستغفر، ثم أعود فأُذنب. قال[٤]: «فَإِذَا[٥] أَذْنَبْتَ فَعُدْ فَاسْتَغْفِرْ رَبَّكَ]»[٦]. فقالها فى الرابعة فقال: «اسْتَغْفِرْ رَبَّكَ حَتَّى يَكُونَ الشَّيْطَانُ هُوَ المحسُورُ»[٧].

وهذا حديث غريب من هذا الوجه[٨].

وقوله: ﴿وَمَن يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلاَّ اللَّهُ﴾ أى: لا يغفرها أحد سواه، كما قال الإمام أحمد:

حدثنا محمد بن مُصْعَب، حدثنا سلام بن مسكين، والمبارك، عن الحسن، عن الأسود بن سَرِيع؛ أن النبى ﷺ أتى بأسير فقال: اللهُم إنى أتوب إليك ولا أتوب إلى محمد. فقال النبى ﷺ. «عَرَفَ الْحَقَّ لأَهْلِه»[٩].

وقوله: ﴿وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ أى: تابوا من ذنوبهم، ورجعوا إلى الله عن قريب، ولم يستمروا على المعصية ويصروا عليها غير مقْلعين عنها، ولو تكرر منهم الذنب تابوا عنه، كما قال الحافظ أبو يعلى الموصلى، رحمه اللهُ، فى مسنده:

حدثنا إسحاق بن أبى إسرائيل وغيره قالوا: حدثنا أبو يحيى عبد الحميد الحِمَّانىّ، عن عثمان بن واقد عن أبى نُصَيْرَةَ، عن مولى لأبى بكر، عن أبى بكر، رضى الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا أَصَرَّ مَنِ اسْتَغْفَرَ وَإِنْ عَادَ فِى الْيَوْمِ سَبْعِينَ مَرَّةً».

ورواه أبو داود، والترمذى، والبَزَّار فى مسنده، من حديث عثمان بن واقد ـ وقد وثقه يحيى بن معين ـ به وشيخه أبو نصيرة[١٠] الواسطى واسمه مسلم بن عبيد، وثقه الإمام أحمد وابن حبان وقول على بن المدينى والترمذى: ليس إسناد هذا الحديث بذاك، فالظاهر إنما [هو][١١] لأجل جهالة مولى أبى بكر، ولكن جهالة مثله لا تضر؛ لأنه تابعى كبير، ويكفيه نسبته إلى [أبى بكر][١٢] الصديق، فهو حديث حسن[١٣]، والله أعلم.

---

(١) عن المسند، وفى جـ، ر، أ: «أغويهم».
(٢) المسند (٣/ ٧٦).
(٣) فى جـ، ر: «يا رسول الله إنى». (٤) فى جـ، ر: «فقال». (٥) فى أ، و: «إذا».
(٦) زيادة من جـ، ر، ومسند البزار.
(٧) مسند البزار برقم (٣٢٤٩) «كشف الأستار».
(٨) ورواه البيهقى فى شعب الإيمان برقم (٧٠٩٠) من طريق عمر بن أبى خليفة به. وقال الهيثمى فى المجمع (١٠/ ٢٠١): «رواه البزار وفيه بشارة بن الحكم الضبى ضعفه غير واحد. وقال ابن عدى: أرجو أنه لا بأس به وبقية رجاله وثقوا».
(٩) المسند (٣/ ٣٤٥).
(١٠) فى جـ: «أبو بصيرة»، وفى ر: «أبو نصر». (١١) زيادة من جـ، ر، أ، و. (١٢) زيادة من جـ، أ.
(١٣) مسند أبى يعلى (١/ ١٢٤) وسنن أبى داود برقم (١٥١٤) وسنن الترمذى برقم (٣٥٥٩) ومسند البزار برقم (٩٣).

وقوله: ﴿وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾: قال مجاهد وعبد الله بن عبيد بن عُمَير: ﴿وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ أن من تاب تاب الله عليه.

وهذا كقوله تعالى: ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ﴾ [التوبة: ١٠٤]، وكقوله(١): ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ١١٠] ونظائر هذا كثيرة جدا.

وقال الإمام أحمد: حدثنا يزيد أخبرنا جرير، حدثنا حبان ـ هو ابن زيد الشَّرْعَبيّ ـ عن عبد الله ابن عَمْرو، عن النبى ﷺ أنه قال ـ وهو على المنبر ـ: «ارْحَمُوا تُرْحَمُوا، واغْفِرُوا يُغْفَرْ لَكُمْ، وَيْلٌ لأَقْمَاعِ الْقَوْلِ، وَيْلٌ لِلْمُصِرِّينَ الَّذِينَ يُصرونَ عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ».

تفرد به أحمد، رحمه الله(٢).

ثم قال تعالى ـ بَعْد وصفهم بما وصفهم به ـ: ﴿أُولَئِكَ جَزَاؤُهُم مَّغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَجَنَّاتٌ﴾ أى: جزاؤهم على هذه الصفات مغفرة من الله (٣)وجنات ﴿تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ﴾ أى: من أنواع المشروبات ﴿خَالِدِينَ فِيهَا﴾ أى: ماكثين فيها ﴿وَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ﴾ يمدح تعالى الجنة.

﴿قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَسِيرُوا فِي الأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ (١٣٧) هَذَا بَيَانٌ لِّلنَّاسِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ (١٣٨) وَلا تَهِنُوا وَلا تَحْزَنُوا وَأَنتُمُ الأَعْلَوْنَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ (١٣٩) إِن يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلُهُ وَتِلْكَ الأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَتَّخِذَ مِنكُمْ شُهَدَاءَ وَاللَّهُ لا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ (١٤٠) وَلِيُمَحِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَمْحَقَ الْكَافِرِينَ (١٤١) أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ (١٤٢) وَلَقَدْ كُنتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ مِن قَبْلِ أَن تَلْقَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنتُمْ تَنظُرُونَ (١٤٣)﴾.

يقول تعالى مخاطبا عباده(٤) المؤمنين الذين أُصيبوا يومَ أُحُد، وقُتل منهم سبعون: ﴿قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكُمْ سُنَنٌ﴾ أى: قد جرى نحو هذا على الأمم الذين كانوا من قبلكم من أتباع الأنبياء، ثم كانت العاقبة لهم والدائرة على الكافرين؛ ولهذا قال: ﴿فَسِيرُوا فِي الأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ﴾.

ثم قال: ﴿هَذَا بَيَانٌ لِّلنَّاسِ﴾ يعني: القرآن فيه بيان للأمور على جليتها، وكيف كان الأممُ الأقدمون مع أعدائهم ﴿وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ﴾ يعنى: القرآن فيه خَبَرُ ما قبلكم و ﴿هُدًى﴾ لقلوبكم و﴿مَوْعِظَةٌ﴾ أى: زاجر [عن المحارم والمآثم](٥).

ثم قال مسليا للمؤمنين: ﴿وَلا تَهِنُوا﴾ أى: لا تَضعفوا بسبب ما جرى ﴿وَلا تَحْزَنُوا وَأَنتُمُ الأَعْلَوْنَ

(١) فى أ: «قوله».

(٢) المسند (٢/ ١٦٥).

(٣) فى و: «من ربهم». (٤) فى أ: «العباده». (٥) زيادة من جـ، ر.

إن كُنتُم مُّؤْمنين﴾ أى: العاقبة والنّصرة لكم أيها المؤمنون.

﴿ إن يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلُهُ﴾، أى: إن كنتم قد أصابتكم جراحٌ وقُتل منكم طائفةٌ، فقد أصاب أعداءكم قريب من ذلك من قتل وجراح ﴿وتِلْكَ الأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ﴾ أى: نُديل عليكم الأعداء تارة، وإن كانت العاقبة لكم لما لنا فى ذلك من الحكم(١)؛ ولهذا قال تعالى: ﴿وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ قال ابن عباس: فى مثل هذا لنَرَى، أى: من يَصبر على مناجزة الأعداء ﴿وَيَتَّخِذَ مِنكُمْ شُهَدَاءَ﴾ يعنى: يُقتَلُون فى سبيله، ويَبْذُلون مُهَجهم فى مرضاته. ﴿وَاللَّهُ لا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ. وَلِيُمَحِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ أى: يكفر عنهم من ذنوبهم، إن كان لهم ذنوب وإلا رُفعَ لهم فى درجاتهم بحسب ما أصيبوا به، وقوله: ﴿وَيَمْحَقَ الْكَافِرِينَ﴾ أى: فإنهم إذا ظفروا بَغَوا وبَطروا فيكون ذلك سَبَبَ دمارهم وهلاكهم ومَحْقهم وفنائهم.

ثم قال: ﴿ أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ﴾ أى: أحسبتم أن تدخلوا الجنة ولم تُبْتَلوا بالقتال والشدائد، كما قال تعالى فى سورة البقرة: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُم مَّثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلِكُم مَّسَّتْهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالضَّرَّاءُ وَزُلْزِلُوا [حَتَّىٰ يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَىٰ نَصْرُ اللَّهِ أَلا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ](٢)﴾ [البقرة: ٢١٤]، وقال تعالى: ﴿الم. أَحَسِبَ النَّاسُ أَن يُتْرَكُوا أَن يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لا يُفْتَنُونَ. [وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ](٣)﴾[العنكبوت: ١ـ٣]؛ ولهذا قال هاهنا: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ﴾ أى: لا يحصل لكم دخول الجنة حتى تُبْتَلَوا ويرى الله منكم المجاهدين فى سبيله والصابرين على مقارنة الأعداء.

وقوله: ﴿وَلَقَدْ كُنتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ مِن قَبْلِ أَن تَلْقَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنتُمْ تَنظُرُونَ﴾ أى: قد كنتم ـ أيها المؤمنون ـ قبل هذا اليوم تتمنون لقاء العدو وتتحرقون عليهم، وتودون مناجزتهم ومصابرتهم، فها قد حصل لكم الذى تمنيتموه وطلبتموه، فدونكم فقاتلوا وصابروا.

وقد ثبت فى الصحيحين أن رسول الله ﷺقال: «لا تَمَنَّوْا(٤) لِقاءَ الْعَدُوِّ، وَسَلُوا الله الْعَافِيَةَ، فَإِذَا لقيتموهم فَاصْبِرُوا، وَاعْلَمُوا أنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلالِ السُّيُوف»(٥).

ولهذا قال: ﴿قَدْ رَأَيْتُمُوهُ ﴾ يعنى: الموت شاهدتموه(٦) فى لَمَعَان السيوف وحدّ الأسنّة واشتباك الرِّماح، وصفوف الرجال للقتال.

والمتكلمون يعبرون عن هذا بالتخْييل، وهو مشاهدة ما ليس بمحسوس كالمحسوس(٧)، كما تَتَخيل الشاة صداقة الكبش وعداوة الذئب.

---

(١) فى أ: « الحكمة».

(٢) زيادة من جـ، ر، أ، و ،وفى هـ: «الآية».

(٣) زيادة من جـ، ر، أ، ، و، وفى هـ: «الآية».

(٤) فى هـ: «تتمنوا»، والمثبت من جـ، ر، ومسلم.

(٥) صحيح البخارى معلقا برقم (٣٠٢١) وصحيح مسلم برقم (١٧٤١).

(٦) فى و: «يعنى شاهدوه».

(٧) فى جـ: «فى المحسوس»، وفى ر، أ، و : «من المحسوس».

﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ انقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ وَمَن يَنقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ (١٤٤) وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَن تَمُوتَ إِلا بِإِذْنِ اللَّهِ كِتَابًا مُّؤَجَّلاً وَمَن يُرِدْ ثَوَابَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَن يُرِدْ ثَوَابَ الآخِرَةِ نُؤْتِهِ مِنْهَا وَسَنَجْزِي الشَّاكِرِينَ (١٤٥) وَكَأَيِّن مِّن نَّبِيٍّ قَاتَلَ مَعَهُ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا وَمَا اسْتَكَانُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ (١٤٦) وَمَا كَانَ قَوْلَهُمْ إِلا أَن قَالُوا رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِي أَمْرِنَا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ (١٤٧) فَآتَاهُمُ اللَّهُ ثَوَابَ الدُّنْيَا وَحُسْنَ ثَوَابِ الآخِرَةِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ(١٤٨) ﴾ .

لما انهزم من انهزم من المسلمين يوم أُحُد، وقُتل من قتل منهم، نادى الشيطان: ألا إن محمداً قد قُتل. ورجع ابن قَمِيئَةَ إلى المشركين فقال لهم: قتلتُ محمداً. وإنما كان قد ضرب رسول الله ﷺ، فشَجَّه فى رأسه، فوقع ذلك فى قلوب كثير من الناس واعتقدوا أن رسول الله قد قُتل، وجوزوا عليه ذلك، كما قد قَصَّ الله عن كثير من الأنبياء، عليهم السلام، فحصل وهَن وضعف وتأخر عن القتال ففى ذلك أنزل الله [عز وجل][(١)] على رسوله ﷺ: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلاَّ رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ﴾ أى: له أسْوة بهم فى الرسالة وفى جواز القتل عليه.

قال ابن أبى نَجيح، عن أبيه، أنّ رجلا من المهاجرين مَر على رجل من الأنصار وهو يتشحط فى دمه، فقال له: يا فلان أشعرتَ أن محمدا ﷺ قد قتل؟ فقال الأنصارى: إن كان محمد [ﷺ][(٢)] قد قُتل فقد بلغ، فقاتلوا عن دينكم، فنزل: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلاَّ رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ﴾.

رواه [الحافظ أبو بكر] [(٣)] البيهقى فى دلائل النبوة[(٤)].

ثم قال تعالى منكرا على من حصل له ضعف: ﴿ أَفَإِن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ انقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ﴾ أى: رجعتم القَهْقرى ﴿ وَمَن يَنقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ﴾ أى: الذين قاموا بطاعته وقاتلوا عن دينه، واتبعوا رسوله حيا وميتا.

وكذلك ثبت فى الصحاح والمساند والسنن[(٥)]، وغيرها من كتب الإسلام من طرُق متعددة تفيد القطْع، وقد ذكرت ذلك فى مُسْندى الشيخين أبى بكر وعُمَرَ، رضى الله عنهما؛ أن الصدّيق ـ رضى الله عنه ـ تلا هذه الآية لما مات رسول الله ﷺ[(٦)].

وقال البخارى: حدثنا يحيى بن بُكَيْر، حدثنا الليث، عن عُقيل عن ابن شهاب، أخبرنى أبو سَلَمة؛ أنّ عائشة، رضى الله عنها، أخبرته أن أبا بكر، رضى الله عنه، أقبل على فَرَس من مَسْكنه بالسَّنْح[(٧)] حتى نَزَل فدخل المسجد، فلم يُكلم الناس حتى دخل على عائشة فتيمَّم رَسُول الله ﷺ

---

(١) زيادة من و. (٢) زيادة من ر. (٣) زيادة من و.

(٤) (٢/ ٢٤٨) من طريق آدم بن أبى إياس عن ورقاء عن ابن أبى نجيح به .

(٥) فى جـ، ر، أ، و: «السنن والمسانيد».

(٦) انظر: البداية والنهاية (٥/ ٢١٣) ودلائل النبوة للبيهقى (٧/ ٢١٥ ـ ٢١٧).

(٧) فى ر: «بالسيح» وهو خطأ، والمثبت من البخارى (٤٤٥٢، ٤٤٥٣) وهو الصواب.

وهو مُغَشى بثوب حبرة، فكشف عن وجهه [ﷺ][(١)]، ثم أكب عليه وقَبَّله وبكى، ثم قال: بأبى أنت وأمى. والله لا يجمع الله عليك موتَتَين؛ أما الموتة التى كُتبت عليك فقد مُتَّها.

وقال الزهرى: وحدثنى أبو سَلمة عن ابن عباس، أن أبا بكر خرج وعمر يُحَدِّث[(٢)] الناس فقال: اجلس يا عمر فأبى عمرُ أن يجلس، فأقبل الناس إليه وتركوا عُمَرَ، فقال أبو بكر: أما بعد، مَنْ كانَ يعبد محمداً فإن محمداً قد مات، ومن كان يعبد الله فإن الله حَيّ لا يموت، قال الله تعالى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلاَّ رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ﴾ إلى قوله: ﴿وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ﴾ قال: فوالله لكَأنّ الناس لم يعلموا أن الله أنزل هذه الآيَة حتى تلاها أبو بكر، فتلقاها الناس منه[(٣)] كلهم، فما سمعها[(٤)] بشر من الناس إلا تلاها[(٥)].

وأخبرنى سعيد بن المُسَيَّب أن عُمر قال: والله ما هو إلا أن سمعت أبا بكر تلاها فَعقرتُ حتى ما تقلنى رجلاى[(٦)]، وحتى هَوَيتُ إلى الأرض[(٧)].

وقال أبو القاسم الطبرانى: حدثنا على بن عبد العزيز، حدثنا عمرو بن حماد بن طلحة القنَّاد، حدثنا أسباط بن نصر، عن سماك بن حَرْب، عن عكْرمة، عن ابن عباس أن عليا كان يقول فى حياة رسول الله : ﴿أَفَإِن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ انقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ﴾، والله لا ننقلب على أعقابنا بعد إذ هدانا الله، والله لئن مات أو قتل لأقاتلن على ما قاتل عليه حتى أموت، والله إنى لأخوه، ووليُّه، وابن عمه، ووارثه فمن أحق به منى؟[(٨)].

وقوله: ﴿وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَن تَمُوتَ إِلاَّ بِإِذْنِ اللَّهِ كِتَابًا مُّؤَجَّلًا﴾ أى: لا يموت أحد إلا بقدر الله، وحتى يستوفى المدةَ التى ضربها الله له؛ ولهذا قال: ﴿كِتَابًا مُّؤَجَّلًا﴾، كقوله[(٩)]: ﴿وَمَا يُعَمَّرُ مِن مُّعَمَّرٍ وَلا يُنقَصُ مِنْ عُمُرِهِ إِلاَّ فِي كِتَابٍ﴾ [فاطر: ١١]، وكقوله: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن طِينٍ ثُمَّ قَضَىٰ أَجَلاً وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِندَهُ﴾ [الأنعام: ٢].

وهذه الآية فيها تشجيع للجُبَناء وترغيب لهم فى القتال، فإن الإقدام والإحجام لا يَنْقُص من العمر ولا يزيد فيه كما قال ابن أبى حاتم:

حدثنا العباس بن يزيد العبدى قال: سمعت أبا معاوية، عن الأعمش، عن حبيب بن صُهبان، قال: قال رجل من المسلمين[(١٠)] ـ وهو حُجْر بن عَدىّ ـ: ما يمنعكم أن تعبُروا إلى هؤلاء العدو، هذه[(١١)] النقطة؟ ـ يعنى دِجْلَة ـ ﴿وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَن تَمُوتَ إِلاَّ بِإِذْنِ اللَّهِ كِتَابًا مُّؤَجَّلًا﴾، ثم أقحم فرسه دجلة فلما أقحم أقحم الناس فلما رآهم العدوّ قالوا: دبوان ، فهربوا[(١٢)(١٣)].

---

(١) زيادة من جـ. (٢) فى جـ، ر، أ، و: «يكلم».
(٣) فى جـ، أ، و: «فتلاها منه الناس» فى ر: «فتلاها الناس منه». (٤) فى جـ، ر، أ، و: «أسمع».
(٥) فى جـ، ر، أ، و: «يتلوها». (٦) فى و: «رجلان».
(٧) صحيح البخارى برقم (٤٤٥٢، ٤٤٥٣، ٤٤٥٤).
(٨) ورواه أبى حاتم فى تفسيره (٢/ ٥٨١) والحاكم فى المستدرك (٣/ ١٢٦) من طريق عمرو بن حماد بن طلحة به. قال الهيثمى فى المجمع (٩/ ١٣٤): «رجاله رجال الصحيح».
(٩) فى جـ: «وكقوله». (١٠) فى جـ:«للمسلمين». (١١) فى أ، و: «وهذه».
(١٢) فى جـ : «وهربوا».
(١٣) تفسير ابن أبى حاتم (٢/ ٥٨٤).

وقوله: ﴿ وَمَن يُرِدْ ثَوَابَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَن يُرِدْ ثَوَابَ الآخِرَةِ نُؤْتِهِ مِنْهَا ﴾ أى: من كان عمله للدنيا فقط نال منها ما قدّره الله له، ولم يكن له فى الآخرة [من][1] نصيب، ومن قصد بعمله الدار الآخرة أعطاه الله منها مع ما قسم له فى الدنيا كما قال: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الآخِرَةِ نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ وَمَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَا لَهُ فِي الآخِرَةِ مِن نَّصِيبٍ﴾ [الشورى: ٢٠]، وقال تعالى: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَن نُّرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُ جَهَنَّمَ يَصْلاهَا مَذْمُومًا مَّدْحُورًا . وَمَنْ أَرَادَ الآخِرَةَ وَسَعَىٰ لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ كَانَ سَعْيُهُم مَّشْكُورًا﴾ [الإسراء: ١٨، ١٩] وهكذا قال هاهنا: ﴿وَسَنَجْزِي الشَّاكِرِينَ﴾ أى: سنعطيهم من فضلنا ورحمتنا فى الدنيا والآخرة بحسب شكرهم وعملهم.

ثم قال تعالى ـ مسلياً للمسلمين[2] عما كان وقع فى نفوسهم يوم أُحُد ـ: ﴿ وَكَأَيِّن مِّن نَّبِيٍّ قَاتَلَ مَعَهُ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ﴾، قيل: معناه: كم من نبى قُتِل وقتل معه ربيون من أصحابه كثير. وهذا القول هو اختيار ابن جرير، فإنه قال: وأما الذين قرؤوا: ﴿قُتِلَ مَعَهُ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ﴾ فإنهم قالوا: إنما عنى بالقتل النبى وبعض من معه من الربيين دون جميعهم، وإنما نفي الوهن والضعف عمن بقى من الربيين ممن لم يقتل.

قال: ومن قرأ ﴿قَاتَلَ﴾ فإنه اختار ذلك لأنه قال: لو قتلوا[3] لم يكن لقوله: ﴿فَمَا وَهَنُوا﴾ وجه معروف؛ لأنهم يستحيل أن يُوصَفوا بأنهم لم يهنوا ولم يضعفوا بعد ما قتلوا.

ثم اختار قراءة من قرأ ﴿قُتِلَ مَعَهُ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ﴾؛ لأن الله [تعالى][4] عاتب بهذه الآيات والتى[5] قبلها من انهزم يوم أحد، وتركوا القتال أو سمعوا الصائح يصيح: «إن[6] محمدا قد قتل». فعذلهم الله على فرارهم وتركهم القتال فقال لهم: ﴿ أَفَإِن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ ﴾ أيها المؤمنون ارتددتم عن دينكم وانقلبتم على أعقابكم؟

وقيل: وكم من نبى قتل بين يديه من أصحابه ربيون كثير[7].

وكلام ابن إسحاق فى السيرة يقتضى قولا آخر، [فإنه][8] قال: أى وكأين من نبى أصابه القتل، ومعه ربيون، أى: جماعات فما وهنوا بعد نبيهم، وما ضعفوا عن عدوهم، وما استكانوا لما أصابهم فى الجهاد عن الله وعن دينهم، وذلك الصبر، ﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ﴾.

فجعل قوله: ﴿مَعَهُ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ﴾ حالاً، وقد نصر هذا القول السهيلى وبالغ فيه، وله اتجاه لقوله: ﴿فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ﴾ الآية، وكذلك حكاه الأموى فى مغازيه، عن كتاب محمد بن إبراهيم، ولم يقل[9] غيره.

وقرأ بعضهم: ﴿قَاتَلَ مَعَهُ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ﴾، قال سفيان الثورى، عن عاصم، عن زرّ، عن ابن

(١) زيادة من أ. (٢) فى جـ، ر، أ، و: «للمؤمنين». (٣) فى جـ: «لأنه لو قتلوا»، وفى ر: «فإنه قال لو قتلوا».
(٤) زيادة من و. (٥) فى و: «الذى». (٦) فى ر: «بأن».
(٧) فى و: «وقيل: وكم من نبى قتل معه ربيون كثير». (٨) زيادة من جـ.
(٩) فى جـ، أ، و: « ولم يحك».

مسعود ﴿رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ﴾، أي: ألوف.

وقال ابن عباس، ومجاهد وسعيد بن جُبَيْر، وعِكْرِمة، والحسن، وقتادة، والسُّدِّي، والرَّبيع، وعطاء الخراساني: الربيون : الجموع الكثيرة.

وقال عبد الرزاق، عن مَعْمَر عن الحسن :﴿رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ﴾ أي: علماء كثير، وعنه أيضًا: علماء صبر أبرار أتقياء.

وحكى ابن جرير، عن بعض نحاة البصرة: أن الربيين هم الذين يعبدون الرب، عز وجل، قال: ورد بعضهم عليه قال: لو كان كذلك لقيل رَبيون، بفتح الراء.

وقال ابن زيد: «الربيون: الأتباع، والرعية، والربابيون:[1] الولاة.

﴿فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا وَمَا اسْتَكَانُوا﴾ قال قتادة والربيع بن أنس: ﴿وَمَا ضَعُفُوا﴾ بقتل نبيهم ﴿وَمَا اسْتَكَانُوا﴾، يقول: فما ارتدوا عن نصرتهم ولا عن دينهم، أنْ قاتلوا على ما قاتل عليه نبي الله حتى لحقوا بالله.

وقال ابن عباس ﴿وَمَا اسْتَكَانُوا﴾: تَخَشَّعوا. وقال السُّدِّي وابن زيد: وما ذلوا لعدوهم.

وقال محمد بن إسحاق، وقتادة والسدى: أي ما أصابهم ذلك حين قُتل نبيهم.

﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ . وَمَا كَانَ قَوْلَهُمْ إِلاَّ أَن قَالُوا رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِي أَمْرِنَا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ أي: لم يكن لهم هِجيرى إلا ذلك.

﴿ فَآتَاهُمُ اللَّهُ ثَوَابَ الدُّنْيَا﴾ أي: النصر والظفر والعاقبة[2] ﴿وَحُسْنَ ثَوَابِ الآخِرَةِ﴾ أي: جمَع لهم ذلك مع هذا، ﴿ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾.

**﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تُطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا يَرُدُّوكُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ فَتَنقَلِبُوا خَاسِرِينَ (١٤٩) بَلِ اللَّهُ مَوْلاكُمْ وَهُوَ خَيْرُ النَّاصِرِينَ (١٥٠) سَنُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ بِمَا أَشْرَكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَمَأْوَاهُمُ النَّارُ وَبِئْسَ مَثْوَى الظَّالِمِينَ (١٥١) وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُّونَهُم بِإِذْنِهِ حَتَّىٰ إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَازَعْتُمْ فِي الأَمْرِ وَعَصَيْتُم مِّنْ بَعْدِ مَا أَرَاكُم مَّا تُحِبُّونَ مِنكُم مَّن يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنكُم مَّن يُرِيدُ الآخِرَةَ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ وَلَقَدْ عَفَا عَنكُمْ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ (١٥٢) إِذْ تُصْعِدُونَ وَلا تَلْوُونَ عَلَىٰ أَحَدٍ وَالرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِي أُخْرَاكُمْ فَأَثَابَكُمْ غَمًّا بِغَمٍّ لِّكَيْلا تَحْزَنُوا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلا مَا أَصَابَكُمْ وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ (١٥٣) ﴾.**

يحذر[3] تعالى عباده المؤمنين عن طاعة الكافرين والمنافقين فإن طاعتهم تورث الردى في الدنيا والآخرة[4]؛ ولهذا قال: ﴿ إِن تُطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا يَرُدُّوكُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ فَتَنقَلِبُوا خَاسِرِينَ﴾.

(١) في جـ، ر: «الربانيون». (٢) في ر: «العافية». (٣) في أ: «يخبر».
(٤) في ر: «الأخرى».

ثم أمرهم بطاعته وموالاته، والاستعانة به، والتوكل عليه، فقال: ﴿ بَلِ اللَّهُ مَوْلاكُمْ وَهُوَ خَيْرُ النَّاصِرِينَ﴾.

ثم بشرهم بأنه سيُلقى في قلوب أعدائهم الخوف منهم والذلة لهم، بسبب كفرهم وشركهم، مع ما ادخره لهم فى الدار الآخرة من العذاب والنّكال، فقال: ﴿سَنُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ بِمَا أَشْرَكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَمَأْوَاهُمُ النَّارُ وَبِئْسَ مَثْوَى الظَّالِمِينَ﴾.

وقد ثبت فى الصحيحين عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «أُعْطيتُ خَمساً لَمْ يُعطهنَّ أحدٌ منَ الأنْبيَاء قَبْلي: نُصرتُ بالرعْب مَسيرَة شَهْر، وجعلتْ لى الأرضُ مَسْجداً وطهورًا، وأُحلَّت لِى الْغَنَائمُ وأُعْطيت الشَّفَاعَةَ وكَانَ النَّبِىُّ يُبْعَثُ إلَى قَوْمه خاصة وَبُعثْتُ إِلَى النَّاسِ عَامَّةً»[(١)].

وقال الإمام أحمد: حدثنا محمد بن أبى عَدىّ عن سليمان ـ يعنى التيمى ـ عن سَيّار، عن أبى أمامة؛ أن رسول الله ﷺ قال: «فَضَّلَنى [ربِّى][(٢)] عَلَى الأنْبيَاء ـ أو قال: عَلَى الأُمَم ـ بأَرْبَع» قال «أرْسلْتُ إلى النَّاسِ كَافَّةً وجُعلتْ لىَ الأَرْضُ كُلُّهَا وَلأُمَّتى مَسْجداً وطَهُورًا فَأَيْنَما أدركَتْ[(٣)] رَجُلاً من أُمتي الصَّلاةُ فعنْدهُ مَسجدُهُ و[(٤)] طَهُورُهُ، ونُصرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ يَقْذفُهُ فِى قُلُوبِ أعدَائى وأحَل لِى[(٥)] الغنائم».

ورواه الترمذى من حديث سليمان التيمى، عن سَيَّار القُرَشى الأموى مولاهم الدمشقي ـ سكن البصرة ـ عن أبى أمامة صُدَىّ بن عَجْلان، رضى الله عنه ، به. وقال: حسن صحيح[(٦)].

وقال سعيد بن منصور: أخبرنا ابن وَهْب، أخبرنى عمرو بن الحارث: أن أبا يونس حدثه، عن أبى هريرة؛ أن رسول الله ﷺ قال: «نُصرْتُ بِالرُّعْبِ عَلَى الْعَدُوِّ».

ورواه[(٧)] مسلم من حديث ابن وهب[(٨)].

وروى الإمام أحمد: حدثنا حسين بن محمد، حدثنا إسرائيل، عن أبى إسحاق عن أبى بُرْدَة، عن أبيه[(٩)] أبى موسى قال: قال رسول الله ﷺ : «أُعْطيتُ خَمْسًا: بُعثْتُ إِلَى الأحْمَرِ وَالأَسْوَد، وَجعلَتْ لِىَ الأرْض طَهُورًا ومَسْجدًا، وأُحلَّتْ لِىَ الْغَنَائم وَلَمْ تَحل لمَنْ كَانَ قَبْلى، ونُصرتُ بالرُّعْب[(١٠)] شَهْرًا، وأُعطيتُ الشَّفَاعَةَ، ولَيْسَ مِنْ نَبِىٍّ إلا وَقَدْ سَأَل شَفَاعَتَهُ، وإِنِّى اخْتَبَأْتُ شَفَاعتِى، ثُمَّ جَعَلْتُهَا لِمَنْ مَاتَ لا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا».

تفرد به أحمد[(١١)].

---

(١) صحيح البخارى برقم (٣٣٥) وصحيح مسلم برقم (٥٢١) .
(٢) زيادة من جـ، ر، أ، و، والمسند.
(٣) فى و: «أدركه».
(٤) فى جـ:«مسجده وعنده طهوره».
(٥) فى جـ، ر: «لنا».
(٦) المسند (٥/٢٤٨) وسنن الترمذى برقم (١٥٥٣).
(٧) فى جـ، ر: «رواه».
(٨) صحيح مسلم برقم (٥٢٣) .
(٩) فى أ:« عن أبيه عن أبي موسى».
(١٠) فى و:«بالرعب مسيرة شهر».
(١١) المسند (٤/٤١٦) وقال الهيثمى فى المجمع (٨/٢٥٨): «رجاله رجال الصحيح».

وروى العَوْفىّ، عن ابن عباس فى قوله: ﴿سَنُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ﴾، قال: قذف الله فى قلب أبى سفيان الرعب، فرجع إلى مكة، فقال النبى ﷺ: «إنَّ أبَا سُفْيَانَ قَدْ أصَابَ مِنْكُمْ طَرَفا، وَقَدْ رَجَعَ، وقَذَفَ الله فِى قَلْبِه الرُّعْبَ».

رواه ابن أبى حاتم.

وقوله: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُّونَهُم بِإِذْنِهِ﴾. قال ابن عباس: وعدهم الله النصر.

وقد يستدل بهذه الآية على أحد القولين المتقدمين فى قوله: ﴿إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَن يَكْفِيَكُمْ أَن يُمِدَّكُمْ رَبُّكُم بِثَلَاثَةِ آلَافٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُنزَلِينَ . بَلَىٰ إِن تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا وَيَأْتُوكُم مِّن فَوْرِهِمْ هَٰذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُم بِخَمْسَةِ آلَافٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ﴾ أن ذلك كان يوم أحد لأن عدوهم كان ثلاثة آلاف مقاتل، فلما واجهوهم كان الظفر والنصر أول النهار للإسلام، فلما حصل ما حصل من عصيان الرُّماة وفشل بعض المقاتلة، تأخر الوعد الذى كان مشروطا بالثبات والطاعة؛ ولهذا قال: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ﴾ أى: أول النهار ﴿إِذْ تَحُسُّونَهُم﴾ أى: تقتلونهم[1] ﴿بِإِذْنِهِ﴾ أى: بتسليطه إياكم عليهم ﴿حَتَّىٰ إِذَا فَشِلْتُمْ﴾، وقال[2] ابن جريج: قال ابن عباس: الفشل الجبن، ﴿وَتَنَازَعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُم﴾ كما وقع للرماة ﴿مِّن بَعْدِ مَا أَرَاكُم مَّا تُحِبُّونَ﴾ وهو الظفر منهم[3]، ﴿مِنكُم مَّن يُرِيدُ الدُّنْيَا﴾ وهم الذين رغبوا فى المغنم حين رأوا الهزيمة ﴿وَمِنكُم مَّن يُرِيدُ الْآخِرَةَ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ﴾ ثم أدالهم عليكم ليختبركم ويمتحنكم ﴿وَلَقَدْ عَفَا عَنكُمْ﴾ أى: غفر لكم ذلك الصَّنِيع، وذلك ـ والله أعلم ـ لكثرة عدد العدو وعُدَدهم، وقلة عدد المسلمين وعُدَدهم.

قال ابن جريج: قوله: ﴿وَلَقَدْ عَفَا عَنكُمْ﴾، قال: لم يستأصلكم. وكذا قال محمد بن إسحاق، رواهما ابن جرير ﴿وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾.

وقال الإمام أحمد: حدثنا سليمان بن داود أخبرنا عبد الرحمن بن أبى الزناد، عن أبيه، عن عُبَيد الله[4] عن ابن عباس أنه قال: ما نَصَرَ الله فى مَوْطِن كما نصر يوم أحد. قال: فأنكرنا ذلك، فقال ابن عباس: بينى وبين من أنكر ذلك كتابُ الله، إن الله يقول فى يوم أحد: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُّونَهُم بِإِذْنِهِ﴾، يقول ابن عباس: والحَسُّ: القتل[5]. ﴿حَتَّىٰ إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَازَعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُم مِّن بَعْدِ مَا أَرَاكُم مَّا تُحِبُّونَ مِنكُم مَّن يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنكُم مَّن يُرِيدُ الْآخِرَةَ﴾ الآية[6]، وإنما عنى بهذا الرُّماة، وذلك أن النبى ﷺ أقامهم فى موضع، ثم قال: «احْمُوا ظُهُورَنَا، فَإنْ رَأيْتُمُونَا نقتل فَلا تَنْصُرُونَا وَإنْ رَأيْتُمونَا قَدْ غَنمْنَا فَلا تُشْرِكُونَا. فلما غنم النبى ﷺ وأباحُوا عسكر المشركين أكبّت الرُّماة جميعا [ودخلوا][7] فى العسكر ينهبون، ولقد التقت صفوف أصحاب رسول الله ﷺ، فَهُم هكذا ـ وشبك بين يديه ـ وانتشبوا، فلما أخل الرماة تلك الخلَّة التى كانوا فيها، دخلت الخيل من ذلك الموضع على أصحاب رسول الله ﷺ، فضرب[8] بعضهم بعضا والتبسوا، وقُتل من المسلمين ناس

---

(١) فى ر.: «يقتلونكم». (٢) فى أ، و: «قال». (٣) فى و: «بهم».
(٤) فى هـ، ر: «أبى عبيد الله»، والصواب ما أثبتناه من المسند. (٥) فى ر: «والحَسُّ الفشل».
(٦) فى جـ، ر، أ، و: «﴿حَتَّىٰ إِذَا فَشِلْتُمْ﴾ ـ إلى قوله ـ ﴿وَلَقَدْ عَفَا عَنكُمْ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾».
(٧) زيادة من جـ، ر، أ، والمسند. (٨) فى و: «يضرب».

كثير، وقد كان لرسول الله ﷺ وأصحابه أول النهار، حتى قُتل من أصحاب لواء المشركين سبعة أو تسعةٌ، وجال المسلمون جَوْلَةً نحو الجبل ولم يبلغوا ـ حيث يقول الناس ـ الغار، إنما كان[(١)] تحت المِهْراس، وصاح الشيطان: قُتل محمد، فلم يُشَكّ فيه أنه حق، فما زلنا كذلك ما نَشُكّ أنه حق، حتى طلع رسول الله ﷺ بين السعدين، نعرفه بتلفته[(٢)] إذا مشى ـ قال: ففرحنا حتى كأنه لم يصبنا ما أصابنا ـ قال: فَرَقِيَ نحونا وهو يقول: «اشتد[(٣)] غَضَبُ الله عَلَى قَوْمٍ دَمَّوْا وَجْهَ رَسُولِ الله». ويقول مرة أخرى: «اللَّهم إنه ليس لَهم أنْ يَعْلُونَا». حتى انتهى إلينا، فمكث ساعة، فإذا أبو سفيان يصيح فى أسفل الجبل: اعْلُ هبل، مرتين ـ يعنى آلهته ـ أين ابن أبى كَبْشة؟ أين ابن أبى قحَافة؟ أين ابن الخطاب؟ فقال عمر: يا رسول الله، ألا أجيبه؟ قال: «بلى» قال: فلما قال: اعل هبل. قال عمر: الله أعلى وأجل. فقال أبو سفيان: قد أنعمت عينها فعَادِ عنها[(٤)]، أو: فَعَال! فقال: أين ابن أبي كبشة؟ أين ابن أبى قُحَافة؟ أين ابن الخطاب؟ فقال عمر: هذا رسول الله، وهذا أبو بكر، وها أنا ذا عمر. قال: فقال أبو سفيان: يوم بيوم بدر، الأيام دُوَل، وإن الحرب سجَال. قال: فقال عمر: لا سواء، قتلانا فى الجنة وقتلاكم فى النار. قال[(٥)]: إنكم تزعمون[(٦)] ذلكَ، لقد خبْنا إذا وخَسِرْنا ثم قال أبو سفيان: إنكم ستجدون فى قتلاكم مثلة[(٧)]، ولم يكن ذلك عن رأى سراتنا. قال: ثم أدركَتْه حَمِيَّة الجاهلية فقال: أما إنه إن كان ذلك لم نكْرهْه.

هذا حديث غريب، وسياق عجيب، وهو من مرسلات ابن عباس، فإنه لم يشهد أحُدًا ولا أبوه.

وقد أخرجه الحاكم فى مستدركه عن أبى النَّضْر الفقيه، عن عثمان بن سعيد، عن سليمان بن داود بن على بن عبد الله بن عباس، به. وهكذا رواه ابن أبى حاتم والبيهقى فى دلائل النبوة، من حديث سليمان بن داود الهاشمى، به[(٨)]. ولبعضه شواهد فى الصحاح وغيرها، فقال [(٩)] الإمام أحمد:

حدثنا عفان، حدثنا حماد، حدثنا عطاء بن السائب عن الشعبى، عن ابن مسعود قال: إن النساء كن يوم أحد، خلْف المسلمين، يُجْهِزْن[(١٠)] على جَرْحى المشركين، فلو حلَفت يومئذ رجوت أن أبَر: أنه ليس أحد منا يريد الدنيا، حتى أنزل الله عز وجل: ﴿ **مِنكُم مَّن يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنكُم مَّن يُرِيدُ الآخِرَةَ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ** ﴾ فلما خالف أصحاب النبى ﷺ وعصَوا ما أمروا به، أفرد رسول الله ﷺ فى تسعة: سبعة من الأنصار، ورجلين من قريش، وهو عاشرهم، فلما رهقُوه [قال: «رَحم اللهُ رَجُلاً رَدَّهُمْ عَنَّا». قال: فقام رجل من الأنصار فقاتل ساعة حتى قتل، فلما رَهقُوه][(١١)] أيضا قال: «رَحمَ اللهُ رَجُلاً رَدَّهُمْ عَنَّا». فلم يزل يقول ذا حتى قُتل السبعة، فقال رسول الله ﷺ لصاحبه: «مَا أنْصَفْنا أصْحَابَنا».

---

(١) فى أ، و: «كانوا». (٢) فى جـ: «بتكفيه»، وفى ر: «بتلسعه»، وفى أ، و: «بتكفئه». (٣) فى ر: «شد».
(٤) فى جـ: «فعاذ عنها»، وفى ر: «فعال عنها». (٥) فى أ: «وقال».
(٦) فى جـ، ر: «لتزعمون». (٧) فى جـ، ر، أ، و: «مثلاً».
(٨) المسند (١/ ٢٨٧، ٢٨٨) والمستدرك (٢/ ٢٩٦) ودلائل النبوة للبيهقى (٣/ ٢٦٩، ٢٧٠) .
(٩) فى أ: «وقال». (١٠) فى ر: «يجهزون» .
(١١) زيادة من جـ، ر، والمسند.

فجاء أبو سفيان فقال: اعْلُ هُبَلُ. فقال رسول الله ﷺ: «قُولُوا: اللهُ أَعْلَى وأَجَلُّ». فقالوا: الله أعلى وأجل. فقال أبو سفيان: لنا العزَّى ولا عزَّى لكم. فقال رسول الله ﷺ: قُولُوا: «اللهُ مَوْلاَنَا، وَالْكَافِرُونَ لاَ مَوْلَى لَهُم». ثم قال أبو سفيان: يومٌ بيوم بَدْر، يومٌ علينا ويوم لنا[(١)]، ويوم نُسَاءُ ويوم نُسَر. حَنْظَلَةَ بحنظلَةَ، وفلان بفلان، وفلان بفلان، فقال رسول الله ﷺ: «لاَ سَوَاء. أَمَّا قَتْلاَنَا فَأَحْيَاءٌ يُرْزَقُونَ، وَقَتْلاَكُمْ فِى النَّارِ يُعَذَّبُون». قال أبو سفيان: قد كان[(٢)] فى القوم مُثْلَةٌ، وإنْ كانَتْ لَعَنْ[(٣)] غير مَلأ منَّا، ما أَمرتُ ولاَ نَهَيْتُ، ولاَ أَحْبَبْتُ ولا كَرِهتُ، ولا ساءنى ولا سرَّنى. قال: فنظروا فإذا حمزةُ قد بُقِرَ بَطْنُه، وأخذتْ هِنْد كَبدَه فلاكَتْها فلم تستطع أن تأكلها، فقال رسول الله ﷺ: «أَكَلَتْ شَيْئاً؟» قالوا: لا. قال: «مَا كَانَ اللهُ لِيُدْخِلَ شَيْئًا مِنْ حَمْزَةَ فِى النَّارِ».

قال: فوضع رسول الله ﷺ حمزة فَصلَّى عليه، وَجِىء برجل من الأنصار فَوُضِع إلى جنبه فصلَّى عليه، فَرُفِعَ الأنصارى وتُرِكَ حمزة، ثم جِىء بآخر فوضعَه إلى جنب حمزة فصلى [عليه][(٤)]، ثم رُفِعَ وتُرِكَ حمزة، حتى صَلَّى عليه يومئذ سبعين صلاة.

تفرد به أحمد أيضا[(٥)].

وقال البخارى: حدثنا عُبَيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن أبى إسحاق: عن البراء قال: لقينا المشركين يومئذ، وأجْلَس النبى ﷺ جَيْشا من الرُّماة، وأمَّر عليهم عبد الله ـ يعنى ابن جُبَيْر ـ وقال: «لاَ تَبْرَحُوا إنْ[(٦)] رأيْتُمونَا ظَهَرنَا عَلَيْهِمْ فَلاَ تَبْرَحُوا، وإنْ رَأَيْتُمُوهُمْ ظَهَرُوا عَلَيْنَا فَلاَ تُعِينُونَا». فلما لقيناهم هربُوا، حتى رأينا النساء يَشْتَدِدْنَ[(٧)] فى الجبل، رَفَعْنَ عن سُوقهن، وقد بدت خَلاخلهن، فأخذوا يقولون: الغنيمةَ الغَنيمة. فقال عبد الله: عَهدَ إلىَّ النبىّ ﷺ ألاّ تَبْرَحُوا. فأبَوْا، فلما أبَوْا صُرِفَ وجوههم، فأُصيب سبعون قتيلا، فأشرف أبو سفيان فقال: أفى القوم محمد؟ فقال: «لاَ تُجِيبُوهُ». فقال: أفى القوم ابن أبى قحافة؟ فقال: «لاَ تُجِيبُوهُ». فقال: أفى القوم ابن الخطاب؟ فقال: إن هؤلاء قد قُتلوا، فلو كانوا أحياء لأجابوا. فلم يملك عُمَرُ نفسه فقال: كَذَبْتَ يا عَدُوَّ الله، قد أبقى الله لك ما يُحزِنك[(٨)]. فقال أبو سفيان: اعْلُ هُبَل. فقال النبى ﷺ: «أجيبُوهُ». قالوا: ما نقول؟ قال: «قُولُوا: اللهُ أَعْلَى وأَجَلُّ». فقال أبو سفيان: لنا العزَّى ولا عُزَّى لكم. فقال النبى ﷺ: «أجيبُوهُ». قالوا: ما نقول؟ قال: «قُولُوا: اللهُ مَوْلاَنَا، وَلاَ مَوْلَى لَكُمْ». قال أبو سفيان: يوم بيوم بدر، والحرب سِجَال، وتجدون مُثْلَةً لم آمر بها ولم تسؤنى.

تفرد به البخارى من هذا الوجه، ثم رواه عن عَمْرو بن خالد، عن زُهَير بن معاوية عن أبى إسحاق، عن البراء، بنحوه[(٩)]. وسيأتى بأبْسط من هذا.

وقال البخارى أيضا: حدثنا عُبَيد الله بن سعيد، حدثنا أبو أسامة، عن هشام بن عُرْوة، عن أبيه،

---

(١) فى جـ، ر، أ، و: «يوم لنا ويوم علينا». (٢) فى جـ، ر: «كانت». (٣) فى جـ: «على»
(٤) زيادة من جـ، ر، والمسند.
(٥) المسند (١/٤٦٢). (٦) فى جـ، ر، أ، و: «وإن».
(٧) فى ر: «يشتدن» وهو خطأ، والصحيح ما أثبتناه من البخارى (٤٠٤٣). (٨) فى جـ، ر: «ما يخزيك»
(٩) صحيح البخارى برقم (٤٠٤٣) وبرقم (٣٩٨٦).

عن عائشة، رضى الله عنها، قالت: لَمَّا كان يوم أُحد هُزِم المشركون، فصَرخَ إبليس: أىْ عباد الله، أخرَاكم. فرَجعت أولادهم[(١)] فاجتَلَدَتْ هى وأخراهم، فبَصُرَ حُذَيفة فإذا هو بأبيه اليمان، فقال: أىْ عباد الله، أبى أبى. قال: قالت: فوالله ما احتَجزُوا حَتّى قَتَلُوه، فقال حذيفة: يغفر الله لكم. قال عروة: فوالله ما زَالَتْ فى حذيفة بقية خير حتى لقى الله عز وجل[(٢)].

وقال محمد بن إسحاق: حدثنى يحيى بن عَبَّاد بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه، عن جَدِّه أن الزبير بن العوام قال: والله لقد رأيتنى أنظر إلى خَدَم [هند][(٣)] وصواحباتها مُشَمِّرات هوارب ما دون أخْذهن كثير ولا قليل[(٤)]، ومالت الرُّماة إلى العسكر حين كَشَفْنا القوم عنه، يريدون النهب وَخَلَّوا ظهورنَا للخيل فأتتنا من أدبارنا، وصرخ[(٥)] صارخ: ألا إن محمداً قد قُتل. فانكفأنا وانكفأ علينا القوم بعد أن أصبْنا أصحاب اللواء، حتى ما يدنو منه أحد من القوم.

قال محمد بن إسحاق: فلم يزل لواء المشركين صريعا، حتى أخذته عَمْرَة بنت علقمة الحارثية، فدفعته لقريش فلاثوا[(٦)] به[(٧)] [(٨)]. وقال السُّدِّى عن عبد خير قال: قال[(٩)] عبد الله بن مسعود[(١٠)]، قال: ما كنتُ أرى أن أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ يريد الدنيا حتى نزلت[(١١)] فينا ما نزل يوم أحد ﴿مِنكُم مَّن يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنكُم مَّن يُرِيدُ الآخِرَةَ﴾.

وقد رُوى من غير وَجْه عن ابن مسعود، وكذا رُوى عن عبد الرحمن بن عَوْف وأبى طلحة، رواهن ابن مَرْدُوَيه فى تفسيره.

وقوله: ﴿ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ﴾ قال ابن إسحاق: حدثنى القاسم بن عبد الرحمن بن رافع، أحدُ بنى عدىّ بن النجار قال: انتهى أنسُ بنُ النَّضر، عَمّ أنس بن مالك، إلى عمر بن الخطاب وطلحة بن عُبَيد الله، فى رجال من المهاجرين والأنصار، قد ألْقَوْا بأيديهم فقال: ما يخليكم[(١٢)]؟ فقالوا: قُتلَ رسولُ الله ﷺ. قال: فما تصنعون بالحياة بعده؟ قوموا فموتوا على ما مات عليه. ثم استقبل القومَ فقاتل حتى قُتل.

وقال البخارى: حدثنا حسان بن حسان، حدثنا محمد بن طلحة، حدثنا حُمَيد، عن أنس بن مالك: أن عمه ـ يعنى أنس بن النضر ـ غاب عن بدر فقال: غبْتُ عن أول قتال رسول الله ﷺ، لَئِنْ أشهدنى الله مع رسول الله ﷺ ليَرَيَنّ الله ما أُجدّ فلقى يومَ أحد، فهُزم الناسُ، فقال: اللهُمّ إنى أعتذر إليك مما صنع هؤلاء ـ يعنى المسلمين ـ وأبرأ إليك مما جاء به المشركون، فتقدم بسيفه فلقى سعدَ ابن مُعَاذ فقال: أينَ يا سعد؟ إنى أجدُ ريح الجنة دون أحد. فمضى فَقُتِل، فما عُرف حتى عَرَفته أخته ببنانه[(١٣)] بشامة[(١٤)]، وبه بضع وثمانون من طَعْنة وضَرْبة ورَمْية بسَهْم.

---

(١) فى و: «أولاهم».
(٢) صحيح البخارى (٤٠٦٥).
(٣) زيادة من جـ، وسيرة ابن هشام.
(٤) فى جـ، ر، و: «قليل ولا كثير».
(٥) فى جـ: «فصرخ».
(٦) فى جـ، ر: «فلاذوا».
(٧) فى و: «بها».
(٨) سيرة ابن إسحاق (ظاهرية ق ١٧٠).
(٩) فى و: «عن».
(١٠) فى جـ: «عن عبد خير عنه عبد الله بن مسعود»، وفى ر: «عند جواب عبد الله بن مسعود».
(١١) فى و: «نزل».
(١٢) فى جـ، و: «ما يجلسكم»، وفى ر: «ما نحلتكم».
(١٣) فى ر: «بثيابه».
(١٤) فى جـ، ر، و: « أو بشامة».

هذا لفظ البخارى وأخرجه مسلم من حديث ثابت عن أنس، بنحوه[١].

وقال البخارى [أيضا][٢]: حدثنا عبدان، أخبرنا أبو حَمْزَةَ عن عثمان بن مَوْهَب قال: جاء رجل حج البيت، فرأى قوما جلوسا، فقال: من هؤلاء القُعُودُ؟ قالوا: هؤلاء قريش. قال: من الشيخ؟ قالوا: ابن عُمَر. فأتاه فقال: إنى سائلك عن شىء فحدثنى. قال: أنْشُدُكَ بحرمة هذا البيت أتعلم أنّ عثمان بن عفان فر يوم أحد؟ قال: نعم. قال: فتَعْلَمُه تَغَيَّب عن بدر فلم يشهدها؟ قال: نعم. قال فتعْلم أنه تخلف عن بيعة الرِّضْوان فلم يشهَدْها؟ قال: نعم. قال: فكبر، فقال[٣] ابن عمر: تَعَالَ لأخبرَكَ ولأبيِّن لك عما سألتنى عنه. أما فراره يوم أحد فأشهد أن الله عفا عنه، وأما تَغَيُّبه عن بدر فإنه كان تحتَه بنتُ النبى ﷺ، وكانت مريضة، فقال له رسول الله[٤] ﷺ: «إنَّ لَكَ أجْرَ رَجُلٍ ممَّنْ شَهِدَ بَدْرًا وَسَهْمَه». وأما تغيبه عن بيعة الرضوان فلو كان أحد أعزَّ ببطن مكة من عثمان لبعثه مكانه، فبعَث عثمانَ، فكانت[٥] بيعة الرضوان بعد ما ذهب عثمان إلى مكة. فقال النبى ﷺ بيده اليمنى: «هَذِه يَدُ عُثْمَان». فضرب بها على يده، فقال: «هَذِه يَدُ عُثْمَانَ اذْهَبْ بِهَا الآنَ مَعَكَ».

ثم رواه البخارى من وجه آخر عن أبى عَوانة عن عثمان بن عبد الله بن موهب[٦].

وقوله: ﴿إِذْ تُصْعِدُونَ وَلا تَلْوُونَ عَلَىٰ أَحَدٍ﴾ أى: صرفكم عنهم ﴿إِذْ تُصْعِدُونَ﴾ أى: فى الجبل هاربين من أعدائكم.

وقرأ الحسن وقتادة: ﴿إِذْ تُصْعِدُونَ﴾ أى: فى الجبل ﴿وَلا تَلْوُونَ عَلَىٰ أَحَدٍ﴾ أى: وأنتم لا تلوون على أحد من الدَّهَش والخوف والرعب ﴿وَالرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِي أُخْرَاكُمْ﴾ أى: وهو قد خلفتموه وراء ظُهوركم يدعوكم إلى تَرْك الفرار من الأعداء، وإلى الرجعة والعودة والكرة.

قال السُّدّى: لما شَدّ المشركون على المسلمين بأحد فهزموهم، دخل بعضهم المدينة، وانطلق بعضهم فوق الجبل إلى الصخرة فقاموا عليها، وجعل الرسول ﷺ يدعو الناس: «إلىَّ عِبَاد الله، إلىَّ عباد الله». فذكر[٧] الله صعودهم على[٨] الجبل، ثم ذكر دُعَاء النبى ﷺ إياهم فقال: ﴿إِذْ تُصْعِدُونَ وَلا تَلْوُونَ عَلَىٰ أَحَدٍ وَالرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِي أُخْرَاكُمْ﴾.

وكذا قال ابنُ عباس، وقتادة والربيع، وابن زيد.

وقد قال عبد الله بن الزِّبَعْرى يذكر هزيمة المسلمين يوم أحد فى قصيدته ـ وهو مشرك بعد لم يسلم ـ التى يقول فى أولها:

يا غُرابَ البَيْنَ أسْمَعْتَ فَقُل ... إنما تَنْطقُ شيئاً قَدْ فُعِلْ

إنّ للخير وللشر مَدى ... وكلا ذلك وجْه وقَبَلْ

---

(١) صحيح البخارى برقم (٤٠٤٨) وصحيح مسلم برقم (١٩٠٣).

(٢) زيادة من و.

(٣) فى جـ، ر، و: «قال».

(٤) فى جـ: «النبى».

(٥) فى جـ: «وكانت».

(٦) صحيح البخارى برقم (٤٠٦٦) وبرقم (٣٦٩٨).

(٧) فى جـ: «فذكرهم».

(٨) فى و: «إلى».

إلى أن قال:

لَيْتَ أشياخى ببدر شهــــدوا ... جَزَعَ الخزرج من وقع الأسَــلْ

حيـن حكّـت[١] بقُباء بَرْكهـا[٢] ... واستحر القتل فى عبد الأشــل

ثم خفّوا[٣] عندَ ذاكُم رُقَّصــا ... رقص الحَفَّان يعلو[٤] فى الجَبَــل

فقتلنا الضعف من أشــرافهـم ... وعَدَلْنا مَيْـل[٥] بـدر فاعتـدَل[٦]

الحفان: صغار النعم.

وقد كان النبى ﷺ قد أفرد فى اثنى عشر رجلا من أصحابه، كما قال الإمام أحمد: حدثنا حسن ابن موسى، حدثنا زُهَير، حدثنا أبو إسحاق أن البراء بن عازب قال: جعل رسول الله ﷺ على الرماة يوم أحد ـ وكانوا خمسين رجلا ـ عبد الله بن جُبير قال: ووضعهم موضعاً وقال: «إنْ رَأَيْتُمُونَا تَخطَّفُنَا الطَّيْرُ فَلا تَبْرَحُوا حَتَّى أُرْسِلَ إلَيْكُمْ وَإنْ رَأَيْتُمونَا ظَهَرْنَا على العدوّ وأوطأناهُمْ فَلا تَبْرَحُوا حَتَّى أُرْسِلَ إلَيْكُمْ قال: فهزموهم. قال: فأنا والله رأيت النساء يَشْتَددن[٧] على الجبل، وقد بدت أسْوُقُهنّ وَخلاخلُهُن رافعات ثيابهُن، فقال أصحاب عبد الله: الغَنيمة، أى قوم الغنيمة، ظهر أصحابكم فما تنتظرون[٨]؟ قال عبد الله بن جبير: أنسيتم[٩] ما قال لكم رسول الله ﷺ؟ فقالوا: إنا والله لَنَأتَيَن الناس فَلَنُصِيبَنَّ من الغنيمة. فلما أتوهم صرفت وجوههم فأقبلوا منهزمين، فذلك الذى يدعوهم الرسول فى أخراهم، فلم يبق مع رسول الله ﷺ غير اثنى عشر رجلا، فأصابوا منا سبعين، وكان رسول الله ﷺ وأصحابُه أصابوا من المشركين يوم بَدْر أربعين ومائة: سبعين أسيراً وسبعين قتيلا. قال أبو سفيان: أفى القوم محمد؟ أفى القوم محمد؟ أفى القوم محمد؟ ـ ثلاثا ـ قال: فنهاهم رسولُ الله ﷺ أن يجيبوه، ثم قال: أفى القوم ابن أبى قُحافة؟ أفى القوم ابن أبى قحافة؟ أفى القوم ابن الخطاب؟ أفى القوم ابن الخطاب؟ثم أقبل على أصحابه فقال: أما هؤلاء فقد قتلوا، قد كفيتُمُوه. فما ملك عُمَر نفسَه أن قال: كذبتَ والله يا عدو الله، إن الذين عَدَدْتَ لأحياء كلهم، وقد بَقى لك ما يسوؤك. فقال[١٠]: يوم بيوم بدر، الحرب سجَال، إنكم ستجدون فى القوم مُثْلَةً لم آمر بها ولم تسؤنى[١١]. ثم أخذ يرتجز، يقول: اعلُ هُبَلْ، اعل هُبَلْ. فقال رسول الله ﷺ: «ألا تُجيبُوه[١٢]؟» قالوا: يا رسول الله، ما نقول؟ قال: «قُولُوا: اللهُ أعلى وأجل». قال: لنا العُزَّى ولا عزَّى لكم. فقال رسول الله ﷺ: «ألا تُجِيبُوهُ؟». قالوا: يا رسول الله، وما نقول؟ قال: «قُولُوا: اللهُ مَوْلانَا وَلا مَوْلَى لَكُمْ»[١٣].

وقد رواه البخارى من حديث زُهَير بن معاوية مختصرا، ورواه من حديث إسرائيل، عن أبى

(١) فى أ، و: «حلت». (٢) فى جـ، أ: «تركها». (٣) فى جـ، ر: «حفوا».
(٤) فى أ، و: «تعلو». (٥) فى جـ: «قتل».
(٦) السيرة النبوية لابن هشام (٣/ ١٣٦).
(٧) فى أ: «يشتدون». (٨) فى جـ، ر: «تنظرون». (٩) فى جـ، ر، أ، و: «أفنسيتم».
(١٠) فى أ، و: «قال». (١١) فى جـ: «لم يسوؤنى». (١٢) فى جـ، ر: «ألا تجيبونه».
(١٣) المسند (٤/ ٢٩٣).

إسحاق بأبسط من هذا، كما تقدم. والله أعلم.

وروى البيهقى فى دلائل النبوة من حديث عمارة[(١)] بن غَزِيَّة، عن أبى الزُّبير، عن جابر قال: انهزم الناس عن رسول الله ﷺ يوم أحد وبقى معه أحد عشر رجلا من الأنصار،وطلحة بن عبيد الله هو يصعد[(٢)] الجبل، فلقيهم المشركون، فقال: «ألا أحَدٌ لهؤُلاء؟» فقال طلحة: أنا يا رسول الله، فقال: «كمَا أنتَ يَا طَلْحَةُ». فقال رجل من الأنصار: فأنا يا رسول الله، فقاتل عنه، وصعد رسول الله ﷺ ومن بقى معه، ثم قُتل الأنصارى فلحقوه فقال: «ألا رَجُلٌ لِهؤُلاء؟» فقال طلحة مثل قوله، فقال رسول الله ﷺ مثل قوله، فقال رجل من الأنصار: فأنا يا رسول الله، فقاتل عنه وأصحابه يصعدن، ثم قتل فلحقوه، فلم يزل يقول مثل قوله الأول فيقول[(٣)] طلحة: فأنا[(٤)] يا رسول الله، فيحبسه، فيستأذنه رجل من الأنصار للقتال فيأذَنُ له، فيقاتل[(٥)] مثل من كان قبله، حتى لم يبق معه إلا طلحة فَغشوْهما، فقال رسول الله ﷺ: «مَنْ لِهؤلاء؟» فقال طلحة: أنا. فقاتل مثل قتال جميع من كان قبله وأصيبت أنامله، فقال: حس، فقال رسول الله: «لوْ قُلْتَ: بِاسْمِ الله، وذكرت اسم الله، لَرَفَعَتْكَ الملائكة والنَّاسُ يَنظُرُونَ إلَيْكَ، حَتَّى تلجَ بِكَ فى جَوِّ السَّمَاءِ»، ثم صعد[(٦)] رسول الله ﷺ إلى أصحابه وهم مجتمعون[(٧)].

وقد روى البخارى، عن أبى بكر بن أبى شيبة، عن وَكِيع، عن إسماعيل، عن قَيْس بن أبى حازم قال: رأيت يد طلحة شلاء وقى بها النبى ﷺ ـ يعنى يوم أحد[(٨)].

وفى الصحيحين من حديث مُعْتَمِر بن سليمان، عن أبيه، عن أبى عثمان النَّهْدى قال: لم يبق مع رسول الله ﷺ فى بعض تلك الأيام، التى قاتل فيهن رسول الله ﷺ غَيْرُ طلحَةَ بن عبيد الله وسعد، عن حَديثهما[(٩)] وقال حماد بن سلمة عن على بن زيد وثابت عن أنس بن مالك؛ أن رسول الله ﷺ أفرد يوم أحد فى سبعة من الأنصار ورجلين من قريش، فلما رَهقوه قال: «مَنْ يَرُدُّهُمْ عَنَّا ولَهُ الْجَنَّةُ ـ أو: وَهُوَ رَفِيقى فى الْجَنَّة؟» فتقدم رجل من الأنصار فقاتل حتى قُتل، ثم رَهقوه أيضا، فقال: «مَنْ يَرُدُّهُمْ عَنَّا ولَهُ الْجَنَّةُ؟» فتقدم رجل من الأنصار فقاتل حتى قتل. فلم يزل كذلك حتى قتل السبعة، فقال رسول الله ﷺ لصاحبيه: ما أنْصَفنا أصْحَابنا».

رواه مسلم عن هُدبة بن خالد، عن حماد بن مسلمة[(١٠)]، به نحوه[(١١)].

وقال الحسن بن عرفة: حدثنا بن مروان بن معاوية، عن هاشم بن هاشم الزهرى، قال سمعت سعيد بن المسيَّب يقول: سمعت سعد بن أبى وقاص [رضى الله عنه][(١٢)] يقول: نَثَل لى

(١) فى جـ: «عمار».
(٢) فى أ، و: «يصعد فى».
(٣) فى جـ، ر، أ، و: «ويقول».
(٤) فى أ، و: «أنا».
(٥) فى أ، و: «فقاتل».
(٦) فى ر، و: «أصعد».
(٧) دلائل النبوة (٣/٢٣٦)
(٨) صحيح البخارى برقم (٤٠٦٣).
(٩) صحيح البخارى برقم (٤٠٦٠) وصحيح مسلم برقم (٢٤١٤).
(١٠) فى جـ، ر: «سلمة».
(١١) صحيح مسلم برقم (١٧٨٩).
(١٢) زيادة من ر، أ، و.

رسول[١] الله ﷺ كنانته يوم أحد قال: «ارمِ فِداكَ أبى وأُمِّى».

وأخرجه البخارى، عن عبد الله بن محمد، عن مروان بن معاوية[٢].

وقال محمد بن إسحاق[٣]: حدثنى صالح بن كيسان، عن بعض آل سعد، عن سعد بن أبى وقاص؛ أنه رمى يوم أحد دونَ رسول الله ﷺ، قال سعد: فلقد رأيت رسول الله ﷺ يناولنى النَّبلَ ويقول: «ارمِ فِداكَ أبى وأُمِّى» حتى إنه ليناولنى السهم ليس له نصل، فأرمى به.

وثبت فى الصحيحين من حديث إبراهيم بن سعد عن أبيه، عن جده، عن سعد بن أبى وقاص[٤]، قال: رأيت يوم أحد عن يمين النبى ﷺوعن يساره رجلين، عليهما ثياب بِيض، يقاتلان عنه أشد القتال، ما رأيتهما قبل ذلك اليوم ولا بعده، يعنى: جبريل وميكائيل عليهما السلام[٥].

وقال أبو الأسود، عن عروة بن الزبير قال: كان أُبَىّ بن خَلَف، أخو بنى جُمَح، قد حلف وهو بمكة ليَقْتُلَن رسول الله ﷺ، فلما بلغتْ رسولَ الله ﷺحَلْفَتُه قال: «بَلْ أنَا أقْتُلُهُ، إنْ شَاءَ اللهُ». فلما كان يوم أحد أقبل أبَى فى الحديد مُقَنَّعا، وهو يقول: لا نَجَوْتُ إن نجا محمد. فحمل على رسول الله ﷺ يريد قتْله، فاستقبله مُصْعَب بن عُمَيْر، أخو بنى عبد الدار، يقِى رسول الله ﷺ بنفسه، فقتل مصعب بن عمير، وأبصر رسولُ الله ﷺ تَرْقُوَة أبى بن خلف من فَرْجَة بين سابغة الدرع والبيضة، وطعنه فيها بحربته، فوقع إلى الأرض عن فرسه، لم يخرج من طعنته دم، فأتاه أصحابه فاحتملوه وهو يخور خُوار الثور، فقالوا له: ما أجزعك إنما هو خدش؟ فذكر لهم قول رسول الله ﷺ: «أنا أقْتُلُ أُبيا». ثم قال: والذى نفسى بيده لو كان هذا الذى بى بأهل ذى المَجَاز لماتوا أجمعون. فمات إلى النار، فسحقا لأصحاب السعير.

وقد رواه موسى بن عُقْبَة فى مغازيه، عن الزُّهْرى، عن سعيد بن المسيّب بنحوه.

وذكر محمد بن إسحاق قال: لما أَسْنَدَ رسول الله ﷺ فى الشعب، أدركه أبى بن خَلَف وهو يقول: لا نجوتُ إن نجوتَ فقال القوم: يا رسول الله، يَعْطف عليه رجل منا؟ فقال رسول الله ﷺ: «دَعُوهُ» فلما دنا تناول رسول الله [ﷺ][٦] الحربة من الحارث بن الصِّمَّة، فقال بعض القوم ما ذكر[٧] لى: فلما أخذها رسول الله ﷺ منه انتفض بها انتفاضة، تطايرنا عنه تطاير الشَّعْر عن ظهر البعير إذا انتفض، ثم استقبله رسول الله ﷺ فطعنه فى عنقه طعنة تدأدأ منها عن فرسه مراراً.

وذكر الواقدى، عن يونس بن بُكَير، عن محمد بن إسحاق، عن عاصم بن عمرو بن قتادة، عن عبد الله بن كعب بن مالك، عن أبيه نحو ذلك[٨].

قال الواقدى: كان ابن عمر يقول: مات أُبَىّ بن خلف ببطن رَابِغ، فإنى لأسير ببطن رابغ بعد

---

(١) فى ر: «نثل ـ قال الحسن بن عرفة: نثل: أى نفض لى رسول الله».

(٢) صحيح البخارى برقم (٤٠٥٥).

(٣) فى ر: «سعيد». (٤) فى جـ، ر، أ، و: «إبراهيم بن سعد بن أبى وقاص عن أبيه».

(٥) صحيح البخارى برقم (٤٠٥٤) وصحيح مسلم برقم (٢٣٠٦).

(٦) زيادة من جـ، ر، أ،و. (٧) فى أ، و: «كما ذكر».

(٨) سيرة ابن إسحاق (ظاهرية ق ١٧١) برواية محمد بن سلمة.

هوى من الليل إذا أنا بنار تأجّح(١)، فهبتها، فإذا رجل يخرج منها فى سلسلة يجتذبها يهيج به العطش، وإذا رجل يقول: لا تسقه، فإن هذا قتيل رسول الله ﷺ، هذا أبىّ بن خلف.

وثبت فى الصحيحين، من رواية عبد الرزاق، عن مَعْمَر، عن همَّام بن مُنَبِّه، عن أبى هريرة رضى الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «اشْتَدَّ غَضَبُ اللهَ عَلَى قَوْمٍ فَعَلُوا برَسُول الله ـ وهو حينئذ يشير إلى رباعيته ـ اشْتَدَّ غَضَبُ الله عَلَى رَجُلٍ يَقْتُلُهُ رَسُولُ الله ﷺ فِى سَبِيلِ الله»(٢).

ورواه البخارى أيضاً(٣) من حديث ابن جُرَيج، عن عَمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: اشتد غضب الله على من قتله رسول الله ﷺ، بيده فى سبيل الله، اشتد غضب الله على قوم دمَّوا وجه رسول الله ﷺ. وقال محمد بن إسحاق بن يسار، رحمه الله: أصيبت رَبَاعِية رسول الله ﷺ وشج فى وَجْنته، وكُلِمَت شَفَته(٤)، وكان الذى أصابه عتبة بن أبى وقاص.

فحدثنى صالح بن كَيْسان، عمن حدثه، عن سعد بن أبى وقاص قال: ما حَرَصْتُ على قتل أحد قطَ ما حرصت على قَتْل عُتْبة بن أبى وقاص وإن كان ما علمته لسيئ الخُلُق، مُبْغَضاً فى قومه، ولقد كفانى فيه قول رسول الله ﷺ: «اشْتَدَّ غَضَبُ الله عَلَى مَنْ دَمَّى وَجْهَ رَسُولِ الله ﷺ»(٥).

وقال عبد الرزاق: أنبأنا معْمَر، عن الزهرى، عن عثمان الجزَرى، عن مقْسَم؛ أن رسول الله ﷺ دعا على عُتبةَ بن أبى وقاص يوم أحُد حين كَسر رَبَاعيته ودَمى وجهه فقال: «اللَّهُمَّ لا تحل(٦) عَلَيْهِ الْحَوْل حَتَّى يموتَ كَافِراً». فما حال عليه الحولُ حتى مات كافراً إلى النار(٧).

ذكر الواقدى عن ابن أبى سبرة، عن إسحاق بن عبد الله بن أبى فَرْوة، عن أبى الحُويرث، عن نافع بن جبير قال: سمعتُ رجُلا من المهاجرين يقول: شهدت أحُداً فنظرت إلى النَّبْل يأتى من كل ناحية، ورسول الله ﷺ(٨) وسطها، كُل ذلك يُصْرَف عنه، ولقد رأيت عبد الله بن شهاب الزهرى يقول يومئذ: دُلونى على محمد، لا نَجَوتُ إن نجا، ورسول الله ﷺ إلى جنبه ليس معه(٩) أحد، ثم جاوره(١٠)، فعاتبه فى ذلك صَفْوان، فقال: والله ما رأيته، أحلف بالله إنه منا ممنوع. خرجنا أربعة فتعاهدنا وتعاقدنا على قتله، فلم نخلص إلى ذلك.

قال الواقدى: الثَّبَتُ عندنا أن الذى رمى فى وَجْنَتى رسول الله ﷺ ابن قَميئة(١١)، والذى دَمى شفته (١٢)وأصاب رباعيته عتبة بن أبى وقاص(١٣).

وقال أبو داود الطيالسى: حدثنا ابن المبارك، عن إسحاق بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله،

---

(١) فى أ، و: «تاجج لى».
(٢) صحيح البخارى برقم (٤٠٧٣) وصحيح مسلم برقم (١٧٩٣).
(٣) صحيح البخارى برقم (٤٠٧٤، ٤٠٧٦).
(٤) فى و: «شفتاه».
(٥) سيرة ابن إسحاق (ظاهرية ق ١٧٢).
(٦) فى جـ، ر: «لا يحل».
(٧) تفسير عبد الرزاق (١/ ١٣٦).
(٨) فى و: «ورسول الله ﷺ فى وسطها». (٩) فى و: «ما معه». (١٠) فى جـ، ر، أ، و: «جاوزه».
(١١) فى جـ، ر: «قماة». (١٢) فى و: «شفتيه».
(١٣) المغازى للواقدى (١/ ٢٤٤).

أخبرني عيسى بن طلحة، عن أم المؤمنين عائشة، رضى الله عنها، قالت: كان أبو بكر، رضى الله عنه، إذا ذكر يوم أحد قال[١]: ذاك[٢] يوم كُله لطلحة، ثم أنشأ يحدث قال: كنت أول من فَاء يوم أحد، فرأيت رجلا يقاتل مع رسول الله ﷺ دونه ـ وأراه قال: حَمِيَّةً فقال[٣]: فقلت: كن طَلْحَةَ، حيث فاتني ما فاتني، فقلت: يكون رجلا من قومي أحب إلى، وبيني وبين المشركين رجل لا أعرفه، وأنا أقرب إلى رسول الله ﷺ منه، وهو يخطف المشى خطفا لا أحفظه[٤]، فإذا هو أبو عبيدة بن الجراح، فانتهينا إلى رسول الله ﷺ: وقد كسرت رَبَاعِيَتُه وشُجّ فى وجهه، وقد دخل فى وَجْنَته حلقتان من حَلَق المِغْفَر، قال رسول الله ﷺ: «عَليكمًا صَاحِبَكُما». يريد طلحة، وقد نزف، فلم نلتفت إلى قوله، قال: وذهبت لأن أنزع[٥] ذلك[٦] من وجهه، فقال أبو عبيدة: أقسمت عليك بحقى لما تركتنى. فتركته، فكره أن يتناولها بيده فيؤذى النبى[٧] ﷺ، فَأَزَمَّ عليها[٨] بفِيه فاستخرج إحدى الحلقتين، ووقعت ثَنِيَّته مع الحلقة، ذهبت لأصنع ما صنع، فقال: أقسمت عليكَ بحقى لما تركتنى، قال: ففعل مثل ما فعل فى المرة الأولى، فوقعت ثنيته الأخرى مع الحلقة، فكان أبو عبيدة، رضى الله عنه، أحسن[٩] الناس هَتْما، فأصلحنا من شأن رسول الله ﷺ، ثم أتينا طلحة فى بعض تلك الجفار، فإذا به بضع وسبعون أو أقل أو أكثر من طعنة ورَمْيَة وضربة، وإذا قد قُطعَتْ إصبعه، فأصلحنا من شأنه.

ورواه الهيثم بن كُلَيب، والطبراني، من حديث إسحاق بن يحيى به. وعند الهيثم: فقال أبو عبيدة: أنشدك[١٠] يا أبا بكر إلا تركتنى؟ فأخذ أبو عبيدة السّهم بِفيه، فجعل يُنَضْنِضَه كراهية[١١] أن يؤذى رسول الله ﷺ، ثم استلّ السهم بفيه فبدرت[١٢] ثنية أبى عبيدة.

وذكر تمامه، واختاره الحافظ الضياء المقدسى فى كتابه[١٣]. وقد ضَعّف على بن المدينى هذا الحديث من جهة إسحاق بن يحيى هذا، فإنه تكلم فيه يحيى بن سعيد القطان، وأحمد، ويحيى بن معين، والبخارى، وأبو زُرعة، وأبو حاتم، ومحمد بن سعد، والنسائى وغيرهم.

وقال ابن وَهْب: أخبرنى عَمْرو بن الحارث: أن عُمَر بن السائب حدثه: أنه بلغه أن مالكا أبا [أبى][١٤] سعيد الخُدْرى لَمَّا جُرح النبى ﷺ يوم أحد مَصّ الجرح حتى أنقاه ولاح أبيض، فقيل له: مُجَّه. فقال: لا، والله لا أمجه أبدا. ثم أدبر يقاتل، فقال النبى ﷺ: «من أراد أن ينظر إلى رجل من أهل الجنة، فلينظرْ إلى هذا». فاستشهد[١٥].

وقد ثبت فى الصحيحين من طريق عبد العزيز بن أبى حازم[١٦]، عن أبيه، عن سَهْل بن سَعْد أنه

---

(١) فى جـ، ر، أ، و: «قال: كان». (٢) فى أ: «ذلك». (٣) فى جـ، ر: «قال».
(٤) فى جـ، ر: «لا أخطفه». (٥) فى جـ، ر: «لأنزع». (٦) فى جـ، ر، أ، و: «ذاك».
(٧) فى و: «رسول الله». (٨) فى و: «عليه». (٩) في أ، و: «من أحسن».
(١٠) فى جـ، أ، و: « أنشدك بالله». (١١) فى ر: «كراهة» (١٢) فى جـ: «فبذرت» وفى ر، أ، و: «فندرت».
(١٣) مسند الطيالسى (ص٣) والمختارة للضياء المقدسى برقم (٤٩) من طريق الهيثم بن كليب، ورواه البزار فى مسنده برقم (٦٣) وابن حبان فى صحيحه برقم (٤٩٤١) «الإحسان» من طريق إسحاق بن يحيى به. قال الهيثمى فى المجمع (٦/ ١١٢): «فيه إسحاق بن يحيى وهو متروك».
(١٤) زيادة من جـ.
(١٥) ورواه البيهقى فى دلائل النبوة (٣/ ٢٦٦) من طريق ابن وهب به.
(١٦) فى ر: «حاتم».

سئل عن جُرْح رَسُول الله ﷺ فقال: جُرح وجه رسول الله ﷺ، وكُسرت رَبَاعيته، وهُشمَت البَيْضة على رأسه، فكانت(١) فاطمة بنت رسول الله ﷺ تغسل الدم، وكان عَلَى يسكبَ عليها(٢) بالمِجَنّ(٣)، فلما رأت فاطمة [رضى الله عنها](٤) أن الماء لايزيدُ الدم إلا كثرة، أَخذت قطعةَ حَصِير فأحرقته، حتى إذا صار(٥) رمادا ألصقته بالجُرْح، فاستمسك الدم(٦).

وقوله: ﴿فَأَثَابَكُمْ غَمًّا بِغَمٍّ﴾ أى: فجازاكم غما على غَم كما تقول العرب: نزلت ببنى فلان، ونزلت على بنى فلان.

قال ابن جرير: وكذا قوله: ﴿وَلَأُصَلِّبَنَّكُمْ فِي جُذُوعِ النَّخْلِ﴾[طه: ٧١][أى: على جذوع النخل](٧).

قال ابن عباس: الغم الأول: بسبب الهزيمة وحين قيل: قتل محمد ﷺ، والثانى: حين علاهم المشركون فوق الجبل، وقال النبى ﷺ: «اللَّهُمَّ لَيسَ لَهُمْ أنْ يَعْلُونا».

وعن عبد الرحمن بن عوف: الغم الأول: بسبب الهزيمة، والثانى: حين قيل: قُتِلَ محمد ﷺ، كان ذلك عندهم أعظم من الهزيمة.

رواهما ابن مَرْدُويَه، وروى عن عمر بن الخطاب نحو ذلك. وذكر ابن أبى حاتم عن قتادة نَحْوَ ذلك أيضا.

وقال السُّدِّى: الغم الأول: بسبب ما فاتهم من الغنيمة والفتح، والثانى: بإشراف العدو عليهم.

وقال محمد بن إسحاق ﴿فَأَثَابَكُمْ غَمًّا بِغَمٍّ﴾ أى: كربًا بعد كرب، قَتْل مَنْ قُتل من إخوانكم، وعُلُو عدوكم عليكم، وما وقع فى أنفسكم من قول من قال: «قُتل نبيكم»(٨) فكان(٩) ذلك متتابعا(١٠) عليكم غما بغم.

وقال مجاهد وقتادة: الغم الأول: سماعهم قتل محمد، والثانى: ما أصابهم من القتل والجراح. وعن قتادة والربيع بن أنس عكسُه.

وعن السُّدِّى: الأول: ما فاتهم من الظَّفَر والغنيمة، والثانى: إشراف العدو عليهم، وقد تقدم هذا عن السدى.

قال ابن جرير: وأولى هذه الأقوال بالصواب قولُ من قال: ﴿فَأَثَابَكُمْ غَمًّا بِغَمٍّ﴾ فأثابكم بغَمكُم أيها المؤمنون بحرمان الله إياكم غنيمةَ المشركين والظَّفر بهم والنصرَ عليهم، وما أصابكم من القتل والجراح يومئذ ـ بعد الذى أراكم(١١) فى كل ذلك ما تحبون ـ بمعصيتكم ربكم، وخلافكم أمر النبى(١٢) ﷺ، غَم ظنكم أن نبيكم قد قتل، وميل العدو عليكم بعد فُلولكم منهم.

---

(١) فى جـ، ر: «وكانت». (٢) فى جـ، ر، أ، و: «عليه». (٣) فى جـ، ر، أ، و: «عليه الماء بالمجن».
(٤) زيادة من جـ، أ، و. (٥) فى أ: «صارت».
(٦) صحيح البخارى برقم (٢٩١١) وصحيح مسلم برقم (١٧٩٠).
(٧) زيادة من جـ. (٨) فى أ، و: «من قبل قتل نبيكم». (٩) فى جـ: «وكان».
(١٠) فى أ، و: «مما تتابع». (١١) فى جـ، ر، أ، و: «الذى كان قد أراكم». (١٢) فى أ، و: «نبيكم».

وقوله: ﴿ لِّكَيْلا تَحْزَنُوا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ﴾ أى: على ما فاتكم من الغنيمة بعدوكم ﴿ وَلا مَا أَصَابَكُمْ﴾ من القتل والجراح، قاله ابن عباس، وعبد الرحمن بن عوف، والحسن، وقتادة، والسدى ﴿وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾.

﴿ ثُمَّ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنْ بَعْدِ الْغَمِّ أَمَنَةً نُّعَاسًا يَغْشَىٰ طَائِفَةً مِّنكُمْ وَطَائِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ هَل لَّنَا مِنَ الأَمْرِ مِن شَيْءٍ قُلْ إِنَّ الأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ يُخْفُونَ فِي أَنفُسِهِم مَّا لا يُبْدُونَ لَكَ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَا هُنَا قُل لَّوْ كُنتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَىٰ مَضَاجِعِهِمْ وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحِّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ (١٥٤) إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ (١٥٥) ﴾.

يقول تعالى مُمْتَنا على عباده فيما أنزل عليهم من السكينة والأَمَنَة، وهو النعاس الذى غشيهم وهم مستَلْئمو السلاح فى حال هَمِّهم وغَمِّهم، والنعاس فى مثل تلك الحال دليل على الأمان(١)، كما قال تعالى فى سورة الأنفال، فى قصة بدر: ﴿ إِذْ يُغَشِّيكُمُ النُّعَاسَ أَمَنَةً مِّنْهُ [وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُم مِّنَ السَّمَاءِ مَاءً لِّيُطَهِّرَكُم بِهِ وَيُذْهِبَ عَنكُمْ رِجْزَ الشَّيْطَانِ وَلِيَرْبِطَ عَلَىٰ قُلُوبِكُمْ وَيُثَبِّتَ بِهِ الأَقْدَامَ](٢) ﴾ [الأنفال: ١١].

وقال [الإمام](٣) أبو محمد عبد الرحمن بن أبى حاتم: حدثنا أبو سعيد الأشج، حدثنا أبو نعيم وكيع(٤)، عن سفيان، عن عاصم، عن أبى رزين، عن عبد الله بن مسعود قال: النعاس فى القتال من الله، وفى الصلاة من الشيطان.

قال البخارى: قال(٥) لى خليفة: حدثنا يزيد بن زُرَيْع، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن أنس، عن أبى طلحة، رضى الله عنه، قال: كنت فيمن تَغَشاه(٦) النعاس يوم أُحُد، حتى سقط سيفى من يدى مرارا، يسقط وآخذه، ويسقط وآخذه.

هكذا رواه فى المغازى معلقا. ورواه فى كتاب التفسير مُسْنَداً عن شيبان، عن قتادة، عن أنس، عن أبى طلحة قال: غَشينا النعاس ونحن فى مَصَافنا يوم أحد. قال: فجعل سيفى يسقط من يدى وآخذه، ويسقط وآخذه.

وقد رواه الترمذى والنسائى والحاكم، من حديث حَمَّاد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس، عن

---

(١) فى جـ، ر، أ، و: «الإيمان».
(٢) زيادة من جـ، ر، أ، و، وفى هـ : «الآية».
(٣) زيادة من جـ، ر، أ، و.
(٤) فى جـ، ر، أ، و: « ووكيع».
(٥) فى أ، و: «وقال».
(٦) فى جـ، ر: «يغشاه».

أبى طلحة قال: رفعت رأسى يوم أحُد، وجعلت أنظر وما منهم يومئذ أحد إلا يميد[(١)] تحت حَجَفَتِه من النعاس.

لفظ الترمذى، وقال: حسن صحيح.

ورواه النسائى أيضا، عن محمد بن المثنى، عن خالد بن الحارث، عن أبى قتيبة، عن ابن أبى عدى، كلاهما عن حميد، عن أنس قال: قال أبو طلحة: كنت فيمن ألقى عليه النعاس ـ الحديث[(٢)].

وهكذا رُوى عن الزبير وعبد الرحمن بن عوف، رضى الله عنه[(٣)].

وقال البيهقى: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو الحسين محمد بن يعقوب، أخبرنا محمد بن إسحاق الثقفى، حدثنا محمد بن عبد الله المبارك المخزومى، حدثنا يونس بن محمد، حدثنا شيبان، عن قتادة، حدثنا أنس بن مالك؛ أن أبا طلحة قال: غشينا النعاس ونحن فى مصافنا يوم أحُد، فجعل سيفى يسقط من يدى وآخذه، ويسقط وآخذه، قال: والطائفة الأخرى المنافقون ليس لهم هَمٌّ إلا أنفسهُم، أجبن قوم وأرعنه، وأخذَله للحق ﴿يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ﴾ كَذَبَةَ، أهل[(٤)] شك وريب فى الله، عز وجل[(٥)].

هكذا رواه بهذه الزيادة، وكأنها من كلام قتادة، رحمه الله، وهو كما قال؛ فإن الله عز جل يقول: ﴿ثُمَّ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنْ بَعْدِ الْغَمِّ أَمَنَةً نُّعَاسًا يَغْشَىٰ طَائِفَةً مِّنكُمْ﴾ يعنى: أهل الإيمان واليقين والثبات[(٦)] والتوكل الصادق، وهم الجازمون بأن الله سينصر رسوله ويُنْجز له مأموله، ولهذا قال: ﴿وَطَائِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ﴾ يعنى: لا يغشاهم النعاس من القلق والجزع والخوف ﴿يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ﴾، كما قال فى الآية الأخرى: ﴿بَلْ ظَنَنتُمْ أَن لَّن يَنقَلِبَ الرَّسُولُ وَالْمُؤْمِنُونَ إِلَىٰ أَهْلِيهِمْ أَبَدًا [وَزُيِّنَ ذَٰلِكَ فِي قُلُوبِكُمْ وَظَنَنتُمْ ظَنَّ السَّوْءِ وَكُنتُمْ قَوْمًا بُورًا][(٧)]﴾ [الفتح: ١٢] وهكذا هؤلاء، اعتقدوا أن المشركين لما ظهروا تلك الساعة أنَّها الفيصلة[(٨)]، وأن الإسلام قد باد وأهلُه، هذا شأن أهل الريب والشك إذا حصل أمر من الأمور الفظيعة، تحصل لهم هذه الظنون الشنيعة.

ثم أخبر تعالى عنهم أنهم ﴿يَقُولُونَ﴾ في تلك الحال: ﴿هَل لَّنَا مِنَ الْأَمْرِ مِن شَيْءٍ﴾ قال الله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ يُخْفُونَ فِي أَنفُسِهِم مَّا لَا يُبْدُونَ لَكَ﴾، ثم فَسر ما أخفوه فى أنفسهم بقوله: ﴿يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَاهُنَا﴾ أى: يسرون[(٩)] هذه المقالة عن رسول الله ﷺ.

قال [محمد][(١٠)] بن إسحاق بن يسار: فحدثنى يحيى بن عباد[(١١)] بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه، عن عبد الله بن الزبير قال: قال الزبير: لقد رأيتنى مع رسول الله ﷺ حين اشتد الخوف علينا، أرسل الله علينا النوم، فما منا من رجل إلا ذقنه فى صدره، قال: فوالله إنى لأسمع قول مُعَتِّب بن

---

(١) فى جـ، ر: «يمتد».

(٢) صحيح البخارى (٤٥٦٢، ٤٠٦٨) وسنن الترمذى برقم (٣٠٠٧، ٣٠٠٨) والنسائى فى السنن الكبرى برقم (١١٠٨٠).

(٣) فى ر: «عنهما».

(٤) فى جـ، ر، أ، و: «كذبة، إنما هم أهل».

(٥) دلائل النبوة للبيهقى (٣/ ٢٧٣).

(٦) فى ر: «والبيان».

(٧) زيادة من جـ، ر، أ، و، وفى هـ: «إلى آخر الآية».

(٨) فى ر: «الفضيلة».

(٩) فى أ: «أى لا يسرون».

(١٠) زيادة من جـ، ر، أ، و.

(١١) فى أ: «عباد الله».

قُشَير، ما أسمعه إلا كالحلم، [يقول][١] : ﴿لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَا هُنَا﴾. فحفظتها منه، وفى ذلك أنزل الله [تعالى][٢]: ﴿لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَا هُنَا﴾لقول مُعتَب.

رواه ابن أبى حاتم.

قال الله تعالى: ﴿قُل لَّوْ كُنتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَىٰ مَضَاجِعِهِمْ﴾ أى: هذا قدر مقدر من الله عز وجل، وحكم حَتْم لازم لا يحاد[٣] عنه، ولا مناص منه.

وقوله: ﴿وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحِّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ﴾ أى: يختبركم بما جرى عليكم، وليميز الخبيثَ من الطيب، ويظهر أمرَ المؤمن والمنافق للناس فى الأقوال والأفعال، ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ أى: بما يختلج[٤] فى الصدور من السرائر والضمائر.

ثم قال[٥]: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا﴾ أى: ببعض ذنوبهم السالفة، كما قال بعض السلف: إن من ثواب الحسنة الحسنة بعدها، وإن من جزَاء السيئةَ السيئة بعدها[٦].

ثم قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ﴾، أى: عمّا كان منهم من الفرار ﴿إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ أى: يغفر الذنب ويحلُم عن خلقه، ويتجاوز عنهم، وقد تقدم حديث ابن عمر فى شأن عثمان، رضى الله عنه، وتوليه يوم أحد، وأن الله [قد][٧] عفا عنهم، عند قوله: ﴿وَلَقَدْ عَفَا عَنكُمْ﴾، ومناسب ذكره هاهنا.

قال[٨] الإمام أحمد: حدثنا معاوية بن عَمْرو، حدثنا زائدة، عن عاصم، عن شقيق، قال: لقى عبدُ الرحمن بن عوف الوليد بن عقبة[٩]، فقال له الوليد: ما لى أراك جفوتَ أمير المؤمنين عثمانَ؟ فقال له عبد الرحمن: أبلغه أنى لم أفر يوم عَيْنَيْن[١٠] ـ قال عاصم: يقول يوم أحد ـ ولم أتخلف عن بدر، ولم أترك سُنة عمر. قال: فانطلق فَخبر ذلك عثمان، قال: فقال: أما قوله: إنى لم أفر يوم عَيْنَيْن[١١] فكيف يعَيرنى بذَنْب قد[١٢] عفا الله عنه، فقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ﴾ وأما قولُهُ: إنى تخلفت يوم بدر فإنى كنت أمرض رقَيَّة بنت رسول الله ﷺ حتى ماتت، وقد ضرب لى رسول الله ﷺ بسهم، ومن ضرب له رسول الله ﷺ بسهم فقد شهِد. وأما قوله: «إنى لم أترك سنَّة عمر» فإنى لا أطيقها ولا هو، فأته فحدثه بذلك[١٣].

---

(١) زيادة من ر. (٢) زيادة من ر، وفى جـ، أ: «عز وجل». (٣) فى ر، أ، و: «مجيد».

(٤) فى جـ، ر، أ: «يتخالج». (٥) فى أ: «وقال».

(٦) فى جـ، ر، أ، و: «إن من جزاء السيئة السيئة بعدها وإن من جزاء الحسنة الحسنة بعدها». (٧) زيادة من جـ، ر، أ، و.

(٨) فى ر، أ، و: «وقال». (٩) فى و: «عتبة». (١٠) فى جـ، ر، أ: «حنين».

(١١) فى ر، أ: «حنين». (١٢) فى جـ، ر، أ، و: «بذلك وقد».

(١٣) المسند (١/ ٦٨).

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا وَقَالُوا لإِخْوَانِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا فِي الأَرْضِ أَوْ كَانُوا غُزًّى لَّوْ كَانُوا عِندَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (١٥٦) وَلَئِن قُتِلْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ مُتُّمْ لَمَغْفِرَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَحْمَةٌ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ (١٥٧) وَلَئِن مُّتُّمْ أَوْ قُتِلْتُمْ لإِلَى اللَّهِ تُحْشَرُونَ (١٥٨)﴾.

ينهى تعالى عباده المؤمنين عن مشابهة الكفار فى اعتقادهم الفاسد، الدال عليه قولهم عن إخوانهم الذين ماتوا فى الأسفار وفى[1] الحروب: لو كانوا تركوا ذلك لما أصابهم ما أصابهم. فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا وَقَالُوا لإِخْوَانِهِمْ﴾ أى: عن إخوانهم ﴿إِذَا ضَرَبُوا فِي الأَرْضِ﴾ أى: سافروا للتجارة ونحوها[2] ﴿أَوْ كَانُوا غُزًّى﴾ أى: فى الغزو ﴿لَّوْ كَانُوا عِندَنَا﴾ أى: فى البلد ﴿مَا مَاتُوا وَمَا[3] قُتِلُوا﴾ أى: ما ماتوا فى السفر ولا قتلوا فى الغزو.

وقوله: ﴿لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِمْ﴾ أى: خلق هذا الاعتقاد فى نفوسهم ليزدادوا حسرة على موتهم وقتلهم[4] ثم قال تعالى ردا عليهم: ﴿وَاللَّهُ يُحْيِي وَيُمِيتُ﴾ أى: بيده الخلق وإليه يرجع الأمر، ولا يحيا أحد ولا يموت إلا بمشيئته وقدره، ولايُزاد فى عُمُر أحد ولا يُنْقَص منه إلا بقضائه وقدره ﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ أى: وعلمه وبصره نافذ فى جميع خلقه، لا يخفى عليه من أمورهم شىء.

وقوله: ﴿وَلَئِن قُتِلْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ مُتُّمْ لَمَغْفِرَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَحْمَةٌ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ﴾ تضمن هذا أن القتل فى سبيل الله، والموت أيضا، وسيلة إلى نيل رحمة الله وعفوه ورضوانه، وذلك خير من البقاء فى الدنيا وجمع حطامها الفانى.

ثم أخبر بأن كل من مات أو قتل فمصيره ومرجعه إلى الله، عز وجل، فيجزيه بعمله، إن خيرًا فخير، وإن شرا فشر فقال: ﴿وَلَئِن مُّتُّمْ أَوْ قُتِلْتُمْ لإِلَى اللَّهِ تُحْشَرُونَ﴾.

﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ (١٥٩) إِن يَنصُرْكُمُ اللَّهُ فَلا غَالِبَ لَكُمْ وَإِن يَخْذُلْكُمْ فَمَن ذَا الَّذِي يَنصُرُكُم مِّنْ بَعْدِهِ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ (١٦٠) وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ وَمَن يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لا يُظْلَمُونَ (١٦١) أَفَمَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَ اللَّهِ كَمَنْ بَاءَ بِسَخَطٍ مِّنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ (١٦٢) هُمْ دَرَجَاتٌ عِندَ اللَّهِ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ (١٦٣) لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ

---

(١) فى جـ، ر، و: «أو فى». (٢) فى جـ: «وغيرها». (٣) فى ر: «ولا».
(٤) فى جـ، ر، أ، و: «موتاهم وقتلاهم».

**فِيهِمْ رَسُولاً مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلالٍ مُّبِينٍ (١٦٤)﴾.**

يقول تعالى مخاطبا رسوله ﷺ، ممتنا عليه وعلى المؤمنين فيما ألان به قلبه على أمته، المتبعين لأمره، التاركين لزجره، وأطاب لهم لفظه: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنتَ لَهُمْ﴾ أى: أى شىء جعلك لهم ليناً لولا رحمة الله بك وبهم.

قال قتادة : ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنتَ لَهُمْ﴾ يقول: فبرحمة من الله لنت لهم. و«ما» صلة، والعربُ تصلها بالمعرفة كقوله: ﴿فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَاقَهُمْ﴾ [النساء: ١٥٥، المائدة: ١٣]، وبالنكرة كقوله: ﴿عَمَّا قَلِيلٍ﴾ [المؤمنون: ٤٠] وهكذا[١] هاهنا قال: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنتَ لَهُمْ﴾ أى: برحمة من الله[٢].

وقال الحسن البصرى: هذا خُلُقُ محمد ﷺ بعثه الله به.

وهذه الآية الكريمة شبيهة بقوله تعالى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨].

وقال الإمام أحمد: حدثنا حَيْوَة، حدثنا بَقِيَّة، حدثنا محمد بن زياد، حدثنى أبو راشد الحُبْرانى قال: أخذ بيدى أبو أمَامة الباهلى وقال: أخذ بيدى رسول الله ﷺ فقال: «يَا أبَا أُمامَةَ، إنَّ مِنَ الْمؤْمنينَ مَنْ يَلِينُ لِى قَلْبُه»[٣].

انفرد[٤] به أحمد[٥].

ثم قال تعالى: ﴿وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ﴾ الفظ: الغليظ، [و][٦] المراد به هاهنا غليظ الكلام؛ لقوله بعد ذلك: ﴿غَلِيظَ الْقَلْبِ﴾ أى: لو كنت سيِّئَ الكلام قاسى القلب عليهم لانفضوا عنك وتركوك، ولكن الله جمعهم عليك، وألان جانبك لهم تأليفا لقلوبهم، كما قال عبد الله بن عمرو: إنه رأى صفة رسول الله ﷺ فى الكتب المتقدمة: أنه ليس بفظٍّ، ولا غليظ، ولا سَخّاب فى الأسواق، ولا يجزى بالسيئة السيئة، ولكن يعفو ويصفح[٧].

وروى أبو إسماعيل محمد بن إسماعيل الترمذى، أنبأنا بشْر بن عُبَيد الدارمى، حدثنا عمّار بن عبد الرحمن، عن المسعودى، عن ابن أبى مُلَيْكَة، عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ اللهَ أمَرَنى بِمَدارَاةِ النَّاس كَمَا أمَرنى بإقَامَةِ الْفَرَائِضِ»[٨] حديث غريب[٩].

---

(١) فى جـ، أ، و: «كذا».
(٢) فى أ: «فبما رحمة من الله ـ أى برحمة من الله ـ لنت لهم».
(٣) فى جـ، ر، أ، و «له قلبى».
(٤) فى جـ، ر، أ، و: «تفرد».
(٥) المسند (٥/ ٢٦٧).
(٦) زيادة من جـ، ر، أ، و.
(٧) رواه البخارى فى صحيحه برقم (٤٨٣٨).
(٨) فى أ: «الصلاة».
(٩) ورواه ابن مردويه فى ثلاثة مجالس من الأمالى برقم (٤٢) وابن عدى فى الكامل (٢/ ١٥) والديلمى فى مسند الفردوس برقم (٦٥٩) من طريق بشر بن عبيد به. وبشر بن عبيد قال ابن عدى: منكر الحديث عن الأئمة. وساق له الذهبى أحاديث، منها هذا الحديث، ثم قال: «وهذه الأحاديث غير صحيحة فالله المستعان».

ولهذا قال تعالى: ﴿فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ﴾، ولذلك(١) كان رسول الله ﷺ يشاور أصحابه فى الأمر إذا حَدَث، تطييباً لقلوبهم؛ ليكونوا فيما يفعلونه(٢) أنشط(٣) لهم [كما](٤) شاورهم يوم بدر فى الذهاب إلى العير(٥)، فقالوا: يا رسول الله، لو استعرضت بنا عُرْض البحر لقطعناه معك، ولو سرت بنا إلى بَرْك الغِمَاد لسرنا معك، ولا نقول لك كما قال قوم موسى لموسى: اذهب أنت وربك فقاتلا إنا هاهنا قاعدون، ولكن نقول: اذهب، فنحن معك وبين يديك وعن يمينك وعن [شمالك](٦) مقاتلون.

وشاورهم ـ أيضا ـ أين يكون المنزل؟ حتى أشار المنذر بن عمرو المعتق ليموتَ، بالتقدم إلى أمام القوم، وشاورهم فى أحد فى أن يقعد فى المدينة أو يخرج إلى العدو، فأشار جمهُورُهم بالخروج إليهم، فخرج إليهم.

وشاورهم يوم الخندق فى مصالحة الأحزاب بثلث ثمار المدينة عامئذ، فأبى عليه ذلك السَّعْدَان: سعدُ بن معاذ وسعدُ بن عُبَادة، فترك ذلك.

وشاورهم يومَ الحُدَيبية فى أن يميل على ذَرَارى المشركين، فقال له الصديق: إنا لم نجئ(٧) لقتال أحد، وإنما جئنا معتمرين، فأجابه إلى ما قال.

وقال عليه السلام(٨) فى قصة(٩) الإفك: «أشيروا عَلَيَّ مَعْشَرَ الْمُسْلمينَ فى قَوْمٍ أبَنُوا(١٠) أهلِى ورَمُوهُم، وايْمُ الله مَا عَلِمْتُ عَلَى أهْلِى مِنْ سُوءٍ، وأبَنُوهم بمَنْ ـ والله ـ مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إلاَّ خَيْرًا».

واستشار عليا وأسامة فى فراق عائشة، رضى الله عنها.

فكان(١١) [ﷺ](١٢) يشاورهم فى الحروب ونحوها. وقد اختلف الفقهاء: هل كان ذلك واجبا عليه أو من باب الندب تطييبا لقلوبهم؟ على قولين.

وقد قال الحاكم فى مستدركه: حدثنا أبو جعفر محمد بن محمد البغدادى، حدثنا يحيى بن أيوب العلاف(١٣) بمصر، حدثنا سعيد بن [أبى](١٤) مريم، أنبأنا سفيان بن عيينة، عن عَمْرو بن دينار، عن ابن عباس فى قوله: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ﴾ قال: أبو بكر وعمر، رضى الله عنهما. ثم قال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه(١٥).

وهكذا رواه الكلبى، عن أبى صالح، عن ابن عباس قال: نزلت فى أبى بكر وعمر، وكانا حَوَارِى رسول الله ﷺ ووزيريه وأبَوى المسلمين.

وقد روى الإمام أحمد: حدثنا وَكيع، حدثنا عبد الحميد، عن شَهْرَ بن حَوْشَب، عن عبد الرحمن

---

(١) فى جـ، ر، أ، و: «وكذلك».
(٢) فى و: «ليكون ما يفعلونه».
(٣) فى ر: «أبسط».
(٤) زيادة من جـ.
(٥) فى أ، و: «النفير».
(٦) زيادة من جـ، أ، و.
(٧) فى أ: «لم نأت».
(٨) فى أ: ﷺ.
(٩) فى جـ، أ: «قضية».
(١٠) فى جـ، ر: «آنبوا».
(١١) فى أ: «وكان».
(١٢) زيادة من و.
(١٣) فى أ: «العلائى».
(١٤) زيادة من جـ، ر.
(١٥) المستدرك (٣/ ٧٠).

ابن غَنْم أن رسول الله ﷺ قال لأبى بكر وعمر: «لوِ اجْتَمعنا[١] فِى مَشُورَةٍ مَا خَالَفْتُكُمَا»[٢].

وروى ابن مَرْدُويه، عن على بن أبى طالب، رضى الله عنه، قال: سُئل رسول الله ﷺ عن العَزْم؟ قال[٣]: «مُشَاوَرَةُ أهْلِ الرَّأى ثُمَّ اتِّبَاعُهُمْ»[٤].

وقد قال ابن ماجة: حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة، حدثنا يحيى بن أبى بكير[٥]، عن شيبان[٦]، عن عبد الملك بن عُمير، عن أبى سلمة، عن أبى هريرة، رضى الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «الْمُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ».

ورواه أبو داود والترمذى، وحسّنه [و][٧] النسائى، من حديث عبد الملك بن عُمير بأبسط منه[٨].

ثم قال ابن ماجة: حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة، حدثنا أسود بن عامر، عن شريك، عن الأعمش، عن أبى عَمْرو الشيبانى، عن أبى[٩] مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «الْمُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ». تفرد به[١٠].

[وقال أيضا][١١]: وحدثنا أبو بكر، حدثنا يحيى بن زكريا بن أبى زائدة وعلى بن هاشم، عن ابن أبى ليلى، عن أبى الزبير، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «إذَا اسْتَشَارَ أحَدُكُمْ أخَاهُ فَلْيشِر[١٢] عليْهِ. تفرد به أيضا[١٣].

وقوله: ﴿فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ أى: إذا شاورتهم فى الأمر وعزَمْت عليه فتوكل على الله فيه ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ﴾.

وقوله: ﴿إِن يَنصُرْكُمُ اللَّهُ فَلا غَالِبَ لَكُمْ وَإِن يَخْذُلْكُمْ فَمَن ذَا الَّذِي يَنصُرُكُم مِّنْ بَعْدِهِ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ وهذا كما تقدم من قوله: ﴿وَمَا النَّصْرُ إِلاَّ مِنْ عِندِ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ﴾ [آل عمران: ١٢٦]، ثم أمرهم بالتوكل عليه فقال: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾.

وقوله: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ﴾: قال ابن عباس، ومجاهد، والحسن، وغير واحد: ما ينبغى لنبى أن يخون.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا المسيَّب بن واضح، حدثنا أبو إسحاق الفزارى، عن

---

(١) فى جـ، ر، أ، و: «اجتمعتما».
(٢) المسند (٤/ ٢٢٧).
(٣) فى أ، و: «فقال».
(٤) ذكره السيوطى فى الدر (٢/ ٣٦٠) وعزاه إلى ابن مردويه.
(٥) فى جـ، أ: «بكر». (٦) فى جـ، ر، أ: «سفيان». (٧) زيادة من جـ، ر، أ، و.
(٨) سنن ابن ماجة برقم (٣٧٤٥) وسنن أبى داود برقم (٥١٢٨) وسنن الترمذى برقم (٢٨٢٢، ٢٣٦٩، ٢٣٧٠).
(٩) فى جـ، ر «ابن».
(١٠) سنن ابن ماجة برقم (٣٧٤٦) وقال البوصيرى فى الزوائد (٣/ ١٨١): «هذا إسناد صحيح رجاله ثقات».
(١١) زيادة من و. (١٢) فى أ: «فليشير».
(١٣) سنن ابن ماجة برقم (٣٧٤٧).

سفيان[١] ،[عن][٢] خصيف، عن عكرمة عن ابن عباس قال: فقدوا قطيفة يوم بدر فقالوا: لعل رسول الله ﷺ أخذها. فأنزل الله: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ﴾ أى: يخون.

وقال ابن جرير: حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبى الشوارب، حدثنا عبد الواحد بن زياد، حدثنا حصيف، حدثنا مِقْسَم حدثنى ابن عباس أن هذه الآية: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ﴾ نزلت فى قطيفة[٣] حمراء فُقِدت يوم بدر، فقال بعض الناس: أخذها[٤]. قال فأكثروا فى ذلك، فأنزل الله: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ وَمَن يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾.

وكذا رواه أبو داود، رحمه الله، والترمذى جميعا، عن قتيبة، عن عبد الواحد بن زياد، به. وقال الترمذى: حسن غريب. ورواه بعضهم عن خَصِيف، عن مِقْسَم ـ يعنى مرسلا[٥].

وروى ابن مَرْدوَيه من طريق أبى عمرو بن العلاء، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: اتهم المنافقون رسول الله ﷺ بشىء فُقِد، فأنزل الله، عز وجل: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ﴾.

وقد روى من غير وجه عن ابن عباس نحو ما تقدم. وهذه تبرئة له، صلوات الله وسلامه عليه، عن جميع وجوه الخيانة فى أداء الأمانة وقسم الغنيمة وغير ذلك.

وقال العوفى عن ابن عباس: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ﴾ أى: بأن يَقْسم لبعض السرايا ويترك بعضا[٦]. وكذا قال الضحاك.

وقال محمد بن إسحاق: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ﴾: بأن يترك بعض ما أنزل إليه فلا يبلغه أمته.

وقرأ الحسن البصرى وطاوس، ومجاهد، والضحاك: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يُغَلَّ﴾ بضم الياء أى: يخان.

وقال قتادة والربيع بن أنس: نزلت هذه الآية يوم بدر، وقد غَلّ بعض أصحابه. رواه ابن جرير عنهما، ثم حكى عن بعضهم أنه قرأ[٧] هذه القراءة بمعنى يُتَّهم بالخيانة.

ثم قال تعالى: ﴿وَمَن يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾. وهذا تهديد شديد ووعيد أكيد. وقد وردت السنة بالنهى عن ذلك أيضا فى أحاديث متعددة.

قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الملك، حدثنا زهير ـ يعنى ابن محمد ـ عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن عطاء بن يسار، عن أبى مالك الأشجعى [رضى الله عنه][٨]، عن النبى ﷺ[٩]: «أَعْظَمُ الْغُلُولِ عِنْدَ اللهِ ذِراعٌ مِنَ الأرْضِ: تَجِدُونَ الرَّجُلَيْن جارَيْن فى الأرْضِ ـ أو فِى الدَّار ـ فَيَقْطَعُ أَحَدُهُمَا

(١) فى ر: « شقيق». (٢) زيادة من جـ،ر.
(٣) فى جـ، ر، أ، و: «أن هذه الآية نزلت: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ﴾ فى قطيفة».
(٤) فى جـ:« سمعت رسول الله ﷺ أخذها»، وفى أ: « لعل رسول الله ﷺ أخذها».
(٥) تفسير الطبرى (٣٤٨/٧) وسنن أبى داود برقم (٣٩٧٧) وسنن الترمذى برقم (٣٠٠٩).
(٦) فى أ: «بعضها». (٧) فى جـ ، ر، أ، و: «فسر». (٨) زيادة من جـ، ر، أ .
(٩) فى جـ، ر:«النبى ﷺ قال».

مِنْ حَظِّ صَاحِبِهِ ذِرَاعًا، فَإِذَا اقْتَطَعَهُ طُوِّقَهُ مِنْ سَبعِ(١) أرضينَ إلى يَوْمِ الْقِيَامَة»(٢).

[«وفى الصحيحين عن سعيد بن زيد قال: قال رسول الله ﷺ: «من ظلم قَيْد شبر من الأرض طُوِّقَه يوم القيامة من سبع أرضين»](٣) (٤).

**حديث آخر**: قال الإمام أحمد: حدثنا موسى بن داود، حدثنا ابن لَهيعة، عن ابن(٥) هُبَيْرة والحارث بن يزيد(٦)، عن عبد الرحمن بن جبير. قال: سمعت المُسْتَوْرِد بن شَدّاد يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَن وَلى لَنَا عَمَلاً وَلَيس لَهُ مَنْزِلٌ فَلْيَتَّخِذْ مَنْزِلاً، أَوْ لَيستْ لَهُ زَوْجَةٌ فَلْيَتزَوَّجْ، أَوْ لَيس لَهُ خَادِمٌ فَلْيَتَّخِذْ خَادِمًا، أَوْ لَيستْ(٧) لَهُ دَابَّةٌ فَلْيَتَّخِذْ دَابَّةً، وَمَنْ أَصَابَ شَيْئًا سِوَى ذَلِكَ فهو غَالٌّ»(٨).

هكذا رواه الإمام أحمد، وقد رواه أبو داود بسند آخر وسياق آخر فقال:

حدثنا موسى بن مروان الرَّقِّىّ، حدثنا المعافى، حدثنا الأوزاعى، عن الحارث بن يزيد(٩)، عن جبير بن نُفَير، عن المستورد بن شداد. قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ كَانَ لَنَا عَامِلاً فَلْيكْتَسِبْ زَوْجَةً، فَإِنْ لَمْ يكُنْ لَهُ خَادِمٌ فَلْيكْتَسِبْ خَادِمًا، فَإِنْ لَمْ يكُنْ لَهُ مَسْكَنٌ فَلْيكْتَسِبَ مَسْكَنًا». قال: قال أبو بكر: أخْبِرْتُ أنّ النبى ﷺ قال: «مَنِ اتَّخَذَ غَيْرَ ذَلِكَ فَهُوَ غَالٌّ، أو سَارِقٌ»(١٠).

قال شيخنا الحافظ المزّى [رحمه الله](١١): رواه جعفر بن محمد الفريَابى، عن موسى بن مروان فقال: عن عبد الرحمن بن جُبَير بدل جبير بن نفير، وهو أشبه بالصواب.

**حديث آخر**: قال ابن جرير: حدثنا أبو كُرَيب، حدثنا حَفْص(١٢) بن بَشْر، حدثنا(١٣) يعقوب القُمّى(١٤)، حدثنا حفص بن حميد، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ «لا أعرفَنَّ أحدَكُمْ يَأْتِى يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُ شَاةً لَهَا ثُغَاءٌ، فيُنَادى: يَا مُحَمَّدُ، يا محمد، فَأَقُولُ: لاَ أَمْلكُ [لَكَ](١٥) منَ الله شَيْئًا، قَدْ بَلَّغْتُكَ. ولا أعرِفَنَّ أحَدَكُمْ [يأتى](١٦) يَوْمَ الْقِيَامَة يَحْملُ جَمَلاً لَهُ رُغَاءٌ، فَيَقُولُ: يَا مُحَمَّدُ، يَا مُحَمَّدُ. فَأقولُ: لاَ أَمْلكُ لَكَ من الله شَيْئًا، قَدْ بَلَّغْتُكَ. ولاَ أعرِفَنَّ أحدكمْ يَأْتى يَوْمَ الْقِيَامَة يَحْملُ فَرَسًا لَهُ حَمْحَمَةٌ، يُنَادى: يَا مُحَمَّدُ، يَا مُحَمَّدُ. فَأقُولُ: لاَ أَمْلكُ لَكَ منَ الله شَيْئًا، قَدْ

---

(١) فى أ، و: «فى سبع».
(٢) المسند (٤/ ١٤٠).
(٣) زيادة من أ، و.
(٤) صحيح البخارى برقم (٢٤٥٢) وصحيح مسلم برقم (١٦١٠).
(٥) فى جـ، ر، أ، و: «أبى». (٦) فى أ: «سويد». (٧) فى أ: «أو ليس».
(٨) المسند (٤/ ٢٢٩).
(٩) فى جـ، أ: «شريك».
(١٠) سنن أبى داود برقم (٢٩٤٥).
(١١) زيادة من و. (١٢) فى جـ: «جعفر». (١٣) فى جـ، ر: «عن».
(١٤) فى جـ: «العمى». (١٥، ١٦) زيادة من جـ، والطبرى.

بلَّغْتُكَ. ولاَ أعرِفَنَّ أحدَكُمْ يأْتى يوْمَ القِيامَة يَحْمِلُ [قشْعاً][١] من أدمٍ، يُنادِى: يَا مُحمَّدُ، يا مُحمَّدُ. فأقُولُ: لاَ أملِكُ لَكَ مِنَ اللهِ شَيْئًا، قَدْ بَلَّغْتُكَ».

لم يروه أحدٌ من أهل[٢] الكتب الستة[٣].

**حديث آخر:** قال الإمام أحمد: حدثنا سفيان، عن الزهرى، سمع عُرْوَة يقول: أخبرنا أبو حميد الساعدى قال: استعمل رسولُ الله ﷺ رَجُلاً من الأزْد يقال له: ابن اللُّتْبِيَّة على الصدقة، فجاء فقال: هذا لكم وهذا أهدى لى. فقام رسولُ الله ﷺ على المنبر فقال: «مَا بَالُ العَامِلُ نَبْعَثُهُ فَيَجىءُ فَيَقُولُ: هَذَا لكمْ وَهَذَا أُهْدىَ لِى. أفلاَ جَلَس[٤] فِى بَيْتِ أبيه وأُمِّه فَيَنْظُرَ أيُهْدَى إلَيْه أمْ لاَ؟ والَّذى نَفْسُ مُحمَّد بيَده لاَ يَأْتى أحدٌ مِنْكُمْ منها بشَىءٍ إلا جاءَ به يوْمَ الْقيامَة عَلَى رَقَبَته إن كان بَعيرًا لَهُ رُغاءٌ، أوْ بَقَرَةً لَهَا خُوَارٌ، أوْ شَاةً تَيْعَرُ» ثم رفع يديه حتى رأينا عُفْرَةَ إبْطَيْه ثم قال: «اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغتُ» ثلاثا.

وزاد هشَام بن عُرْوَة: فقال[٥] أبو حميد: بَصَرُ عينى، وسمع أذنى، وسلوا[٦] زيد بن ثابت.

أخرجاه من حديث سفيان بن عيينة[٧]. وعند البخارى: وسلوا زيد بن ثابت. ومن غير وجه عن الزهرى، ومن طريق[٨] عن هشام بن عروة، كلاهما عن عروة، به.

**حديث آخر:** قال الإمام أحمد: حدثنا إسحاق بن عيسى، حدثنا إسماعيل بن عَيَّاش، عن يحيى ابن سعيد، عن عروة بن الزبير، عن أبى حُمَيد أن رسول الله ﷺ قال: «هَدَايا الْعُمَّالِ غُلُولٌ».

وهذا الحديث من أفراد أحمد[٩]، وهو ضعيف الإسناد، وكأنه مختصر من الذى قبله، والله أعلم.

**حديث آخر:** قال أبو عيسى الترمذى فى كتاب الأحكام، حَدّثنا أبو كُرَيْب، حدثنا أبو أسامة، عن داود بن يزيد الأوْدى، عن المغيرة بن شبْل، عن قيس بن أبى حازم، عن معاذ بن جبَل قال: بعثنى رسول الله ﷺ إلى اليمن، فلما سرت أرسل فى أثرى فَرُددتُ، فقال: «أتَدْرِى لمَ بعَثْتُ إلَيْكَ؟ لاَ تُصيبَنَّ شيْئاً بِغَيْرِ إذْنى فَإنَّهُ غُلُولٌ، ﴿وَمَن يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ لهذا دَعَوْتُكَ، فَامْضِ لِعَمَلِكَ».

هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وفى الباب عن عَدِىّ بن عَميرة، وبُرَيدة، والمستورد بن شداد، وأبى حُمَيد، وابن عمر[١٠].

---

(١) زيادة من جـ، ر، والطبرى وفى أ، و: «قسمان». (٢) فى جـ، ر: «أصحاب».
(٣) تفسير الطبرى (٧/٣٥٨).
(٤) فى أ: «أجلس». (٥) فى أ، و: «قال». (٦) فى أ: «وسألوا».
(٧) المسند (٥/٤٢٣) وصحيح البخارى برقم (٢٥٩٧، ٧١٧٤) وصحيح مسلم برقم (١٨٣٢).
(٨) فى أ: «طرق».
(٩) المسند (٥/٤٢٤).
(١٠) سنن الترمذى برقم (١٣٣٥).

**حديث آخر**: قال الإمام أحمد: حدثنا إسماعيل بن عُلَيَّة، حدثنا أبو حيان يحيى بن سعيد التّيمىّ، عن أبى زُرْعَةَ بن عُمَر بن جرير، عن أبى هريرة، رضى الله عنه، قال: قام فينا رسول الله ﷺ يوماً، فذكر الغُلُول فعظَّمه وعظَّم أمره، ثم قال: «لاَ أَلْفِينَّ أحدَكُم يَجىءُ يوْمَ الْقِيَامَة عَلَى رَقَبَته بَعيرٌ لَهُ رُغَاءٌ، فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ الله، أغثْنى. فَأَقُولُ: لاَ أَمْلكُ لَكَ منَ الله شيئاً، قَدْ أَبْلَغْتُكَ. لاَ أَلْفينَّ أحدَكُمْ يَجىءُ يوْمَ الْقيامَة عَلَى رَقبته فَرَسٌ لَهَا حَمْحَمَةٌ، فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ الله، أغثْنى. فَأَقُولُ: لاَ أَمْلكُ لَكَ منَ الله شَيْئاً، قَدْ أبْلَغْتُكَ. لاَ أَلْفينَّ أحدَكُم يَجىءُ يوْمَ الْقِيَامَة عَلَى رَقَبَته رقاعٌ تَخفقُ، فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ الله، أغثْنى، فَأَقُولُ: لاَ أَمْلكُ لَكَ منَ الله شَيْئاً، قَدْ أَبْلَغْتُكَ، لاَ أَلْفينَّ أحدَكُمْ يَجىءُ يوْمَ الْقِيَامَة عَلَى رَقَبَته صَامتٌ فيَقُولُ: يَا رَسُولَ الله أغثْنى. فَأَقُولُ: لاَ أَمْلكُ لَكَ منَ الله شَيْئاً، قَدْ بَلَّغْتُكَ».

أخرجاه من حديث أبى حَيَّان، به[(١)].

**حديث آخر**: قال الإمام أحمد: حدثنا يحيى بن سعيد، عن إسماعيل بن أبى خالد، حدثنى قيس، عن عدىّ بن عُميرَة الكندى قال: قال رسول الله ﷺ: «يَأَيُّها النَّاسُ، مَنْ عَملَ لَنَا [منْكُمْ][(٢)] عملا[(٣)]، فكتَمَنَا منْهُ[(٤)] مخيطا فمَا فَوْقَهُ فَهُوَ غُلٌّ يَأْتى به يَوْمَ الْقيَامَة». قال: فقال[(٥)] رجل من الأنصار أسود ـ قال مُجَالد: هو سَعيد[(٦)] بن عبادة ـ كأنى أنظر إليه، فقال: يا رسول الله، اقبل عنى عملك. قال: «ومَا[(٧)] ذَاكَ؟» قال: سمعتك تقول كذا وكذا. قال: «وأَنا أقولُ ذَاكَ[(٨)] الآن: مَنِ استَعْمَلْنَاهُ عَلَى عَمَلٍ فَلْيَجِئْ بِقَليله وكَثيره، فَمَا أُوتىَ منْهُ أَخَذَهُ. ومَا نُهِىَ عَنْهُ انْتَهَى».

وكذا رواه مسلم، وأبو داود، من طرق عن إسماعيل بن أبى خالد، به[(٩)].

**حديث آخر**: قال الإمام أحمد: حدثنا أبو معاوية، حدثنا أبو إسحاق الفَزَارى، عن ابن جُرَيج، حدثنى منبوذ، رَجل من آل أبى رافع، عن الفضل بن عُبَيد الله[(١٠)] بن أبى رافع، عن أبى رافع قال: كان رسول الله ﷺ إذا صلّى العصر ربَّما ذهب إلى بنى عبد الأشهل فيتحدث معهم حتى ينحدر المغرب[(١١)]، قال أبو رافع: فبينا رسولُ الله ﷺ مسرعاً إلى المغرب إذ مر بالبقيع فقال: «أُفٍّ لَكَ. . أُفٍّ لَكَ» مرتين، فكبر[(١٢)] فى [ذرعى][(١٣)] وتأخرت وظننت أنه يريدنى، فقال: «مَالَكَ؟ امش» قال: قلتُ: أحدثت حدثا يا رسول الله؟ قال: «ومَا ذَاكَ؟» قلت: أَفَّفْتَ بى[(١٤)]. قال: «لاَ، ولَكنْ هَذَا قَبْرُ فُلاَن، بَعَثْتُهُ[(١٥)] سَاعياً عَلَى آلِ فُلاَن، فَغَلَّ نَمرَة فَدُرِعَ الآنَ مثْلَهُ منْ نَارٍ»[(١٦)].

**حديث آخر**: قال عبد الله بن الإمام أحمد: حدثنا عبد الله بن سالم الكوفى المفلوج ـ وكان بمكة ـ

---

(١) المسند (٢/٤٢٦) وصحيح البخارى برقم (٣٠٧٣) وصحيح مسلم برقم (١٨٣١).
(٢) زيادة من جـ، والمسند.
(٣) فى أ، و: «فى عمل».
(٤) فى جـ: «من عمل منكم لنا فى عمل كتمنا به».
(٥) فى جـ، ر: «فقام».
(٦) فى أ، و: «سعد».
(٧) فى جـ، أ: «فما».
(٨) فى أ: «ذلك».
(٩) المسند (٤/١٩٢) وصحيح مسلم برقم (١٨٣٣).
(١٠) فى جـ، ر، أ: «عبد الله».
(١١) فى جـ، ر، أ، و: «للمغرب».
(١٢) فى جـ، ر: «فليس».
(١٣) زيادة من جـ، ر، أ، و، والمسند.
(١٤) فى جـ، ر، أ، و: «لى».
(١٥) فى و: «نبعثه».
(١٦) المسند (٦/٣٩٢).

حدثنا عُبَيْدة بن الأسود، عن القاسم بن الوليد، عن أبى صادق، عن ربيعة بن ناجد، عن عبادة بن الصامت، أن النبى ﷺ كان يأخذ الوبرة من جنب البعير من المغنم، ثم يقول: «مَالِيَ فيه إلا مثْلُ مَا لأحَدكُمْ، إيَّاكُمْ والغُلُولَ، فَإنَّ الغُلُولَ خزى عَلَى صَاحبه يوْمَ الْقيامة، أدُّوا الخَيْطَ والمخْيَطَ ومَا فَوْقَ ذَلكَ، وجَاهدُوا فى سبيل الله الْقَرِيب[١] والْبعيدَ، فى الْحَضَرِ والسَّفَرِ، فإنَّ الْجِهَادَ بَابٌ منْ أبْوَاب الْجَنَّة، إنَّهُ لَيُنْجِى اللهُ به منَ الْهَمِّ والْغَمِّ؛ وأقيمُوا حُدُودَ الله فى الْقَرِيبِ والْبَعِيد، ولاَ تَأْخُذُكُمْ فى الله لَوْمَةُ لائم».

وقد روى ابنُ ماجة بَعْضَه عن المفلوج، به[٢].

**حديث آخر**: عن عَمْرو بن شُعَيب، عن أبيه، عن جدِّه قال: قال رسول الله ﷺ: «رُدُّوا الْخِيَاط[٣] والْمِخْيَطَ، فَإنَّ الْغُلُولَ عَارٌ ونَارٌ وشَنَارٌ عَلَى أهْله يَوْمَ الْقيامَة»[٤].

**حديث آخر**: قال أبو داود: حدثنا عثمان بن أبى شيبة، حدثنا جرير، عن مُطَرِّف، عن أبى الجَهْم، عن أبى مسعود الأنصارى قال: بعثنى رسول الله ﷺ ساعياً ثم قال: «انْطَلقْ ـ أبا مَسْعُود ـ لاَ أُلْفِيَنَّكَ يَوْمَ الْقيَامَة تَجِىءُ عَلَى ظَهْرِكَ بَعيرٌ منْ إبلِ الصَّدَقَة لَهُ رُغَاءٌ قَدْ غَلَلْتَهُ». قال: إذاً لا أنطلق. قال: «إذاً لاَ أُكْرِهُكَ». تفرد به أبو داود[٥].

**حديث آخر**: قال أبو بكر بن مَرْدُويه: أنبأنا محمد بن أحمد بن إبراهيم، أنبأنا محمد بن عثمان ابن أبى شيبة، أنبأنا عبد الحميد بن صالح أنبأنا أحمد بن أبان، عن علقمة بن مَرْثَد، عن ابن[٦] بُرَيدة، عن أبيه، عن النبى ﷺ قال: إنَّ الْحَجَرَ لَيُرْمَى به [فى][٧] جهَنَّمَ فَيَهْوى سَبْعينَ خَرِيفاً مَا يَبْلُغُ قَعْرَهَا، ويُؤْتَى بالْغُلُول فَيُقْذَفُ مَعَهُ»، ثم يُقَالُ لمَنْ غَلَّ ائت به، فَذَلكَ قَوْلُهُ: ﴿**ومن يغلل يأت بما غلَّ يوْمَ الْقيامَة**﴾»[٨].

**حديث آخر**: قال الإمام أحمد: حدثنا هاشم[٩] بن القاسم، حدثنا عكْرمة بن عمار، حدثنى سماك الحَنفى أبو زُميل، حدثنى عبد الله بن عباس، حدثنى عُمَر بن الخطاب قال: لما كان يومُ خَيْبَر أقبل نَفَر من أصحاب النبى ﷺ فقالوا: فلان شهيد، وفلان شهيد. حتى أتَوْا على رجل فقالوا: فلان شهيد؟ فقال رسول الله ﷺ: «كلاَّ، إنِّى رَأيْتُهُ فى النَّار فى بُرْدَة غَلَّهَا ـ أو عَبَاءَة». ثم قال رسول الله ﷺ: «يَا ابنَ الْخَطَّاب اذْهَبْ فَنَاد فى النَّاسِ: إنَّه لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إلا الْمُؤْمنُونَ». قال: فخرجت فناديت: ألا إنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون.

---

(١) فى و: «بالقريب».

(٢) المسند(٥/ ٣٣٠) وهذا الحديث من زيادات عبد الله بن أحمد على مسند أبيه، وسنن ابن ماجة برقم (٢٥٤٠).

(٣) فى ر: «المخياط».

(٤) المسند (٢/ ١٨٤).

(٥) سنن أبى داود برقم (٢٩٤٧).

(٦) فى جـ، ر، أ: «أبى».

(٧) زيادة من جـ، ر، والمعجم الكبير.

(٨) ورواه الطبرانى فى المعجم الكبير (٢/ ٢١) والبيهقى فى شعب الإيمان برقم (٤٣٣٤) من طريق محمد بن أبان عن علقمة بن مرثد به، وفى إسناده محمد بن أبان الجعفى ضعيف.

(٩) فى جـ: «هشام».

وكذا رواه مسلم، والترمذى من حديث عكرمة بن عمار به. وقال الترمذى: حسن صحيح[(١)].

**حديث آخر**: قال ابن جرير: حدثنا سعيد بن يحيى الأموى، حدثنا أبى، حدثنا يحيى بن سعيد، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ بعث سعد بن عُبَادة مُصَدقاً، فقالَ: «إيَّاكَ يَا سَعْدُ أَنْ تَجِيء يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِبَعِيرٍ تَحْمِلُهُ لَهُ رُغَاءٌ» قَالَ: لا آخذه ولا أجيء به. فأعفاه.

ثم رواه من طريق عُبَيد الله[(٢)]، عن نافع، به، نحوه[(٣)].

**حديث آخر**: قال الإمام أحمد: حدثنا أبو سعيد، حدثنا عبد العزيز بن محمد، حدثنا صالح بن محمد بن زائدة، عن سالم بن عبد الله، أنه كان مع مَسْلَمة بن عبد الملك فى أرض الروم، فوُجد في متاع رجل غُلُول. قال: فسأل سالمَ بْنَ عبد الله فقال: حدثنى أبى عبدُ الله، عن عمر بن الخطاب، رضى الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ وَجَدْتُم فِى مَتَاعه غُلُولاً فأحْرِقُوهُ»: قال: وأحسبه قال: واضربوه قال: فأخرج متاعَه فى السوق، فَوَجَد فيه مصحفا، فَسَأل سالم: بِعهُ وَتَصَدَّقْ بثمنه.

وهكذا رواه على بن المدينى، وأبو داود، والترمذى من حديث عبد العزيز بن محمد الأَنْدَرَاوَرْدى[(٤)] ـ زاد أبو داود: وأبو إسحاق الفزارى ـ كلاهما عن أبى واقد الليثى الصغير صالح بن محمد بن زائدة، به[(٥)].

وقد قال على بن المدينى، رحمه الله، والبخارى وغيرهما: هذا حديث منكر من رواية أبى واقد هذا. وقال الدارقطنى: الصحيح أنه من فتوى سالم فقط، وقد ذهب إلى القول بمقتضى هذا الحديث الإمامُ [أحمد][(٦)] بن حنبل، رحمه الله، ومن تابعه من أصحابه، وخالفه أبو حنيفة، ومالك، والشافعى، والجمهور، فقالوا: لا يحرق متاع الغالّ، بل يعزر تعزير مثله. وقال البخارى: وقد امتنع رسولُ الله ﷺ من الصلاة على الغال، ولم يحرق متاعه، والله أعلم.

**طريق أخرى عن عمر**: قال ابن جرير: حدثنا أحمد بن عبد الرحمن بن وهب، حدثنا عبد الله ابن وهب، أخبرنى عمرو بن الحارث: أن موسى بن جُبَير حدثه: أن عبد الله بن عبد الرحمن بن الحباب الأنصارى حدثه: أن عبد الله بن أنيس حدثه: أنه تذاكر هو وعمر بن الخطاب يوما الصدقة فقال: ألم تسمع رسول الله ﷺ حين ذكر غلول الصدقة: «مَنْ غَلَّ مِنهَا بَعِيرًا أَوْ شَاةً، فإنَّهُ يَحْمِلُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»؟ قال عبد الله بن أنيس: بلى.

ورواه ابن ماجة، عن عمرو بن سَوّاد، عن عبد الله بن وهب، به[(٧)].

ورواه الأموى عن معاوية، عن أبى إسحاق، عن يونس بن عبيد، عن الحسن قال: عقوبة الغال

---

(١) المسند (١/ ٣٠) وصحيح مسلم برقم (١١٤) وسنن الترمذى برقم (١٥٧٤).

(٢) فى جـ، ر، أ: «عبد الله».

(٣) تفسير الطبرى (٧/ ٣٦١).

(٤) فى جـ، ر: «الدراوردى».

(٥) المسند (١/ ٢٢) وسنن أبى داود برقم (٢٧١٣، ٢٧١٤) وسنن الترمذى برقم (١٤٦١) وقال: «حديث غريب».

(٦) زيادة من جـ، ر، أ.

(٧) تفسير الطبرى (٧/ ٣٦٠) وسنن ابن ماجة برقم (١٨١٠) وقال البوصيرى فى الزوائد (٢/ ٥٦): «هذا إسناد فيه مقال، موسى بن جبير قال فيه ابن حبان فى الثقات: يخطئ ويخالف، وقال الذهبى فى الكاشف: ثقة، ولم أر لغيرهما فيه كلاما، وعبد الله بن عبدالرحمن ذكره ابن حبان فى الثقات، وباقى رجال الإسناد ثقات».

أن يخرج رحله ويحرق على ما فيه.

ثم روى عن معاوية، عن أبى إسحاق، عن عثمان بن عطاء، عن أبيه، عن على [رضى الله عنه][١] قال: الغال يجمع رحله فيحرق ويجلد دون حد [المملوك، ويحرم نصيبه، وخالفه أبو حنيفة ومالك والشافعى والجمهور فقالوا: لايحرق متاع الغال، بل يعزر تعزير مثله، وقد قال البخارى: وقد امتنع رسول الله ﷺ من الصلاة على الغال ولم يحرق متاعه، والله أعلم][٢].

وقال الإمام أحمد: حدثنا أسود بن عامر، أنبأنا إسرائيل، عن أبى إسحاق، عن خُمَيْر[٣] بن مالك قال: أُمر بالمصاحف أن تُغَيَّرَ قال: فقال ابن مسعود: من استطاع منكم أن يَغُلَّ مصحفا[٤] فلْيغُلُّه، فإنه من غَلَّ شيئا جاء به يوم القيامة، ثم قال[٥]: قرأت من فم رسول الله ﷺ سبعين سورة، أفأترك ما أخذتُ من فى رسول الله ﷺ؟[٦].

وروى وَكِيع فى تفسيره عن شريك، عن إبراهيم بن مهاجر، عن إبراهيم، قال: لما أمر بتحريق[٧] المصاحف قال عبد الله: يأيها الناس، غُلُّوا المصاحف، فإنه من غَلّ يأت بما غَلَّ يوم القيامة، ونعم الغُل المصحف. يأتى به أحدكم يوم القيامة[٨].

وقال [أبو][٩] داود عن سَمُرَة بن جُنْدُب قال: كان رسول الله ﷺ إذا غنم غنيمة أمر بلالا فينادى فى الناس، فَيَجيئُون بغنائمهم يخمسه ويُقسمه، فجاء رجل يوما بعد النداء بزمام من شعر فقال: يا رسول الله، هذا كان مما[١٠] أصبنا[١١] من الغنيمة. فقال: «أسَمِعْتَ بلالاً يُنَادى ثلاثا؟»، قال: نعم. قال: «فَمَا مَنَعَكَ أنْ تَجِىء بِهِ؟» فاعتذر إليه، فقال: «كَلاً، أَنْتَ تَجِىءُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَلَنْ أَقْبَلَهُ مِنْكَ»[١٢].

وقوله: ﴿أَفَمَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَ اللَّهِ كَمَنْ بَاءَ بِسَخَطٍ مِّنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾ أى: لا يستوى من اتبع رضوان الله فيما شرعه، فاستحق رضوان الله وجزيل ثوابه وأُجير من وَبِيل عقابه، ومن استحق غضب الله وألزم به، فلا محيد له عنه، ومأواه يوم القيامة جهنم وبئس المصير.

وهذه لها نظائر فى القرآن كثيرة كقوله تعالى: ﴿أَفَمَن يَعْلَمُ أَنَّمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ الْحَقُّ كَمَنْ هُوَ أَعْمَى﴾ [الرعد: ١٩] وكقوله: ﴿أَفَمَن وَعَدْنَاهُ وَعْدًا حَسَنًا فَهُوَ لاقِيهِ كَمَن مَّتَّعْنَاهُ مَتَاعَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا [ثُمَّ هُوَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الْمُحْضَرِينَ][١٣] ﴾ [القصص: ٦١].

---

(١) زيادة من ر. (٢) زيادة من و.

(٣) فى هـ، جـ، ر:«جبير» وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه من المسند (١/ ٤١٤). وانظر تعليق أحمد شاكر على الحديث رقم (٣٩٢٩).

(٤) فى جـ، ر، أ، و:«مصحفه». (٥) فى جـ ،ر: «قال: ثم قال».

(٦) المسند (١/ ٤١٤) ورواه ابن أبى داود فى المصاحف (ص٢١) من طريق إسرائيل عن أبى إسحاق به.

(٧) فى أ، و:«بتمزيق».

(٨) ورواه ابن أبى داود فى المصاحف (ص٢٢) من طريق وكيع به.

(٩) زيادة من جـ، ر. (١٠) فى جـ، ر، أ:«فيما».

(١١) فى ر، أ:«أصبناه».

(١٢) رواه أبو داود فى سننه برقم (٢٧١٢) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، وقول الحافظ ابن كثير ـ رحمه الله ـ بأنه عن سمرة بن جندب وَهم. وقد ذكر هذا الحديث الحافظ المزى من مسند عبد الله بن عمرو فى كتابه القيم «تحفة الأشراف».

(١٣) زيادة من جـ، ر، أ، و، وفى هـ:«الآية».

ثم قال: ﴿هُمْ دَرَجَاتٌ عِندَ اللَّهِ﴾. قال الحسن البصرى ومحمد بن إسحاق: يعنى: أهل الخير وأهل الشر درجات، وقال أبو عبيدة والكسائى: منازل، يعنى: متفاوتون فى منازلهم ودرجاتهم فى الجنة ودركاتهم في النار، كما قال تعالى: ﴿وَلِكُلٍّ دَرَجَاتٌ مِّمَّا عَمِلُوا﴾ الآية [الأنعام: ١٣٢]؛ ولهذا قال: ﴿وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ﴾ أى: وسيُوفيهم إياها، لا يظلمهم خيرا ولا يزيدهم شرا، بل يجازى كلا بعمله.

وقوله: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولاً مِّنْ أَنفُسِهِمْ﴾ أى: من جنسهم ليتمكنوا من مخاطبته وسؤاله ومجالسته والانتفاع به، كما قال تَعالَى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ[1] لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا﴾ [الروم: ٢١] أى: من جنسكم. وقال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ﴾ [الكهف: ١١٠] وقال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ إِلاَّ إِنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ الطَّعَامَ وَيَمْشُونَ فِي الأَسْوَاقِ﴾ [الفرقان: ٢٠]. وقال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ إِلاَّ رِجَالاً نُّوحِي إِلَيْهِم مِّنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ﴾ [يوسف: ١٠٩]، وقال تعالى: ﴿يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالإِنسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ﴾ [الأنعام: ١٣٠]، فهذا أبلغ فى الامتنان أن يكون الرسول إليهم منهم، بحيث يمكنهم مخاطبته ومراجعته فى فَهْم الكلام عنه، ولهذا قال: ﴿يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ﴾ يعنى: القرآن ﴿وَيُزَكِّيهِمْ﴾ أى: يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر لتزكُوَ نفوسهم وتطهر من الدَّنَسِ والخَبَث الذى كانوا متلبسين به فى حال شركهم وجاهليتهم[2] ﴿وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ يعنى: القرآن والسنة ﴿وَإِن كَانُوا مِن قَبْلُ﴾ أى: من قبل هذا الرسول ﴿لَفِي ضَلالٍ مُّبِينٍ﴾ أى: لفى غَى وجهل ظاهر جلىّ بين لكُل أحد.

﴿أَوَ لَمَّا أَصَابَتْكُم مُّصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُم مِّثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّىٰ هَٰذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِندِ أَنفُسِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (١٦٥) وَمَا أَصَابَكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ فَبِإِذْنِ اللَّهِ وَلِيَعْلَمَ الْمُؤْمِنِينَ (١٦٦) وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ نَافَقُوا وَقِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا قَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوِ ادْفَعُوا قَالُوا لَوْ نَعْلَمُ قِتَالاً لاتَّبَعْنَاكُمْ هُمْ لِلْكُفْرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلإِيمَانِ يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِم مَّا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ (١٦٧) الَّذِينَ قَالُوا لإِخْوَانِهِمْ وَقَعَدُوا لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا قُلْ فَادْرَءُوا عَنْ أَنفُسِكُمُ الْمَوْتَ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ (١٦٨)﴾.

يقول تعالى: ﴿أَوَ لَمَّا أَصَابَتْكُم مُّصِيبَةٌ﴾: وهى ما أصيب منهم يوم أُحد من قتل السبعين منهم ﴿قَدْ أَصَبْتُم مِّثْلَيْهَا﴾. يعنى: يوم بَدْر، فإنهم قتلوا من المشركين سبعين قتيلا وأسروا سبعين أسيرا ﴿قُلْتُمْ أَنَّىٰ هَٰذَا﴾ أى: من أين جرى علينا هذا؟ ﴿قُلْ هُوَ مِنْ عِندِ أَنفُسِكُمْ﴾.

---

(١) فى جـ، ر، أ: «جعل».

(٢) فى أ: «مشركهم وجاهلهم».

قال ابن أبى حاتم: ذكره أبى، أنبأنا أبو بكر بن أبى شيبة، حدثنا قُرَاد أبو[١] نوح، حدثنا عكرمة ابن عمار، حدثنا سِمَاك الحنفى أبو زُمَيل، حدثنى ابن عباس، حدثنى عُمَر بن الخطاب قال: لما كان يومُ أحد من العام المقبل، عوقبوا بما صنعوا يوم بدر من أخذهم الفدَاء، فقتل منهم سبعون وفرّ أصحاب رسول الله ﷺ عنه، وكُسرت رَبَاعيتهُ وهُشمَت البَيْضَة على رأسه، وسال الدم على وجهه، فأنزل الله عز وجل: ﴿أَوَ لَمَّا أَصَابَتْكُم مُّصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُم مِّثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّىٰ هَٰذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِندِ أَنفُسِكُمْ﴾ بأخذكم الفداء.

وهكذا رواه الإمام أحمد[٢]، عن عبد الرحمن بن غَزْوان، وهو قُرَاد أبو نوح، بإسناده ولكن بأطول منه ، وكذا قال الحسن البصرى.

وقال ابن جرير: حدثنا القاسم، حدثنا الحسين، حدثنا إسماعيل بن عُلَيَّة عن ابن عوْن، عن محمد عن عَبِيدة (ح) قال سُنَيد ـ وهو حسين ـ: وحدثنى حجاج عن جَرِير، عن محمد، عن عَبِيدة، عن على، رضى الله عنه، قال: جاء جبريل، عليه السلام، إلى النبى ﷺ فقال: يا محمد، إن الله قد كَرِه ما صنع قومُك فى أخذهم الأسارى، وقد أمرك أن تخيرهم بين أمرين، إما أن يُقدموا فتضرب[٣] أعناقهم، وبين أن يأخذوا الفداء، على أن يُقْتَل منهم عدّتهم. قال: فدعا رسولُ الله ﷺ الناسَ فذكر ذلك لهم، فقالوا: يا رسول الله، عشائرنا وإخواننا، ألا نأخذ فداءهم فَنَتَقَوّى[٤] به على قتال عدونا، ويستشهد منا عدّتهم، فليس فى ذلك ما نكره؟ قال: فقتل منهم يوم أحد سبعون رجلا، عدة أسارى أهل بدر.

وهكذا رواه الترمذى والنسائى من حديث أبى داود الحَفْرى، عن يحيى بن زكريا بن أبى زائدة، عن سفيان بن سعيد، عن هشَام بن حَسّان، عن محمد بن سِيرِين، به. ثم قال الترمذى: حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث ابن أبى زائدة. وروى أبو أسامة عن هشام نحوه. وروى عن ابن سيرين عن عبيدة، عن النبى ﷺ مرسلا[٥].

وقال محمد بن إسحاق، وابن جريج، والربيع بن أنس، والسدىّ: ﴿قُلْ هُوَ مِنْ عِندِ أَنفُسِكُمْ﴾ أى: بسبب عصيانكم رَسُول الله ﷺ حين أمركم أن لا تبرحوا من مكانكم فعصيتم، يعنى بذلك الرماة ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ أى: ويفعل ما يشاء ويحكم ما يريد، لا مُعَقبَ لحكمه[٦].

ثم قال تعالى: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ فَبِإِذْنِ اللَّهِ﴾ أى: فراركم بين يدى عدوكم وقتلهم لجماعة منكم وجراحتهم لآخرين، كان بقضاء الله وقدره، وله الحكمة فى ذلك. [وقوله][٧]: ﴿وَلِيَعْلَمَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ أى: الذين صبروا وثبتوا ولم يتزلزلوا ﴿وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ نَافَقُوا وَقِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا قَاتِلُوا فِي

---

(١) فى أ، و: «بن».
(٢) المسند (١/ ٣٠، ٣١).
(٣) فى جـ، أ، و: «فيضرب». (٤) فى ر: «فنقوى».
(٥) تفسير الطبرى (٧/ ٣٧٦) وسنن الترمذى برقم (١٥٦٧) والنسائى فى السنن الكبرى برقم (٨٦٦٢).
(٦) انظر: تفسير الطبرى (٧/ ٣٧٤).
(٧) زيادة من جـ، ر .

سَبِيلِ اللَّهِ أَوِ ادْفَعُوا قَالُوا لَوْ نَعْلَمُ قِتَالاً لاتَّبَعْنَاكُمْ﴾ يعني[بذلك][١] أصحاب عبد الله بن أبي ابن سلول الذين رجعوا معه في[٢] أثناء الطريق، فاتبعهم من اتبعهم من المؤمنين يحرضونهم على الإياب والقتال والمساعدة؛ ولهذا قال: ﴿أَوِ ادْفَعُوا﴾. قال ابن عباس، وعكرمة، وسعيد بن جُبَير، والضحاك، وأبو صالح، والحسن، والسُّدِّي: يعني[٣] كثروا سواد المسلمين. وقال الحسن بن صالح: ادفعوا بالدعاء. وقال غيره: رابطوا. فتعلَّلوا قائلين: ﴿لَوْ نَعْلَمُ قِتَالاً لاتَّبَعْنَاكُمْ﴾ قال مجاهد: يعنون لو نعلم أنكم تلقون حربا لجئناكم، ولكن لا تلقون قتالا.

قال محمد بن إسحاق: حدثني محمد بن مسلم بن شهاب الزهري، ومحمد [٤] بن يحيى بن حبان، وعاصم بن عمر بن قتادة، والحصين بن عبد الرحمن بن عمرو بن سعد بن معاذ، وغيرهم من علمائنا، كُلهم قد حدث قال: خَرَجَ رسول الله ﷺ ـ يعني حين خرج إلى أحد ـ في ألف رجل من أصحابه، حتى إذا كان بالشَّوط ـ بين أحد والمدينة ـ انحاز[٥] عنه عبد الله بن أبي بن سلول بثلث الناس، وقال[٦]: أطاعهم فخرج وعصاني، ووالله ما ندري علام نقتُل أنفسنا هاهنا أيها الناس، فرجع بمن[٧] اتبعه من الناس من قومه من أهل النفاق وأهل الريب، واتبعهم عبد الله بن عَمرو بن حَرَام أخو بني سَلَمة، يقول: يا قوم، أذكركم الله أن تخذلوا نبيكم وقومكم عندما حضر من عدوكم، قالوا: لو نعلم أنكم تقاتلون ما أسلمناكم ولكنا لا نرى أن يكون قتال. فلما استعصوا عليه وأبَوْا إلا الانصراف عنهم، قال: أبعدكم الله أعداء الله، فسيُغْني[٨] الله عنكم. ومضى رسول الله ﷺ[٩].

قال الله تعالى: ﴿هُمْ لِلْكُفْرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلإِيمَانِ﴾: استدلوا به على أن الشخص قد تتقلب به الأحوال، فيكون في حال أقرب إلى الكفر، وفي حال أقرب [إلى][١٠] الإيمان؛ لقوله: ﴿هُمْ لِلْكُفْرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلإِيمَانِ﴾.

ثم قال: ﴿يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِم مَّا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ﴾ يعني: أنهم يقولون القول ولا يعتقدون صحته، ومنه قولهم هذا: ﴿لَوْ نَعْلَمُ قِتَالاً لاتَّبَعْنَاكُمْ﴾ فإنهم يتحققون أن جندا من المشركين قد جاءوا من بلاد بعيدة، يتحرقون على المسلمين بسبب ما أصيب من سراتهم يوم بدر، وهم أضعاف المسلمين، أنه كائن بينهم قتال[١١] لا محالة؛ ولهذا قال الله تعالى: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ﴾. وقوله: ﴿الَّذِينَ قَالُوا لإِخْوَانِهِمْ وَقَعَدُوا لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا﴾ أي: لو سمعوا من مشورتنا عليهم في القعود وعدم الخروج ما قتلوا مع من قتل. قال الله تعالى: ﴿قُلْ فَادْرَءُوا عَنْ أَنفُسِكُمُ الْمَوْتَ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ أي: إن كان القُعود يَسْلَم[١٢] به الشخص من القتل والموت، فينبغي، أنكم لا تموتون، والموت لابد آت إليكم ولو كنتم في

---

(١) زيادة من جـ، ر .
(٢) في أ، و: «من».
(٣) في أ: «بعد».
(٤) في ر: «وعن محمد» .
(٥) في جـ، ر، أ، و: «انخذل».
(٦) في أ، و: «فقال».
(٧) في ر: «من».
(٨) في أ: «يستغني».
(٩) سيرة ابن إسحاق (ظاهرية ق١٦٦ـ ١٦٨) ورواه الطبري في تفسيره (٧/ ٣٧٨) من طريق ابن إسحاق به.
(١٠) زيادة من جـ، ر.
(١١) في ر: «قتالا».
(١٢) في ر: «القول يدفع».

بروج مُشيّدة، فادفعوا عن أنفسكم الموت إن كنتم صادقين.

قال مجاهد، عن جابر بن عبد الله: نزلت هذه الآية فى عبد الله بن أبى ابن سلول.

**﴿ولا تحسبنَّ الَّذين قُتلوا في سبيل الله أمواتًا بلْ أحياءٌ عند ربِّهم يُرزقُون (١٦٩) فرحين بما آتاهُمُ اللهُ من فضله ويستبشرُون بالَّذين لم يلحقوا بهم مِّنْ خلفهمْ ألا خوفٌ عليهم ولا هُم يحزنُون (١٧٠) يستبشرُون بنعمة مِّن الله وفضْلٍ وأنَّ الله لا يُضيعُ أجر المُؤمنين (١٧١) الَّذين استجابوا لله والرَّسُول من بعْد ما أصابهمُ القرحُ للَّذين أحسنوا منهم واتَّقوا أجرٌ عظيمٌ (١٧٢) الَّذين قال لهُمُ النَّاسُ إنَّ النَّاس قدْ جمعُوا لكُمْ فاخشوْهم فزادهم إيمانًا وقالوا حسبُنا اللهُ ونعم الْوكيلُ (١٧٣) فانقلبُوا بنعْمة مِّن الله وفضْلٍ لَّم يمسسهُمْ سُوءٌ واتَّبعُوا رضْوان الله والله ذُو فضْلٍ عظيمٍ (١٧٤) إنَّما ذلكُمُ الشَّيْطانُ يُخوِّفُ أوْلياءهُ فلا تخافُوهُمْ وخافُونِ إن كُنتُم مُّؤْمنين (١٧٥)﴾.**

يخبر تعالى عن الشهداء بأنهم وإن قتلوا فى هذه الدار فإن أرواحهم حية مرزوقة فى دار القرار.

قال ابن جرير: حدثنا محمد بن مرزوق، حدثنا عُمَر بن يونس، عن عكْرِمة، حدثنا ابن إسحاق ابن أبى طلحة، حدثنى أنس بن مالك فى أصحاب النبى ﷺ الذين[1] أرسلَهم نبى الله ﷺ إلى أهل بئر معونة قال: لا أدرى أربعين أو سبعين. وعلى ذلك الماء عامر بن الطُّفَيل الجعفرى، فخرج أولئك النَّفَر من أصحاب رسول الله ﷺ، حتى أتوا[2] غارا مُشْرِفا على الماء فقعدوا[3] فيه، ثم قال بعضهم لبعض: أيكم يُبَلِّغ رسَالَةَ رسول الله ﷺ أهلَ هذا الماء؟ فقال ـ أراه ابن ملْحان الأنصارى ـ: أنا أبلغ رسالة رسول الله ﷺ. فخَرَج حتى أتى حيا[4] [منهم][5] فاختبأ أمام البيوت، ثم قال: يا أهل بئر مَعُونة، إنى رسولُ رسول الله إليكم، إنى أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله، فآمنوا بالله ورسوله. فخرج إليه رَجُل من كسر البيت برُمْح فضرب به فى جنبه حتى خرج من الشق الآخر. فقال: الله أكبر، فُزْتُ ورب الكعبة. فاتبعوا أثره حتى أتوا أصحابه فى الغار فقتلهم أجمعين عامرُ بن الطفيل. وقال إسحاق: حدثنى أنس بن مالك: أن الله [تعالى][6] أنزل فيهم قرآنا: بَلِّغُوا عنا قوْمَنا أنَّا قد لقينا ربَّنا فَرضى عنَا ورَضينا عنْه ثم نسخت فرفعت بعد ما قرأناه زمَناً[7] وأنزل الله: **﴿ولا تحسبنَّ الَّذين قُتلوا في سبيل الله أمواتًا بلْ أحياءٌ عند ربِّهم يُرزقُون﴾**[8].

وقد قال الإمام أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيرى فى صحيحه: حدثنا محمد بن عبد الله بن نُمَير، حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمَشُ، عن عبد الله بن مُرَّة، عن مسروق قال: سألنا عبد الله عن هذه الآية: **﴿ولا تحسبنَّ الَّذين قُتلوا في سبيل الله أمواتًا بلْ أحياءٌ عند ربِّهم يُرزقُون﴾** فقال: أما إنَّا قد سألنا عن ذلك فقال: «أرْوَاحُهُمْ فى جَوْف طَيْر خُضْرٍ لها قَنَاديلُ مُعَلَّقَةٌ بِالعَرْشِ، تَسْرَحُ مِنْ الْجَنَّة[9]

---

(١) فى أ: «الذى». (٢) فى ر: «حتى إذا أتوا». (٣) فى جـ، ر: «قعدوا».
(٤) فى هـ، جـ، ر، أ، و: «حول»، والمثبت من الطبرى. (٥) زيادة من جـ، ر. (٦) زيادة من أ.
(٧) فى أ، و: «زمانا».
(٨) تفسير الطبرى (٧/ ٣٩٢، ٣٩٣) ورواه البخارى فى صحيحه برقم (٢٨٠١) من طريق همام عن إسحاق بن أبى طلحة به.
(٩) فى أ. : «أهل الجنة».

حَيْثُ شَاءَتْ، ثُمَّ تَأوِى إلَى تِلْكَ الْقَنَادِيلِ، فَاطَّلَعَ إلَيْهِمْ رَبُّهُمْ اطِّلاَعَةً فَقَالَ: هَلْ تَشْتَهُونَ شَيْئًا؟ فَقَالُوا: أىَّ شَىْءٍ نَشْتَهِى وَنَحْنُ نَسْرَحُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ شِئْنَا؟ فَفَعَلَ ذَلِكَ بِهِمْ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، فَلَمَّا رَأوا أنَّهُم لَن[١] يُترَكُوا مِنْ أنْ يُسْألُوا قَالُوا: يَارَبِّ، نُرِيدُ أنْ تَرُدَّ أرْوَاحَنَا فِى أجْسَادِنَا حَتَّى نُقْتَلَ فِى سَبِيلِكَ مَرَّةً أُخْرَى، فَلَمَّا رَأى أنْ لَيْسَ لَهُمْ حَاجَةٌ تُرِكُوا»[٢].

وقد روى نحوه عن أنس وأبى سعيد.

**حديث آخر:** قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الصمد، حدثنا حمَّاد، حدثنا ثابت عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: «مَا مِنْ نَفْسٍ تَمُوتُ، لَهَا عِنْدَ اللهِ خَيْرٌ، يَسُرُّهَا أنْ تَرْجِعَ إلَى الدُّنْيَا إلا الشَّهِيدَ فَإنَّهُ يَسُرُّهُ أنْ يَرْجِعَ إلَى الدُّنْيَا فَيُقْتَلَ مَرَّةً أُخْرَى لِمَا يَرَى مِنْ فَضْلِ الشَّهَادَةِ».

انفرد[٣] به مسلم من طريق حماد [٤] [٥].

**حديث آخر:** قال الإمام أحمد: حدثنا على بن عبد الله المدينى، حدثنا سفيان، عَن[٦] محمد بن على بن ربيعة السلمى، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن جابر قال: قال لى رسولُ الله ﷺ: «أما علمتَ[٧] أن الله أحْيَا أبَاكَ فَقَالَ لَهُ: تَمنّ عَلَىَّ، فَقَالَ لَهُ: أرَدُّ إلَى الدُّنْيَا، فَأُقْتَلُ مَرَّةً أخْرَى، فَقَالَ: إنِّى قَضَيْتُ الْحُكمَ أنَّهُمْ إلَيْهَا لاَ يَرْجِعُونَ».

انفرد[٨] به أحمد من هذا الوجه[٩]. وقد ثبت فى الصحيحين وغيرهما أن أبا جابر ـ وهو عبد الله بن عَمْرو بن حَرَام الأنصارى رضى الله عنه ـ قتل يوم أحد شهيدا. قال البخارى: وقال أبو الوليد، عن شعبة عن ابن المُنْكَدر قال: سمعت جابرا قال: لما قُتل أبى جعلتُ أبكى وأكشفُ الثوب عن وجهه، فجعل أصحاب رسول الله ﷺ ينهَوننى[١٠]، والنبى ﷺ لم ينْه، وقال النبى ﷺ: «لاَ تَبْكه[١١] ـ أو: مَا تَبْكِيه[١٢] ـ مَا زالَت الْملاَئكَةُ تُظلُّهُ بأجْنحتها حتَّى رُفعَ». وقد أسنده هو ومسلم والنسائى من طريق آخر[١٣] عن شعبة عن محمد بن المنكدر عن جابر قال: لما قتلَ أبى يوم أحد، جعلت أكشف الثوب عن وجهه وأبكى... وذكر تمامه بنحوه[١٤].

**حديث آخر:** قال الإمام أحمد: حدثنا يعقوب، حدثنا أبى، عن ابن إسحاق، حدثنا إسماعيل ابن أمية بن عَمْرو بن سعيد، عن أبى الزبير المكى، عن ابن عباس، رضى الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَمَّا أُصيبَ[١٥] إخْوَانُكُمْ بِأُحُدٍ جَعَلَ اللهُ أرْوَاحَهُمْ فِى أجْوَافِ طَيْرٍ خُضْرٍ، تردُ أنهارَ الْجَنَّةِ، وَتَأكُلُ مِنْ ثِمَارِهَا وَتَأوِى إلَى قَنَادِيلَ مِنْ ذَهَبٍ فِى ظِلِّ الْعَرْشِ، فَلَمَّا وَجَدُوا طِيبَ مَشْرَبِهِمْ

(١) فى أ: «لم».
(٢) صحيح مسلم برقم (١٨٨٧).
(٣) فى و: «تفرد».
(٤) فى أ: «حماد به».
(٥) المسند (٣/١٢٦) وصحيح مسلم برقم (١٨٧٧) لكن من طريق حميد وقتادة عن أنس به.
(٦) فى جـ، ر، أ، و: «حدثنا».
(٧) فى جـ، ر، أ، و: «أعلمت».
(٨) فى أ، و: «تفرد».
(٩) المسند (٣/٣٦١).
(١٠) فى و: «ينهوننى».
(١١) فى أ، و: «تبكه» وهو الصحيح.
(١٢) فى أ، و: «ما يبكيه».
(١٣) فى أ، و: «من طرق أخر».
(١٤) صحيح البخارى برقم (٤٠٨٠) وصحيح مسلم برقم (٢٤٧١) وسنن النسائى (١٣/٤).
(١٥) فى أ: «أصيبت».

ومَأْكَلِهِمْ، وَحُسْنَ منقلبهم[١] قَالُوا: يَا لَيْتَ إِخْوَانَنَا يَعْلَمُونَ مَا صَنَعَ اللهُ لَنا، لئلا يَزْهَدُوا فى الْجِهَاد، ولاَ يَنْكُلُوا عَنِ الْحَرْب» فَقَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: أنَا أُبَلِّغُهُمْ عَنْكُمْ. فأنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ هَؤُلاَءِ الآيَاتِ: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ . . وما بعدها».

هكذا رواه [الإمام][٢] أحمد، وكذا رواه ابن جرير عن يونس، عن ابن وَهْب، عن إسماعيل بن عَيَّاش[٣] عن محمد بن إسحاق به[٤]. ورواه أبو داود والحاكم فى مستدركه من حديث عبد الله بن إدريس عن محمد بن إسحاق، عن إسماعيل بن أمية، عن أبى الزبير، عن سعيد بن جُبَير، عن ابن عباس فذكره، وهذا أثبت[٥].

وكذا رواه سفيان الثورى، عن سالم الأفطس، عن سعيد بن جُبَير عن ابن عباس.

وروى الحاكم فى مستدركه من حديث أبى إسحاق الفزارى، عن سفيان[٦]، عن إسماعيل[٧] بن أبى خالد، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: نزلت هذه الآية فى حمزة وأصحابه: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ ثم قال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه[٨].

وكذا قال قتادة، والربيع، والضحاك: إنها نزلت فى قتلى أحد.

**حديث آخر**: قال أبو بكر بن مَرْدُوَيه: حدثنا عبد الله بن جعفر، حدثنا هارون بن سليمان[٩]، أنبأنا على بن عبد الله المدينى، أنبأنا موسى بن إبراهيم بن كثير بن بشير بن الفاكه الأنصارى، سمعت طلحة بن خرَاش بن عبد الرحمن بن خراش بن الصمة الأنصارى، قال: سمعت جابر بن عبد الله قال: نظر إلَيَّ رسول الله ﷺ ذات يوم فقال: «يا جابر، مَالى أرَاكَ مُهْتَما؟» قال: قلت: يا رسول الله، استشهد أبى وترك[١٠] دينا وعيالا. قال: فقال: «ألاَ أُخْبِرُكَ؟ مَا كَلَّمَ اللهُ أحَداً قَطُّ إلا مِنْ وَرَاء حجَاب، وَإنَّهُ كَلَّمَ أَبَاكَ كفَاحا ـ قال علي: الكفَاح: المواجهة ـ فَقَالَ: سَلْنِى أعْطكَ. قَالَ: أَسْأَلُكَ أنْ أرَدَّ إلَى الدُّنْيَا فَأُقْتَلَ فيكَ ثَانيَةً فَقَالَ الربُّ عَزَّ وجلَّ: إنَّه سَبَقَ مِنِّى الْقَولُ أنَّهُمْ إلَيْهَا لاَ يُرْجَعُونَ. قَالَ: أىْ رَبِّ: فَأبْلغْ مَنْ وَرَائى. فَأنْزَلَ اللهُ [عزَّ وجلَّ][١١]: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا﴾ الآية[١٢].

ثم رواه من طريق أخرى عن محمد بن سليمان بن سبيط الأنصارى، عن أبيه، عن جابر، به نحوه. وكذا رواه البيهقى فى «دلائل النبوة» من طريق على بن المدينى، به[١٣].

---

(١) فى أ: «مقيلهم». (٢) زيادة من أ. (٣) فى أ: «عباس».

(٤) المسند (١/ ٢٦٥) وتفسير الطبرى (٧/ ٣٨٥).

(٥) سنن أبى داود برقم (٢٥٢٠) والمستدرك (٢/ ٢٩٧) وقال: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم» ووافقه الذهبى.

(٦) فى ر: «أبى سفيان» وهو خطأ. انظر: المستدرك (٢/ ٣٨٧). (٧) فى و: «أبى إسماعيل» وهو خطأ.

(٨) المستدرك (٢/ ٣٨٧).

(٩) فى و: «سليم». (١٠) فى أ: «وترك عليه». (١١) زيادة من جـ، أ.

(١٢) فى أ، و: «حتى أنفذ الآية».

(١٣) دلائل النبوة للبيهقى (٣/ ٢٩٩).

وقد رواه البيهقى أيضا من حديث أبى عبادة الأنصارى، وهو عيسى بن عبد الرحمن، إن شاء الله، عن الزهرى، عن عروة، عن عائشة [رضى الله عنها][١] قالت: قال النبى ﷺ لجابر: «يَا جَابِرُ، أَلاَ أُبَشِّرُكَ؟ قال: بلى. بشّرك الله بالخير. قال[٢]: «شَعَرْتُ أَنَّ اللهَ أَحْيَا أَبَاكَ فَقَالَ: تَمَنَّ عَلَىَّ عَبْدِى مَا شِئْتَ أُعْطِكَه. قَالَ: يَارَبِّ، مَا عَبَدْتُكَ حَقَّ عِبَادَتِكَ. أَتمَنَّى عَلَيْكَ أَنْ تَرُدَّنِى إِلَى الدُّنْيَا فَأُقَاتِلَ[٣] مَعَ نَبِيِّكَ، وَأُقْتَلَ فِيكَ مَرَّةً أُخْرَى. قَالَ: إِنَّهُ سَلَفَ مِنِّى أَنَّهُ إِلَيْهَا [لا][٤] يَرْجِعُ»[٥].

**حديث آخر**: قال الإمام أحمد: حدثنا يعقوب، حدثنا أبى، عن ابن إسحاق، حدثنا الحارث بن فُضَيْل الأنصارى، عن محمود بن لبيد، عن ابن عباس، رضى الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «الشُّهَدَاءُ عَلَى بَارِقِ نَهرٍ بِبَابِ الْجَنَّةِ، فى قُبَّةٍ خَضْرَاءَ، يَخرُجُ عَلَيْهِمْ رِزْقُهمْ مِنَ الجَنَّةِ بُكْرَةً وَعَشِيا».

تفرد[٦] به أحمد، وقد رواه ابن جرير عن أبى كُرَيْب حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، وعَبَدة[٧]، عن محمد بن إسحاق، به. وهو إسناد جيد[٨].

وكان الشهداء أقسام: منهم من تسرح[٩] أرواحهم فى الجنة، ومنهم من يكون على هذا النهر بباب الجنة، وقد يحتمل أن يكون منتهى سيرهم إلى هذا النهر فيجتمعون هنالك، ويغدى عليهم برزقهم هناك ويراح، والله أعلم.

وقد روينا فى مسند الإمام أحمد حديثا فيه البشارة لكل مؤمن بأن روحه تكون فى الجنة تسرح أيضا فيها، وتأكل من ثمارها، وترى ما فيها من النضرة والسرور، وتشاهد ما أعده الله لها من الكرامة، وهو بإسناد صحيح عزيز عظيم، اجتمع فيه ثلاثة من الأئمة الأربعة أصحاب المذاهب المتبعة؛ فإن الإمام أحمد، رحمه الله، رواه عن [الإمام][١٠] محمد بن إدريس الشافعى، رحمه الله، عن مالك بن أنس الأصبحى، رحمه الله، عن الزهرى عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، عن أبيه، رضى الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «نَسَمَةُ الْمُؤْمِنِ طَائِرٌ يَعْلق[١١] فى شَجَرِ الْجَنَّةِ، حتى يُرْجِعَهُ اللهُ إِلَى جَسَدِه يَوْمَ يَبْعَثُهُ»[١٢].

قوله: «يعلق»[١٣]، أى: يأكل[١٤].

وفى هذا الحديث: «إِنَّ روحَ الْمُؤْمِنِ تَكُونُ عَلَى شَكْلِ طَائِرٍ فِى الْجَنَّةِ».

وأما أرواح الشهداء، فكما تقدم فى حواصل طير خضر، فهى كالكواكب[١٥] بالنسبة إلى أرواح عموم المؤمنين فإنها تطير بأنفسها، فنسأل الله الكريم المنان أن يثبتنا[١٦] على الإيمان.

---

(١) زيادة من ر. (٢) فى جـ، أ: «قال: قال». (٣) فى جـ، ر، أ، و: «فأقتل».
(٤) زيادة من جـ، ر، ودلائل النبوة.
(٥) دلائل النبوة للبيهقى (٣/ ٢٩٨).
(٦) فى أ: «انفرد». (٧) فى جـ، ر: «عبيدة».
(٨) المسند (١/ ٢٦٦) وتفسير الطبرى (٧/ ٣٨٧).
(٩) فى جـ: «يسرح». (١٠) زيادة من أ. (١١) فى جـ، ر: «تعلق».
(١٢) المسند (٣/ ٤٥٥).
(١٣) فى جـ، ر: «تعلق»، وفى أ: «يتعلق». (١٤) فى جـ: «تأكل». (١٥) فى جـ، ر: «كالراكب».
(١٦) فى و: «يمتنا».

وقوله: ﴿فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ [مِن فَضْلِهِ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِم مِّنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ](١)﴾. أى: الشهداء الذين قتلوا فى سبيل الله أحياء عند الله، وهم فَرِحون(٢) مما هم فيه من النعمة والغبطة، ومستبشرون(٣) بإخوانهم الذين يقتلون بعدهم فى سبيل الله أنهم يقدمون عليهم، وأنهم لا يخافون مما أمامهم ولا يحزنون على ما تركوه وراءهم.

قال محمد بن إسحاق ﴿وَيَسْتَبْشِرُونَ﴾ أى: ويُسَرون بلحوق من خلفهم(٤)من إخوانهم على ما مَضَوْا عليه من جهادهم؛ ليشركوهم فيما هم فيه من ثواب الله الذى أعطاهم.

[و](٥) قال السدى: يُؤتى الشهيد بكتاب فيه: «يَقْدَمُ عَلَيْكَ فُلَانٌ يَوْمَ كَذَا وكَذَا، ويَقْدَمُ عَلَيْكَ فُلَانٌ يَوْمَ كَذَا وكَذَا، فَيُسَرُّ بِذَلِكَ كَمَا يُسَرُّ أَهْلُ الدُّنْيَا بِقُدُومِ غُيَّابِهِمْ»(٦).

وقال سعيد بن جبير: لَمَّا دخلوا الجنة ورأوْا ما فيها من الكرامة للشهداء قالوا: ياليت إخواننا الذين فى الدنيا يعلمون ما عرفناه من الكرامة، فإذا شهدوا للقتال(٧) باشروها بأنفسهم، حتى ويُستشهدوا فيصيبوا ما أصبنا من الخير، فأُخبِر رسولُ الله ﷺ بأمرهم وما هم فيه من الكرامة، وأخبرهم ـ أى ربهم ـ [أنى](٨) قد أنزلت على نبيكم وأخبرته بأمركم، وما أنتم فيه، فاستَبْشروا بذلك، فذلك قوله: ﴿وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِم مِّنْ خَلْفِهِمْ﴾ الآية.

وقد ثبت فى الصحيحين عن أنس، رضى الله عنه، فى قصة أصحاب بئر مَعُونة السبعين من الأنصار، الذين قتلوا فى غداة واحدة، وقَنَت رسول الله ﷺ على الذين قتلوهم، يدعو عليهم ويَلْعَنهم، قال أنس: ونزل فيه قرآن قرأناه حتى رفع: «أنْ بَلغُوا عنّا قَوْمَنا أنّا لقينا ربَّنا فَرَضِىَ عنّا وأرْضَانا»(٩).

ثم قال: ﴿يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ﴾: قال محمد بن إسحاق: استبشروا وسُرّوا لما عاينوا من وفاء الموعود وجزيل الثواب.

وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: هذه الآية جمعت المؤمنين كلهم، سواء الشهداء وغيرهم، وقَلَّما ذكر الله فضلا ذكر(١٠) به الأنبياء وثوابا أعطاهم إلا ذكر ما أعطى الله المؤمنين من بعدهم.

وقوله: ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِن بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ﴾: هذا كان يوم «حمراء الأسد»، وذلك أن المشركين لما أصابوا ما أصابوا من المسلمين كرُّوا راجعين إلى بلادهم، فلما استمروا(١١) فى سيرهم تَنَدَّمُوا لم لا تَمَّموا على أهل المدينة وجعلوها الفيصلة. فلما بلغ ذلك رسول الله ﷺ ندب المسلمين إلى الذّهاب وراءهم ليُرْعِبَهم ويريهم أن بهم قوّةً وجلدا، ولم يأذنْ لأحد سوى من حضر الوقعة يوم أحد، سوى جابر بن عبد الله رضى الله عنه ـ لما سنذكره ـ فانتدب المسلمون على ما بهم من الجراح والإثخان طاعة لله [عز وجل](١٢) ولرسوله ﷺ.

---

(١) زيادة فى جـ، ر، أ، و، وفى هـ: «إلى آخر الآية».
(٢) فى أ: «فرحين» وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه.
(٣) فى جـ، ر، أ: «ويستبشرون».
(٤) فى جـ، ر، أ، و: «الحقهم».
(٥) زيادة من جـ، ر، أ، و.
(٦) فى جـ، ر، أ، و: «غايبهم».
(٧) فى أ، و: «القتال».
(٨) زيادة من جـ، ر.
(٩) صحيح البخارى برقم (٢٨٠١، ٤٠٩٥) وصحيح مسلم برقم (٦٧٧).
(١٠) فى جـ، ر: «ذكرته».
(١١) فى أ: «استقروا».
(١٢) زيادة من و.

قال ابن أبى حاتم: حدثنا محمد بن عبد الله بن يزيد، حدثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو، عن عكرمة قال: لما رجع المشركون عن أحد قالوا: لا محمدا قتلتم، ولا الكواعب أردفتم، بئسما[(١)] صنعتم، ارجعوا. فسمع رسول الله ﷺ، فندب المسلمين فانتدبوا حتى بلغ حَمْراء الأسد ـ أو: بئر أبى عيينة[(٢)] ـ الشك من سفيان ـ فقال المشركون: نرجع من قابل. فرجع رسول الله ﷺ، فكانت تعد[(٣)] غزوة، فأنزل[(٤)] الله عز وجل: ﴿**الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِن بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقَوْا أَجْرٌ عَظِيمٌ**﴾.

ورواه ابن مَرْدويه من حديث محمد بن منصور، عن سفيان بن عيينة، عن عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس فذكره[(٥)].

وقال محمد بن إسحاق: كان يوم أحد يوم السبت للنصف من شوال، فلما كان الغد من يوم الأحد لستّ عشرةَ ليلة مضت من شوال، أذن مؤذن رسول الله ﷺ فى الناس بطلب العدو، وأذن مؤذنه ألا يخرج[(٦)] معنا أحد إلا أحد حضر يومنا بالأمس. فكلمه جابر بن عبد الله بن عَمْرو بن حرام فقال: يا رسول الله، إن أبى كان خَلَّفنى على أخوات لى سَبْع وقال: يا بُنَىّ، إنه لا ينبغى لى ولا لك أن نترك هؤلاء النّسوةَ لا رجلَ فيهن، ولست بالذى أوثرك بالجهاد مع رسول الله ﷺ على نفسى، فتخلّف على أخواتك، فتخلفت عليهن، فأذن له رسول الله ﷺ، فخرج معه. وإنما خرج رسول الله مُرْهبا للعدو، وليبلغهم أنه خرج فى طلبهم ليظنوا به قوةً، وأن الذى أصابهم لم يُوهنْهم عن عدوهم.

قال ابن إسحاق: حدثنى[(٧)] عبد الله بن خارجة بن زيد بن ثابت، عن أبى السائب مولى عائشة بنت عثمان؛ أن رجلا من أصحاب رَسُول الله ﷺ من بنى عبد الأشهل، كان شَهد أحدا قال: شهدتُ أحدا مع رسول الله ﷺ أنا وأخى[(٨)]، فرجعنا جريحين، فلما أذّن مُؤذّن رسول الله ﷺ بالخروج فى طلب العدوّ، قلتُ لأخى ـ أو قال[(٩)] لى ـ: أتفوتنا غزوة مع رسول الله ﷺ؟ والله ما لنا من دابّة نركبها، وما منّا إلا جريح ثَقيل، فخرجنا مع رسول الله ﷺ، وكنت أيسر جراحا[(١٠)] منه، فكان إذا غُلب حملته عُقْبة ومشى عُقْبة حتى انتهينا إلى ما انتهى إليه المسلمون[(١١)].

وقال البخارى: حدثنا محمد بن سلام، حدثنا أبو معاوية، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة رضى الله عنها: ﴿**الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ [مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقَوْا أَجْرٌ عَظِيمٌ]**[(١٢)]﴾، قالت[(١٣)] لعروة: يا ابن أختى، كان أبواك منهم الزبير وأبو بكر، رضى الله عنهما، لمّا أصاب نبى الله ﷺ ما أصاب يوم أحد، وانصرف عنه المشركون، خاف أن يرجعوا فقال: «مَنْ يَرْجِعُ فِى إِثْرِهِمْ؟» فانتدبَ منهم سبعون رجلا، فيهم أبو بكر والزبير ، رضى الله عنهما.

---

(١) فى جـ: «وبئس». (٢) فى جـ، أ، و: «عتبة». (٣) فى و: «بعد».
(٤) فى جـ، ر، أ، و: «وأنزل».
(٥) ورواه النسائى فى السنن الكبرى برقم (١١٠٨٣) من طريق سفيان عن عمرو به.
(٦) فى جـ، ر، أ، و: «يخرجن». (٧) فى ر، أ، و: «فحدثنى». (٨) فى جـ، ر، أ، و: «أخ لى».
(٩) فى ر: «وقال». (١٠) فى جـ، ر، أ: «جرحا».
(١١) السيرة النبوية لابن هشام (٢/١٠١) وتفسير الطبرى(٧/٣٩٩، ٤٠٠) كلاهما من طريق ابن إسحاق به.
(١٢) زيادة من جـ، ر، أ، و، وفى هـ: «الآية». (١٣) فى أ: «قال».

هكذا رواه البخارى منفردا به، بهذا السياق. وهكذا رواه الحاكم فى مستدركه عن الأصَم، عن عباس الدورى، عن أبى النضر، عن أبى سعيد المؤدب، عن هشام بن عروة، به، ثم قال: صحيح ولم يخرجاه. كذا قال[١].

ورواه أيضا من حديث إسماعيل بن أبى خالد، عن البَهِىّ، عن عروة قال: قالت لى عائشة: يا بُنى، إن أباك من الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرح. ثم قال: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه[٢].

وروى ابن ماجة، عن هشام بن عمّار، وهُدْبَة بن عبد الوهاب عن سفيان بن عيينة، عن هشام ابن عروة به وهكذا رواه سعيد بن منصور وأبو بكر الحميدى فى مسنده عن سفيان، به[٣].

وقال أبو بكر بن مَرْدُويه: حدثنا عبد الله بن جعفر من أصل كتابه، أنبأنا سَمويه، أنبأنا عبد الله ابن الزبير، أنبأنا سفيان، أنبأنا هشام، عن أبيه، عن عائشة قالت: قال لى رسول الله ﷺ: «إنْ كَانَ أبَواكَ لَمن[٤] الَّذينَ اسْتَجَابُوا للهِ والرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أصَابَهُمُ القَرْحُ: أبو بكر والزبير، رضى الله عنهما»[٥].

ورفْعُ هذا الحديث خطأ محض من جهة إسناده، لمخالفته رواية[٦] الثقات من وقْفة على عائشة كما قدمناه، ومن جهة معناه، فإن الزبير ليس هو من آباء عائشة، وإنما قالت عائشة لعروة بن الزبير ذلك لأنه ابن أختها أسماء بنت أبى بكر الصديق، رضى الله عنهم.

وقال ابن جرير: حدثنى محمد بن سعد، حدثنى أبى، [حدثنى][٧] عَمى، حدثنى أبى، عن أبيه، عن ابن عباس قال: إن الله قَذَف فى قَلْب أبى سفيان الرُّعْب يوم أحد بعد ما[٨] كان منه ما كان، فرجع إلى مكة، فقال النبى ﷺ: «إنَّ أبَا سُفْيَانَ قَدْ أصَابَ مِنْكُمْ طَرَفاً، وقد رَجَع، وقَذَفَ اللهَ فِى قَلْبِه الرُّعْبَ». وكانت وقعةُ أحد فى شوال، وكان التجار يَقْدَمون المدينة فى ذى القعدة، فينزلون ببدر الصغرى فى كل سنة مَرة، وإنهم قدموا بعد وقعة أحد[٩] وكان أصاب المؤمنين القرح، واشتكوا ذلك إلى النبى ﷺ، واشتد عليهم الذى أصابهم. وإن رسول الله ﷺ نَدَب الناس لينطلقوا معه، ويتبعوا ما كانوا مُتَّبعين، وقال: «إنَّمَا يَرْتَحِلُونَ الآنَ فَيَأْتُونَ الحَجَّ ولا يَقْدِرُونَ عَلَى مِثْلِهَا حَتَّى عَام مُقْبِلٍ». فجاء الشيطان فخوف أولياءه فقال: إن الناس قد جمعوا لكم فأبى عليه الناس أن يتبعوه، فقال: «إنِّى ذَاهِبٌ وإنْ لَمْ يَتْبَعْنِى أحَدٌ». لأحضض الناس، فانتدب معه أبو بكر الصديق، وعمر،

---

(١) صحيح البخارى برقم (٤٠٧٧) والمستدرك (٢/ ٢٩٨) وفيه أن المخاطب بقول عائشة عبد الله بن الزبير وليس عروة، كما فى رواية البخارى.

(٢) المستدرك (٣/ ٣٦٣).

(٣) سنن ابن ماجة برقم (١٢٤).

(٤) فى جـ، أ: «من».

(٥) هذا الحديث لا يصح مرفوعًا فهو مضطرب. وقد بين الحافظ ابن كثير وجه اضطرابه، وقد روى ابن جرير فى تفسيره (٧/ ٤٠٢) أن عائشة قالت ذلك لعبد الله بن الزبير بنفس هذا اللفظ، فقد يكون الوهم من أحد الرواة أو من كتابه.

(٦) فى ر: «رواته». (٧) زيادة من جـ، والطبري. (٨) فى أ، و: «الذى».

(٩) فى أ: «أحد فى شوال».

وعثمان، وعلى، والزبير، وسعد، وطلحة، وعبد الرحمن بن عوف، وعبد الله بن مسعود، وحذيفة ابن اليمان، وأبو عبيدة بن الجراح فى سبعين رجلا، فساروا فى طلب أبى سفيان، فطلبوا حتى بلغوا الصفراء، فأنزل الله [عز وجل](١): ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ [الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقَوْا أَجْرٌ عَظِيمٌ](٢)﴾(٣).

ثم قال ابن إسحاق: فخرج رسول الله ﷺ حتى انتهى إلى حمراء الأسد، وهى من المدينة على ثمانية أميال.

قال ابن هشام: واستعمل على المدينة ابن أم مكْتوم فأقام بها الإثنين والثلاثاء والأربعاء، ثم رجع إلى المدينة. وقد مَر به ـ كما حدثنى عبد الله بن أبى بكر ـ مَعْبد بن أبى معبد الخزاعى، وكانت خُزاعة ـ مسلمهم ومشركهم ـ عيبة نُصح لرسول الله ﷺ بتُهامة، صَفْقَتُهم معه، لا يخفون عنه شيئا كان بها، ومعبد يومئذ مشرك فقال: يا محمد، أما والله لقد عَزّ علينا ما أصابك فى أصحابك، ولوَدِدْنا أن الله عافاك فيهم. ثم خرج ورسول الله ﷺ بحمراء الأسد، حتى لقى أبا سفيان بن حرب ومن معه بالرَّوحاء، وقد أجمعوا الرجعة إلى رسول الله ﷺ وأصحابه وقالوا: أصبنا حَد أصحابه وقادتهم وأشرافهم، ثم نرجع قبل أن نستأصلهم. لنُكرّنّ على بقيتهم فَلَنَفْرُغَنّ منهم. فلما رأى أبو سفيان معبدا قال: ما وراءك يا معبد؟ قال: محمد قد خرج فى أصحابه يطلبكم فى جَمْع لم أر مثلهم قط، يتحرقون عليكم تحرقا، قد اجتمع معه من كان تخلف عنه فى يومكم، وندموا على ما صنعوا، فيهم من الحَنَق عليكم شىء لم أر مثله قط. قال: ويلك. ما تقول؟ قال: والله ما أرى أن ترتحل(٤) حتى نرى نواصى الخيل ـ قال: فوالله لقد أجمعنا الكرة عليهم لنستأصل بقيتهم. قال: فإنى أنهاك عن ذلك. ووالله لقد حملنى ما رأيت على أن قلت فيهم أبياتا من شعر، قال: وما قلت؟ قال: قلت:

كادَتْ تُهدُّ منَ الأصوات رَاحلتى ... إذْ سَالَت الأرضُ بالجُرْدِ الأبابيل
تَرْدى بأسْدٍ كرام لا تَنَابلة ... عنْد اللّقاء ولا ميل مَعَازيل(٥)
فَظَلْتُ عَدْوا أظُنُّ الأرض مائلةً ... لَمَّا سَمَوا برئيس غير مَخْذول
فقلتُ: ويل ابن حَرْب من لقائكُمُ ... إذا تَغَطْمَطَت البطحاء بالجيل(٦)
إنى نذير لأهل البَسْل ضَاحيَةً ... لكل ذى إرْبَة منهم ومعقول
من جَيْش أحمدَ لا وَخْشٍ تَنَابلة ... وليس يُوصف ما أنذرت بالقيل

قال: فثنى ذلك أبا سفيان ومن معه.

ومَر به ركب من بنى عبد القيس، فقال: أين تريدون؟ قالوا: نريدُ المدينة. قال: ولم؟ قالوا:

---

(١) زيادة من أ.
(٢) زيادة من جـ، ر، أ، و، وفى هـ: «الآية».
(٣) تفسير الطبرى (٧/ ٤٠٢).
(٤) فى أ: «ترحل».
(٥) فى ر: «مغازيل».
(٦) فى و: «بالخيل».

بعكاظ إذ وَافَيْتُمونا[١]. قالوا: نعم. قال: فإذا وافيتموه فأخبروه أنا قد أجمعنا[٢] المسير إليه وإلى أصحابه لنستأصل بقيتهم، فمر الركب[٣] برسول الله ﷺ وهو بحمراء الأسد، فأخبروه بالذى قال أبوسفيان وأصحابه، فقالوا: حسبنا الله ونعم الوكيل[٤].

وذكر ابن هشام عن أبى عُبيدة قال: قال رسول الله ﷺ حين بلغه رجوعهم: «وَالَّذى نَفْسى بِيَدِهِ لَقَدْ سُوِّمَتْ لَهُمْ حِجَارَةٌ لَوْ صُبِّحُوا بَها لَكَانُوا كَأَمْسِ الذَّاهِبِ»[٥].

وقال الحسن البصرى [فى قوله][٦]: ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ﴾: إن أبا سفيان وأصحابه أصابوا من المسلمين ما أصابوا ورجعوا، فقال رسول الله ﷺ: «إنَّ أبَا سُفْيَانَ قَدْ رَجَعَ وَقَدْ قذَفَ اللهُ فِى قَلْبِهِ [الرُّعْبَ][٧]، فمن يَنْتَدِبُ فِى طَلَبِهِ؟» فقام النبى ﷺ، وأبو بكر وعُمَر، وعثمان، وعلى، وناس من أصحاب النبى[٨] ﷺ، فاتبعوهم، فبلغ أبا سفيان أن النبى ﷺ يطلبه، فلقى عيرا من التجار فقال: ردُّوا محمدا ولكم من الجُعْل كذا وكذا، وأخْبروهم أنى قد جمعت لهم جموعا، وأننى راجع إليهم. فجاء التجار فأخبروا بذلك رسول الله ﷺ، فقال النبى ﷺ: ﴿حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ فأنزل الله هذه الآية.

وهكذا قال عكْرِمة، وقتادة وغير واحد: إن هذا السياق نزل فى شان [غزوة][٩] «حَمْراء الأسد»، وقيل: نزلت فى بَدْر الموعد، والصحيح الأول.

وقوله: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا [وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ][١٠]﴾أى: الذين توعدهم الناس [بالجموع][١١] وخوفوهم بكثرة الأعداء، فما اكترثوا لذلك، بل توكلوا على الله واستعانوا به ﴿وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾.

قال البخارى: حدثنا أحمد بن يونس، أراه قال: حدثنا أبو بكر، عن أبى حَصين، عن أبى الضُّحَى، عن ابن عباس: ﴿حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾: قالها إبراهيم عليه السلام حين أُلْقى فى النار وقالها محمد ﷺ حين قالوا: ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾.

وقد رواه النسائى، عن محمد بن إسماعيل بن إبراهيم وهارون بن عبد الله، كلاهما عن يحيى ابن أبى بُكَير، عن أبى بكر ـ وهو ابن عياش ـ به. والعجب أن الحاكم [أبا عبد الله][١٢] رواه من حديث أحمد بن يونس، به، ثم قال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه[١٣].

ثم[١٤] رواه البخارى عن أبى غَسَّان مـالك بن إسماعيل، عن إسرائيل، عن أبى حصين، عن

---

(١) فى أ، و: «إذا وافيتموها». (٢) فى أ، و: «جمعنا» (٣) فى و: «الراكب».
(٤) السيرة النبوية لابن هشام (٢/١٠٢).
(٥) السيرة النبوية لابن هشام (٢/١٠٤).
(٦) زيادة من جـ. (٧) زيادة من جـ، أ، و. (٨) فى جـ، أ، و: «رسول الله».
(٩) زيادة من جـ، أ، و. (١٠) زيادة من جـ، ر، أ، و، وفى هـ: «الآية».
(١١) زيادة من جـ، ر. (١٢) زيادة من و.
(١٣) صحيح البخارى برقم (٤٥٦٣، ٤٥٦٤) والنسائى فى السنن الكبرى برقم (١١٠٨١) والمستدرك (٢/٢٩٨) وأقره الذهبى مع أن البخارى قد روى هذا الحديث من هذا الوجه.
(١٤) فى جـ: «و».

أبى الضُّحَى، عن ابن عباس قال: كان آخر قول إبراهيم، عليه السلام، حين ألقى فى النار: ﴿حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾(١).

وقال عبد الرزاق: قال ابن عيينة: وأخبرنى زكريا، عن الشَّعْبى، عن عبد الله بن عمرو قال: هى كلمة إبراهيم عليه السلام حين ألقى فى البنيان. رواه ابن جرير.

وقال أبو بكر بن مَرْدُويه: حدثنا محمد بن مَعْمَر، حدثنا إبراهيم بن موسى الثورى(٢)، أخبرنا عبد الرحيم بن محمد بن زياد السكرى، أنبأنا أبو بكر بن عياش، عن حميد الطويل، عن أنس بن مالك، عن النبى ﷺ أنه قيل له يوم أحد: إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم. فأنزل الله هذه الآية(٣).

وروى أيضا بسنده عن محمد بن عُبَيد الله الرافعى، عن أبيه، عن جده أبى رافع أن النبى ﷺ وَجَّه عليا فى نفرٍ معه فى طلب أبى سفيان، فلقيهم أعرابى من خُزاعة فقال: إن القوم قد جمعوا لكم قالوا: حسبنا الله ونعم الوكيل. فنزلت فيهم هذه الآية.

ثم قال ابن مَرْدُويه: حدثنا دَعْلَجَ بن أحمد، أخبرنا الحسن بن سفيان، أنبأنا أبوخَيْثَمَة مُصْعَب بن سعيد، أنبأنا موسى بن أعين، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبى هريرة، رضى الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذَا وَقَعتُمْ فِى الأمرِ العظيمِ فَقُولُوا: حَسْبُنَا اللهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ»(٤).

هذا حديث غريب من هذا الوجه.

وقد قال الإمام أحمد: حدثنا حَيْوَة بن شُرَيح وإبراهيم بن أبى العباس قالا: حدثنا بَقِيَّة، حدثنا بَحِير(٥) بن سَعْد، عن خالد بن مَعْدان، عن سيف، عن عوف بن مالك أنه حدثهم: أن النبى ﷺ قَضى بين رجلين فقال المقضى عليه لما أدبر: حسبى الله ونعم الوكيل. فقال رسول الله(٦) ﷺ: «رُدُّوا عَلَىَّ الرَّجُلَ». فقال: «ما قلتَ؟». قال: قلتُ: حسبى الله ونعم الوكيل. فقال رسول الله(٧) ﷺ: «إنَّ اللهَ يَلُومُ عَلَى الْعجزِ، ولكِنْ عَلَيْكَ بالْكَيْسِ، فَإذَا غَلَبَكَ أمرٌ فقُلْ: حَسْبِىَ اللهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ».

وكذا رواه أبو داود والنسائى من حديث بقية عن بَحير، عن خالد، عن سَيْف ـ وهو الشامى، ولم ينسب ـ عن عوف بن مالك، عن النبى ﷺ، بنحوه(٨).

وقال الإمام أحمد: حدثنا أسباط، حدثنا مُطَرِّف، عن عَطية، عن ابن عباس [فى قوله: ﴿فَإِذَا نُقِرَ فِي النَّاقُورِ﴾[المدثر:٨] قال: قال رسول الله ﷺ: «كَيْفَ أنْعَمُ وصَاحِبُ القَرْنِ قَد الْتقم القَرْنَ وحَنَى جَبْهتَه، يَسْمَعُ مَتَى يُؤْمرُ فَيَنْفُخُ». فقال أصحاب محمد ﷺ: فما نقول(٩)؟ قال: «قُولُوا: حَسْبُنَا اللهُ

---

(١) صحيح البخارى برقم (٤٥٦٤).

(٢) فى أ، و: «التوزى».

(٣) ورواه الخطيب فى تاريخ بغداد (١١/ ٨٦) من طريق إبراهيم بن موسى الجوزى وهو الثورى عن عبد الرحيم بن محمد السكرى به.

(٤) ذكره السيوطى فى الدر المنثور (٢/ ٣٩٠) وفى الجامع الصغير وعزاه إلى ابن مردويه، ورمز له المناوى بالضعف، وضعفه الألبانى فى ضعيف الجامع برقم (٨٢٩).

(٥) فى أ: «يحيي». (٦) فى أ: «النبى». (٧) فى أ: «النبى».

(٨) المسند (٦/ ٢٤) وسنن أبى داود برقم (٣٦٢٧) والنسائى فى السنن الكبرى برقم (١٠٤٦٢).

(٩) فى و: «فما تأمرنا».

وَنِعْمَ الْوَكِيلُ، عَلَى اللهِ تَوَكَّلْنَا».

وقد روى هذا من غير وجه، وهو حديث جيد[(١)]. وروينا عن أم المؤمنين عائشة وزينب [بنت جحش][(٢)] رضى الله عنهما، أنهما تفاخرتا فقالت زينب: زَوجنى الله وزوجكُن أهاليكن[(٣)]. وقالت عائشة: نزلت براءتى من السماء فى القرآن. فَسَلَّمَت لها زينب، ثم قالت: كيف قلتِ حين ركبت راحلة صَفْوان بن المعطَّل؟ فقالت: قلت: حسبى الله ونعم الوكيل، فقالت زينب: قلت كلمة المؤمنين[(٤)].

ولهذا قال تعالى: ﴿فَانقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ لَّمْ يَمْسَسْهُمْ سُوءٌ﴾ أى: لما توكلوا على الله كفاهم ما أهمَّهُمْ وَرد عنهم بأس من أراد كيدهم، فرجعوا إلى بلدهم ﴿بِنِعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ لَّمْ يَمْسَسْهُمْ سُوءٌ﴾ مما أضمر لهم عدوهم ﴿وَاتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللَّهِ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ﴾.

قال البيهقى: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو بكر بن داود الزاهد، حدثنا محمد بن نُعَيم، حدثنا بِشْر بن الحكم، حدثنا مُبشِّر بن عبد الله بن رَزِين، حدثنا سفيان بن حسين، عن يعلى بن مسلم، عن عكْرِمة، عن ابن عباس فى قول الله تعالى[(٥)]: ﴿فَانقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ﴾ قال: النعمة أنهم سَلِمُوا، والفضل أن عيرا مرت، وكان فى أيام الموسم، فاشتراها رسولُ الله ﷺ فربح فيها مالا، فقسمه بين أصحابه.

وقال ابن أبى نَجِيح، عن مجاهد فى قوله: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ﴾ قال: [هذا][(٦)] أبو سفيان، قال لمحمد ﷺ: موعدكم بدر، حيثُ قتلتم أصحابنا. فقال محمد ﷺ: «عَسَى». فانطلق رسول الله ﷺ لموعده[(٧)] حتى نزل بدراً، فوافقوا السوق فيها وابتاعوا[(٨)] فذلك قول الله عز وجل: ﴿فَانقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ لَّمْ يَمْسَسْهُمْ سُوءٌ [وَاتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللَّهِ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ][(٩)]﴾. قال: وهى غزوة بدر الصغرى.

رواه ابن جرير. وروى [أيضا][(١٠)] عن القاسم، عن الحُسَين، عن حجاج، عن ابن جُرَيج قال: لما عهد رسول الله ﷺ لموعد أبى سفيان، فجعلوا يلقون المشركين ويسألونهم عن قريش، فيقولون[(١١)]: قد جمعوا لكم يكيدونهم بذلك، يريدون أن يَرْعَبُوهم[(١٢)]، فيقول المؤمنون: ﴿حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ حتى قدموا بدرا، فوجدوا أسواقها عافية لم ينازعهم فيها أحد، قال: رَجُل[(١٣)] من المشركين فأخبر أهل مكَّة بخيل محمد، وقال فى ذلك:

---

(١) المسند (١/٣٢٦).

(٢) زيادة من جـ، ر، أ، و.

(٣) فى جـ، ر، أ، و: «أهلوكن».

(٤) رواه الطبرى فى تفسيره (١٠/٨٨، ٨٩) ط «الفكر» من طريق محمد بن عبد الله بن جحش، وسيأتى إن شاء الله فى تفسير سورة النور.

(٥) فى ر: «عز وجل».

(٦) زيادة من جـ، ر.

(٧) فى جـ: «بموعده».

(٨) فى و: «فابتاعوا».

(٩) زيادة من جـ، ر، أ، و، وفى هـ: «الآية».

(١٠) زيادة من جـ، ر، أ، و.

(١١) فى جـ: « فيقولون لهم».

(١٢) فى و: «يرهبوهم».

(١٣) فى جـ، ر، أ: «قال: وقدم رجل».

نَفَرَتْ قَلُوصِى من خيُول محمد وَعَجْـوَةٍ منْشُـورةٍ كـالعُنْجُدِ
واتَّخَذَتْ ماء قُدَيْدٍ مَوْعدى

ثم قال ابن جرير: هكذا أنشدنا القاسم، وهو خطأ، وإنما هو:

قَدْ نَفَرَتْ من رفقَتَى مُحَـمد وَعَجْوَة مِنْ يَثْرِبِ كَالعُنْجُـد
تَهْوى (١)عَلَى دين أَبيها الأَتْلَد قَدْ جعَلَتْ ماء قُدَيْد مَوْعدى
وَمَاء ضَجْنَان لَهَا ضُحَى الغَد(٢)

ثم قال تعالى: ﴿إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ﴾ أى: يخوفكم أولياءه، ويوهمكم أنهم ذوو بأس وذوو شدة، قال الله تعالى: ﴿ فلا تخافُوهُمْ وخَافُونِ إن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [أى: فـ ](٣) إذا سول لكم وأوهمكم فتوكلوا على والجؤوا إلى، فأنا كافيكم وناصركم عليهم، كما قال تعالى: ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ وَيُخَوِّفُونَكَ بِالَّذِينَ مِن دُونِهِ﴾، إلى قوله: ﴿قُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ﴾ [الزمر: ٣٦ـ ٣٨]، وقال تعالى: ﴿فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا﴾ [النساء: ٧٦]، وقال تعالى: ﴿أُولَٰئِكَ حِزْبُ الشَّيْطَانِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ الشَّيْطَانِ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [المجادلة: ١٩]، وقال تعالى: ﴿كَتَبَ اللَّهُ لَأَغْلِبَنَّ أَنَا وَرُسُلِي إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ [المجادلة: ٢١]، وقال [تعالى](٤): ﴿وَلَيَنصُرَنَّ اللَّهُ مَن يَنصُرُهُ﴾ [الحج: ٤٠]، وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَنصُرُوا اللَّهَ يَنصُرْكُمْ [وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ](٥)﴾ [محمد: ٧]، وقال تعالى: ﴿إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ . يَوْمَ لَا يَنفَعُ الظَّالِمِينَ مَعْذِرَتُهُمْ وَلَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ﴾ [غافر: ٥١، ٥٢].

**﴿ وَلَا يَحْزُنكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَن يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا يُرِيدُ اللَّهُ أَلَّا يَجْعَلَ لَهُمْ حَظًّا فِي الْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ (١٧٦) إِنَّ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الْكُفْرَ بِالْإِيمَانِ لَن يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ (١٧٧) وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ خَيْرٌ لِّأَنفُسِهِمْ إِنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ لِيَزْدَادُوا إِثْمًا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ (١٧٨) مَّا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَا أَنتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يَجْتَبِي مِن رُّسُلِهِ مَن يَشَاءُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَإِن تُؤْمِنُوا وَتَتَّقُوا فَلَكُمْ أَجْرٌ عَظِيمٌ (١٧٩) وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَّهُم بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ (١٨٠) ﴾.**

---

(١) فى جـ، ر، أ، و: «فهو».
(٢) تفسير الطبرى (٧/ ٤١١، ٤١٢).
(٣) زيادة من ر، أ، و. (٤) زيادة من جـ، ر، أ، و. (٥) زيادة من جـ، أ، و، وفى هـ: «الآية».

يقول تعالى لنبيه ﷺ: ﴿وَلا يَحْزُنكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ﴾، وذلك من شدة حرصه على الناس كان يحزنه مُبَادَرَة الكفار إلى المخالفة والعناد والشقاق، فقال تعالى: لا يحزنك ذلك ﴿إِنَّهُمْ لَن يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا يُرِيدُ اللَّهُ أَلَّا يَجْعَلَ لَهُمْ حَظًّا فِي الآخِرَةِ﴾ أي: حكمته فيهم أنه يريد بمشيئته وقدرته ألا يجعل لهم نصيبا في الآخرة ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾.

ثم قال تعالى مخبرا عن ذلك إخبارا مقرراً: ﴿إِنَّ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الْكُفْرَ بِالإِيمَانِ﴾ أي: استبدلوا هذا بهذا ﴿لَن يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا﴾ أي: ولكن يضرون أنفسهم ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾.

ثم قال تعالى: ﴿وَلا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ خَيْرٌ لأَنفُسِهِمْ إِنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ لِيَزْدَادُوا إِثْمًا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾، كقوله تعالى: ﴿أَيَحْسَبُونَ أَنَّمَا نُمِدُّهُم بِهِ مِن مَّالٍ وَبَنِينَ (٥٥) نُسَارِعُ لَهُمْ فِي الْخَيْرَاتِ بَل لاَّ يَشْعُرُونَ﴾ [المؤمنون: ٥٥، ٥٦]، وكقوله: ﴿فَذَرْنِي وَمَن يُكَذِّبُ بِهَذَا الْحَدِيثِ سَنَسْتَدْرِجُهُم مِّنْ حَيْثُ لا يَعْلَمُونَ﴾ [القلم: ٤٤]، وكقوله: ﴿فَلا تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَلا أَوْلادُهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُم بِهَا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَتَزْهَقَ أَنفُسُهُمْ وَهُمْ كَافِرُونَ﴾ [التوبة: ٥٥].

ثم قال تعالى: ﴿مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَا أَنتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ﴾ أي: لابُد أن يعقد سببا من المحنة، يظهر فيه وليه، ويفتضح فيه عدوه. يُعرف به المؤمن الصابر، والمنافق الفاجر. يعني بذلك يوم أحد الذي امتحن به المؤمنين، فظهر به إيمانهم وصبرهم وجلدهم [وثباتهم](١) وطاعتهم لله ولرسوله ﷺ، وهتك به ستر المنافقين، فظهر مخالفتهم ونُكُولهم عن الجهاد وخيانتهم لله ولرسوله [ﷺ](٢) ولهذا قال: ﴿مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَا أَنتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ﴾.

قال مجاهد: ميَّز بينهم يوم أحد. وقال قتادة: مَيَّز بينهم بالجهاد والهجرة. وقال السُّدِّي: قالوا: إنْ كان محمد صادقا فَلْيُخبرنا عمّن يؤمن به منا ومن يكفُر. فأنزل الله: ﴿مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَا أَنتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ [يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ﴾ أي: حتى](٣) يُخرج المؤمن من الكافر.

روى ذلك كلَّه ابنُ جرير:

ثم قال: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ﴾ أي: أنتم لا تعلمون غيبَ الله في خلقه حتى يُميز(٤) لكم المؤمن من المنافق، لولا ما يعقده(٥) من الأسباب الكاشفة عن ذلك.

ثم قال: ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ يَجْتَبِي مِن رُّسُلِهِ مَن يَشَاءُ﴾، كقوله: ﴿عَالِمُ الْغَيْبِ فَلا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِ أَحَدًا . إِلاَّ مَنِ ارْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ فَإِنَّهُ يَسْلُكُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ رَصَدًا﴾(٦) [الجن: ٢٦، ٢٧].

ثم قال: ﴿فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ﴾ أي: أطيعوا الله ورسوله واتبعوه فيما شرع(٦) لكم ﴿وَإِن تُؤْمِنُوا وَتَتَّقُوا فَلَكُمْ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾.

---

(١) زيادة من ر، أ، و. (٢) زيادة من و. (٣) زيادة من جـ.
(٤) في ر، و: «يتميز». (٥) في ر: «يعتقدوه». (٦) في ر، أ، و: «شرعه».

وقوله: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَّهُم بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ﴾ أى: لا يحسبن[(١)] البخيل أن جمعه المال ينفعه، بل هو مضرّة عليه فى دينه ـ وربما كان ـ فى دنياه.

ثم أخبر بمآل أمر ماله[(٢)] يوم القيامة فقال: ﴿سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾، قال البخارى:

حدثنا عبد الله بن منير، سمع أبا النضر، حدثنا عبد الرحمن ـ هو ابن عبد الله بن دينار ـ عن أبيه، عن أبى صالح، عن أبى هُريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ آتاهُ الله مالاً فلم يُؤَدِّ زكاتَه مُثِّلَ له شُجاعاً أقرعَ له زبيبتان، يُطَوِّقُه يوم القيامة، يأخذ[(٣)] بلهزِمَتَيْه ـ يعنى بشدقَيْه ـ يقول: أنا مالُكَ، أنا كَنزُكَ» ثم تلا هذه الآية: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ[(٤)] الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَّهُم بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ﴾ إلى آخر الآية.

تفرد به البخارى دون مسلم من هذا الوجه، وقد رواه ابن حبان فى صحيحه من طريق الليث بن سعد، عن محمد بن عَجْلان، عن القَعْقاع بن حكيم، عن أبى صالح، به[(٥)].

**حديث آخر:** قال الإمام أحمد: حدثنا حُجَين بن المثنى، حدثنا عبد العزيز بن عبد الله بن أبى سلمة، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمَر، عن النبى ﷺ قال: «إن الَّذى لا يُؤَدِّى زكَاةَ مَاله يُمثلُ اللهُ لَهُ مَالَه يَوْمَ القِيامةِ شُجَاعًا أَقْرعَ لَهُ زَبِيبتَان، ثم يُلْزِمهُ يطوّقه، يَقُول: أَنَا كَنْزُكَ، أنا كَنْزُكَ».

وهكذا رواه النسائى عن الفضل بن سهل، عن أبى النضر هاشم بن القاسم، عن عبد العزيز بن عبد الله بن أبى سلمة، به[(٦)]، ثم قال النسائى: وروايةُ عبد العزيز، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، أثبتُ من رواية عبد الرحمن، عن أبيه عبد الله بن دينار، عن أبى صالح، عن أبى هريرة.

قلت: ولا منافاة بينهما[(٧)]، فقد يكون عند عبد الله بن دينار من الوجهين، والله أعلم. وقد ساقه الحافظ أبو بكر بن مَرْدُويه من غير وجه، عن أبى صالح، عن أبى هريرة. ومن حديث محمد ابن أبى حميد، عن زياد الخطمى، عن أبى هريرة، به.

**حديث آخر:** قال الإمام أحمد: حدثنا سفيان، عن جامع، عن أبى وائل، عن عبد الله، عن النبى ﷺ؛ قال: «مَا مِنْ عَبْدٍ لا يُؤَدِّى زكَاةَ مَاله إلا جُعلَ لَهُ شُجاعٌ أقرعُ يَتْبعُه، يَفرّ منه وهو يَتْبَعُه فَيقُولُ: أنا كَنْزُكَ». ثم قرأ عبدُ الله مصداقه من كتاب الله: ﴿سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾.

وهكذا رواه الترمذى والنسائى وابن ماجة، من حديث سفيان بن عيينة، عن جامع بن أبى راشد، زاد الترمذى: وعبد الملك بن أعين، كلاهما عن أبى وائل شقيق بن سلمة، عن عبد الله بن مسعود، به. ثم قال الترمذى: حسن صحيح. وقد رواه الحاكم فى مستدركه، من حديث أبى بكر بن عياش وسفيان الثورى، كلاهما عن أبى إسحاق السَّبِيعى، عن أبى وائل، عن ابن مسعود، به[(٨)]. ورواه ابن جرير من غير وجه، عن ابن مسعود، موقوفا.

---

(١) فى ر: «تحسبن». (٢) فى أ: «أمره إليه». (٣) فى أ، و: «فيأخذ».
(٤) فى ر: «لا تحسبن».
(٥) صحيح البخارى برقم (١٤٠٣، ٤٥٦٥).
(٦) المسند (٢/ ٩٨) وسنن النسائى (٥/ ٣٨).
(٧) فى و: «بين الروايتين».
(٨) المسند (١/ ٣٧٧) وسنن الترمذى برقم (٣٠١٢) وسنن النسائى (٥/ ١١) وسنن ابن ماجة برقم (١٧٨٤) والمستدرك (٢/ ٢٩٨).

**حديث آخر:** قال الحافظ أبو يعلى: حدثنا أمية بن بِسْطام، حدثنا يزيد بن زُرَيْع، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن سالم بن أبى الجعد، عن مَعْدان بن أبى طلحة، عن ثوبان، عن النبى ﷺ؛ قال: «مَنْ تركَ بَعْدَهُ كَنْزًا مُثّلَ لَهُ شُجَاعًا أقْرعَ يومَ الْقيامَة لَهُ زبيبتَان، يَتْبَعُه ويقُولُ: مَنْ أنتَ؟ وَيْلَكَ. فيقُولُ: أنَا كَنْزُكَ الَّذى خَلَّفتَ بَعْدَكَ فَلاَ يَزَالُ يَتْبعُهُ حَتَّى يُلْقمه يَدَه فيَقْضِمهَا، ثم يَتْبَعه سَائر جَسَدِه». إسناده جيد قوى ولم يخرجوه[١].

وقد رواه الطبرانى عن جرير بن عبد الله البَجَلى[٢]. ورواه ابن جرير وابن مَرْدُويه من حديث بَهْز ابن حكيم، عن أبيه، عن جده، عن النبى ﷺ قال: «لا يأتى الرَّجلُ مَولاهُ فيَسْأله من فَضْلِ مَاله[٣] عنْدَهُ، فيَمنَعَهُ إيَّاهُ، إلاَّ دُعِى لَهُ يوم الْقِيامَةِ شُجاعٌ يَتَلَمَّظُ فَضْلَهُ الَّذى مَنَعَ». لفظ ابن جرير[٤].

وقال ابن جرير: حدثنا ابن المثنى، حدثنا عبد الأعلى، حدثنا داود، عن أبى قَزَعَة، عن رجل، عن النبى ﷺ قال: «مَا منْ ذى رَحم يَأتى ذا رَحمه، فيَسْأله من فَضْلٍ جَعَلَهُ اللهُ عِنْدَهُ، فَيَبْخَلُ بِهِ عَلَيْه، إلا أخْرِج له من جَهَنّم شُجَاعٌ يَتَلَمَّظ، حتى يُطَوِّقه».

ثم رواه من طريق أخرى عن أبى قَزَعَة ـ واسمه حُجَيْر[٥] بن بَيَان ـ عن أبى مالك العبدى موقوفا. ورواه من وجه آخر عن أبى قَزَعَة مرسلا[٦].

وقال العَوْفى عن ابن عباس: نزلت فى أهل الكتاب الذين بَخِلوا بما فى أيديهم من الكتب المنزلة أن يبينوها.

رواه ابن جرير. والصحيح الأول، وإن دخل هذا فى معناه. وقد يقال: [إن][٧] هذا أولى[٨] بالدخول، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ﴾ أى: فأنفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه، فإن الأمور كُلّها مرجعها إلى الله عز وجل. فقدموا لكم من أموالكم ما ينفعكم يوم معادكم ﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ أى: بنياتِكم وضمائركم.

---

(١) عزاه إلى أبى يعلى فى المطالب العالية الحافظ ابن حجر (١/ ٢٥٤) ورواه ابن خزيمة فى صحيحه برقم(٢٢٥٥) وابن حبان فى صحيحه برقم (٨٠٣) «موارد» والبزار فى مسنده (١/ ٤١٨) «كشف الأستار» والطبرانى فى المعجم الكبير (٢/ ٩١) والحاكم فى المستدرك (١/ ٣٣٨) وقال: «صحيح الإسناد» ووافقه الذهبى، كلهم من طريق سعيد بن أبى عروبة عن قتادة به. وقال البزار: «إسناده حسن».

(٢) المعجم الكبير (٢/ ٣٢٢) ولفظه: «ما من ذى رحم يأتى رحمه فيسأله فضلا أعطاه الله إياه فيبخل عليه إلا أخرج له يوم القيامة من جهنم حية يقال لها: شجاع يتلمظ فيطوف به». قال الهيثمى فى المجمع (٨/ ١٥٤): «رواه الطبرانى فى الأوسط والكبير وإسناده جيد».

(٣) فى ر، أ، و: «مال».

(٤) تفسير الطبرى (٧/ ٤٣٥) ورواه أحمد فى مسنده (٥/ ٣) والنسائى فى السنن (١/ ٣٥٨) .

(٥) فى أ، و: «حجر» وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه.

(٦) تفسير الطبرى (٧/ ٤٣٤).

(٧) زيادة من أ، و.

(٨) فى أ: «روى».

﴿لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا وَقَتْلَهُمُ الأَنبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَنَقُولُ ذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ (١٨١) ذَلِكَ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيكُمْ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلاَّمٍ لِّلْعَبِيدِ (١٨٢) الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ عَهِدَ إِلَيْنَا أَلاَّ نُؤْمِنَ لِرَسُولٍ حَتَّىٰ يَأْتِيَنَا بِقُرْبَانٍ تَأْكُلُهُ النَّارُ قُلْ قَدْ جَاءَكُمْ رُسُلٌ مِّن قَبْلِي بِالْبَيِّنَاتِ وَبِالَّذِي قُلْتُمْ فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُمْ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ (١٨٣) فَإِن كَذَّبُوكَ فَقَدْ كُذِّبَ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ جَاءُوا بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ وَالْكِتَابِ الْمُنِيرِ (١٨٤)﴾.

قال سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: لما نزل قوله: ﴿مَن ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً﴾ [البقرة: ٢٤٥] قالت اليهود: يا محمد، افتقَرَ ربّك. يسأل[١] عباده القرض؟ فأنزل الله: ﴿لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ﴾ الآية. رواه ابن مردويه وابن أبى حاتم.

وقال محمد بن إسحاق: حدثنى محمد بن أبى محمد، عن عكْرمة أنه حدثه عن ابن عباس، رضى الله عنه، قال: دخل أبو بكر الصديق، رضى الله عنه، بيت المدراس، فوجد من يهود أناسا كثيراً قد اجتمعوا إلى رجل منهم يقال له: فنْحَاص[٢] وكان من علمائهم وأحبارهم، ومعه حَبْرٌ يقال له: أشيع. فقال أبو بكر: ويحك يا فنْحَاص[٣]، اتق الله وأسلم، فوالله إنك لتعلم أن محمداً رسول الله، قد جاءكم بالحق من عنده، تجدونه مكتوباً عندكم فى التوراة والإنجيل، فقال فنحاص: والله ـ يا أبا بكر ـ ما بنا إلى الله من حاجة من فقر، وإنه إلينا لفقير. ما نتضرع إليه كما يتضرع إلينا، وإنا عنه لأغنياء، ولو كان عنا غنياً ما استقرض منا كما يزعم صاحبكم، ينهاكم عن الربا ويُعْطناه[٤]، ولو كان غنيا ما أعطانا الربا فغضب أبو بكر، رضى الله عنه، فضرب وجه فنْحَاص ضرباً شديداً، وقال: والذى نفسى بيده، لولا الذى بيننا وبينك من العهد لضربت عنقك يا عدو الله، فَاكْذبونا ما استطعتم إن كنتم صادقين، فذهب فنحاص إلى رسول الله ﷺ فقال: أبصر[٥] ما صنع بى صاحبك. فقال رسول الله ﷺ لأبى بكر: «ما حَمَلَكَ على ما صَنَعْت؟» فقال: يا رسول الله، إن عَدُوَّ الله قد قال قولا عظيما، زعَم أن الله فقير وأنهم عنه أغنياء، فلما قال ذلك غَضِبْتُ لله مما قال، فضربت وجهه فجَحَد ذلك فنحاص[٦] وقال: ما قلتُ ذلك فأنزل الله فيما قال فنحاص ردا عليه وتصديقاً لأبى بكر: ﴿لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ﴾ الآية. رواه ابن أبى حاتم.

وقوله: ﴿سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا﴾ تهديد ووعيد؛ ولهذا قرنه بقوله: ﴿وَقَتْلَهُمُ الأَنبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ﴾ أى: هذا قولهم فى الله، وهذه معاملتهم لرسل الله، وسيجزيهم الله على ذلك شرّ الجزاء؛ ولهذا قال: ﴿وَنَقُولُ ذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ. ذَلِكَ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيكُمْ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلاَّمٍ لِّلْعَبِيدِ﴾ أى: يقال[٧] لهم ذلك تقريعًا وتحقيرًا وتصغيرًا.

---

(١) فى ر، و: «فسأل». (٢) فى ر: «فيحاص». (٣) فى ر: «فيحاص».
(٤) فى أ، و: «يعطينا». (٥) فى جـ، ر، أ، و: «فقال: يا محمد، أبصر». (٦) فى ر: «فيحاص».
(٧) فى جـ، أ، و: «فقال».

وقوله: ﴿الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ عَهِدَ إِلَيْنَا أَلاَّ نُؤْمِنَ لِرَسُولٍ حَتَّىٰ يَأْتِيَنَا بِقُرْبَانٍ تَأْكُلُهُ النَّارُ﴾ يقول تعالى تكذيباً أيضاً لهؤلاء الذين زعموا[١] أن الله عَهِدَ إليهم فى كتبهم ألا يؤمنوا برسول حتى يكون من معجزاته أن من تصدق بصدقة من أمته فقبلَتْ منه أن تنزل نار من السماء تأكلها. قاله ابن عباس والحسن وغيرهما. قال الله تعالى: ﴿قُلْ قَدْ جَاءَكُمْ رُسُلٌ مِّن قَبْلِي بِالْبَيِّنَاتِ﴾ أى: بالحجج والبراهين ﴿وَبِالَّذِي قُلْتُمْ﴾ أى: وبنار تأكل القرابين المتقبلة ﴿فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُمْ﴾ أى: فلم قابلتموهم بالتكذيب والمخالفة والمعاندة وقتلتموهم ﴿إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ أنكم تتَّبعُونَ الحق وتتقادون للرسل.

ثم قال تعالى مسلياً لنبيه[٢] ﷺ: ﴿فَإِن كَذَّبُوكَ فَقَدْ كُذِّبَ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ جَاءُوا بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ وَالْكِتَابِ الْمُنِيرِ﴾[٣] أى: لا يهيدنك تكذيب[٤] هؤلاء لك، فلك أسوة من قبلك من الرسل الذين كُذبوا مع ما جاؤوا به من البينات وهى الحجج والبراهين القاطعة ﴿وَالزُّبُرِ﴾ وهى الكتب المتلقاة من السماء، كالصحف المنزلة على المرسلين ﴿وَالْكِتَابِ الْمُنِيرِ﴾ أى: البَين الواضح الجلى.

**﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَمَن زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلاَّ مَتَاعُ الْغُرُورِ (١٨٥) لَتُبْلَوُنَّ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيرًا وَإِن تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ الأُمُورِ (١٨٦)﴾.**

يخبر تعالى إخباراً عاماً يعم جميع الخليقة بأن كل نفس ذائقة الموت، كقوله: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ. وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلالِ وَالإِكْرَامِ﴾ فهو تعالى وحده هو الحى الذى لا يموت والإنس والجن يموتون، وكذلك[٥] الملائكة وحملة العرش، وينفرد الواحد الأحد القهار بالديمومة والبقاء، فيكون آخراً كما كان أولا.

وهذه الآية فيها تعزية لجميع الناس، فإنه لا يبقى أحد على وجه الأرض حتى يموت، فإذا انقضت المدة وفَرَغَت النطفة التى قدر الله وجودها من صلب آدم وانتهت البرية ـ أقام الله القيامة وجازى الخلائق بأعمالها جليلها وحقيرها، كثيرها وقليلها، كبيرها وصغيرها، فلا يظلم أحدا مثقال ذرة؛ ولهذا قال: ﴿وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾.

قال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا عبد العزيز الأويسى، حدثنا على بن أبى على اللِّهْبى[٦]، عن جعفر بن محمد بن على بن الحسين، عن أبيه، عن[٧] على بن أبى طالب، رضى الله عنه، قال: لما تُوفى النبى ﷺ وجاءت التعزية، جاءهم آت يسمعون حسّه ولا يرون شخصه فقال: السلام عليكم أهل البيت ورحمة الله وبركاته ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾. إن

---

(١) فى جـ، أ: « يزعمون». (٢) فى جـ: «لرسوله». (٣) فى ر: «المبين».
(٤) فى جـ: «بتكذيب». (٥) فى أ: «وكذا». (٦) فى جـ: «الهاشمى».
(٧) فى أ، و: «أن».

فى[١] الله عزَاءً من كل مُصيبة، وخلَفاً من كل هالك، ودركاً من كل فائت، فبالله فثقوا، وإياه فارجوا، فإن المصاب من حرم الثواب، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته. قال جعفر بن محمد: فأخبرنى أبى أن على بن أبى طالب قال: أتدرون[٢] من هذا؟ هذا الخضر، عليه السلام[٣].

وقوله: ﴿فَمَن زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ﴾ أى: من جنب النار ونجا منها وأدخل الجنة، فقد فاز كل الفوز.

قال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا محمد بن عبد الله الأنصارى، حدثنا محمد بن عَمرو بن علقمة، عن أبى سلمة، عن أبى هريرة [رضى الله عنه][٤] قال: قال رسول الله ﷺ: «مَوْضعُ سوط فى الجنة خيْرٌ من الدنيا وما فيها، اقرؤوا إن شئتم: ﴿فَمَن زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ﴾[٥].

هذا حديث[٦] ثابت فى الصحيحين من غير هذا الوجه[٧] بدون هذه الزيادة، وقد رواه بدون هذه[٨] الزيادة أبو حاتم، وابن حبان[٩] فى صحيحه، والحاكم فى مستدركه، من حديث محمد بن عمرو هذا. ورواه ابن مردويه [أيضا][١٠] من وجه آخر فقال:

حدثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم، حدثنا محمد بن يحيى، أنبأنا حُمَيْد بن مَسْعَدة، أنبأنا عمرو ابن على، عن أبى حازم، عن سهل بن سعد قال: قال رسول الله ﷺ: «لموضع سَوط أحَدكم فى الجنة خير من الدنيا وما فيها». قال: ثم تلا هذه الآية: ﴿فَمَن زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ﴾.

وتقدّم عند قوله تعالى: ﴿وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ ما رواه الإمام أحمد، عن وكيع[١١]، عن الأعمش، عن زيد بن وهب، عن عبد الرحمن بن عبد رب الكعبة، عن عبد الله بن عَمرو بن العاص قال: قال رسول الله ﷺ: «من أحَبَّ أن يزحزح عن النار وأن يدخل الجنة، فلتدركه مَنِيَّتُه وهو يؤمن بالله واليوم الآخر، ولْيَأْتِ إلى الناس ما يُحبُّ أن يؤتى إليه»[١٢].

وقوله: ﴿وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ﴾ تصغيراً[١٣] لشأن الدنيا، وتحقيراً[١٤] لأمرها، وأنها

(١) فى جـ، أ: «من». (٢) فى جـ، ر: «تدرون».
(٣) ذكره السيوطى فى الدر (٢/ ٣٩٩) وإسناده ضعيف ومتنه منكر.
(٤) زيادة من ر.
(٥) ورواه أحمد فى مسنده (٢/ ٤٣٨) والترمذى فى السنن برقم (٣٢٩٢)، والحاكم فى المستدرك (٢/ ٢٩٩) وقال: «على شرط مسلم» ووافقه الذهبى، كلهم من طريق محمد بن عمرو عن أبى سلمة به. وللحديث طرق أخرى عن أبى هريرة وله شواهد من حديث سهل بن سعد فى الصحيحين كما سيأتى، ومن حديث أنس بن مالك عند أحمد فى المسند (٣/ ١٤١) انظر الكلام عليه موسعًا فى: السلسلة الصحيحة للألبانى برقم (١٩٧٨).
(٦) فى جـ، ر، أ، و: «الحديث».
(٧) أخرجه البخارى فى صحيحه برقم (٦٤١٥)، ومسلم فى صحيحه برقم (١٨٨١).
(٨) فى جـ، ر: «بهذه». (٩) فى جـ، ر: «أبو حاتم بن حبان». (١٠) زيادة من أ، و.
(١١) فى و: «ما رواه ابن الجراح فى تفسيره».
(١٢) المسند (٢/ ١٩١). .
(١٣) فى ر: «تصغير». (١٤) فى جـ: «وتحقيرها»، وفى ر: «تحقير».

دنيئة فانية قليلة زائلة، كما قال تعالى: ﴿بَلْ تُؤْثِرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا. وَالآخرةُ خيرٌ وأبقى﴾ [الأعلى: ١٦، ١٧] [وقال تعالى: ﴿وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا فِي الآخرةِ إلاَّ متاع﴾ [الرعد: ٢٦] وقال تعالى: ﴿مَا عندكُمْ ينفدُ وَمَا عندَ اللَّه باقٍ﴾[١] [النحل: ٩٦]. وقال تعالى: ﴿ومَا[٢] أُوتيتم مِّن شيْءٍ فَمتاعُ الْحياةِ الدُّنْيا وزينتُها وما عندَ اللَّه خَيْرٌ وأَبْقَى﴾ [القصص: ٦٠]، وفى الحديث: «والله ما الدنيا فى الآخرة إلا كما يَغْمِسُ أحدُكُم إصبعه فى اليَمِّ، فلينظر بمَ تَرْجِعِ[٣] إليه؟»[٤].

وقال قتادة فى قوله: ﴿وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلاَّ مَتَاعُ الْغُرُورِ﴾: هى متاع، هى متاع، متروكة، أوشكت ـ والله الذى لا إله إلا هو ـ أن تَضْمحِلَّ عن أهلها، فخذوا من هذا[٥] المتاع طاعة الله إن استطعتم، ولا قوة إلا بالله.

وقوله: ﴿لَتُبْلَوُنَّ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ﴾ كقوله: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الأَمْوَالِ وَالأَنفُسِ وَالثَّمَرَاتِ [وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ. الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ][٦]﴾ [البقرة: ١٥٥، ١٥٦] أى: لابد أن يبتلى المؤمن فى شىء من ماله أو نفسه أو ولده أو أهله، ويبتلى المؤمن[٧] على قدر دينه، إن[٨] كان فى دينه صلابة زيد فى البلاء ﴿وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيرًا﴾، يقول تعالى للمؤمنين عند مَقْدمهم المدينَة قبل وقعة بدر، مسليا لهم عما نالهم[٩] من الأذى من أهل الكتاب والمشركين، وآمراً لهم بالصبر والصفح والعفو حتى يفرج الله، فقال: ﴿وَإِن تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الأُمُورِ﴾.

قال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا أبو اليمان، حدثنا شعيب بن أبى حمزة، عن الزهرى، أخبرنى عُرْوة بن الزبير: أن أسامة بن زيد أخبره قال: كان النبى ﷺ وأصحابه يعفون عن المشركين وأهل الكتاب كما أمرهم الله، ويصبرون على الأذى، قال الله: ﴿وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيرًا﴾ قال: وكان رسول الله[١٠] ﷺ يتأول فى العفو ما أمره الله به، حتى أذن[١١] الله فيهم.

هكذا رواه مختصرا، وقد ذكره البخارى عند تفسير هذه الآية مطولا فقال: حدثنا أبو اليمان، أنبأنا شعيب، عن الزهرى أخبرنى عروة بن الزبير؛ أن أسامة بن زيد أخبره أن رسول الله ﷺ ركب على حمَار، عليه قطيفة فَدَكيَّة وأردف أسامة بن زيد وراءه، يعود سَعْدَ بن عبادة فى بنى الحارث بن الخزرج، قَبْل وقعة بَدْر، قال: حتى مر بمجلس فيه عبد الله بن أبى ابن سَلُول، وذلك قبل أن يسلم عبد الله بن أبى، فإذا فى المجلس أخلاط من المسلمين والمشركين، عَبَدَة الأوثان واليهود والمسلمين، وفى المجلس عبدُ الله بن رَوَاحة، فلما غَشيَت المجلسَ عَجَاجةُ الدابة خَمَّر عبد الله بن أبى أنفه بردائه وقال: «لا تُغَبروا علينا. فسلم رسول الله ﷺ[١٢]، ثم وقف، فنزل فدعاهم إلى الله عز وجل،

---

(١) زيادة من جـ، ر. (٢) فى ر: «فما». (٣) فى أ، و: «يرجع».

(٤) رواه مسلم فى صحيحه برقم (٢٨٥٨) والترمذى فى السنن برقم (٢٣٢٣) وابن ماجة فى السنن برقم (٤١٠٨) من حديث المستورد ابن شداد رضى الله عنه.

(٥) فى جـ، ر: «هذه». (٦) زيادة من جـ، ر، أ، و، وفى هـ: «إلى آخر الآيتين».

(٧) فى جـ، ر، أ، و: «المرء». (٨) فى أ، و: «فإن». (٩) فى جـ، ر: «ينالهم».

(١٠) فى أ: «النبى». (١١) فى أ: «أذنه». (١٢) فى أ: «فسلم رسول الله ﷺ عليهم».

وقرأ عليهم القرآن، فقال عبد الله بن أبَى: أيها المَرْء، إنه لا أَحْسَنَ مما تقول، إن كان حقا فلا تؤذنا به فى مجالسنا، ارجع إلى رحلك، فمن جاءك فاقصص عليه. فقال عبد الله بن رواحة: بلى[١] يا رسول الله، فَاغْشَنَا به فى مجالسنا فإنا نُحب ذلك. فاستَب المسلمون والمشركون واليهود حتى كادوا يَتَثَاورون[٢]، فلم يزل النبى ﷺ يُخفضهم حتى سكتوا، ثم ركب النبى ﷺ دَابته، فسار حتى دخل على سعد بن عُبَادة، فقال له النبى ﷺ: «يا سعد، ألم تَسْمَعْ إلى ما قال أبو حُبَاب[٣] ـ يريد عبد الله ابن أبى ـ قال كذا وكذا». فقال سعد: يا رسول الله، اعف عنه واصفح[٤]، فوَالله الذى[٥] أنزل عليك الكتاب لقد جاء الله[٦] بالحق الذى أنزل عليك، ولقد اصطلح أهل هذه البُحَيْرَة[٧] على أن يُتَوِّجوه ويُعَصِّبُوه[٨] بالعصابة، فلما أبى[٩] الله ذلك بالحق الذى أعطاك الله شرق بذلك، فذلك الذى فَعَل[١٠] به ما رأيتَ، فعفا عنه رسول الله ﷺ، وكان رسول الله ﷺ وأصحابه يعفون عن المشركين وأهل الكتاب، كما أمرهم الله، ويصبرون على الأذى، قال الله تعالى: ﴿وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيرًا [وَإِن تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الأُمُورِ][١١]﴾، وقال تعالى: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم مِّنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ﴾ الآية [البقرة: ١٠٩]، وكان النبى ﷺ يَتَأَوّل فى العفو ما أمره الله به، حتى أذنَ الله فيهم، فلما غزا رسولُ الله ﷺ بدراً، فقتل الله به صناديد كفار قريش، قال عبد الله بن أبَىّ ابن سَلُول ومن معه من المشركين وعبدة الأوثان: هذا أمر قد تَوَجّه، فبايعُوا الرسول ﷺ على الإسلام[١٢] وأسلموا[١٣] [١٤].

فكان من قام بحق، أو أمر بمعروف، أو نهى عن منكر، فلابد أن يؤذَى، فما له دواء إلا الصبر فى الله، والاستعانة بالله، والرجوع إلى الله، عز وجل.

﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلا تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَاشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلاً فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ (١٨٧) لا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوا وَّيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلا تَحْسَبَنَّهُمْ بِمَفَازَةٍ مِّنَ الْعَذَابِ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ (١٨٨) وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (١٨٩) ﴾.

هذا توبيخ من الله وتهديد لأهل الكتاب، الذين أخذ عليهم العهد على ألسنة الأنبياء أن يؤمنوا بمحمد ﷺ، وأن ينوهوا بذكره فى الناس ليكونوا[١٥] على أهبَة من أمره، فإذا أرسله الله تابعوه،

---

(١) فى أ: «بل».
(٢) فى و: «يتبارزون».
(٣) فى أ: «حبان».
(٤) فى جـ، ر، أ، و: «واصفح عنه».
(٥) فى جـ، ر، أ، و: «فوالذى».
(٦) فى و: «لقد خالفتهم».
(٧) البحيرة المقصود بها: مدينة رسول الله ﷺ.
(٨) فى أ: «فيعصبوه»، وفى و: «فيعصبونه».
(٩) فى ر، أ: «أتى».
(١٠) فى أ: «ثقل».
(١١) زيادة من جـ، ر، أ، و، وفى هـ: «الآية».
(١٢) في جـ، أ، و: «على الإسلام فبايعوا».
(١٣) فى ر: «فأسلموا».
(١٤) صحيح البخارى برقم (٤٥٦٦)، ورواه مسلم فى صحيحه برقم (١٧٩٨).
(١٥) فى و: «فيكونوا».

فكتموا ذلك وتعوضوا عما وعدوا عليه من الخير فى الدنيا والآخرة بالدون الطفيف، والحظ الدنيوى السخيف، فبئست الصفقة صفقتهم، وبئست البيعة بيعتهم.

وفى هذا تَحْذير للعلماء أن يسلكوا مسلكهم فيصيبهم ما أصابهم، ويُسْلكَ بهم مَسْلكهم، فعلى العلماء أن يبذلوا ما بأيديهم من العلم النافع، الدال على العمل الصالح، ولا يكتموا[(١)] منه شيئا، فقد ورد فى الحديث المروى من طرق متعددة عن النبى ﷺ أنه قال: «من سُئِل عن عِلْم فكتَمه أُلْجِم يوم القيامة بِلجَامٍ من نار».

وقوله تعالى: ﴿لا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَّيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا [فَلا تَحْسَبَنَّهُم بِمَفَازَةٍ مِّنَ الْعَذَابِ ][(٢)]﴾ الآية، يعنى بذلك المرائين المتكثرين بما لم يُعْطَوا، كما جاء فى الصحيحين عن رسول الله ﷺ: «من ادَّعَى دَعْوى كاذبة لِيتكثَّر بها لم يَزِدْه الله إلا قِلَّة»[(٣)]. وفى الصحيح: «المتشبع[(٤)] بما لم يُعْطَ كلابس ثَوْبَى زُور»[(٥)].

وقال الإمام أحمد: حدثنا حَجَّاج، عن ابن جُرَيْج، أخبرنى ابن أبى مُلَيكة أن حُمَيد بن عبد الرحمن بن عَوْف أخبره: أن مروان قال: اذهب يا رافع ـ لبوَّابه ـ إلى ابن عباس، رضى الله عنه، فقل[(٦)]: لئن كان كل امرئ منَّا فَرِح بما أتَى[(٧)]، وأحب أن يحمد بما لم يفعل ـ معذَّباً، لنُعَذبن أجمعون؟[(٨)] فقال ابن عباس: وما لكم[(٩)] وهذه؟ إنما نزلت هذه فى أهل الكتاب، ثم تلا ابن عباس: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلا تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَاشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلاً فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ﴾[(١٠)] وتلا ابن عباس: ﴿لا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَّيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا﴾ الآية. وقال ابن عباس: سألهم النبى ﷺ عن شيء، فكتموه[(١١)] وأخبروه بغيره، فخرجوا قد أرَوْه أن قد أخبروه بما سألهم عنه، واستحمدوا بذلك إليه، وفرحوا بما أتوا[(١٢)] من كتمانهم ما سألهم عنه.

وهكذا رواه البخارى فى التفسير، ومسلم، والترمذى والنسائى فى تفسيريهما، وابن أبى حاتم وابن جرير[(١٣)] وابن مَرْدُويه، والحاكم فى مستدركه، كلهم من حديث عبد الملك بن جُرَيج، بنحوه[(١٤)]. ورواه البخارى أيضا من حديث ابن جريج عن ابن أبى مليكة عن عَلقمة بن وقاص: أن

---

(١) فى ر: «يكتمون». (٢) زيادة من جـ، ر، أ، و.
(٣) صحيح البخارى برقم (٦١٠٥، ٦٦٥٢) وصحيح مسلم برقم (١١٠) من حديث ثابت بن الضحاك رضى الله عنه.
(٤) فى أ: «المشبع».
(٥) رواه مسلم برقم (٢١٢٩) من حديث عائشة رضى الله عنها.
(٦) فى جـ، ر، أ: «فقل له». (٧) فى جـ: «أوتى». (٨) فى جـ، ر،أ، و: «أجمعين».
(٩) فى جـ: «ما لكم». (١٠) فى جـ، ر، أ، و: «لتبيننه للناس... الآية». (١١) فى ر، أ، و: «فكتموه إياه».
(١٢) فى جـ: «أوتوا». (١٣) فى و: «وابن خزيمة».
(١٤) المسند (١/٢٩٨) وصحيح البخارى برقم (٤٥٦٨) وصحيح مسلم برقم (٢٧٧٨) وسنن الترمذى برقم (٣٠١٤) والنسائى فى السنن الكبرى برقم (١١٠٨٦).

مَرْوان قال لبوابه: اذهبْ يا رافع إلى ابن عباس، فذكره[١].

وقال البخارى: حدثنا سعيد بن أبى مريم، أنبأنا محمد بن جعفر، حدثنى زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبى سعيد الخدرى، رضى الله عنه؛ أن رجالا من المنافقين على عهد رسول الله ﷺ كان إذا خرَج رسول الله ﷺ إلى الغزو تَخلَّفوا عنه، وفَرِحوا بمقعدهم خِلاف رسول الله ﷺ، فإذا قَدم رسول الله ﷺ من الغزو اعتذروا[٢] إليه وحلفوا، وأحبوا أن يحمدوا بما لم يفعلوا، فنزلت: ﴿لا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَواْ وَّيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا﴾ الآية.

وكذا رواه مسلم من حديث ابن أبى مريم، بنحوه[٣]. وقد رواه ابن مَرْدُويه فى تفسيره من حديث الليث بن سعد، عن هشَام بن سَعْد، عن زيد بن أسلم قال: كان[٤] أبو سعيد ورافع بن خَديج وزيد بن ثابت عند مَرْوان فقال: يا أبا سعيد، رأيت[٥] قول الله تعالى: ﴿لا تَحْسَبَنَّ[٦] الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَواْ وَّيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا﴾. ونحن نفرح بما أَتَيْنا ونُحب أن نُحْمَد بما لم نفعل؟ فقال أبو سعيد: إن هذا ليس من ذاك، إنما ذاك[٧] أن ناسا من المنافقين كانوا يَتخلَّفون إذا بعَث رسول الله ﷺ بَعْثاً، فإن كان فيهم نَكْبَة فرحوا بتخلفهم، وإن كان لهم نَصْر من الله وفتح حلفوا[٨] لهم ليرضوهم ويحمدوهم على سرورهم بالنصر والفتح. فقال مروان: أين هذا من هذا؟ فقال أبو سعيد: وهذا يَعْلَمُ هذا، فقال مروان: أكذلك يا زيد؟ قال: نعم، صدق أبو سعيد. ثم قال أبو سعيد: وهذا يعلم ذاك[٩] ـ يعنى رافع بن خديج ـ ولكنه يخشى إن أخبرك أن تنزع قَلائصه فى الصدقة. فلما خرجوا قال زيد لأبى سعيد الخدرى: ألا تحمدنى على شهادة لك[١٠]؟ فقال أبو سعيد: شهدتَ الحق. فقال زيد: أو لا تحمدنى على ما شهدت الحق؟

ثم رواه من حديث مالك، عن زيد بن أسلم، عن رافع بن خديج: أنه كان هو وزيد بن ثابت عند مَروان بن الحكم، وهو أمير المدينة، فقال مروان: يا رافع، فى أى شىء نزلت[١١] هذه؟ فذكره[١٢] كما تقدم عن أبى سعيد، رضى الله عنهم، وكان مَروان يبعث[١٣] بعد ذلك يسأل ابن عباس كما تقدم، فقال له ما ذكرناه، ولا مَنافاة بين ما ذكره ابن عباس وما قاله هؤلاء؛ لأن الآية عامة فى جميع ما ذكر، والله أعلم.

وقد روى ابن مَرْدُويه أيضا من حديث محمد بن أبى عَتيق وموسى بن عُقْبة، عن الزهْرى، عن محمد بن ثابت الأنصارى؛ أن ثابت بن قيس الأنصارى قال: يا رسول الله، والله لقد خشيت أن أكون

---

(١) صحيح البخارى برقم (٤٥٦٨).
(٢) فى ر: «أعذروا».
(٣) صحيح البخارى برقم (٤٥٦٧) وصحيح مسلم برقم (٢٧٧٧).
(٤) فى و: «قال». (٥) فى جـ: «أرأيت» (٦) فى أ: «لا يحسبن».
(٧) فى أ: «من ذلك إنما ذلك». (٨) فى ر: «يحلفوا». (٩) فى أ: «ذلك».
(١٠) فى ر: «أنى شهدت لك»، وفى أ، و: «على ما شهدت لك». (١١) فى جـ، ر، أ، و: «أنزلت».
(١٢) ورواه عبد بن حميد فى تفسيره كما فى الدر (٢/ ٤٠٤) وذكره الحافظ ابن حجر فى الفتح (٨/ ٢٣٤).
(١٣) فى ر: «بعث».

هلكت. قال: «لم؟» قال: نهى الله المرء أن يُحب أن يُحْمَدَ بما لم يفعل، وأجدنى أُحبُّ الحمدَ. ونهى الله عن الخُيلاء، وأجدنى[1] أحب الجمال، ونهى الله أن نرفع أصواتنا فوق صوتك، وأنا[2] امرؤ جهورى الصوت. فقال رسول الله ﷺ: «ألا تَرْضى أن تَعيش حَميدا، وتُقْتَل شَهيدا، وتدخل الجنة؟» قال: بلى يا رسول الله. فعاش[3] حميدا، وقُتل شهيدا يوم مُسَيْلَمة الكذاب[4].

وقوله: ﴿فَلا تَحْسَبَنَّهُم بِمَفَازَةٍ مِّنَ الْعَذَابِ﴾ يقرأ بالتاء على مخاطبة المفرد، وبالياء على الإخبار عنهم، أى: لا تحسبون[5] أنهم ناجون من العذاب، بل لابد لهم منه؛ ولهذا قال: ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾.

ثم قال: ﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ أى: هو مالك كُل شىء، والقادرُ على كُل شىء فلا يعجزه شىء، فهابوه ولا تخالفوه، واحذروا نقمته وغضبه، فإنه العظيم الذى لا أعظم منه، القدير الذى لا أقدر منه.

**﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَاخْتِلافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لأُولِي الأَلْبَابِ (١٩٠) الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلاً سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ (١٩١) رَبَّنَا إِنَّكَ مَن تُدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ (١٩٢) رَّبَّنَا إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلإِيمَانِ أَنْ آمِنُوا بِرَبِّكُمْ فَآمَنَّا رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ الأَبْرَارِ (١٩٣) رَبَّنَا وَآتِنَا مَا وَعَدتَّنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ وَلا تُخْزِنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّكَ لا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ (١٩٤)﴾.**

قال الطبرانى: حدثنا الحسن بن إسحاق التُسْتَرِى، حدثنا يحيى الحِمَّانى، حدثنا يعقوب القُمِّى، عن جعفر بن أبى المغيرة، عن سعيد بن جُبَيْر، عن ابن عباس قال: أتت قريش اليهودَ فقالوا: بم جاءكم موسى؟ قالوا: عصاه ويده بيضاء للناظرين. وأتوا النصارى فقالوا: كيف كان عيسى؟ قالوا: كان يُبْرِئُ الأكمه والأبرص ويُحيى الموتى. فأتوا النبى ﷺ فقالوا: ادع لنا ربك يجعل لنا الصَّفا ذَهبًا. فدعا ربه، فنزلت هذه الآية: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَاخْتِلافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لأُولِي

---

(١) فى أ: «وإنى». (٢) فى ر، أ، و: «وإنى». (٣) فى ر، أ، و: «قال: فعاش».

(٤) ورواه الطبرانى فى المعجم الأوسط برقم (٤٢) من طريق الزهرى عن محمد بن ثابت به. ورواه الحاكم فى المستدرك (١/ ٢٣٤) من طريق إسماعيل بن محمد عن أبيه محمد بن ثابت به. ورواه ابن حبان فى صحيحه برقم (٢٢٧٠) «موارد»، والطبرانى فى المعجم الكبير (٢/ ٦٧) كلاهما من طريق إسماعيل بن ثابت أن ثابت فذكره. ورواه عبد الرزاق فى مصنفه برقم (٢٠٤٢٥) من طريق الزهرى أن ثابت بن قيس فذكره مرسلا. ورواه مالك ومن طريق ابن عبد البر فى الاستيعاب (٢/ ٧٥) من طريق الزهرى عن إسماعيل بن محمد بن ثابت عن ثابت به. والأصح: الزهرى عن محمد بن ثابت عن ثابت به، وهى رواية ابن مردويه والطبرانى فى المعجم الأوسط برقم (٤٢) وقد صرح محمد بن ثابت بالتحديث عند الطبرانى فقال: حدثنى ثابت بن قيس فذكره، والحديث حسن إن شاء الله.

(٥) فى جـ، ر، أ، و: «ولا تحسبوا».

﴿الأَلْبَابِ﴾، فليتفكروا فيها[١].

وهذا مُشْكل، فإن هذه الآية مدنية. وسؤالهم أن يكون الصفا ذهبا كان بمكة، والله أعلم.

ومعنى الآية أنه يقول تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ﴾ أى: هذه فى ارتفاعها واتساعها، وهذه فى انخفاضها وكثافتها واتضاعها[٢]. وما فيهما من الآيات المشاهدة العظيمة من كواكب سيارات، وثوابتَ وبحار، وجبال وقفار وأشجار ونبات وزروع وثمار، وحيوان ومعادن ومنافع، مختلفة الألوان والطعوم والروائح والخواص ﴿وَاخْتِلافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ﴾ أى: تعاقبهما وتَقَارضهما الطول والقصر، فتارة يطُول هذا ويقصر هذا، ثم يعتدلان، ثم يأخذ هذا من هذا فيطول الذى كان قصيرا، ويقصر الذى كان طويلا، وكل ذلك تقدير العزيز الحكيم[٣]؛ ولهذا قال: ﴿لأُولِي الأَلْبَابِ﴾ أى: العقول التامة الذكية التى تدرك الأشياء بحقائقها على جلياتها، وليسوا كالصم البُكْم الذين لا يعقلون الذين قال الله [تعالى][٤] فيهم: ﴿وَكَأَيِّن مِّنْ آيَةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ يَمُرُّونَ عَلَيْهَا وَهُمْ عَنْهَا مُعْرِضُونَ. وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلاَّ وَهُم مُّشْرِكُونَ﴾ [يوسف: ١٠٥، ١٠٦].

ثم وصف تعالى أُولى الألباب فقال: ﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ﴾ كما ثبت فى صحيح البخارى عن عمْران بن حُصَين، رضى الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «صَلِّ قائما، فإن لم تستطع فقاعدا، فإن لم تستطع فعَلَى جَنْبك[٥]»[٦] أى: لا يقطعون ذكْره فى جميع أحوالهم بسرائرهم وضمائرهم وألسنتهم ﴿وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ﴾ أىَ: يفهمون ما فيهما من الحكَم الدالة على عظمة الخالق وقدرته، وعلمه وحكمته، واختياره ورحمته.

وقال الشيخ أبو سليمان الدارانى: إنى لأخرجُ من منزلى، فما يقع بصرى على شىء إلا رأيت لله عَلَى فيه نعْمَة، أوْ لِى فيه عِبْرَة. رواه ابن أبى الدنيا فى كتاب «التفكر[٧] والاعتبار».

وعن الحسن البصرى أنه قال: تَفكُّر سَاعَة خير من قيام ليلة. وقال الفُضَيل: قال الحسن: الفكرة مِرآة تريك حَسنَاتك وسيئاتك. وقال سفيان بن عيينة: الفكرة نور يدخل قلبك. وربما تمثل بهذا البيت.

إذا المرء كانت له فكْرَةٌ ففى كل شىء له عبرَة

وعن عيسى، عليه السلام، أنه قال: طُوبَى لمن كان قِيلُه تذكّرًا، وصَمْته تَفكُّرًا، ونَظَره عبراً.

وقال لقمان الحكيم: إن طول الوحدة ألْهَمُ للفكرة، وطولَ الفكْرة دليل على طَرْق باب الجنة.

وقال وهب بن مُنَبِّه: ما طالت فكرة امرئ قط إلا فهم، وما[٨] فهم امرؤ قط إلا علم، وما علم امرؤ قط إلا عمل.

---

(١) فى المعجم الكبير للطبرانى (١٢٣٢٢) وقال الهيثمى فى المجمع (٦/ ٣٣٢): «وفيه يحيى الحمانى وهو ضعيف».

(٢) فى أ: «وكشافتها وإيضاعها». (٣) فى جـ، أ، و: «العليم». (٤) زيادة من و.

(٥) فى جـ، أ: «جنب».

(٦) صحيح البخارى برقم (١١١٥).

(٧) فى النسخ: «التوكل»، والصحيح ما أثبتناه كما ذكره الذهبى فى سير أعلام النبلاء (١٣/ ٤٠٢) ومعجم مصنفات ابن أبى الدنيا الموجود بالظاهرية، وسيأتى فى نهاية المقطع مضبوطا. انظر ص١٨٩.

(٨) فى ر: «ولا».

وقال عمر بن عبد العزيز: الكلام بذكر الله، عز وجل، حَسَن، والفكرة فى نعم الله أفضل العبادة.

وقال مغيث الأسود: زوروا القبور كل يوم تفكركم، وشاهدوا الموقف بقلوبكم، وانظروا إلى المنصرف بالفريقين إلى الجنة أو النار، وأشعروا قلوبكم وأبدانكم ذكر النار ومقامعها وأطباقها، وكان يبكى عند ذلك حتى يُرْفع صَرِيعا من بين أصحابه، قد ذهب عقله.

وقال عبد الله بن المبارك: مَرَّ رجل براهبٍ عند مَقْبَرة ومَزْبَلَة، فناداه فقال: يا راهب، إن عندك كَنزين من كنوز الدنيا لك فيهما مُعْتَبَر، كنز الرجال وكنز الأموال.

وعن ابن عمر: أنه كان إذا أراد أن يتعاهد قلبه، يأتى الخَرِبة فيقف على بابها، فينادى بصوت حزين فيقول: أين أهْلُك؟ ثم يرجع إلى نفسه فيقول: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلاَّ وَجْهَهُ﴾ [القصص: ٨٨].

وعن ابن عباس أنه قال: ركعتان مقتصدتان فى تَفَكُّر، خير من قيام ليلة والقلب ساه(١).

وقال الحسن: يا ابن آدم، كُلْ فى ثلث بطنك، واشرب فى ثلثه، ودع ثلثه الآخر تتنفَّس للفكرة.

وقال بعض الحكماء: من نظر إلى الدنيا بغير العبرة انطَمَسَ مِنْ بَصَرِ قلبه بقدر تلك الغَفْلَة.

وقال بِشْر بن الحارث الحافى: لو تفكر الناس فى عظمة الله تعالى لما عصوه.

وقال الحسن، عن عامر بن عبد قيس قال: سمعت غير واحد ولا اثنين ولا ثلاثة من أصحاب النبى ﷺ يقولون: إن ضياء الإيمان، أو نور الإيمان، التفكر.

وعن عيسى، عليه السلام، أنه قال: يا ابن آدم الضعيف، اتق الله حيثما كنت، وكُنْ فى الدنيا ضَيْفًا، واتَّخِذِ المساجدَ بيتا، وعَلِّم عينيك البكاء، وجَسَدك الصَّبْر، وقلبك الفِكْر، ولا تهتم برزق غد.

وعن أمير المؤمنين عُمَرَ بن عبد العزيز، رضى الله عنه، أنه بكى يوما بين أصحابه، فسُئِل عن ذلك، فقال: فَكَّرت فى الدنيا ولذاتها وشهواتها، فاعتبرت منها بها، ما تكاد شهواتها تَنْقَضى حتى تكدرها مرارتُها، ولئن لم يكن فيها عبرة لمن اعتبر إن فيها مواعظ لمن ادَّكر.

وقال ابن أبى الدنيا: أنشدنى الحُسَين بنُ عبد الرحمن:

نُزْهَـة المـؤمن الفـكَرْ ... لـــذّة المؤمـن العبَرْ
نحـمدُ اللهَ وَحْـدَه ... نحنُ كل عَلَى خطَرْ
رُبَّ لاهٍ وعُمْـــرُه ... قد تَقَضّى وما شَعَـرْ
رُبَّ عيش قَدْ كَانَ فـو ... قَ المُنَى مُونقَ الزهَـرْ
فى خَرير(٢) من العيُو ... نِ وَظل من الشَّجَـرْ
وسُــرُور مــن النَّبا ... تِ وَطيب منَ الثمَـرْ
غيَّـرتْه وَأهْــلَهُ(٣) ... سرعةُ الدّهْر بالغـير

(١) فى ر: «ساهى».

(٢) فى ر: «جرير».

(٣) فى ر: «وغيرت أهله».

نَحْمَدُ الله وحــــده إنّ فى ذا لمعتبر
إن فى ذَا لَعبــــرةً للبيب إن اعْتَبَرْ

وقد ذمّ الله تعالى مَنْ لا يعتبر بمخلوقاته الدالة على ذاته وصفاته وشرعه وقدره وآياته، فقال: ﴿وَكَأَيِّن مِّنْ آيَةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ يَمُرُّونَ عَلَيْهَا وَهُمْ عَنْهَا مُعْرِضُونَ. وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلاَّ وَهُم مُّشْرِكُونَ﴾ [يوسف: ١٠٥، ١٠٦]، ومدح عباده المؤمنين: ﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ﴾ قائلين: ﴿رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلاً﴾ أى: ما خلقت هذا الخلق عَبَثاً، بل بالحق لتجزى[(١)] الذين أساؤوا بما عملوا، وتجزى[(٢)] الذين أحسنوا بالحسنى. ثم نزهوه عن العبث وخلق الباطل فقالوا: ﴿سُبْحَانَكَ﴾ أى: عَنْ أن تخلق شيئا باطلا ﴿فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ أى: يا من خَلَق الخلق بالحق والعدل يا من هو مُنَزّه عن النقائص والعيب والعبث، قنا من[(٣)] عذاب النار بحولك وقوتك وَقيضْنَا لأعمال ترضى بها عنا، ووفقنا لعمل صالح تهدينا به إلى جنات النعيم، وتجيرنا به من عذابك الأليم.

ثم قالوا: ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ مَن تُدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ﴾ أى: أهنته وأظهرت خزيه لأهل الجمع ﴿وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ﴾ أى: يوم القيامة لا مُجير لهم منك، ولا مُحيد لهم عما أردت بهم ﴿رَبَّنَا إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلإِيمَانِ﴾ أى: داعيا يدعو إلى الإيمان، وهو الرسول ﷺ ﴿أَنْ آمِنُوا بِرَبِّكُمْ فَآمَنَّا﴾ أى يقول: ﴿آمِنُوا بِرَبِّكُمْ فَآمَنَّا﴾ أى: فاستجبنا له واتبعناه ﴿رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا﴾ أى: بإيماننا واتباعنا نبيك فاغفر لنا ذنوبنا، أى: استرها ﴿وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا﴾ أى: فيما بيننا وبينك ﴿وَتَوَفَّنَا مَعَ الأَبْرَارِ﴾ أى: ألحقنا بالصالحين ﴿ رَبَّنَا وَآتِنَا مَا وَعَدتَّنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ﴾ قيل: معناه: على الإيمان برسلك. وقيل: معناه: على ألسنة رسلك. وهذا أظهر.

وقد قال الإمام أحمد: حدثنا أبو اليمان، حدثنا إسماعيل بن عياش، عن عمرو بن محمد، عن أبى عِقَال، عن أنس بن مالك، رضى الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «عَسْقَلان أحد العروسين، يبعث الله منها يوم القيامة سبعين[(٤)] ألفاً لا حساب عليهم، ويبعث منها خمسين[(٥)] ألفا شهداء وُفُوداً إلى الله، وبها صُفُوف الشهداء، رؤوسهم مُقطَّعة فى أيديهم، تَثجّ أوداجهم دما، يقولون: ﴿رَبَّنَا وَآتِنَا مَا وَعَدتَّنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ وَلا تُخْزِنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّكَ لا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ﴾ فيقول: صَدَق عبدي، اغسلوهم بنهر البيضة. فيخرجون منه نقاء بيضاً، فيسرحون فى الجنة حيث شاؤوا».

وهذا الحديث يُعَد من غرائب المسند، ومنهم من يجعله موضوعا، والله أعلم[(٦)].

---

(١) فى جـ، ر، أ، و: «ليجزى». (٢) فى ر، أ، و: «يجزى». (٣) فى أ: «فقنا».
(٤) فى ر: «سبعون». (٥) فى جـ، ر، أ: «خمسون».
(٦) المسند (٣/ ٢٢٥) وقد ذكره ابن الجوزى فى الموضوعات (٢/ ٥٤) وقال: «هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ، وجميع طرقه تدور على أبى عقال واسمه: هلال بن زيد بن يسار. قال ابن حبان: يروى عن أنس أشياء موضوعة ما حدث أنس بها قط، لا يجوز الاحتجاج به بحال»، وذكره الذهبى فى الميزان (٤/ ٣١٣) وقال: «باطل». وانظر كلام الحافظ ابن حجر فى: القول المسدد برقم (٨) فقد ذكر أن الحديث فى فضائل الأعمال والتحريض على الرباط فى سبيل الله وأن التسامح فى رواية مثله طريقة الإمام أحمد ـ رحمه الله ـ ثم ساق له شواهد، فراجعها إن شئت.

﴿وَلا تُخْزِنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ أى: على رؤوس الخلائق ﴿إِنَّكَ لا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ﴾ أى: لابد من الميعاد الذى أخبرتَ عنه رسُلَك، وهو القيام يوم القيامة بين يديك.

وقد قال الحافظ أبو يعلى: حدثنا الحارث بن سُرَيْج[١]، حدثنا المعتمر، حدثنا الفضل بن عيسى، حدثنا محمد بن المنكدر؛ أن جابر بن عبد الله حدثه: أن رسول الله ﷺ قال: «العار والتخزية تبلغ[٢] من ابن آدم فى القيامة فى المقام بين يدى الله، عز وجل، ما يتمنى العبد أن يؤمر به إلى النار» حديث غريب[٣].

وقد ثبت أن رسول الله ﷺ كان يقرأ هذه الآيات العشر من آخر آل عمران إذا قام من الليل لتهجده، فقال البخارى، رحمه الله:

حدثنا سعيد بن أبى مريم، حدثنا محمد بن جعفر، أخبرنى شريك بن عبد الله بن أبى نَمِر، عن كُرَيب عن ابن عباس قال: بت عند خالتى ميمونة، فتحدث رسول الله ﷺ مع أهله ساعة ثم رقد، فلما كان ثُلث الليل الآخر قَعد فنظر إلى السماء فقال: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَاخْتِلافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لأُولِي الأَلْبَابِ﴾، ثم قام فتوضأ واستن. فصلى إحدى عَشْرَة[٤] ركعة. ثم أذّن بلالٌ فصلى ركعتين، ثم خرج فصلى بالناس الصبح.

وكذا رواه مسلم عن أبى بكر بن إسحاق الصنعانى، عن ابن أبى مريم، به[٥]. ثم رواه البخارى من طُرقٍ عن مالك، عن مَخْرَمَة بن سليمان، عن كريب، عن ابن عباس [٦] أنه بات عند ميمونة زوج النبى ﷺ، وهى خالته، قال: فاضطجعت فى عَرْض الوسادة، واضطجع[٧] رسول الله ﷺ وأهله فى طُولها، فنام رسول الله ﷺ حتى إذا انتصف الليل ـ أو قبله بقليل، أو بعده بقليل ـ استيقظَ رسولُ الله ﷺ من منامه، فجعل يمسحُ النومَ عن وجهه بيده، ثم قرأ العشر الآيات الخواتيمَ من سُورة آل عمران، ثُم قام إلى شَنّ معلقة فتوضأ منها فأحسن وُضُوءه[٨] ثم قام يصلىّ ـ قال ابن عباس: فقمت فصنعت مثل ما صنع، ثم ذَهَبتُ فقمت إلى جَنْبه ـ فوضع رسولُ الله ﷺ يَدَه اليمنى على رأسى، وأخذ بأذنى اليمنى يَفْتلُها[٩]، فصلى ركعتين، ثم ركعتين، ثم ركعتين، ثم ركعتين، ثم ركعتين، ثم ركعتين، ثم أوتر، ثم اضطجع حتى جاءه المؤذن، فقام فصلى ركعتين خفيفتين، ثم خَرَجَ فصلّى الصبح.

وهكذا أخرجه بقية الجماعة من طُرُق عن مالك، به[١٠]. ورواه مسلم أيضاً وأبو داود من وجوه أخرَ، عن مخرمة بن سليمان، به[١١].

---

(١) فى جـ، ر: «شريح». (٢) فى جـ، ر: «يبلغ».
(٣) مسند أبى يعلى (٣/ ٣١١) وقال الهيثمى فى المجمع (١٠/ ٣٥٠): «وفيه الفضل بن عيسى الرقاشى، وهو مجمع على ضعفه».
(٤) فى ر: «عشر» والصحيح ما أثبتناه.
(٥) صحيح البخارى برقم (٤٥٦٩) وصحيح مسلم برقم (٧٦٣).
(٦) في جـ، ر، أ، و: «ابن عباس أخبره». (٧) فى جـ: «فاضطجع». (٨) فى أ: «الوضوء».
(٩) فى جـ، ر، أ، و: «ففتلها».
(١٠) صحيح البخارى برقم (٤٥٧٠، ٤٥٧١) وصحيح مسلم برقم (٧٦٣) وسنن أبي داود برقم(١٣٦٧) وسنن النسائى (٣/ ٢١٠) وسنن ابن ماجة برقم (١٣٦٣) وأما الترمذى فرواه فى الشمائل برقم (٢٥٢).
(١١) صحيح مسلم برقم (٧٦٣) وسنن أبي داود برقم (١٣٦٤).

طريق أخرى لهذا الحديث عن ابن عباس [رضى الله عنهما][(١)]:

قال أبو بكر بن مَرْدُويه: حدثنا محمد بن أحمد بن محمد بن على، أخبرنا أبو يحيى بن أبى مسرَّة[(٢)]، أنبأنا خلاّد بن يحيى، أنبأنا يونس بن أبى إسحاق، عن المنهال بن عَمْرو، عن على بن عبد الله بن عباس، عن عبد الله بن عباس[(٣)] قال: أمرنى العباس أن أبيت بآل رسول الله ﷺ وأحفظ صلاته. قال: فصلى رسول الله ﷺ بالناس صلاة العشاء الآخرة، حتى إذا لم يبق فى المسجد أحد غيره قام[(٤)] فمرّ بى، فقال: «من هذا؟ عبد الله؟» فقلت[(٥)]: نعم. قال: «فَمَه؟» قلت: أمرنى العباسُ أن أبيت بكم الليلة. قال: «فالحق الحق» فلما[(٦)] أن دخل قال: «افرشَنْ عبد الله؟» فأتى بوسادة من مسوح، قال فنام رسولُ الله ﷺ عليها حتى سَمعتُ غَطيطه، ثم استوى على فراشه قاعدا، قال: فَرَفَع رأسَه إلى السماء فقال: «سبُحان الملك القدوس» ثلاث مرات، ثم تلا هذه الآيات من آخر سورة آل عمران حتى ختمها.

وقد روى مسلم وأبو داود والنسائى، من حديث على بن عبد الله بن عباس[(٧)] حديثاً[(٨)] فى ذلك أيضا[(٩)].

طريق أخرى رواها ابن مَرْدُوَيه، من حديث عاصم بن بَهْدَلَة، عن بعض أصحابه، عن سعيد بن جُبَير، عن ابن عباس؛ أن النبى ﷺ خرج ذات ليلة بعد ما مَضى ليل، فنظر إلى السماء، وتلا هذه الآية: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَاخْتِلافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لأُولِي الأَلْبَابِ﴾ إلى آخر السورة. ثم قال: «اللهم اجعل فى قلبى نُورا، وفى سَمْعى نورا، وفى بَصَرى نورا، وعن يمينى نورا، وعن شمالى نورا، ومن بين يَدَىّ نورا، ومن خَلْفى نورا، ومن فَوْقى نورا، ومن تحتى نورا، وأعْظِم لى نورا يوم القيامة».

وهذا الدعاء[(١٠)] ثابت فى بعض طرق الصحيح، من رواية كُريب، عن ابن عباس، رضى الله عنه[(١١)].

ثم روى ابن مَرْدُوَيه وابن أبى حاتم من حديث جعفر بن أبى المغيرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: أتت قريش اليهود فقالوا: بما جاءكم موسى من الآيات؟ قالوا: عصاه ويده البيضاء[(١٢)] للناظرين. وأتوا النصارى فقالوا: كيف كان عيسى فيكم؟ قالوا: كان يُبْرِئ الأكمه والأبرص ويحيى الموتى. فأتوا النبى ﷺ فقالوا: ادع لنا ربك[(١٣)] يجعل لنا الصَّفَا ذَهبًا. فدعا ربه، عز وجل، فنزلت: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَاخْتِلافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لأُولِي الأَلْبَابِ﴾. قال: «فليتفكروا فيها»[(١٤)]. لفظ ابن مَرْدُوَيه .

---

(١) زيادة من و. (٢) فى أ: «ميسرة». (٣) فى أ: «عن أبيه» وفى و: «عن ابن عباس».
(٤) فى و: «قال». (٥) فى جـ، ر: «قلت». (٦) فى ر، أ، و:«قال: فلما».
(٧) فى جـ، ر، أ، و:«عباس عن أبيه». (٨) فى ر: «حدثنا».
(٩) صحيح مسلم برقم (٧٦٣) وسنن أبى داود برقم (١٣٥٣) وسنن النسائى (٣/ ٢٣٦).
(١٠) فى إسناده عاصم وقد تكلم فيه وشيخه مجهول. ورواه البخارى فى صحيحه برقم (٤٥٦٩) ومسلم فى صحيحه برقم (٧٦٣) من طريق كُرَيب عن ابن عباس بنحوه.
(١١) فى و:«عنهما». (١٢) فى جـ، ر، أ، و: «بيضاء». (١٣) فى أ، ر:«ربك أن».
(١٤) ورواه ابن أبى حاتم، والطبرانى، وابن المنذر كما فى الدر (٢/ ٤٠٧). قال الحافظ ابن حجر فى الفتح (٨/ ٢٣٥): «رجاله ثقات=

وقد تقدم سياق الطبرانى لهذا الحديث فى أول الآية، وهذا يقتضى أن تكون[١] هذه الآيات مكية، والمشهور أنها مدنية، ودليله الحديث الآخر، قال ابن مَرْدويه:

حدثنا إسماعيل بن على بن إسماعيل، أخبرنا أحمد بن على الحرانى، حدثنا شجاع بن أشرس، حدثنا حَشْرج بن نباتة الواسطى أبو مكرم، عن الكلبى ـ هو أبو جَنَاب[٢] [الكلبى][٣] ـ عن عطاء قال: انطلقت أنا وابن عمر وعُبَيد بن عُمَير إلى عائشة، رضى الله عنها، فدخلنا عليها وبيننا وبينها حجاب، فقالت: يا عبيد، ما يمنعك من زيارتنا؟. قال: قول الشاعر:

زُر غبًا تزدد حبًا

فقال ابن عمر: ذرينا[٤]، أخبرنا بأعجب شىء رأيته من رسول الله ﷺ. فَبكَتْ وقالت: كُلُّ أمره كان عجبا، أتانى فى ليلتى حتى مس جلده جلدى، ثم قال: ذرينى أتعبد لربى [عز وجل][٥] قالت: فقلت: والله إنى لأحب قربك، وإنى أحب[٦] أن تَعبد لربك. فقام إلى القربة فتوضأ ولم يكثر صب الماء، ثم قام يصلى، فبكى حتى بل لحيته، ثم سجد فبكى حتى بَل الأرض، ثم اضطجع على جنبه فبكى، حتى إذا أتى بلال يُؤذنه بصلاة الصبح قالت: فقال: يا رسول الله، ما يُبكيك؟ وقد غفر الله لك ذنبك ما تقدم وما تأخر، فقال: «ويحك يا بلال، وما يمنعنى أن أبكى وقد أُنْزل[٧] علىّ فى هذه الليلة: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَاخْتِلافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لأُولِي الأَلْبَابِ﴾» ثم قال: «ويل لمن قرأها ولم يتفكر فيها».

وقد رواه عَبْد بن حُمَيد، عن[٨] جعفر بن عَوْن، عن أبى[٩] جَنَاب[١٠] الكلبى عن[١١] عطاء، بأطول من هذا وأتم سياقا[١٢].

وهكذا رواه أبو حاتم ابن حبان فى صحيحه، عن عمران بن موسى، عن عثمان بن أبى شيبة، عن يحيى بن زكريا، عن إبراهيم بن سُوَيد النَّخعى، عن عبد الملك بن أبى سليمان، عن عطاء قال: دخلت أنا [وعبد الله بن عمر][١٣] وعُبَيد بن عُمَير على عائشة[١٤]، فذكر[١٥] نحوه.

وهكذا رواه عبد الله بن محمد بن أبى الدنيا فى كتاب «التفكر والاعتبار» عن شجاع بن أشرس، به. ثم قال: حدثنى الحسن بن عبد العزيز: سمعت سُنَيْدًا يذكر عن سفيان ـ هو الثورى ـ رفعه قال: من قرأ آخر آل عمران فلم يتفكر فيه ويْلَه. يعد بأصابعه عشرا. قال الحسن بن عبد العزيز: فأخبرنى

---

= إلا الحمانى فإنه متكلم فيه، وقد خالفه الحسن بن موسى، فرواه عن يعقوب عن جعفر عن سعيد مرسلا وهو أشبه، وعلى تقدير كونه محفوظا وصله، ففيه إشكال من جهة أن هذه السورة مدنية وقريش من أهل مكة، ويحتمل أن يكون سؤالهم لذلك بعد أن هاجر النبى ﷺ إلى المدينة ولا سيما زمن الهدنة».

(١) فى ر: «يكون». (٢) فى أ: «حبان». (٣) زيادة من ر.
(٤)فى جـ ، ر :«ذرنا» (٥) زيادة من جـ، ر، أ، و. (٦) فى جـ، ر، أ: «لأحب».
(٧) فى أ: «أنزل الله». (٨) فى و: «طريق أخرى: قال عبد بن حميد فى تفسيره: أنبأنا».
(٩) فى و: «حدثنا أبو». (١٠) فى جـ، ر: «حباب». (١١) فى و: «حدثنا».
(١٢) ومن طريق ابن مردويه رواه الأصبهانى فى الترغيب والترهيب برقم (٦٦٦) فقال: أخبرنا أحمد الذكوانى، أنبأنا أحمد بن موسى ابن مردويه، فذكره. وفى إسناده أبو جناب الكلبى تفرد به وهو ضعيف.
(١٣) زيادة من و. (١٤) فى و: «على أم المؤمنين». (١٥) فى جـ: «فذكره».

عُبَيد بن السائب قال: قيل للأوزاعى: ما غاية التفكر فيهن؟ قال: يقرؤهن وهو يعقلهن.

قال ابن أبى الدنيا: وحدثنى قاسم بن هاشم، حدثنا على بن عَيَّاش، حدثنا عبد الرحمن بن سليمان قال: سألت الأوزاعى عن أدنى ما يَتَعلق به المتعلق من الفكر فيهن وما ينجيه من هذا الويل؟ فأطرق هُنَيّة[1] ثم قال: يقرؤهن وهو يَعْقلُهُن.

[**حديث آخر فيه غرابة:** قال أبو بكر بن مردويه: أنبأنا عبد الرحمن بن بشير بن نمير، أنبأنا إسحاق بن إبراهيم البستى ح وقال: أنبأنا إسحاق بن إبراهيم بن زيد، حدثنا أحمد بن عمرو قالا: أنبأنا هشام بن عمار، أنبأنا سليمان بن موسى الزهرى، أنبأنا مظاهر بن أسلم المخزومى، أنبأنا سعيد ابن أبى سعيد المقبرى عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ كان يقرأ عشر آيات من آخر سورة آل عمران كل ليلة. مظاهر بن أسلم ضعيف][2].

**﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ بَعْضُكُم مِّنْ بَعْضٍ فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَأُوذُوا فِي سَبِيلِي وَقَاتَلُوا وَقُتِلُوا لأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ ثَوَابًا مِّنْ عِندِ اللَّهِ وَاللَّهُ عِندَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ (١٩٥)﴾.**

يقول تعالى: **﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ﴾** أى: فأجابهم ربهم، كما قال الشاعر:

وداعٍ دعا: يَا مَن يجيب إلى النّدى ... فَلم يَسْتجبْه عنْد ذاك مجيب[3]

قال سعيد بن منصور: حدثنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن سلمة، رجل من آل أم سلمة، قال: قالت أم سلمة: يا رسول الله، لا نَسْمَع اللهَ ذَكَرَ النساء فى الهجرة بشىء؟ فأنزل الله [عز وجل][4]: **﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ﴾** إلى آخر الآية. وقالت الأنصار: هى أول ظعينة قَدمت علينا.

وقد رواه الحاكم فى مستدركه من حديث سفيان بن عُيَيْنة، ثم قال: صحيح على شرط البخارى، ولم يخرجاه[5].

وقد روى ابن أبى نَجيح، عن مجاهد، عن أم سَلَمة قالت: آخر آية أنزلت هذه الآية: **﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ بَعْضُكُم مِّنْ بَعْضٍ﴾** إلى آخرها. رواه ابن مَرْدُويه.

ومعنى الآية: أن المؤمنين ذوى الألباب لما سألوا ـ مما تقدم ذكره ـ فاستجاب لهم ربهم ـ عقب ذلك بفاء التعقيب، كما قال تعالى: **﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾** [البقرة: ١٨٦].

---

(١) فى جـ: «هنيهة». (٢) زيادة من أ، و.

(٣) البيت فى تفسير الطبرى (٧/ ٤٨٨) وهو لكعب بن سعد الغنوى.

(٤) زيادة من أ.

(٥) سنن سعيد بن منصور برقم (٥٥٢) والمستدرك (٢/ ٣٠٠) ورواه عبد الرزاق فى تفسيره (١/ ١٤٤) ومن طريقه ابن جرير فى تفسيره (٧/ ٤٨٨) ولم يذكر قوله: «وقالت الأنصار إلى آخره» من طريق سفيان بنحوه.

(٦) فى ر: «دعانى».

وقوله: ﴿أَنِّي لا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ﴾ هذا تفسير للإجابة، أى قال لهم مُجيباً[(١)] لهم: أنه لا يضيع عمل عامل لديه، بل يُوَفّى كل عامل بقسط عمله، من ذكر أو أنثى.

وقوله: ﴿بَعْضُكُم مِّنْ بَعْضٍ﴾ أى: جميعكم فى ثوابى سَواء ﴿فَالَّذِينَ هَاجَرُوا﴾ أى: تركوا دار الشِّرْك وأتَوا إلى دار الإيمان وفارقوا الأحباب والخلان والإخوان والجيران، ﴿وَأُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ﴾ أى: ضايقهم المشركون بالأذى حتى ألجؤوهم إلى الخروج من بين أظهرهم؛ ولهذا قال: ﴿وَأُوذُوا فِي سَبِيلِي﴾ أى: إنما كان ذنبُهم إلى الناس أنهم آمنوا بالله وحده، كما قال تعالى: ﴿يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَن تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ﴾[الممتحنة: ١]. وقال تعالى: ﴿وَمَا نَقَمُوا مِنْهُمْ إِلاَّ أَن يُؤْمِنُوا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ﴾ [البروج: ٨].

وقوله: ﴿وَقَاتَلُوا وَقُتِلُوا﴾ وهذا أعلى المقامات أن يقاتل فى سبيل الله، فيُعْقَر جَواده، ويعفَّر وجهه بدمه وترابه، وقد ثبت فى الصحيح أن رجلا قال: يا رسول الله، أرأيت إن قُتلت فى سبيل الله صابرا مُحْتَسباً مُقْبلا غير مُدبر، أيُكفِّر الله عنى خطاياى؟ قال: «نعم» ثم قال: «كيف قلت؟» : فأعاد عليه[(٢)] ما قال، فقال: «نعم، إلا الدَّين، قاله لى جبريل آنفاً».

ولهذا قال تعالى: ﴿لأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ﴾ أى: تجرى فى خلالها الأنهار من أنواع المشارب، من لبن وعسل وخمر وماء غير آسِن وغير ذلك، مما لا عَيْنَ رأتْ، ولا أذن سَمِعت، ولا خَطَر على قلب بَشَر.

وقوله: ﴿ثَوَابًا مِّنْ عِندِ اللَّهِ﴾ أضافه إليه ونسبه إليه ليدل على أنه عظيم؛ لأن العظيم الكريم لا يعطى إلا جَزيلا كثيراً، كما قال الشاعر:

إن يُعَذب يكُن غَراماً وإن يُعْـــ ... ـطِ جزيلاً فإنَّه لا يُبَالى

وقوله: ﴿وَاللَّهُ عِندَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ[(٣)]﴾ أى: عنده حُسْن الجزاء لمن عمل صالحا.

قال ابن أبى حاتم: ذكر عن دُحَيم بن إبراهيم: حدثنا الوليد بن مسلم، أخبرنى حَرِيز[(٤)] بن عثمان: أن شداد بن أوس كان يقول: يأيها الناس، لا تَتهموا الله فى قضائه، فإنه[(٥)] لا يبغى على مؤمن، فإذا نزَل بأحدكم شىء مما يُحب فليحْمَد الله، وإذا أنزل[(٦)] به شىء مما يكره فَلْيَصبر وليحتسب، فإن الله عنده حسن الثواب.

﴿لا يَغُرَّنَّكَ تَقَلُّبُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي الْبِلادِ (١٩٦) مَتَاعٌ قَلِيلٌ ثُمَّ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمِهَادُ (١٩٧) لَكِنِ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا نُزُلاً مِّنْ عِندِ اللَّهِ وَمَا عِندَ اللَّهِ خَيْرٌ لِّلأَبْرَارِ (١٩٨)﴾.

---

(١) فى جـ، ر، أ، و: «مخبرا». (٢) فى أ، و: «قال: فأعاد عليه». (٣) فى أ: «المآب» وهو خطأ.
(٤) فى جـ، ر: «جرير». (٥) فى أ: «فإن الله»، وفى و: «فالله». (٦) فى جـ، ر، أ: «نزل».

يقول تعالى: لا تنظروا[١] إلى ما هؤلاء الكفار مُتْرفون فيه، من النِّعْمَة والغِبْطَة والسرور، فعمَّا قليل يزول هذا كله عنهم، ويصبحون مُرتَهنين بأعمالهم السيئة، فإنما نَمُدّ لهم فيما هم فيه استدراجا، وجميع ما هم فيه ﴿مَتَاعٌ قَلِيلٌ ثُمَّ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمِهَادُ﴾.

وهذه الآية كقوله تعالى: ﴿مَا يُجَادِلُ فِي آيَاتِ اللَّهِ إِلاَّ الَّذِينَ كَفَرُوا فَلا يَغْرُرْكَ تَقَلُّبُهُمْ فِي الْبِلادِ﴾ [غافر: ٤]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لا يُفْلِحُونَ. مَتَاعٌ فِي الدُّنْيَا ثُمَّ إِلَيْنَا مَرْجِعُهُمْ ثُمَّ نُذِيقُهُمُ الْعَذَابَ الشَّدِيدَ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ﴾ [يونس: ٦٩، ٧٠] ،وقال تعالى: ﴿نُمَتِّعُهُمْ قَلِيلاً ثُمَّ نَضْطَرُّهُمْ إِلَىٰ عَذَابٍ غَلِيظٍ﴾ [لقمان: ٢٤]، وقال تعالى: ﴿فَمَهِّلِ الْكَافِرِينَ أَمْهِلْهُمْ رُوَيْدًا﴾ [الطارق: ١٧]، أي: قليلا، وقال تعالى: ﴿أَفَمَن وَعَدْنَاهُ وَعْدًا حَسَنًا فَهُوَ لاقِيهِ كَمَن مَّتَّعْنَاهُ مَتَاعَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ثُمَّ هُوَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الْمُحْضَرِينَ﴾ [القصص: ٦١]، وهكذا لما ذكر حال الكفار فى الدنيا وذكر مآلهم إلى النار قال بعده: ﴿لَكِنِ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا نُزُلاً﴾ أى: ضيافة من عند الله ﴿وَمَا عِندَ اللَّهِ خَيْرٌ لِّلأَبْرَارِ﴾.

وقال[٢] ابن مَرْدُويه: حدثنا أحمد بن نصر[٣]، أخبرنا أبو طاهر سهل بن عبد الله، أنبأنا[٤] هشام ابن عمَّار، أنبأنا سعيد بن يحيى، أنبأنا عُبَيد الله بن الوليد الوصافى[٥]، عن مُحَارب بن دثَار، عن عَبْد الله بن عَمْرو بن العاص، عن النبى ﷺ قال: «إنما سُمّوا الأبرار لأنهم بَرّوا الآباء والأبناء، كما أن لوالديك عليك حقا، كذلك لولدك عليك حق».

كذا رواه ابن مردُويه عن عَبْد الله بن عمرو بن العاص مرفوعا[٦]، وقد قال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا أحمد بن جَنَاب، حدثنا عيسى بن يونس، عن عُبَيد الله بن الوليد الوصافى[٧]، عن محارب بن دثار عن ابن عُمَر قال: إنما سماهم الله أبراراً لأنهم بَرّوا الآباء والأبناء، كما أن لوالديك[٨] عليك حقا، كذلك لولدك عليك حق، وهذا أشبه والله أعلم[٩].

ثم قال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا هشام الدَّسْتَوائى، عن رجل، عن الحسن قال: الأبرار الذين لا يؤذون الذَّرّ.

وقال ابن أبى حاتم أيضا: حدثنا أحمد بن سِنان، حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن خَيْثَمَة، عن الأسود قال: قال عبد الله ـ يعنى ابن مسعود ـ: ما من نَفْس بَرّة ولا فاجرة إلا الموت خيرٌ لها، لئن كان برا لقد قال الله: ﴿وَمَا عِندَ اللَّهِ خَيْرٌ لِّلأَبْرَارِ﴾.

---

(١) في ر: «تنظر». (٢) فى جـ، أ، و: «قال». (٣) فى جـ،أ: «نصير».
(٤) فى جـ: «ابن». (٥) فى جـ: «عبد الله بن الوليد الرصافى».
(٦) وهو غير محفوظ، وإنما المحفوظ عن ابن عمر، وقد تفرد به أبو طاهر سهل بن عبد الله.
(٧) فى جـ: «عبد الله بن الوليد الرصافى». (٨) فى أ، و: «لوالدك».
(٩) ورواه ابن عدى فى الكامل (٤/ ٣٢٣) من طريق محمد بن خريم عن هشام بن عمار عن سعيد بن يحيى عن عبيد الله بن الوليد الوصافى عن محارب بن دثار عن عبد الله بن عمر بن الخطاب مرفوعا. ورواه البخارى فى الأدب المفرد برقم (٩٤) من طريق عبيدالله بن الوليد الوصافى عن محارب بن دثار عن عبد الله بن عمر بن الخطاب موقوفا. قال السيوطى فى الدر (٢/ ٤١٦): «ووقفه أصح». وفى إسناده عبيد الله بن الوليد الوصافى متفق على ضعفه. وقال ابن عدى: «ضعيف جدًا يتبين ضعفه على حديثه».

وكذا رواه عبد الرزاق، عن الأعمش، عن الثورى، به، وقرأ: ﴿ولا يحسبن[1] الذين كفروا أنما نملي لهم خير لأنفسهم إنما نملي لهم ليزدادوا إثما ولهم عذاب مهين﴾ [آل عمران: ١٧٨].

وقال ابن جرير: حدثنى المثنى، حدثنا إسحاق، حدثنا ابن أبى جعفر، عن فرج بن فضالة، عن لقمان، عن أبى الدرداء أنه كان يقول: ما من مؤمن إلا والموت خير له، وما من كافر إلا والموت خير له، ومن لم يصدقنى فإن الله يقول: ﴿وما عند الله خير للأبرار﴾، ويقول: ﴿ولا يحسبن الذين كفروا أنما نملي لهم خير لأنفسهم إنما نملي لهم ليزدادوا إثما ولهم عذاب مهين﴾.

**﴿ وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَن يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ خَاشِعِينَ لِلَّهِ لا يَشْتَرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلاً أُوْلَئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ (١٩٩) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (٢٠٠) ﴾.**

يخبرُ تعالى عن طائفة من أهل الكتاب أنهم يؤمنون بالله حق الإيمان، وبما أنزل على محمد، مع ما هم يؤمنون به من الكتب المتقدمة، وأنهم خاشعون لله، أى: مطيعون له خاضعون متذللون بين يديه، ﴿لا يشترون بآيات الله ثمنا قليلا﴾ أى: لا يكتمون بأيديهم من البشارات بمحمد ﷺ، وذكر صفته ونعته ومبعثه وصفة أمته، وهؤلاء هم خيرة أهل الكتاب وصفوتهم، سواء كانوا هوداً أو نصارى. وقد قال تعالى فى سورة القصص: ﴿الذين آتيناهم الكتاب من قبله هم به يؤمنون. وإذا يتلى[2] عليهم قالوا آمنا به إنه الحق من ربنا إنا كنا من قبله مسلمين. أولئك يؤتون أجرهم مرتين بما صبروا﴾ الآية [القصص: ٥٢ ـ ٥٤]، وقال تعالى: ﴿الذين آتيناهم الكتاب يتلونه حق تلاوته أولئك يؤمنون به﴾ الآية [البقرة: ١٢١]، وقال: ﴿ومن قوم موسى أمة يهدون بالحق وبه يعدلون﴾ [الأعراف: ١٥٩]، وقال تعالى: ﴿ليسوا سواء من أهل الكتاب أمة قائمة يتلون آيات الله آناء الليل وهم يسجدون﴾ [آل عمران: ١١٣]، وقال تعالى: ﴿قل آمنوا به أو لا تؤمنوا إن الذين أوتوا العلم من قبله إذا يتلى عليهم يخرون للأذقان سجدا. ويقولون سبحان ربنا إن كان وعد ربنا لمفعولا. ويخرون للأذقان يبكون ويزيدهم خشوعا﴾ [الإسراء: ١٠٧ ـ ١٠٩]، وهذه الصفات توجد فى اليهود، ولكن قليلا، كما وجد فى عبد الله بن سلام وأمثاله ممن آمن من أحبار اليهود ولم يبلغوا عَشَرَةَ أنفس، وأما النصارى فكثير منهم مهتدون وينقادون للحق، كما قال تعالى: ﴿لتجدن أشد الناس عداوة للذين آمنوا اليهود والذين أشركوا ولتجدن أقربهم مودة للذين آمنوا الذين قالوا إنا نصارى [ذلك بأن منهم قسيسين ورهبانا وأنهم لا يستكبرون. وإذا سمعوا ما أنزل إلى الرسول ترى أعينهم تفيض من الدمع مما عرفوا من الحق يقولون ربنا آمنا فاكتبنا مع الشاهدين. وما لنا لا نؤمن بالله وما جاءنا من الحق ونطمع أن يدخلنا ربنا مع القوم الصالحين.[3]] فأثابهم الله بما قالوا جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها﴾ الآية [المائدة: ٨٢ ـ ٨٥]، وهكذا قال هاهنا: ﴿أولئك لهم أجرهم عند ربهم [إن الله سريع الحساب][4]﴾ الآية.

---

(١) فى أ: «ولا تحسبن».
(٢) فى جـ، أ: «تتلى».
(٣) زيادة من جـ، ر، و. وفى هـ: «إلى قوله تعالى».
(٤) زيادة من جـ، ر، أ.

وقد ثبت في الحديث أن جعفر بن أبي طالب، رضي الله عنه، لَمّا قرأ سورة﴿كهيعص﴾ بحضرة النجاشي ملك الحبشة، وعنده البطاركة والقساوسة[(١)] بكَى وبكَوْا معه، حتى أخْضَبُوا[(٢)] لِحاهَمُ.

وثبت في الصحيحين أن النجاشي لما مات نَعَاه النبي[(٣)] ﷺ إلى أصحابه، وقال: «إن أخًا[(٤)] لكم بالحبشة قد مات فصلُّوا عليه». فخرج [بهم][(٥)] إلى الصحراء، فَصفَّهم، وصلّى عليه[(٦)].

وروى ابن أبي حاتم والحافظ أبو بكر بن مردويه من حديث حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس بن مالك قال: لما تُوفي النجاشي قال رسولُ الله ﷺ: «استغفروا لأخيكم». فقال بعض الناس: يأمرنا أن نستغفر لعلْج مات بأرض الحبشة. فنزلت: ﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَن يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ خَاشِعِينَ لِلَّهِ﴾ الآية.

ورواه عبد بن حميد وابن[(٧)] أبي حاتم من طريق أخرى عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن الحسن[(٨)]، عن النبي ﷺ[(٩)]. ثم رواه ابن مَرْدويه [أيضا][(١٠)] من طرق عن حُمَيْد، عن أنس بن مالك بنحو ما تقدم[(١١)].

ورواه أيضاً ابن[(١٢)] جرير من حديث أبي بكر الهُذَلي، عن قَتَادة، عن سعيد بن المُسَيَّب، عن جابر قال: قال [لنا][(١٣)] رسول الله ﷺ حين مات النجاشي: «إن أخاكم أصْحَمة قد مات». فخرج رسولُ الله ﷺ فصلَّى كما يُصَلِّى على الجنائز فكبر عليه أربعا، فقال المنافقون: يصلي على علج مات بأرض الحبشة: فأنزل الله [عز وجل][(١٤)]: ﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَن يُؤْمِنُ بِاللَّهِ [وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ خَاشِعِينَ لِلَّهِ لا يَشْتَرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلاً أُوْلَئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ][(١٥)]﴾[(١٦)].

وقد روى الحافظُ أبو عبد الله الحاكم في مستدركه أنبأنا أبو العباس السياري بمرو، حدثنا عبد الله ابن علي الغزال، حدثنا علي بن الحسن بن شقيق، حدثنا ابن المبارك، أنبأنا مصعب بن ثابت، عن عامر بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه قال: نزل بالنجاشي عَدُوٌّ من أرضهم، فجاءه المهاجرون فقالوا: نحب[(١٧)] أن نَخْرُجَ إليهم حتى نقاتل معك، وترى جرأتنا، ونجزيك بما صنعت بنا. فقال: لا، دواء

---

(١) في جـ، ر: «القساقسة». (٢) في جـ، ر: «أخضلوا». (٣) في جـ، ر، أ، و: «رسول الله».
(٤) في جـ: «أخاكم». (٥) زيادة من جـ، أ، و.
(٦) صحيح البخاري برقم (١٣٢٠) وصحيح مسلم برقم (٩٥٢) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه.
(٧) في ر: «عن». (٨) في جـ، ر: «أنس».
(٩) ورواه الطبراني في المعجم الأوسط برقم (٢٦٨٨) من طريق مؤمل بن إسماعيل عن حماد بن سلمة به. ثم قال: «لم يروه عن حماد إلا مؤمل».
(١٠) زيادة من أ، و.
(١١) ورواه الطبراني في الأوسط برقم (٣٩٢٨) «مجمع البحرين» من طريق أبي بكر بن عياش عن حميد عن أنس به. قال الهيثمي في المجمع (٣/٣٨): «رجاله ثقات». ورواه الواحدي في الوسيط (١/٥٣٦) من طريق معتمر بن سليمان عن حميد عن أنس به.
(١٢) في ر: «وابن». (١٣) زيادة من جـ، ر. (١٤) زيادة من جـ، أ.
(١٥) زيادة من جـ، ر، أ، و.
(١٦) تفسير الطبري (٧/٤٩٦).
(١٧) في جـ، ر: «إنا نحب».

بنصرة الله عز وجل خَيْر من دواء بنصرة الناس. قال: وفيه نزلت: ﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَن يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ خَاشِعِينَ لِلَّهِ﴾ الآية، ثم قال: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه[١].

وقال أبو داود: حدثنا محمد بن عَمْرو الرازى، حدثنا سلمة بن الفضل، عن محمد بن إسحاق، حدثنى يزيد بن رومان، عن عروة، عن عائشة، رضى الله عنها، قالت: لما مات النجاشى كنا نُحَدِّث أنه لا يزال يرى على[٢] قبره نور[٣].

وقال ابن أبى نَجِيح، عن مجاهد: ﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ يعنى: مُسلمة أهل الكتاب.

وقال عَباد بن منصور: سألت الحسن البصرى عن قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَن يُؤْمِنُ بِاللَّهِ [وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ خَاشِعِينَ لِلَّهِ][٤]﴾الآية. قال: هم أهل الكتاب الذين كانوا قبل محمد ﷺ، فاتبعوه وعرفوا الإسلام، فأعطاهم الله تعالى أجر اثنين[٥] للذى[٦] كانوا عليه من الإيمان[٧] قبل محمد ﷺ وبالذى اتبعوا محمداً ﷺ. رواهما ابن أبى حاتم.

وقد ثبت فى الصحيحين، عن أبى موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة يُؤتَوْنَ أجرَهم مرتين» فذكر منهم: «ورجل من أهل الكتاب آمن بنبيه وآمن بى»[٨].

وقوله: ﴿لا يَشْتَرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلاً﴾ أى: لا يكتمون ما بأيديهم من العلم، كما فعله الطائفة المرذولة منهم[٩]، بل يبذلون ذلك مجانا؛ ولهذا قال: ﴿أُوْلَئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾.

قال مجاهد: ﴿سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ يعنى: سريع الإحصاء. رواه ابن أبى حاتم وغيره.

وقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا﴾ قال الحسن البصرى، رحمه الله: أمروا أن يصبروا على دينهم الذى ارتضاه الله لهم، وهو الإسلام، فلا يدعوه لسرّاء ولا لضرّاء ولا لشدَّة ولا لرخَاء، حتى يموتوا مسلمين، وأن يصابروا الأعداء الذين يكتمون[١٠] دينهم. وكذا قال غير واحد من علماء السلف.

وأما المرابطة فهى المداومة فى مكان العبادة والثبات. وقيل: انتظار الصلاة بعد الصلاة، قاله [مجاهد و][١١] ابن عباس وسهل بن حُنَيف، ومحمد بن كعب القُرَظى، وغيرهم.

وروى ابن أبى حاتم هاهنا الحديث الذى رواه مسلم والنسائى، من حديث مالك بن أنس، عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب، مولى الحُرَقَة، عن أبيه، عن أبى هريرة، عن النبى ﷺ قال: «ألا

---

(١) المستدرك (٢/ ٣٠٠) وأقره الذهبى.

(٢) فى جـ، أ: «فى».

(٣) سنن أبى داود برقم (٢٥٢٣).

(٤) زيادة من جـ، ر، أ، و.

(٥) فى جـ، ر: «إحدى اثنتين».

(٦) فى أ: «للذين».

(٧) فى جـ، ر، أ، و: «الإسلام».

(٨) صحيح البخارى برقم (٩٧) وصحيح مسلم برقم (١٥٤).

(٩) فى أ: «بينهم».

(١٠) فى ر، أ، و: «يميلون».

(١١) زيادة من و.

أخبركم بما يمحو الله به الخطايا، ويرفع به الدرجات؟ إسباغُ الوضوء على المكاره، وكثرة الخُطا إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، فذلكم الرِّباط، فذلكم الرباط، فذلكم الرباط»[(١)].

وقال ابن مردويه: حدثنا محمد بن أحمد، حدثنا موسى بن إسحاق حدثنا أبو جُحَيْفة[(٢)] على ابن يزيد الكوفي، أنبأنا ابن أبي كريمة، عن محمد بن يزيد[(٣)]، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال: أقبل عليَّ أبو هريرة يوما فقال: أتدري يا ابن أخي فيم نزلت[(٤)] هذه الآية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا﴾؟ قلت: لا. قال: أما إنه لم يكن في زمان النبي ﷺ غزو يرابطون فيه، ولكنها نزلت في قوم يعمرون المساجد، يصلون الصلاة في مواقيتها، ثم يذكرون الله فيها، فعليهم أنزلت: ﴿اصْبِرُوا﴾ أي: على الصلوات الخمس ﴿وَصَابِرُوا﴾ [على][(٥)] أنفسكم وهواكم ﴿وَرَابِطُوا﴾ في مساجدكم ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ فيما عليكم ﴿لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾[(٦)].

وهكذا رواه الحاكم في مستدركه من طريق سعيد بن منصور بن المبارك عن مصعب بن ثابت، عن داود بن صالح، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة ـ بنحوه[(٧)].

وقال ابن جرير: حدثني أبو السائب، حدثني ابن فضيل[(٨)]، عن عبد الله بن سعيد المقبري، عن جده، عن شرحبيل، عن علي، رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أدلكم على ما يُكَفِّرُ الذنوب والخطايا؟ إسْباغُ الوُضوءُ على المكاره، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، فذلكم الرِّباط»[(٩)].

وقال ابن جرير أيضا: حدثنا موسى بن سَهْل الرملي، حدثنا يحيى بن واضح، حدثنا محمد بن مُهاجر، حدثني يحيى بن يزيد، عن زيد بن أبي أُنَيْسَة، عن شُرَحْبيل، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أدُلُّكم على ما يَمْحُو الله به الخطايا ويُكفّر به الذنوب؟» قلنا: بلى يا رسول الله. قال: «إسباغ الوضُوء في أماكنها، وكثرة الخُطا إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، فذلكم الرِّباط»[(١٠)].

وقال ابن مَرْدُويه: حدثني محمد بن علي، أنبأنا محمد بن عبد الله بن[(١١)] السلام البيروتي، أنبأنا محمد بن غالب الأنطاكي، أنبأنا عثمان بن عبد الرحمن، أنبأنا الوازع بن نافع، عن أبي سلمة

---

(١) رواه مالك في الموطأ في قصر الصلاة برقم (٥٥) ومن طريقه مسلم في صحيحه برقم (٢٥١) والنسائي في السنن الكبرى برقم (١٣٩).

(٢) في جـ: «حجية»، وفي أ: «جحيفة».

(٣) في أ: «سويد».

(٤) في جـ، ر، أ، و: «أنزلت».

(٥) زيادة من أ.

(٦) ذكره السيوطي في الدر (٢/٤١٧) وعزاه لابن مردويه.

(٧) المستدرك (٢/٣٠١) وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه» وأقره الذهبي. ورواه الطبري في تفسيره (٧/٥٠٤) من طريق ابن المبارك عن مصعب بن ثابت عن داود من كلام أبي سلمة كما سيأتي.

(٨) في ر: «فضل».

(٩) تفسير الطبري (٧/٥٠٥) وفي إسناده المقبري: عبد الله بن سعيد، ضعيف ورمي بالكذب.

(١٠) تفسير الطبري (٧/٥٠٥، ٥٠٦) ورواه البزار (١/٢٢٣) «كشف الأستار» وقال: «لا نعلم يروى هذا عن جابر بغير هذا الإسناد» ورواه ابن حبان في صحيحه برقم (١٦١) «موارد» كلاهما من طريق محمد بن سلمة عن خالد بن يزيد عن محمد بن سلمة به.

(١١) في جـ، ر، أ، و: «عبد الله بن عبد السلام».

ابن عبد الرحمن، عن أبى أيوب، رضى الله عنه، قال: وقف علينا رسول الله ﷺ فقال: «هل لكم[١] إلى ما يمحو الله به الذنوب ويعظم به الأجر؟» قلنا: نعم، يا رسول الله، وما هو؟ قال: «إسباغ الوضوء على المكاره، وكثرة الخطا إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة».

قال: «وهو قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾، فذلك هو الرباط فى المساجد» وهذا حديث غريب من هذا الوجه جداً[٢].

وقال عبد الله بن المبارك، عن مُصْعَب بن ثابت بن عبد الله بن الزُّبَيْر، حدثنى داود بن صالح قال: قال لى أبو سلمة بن عبد الرحمن: يا ابن أخى، هل تدرى فى أى شىء نزلت هذه الآية ﴿اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا﴾؟ قال: قلت: لا. قال: إنه ـ يا ابن أخى ـ لم يكن فى زمان النبى ﷺ غَزْو يُرَابَطُ فيه، ولكنه انتظار الصلاة بعد الصلاة. رواه ابن جرير، وقد تقدم سياقُ ابن مَرْدُويه، وأنه من كلام أبى هريرة، فالله أعلم.

وقيل: المراد بالمرابطة هاهنا مرابطة الغزو فى نُحور العدوّ، وحفظ ثُغور الإسلام وصيانتها عن دخول الأعداء إلى حَوْزَة بلاد المسلمين، وقد وردت الأخبار بالترغيب فى ذلك، وذِكْر كثرة الثواب فيه، فرَوَى البخارى فى صحيحه عن سَهْل بن سَعْد الساعدى، رضى الله عنه[٣]: أنَ رسول الله ﷺ قال: «رِبَاط يوم فى سَبِيل الله خير من الدنيا وما عليها»[٤].

**حديث آخر:** روى مسلم، عن سَلْمان الفارسى، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «رباطُ يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه، وإنْ مات جرَى عليه عمله الذى كان يعمله، وأجْرِىَ عليه رزْقُه، وأمِنَ الفَتَّان»[٥].

**حديث آخر:** قال الإمام أحمد: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، حدثنا ابن المبارك، عن حَيْوة بن شُرَيح، أخبرنى أبو هانئ الخولانى، أن عمرو بن مالك الجَنْبى[٦] أخبره: أنه سمع فُضالة بن عُبيد يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كل ميّت يُخْتَمُ على عمله، إلا الذى مات مُرابطاً فى سبيل الله، فإنه يَنْمى[٧] له عملُه إلى يوم القيامة، ويأمن فتنة القبر».

وهكذا رواه أبو داود، والترمذى من حديث أبى هانئ الخولانى. وقال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح. وأخرجه ابن حبان فى صحيحه أيضاً[٨].

**حديث آخر:** وروى الإمام أحمد أيضاً عن يحيى بن إسحاق وحسن بن موسى وأبى[٩] سعيد

---

(١) فى جـ، أ: «هل أدلكم».

(٢) وفى إسناده الوازع بن نافع، قال ابن معين: ليس بثقة. وقال البخارى: منكر الحديث وتركه النسائى. وقال ابن عدى: عامة ما يرويه الوازع غير محفوظ. ميزان الاعتدال (٤/ ٣٢٧).

(٣) فى أ، و: «عنهما».

(٤) صحيح البخارى برقم (٢٨٩٢).

(٥) صحيح مسلم برقم (١٩١٣).

(٦) فى أ: « الختنى».

(٧) فى جـ، ر: «ينموا».

(٨) المسند (٦/ ٢٠) وسنن أبى داود برقم (٢٥٠٠) وسنن الترمذى برقم (١٦٢١) وصحيح ابن حبان (٧/ ٦٩) «الإحسان».

(٩) فى جـ، أ : «أبو» .

[وعبد الله بن يزيد][١] قالوا: حدثنا[٢] ابن لَهِيعة حدثنا مَشْرَح بن هاعان، سمعت عقبة بن عامر يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كل ميّت يُختَم على عمله، إلا المرابط فى سبيل الله، فإنه يجرى عليه[٣] عمله حتى يُبعَثَ ويأمن من الفتّان»[٤].

وروى الحارث بن محمد بن أبى أسامة فى مسنده، عن المقبرى وهو عبد الله بن يزيد، به إلى قوله: «حتى يبعث» دون ذكر «الفتان»[٥]. وابن لَهِيعة إذا صرح بالتحديث فهو حَسَن، ولا سيما مع ما تقدم من الشواهد.

**حديث آخر:** قال أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجة فى سننه: حدثنا يونس بن عبد الأعلى، حدثنا عبد الله بن وَهْب، أخبرنى اللَّيْث، عن زُهرة بن مَعْبَد[٦]، عن أبيه، عن أبى هُرَيرة، عن رسول الله ﷺ قال: «من مات مُرَابطاً فى سبيل الله، أجرى[٧] عليه عمله الصالح الذى كان يعمل وأُجْرى عليه رزقه، وأمن من الفتان، وبعثه الله يوم القيامة آمنا من الفزَع»[٨].

**طريق أخرى:** قال الإمام أحمد: حدثنا موسى، أنبأنا ابن لَهِيعة، عن موسى بن وَرْدان، عن أبى هريرة، رضى الله عنه، قال رسول الله ﷺ: «من مات مُرابطا وقى فتنة القبر، وأمن[٩] من الفزَع الأكبر، وغدَا عليه وريح برزقه من الجنة، وكتب له أجر المرابط إلى يوم القيامة»[١٠].

**حديث آخر:** قال الإمام أحمد: حدثنا إسحاق بن عيسى، حدثنا إسماعيل بن عيَّاش، عن محمد ابن عمرو بن حَلْحَلَة الدؤلى، عن إسحاق بن عبد الله، عن أم الدَّرْداء ترفع الحديث قالت[١١]: «من رابط فى شىء من سواحل المسلمين ثلاثة أيام، أجزأت عنه رباط سنة»[١٢].

**حديث آخر:** قال الإمام أحمد: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا كَهْمَس، حدثنا مُصْعب بن ثابت ابن عبد الله بن الزبير قال: قال عثمان، رضى الله عنه ـ وهو يخطب على منبره ـ: إنى مُحدِّثكم حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ لم يكن يمنعنى أن أحدثكم به إلا الضِّن بكم، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «حَرْسُ ليلة فى سبيل الله أفضل[١٣] من ألف ليلة يقام ليلها ويُصَام نهارها»[١٤].

وهكذا رواه أحمد أيضا عن رَوْح عن كهمس عن مصعب بن ثابت، عن عثمان[١٥]. وقد رواه ابن ماجة عن هشام بن عمَّار، عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن مُصْعب بن ثابت،

---

(١) زيادة من جـ، ر، أ، و. (٢) فى جـ، ر، أ، و: «كلهم عن عبد الله بن لهيعة». (٣) فى أ: «له».
(٤) المسند (٣/ ١٥٧) وقال الهيثمى فى المجمع (٥/ ٢٨٩): «فيه ابن لهيعة وحديثه حسن».
(٥) مسند الحارث برقم (٦٢٧) «بغية الباحث» ورواية عبد الله بن يزيد عن ابن لهيعة صحيحه، فهو ممن روى عنه قبل الاختلاط.
(٦) فى ر: «وابن سعيد». (٧) فى أ، و: «أجر».
(٨) سنن ابن ماجة برقم (٢٧٦٧) وقال البوصيرى فى الزوائد (٢/ ٣٩١): «هذا إسناد صحيح رجاله ثقات».
(٩) فى ر: «وأومن».
(١٠) المسند (٢/ ٤٠٤).
(١١) فى ر، أ، و: «قال».
(١٢) المسند (٦/ ٣٦٢) وقال الهيثمى فى المجمع (٥/ ٢٨٩): «رواه أحمد والطبرانى من رواية إسماعيل بن عياش عن طريق المدنيين وبقية رجاله ثقات».
(١٣) فى أ: «خير».
(١٤) المسند (١/ ٦٤).
(١٥) المسند (١/ ٦١).

عن عبد الله بن الزبير قال: خطب عثمان بن عفان الناس فقال: يأيها الناس، إنى سمعت حديثا من رسول الله ﷺ لم يمنعنى أن أحدثكم به إلا الضِّنّ بكم وبصحابتكم، فَليختَرْ مُختَار لنفسه أو ليَدَعْ. سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من رَابطَ لَيْلة فى سَبِيل الله كانت كألْف ليلة صِيامها وقِيامها»[١].

**طريق أخرى عن عثمان [رضى الله عنه]**[٢]: قال الترمذى: حدثنا الحسن بن على الخلال، حدثنا هشام بن عبد الملك، حدثنا الليثُ بن سعد، حدثنا أبو[٣] عَقِيل زهْرَة بن مَعْبد، عن أبى صالح مولى عثمان بن عفان قال: سمعت عثمان ـ وهو على المنبر ـ يقول: إنى كَتَمْتُكُمْ حديثا سمعته من رسول الله ﷺ كَرَاهية تفرقكم عنى، ثم بدا لى أن أحدثكُمُوه، ليختار امرؤ لنفسه ما بدا له، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «رباطُ يوم فى سَبِيل الله خَير من ألف يوم فيما سِوَاه من المنازل».

ثم قال الترمذى: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه،قال محمد ـ يعنى البخارى ـ:أبو صالح مولى عثمان اسمه بُرْكان[٤] وذكر غير الترمذى أن اسمه الحارث،فالله أعلم[٥]وهكذا رواه الإمام أحمد من حديث الليث بن سعد وعبد الله بن لَهِيعة وعنده زيادة فى آخره فقال ـ يعنى عثمان ـ: فليرابط امرؤ كيف شاء، هل بلغت؟ قالوا: نعم. قال: اللهم اشهد[٦].

**حديث آخر**: قال أبو عيسى الترمذى: حدثنا ابن أبى عمر، حدثنا سفيان، حدثنا محمد بن المُنْكَدر قال: مر سَلْمان الفارسى بشُرَحْبِيل بن السِّمْط، وهو فى مُرَابَط له، وقد شَق عليه وعلى أصحابه فقال: أفلا[٧] أحدثك ـ يا ابن السمط ـ بحديث سمعتُه من رسول الله ﷺ؟ قال: بلى. قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «رِبَاط يوم فى سبيل الله أفضل ـ أو قال: خير ـ من صيام شهر وقيامه، ومن مات فيه وُقِى فِتْنَةَ القبر، ونَمَى له عمله إلى يوم القيامة».

تفرد به الترمذى من هذا الوجه، وقال: هذا حديث حسن[٨]. وفى بعض النسخ زيادة: وليس إسناده بمتصل، وابن المنكدر لم يدرك سلمان.

قلت: الظاهر أن محمد بن المنكدر سمعه من شرحبيل بن السِّمط وقد رواه مسلم والنسائى من حديث مكحول وأبى عُبيدة بنُ عقبة، كلاهما عن شرحبيل بن السمط ـ وله صحبة ـ عن سلمان الفارسى عن النبى ﷺ أنه قال: «رِباطُ يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه، وإن مات جرى عليه عمله الذى كان يعمله، وأجرِى عليه رزقُه، وأمن الفَتَّان» وقد تقدم[٩] سياق مسلم بمفرده[١٠].

**حديث آخر**: قال ابن ماجة: حدثنا محمد بن إسماعيل بن سَمُرة، حدثنا[١١] محمد بن يَعْلى

---

(١) سنن ابن ماجة برقم (٢٧٦٦) وقال البوصيرى فى الزوائد (٢/ ٣٩٠): «إسناده ضعيف».
(٢) زيادة من و.
(٣) فى جـ: «أبى».
(٤) فى جـ، أ: «تركان».
(٥) سنن الترمذى برقم (١٦٦٧) ورواه النسائى فى السنن (٦/ ٣٩).
(٦) المسند (١/ ٦٢).
(٧) فى جـ: «ألا».
(٨) سنن الترمذى برقم (١٦٦٥).
(٩) فى جـ: «قدم».
(١٠) صحيح مسلم برقم (١٩١٣) وسنن النسائى (٣٩١٦).
(١١) فى جـ: «قال: حدثنا».

السُّلَمى، حدثنا عُمَر بن صُبْح، عن عبد الرحمن بن عَمْرو، عن مكحول، عن أبى بن كعب قال: قال رسول الله ﷺ: «لربَاط يوم فى سبيل الله، من وراء عَوْرَة المسلمين مُحْتَسباً، من غير شهر رمضان، أعظمُ أجراً من عبادة مائة سنة، صيامها وقيامها. ورباطُ يوم فى سبيل الله، من وراء عورة المسلمين محتسبا، من شهر رمضان، أفضل عند الله وأعظم أجرا ـ أراه قال ـ: من عبادة ألف سنة صيامها، وقيامها فإن رده الله تعالى إلى أهله سالما، لم تكتب(١) عليه سيئة ألف سنة، وتكتب له الحسنات، ويُجْرَى له أجر الرباط إلى يوم القيامة».

هذا حديث غريب، بل منكر من هذا الوجه، وعُمَر بن صُبَيْح مُتَّهم(٢).

**حديث آخر**: قال ابن ماجة: حَدثنا عيسى بن يونس الرمْلى، حدثنا محمد بن شُعيب بن شابور، عن سعيد بن خالد بن أبى طويل، سمعتُ أنس بن مالك يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «حَرْسُ ليلة فى سبيل الله أفضل من صيام رَجُل وقيامه فى أهله ألف سنة: السنة ثلاثمائة وستون(٣) يوما، واليوم(٤) كألف سنة».

وهذا حديث غريب أيضا(٥)، وسعيد بن خالد هذا ضَعَّفَه أبو زُرْعَة وغير واحد من الأئمة، وقال العقيلى: لا يتابع على حديثه. وقال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج به. وقال الحاكم: روى عن أنس أحاديث موضوعة.

**حديث آخر**: قال ابن ماجة: حدثنا محمد بن الصَّبَّاح، أنبأنا عبد العزيز بن محمد، عن صالح ابن مُحمَّد بن زائدَةَ، عن عُمَرَ بن عبد العزيز، عن عقبة بن عامر الجهنى قال: قال رسول الله ﷺ: «رحم الله حارس الحرس»(٦).

فيه انقطاع بين عمر بن عبد العزيز وبين عقبة بن عامر، فإنه لم يدركه، والله أعلم.

**حديث آخر**: قال أبو داود: حدثنا أبو تَوْبَةَ، حدثنا معاوية ـ يعنى ابن سلام عن زيد ـ يعنى ابن سلام ـ أنه سمع أبا سلام قال: حدثنى السلولى: أنه حدثه سهل بن الحنظلية(٧): أنهم ساروا مع رسول الله ﷺ يوم حُنين، فأطنبوا السير حتى كانت عَشيّة، فحضرت الصلاة مع رسول الله ﷺ، فجاء رجل فارس فقال: يا رسول الله، إنى انطلقت بين أيديكم حتى طلعت جبل كذا وكذا، فإذا أنا بهُوازن على بكْرَة أبيهم بظُعنهم ونَعَمهم وشَائهم(٨)، اجتمعوا إلى حنين، فتبسم النبى ﷺ وقال: «تلك غَنيمَة المسلمين غداً إن شاء الله [تعالى(٩)]». ثم قال: «من يحرسنا الليلة؟» قال أنس بن أبى مرثد: أنا يا رسول الله. فقال(١٠): «فاركب» فركب فرساً له، فجاء إلى رسول الله ﷺ، فقال له

(١) فى جـ: «يكتب».
(٢) سنن ابن ماجة برقم (٢٧٦٨).
(٣) فى جـ، ر، أ: «وستين».
(٤) فى جـ، ر: «يوم اليوم».
(٥) سنن ابن ماجة برقم (٢٧٧٠).
(٦) سنن ابن ماجة برقم (٢٧٦٩) وقال البوصيرى فى الزوائد (٢/ ٣٩٤): «هذا إسناد ضعيف. صالح بن محمد ضعفه ابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم والبخارى وأبو داود والنسائى وابن عدى وغيرهم».
(٧) فى ر: «الحنظلية».
(٨) فى ر، أ: «وشياههم».
(٩) زيادة من جـ، أ.
(١٠) فى جـ، أ، و: «قال».

رسول الله ﷺ: «استَقْبِل هذا الشِّعْب حتى تكون فى أعلاه ولا يُغَرَّن[١] من قِبَلك الليلة» فلما أصبحنا خرَج رسول الله ﷺ إلى مُصَلاّه فركع ركعتين ثم قال: «هل أحسستم فارسكم؟» قال رجل: يا رسول الله، ما أحسسناه، فثُوِّب بالصلاة، فجعل النبى ﷺ، وهو يصلى يلتفت إلى الشعب، حتى إذا قضى صلاته قال: «أبْشِرُوا فقد جاءكم فارسكم» فجعلنا ننظر إلى خِلال الشجر فى الشعب، فإذا هو قد جاء، حتى وقف على رسول الله ﷺ فقال: إنى انطلقت حتى كنت فى أعلى هذا الشعب حيث رسول الله[٢] ﷺ، فلما أصبحت طلعت الشعبين كليهما، فنظرت فلم أر أحداً، فقال له رسول الله ﷺ: «هل نزلت الليلة؟» قال: لا، إلا مصلياً أو قاضياً حاجة، فقال له: «أوْجَبْتَ، فلا عليك ألا تعمل بعدها».

ورواه النسائى عن محمد بن يحيى بن محمد بن كثير الحرانى، عن أبى توبة وهو الربيع بن نافع به[٣].

**حديث آخر**: قال الإمام أحمد: حدثنا زيد بن الحُبَاب: حدثنا عبد الرحمن بن شُرَيح، سمعت محمد بن شُمَير[٤] الرُّعَيْنى يقول: سمعت أبا عامر التُّجِيبى. قال الإمام أحمد: وقال غير زيد: أبا على الجَنْبى[٥] يقول: سمعت أبا ريحانة يقول: كنا مع رسول الله ﷺ فى غزوة، فأتينا ذات ليلة إلى شَرَف فَبِتْنَا عليه، فأصابنا برد شديد، حتى رأيتُ مَنْ يحفر فى الأرض حفرة، يدخل فيها ويلقى عليه الجَحْفَة ـ يَعنى التِّرس ـ فلما رأى ذلك رسول الله ﷺ من الناس نادى: «من يَحْرُسُنا فى هذه الليلة فأدعو له بدعاء يكون له فيه فضل؟» فقال رجل من الأنصار: أنا يا رسول الله. فقال: «ادْنُ» فدنا، فقال: «من أنت؟» فتسمى له الأنصارى، ففتح رسول الله ﷺ بالدعاء، فأكثر منه. فقال[٦] أبو ريحانة: فلما سمعت ما دعا به رسول الله ﷺ قلت[٧]: أنا رجل آخر. فقال: «ادن». فدنوت. فقال: من أنت؟ قال: فقلت: أنا أبو ريحانة. فدعا بدعاء هو دون ما دعا للأنصارى، ثم قال: «حُرِّمَت النار على عَيْنٍ دَمِعَت ـ أو بكَتْ ـ من خَشْيَةِ الله، وحرمت النار على عين سَهِرَتْ فى سَبِيل الله».

وروى النسائى منه: «حرمت النار...» إلى آخره عن عِصْمَة بن الفضل، عن زيد بن الحباب به، وعن الحارث بن مسكين، عن ابن وَهْب، عن عبد الرحمن بن شُرَيح، به، وأتم، وقال فى الروايتين: عن أبى على الجنبى[٨][٩].

**حديث آخر**: قال الترمذى: حدثنا نصر بن على الجَهْضَمِىّ، حدثنا بِشْر بن عُمَر، حدثنا شعيب ابن رزَيق أبو شَيْبة، حدثنا عطاء الخراسانى، عن عطَاء بن أبى رَبَاح، عن ابن عباس قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «عَيْنان لا تَمَسُّهما النار: عَيْنٌ بكَتْ من خَشْيَةِ الله، وعين باتت تَحْرُسُ فى سبيل الله».

---

(١) فى جـ، أ، و: «تغرن». (٢) فى جـ، ر، أ: «حيث أمرنى رسول الله».
(٣) سنن أبى داود برقم (٢٥٠١) والنسائى فى السنن الكبرى برقم (٨٨٧٠).
(٤) فى جـ، ر: «سمير». (٥) فى جـ، ر، و: «الحنفى». (٦) فى جـ، ر، أ، و: «قال».
(٧) فى جـ، ر: «فقلت». (٨) فى أ، و: «التجيبى».
(٩) المسند (٤/١٣٤) وسنن النسائى (٥/١٥).

ثم قال: حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث شُعَيب بن رُزَيق[١]، قال: وفى الباب عن عثمان وأبى ريحانة[٢].

قلت: وقد تقدما، ولله الحمد.

**حديث آخر**: قال الإمام أحمد: حدثنا يحيى بن غَيْلان، حدثنا رِشْدين، عن زبّان[٣] عن سهل ابن معاذ عن أبيه معاذ بن أنس، رضى الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: «من حَرَس من وراء المسلمين في سبيل الله، متطوعا لا بأجرة سلطان، لم ير النار بعينيه إلا تَحلَّة القَسَم، فإن الله يقول: ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلاَّ وَارِدُهَا﴾[مريم: ٧١].

تفرد به أحمد[٤] رحمه الله [تعالى][٥].

**حديث آخر**: روى البخارى فى صحيحه، عن أبى هريرة، رضى الله عنه، قال: قال النبى ﷺ: «تَعسَ عبد الدينار وعبد الدِّرْهَم وعبد الخَميصة، إن أُعطىَ رضى، وإن لم يُعْطَ سَخط، تَعس وانتكَس، وإذا شيك فلا انتَقَش[٦]، طُوبَى لعَبد آخذ بعنان فَرَسه فى سبيل الله، أشعثَ رأسُهُ، مُغَبَّرة قدماه، إن كان فى الحراسة كان فى الحراسة، وإن كان فى السَّاقة كان فى الساقة، إن استأذن لم يؤْذنَ له، وإن شَفَع لم يُشفَّع»[٧].

فهذا ما تَيَسَّر إيرادُه من الأحاديث المتعلقة بهذا المقام، ولله الحمدُ على جزيل الإنعام، على تعاقب الأعوام والأيام.

وقال ابن جرير: حدثنى المُثَنّى، حدثنا مُطَرِّف بن عبد الله المدنى[٨]، حدثنا مالك، عن زيد بن أسلم قال: كتب أبو عبيدة، رضى الله عنه، إلى عمر بن الخطاب، رضى الله عنه، يذكر له جموعا من الروم وما يتخوف منهم، فكتب إليه عمر: أما بعد، فإنه مهما يَنْزلْ بعبد مؤمن من مَنْزلَة شدة يجعل الله بعدها فرجا، وإنه لن يغلب عُسْر يسرين، وإن الله تعالى يقول فى كتابه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾[٩].

وقد روى الحافظ ابن عساكر فى ترجمة عبد الله بن المبارك[١٠]، من طريق محمد بن إبراهيم بن أبى سكينة قال: أملى علىّ عبد الله بن المبارك هذه الأبيات بطرسوس، وودعته للخروج، وأنشدها

---

(١) فى أ: «زريق».
(٢) سنن الترمذى برقم (١٦٣٩).
(٣) فى ر: «رثان».
(٤) المسند (٣/٤٣٧).
(٥) زيادة من ر.
(٦) فى ر: «انتفش».
(٧) صحيح البخارى برقم (٢٨٨٦).
(٨) فى ر: «المدينى».
(٩) تفسير الطبرى (٧/٥٠٣) ورواه الحاكم فى المستدرك (٢/ ٣٠٠) من طريق زيد بن أسلم به وقال: صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبى.
(١٠) انظر: مختصر تاريخ دمشق لابن منظور (١٤/٢٢).

معى إلى الفضيل بن عياض فى سنة سبعين ومائة ، وفى رواية: سنة سبع وسبعين ومائة:

يا عابدَ الحرمين لَوْ أبْصَرْتَنا لَعَلمْتَ أنكَ فى العبادة تلعبُ
من كان يخضب خدَّه بدموعه فَنُحورنا بدمائنا تَتَخضَّبُ
أو كان يُتعِبُ خَيْلَه فى باطلٍ فخُيولنا يومَ الصبيحة تَتْعبُ
ريحُ العبيرِ لكم ،ونحنُ عبيرُنا وَهجُ السنابك والغبارُ الأطيبُ
ولَقَد أتانا منْ مَقَالِ نبينا قول صَحيح صادق لا يَكْذبُ
لا يستوى وَغُبَارَ خيل الله فى أنف امرئ ودخانَ نار تَلْهَبُ
هذا كتاب الله يَنْطق بيننا ليس الشهيدُ بميِّت، لا يَكْذبُ

قال: فلقيت الفُضيل بن عياض بكتابه فى المسجد الحرام، فلما قرأه ذَرفَتْ عَيْنَاهُ وقال: صدَق أبو عبد الرحمن، ونصحنى، ثم قال: أنت ممن يكتب الحديث؟ قال: قلت: نعم. قال: فاكتب هذا الحديث كراَءَ حملك كتاب أبى عبد الرحمن إلينا. وأملى عَلَىّ الفُضيل بن عياض:

حدثنا منصور بن المعتمر، عن أبى صالح، عن أبى هريرة، أن رجلا قال: يا رسول الله، عَلمنى عملا أنال به ثواب المجاهدين فى سبيل الله. فقال: «هل تستطيع أن تُصلِّى فلا تَفْتُر، وتصومَ فلا تُفْطر؟» فقال: يا رسول الله، أنا أضْعَفُ من أن أستطيع ذلك، ثم قال النبى ﷺ: «فوالَّذي نَفْسى بيَده لو طُوقْتَ ذلك ما بلغتَ المجاهدين فى سبيل الله، أو ما عَلمتَ أن فرس المجاهد ليَسْتَنُّ فى طِوَلَه، فيكتب له بذلك الحسنات»[١].

وقوله: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ أى: فى جميع أموركم وأحوالكم، كما قال النبى ﷺ لمعاذ [ابن جبل][٢] [رضى الله عنه][٣] حين بعثه إلى اليمن: «اتَّق الله حَيْثُما كُنْتَ، وأتْبع السيئَة الحسنة تَمْحُها، وخالق الناس بخُلق حَسَنٍ».

﴿لعَلَّكُمْ تُفْلحُونَ﴾ أى: فى الدنيا والآخرة.

وقال ابن جرير: حدثنى يونس، أنبأنا ابن وهب، أنبأنا أبو[٤] صخر، عن محمد بن كعب القُرَظى: أنه كان يقول فى قول الله عز وجل: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلحُونَ﴾: واتقوا الله فيما بينى وبينكم، لعلكم تفلحون غدا إذا لقيتمونى.

**آخر تفسير سورة آل عمران، ولله الحمد والمنة، نسأله الموت على الكتاب والسنة**

---

(١) رواه أحمد فى المسند (٥/ ٢٣٦).
(٢) زيادة من أ. (٣) زيادة من و. (٤) فى أ: «ابن».

# تفسير سورة النساء

[وهى مدنية](١). قال العَوْفى عن ابن عباس: نزلت سورةُ النساء بالمدينة. وكذا روَى ابن مردويه عن عبد الله بن الزبير، وزيد بن ثابت، وروَى من طريق عبد الله بن لَهيعَة، عن أخيه عيسى، عن عِكْرمة عن ابن عباس قال: لما نزلت سورة النساء قال رسول الله ﷺ: «لا حَبْس»(٢).

وقال الحاكم فى مستدركه: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أبو البَخْتَرى(٣) عبد الله ابن محمد بن شاكر، حدثنا محمد بن بِشْر العَبْدى، حدثنا مِسْعَر بن كِدَام، عن مَعْن بن عبد الرحمن ابن عبد الله بن مسعود عن أبيه، عن عبد الله بن مسعود، رضى الله عنه، قال: إن فى سورة النساء لخمسُ آيات ما يَسُرُّنى أن لى بها الدنيا وما فيها: ﴿إِنَّ اللَّهَ لا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ الآية، و﴿إِن تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ﴾ الآية، و﴿إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾، و﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ﴾ الآية، و﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ ثم قال: هذا إسناد صحيح إن كان عبد الرحمن سمع من أبيه، فقد اختلف فى ذلك(٤).

وقال عبد الرزاق: أخبرنا مَعْمَر، عن رجل، عن ابن مسعود قال فى خمس آيات من(٥) النساء: لهن(٦) أحب إلَىّ من الدنيا جميعاً: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾، وقوله: ﴿وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا﴾، وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾، وقوله: ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾، وقوله: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ(٧) أُولَئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أُجُورَهُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾. رواه ابن جرير: ثم روى من طريق صالح المرّى، عن قتادة، عن ابن عباس قال: ثمانى آيات نزلت فى سورة النساء هى خير(٨) لهذه الأمة مما طَلَعت عليه الشمس وغربت، أولاهن: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾، والثانية: ﴿وَاللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَن تَمِيلُوا مَيْلاً عَظِيمًا﴾، والثالثة: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ وَخُلِقَ الإِنسَانُ ضَعِيفًا﴾.

ثم ذكر قول(٩) ابن مسعود سواء، يعنى فى الخمسة(١٠) الباقية.

وروى الحاكم من طريق أبى نُعَيم، عن سفيان بن عُيَيْنَة، عن عبيد الله(١١) بن أبى يزيد، عن ابن أبى مُلَيْكَة؛ سمعت ابن عباس يقول: سلونى عن سورة النساء، فإنى قرأت القرآن وأنا صغير. ثم قال: هذا حديث(١٢) صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه.

---

(١) زيادة من أ.

(٢) رواه البيهقى فى السنن الكبرى (٦ / ١٦٢) والطبرانى فى المعجم الكبير (١١ / ٣٦٥) والدارقطنى فى السنن (٤ / ٦٨)، وقال: «لم يسنده غير ابن لهيعة عن أخيه وهما ضعيفان».

(٣) فى جـ، أ: «البحترى».

(٤) المستدرك (٢ / ٣٠٥).

(٥) فى جـ، أ: «فى». (٦) فى جـ، أ: «هن». (٧) فى هـ: «من رسله». (٨) فى جـ، أ: «لهن».

(٩) فى جـ، ر، أ: «ذكر مثل قول». (١٠) فى ر، أ: «الخمس». (١١) فى أ: «عبد الله».

(١٢) المستدرك (٢ / ٣٠١).

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً (١) ﴾.

يقول تعالى آمراً خلقه بتقواه، وهى عبادته وحده لا شريك له، ومُنَبِّهًا لهم على قدرته التى خلقهم بها من نفس واحدة، وهى آدم، عليه السلام ﴿وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ وهى حواء، عليها السلام، خلقت من ضِلعه الأيسر[١] من خلفه وهو نائم، فاستيقظ فرآها فأعجبته، فأنس إليها وأنست إليه.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا محمد بن مقاتل، حدثنا وكيع، عن أبى هلال، عن قتادة، عن ابن عباس قال: خُلِقَت المرأة من الرجل، فجعل نَهْمَتَها فى الرجل، وخلق الرجل من الأرض، فجعل نهمته فى الأرض، فاحبسوا نساءكم.

وفى الحديث الصحيح: «إن المرأة خلقت من ضلع، وإن أعوج شىء فى الضلع أعلاه، فإن ذهبت تقيمه كسرته، وإن استمتعت بها استمتعت بها وفيها عِوَج»[٢].

وقوله: ﴿وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً﴾ أى: وذرأ منهما، أى: من آدم وحواء رجالا كثيرا ونساء، ونَشَرهم فى أقطار العالم على اختلاف أصنافهم وصفاتهم وألوانهم ولغاتهم، ثم إليه بعد ذلك المعاد والمحشر.

ثم قال تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ﴾ أى: واتقوا الله بطاعتكم إياه، قال إبراهيم ومجاهد والحسن: ﴿الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ﴾ أى: كما يقال: أسألك بالله وبالرَّحِم. وقال الضحاك: واتقوا الله الذى به تعاقدون وتعاهدون، واتقوا الأرحام أن تقطعوها، ولكن بروها وصِلُوها، قاله ابن عباس، ومجاهد، وعكرمة، والحسن، والضحاك، والربيع وغير واحد.

وقرأ[٣] بعضهم: ﴿وَالأَرْحَامِ﴾ بالخفض على العطف على الضمير فى به، أى: تساءلون بالله وبالأرحام، كما قال مجاهد وغيره.

وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً﴾ أى: هو مراقب لجميع أعمالكم وأحوالكم كما قال: ﴿وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾[البروج: ٩].

وفى الحديث الصحيح: «اعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك»[٤]. وهذا إرشاد وأمر بمراقبة الرقيب؛ ولهذا ذكر تعالى أن أصل الخلق من أب [واحد][٥] وأم واحدة؛ ليعطفَ بعضهم على

---

(١) فى جـ، ر، أ: «الأقصر».

(٢) رواه مسلم فى صحيحه برقم (١٤٦٨) من حديث أبى هريرة رضى الله عنه.

(٣) فى أ: «وقال».

(٤) رواه بهذا اللفظ الطبرانى فى المعجم الكبير والحافظ ابن عساكر فى تاريخ دمشق كما فى التهذيب (٣ / ١٠٦) من حديث أبى الدرداء رضى الله عنه، ولعل الحافظ ابن كثير يقصد بهذا الحديث حديث جبريل الطويل الذى رواه عمر بن الخطاب رضى الله عنه، وأخرجه مسلم فى صحيحه برقم (٢٨)، وفيه «أخبرنى عن الإحسان. قال: أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك».

(٥) زيادة من جـ، ر، أ.

بعض، ويحننهم[١] على ضعفائهم، وقد ثبت فى صحيح مسلم، من حديث جَرِير بن عبد الله البَجَلِى؛ أن رسول الله ﷺ حين قدم عليه أولئك النفر من مُضَر ـ وهم مُجْتابو النِّمار ـ أى من عُرِيِّهم وفَقْرهم ـ قام فَخَطَب الناس بعد صلاة الظهر فقال فى خطبته: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾ حتى ختم الآية[٢]. وقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنظُرْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ [وَاتَّقُوا اللَّهَ][٣]﴾[الحشر:١٨] ثم حَضَّهم[٤] على الصدقة فقال: «تَصَدَّقَ رجلٌ من دِينَاره، من دِرْهَمِه، من صَاعِ بُرِّه، صَاعِ تَمْره. . .» وذكر تمام الحديث[٥].

وهكذا رواه[٦] الإمام أحمد وأهل السنن عن ابن مسعود فى خُطْبَة الحاجة[٧]، وفيها ثم يقرأ ثلاث آيات هذه منها: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ [الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ][٨]﴾ الآية.

**﴿وَآتُوا الْيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا (٢) وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا (٣) وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَّرِيئًا (٤)﴾.**

يأمر تعالى بدفع أموال اليتامى إليهم إذا بلغوا الحُلُمُ كاملة موفرة، وينهى عن أكلها وضَمِّها إلى أموالهم؛ ولهذا قال: ﴿وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ﴾ قال سفيان الثورى، عن أبى صالح: لا تعجل بالرزق الحرام قبل أن يأتيك الرزق الحلال الذى قدر لك.

وقال سعيد بن جبير: لا تبدَّلوا الحرام من أموال الناس بالحلال من أموالكم، يقول: لا تبذروا أموالكم الحلال وتأكلوا أموالهم الحرام.

وقال سعيد بن المسيّب والزهرى: لا تُعْط مهزولا وتأخذ سمينا.

وقال إبراهيم النَّخَعِى والضحاك: لا تعط زائفاً وتأخذ جيداً.

وقال السُّدِّى: كان أحدهم يأخذ الشاة السمينة من غَنَم اليتيم، ويجعل فيها مكانها الشاة المهزولة، ويقول[٩]: شاة بشاة، ويأخذ الدرهم الجَيّد ويطرح مكانه الزَّيْف، ويقول: درهم بدرهم.

وقوله: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ﴾ قال مجاهد، وسعيد بن جبَيْر، ومقاتل بن حَيَّان، والسّدى، وسفيان بن حُسَين: أى لا تخلطوها فتأكلوها جميعا.

---

(١) فى ر: «وتحننهم». (٢) فى جـ، ر، أ: جاءت الآية كاملة. (٣) زيادة من جـ، أ.
(٤) فى جـ، أ: «حثهم».
(٥) صحيح مسلم برقم (١٠١٧).
(٦) فى جـ، ر، أ: «روى».
(٧) المسند (٤ / ٣٥٨).
(٨) زيادة من جـ، ر، أ. (٩) فى أ: «فيقول».

وقوله: ﴿إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا﴾ قال ابن عباس: أى إثماً كبيراً عظيما.

وقد رواه ابن مَرْدُويه، عن أبى هريرة قال: سُئِل رسول الله ﷺ عن قوله: ﴿حُوبًا كَبِيرًا﴾ قال: «إثما كبيراً». ولكن فى إسناده محمد بن يونس الكُدَيْمى وهو ضعيف[(١)]. وهكذا رُوى عن مجاهد، وعكرمة، وسعيد بن جبر، والحسن، وابن سيرين، وقتادة، والضحاك، ومقاتل بن حيان، وأبى مالك، وزيد بن أسلم، وأبى سِنَان مثل قول ابن عباس.

وفى الحديث المروى فى سنن أبى داود: «اغفر لنا حوبنا وخطايانا».

وروى ابن مَرْدويه بإسناده إلى واصل، مولى أبى عُيَينة، عن محمد بن سِيرين، عن ابن عباس: أن أبا أيوب طَلَّق امرأته، فقال له النبى ﷺ: «يا أبا أيوب، إن طلاق أم أيوب كان حوبا» قال[(٢)] ابن سيرين: الحوب الإثم[(٣)].

ثم قال ابن مردويه: حدثنا عبد الباقى، حدثنا بشر بن موسى، أخبرنا هَوْذَة بن خليفة، أخبرنا عَوْف، عن أنس: أن أبا أيوب أراد طلاق أم أيوب، فاستأذن رسول الله ﷺ فقال: «إن طلاق أم أيوب لحوب فأمسكها»[(٤)]، ثم رواه[(٥)] ابن مردويه والحاكم فى مستدركه من حديث على بن عاصم، عن حُمَيد الطويل، سمعت أنس بن مالك يقول: أراد أبو طلحة أن يطلق أم سُليم فقال النبى ﷺ: «إن طلاق أم سليم لحوب» فكف[(٦)].

والمعنى: إن أكلكم أموالهم مع أموالكم إثم عظيم وخطأ كبير فاجتنبوه.

وقوله: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ﴾ أى: إذا كان[(٧)] تحت حجر أحدكم يتيمة وخاف ألا يعطيها مهر مثلها، فليعدل إلى ما سواها من النساء، فإنهن كثير، ولم يضيق الله عليه.

وقال البخارى: حدثنا إبراهيم بن موسى، حدثنا هشام، عن ابن جُرَيج، أخبرنى هشام بن عُرْوَة، عن أبيه، عن عائشة؛ أن رجلا كانت له يتيمة فنكحها، وكان لها عَذْق. وكان يمسكُها عليه، ولم يكن لها من نفسه شىء فنزلت فيه: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تُقْسِطُوا [فِي الْيَتَامَى][(٨)]﴾. أحسبه قال: كانت

---

(١) وقال ابن عدى: قد اتهم بالوضع، وقال ابن حبان: لعله وضع أكثر من ألف حديث وقال أبو عبيد الآجرى: رأيت أبا داود يطلق فى الكديمى الكذب.

(٢) فى أ: «وقال».

(٣) ورواه الطبرانى فى المعجم الكبير (١٢ / ١٩٦) من طريق يحيى الحمانى عن حماد بن زيد عن واصل مولى أبى عيينة عن محمد بن سيرين عن ابن عباس أن أبا أيوب أراد أن يطلق أم أيوب فقال له رسول الله ﷺ: «إن طلاق أم أيوب لحوب» قال ابن سيرين: الحوب الإثم، قال الهيثمى فى المجمع (٩ / ٢٦٢): «فيه يحيى الحمانى وهو ضعيف».

(٤)هذا مرسل،وأخرجه أبو داود فى المراسيل برقم (٢٣٣) عن وهب بن بقية عن خالد عن عوف عن أنس بن سيرين به.

وأخرجه إبراهيم الحربى فى غريب الحديث كما فى تخريج الكشاف للزيلعى (١ / ٢٧٩) من طريق جرير عن واصل عن أنس بن سيرين به.

(٥) فى أ: «ورواه».

(٦) المستدرك (٢ / ٣٠٢) ومن طريق البيهقى فى السنن الكبرى (٧ / ٣٢٣) وقال الحاكم: صحيح وتعقبه الذهبى: «لا والله فيه على بن عاصم وهو واه».

(٧) فى جـ، ر، أ: «كانت». (٨) زيادة من جـ.

شريكتَه فى ذلك العَذْق وفى ماله.

ثم قال البخارى: حدثنا عبد العزيز بن عبد الله، حدثنا إبراهيم بن سعد، عن صالح بن كيسان، عن ابن شهاب قال: أخبرنى عروة بن الزبير أنه سأل عائشة عن قول الله تعالى(١): ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى﴾ قالت: يا ابن أختى(٢)، هذه اليتيمة تكون فى حجر وليها تَشْرَكه(٣) فى ماله ويعجبُه مالها وجمالها، فيريد وليها أن يتزوجها بغير أن يَقْسط فى صداقها فيعطيها مثل ما يعطيها غيره، فنهوا أن(٤) ينكحوهن إلا أن يقسطوا لهن، ويبلغُوا بهنَّ أعلى سُنتهنَّ فى الصداق، وأمروا أن ينكحُوا ما طاب لهم من النساء سواهُنَّ. قال عروة: قالت عائشة: وإن الناس استفتَوْا رسول الله ﷺ بعد هذه الآية، فأنزل الله [تعالى](٥): ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ﴾ قالت عائشة: وقولُ الله فى الآية الأخرى: ﴿وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾ [النساء: ١٢٧] رغبة أحدكم عن يتيمته حين تكون قليلة المال والجمال. فنهوا(٦) أن ينكحوا من رغبوا فى ماله وجماله من يتامى(٧) النساء إلا بالقسط، من أجل رغبتهم عنهن إذا كُن قليلات المال والجمال(٨).

وقوله: ﴿مَثْنَىٰ وَثُلاثَ وَرُبَاعَ﴾ أى: انكحوا ما شئتم من النساء سواهن إن(٩) شاء أحدكم ثنتين، [وإن شاء ثلاثا](١٠) وإن شاء أربعا، كما قال تعالى: ﴿جَاعِلِ الْمَلائِكَةِ رُسُلاً أُولِي أَجْنِحَةٍ مَّثْنَىٰ وَثُلاثَ وَرُبَاعَ﴾ [فاطر: ١] أى: منهم من له جناحان، ومنهم من له ثلاثة، ومنهم من له أربعة، ولا ينفى(١١) ما عدا ذلك فى الملائكة لدلالة الدليل عليه، بخلاف قصر الرجال على أربع، فمن(١٢) هذه الآية كما قاله ابن عباس وجمهور العلماء؛ لأن المقام مقام امتنان وإباحة، فلو كان يجوز الجمع بين أكثر من أربع لذكره.

قال الشافعى: وقد دلَّت سنة رسول الله ﷺ المبينة عن الله أنه لا يجوز لأحد غير رسول الله ﷺ أن يجمع بين أكثر من أربع نسوة.

وهذا الذى قاله الشافعى، رحمه الله، مجمع عليه بين العلماء، إلا ما حُكى عن طائفة من الشيعة أنه يجوز الجمع بين أكثر من أربع إلى تسع. وقال بعضهم: بلا حصر. وقد يتمسك بعضهم بفعل النبى(١٣) ﷺ فى جَمعه بين أكثر من أربع إلى تسع كما ثبت فى الصحيحين، وإما إحدى عشرة كما جاء فى بعض ألفاظ البخارى. وقد علقه(١٤) البخارى، وقد روينا عن أنس أن رسول الله ﷺ تزوج بخمس عشرة امرأة، ودخل منهن بثلاث عشرة، واجتمع عنده إحدى عشرة ومات عن تسع. وهذا عند العلماء من خصائص رسول الله ﷺ دون غيره من الأمة، لما سنذكره من الأحاديث الدالة على الحصر فى أربع.

---

(١) فى جـ، أ: «عز وجل». (٢) فى ر: «أخى». (٣) فى أ: «تشتركه».
(٤) فى جـ، أ: «فنهوا عن أن». (٥) زيادة من ر. (٦) فى جـ، ر، أ: «قالت: فنهوا».
(٧) فى ر: «باقى».
(٨) صحيح البخارى برقم (٤٥٧٣، ٤٥٧٤).
(٩) فى جـ، أ: «إذا». (١٠) زيادة من أ. (١١) فى أ: «ولا ينبغى».
(١٢) فى جـ، ر، أ: «من». (١٣) فى جـ، ر، أ: «رسول الله». (١٤) فى جـ، ر، أ: «علله».

## ذكر الأحاديث فى ذلك:

قال الإمام أحمد: حدثنا إسماعيل ومحمد بن جعفر قالا: حدثنا معمر، عن الزهرى. قال ابن جعفر فى حديثه: أنبأنا ابن شهاب، عن سالم، عن أبيه: أن غيلان بن سَلَمة الثقفى أسلم وتحته عشرة نسوة، فقال له النبى ﷺ: اختر منهن أربعا. فلما كان فى عهد عمر طلق نساءه، وقسم ماله بين بنيه، فبلغ ذلك عمر فقال: إنى لأظن الشيطان فيما يسترق من السمع سمع بموتك فقذفه فى نفسك[(١)] ولعلك لا تمكُث إلا قليلا. وايم الله لتراجعنّ نساءك ولترجعن فى مالك أو لأورثُهن منك، ولآمرن بقبرك فيرجم، كما رجم قبرُ أبى رِغَال[(٢)].

وهكذا رواه الشافعى والترمذى وابن ماجة والدارقطنى والبيهقى وغيرهم عن إسماعيل بن عُلَيَّة وغُنْدَر ويزيد بن زُرَيع وسعيد بن أبى عَرُوبة، وسفيان الثورى، وعيسى بن يونس، وعبد الرحمن بن محمد المحاربى، والفضل بن موسى وغيرهم من الحفاظ، عن مَعْمَر ـ بإسناده ـ مثله إلى قوله: اختر[(٣)] منهن أربعا. وباقى[(٤)] الحديث فى قصة عمر من أفراد أحمد[(٥)]، وهى زيادة حسنة وهى مضعفة لما علل به البخارى هذا الحديث فيما حكاه عنه الترمذى، حيث قال بعد روايته له: سمعتُ البخارى يقول: هذا حديث غير محفوظ، والصحيح ما روى شُعَيب وغيره، عن الزهرى، حُدّثتُ عن محمد بن سُوَيد الثقفي أنّ غيلان بن سلمة، فذكره. قال البخارى: وإنما حديث الزهرى عن سالم عن أبيه: أن رجلا من ثقيف طلق نساءه، فقال له عمر: لتراجعَنّ نساءك أو لأرجمن قبرك كما رجم قبر أبى رغَال.

وهذا التعليل فيه نظر، والله أعلم. وقد رواه عبد الرزاق، عن مَعمر، عن الزهرى مرسلا[(٦)]. وهكذا[(٧)] رواه مالك، عن الزهرى مرسلا. قال أبو زرعة: وهو أصح[(٨)].

قال البيهقى: ورواه عقيل، عن الزهرى: بلغنا عن عثمان بن محمد بن أبى سويد.

قال أبو حاتم: وهذا وَهْم، إنما هو الزهرى عن عثمان بن أبى سويد بلغنا أن رسول الله ﷺ،

(١) فى ر: «نيتك».

(٢) قبر أبى رغال فى الطائف، وقد روى ابن إسحاق أن النبى ﷺ لما خرج إلى الطائف مر بقبر أبى رغال فقال: إن هذا قبر أبى رغال وهو أبو ثقيف وكان من ثمود وكان بهذا الحرم يدفع عنه، فلما خرج منه أصابته النقمة التى أصابت قومه بهذا المكان، فدفن فيه، وقيل: إن أبا رغال كان دليل أبرهة فى طريقه لهدم الكعبة.

قال الحافظ ابن كثير: والجمع بينهما أن أبا رغال المتأخر وافق اسمه اسم جده الأعلى ورجمه الناس كما رجموا قبر الأول أيضا. وقد قال جرير:

إذا مات الفرزدق فارجموه ... كرجمكم بقبر أبى رغال

ثم قال: والظاهر أنه الثانى. البداية والنهاية (٢ /١٥٩).

(٣) فى جـ: «واختر». (٤) فى أ: «ويأتى».

(٥) المسند (٢ /١٤) والشافعى فى الأم (٥ /٤٩) وسنن الترمذى برقم (١١٢٨) وسنن ابن ماجة برقم (١٩٥٣) وسنن الدارقطنى (٣/٢٧١) وسنن البيهقى الكبرى (٧ /١٨٢)، وقد توسع الحافظ ابن حجر فى التلخيص (٣ /١٦٨) والشيخ ناصر الألبانى (٦/٢٩٢) وحكم عليه بالصحة.

(٦) المصنف لعبد الرزاق (١٢٦٢١).

(٧) فى أ: «وقد».

(٨) رواه ابن أبى حاتم فى العلل (١ / ٤٠٠) حدثنى أبو زرعة عن عبد العزيز الأويسى عن مالك عن الزهرى به مرسلا.

فذكره[١].

قال البيهقي: ورواه يونس وابن عُيَيْنَةَ، عن الزهرى، عن محمد بن أبى سويد.

وهذا كما علله البخارى. وهذا الإسناد الذى قدمناه من مسند الإمام أحمد رجاله ثقاتٌ على شرط الصحيحين[٢]. ثم قد رُوى من غير طريق مَعْمَر، بل والزهرى قال[٣] الحافظ أبو بكر البيهقي: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو على[٤] الحافظ، حدثنا أبو عبد الرحمن النسائى، حدثنا أبو بُرَيد عَمْرو بن يزيد الجرمى[٥]، أخبرنا سيف بن عُبَيد[٦]، حدثنا سَرَّار بن مُجَشَّر، عن أيوب، عن نافع وسالم، عن ابن عمر: أن غيلان بن سلمة كان عنده عشر نسوة فأسلم وأسلَمْنَ معه، فأمره النبى ﷺ أن يختار منهن أربعا. هكذا أخرجه النسائى فى سننه. قال أبو على بن السكن: تفرد به سرار بنُ مُجَشر وهو ثقة، وكذا وثقه ابن معين. قال أبو على: وكذلك رواه السَّمَيْدع بن وَاهب[٧]، عن سرار.

قال البيهقي: وروينا من حديث قيس بن الحارث أو الحارث بن قيس، وعروة بن مسعود الثقفي، وصفوان بن أمية ـ يعنى حديث غيلان بن سلمة[٨].

فوجهُ الدلالة أنَّه لو كان يجوز الجمعُ بين أكثر من أربع لسوغَ له رسولُ الله ﷺ سائرهن فى بقاء العشرة[٩] وقد أسلمن معه، فلما أمره بإمساك أربع وفراق سائرهن دل على أنه لا يجوز الجمعُ بين أكثر من أربع بحال، وإذا كان هذا فى الدوام، ففي الاستئناف بطريق الأولى والأحرى، والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب.

**حديث آخر فى ذلك**: روى أبو داود وابن ماجة فى سننهما[١٠]، من طريق محمد بن عبد الرحمن ابن أبى ليلى، عن حُمَيضة[١١] بن الشَّمَرْدَل ـ وعند ابن ماجة: بنت الشمردل، وحكى أبو داود أن منهم من يقول: الشمرذل بالذال المعجمة ـ عن قيس بن الحارث. وعند أبى داود فى رواية: الحارث بن قيس بن[١٢] عميرة الأسدى قال: أسلمت وعندى ثمانى نسوة، فذكرت للنبى ﷺ فقال: «اختر منهن أربعا».

وهذا الإسناد حسن، ومجرد هذا الاختلاف لا يضر مثلُه، لما للحديث من الشواهد[١٣].

**حديث آخر فى ذلك**: قال الإمام أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعى، رحمه الله، فى

---

(١) العلل لابن أبى حاتم (١ / ٤٠١). (٢) فى جـ، ر، أ: «على شرط الشيخين».
(٣) فى جـ، ر، أ: «فقال». (٤) فى أ: «أبو يعلى».
(٥) فى جـ، أ: «أبو يزيد عمرو بن يزيد الحربى»، وفى ر: «أبو يزيد عمر بن يزيد الجرمى».
(٦) فى جـ: «عبد الله». (٧) فى جـ، ر، أ: «وهب».
(٨) السنن الكبرى (٧ / ١٨٣) وهذه الرواية دليل على أن معمر لم ينفرد بوصله، وهى شاهد جيد على وصل الحديث.
(٩) فى جـ: «العشر». (١٠) فى ر: «سننيهما». (١١) فى أ: «حميصة».
(١٢) فى جـ، ر، أ: «أن».
(١٣) سنن أبى داود برقم (٢٢٤١، ٢٢٤٢) وسنن ابن ماجة برقم (١٩٥٢) ورجح المزى أن اسمه «قيس بن الحارث».

مسنده: أخبرنى من سمع ابن أبى الزِّناد يقول: أخبرنى عبد المجيد بن سُهَيل بن[(١)] عبد الرحمن عن عوف بن الحارث، عن نوفل بن معاوية الديلى، رضى الله عنه، قال: أسلمت وعندى خمس نسوة، فقال لى رسول الله ﷺ: «اختر[(٢)] أربعا أيتهن شئت، وفارق الأخرى»، فَعَمَدت إلى أقدمهن صحبة عجوز عاقر معى منذ ستين سنة، فطلقتها[(٣)].

فهذه كلها شواهد بصحة ما تقدم من حديث غَيْلان كما قاله الحافظ أبو بكر البيهقى، رحمه الله[(٤)].

وقوله: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ أى: فإن خشيتم[(٥)] من تعداد النساء ألا تعدلوا بينهن، كما قال تعالى: ﴿وَلَن تَسْتَطِيعُوا أَن تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾[النساء: ١٢٩] فمن خاف من ذلك فيقتصر على واحدة، أو على الجوارى السرارى، فإنه لا يجب قسم[(٦)] بينهن، ولكن يستحب، فمن فعل فحسن، ومن لا فلا حرج.

وقوله: ﴿ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَلاَّ تَعُولُوا﴾ قال بعضهم: [أى][(٧)] أدنى ألا تكثر عائلتكم. قاله زيد بن أسلم وسفيان بن عيينة والشافعى، رحمهم الله، وهذا مأخوذ من قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً﴾ أى[(٨)]: فقرًا ﴿فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ﴾ [التوبة: ٢٨] وقال الشاعر[(٩)]:

فما يَدرى الفقير متى غناه وما يَدرِى الغَنىُّ متى يعيل

وتقول العرب: عال الرجل يعيل عَيْلة، إذا افتقر ولكن فى هذا التفسير ها هنا نظر؛ فإنه كما يخشى كثرة العائلة من تعداد الحرائر، كذلك يخشى من تعداد السرارى أيضا. والصحيح قول الجمهور: ﴿ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَلاَّ تَعُولُوا﴾ أى: لا تجوروا. يقال: عال فى الحكم: إذا قَسَط وظلم وجار، وقال أبو طالب فى قصيدته المشهورة:

بميزان قسطٍ لا يَخيس[(١٠)] شعيرة له شاهد من نفسه غير عائل[(١١)]

وقال هُشَيم: عن أبى إسحاق قال: كتب عثمان بن عفان إلى أهل الكوفة فى شىء عاتبوه فيه: إنى لست بميزان لا أعول. رواه ابن جرير.

وقد روى ابن أبى حاتم، وابن مَرْدُويه، وأبو حاتم ابن حِبَّان فى صحيحه، من طريق عبد الرحمن ابن إبراهيم دُحَيْم، حدثنا محمد بن شعيب، عن عمر بن محمد بن زيد، عن[(١٢)] عبد الله بن عمر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة عن النبى ﷺ ﴿ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَلاَّ تَعُولُوا﴾ قال: «لا تجوروا».

---

(١) فى أ: «عن». (٢) فى جـ، ر، أ: «أمسك».
(٣) مسند الشافعى برقم (١٦٠٦) ومن طريق البيهقى فى السنن الكبرى (٧ / ١٨٤).
(٤) فى أ: «رحمة الله عليه». (٥) فى أ: «خفتم». (٦) فى ر: «القسم».
(٧) زيادة من جـ. (٨) فى جـ، ر: «أو».
(٩) هو أحيحة بن الجلاح الأوسى، والبيت فى تفسير الطبرى (٧ / ٥٤٩) وفى اللسان مادة (عيل).
(١٠) فى أ: «تخس».
(١١) البيت فى تفسير الطبرى (٧ / ٥٥٠).
(١٢) فى أ: «بن».

قال ابن أبى حاتم: قال أبى: هذا حديث خطأ، والصحيح: عن عائشة. موقوف[١].

وقال ابن أبى حاتم: وروى عن ابن عباس، وعائشة، ومجاهد، وعكرمة، والحسن، وأبى مالك وأبى رَزين والنَّخعى، والشَّعْبى، والضحاك، وعطاء الخراسانى، وقتادة، والسُّدِّى، ومُقاتل بن حَيَّان: أنهم قالوا: لا تميلوا[٢] وقد استشهد عِكْرمة، رحمه الله، ببيت أبى طالب الذى قدمناه، ولكن ما أنشده كما هو المروى فى السيرة، وقد رواه ابن جرير، ثم أنشده جيدا، واختار ذلك.

وقوله: ﴿وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً﴾ قال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس: النحلة: المهر.

وقال محمد بن إسحاق، عن الزهرى، عن عروة، عن عائشة: نحلة: فريضة. وقال مقاتل وقتادة وابن جُريج: نحلة: أى فريضة. زاد ابن جريج: مسماه. وقال ابن زيد: النحلة فى كلام العرب: الواجب، يقول: لا تنكحها إلا بشىء واجب لها، وليس ينبغى لأحد بعد النبى ﷺ أن ينكح امرأة إلا بصداق واجب، ولا ينبغى أن يكون [٣] تسمية الصداق كذبا بغير حق.

ومضمون كلامهم: أن الرجل يجب عليه دفع الصداق إلى المرأة حَتمًا، وأن يكون طيب النفس بذلك، كما يمنح المنيحة ويعطى النحلة طيباً بها، كذلك يجب أن يعطى المرأة صداقها طيبا بذلك، فإن طابت هى له به بعد تسميته أو عن شىء منه فليأكله حلالا طيباً؛ ولهذا قال [تعالى][٤]: ﴿فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَّرِيئًا﴾.

قال ابن أبى حاتم: حدثنا أحمد بن سنان، حدثنا عبد الرحمن بن مَهْدى، عن سفيان، عن السدى، عن يعقوب بن المغيرة بن شعبة، عن على قال: إذا اشتكى أحدكم شيئاً، فَلْيسأل امرته ثلاثة[٥] دراهم أو نحو ذلك، فليبتع بها عسلا، ثم ليأخذ ماء السماء فيجتمع هنيئاً مريئاً شفاء مباركا.

وقال هُشيم، عن سيار، عن أبى صالح قال: كان الرجل إذا زوج ابنته أخذ صداقها دونها، فنهاهم الله عن ذلك، ونزل: ﴿وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً﴾. رواه ابن أبى حاتم وابن جرير.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا محمد بن إسماعيل الأحمسى، حدثنا وكيع، عن سفيان عن عمير[٦] الخثعمى، عن عبد الملك[٧] بن المغيرة الطائفى، عن عبد الرحمن بن البَيْلَمَانى[٨] قال: قال رسول الله ﷺ: ﴿وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً﴾. قالوا: يا رسول الله، فما العلائق بينهم؟ قال: «ما تراضى عليه أهْلوهُم»[٩].

وقد روى ابن مَرْدُويه من طريق حَجّاج بن أرْطاة، عن عبد الملك بن المغيرة، عن عبد الرحمن بن البَيْلَمَانى[١٠]، عن عمر بن الخطاب قال: خطَب[١١] رسول الله ﷺ فقال: «أنكحوا الأيامى» ثلاثا، فقام إليه رجل فقال: يا رسول الله، ما العلائق بينهم؟ قال: «ما تراضى عليه أهلوهم».

---

(١) صحيح ابن حبان برقم (١٧٣٠) «موارد».
(٢) فى أ: «أن لا تميلوا». (٣) فى ر: «تكون». (٤) زيادة من ر، أ.
(٥) فى أ: «بثلاثة». (٦) فى أ: «عمر». (٧) فى ر: «عبد الله».
(٨) فى جـ، ر، أ: «عبد الرحمن السلمانى».
(٩) ورواه البيهقى فى السنن الكبرى (٧ / ٢٣٩) وابن أبى شيبة فى المصنف (١٤ / ١٨٤) وأبو داود فى المراسيل برقم (٢١٥).
(١٠) فى جـ، ر، أ: «السلمانى». (١١) فى جـ، ر، أ: «خطبنا».

ابن البَيْلَمَانى[١] ضعيف، ثم فيه انقطاع أيضًا[٢].

﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا ۝٥ وَابْتَلُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبَرُوا وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا ۝٦﴾.

ينهى تعالى عن تَمْكين السفهاء من التصرّف فى الأموال التى جعلها الله للناس قياما، أى: تقوم[٣] بها معايشهم من التجارات وغيرها. ومن ها هنا يُؤْخَذُ الحجر على السفهاء، وهم أقسام: فتارة يكون الحَجْرُ للصغَر؛ فإن الصغير مسلوب العبارة. وتارة يكون الحجرُ للجنون، وتارة لسوء التصرف لنقص العقل أو الدين، وتارة يكون الحجر للفَلَس، وهو ما إذا أحاطت الديون برجل وضاقَ ماله عن وفائها، فإذا سأل[٤] الغُرَماء الحاكم الحَجْرَ عليه حَجَرَ عليه.

وقد قال الضحاك، عن ابن عباس فى قوله: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ﴾ قال: هم بَنُوك والنساء، وكذا قال ابن مسعود، والحكم بن عُتَيبة[٥]، والحسن، والضحاك: هم النساء والصبيان.

وقال سعيد بن جُبَير: هم اليتامى. وقال مجاهد وعكرمة وقتادة: هم النساء.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا هشام بن عَمّار، حدثنا صدقة بن خالد، حدثنا عثمان بن أبى العائكة، عن على بن يزيد، عن القاسم، عن أبى أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «وإن النساء السُّفَهاء إلا التى أطاعت قَيِّمَهَا».

ورواه ابن مَرْدُويه مطولا[٦].

وقال ابن أبى حاتم: ذكر عن مسلم بن إبراهيم، حدثنا حَرْب بن سُرَيج[٧]، عن معاوية بن قرة[٨]، عن أبى هريرة ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ﴾قال: الخدم، وهم شياطين الإنس وهم الخدم.

وقوله: ﴿وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ قال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس يقول [تعالى][٩]: لا تَعْمَد إلى مالك وما خَوَّلك الله، وجعله معيشة، فتعطيَه امرأتك أو بَنيكَ، ثم تنظر[١٠] إلى ما فى أيديهم، ولكن أمْسكْ مالك وأصلحْه، وكن أنت الذى تنفق عليهم من

---

(١) فى جـ، ر، أ: «السلمانى».

(٢) ورواه أبو بكر بن أبى شيبة فى المصنف (٤ / ١٨٦) وسعيد بن منصور فى السنن برقم (٦١٩) «الأعظمى» والبيهقى فى السنن الكبرى (٧ / ٢٣٩) كلهم من طريق حجاج بن أرطاة عن عبد الملك بن المغيرة عن عبد الرحمن البيلمانى مولى عمر بن الخطاب قال: فذكره مرسلا، وأظن أن «مولى» تصحفت فى النسخ إلى «عن» وأكاد أجزم بذلك لقول الحافظ ابن كثير «فيه انقطاع»، فإن الانقطاع بإرساله، ولو كان عن عمر لكان موصولا.

(٣) فى أ: «يقوم». (٤) فى ر: «سألوا». (٥) فى جـ، ر، أ: «عيينة».

(٦) ذكره السيوطى فى الدر (٢ / ٤٣٣) وفى إسناده عثمان بن أبى العاتكة وقد ضعف فى روايته عن على بن يزيد الألهانى.

(٧) فى جـ، ر، أ: «شريح». (٨) فى أ: «مرة». (٩) زيادة من أ.

(١٠) فى ر: «تنتظر».

كسْوتهم ومؤنتهم ورزقهم.

وقال ابن جرير: حدثنا ابن المثنى: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن فرَاس، عن الشعبى، عن أبى بُرْدة، عن أبى موسى قال: ثلاثة يدعون الله فلا يستجيب لهم: رجل كانت له امرأة سَيِّئة الخُلُق فلم يُطَلِّقها، ورجل أعطى ماله سَفيها، وقد قال: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ﴾، ورجل كان له على رجل دين فلم يُشْهِد عليه.

وقال مجاهد: ﴿وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾: يعنى فى البر والصلة.

وهذه الآية الكريمة انتظمت الإحسان إلى العائلة، ومَنْ تحت الحَجْر بالفعل، من الإنفاق فى الكساوى والإنفاق[1] والكلام الطيب، وتحسين الأخلاق.

وقوله تعالى: ﴿وَابْتَلُوا الْيَتَامَىٰ﴾. قال ابن عباس، ومجاهد، والحسن، والسدى، ومقاتل بن حيان: أى اختبروهم ﴿حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ﴾، قال مجاهد: يعنى: الحُلُم. قال الجمهور من العلماء: البلوغ فى الغلام تارة يكون بالحُلُم، وهو أن يرى فى منامه ما ينزل به الماء الدافق الذى يكون منه الولد. وقد روى أبو داود فى سننه[2] عن أمير المؤمنين على بن أبى طالب، رضى الله عنه، قال: حفظت من رسول الله ﷺ: «لا يُتْم بعد احتلام، ولا صُمَات يوم إلى الليل»[3].

وفى الحديث الآخر عن عائشة وغيرها من الصحابة، رضى الله عنهم، عن النبي ﷺ قال: «رُفِعَ القَلَمُ عن ثلاثة: عن الصَّبِيِّ حتى يَحْتلمَ، وعن النائم حتى يَسْتيقظ، وعن المجنون حتى يُفيق» أو يستكمل[4] خمس عشرة سنة، وأخذوا ذلك من الحديث الثابت فى الصحيحين عن عبد الله بن عمر قال: عُرِضْتُ على النبى ﷺ يوم أحد وأنا ابن أربع عشرة، فلم يجزنى، وعرضت عليه يوم الخَنْدَق وأنا ابن خمس عشرة فأجازنى، فقال أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز ـ لما بلغه هذا الحديث ـ إن هذا الفرق بين الصغير والكبير[5].

واختلفوا فى إنبات[6] الشعر الخشن حول الفرج، وهو الشِّعْرة، هل تَدُل على بلوغ أم لا؟ على ثلاثة أقوال، يفرق فى الثالث بين صبيان المسلمين، فلا يدل [7] على ذلك لاحتمال المعالجة، وبين صبيان أهل الذمة فيكون بلوغا فى حقهم؛لأنه لا يتعجل بها إلا ضرب الجزية عليه،فلا يعالجها. والصحيح أنها بلوغ فى حق الجميع لأن هذا أمر جِبِلِّيٌّ يستوى فيه الناس، واحتمال المعالجة بعيد، ثم قد دلت السنة على ذلك فى الحديث الذى رواه الإمام أحمد، عن عَطِيَّةَ القُرَظىِّ،رضى الله عنه قال: عُرِضنا على رسول الله ﷺ يوم قُرَيْظَة فكان من أنْبتَ قُتل، ومن لم يُنْبت خَلّى سبيله، فكنت فيمن لم يُنْبِت، فخلى سبيلى.

---

(١) فى جـ، ر، أ: «الأرزاق». (٢) فى جـ، أ: «بإسناده».
(٣) سنن أبى داود برقم (٢٨٧٣).
(٤) فى جـ، أ: «ويستكمل».
(٥) صحيح البخارى برقم (٢٦٦٤) وصحيح مسلم برقم (١٨٦٨).
(٦) فى ر: «إثبات». (٧) فى جـ، أ: «فلا يدل بلوغ».

وقد أخرجه أهل السنن الأربعة بنحوه[١]، وقال الترمذى: حسن صحيح. وإنما كان كذلك؛ لأن سعد بن معاذ، رضى الله عنه، كان قد حكم فيهم بقتل المقاتلة وسَبْى الذرية.

وقال الإمام أبو عبيد[٢] القاسم بن سلام فى كتاب «الغريب»: حدثنا ابن علية، عن إسماعيل بن أمية، عن محمد بن يحيى بن حَيَّان، عن عمر: أن غلاما ابتهر جارية فى شعره، فقال عمر، رضى الله عنه: انظروا إليه. فلم يوجد أنبت، فَدَرَأَ عنه الحَد. قال أبو عُبَيد: ابتهرها: أى قذفها، والابتهار[٣] أن يقول: فعلت بها وهو كاذب[٤]. فإن كان صادقا فهو الابتيار، قال الكميت فى شعره:

قبيح بمثلى نعتُ الفَتَاة إمَّا ابتهاراً وإمَّا ابتيارا[٥]

وقوله: ﴿فَإِنْ آنَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ﴾. قال سعيد بن جبير: يعنى: صَلاَحاً فى دينهم وحفظا لأموالهم. وكذا روى عن ابن عباس، والحسن البصرى، وغير واحد من الأئمة. وهكذا قال الفقهاء متَى بلغَ الغلام مُصْلحاً لدينه وماله، انفك الحجر عنه، فيسلم إليه ماله الذى تحت يد وليه بطريقه.

وقوله: ﴿ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَن يَكْبَرُوا﴾ . ينهى تعالى عن أكل أموال اليتامى من غير حاجة ضرورية إسرافا ومبادرةً قبل بلوغهم.

ثم قال تعالى: ﴿وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ﴾ [أى][٦]: من كان فى غُنْية عن مال اليتيم فَلْيستعففْ عنه، ولا يأكل منه شيئا. قال الشعبى: هو عليه كالميتة والدم.

﴿وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ : قال ابن أبى حاتم: حدثنا الأشج، حدثنا عبد الله بن سليمان، حدثنا هشام، عن أبيه، عن عائشة: ﴿وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ﴾ نزلت فى مال[٧] اليتيم.

وحدثنا الأشج وهارون بن إسحاق قالا: حدثنا عبدة بن سليمان، عن هشام، عن أبيه، عن ، قالت: نزلت فى والى اليتيم الذى يقوم عليه ويُصلحه إذا كان محتاجا أن يأكل منه.

وحدثنا أبى، حدثنا محمد بن سعيد الأصبهانى، حدثنا على[٨] بن مسهر، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة قالت: أنزلت هذه الآية فى والى اليتيم ﴿وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ بقدر قيامه عليه.

ورواه البخارى عن إسحاق عَنْ عبد الله بن نُمَير، عن هشام، به.

قال الفقهاء: له أن يأكل أقل الأمرين: أجْرَةَ مثله أو قدر حاجته. واختلفوا: هل يرد إذا أيسر، على قولين: أحدهما: لا؛ لأنه أكل بأجرة عمله وكان فقيرا. وهذا هو الصحيح عند أصحاب الشافعى؛ لأن الآية أباحت الأكل من غير بدل. وقد قال الإمام أحمد:

---

(١) المسند (٤ / ٣١٠) وسنن أبى داود برقم (٤٤٠٤) (٤٤٠٥) وسنن الترمذى برقم (١٥٨٤) وسنن النسائى (٦ / ١٥٥) وسنن ابن ماجة برقم (٢٥٤١، ٢٥٤٢).

(٢) فى جـ، أ: «أبو عبد الله». (٣) فى جـ، ر: «قال: والابتهار». (٤) فى ر: «كذب».

(٥) غريب الحديث لأبى عبيد (٣ / ٢٨٩) والبيت فى اللسان أيضا مادة (بهر).

(٦) زيادة من جـ، أ. (٧) فى جـ، ر، أ: «والى». (٨) فى جـ، أ: «الأصبهانى وعلى».

حدثنا عبد الوهاب، حدثنا حسين، عن عَمْرو بن شُعَيب، عن أبيه، عن جده: أن رجلا سأل رسول الله ﷺ فقال: ليس لى مال ولى يتيم؟ فقال: «كُلْ من مال يتيمك غير مُسْرِف ولا مُبذر ولا متأثِّل مالا، ومن غير أن تقى مالك ـ أو قال: تفدى مالك ـ بماله» شك حسين[1].

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبو سعيد الأشج، حدثنا أبو خالد الأحمر، حدثنا حسين المكتب، عن عَمْرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: جاء رجل إلى النبى ﷺ فقال: إن عندي يتيما عنده مال ـ وليس عنده شيء ما ـ آكل من ماله؟ قال: «بالمعروف غير مُسرف».

ورواه أبو داود، والنسائى، وابن ماجة من حديث حسين المعلم[2]، به.

وروى أبو حاتم ابن حبّان فى صحيحه، وابن مردويه فى تفسيره من حديث يعلى بن مهدى، عن جعفر بن سليمان، عن أبى عامر الخَزّاز، عن عمرو بن دينار، عن جابر: أن رجلا قال: يا رسول الله، فيم أضرب يتيمى؟ قال: ما كنتَ ضاربا منه ولدك، غير واق مالك بماله، ولا متأثل منه مالا[3].

وقال ابن جرير: حدثنا الحسن[4] بن يحيى، أخبرنا عبد الرزاق، أخبرنا الثورى، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم بن محمد قال: جاء أعرابى إلى ابن عباس فقال: إن فى حجرى أيتاما، وإن لهم إبلا ولى إبل، وأنا أمنح[5] فى إبلى وأفْقر فماذا يحل لى من ألبانها؟ فقال: إن كنت تبغى ضالتها وتهْنَأ جرباها، وتلوط حوضها، وتسقى[6] عليها، فاشرب غير مُضر بنسل، ولا ناهك فى الحلب.

ورواه مالك فى موطئه، عن يحيى بن سعيد[7]، به.

وبهذا القول ـ وهو عدمُ أداء البدل[8] ـ يقول عطاء بن أبى رباح، وعكرمة، وإبراهيم النخعىّ، وعطية العوْفى، والحسن البصرى.

والثانى: نعم؛ لأن مال اليتيم على الحظْر، وإنما أبيح للحاجة، فيرد بدله كأكل مال الغير للمضطر عند الحاجة. وقد قال أبو بكر ابن أبى الدنيا: حدثنا ابن خيثمة، حدثنا وَكِيع، عن سفيان وإسرائيل، عن أبى إسحاق، عن حارثة بن مُضرَب قال: قال عمر [بن الخطاب][9]، رضى الله عنه: إنى أنزلت نفسى من هذا المال بمنزلة والى اليتيم، إن استغنيت استعففت، وإن احتجت استقرضت،

---

(١) المسند (٣ / ١٨٦).

(٢) سنن أبى داود برقم (٢٨٧٢)، وسنن النسائى (٦ / ٢٥٦) وسنن ابن ماجة برقم (٢٧١٨).

(٣) رواه ابن حبان فى صحيحه برقم (٤٢٤٤) «الإحسان» ورواه البيهقى فى السنن الكبرى (٦ / ٤) والطبرانى فى المعجم الصغير (١ / ٨٩) كلاهما من طريق أبى عامر الخزاز عن عمرو بن دينار به.

(٤) فى جـ، أ: «الحسين». (٥) فى أ: «أشبع».

(٦) فى أ: «وتسعى».

(٧) تفسير الطبرى (٧ / ٥٨٨) وموطأ مالك (٢ / ٩٣٤) ومن طريق مالك رواه النحاس فى الناسخ والمنسوخ (ص ٢٩٨) ثم قال: «هذا إسناد صحيح».

(٨) فى جـ: «وهو رد عدم البدل». (٩) زيادة من جـ.

فإذا أيسرتُ قضيت[١].

**طريق أخرى**: قال سعيد بن منصور: حدثنا أبو الأحوص، عن أبى إسحاق، عن البراء قال: قال لى عمر، رضى الله عنه: إنى أنْزَلْتُ نفسى من مال الله بمنزلة والى اليتيم، إن احْتَجْتُ أخذت منه، فإذا أيسَرت رَدَدْتُه، وإن اسْتَغْنَيْتُ اسْتعففْتُ.

إسناد صحيح[٢]، وروَى البيهقى عن ابن عباس نحوَ ذلك. وهكذا رواه ابنُ أبى حاتم من طريق على بن أبى طلحة، عن ابن عباس فى قوله: ﴿**وَمَن كَانَ فَقِيراً فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ**﴾ يعنى: القرض. قال: ورُوى عن عُبَيدة، وأبى العالية، وأبى وائل، وسعيد بن جُبَير ـ فى إحدى الروايات ـ ومجاهد، والضحاك، والسّدى نحو ذلك. وروى من طريق السدى، عن عكرمة، عن ابن عباس فى قوله: ﴿**فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ**﴾قال: يأكل بثلاث أصابع.

ثم قال: حدثنا أحمد بن سنان، حدثنا ابن مَهْدىّ، حدثنا سفيانُ، عن الحكم، عن مقْسم، عن ابن عباس: ﴿**وَمَن كَانَ فَقِيراً فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ**﴾، قال: يأكل من ماله، يقوت على يتيمه[٣]، حتى لا يحتاج إلى مال اليتيم. قال: ورُوى عن مجاهد وميمون بن مِهْران فى إحدى الروايات والحكم نحو ذلك.

وقال عامر الشَّعْبىّ: لا يأكل منه إلا أن يضطر إليه، كما يضطر إلى [أكل][٤] الميتة، فإن أكل منه قضاه. رواه ابن أبى حاتم.

وقال ابن وهب: حدثنى نافع بن أبى نُعَيْم القَارئ قال: سألت يحيى بن سعيد الأنصارى وربيعة عن قول الله: ﴿**فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ**﴾. فقالا[٥]: ذلك فى اليتيم، إن كان فقيرا أنفق[٦] عليه بقدر فقره، ولم يكن للولى منه شىء.

وهذا بعيد من السياق؛ لأنه قال: ﴿**وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ**﴾ يعنى: من الأولياء ﴿**وَمَن كَانَ فَقِيراً فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ**﴾ أى: منهم ﴿**فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ**﴾ أى: بالتى هى أحسن، كما قال فى الآية الأخرى: ﴿**وَلا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلاَّ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ**﴾ [الإسراء: ٣٤] أى: لا تقربوه إلا مصلحين له، وإن احتجتم إليه أكلتم منه بالمعروف.

وقوله: ﴿**فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ**﴾ يعنى: بعد بلوغهم الحلم وإيناس الرشد [منهم][٧]، فحينئذ سلموهم أموالهم، فإذا دفعتم إليهم أموالهم ﴿**فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ**﴾، وهذا أمر الله تعالى للأولياء[٨] أن يشهدوا على الأيتام إذا بلغوا الحلم وسلموا[٩] إليهم أموالهم؛لئلا يقع من بعضهم جُحُود وإنكار لما قبضه وتسلمه.

---

(١) ورواه البيهقى فى السنن الكبرى (٦ / ٥) والطبرى فى تفسيره (٧ / ٥٨٢) من طريق سفيان وإسرائيل به.
(٢) ورواه النحاس فى الناسخ والمنسوخ (ص ٢٩٦) من طريق أبى الأحوص عن أبى إسحاق به.
(٣) فى جـ، أ: «على نفسه».
(٤) زيادة من جـ.
(٥) فى جـ: «قال»، وفى أ: «قالا».
(٦) فى جـ: «تنفق» وفى أ: «انتفق».
(٧) زيادة من جـ، أ.
(٨) فى جـ: «هذا أمر الله للأولياء».
(٩) فى جـ، ر: «تسلموا»، وفى أ: «ويسلموا».

ثم قال: ﴿وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾ أى: وكفى بالله محاسبا وشهيداً ورقيبا على الأولياء فى حال نظرهم للأيتام، وحال تسليمهم[١] للأموال: هل هى كاملة موفرة، أو منقوصة مَبْخوسة مدخلة مروج حسابها مدلس أمورها؟ الله عالم بذلك كله. ولهذا ثبت فى صحيح مسلم أن رسول الله ﷺ قال: «يا أبا ذر، إنى أراك ضعيفا، وإنى أحب لك ما أحب لنفسى، لاَ تَأَمَّرَن على اثنين، ولا تَلِيَنَّ مال يتيم»[٢].

﴿ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا (٧) وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُوْلُوا الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُم مِّنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلاً مَّعْرُوفًا (٨) وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلاً سَدِيدًا (٩) إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا (١٠) ﴾.

قال سعيد بن جبير وقتادة: كان المشركون يجعلون المال للرجال الكبار، ولا يورثون النساء ولا الأطفال شيئا، فأنزل الله: ﴿ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالأَقْرَبُونَ [وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا][٣]﴾ أى: الجميع فيه سواء فى حكم الله تعالى، يستوون فى أصل الوراثة وإن تفاوتوا بحسب ما فرض الله [تعالى][٤] لكل منهم، بما يدلى به إلى الميت من قرابة، أو زوجية، أو ولاء. فإنه لُحْمَة كَلُحمة النسب. وقد روى ابن مردويه من طريق ابن هَرَاسة[٥]، عن سفيان الثورى، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن جابر قال: جاءت أم كُجَّة[٦] إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله، إن لى ابنتين، وقد مات أبوهما، وليس لهما شىء، فأنزل الله تعالى: ﴿ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالأَقْرَبُونَ﴾ الآية، وسيأتى هذا الحديثُ عند آيتى الميراث بسياق آخر، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ [أُوْلُوا الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُم مِّنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلاً مَّعْرُوفًا][٧]﴾. قيل: المراد: وإذا حضر قسمة الميراث ذوو القربى ممن ليس بوارث واليتامى والمساكين فَلْيُرْضَخْ لهم من التركة نصيب، وأن ذلك كان واجبا فى ابتداء الإسلام. وقيل: يستحب[٨]. واختلفوا: هل هو منسوخ أم لا؟ على قولين، فقال البخارى: حدثنا أحمد بن حُمَيد أخبرنا عُبَيدُ الله[٩] الأشجعى، عن سُفْيان، عن الشَّيْبانى، عن عكرمة، عن ابن عباس: ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُوْلُوا الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينُ﴾ قال: هى مُحْكَمَة، وليست بمنسوخة. تابعه سَعيدُ عن ابن عباس.

وقال ابن جرير: حدثنا القاسم، حدثنا الحسين، حدثنا عَبّاد بن العَوَّام، عن الحجاج، عن الحَكَم، عن مِقْسم، عن ابن عباس قال: هى قائمة يعمل بها.

---

(١) فى و: «تسلمهم الأموال».
(٢) صحيح مسلم برقم (١٨٢٦).
(٣) زيادة من جـ، ر، أ، وفى هـ: «الآية».
(٤) زيادة من أ.
(٥) فى جـ: «من طريق ابن راهويه» وفى أ: «من طريق هواسة».
(٦) فى ر: «لجه».
(٧) زيادة من جـ، ر، أ، وفى الأصل: «الآية».
(٨) فى أ: «مستحب».
(٩) فى أ: «عبد الله».

وقال الثورى، عن ابن أبى نَجِيح، عن مجاهد فى هذه الآية، قال: هى واجبة على أهل الميراث، ما طابت به أنفسهم. وهكذا روى عن ابن مسعود، وأبى موسى، وعبد الرحمن بن أبى بكر، وأبى العالية، والشعبى، والحسن، وابن سيرين، وسعيد بن جُبَير، ومكحول، وإبراهيم النَّخَعى، وعطاء بن أبى رباح، والزهرى، ويحيى بن يَعْمَر: أنها واجبة.

وروى ابن أبى حاتم عن أبى سعيد الأشج، عن إسماعيل بن عُلَيَّةَ، عن يونس بن عُبَيد، عن محمد بن سيرين قال: ولى عبيدة وصية، فأمر بشاة فذبحت، فأطعم أصحاب هذه الآية، وقال: لولا هذه الآية لكان هذا من مالى.

وقال مالك، فيما يروى عنه من التفسير فى جزء مجموع، عن الزهرى: أن عروة أعْطى من مال مصْعب حين قسم ماله. وقال الزهرى: وهى محكمة.

وقال مالك، عن عبد الكريم، عن مجاهد قال: هو حق واجب ما طابت به الأنفس.

**ذكر من ذهب إلى أن ذلك أمر بالوصية لهم:**

قال عبد الرزاق: أخبرنا ابن جُرَيج(١)، أخبرنى ابن أبى مُلَيكة: أن أسماء بنت عبد الرحمن بن أبى بكر الصديق، والقاسم بن محمد أخبراه: أن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبى بكر قسم ميراث أبيه عبد الرحمن وعائشة حَيَة قالا: فلم يدع فى الدار مسكينا ولا ذا قرابة إلا أعطاه من ميراث أبيه. قالا: وتلا: ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُوْلُوا الْقُرْبَىٰ﴾. قال القاسم: فذكرت ذلك لابن عباس فقال: ما أصاب، ليس ذلك له، إنما ذلك إلى الوصية، وإنما هذه الآية فى الوصية يريد الميت [أن](٢) يوصى لهم. رواه ابن أبى حاتم(٣).

**ذكر من قال: إن هذه الآية منسوخة بالكلية:**

قال سفيان الثورى، عن محمد بن السائب الكلبى، عن أبى صالح، عن ابن عباس: ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ﴾ قال: منسوخة.

وقال إسماعيل بن مسلم المكى، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال فى هذه الآية: ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُوْلُوا الْقُرْبَىٰ﴾: نسختها الآية التى بعدها: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلادِكُمْ﴾.

وقال العَوْفى، عن ابن عبّاس فى هذه الآية: ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُوْلُوا الْقُرْبَىٰ﴾: كان ذلك قبل أن تَنْزِل(٤) الفرائض، فأنزل الله بعد ذلك الفرائض، فأعطى كُل ذى حق حقه، فجعلت الصدقة فيما سَمى المتوفى. رواهن ابن مَرْدُويه.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا الحسن(٥) بن محمد بن الصبّاح، حدثنا حَجّاج، عن ابن جُرَيج وعثمان بن عَطاء عن عطاء، عن ابن عباس قوله: ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُوْلُوا الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ

---

(١) فى أ: «ابن جرير». (٢) زيادة من أ.
(٣) ورواه الطبرى فى تفسيره (٨ / ١٠، ١١) من طريق ابن جريج عن ابن أبى مليكة به.
(٤) فى جـ، أ: «ينزل». (٥) فى جـ، أ: «الحسين».

﴿وَالْمَسَاكِينُ﴾ : نسختها آية الميراث، فجعل لكل إنسان نصيبه مما تَرك الوالدان والأقربون ـ مما قل منه أو كثر ـ [نصيبا مفروضا][١].

وحدثنا أسيد بن عاصم، حدثنا سعيد بن عامر، عن همام، حدثنا[٢] قتادة، عن سعيد بن المسيب أنه قال: إنها منسوخة، كانت قبل الفرائض، كان ما ترك الرجل من مال أعطى منه اليتيم والفقير والمسكين وذوى القربى إذا حَضروا القسمة، ثم نسخ بعد ذلك، نسختها المواريث، فألحق الله بكل ذى حَق حقه، وصارت الوصية من ماله، يوصى بها لذوى قرابته حيث يشاء.

وقال مالك، عن الزهرى، عن سعيد بن المسيب: هى منسوخة، نسختها المواريث والوصية.

وهكذا روى عن عكرمة، وأبى الشعثاء، والقاسم بن محمد، وأبى صالح، وأبى مالك، وزيد ابن أسلم، والضحاك، وعطاء الخراساني، ومقاتل بن حيّان، وربيعة بن أبى عبد الرحمن: أنهم قالوا: إنها[٣] منسوخة. وهذا مذهب جُمْهور الفقهاء والأئمة الأربعة وأصحابهم.

وقد اختار ابن جرير ها هنا قولا غريبا جداً، وحاصله: أن معنى الآية عنده ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ﴾ أى: وإذا حضر قسمة مال الوصية أولو قرابة الميت﴿فَارْزُقُوهُم مِّنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ﴾ لليتامى والمساكين إذا حضروا ﴿قَوْلاً مَّعْرُوفًا﴾. هذا مضمون ما حاوله بعد طُول العبارة والتكرار، وفيه نظر، والله أعلم.

وقد قال العَوْفى عن ابن عباس: ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ﴾: وهى قسمة الميراث. وهكذا قال غير واحد، والمعنى على هذا لا على ما سلكه أبو جعفر بن جرير، رحمه الله، بل المعنى: أنه إذا حضر هؤلاء الفقراء من القرابة الذين لا يَرثون، واليتامى والمساكين قسمة مال جزيل، فإن أنفسهم تتوق[٤] إلى شىء منه، إذا رأوا هذا يأخذ وهذا يأخذ، وهم يائسون لا شىء يعطون، فأمر الله تعالى ـ وهو الرؤوف الرحيم ـ أن يُرضَخ لهم شىء من الوسَط يكون برا بهم[٥] وصدقة عليهم، وإحسانا إليهم، وجبرا لكسرهم. كما قال الله تعالى: ﴿كُلُوا مِن ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾ [الأنعام: ١٤١] وذم الذين ينقلون المال[٦] خفية؛ خشية أن يطلع عليهم المحاويج وذوو الفاقة، كما أخبر عن أصحاب الجنة ﴿إِذْ أَقْسَمُوا لَيَصْرِمُنَّهَا مُصْبِحِينَ﴾[القلم: ١٧]، أى: بليل. وقال: ﴿فَانطَلَقُوا وَهُمْ يَتَخَافَتُونَ. أَن لاَّ يَدْخُلَنَّهَا الْيَوْمَ عَلَيْكُم مِّسْكِينٌ﴾ [القلم: ٢٣، ٢٤] ﴿دَمَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلِلْكَافِرِينَ أَمْثَالُهَا﴾ [محمد: ١٠] فمن جَحَد حق الله عليه عاقبه[٧] فى أعز ما يملكه؛ ولهذا جاء فى الحديث: «ما خالطت الصَّدَقَةُ مالا إلا أفسدته»[٨] أى: منعها يكون سبب محَاق ذلك المال بالكلية.

---

(١) زيادة من جـ ، أ. (٢) فى جـ، أ: «عن». (٣) فى أ: «هى».
(٤) فى جـ ،ر، أ: «تتشوق». (٥) فى أ: «لهم». (٦) فى جـ: «يشتغلون بالمال»، وفى ر، أ: «يستغلون المال».
(٧) فى أ: «عاقبه الله».
(٨) رواه البزار فى مسنده برقم (٨٨١) «كشف الأستار» من حديث عائشة، وقال الهيثمى فى المجمع (٣/ ٦٤): «فيه عثمان الجمحى قال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به».

وقوله: ﴿وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ [ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ](١)﴾. قال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس: هذا فى الرجل يَحْضُره الموت، فيسمعه الرجل يوصى بوصية تَضر بورثته، فأمر الله تعالى الذى يسمعه أن يتقى الله، ويوفقه ويسدده للصواب، ولينظر لورثته كما كان يحب أن يصنع بورثته إذا خشى عليهم الضَّيْعَةَ.

وهكذا قال مجاهد وغير واحد، وثبت فى الصحيحين: أن رسول الله ﷺ لما دخل على سَعْد بن أبى وقاص يعوده قال: يارسول الله، إنى ذو مال ولا يرثنى إلا ابنة، أفأتصدق بثلثى مالى؟ قال: «لا». قال: فالشَّطْر؟ قال: «لا». قال: فالثلث؟ قال: «الثلث، والثلث كثير». ثم قال رسول الله ﷺ: «إنك إن تَذر ورَثَتك أغنياء خَيْر من أن تَذَرهم عَالَة يتكفَّفُون الناس»(٢).

وفى الصحيح أن ابن عباس قال: لو أن الناس غَضّوا من الثلث إلى الربع فإن رسول الله ﷺ قال: «الثلث، والثلث كثير»(٣).

قال الفقهاء: إن كان ورثة الميت أغنياء استُحب للميت أن يَسْتَوفى الثلث فى وصيته(٤)، وإن كانوا فقراء استُحب أن يَنْقص الثلث.

وقيل: المراد بقوله: ﴿وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ﴾ [أى](٥): فى مباشرة أموال اليتامى ﴿وَلا يَأْكُلُوهَا(٦) إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَن يَكْبَرُوا﴾.

حكاه ابن جرير من طريق العَوْفى، عن ابن عباس: وهو قول حسن، يتأيد بما بعده من التهديد فى أكل مال اليتامى ظلما، أى: كما تحب أن تعامل ذريتك من بعدك، فعامل الناس فى ذرياتهم(٧) إذا وليتهم. ثم أعلمهم أن من أكل مال يتيم ظلما فإنما يأكل فى بطنه ناراً؛ ولهذا قال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ أى: إذا أكلوا أموال اليتامى بلا سبب، فإنما يأكلون ناراً تَأَجَّج (٨) فى بطونهم يوم القيامة. وثبت فى الصحيحين من حديث سليمان ابن بلال، عن ثَور بن زيد(٩)، عن سالم أبى الغَيْث، عن أبى هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «اجتَنبوا السَّبْعَ الموبقات» قيل: يارسول الله، وماهن؟ قال: «الشِّرْكُ بالله، والسِّحْر، وقَتْل النَّفْس التى حَرَّم الله إلا بالحق وأكل الربا، وأكْلُ مال اليتيم، والتولِّي يوم الزَّحْفِ، وقَذْفُ المحصنات المؤمنات الغافلات».

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا عبيدة(١٠)، أخبرنا أبو عبد الصمد عبد العزيز بن عبد الصمد العمِّى، حدثنا أبو هاروى(١١) العَبْدى عن أبى سعيد الخدرى قال: قلنا: يارسول الله، ما رأيت

(١) زيادة من جـ، ر، أ، وفى هـ: «الآية».
(٢) صحيح البخارى برقم (٢٧٤٢) وصحيح مسلم برقم (١٦٢٨).
(٣) صحيح البخارى برقم (٢٧٤٣) وصحيح مسلم برقم (١٦٢٩).
(٤) فى أ: «أن يستوفى فى وصيته ثلث ماله».
(٥) زيادة من جـ، ر.
(٦) فى أ: «ولا تأكلوها».
(٧) فى أ: «ذراريهم».
(٨) فى جـ، أ: «تتاجج».
(٩) فى جـ، أ: «يزيد».
(١٠) فى أ: «عبد الله».
(١١) فى جـ، ر، أ: «هارون».

ليلة أسرى بك؟قال: «انطَلَق بى إلى خَلْق من خَلْق الله كثير، رجَال، كل رجل له مشْفَران كمشفرى البعير، وهو مَوكَّل بهم رجال يفكون [(١)] لحاء [(٢)] أحدهم، ثم يُجَاء بصَخْرَة من نار فَتُقْذَف فى فِىِّ أحدهم حتى يخرج من أسفله ولهم [(٣)] خُوار وصُرَاخ. قلت [(٤)]: ياجبريل، من هؤلاء؟ قال: هؤلاء الذين يأكلون أموال اليتامى ظُلْمًا إنما يأكلون فى بطونهم نارا وسَيَصْلَوْن سَعِيراً» [(٥)].

وقال السدى: يبعث آكل مال اليتيم يوم القيامة ولهب النار يخرج [(٦)] من فِيهِ ومن مسامعه وأنفه وعينيه، يعرفه من رآه بأكل مال اليتيم.

وقال أبو بكر ابن مردويه: حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن زيد، حدثنا أحمد بن عمرو، حدثنا عقبة بن مكرم، حدثنا يونس بن بُكَير، حدثنا زياد بن المنذر، عن نافع بن الحارث عن أبى برزة؛ أن رسول الله ﷺ قال: «يبعث يوم القيامة القوم [(٧)] من قبورهم تَأَجَّج أفواههم نارا» قيل: يارسول الله، من هم؟ قال: « ألم تر أن الله قال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا [إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا] [(٨)]﴾» الآية.

رواه [(٩)] ابن أبى حاتم، عن أبى زُرْعَة، عن عُقْبَة بن مكرم وأخرجه أبو حاتم بن حبّان فى صحيحه، عن أحمد بن على بن المثنى، عن عقبة بن مكرم [(١٠)].

وقال ابن مَردويه: حدثنا عبد الله بن جعفر، أحمد بن عصام [(١١)]، حدثنا أبو عامر العبدى، حدثنا عبد الله [(١٢)] بن جعفر الزهرى، عن عثمان بن محمد، عن المقبرىّ، عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أُحَرِّجُ مال الضَّعِيفيْن: المرأة واليتيم» [(١٣)]. أى [(١٤)]: أوصيكم باجتناب مالهما.

وتقدم فى سورة البقرة من طريق عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: لما أنزل الله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا [إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا] [(١٥)]﴾، انطلق من كان عنده يتيم، فَعزَل طعامه من طعامه، وشرابه من شرابه، فجعل يفضل الشىء فَيُحْبَس له حتى يأكله أو يفسد [(١٦)]، فاشتد ذلك عليهم، فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ، فأنزل الله: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَىٰ

---

(١) فى أ: «يكفون». (٢) فى ر: «لحى». (٣) فى ر، أ: «وله».

(٤) فى أ: «فقلت».

(٥) ورواه الطبرى فى تفسيره (٨ / ٢٧) من طريق معمر عن أبى هارون العبدى به.

قال الشيخ أحمد شاكر ـ رحمه الله: «أبو هارون العبدى هو عمارة بن جوين روى عن أبى سعيد وابن عمر وهو ضعيف، وقالوا: كذاب» قال الدارقطنى: «يتلون، خارجى وشيعى» وقال ابن حبان: «كان يروى عن أبى سعيد ما ليس من حديثه لا يحل كتب حديثه إلا على جهة التعجب».

(٦) فى ر: «تخرج». (٧) فى جـ: «ناس». (٨) زيادة من جـ، ر، أ.

(٩) فى جـ، أ: «أخرجه».

(١٠) صحيح ابن حبان برقم (٢٥٨٠) «موارد» من طريق أبى يعلى وهو فى مسنده (١٣ / ٤٣٤) وفى إسناده زياد بن المنذر وشيخه نفيع بن الحارث متروكان عند الأئمة.

(١١) فى أ: «عاصم». (١٢) فى ر: «عبيد الله».

(١٣) وفى إسناده أحمد بن عصام الموصلى ضعفه الدارقطنى.

(١٤) فى أ: «إنى». (١٥) زيادة من جـ، ر، أ، وفى هـ: «الآية». (١٦) فى ر: «أو يفسده».

قُلْ إِصْلاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ [وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ](١)﴾ [البقرة: ٢٢٠].

﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنثَيَيْنِ فَإِن كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِن كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِن لَّمْ يَكُن لَّهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلأُمِّهِ الثُّلُثُ فَإِن كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلأُمِّهِ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا (١١)﴾.

هذه الآية الكريمة والتى (٢) بعدها والآية التى هى خاتمة هذه السورة هن آيات علم الفرائض، وهو مستنبط من هذه الآيات الثلاث، ومن الأحاديث الواردة فى ذلك مما هى كالتفسير لذلك ولْنَذْكُرْ منها ما هو متعلق بتفسير ذلك، وأما تقرير المسائل ونصب الخلاف والأدلة، والحجاج بين الأئمة، فموضعه كتاب «الأحكام» فالله المستعان(٣).

وقد ورد الترغيب فى تعلم الفرائض، وهذه الفرائض الخاصة (٤) من أهم ذلك. وقد روى أبو داود وابن ماجة، من حديث عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقى، عن عبد الرحمن بن رافع التنوخى، عن عبد الله بن عمرو، رضى الله عنه(٥)، أن رسول الله ﷺ قال: «العِلْمُ ثلاثة، وما سوى ذلك فهو فَضْلٌ: آية مُحْكَمَةٌ، أو سُنَّةٌ قائمةٌ، أو فَرِيضةٌ عَادِلةٌ»(٦).

وعن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يا أبا هريرة، تَعَلَّمُوا الفرائِضَ وعلِّموهُ فإنه نصف العلم، وهو يُنْسَى، وهو أول شىء (٧) يُنْتزَع من أمتى».

رواه ابن ماجة، وفى إسناده ضعف(٨).

وقد رُوى من حديث عبد الله بن مسعود وأبى سعيد(٩)، وفى كل منهما نظر. قال[سفيان] (١٠) ابن عيينة: إنما سَمَّى الفرائض نصفَ العلم؛ لأنه يبتلى (١١) به الناس كلهم.

وقال البخارى عند تفسير هذه الآية: حدثنا إبراهيم بن موسى، حدثنا هشام: أن ابن جُرَيج

---

(١) زيادة من جـ، ر، أ. (٢) فى ر: «والذى». (٣) فى جـ، ر، أ: «وبالله المستعان».

(٤) فى جـ، أ: «الخاصة وهى من أهم ذلك». (٥) فى جـ، ر، أ: «عنهما».

(٦) سنن أبى داود برقم (٢٨٨٥) وسنن ابن ماجة برقم (٥٤) ورواه الحاكم فى المستدرك (٤ / ٣٣٢) والبيهقى فى السنن الكبرى (٦/ ٢٠٨) والدارقطنى فى السنن (٤ / ٦٧) من طريق عبد الرحمن بن زياد الإفريقى به. قال الذهبى فى هذا الحديث والذى بعده: الحديثان ضعيفان.

(٧) فى جـ، أ: «علم».

(٨) سنن ابن ماجة برقم (٢٧١٩) ورواه الدارقطنى فى السنن (٤ / ٦٧) والحاكم فى المستدرك (٤ / ٣٣٢) والبيهقى فى السنن الكبرى (٦/ ٢٠٨) من طريق حفص بن عمر بن أبى العطاف به. قال الذهبى: «فيه حفص بن عمر بن أبى العطاف وهو واه بمرة».

(٩) حديث ابن مسعود «تعلموا الفرائض وعلموها فإنى امرؤ مقبوض..» الحديث، رواه الحاكم فى المستدرك (٤ / ٣٣٣).

(١٠) زيادة من: ر، أ. (١١) فى أ: «تبتلى».

أخبرهم قال: أخبرنى ابن المُنْكدر، عن جابر بن عبد الله قال: عادنى رسولُ اللهﷺ وأبو بكر فى بنى سَلِمَةَ ماشيين، فوجَدَنى النبى ﷺلا أعقل شيئا، فدعا بماء فتوضأ منه، ثم رَش عَلَىَّ، فأفقت، فقلت: ما تأمرنى أن أصنع فى مالى يارسول الله؟ فنزلت: ﴿ يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ﴾.

وكذا رواه مسلم والنسائى، من حديث حجاج بن محمد الأعور، عن ابن جريج [١] به، ورواه الجماعةُ كلُّهم من حديث سفيان بن عُيَينة، عن محمد بن المنكدر، عن جابر[٢].

حديث آخر عن جابر فى سبب نزول الآية: قال الإمام أحمد: حَدّثنا زكريا بن عدى، حدثنا عبيد الله ـ هو ابن عَمْرو [٣] الرَّقىّ ـ عن عبد الله بن محمد بن عَقيل، عن جابر قال: جاءت امرأة سعد بن الرَّبيع إلى رسول الله ﷺ فقالت: يارسول الله، هاتان ابنتا سعد بن الربيع، قُتل أبوهما معك فى أحُد شهيدا، وإن عمهما أخذ مالهما، فلم يَدَعْ لهما مالا، ولا يُنْكَحَان إلا ولهما مال. قال: فقال: «يَقْضِى اللهُ فى ذلك». قال: فنزلت آية الميراث، فأرسل رسولُ اللهﷺ إلى عَمهما فقال: «أعْطِ ابنَتى سعد الثلثين، وأُمَّهُمَا الثُّمُنَ، وما بقى فهو لك».

وقد رواه أبو داود والترمذى وابن ماجة، من طرق، عن عبد الله بن محمد بن عُقَيل، به. قال الترمذى: ولا يعرف إلا من حديثه[٤].

والظاهر أن [٥] حديث جابر الأول إنما نزل بسببه الآية الأخيرة من هذه السورة كما سيأتى، فإنه إنما كان له إذ ذاك أخوات، ولم يكن له بنات، وإنما كان يورث كَلالة، ولكن ذكرنا الحديث هاهنا تبعا للبخارى، رحمه الله، فإنه ذكره هاهنا. والحديث الثانى عن جابر أشبه بنزول هذه الآية، والله أعلم.

فقوله [٦] تعالى: ﴿ يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ﴾أى: يأمركم بالعدل فيهم، فإن أهل الجاهلية كانوا يجعلون جميع الميراث للذكور دون الإناث، فأمر الله تعالى بالتسوية بينهم فى أصل الميراث، وفاوت بين الصنفين، فجعل للذكر مثل حظ الأنثيين؛ وذلك لاحتياج الرجل إلى مؤنة النفقة والكلفة ومعاناة التجارة والتكسب وتجشُّم المشقة، فناسب أن يُعْطَى ضِعفَىْ ما تأخذه [٧] الأنثى.

وقد استنبط بعض الأذكياء من قوله تعالى: ﴿ يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ﴾ أنه تعالى أرحم بخلقه من الوالد بولده، حيث أوصى الوالدين بأولادهم، فعلم[٨] أنه أرحم بهم منهم، كما جاء فى الحديث الصحيح.

---

(١) صحيح البخارى برقم (٤٥٧٧) وصحيح مسلم برقم (١٦١٦) وسنن النسائى الكبرى برقم (٦٣٢٣).

(٢) طريق سفيان رواها البخارى فى صحيحه برقم (٥٦٥١) ومسلم فى صحيحه برقم (١٦١٦) وأبو داود فى السنن برقم (٢٨٨٦) والترمذى فى السنن برقم (٢٠٩٧) والنسائى فى السنن (١ /٨٧) وابن ماجه فى السنن برقم (٢٧٢٨).

(٣) فى أ: «عمر».

(٤) المسند (٣ / ٣٥٢) وسنن أبى داود برقم (٢٨٩١، ٢٨٩٢) وسنن الترمذى برقم (٢٠٩٢) وسنن ابن ماجة برقم (٢٧٢٠).

(٥) فى أ: «أنه». (٦) فى أ: «وقوله». (٧) فى ر: «ما تأخذ».

(٨) فى أ: «منكم».

وقد رأى امرأة من السَّبْى تدور على ولدها، فلما وجدته أخذته فألْصَقَتْه بصَدْرها وأرضعته. فقال رسول الله ﷺ لأصحابه: «أتَروْن هذه طَارِحَة ولدها(١) فى النار وهى تَقْدِرُ على ذلك؟» قالوا: لا يارسول الله: قال: «فَوَاللهِ للهُ أَرْحَمُ بعباده من هذه بِوَلَدِهَا».

وقال البخارى هاهنا: حدثنا محمد بن يوسف، عن ورقاء، عن ابن أبى نَجِيح، عن عَطاء، عن ابن عباس قال: كان المال للولد، وكانت الوصية للوالدين، فنَسَخ الله من ذلك ما أحَب، فجعل للذكر مثل حظ الأنثيين، وجعل للأبوين لكل واحد منهما السدس والثلث، وجعل للزوجة الثمن والربع، وللزوج الشطر والربع (٢).

وقال العَوفى، عن ابن عباس قوله: ﴿ يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنثَيَيْنِ﴾ وذلك أنه لما نزلت الفرائض التى فَرَضَ الله فيها ما فرض، للولد الذكر والأنثى والأبوين، كرهها الناس أو بعضهم وقالوا: تُعطَى المرأة الربع أو الثمن (٣)وتعطى البنت(٤) النصف. ويعطى الغلام الصغير. وليس أحد من هؤلاء يقاتل القوم، ولا يحوز الغنيمة . . . اسكتوا عن هذا الحديث لعل رسول الله ﷺ ينساه، أو نقول له فيغير، فقال بعضهم: يارسول الله، نعطى الجارية نصف ما ترك أبوها، وليست تركب الفرَس، ولا تقاتل القوم ونُعطِى (٥) الصبى الميراث وليس يُغنى (٦) شيئاً. . وكانوا يفعلون ذلك فى الجاهلية، لا يعطون الميراث إلا لمن قاتل القوم، ويعطونه الأكبر فالأكبر. رواه ابن أبى حاتم وابن جرير أيضا.

وقوله: ﴿فَإِن كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ﴾. قال بعض الناس: قوله: ﴿فَوْقَ﴾ زائدة وتقديره: فإن كنّ نساء اثنتين، كما فى قوله[تعالى](٧): ﴿ فَاضْرِبُوا فَوْقَ الأَعْنَاقِ ﴾[الأنفال: ١٢]. وهذا غير مُسَلَّم لا هنا ولا هناك؛ فإنه ليس فى القرآن شىء زائد لا فائدة فيه وهذا ممتنع، ثم قوله: ﴿ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ﴾ لو كان المراد ما قالوه لقال: فلهما ثلثا ما ترك. وإنما استفيد كون الثلثين للبنتين (٨) من حكم الأختين فى الآية الأخيرة، فإنه تعالى حكم فيها للأختين بالثلثين. وإذا ورث الأختان الثلثين فلأن يرث البنتان الثلثين بطريق الأولى (٩). وقد تقدم فى حديث جابر أن رسول الله ﷺ حكم لابنتى سعد بن الربيع بالثلثين، فدل الكتاب والسنة على ذلك، وأيضا فإنه قال: ﴿وَإِن كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ﴾. فلو كان للبنتين النصف [أيضا] (١٠) لنص عليه، فلما حكم به للواحدة على انفرادها دل على أن البنتين فى حكم الثلاث والله أعلم.

وقوله: ﴿وَلأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِن لَّمْ يَكُن لَّهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلأُمِّهِ

---

(١) فى جـ: «بولدها».

(٢) صحيح البخارى برقم (٤٥٧٨).

(٣) فى أ: «والثمن». (٤) فى ر: «ويعطى الابنة»، وفى جـ: «وتعطى الابنة». (٥) فى ر، أ: «ويعطى».

(٦) فى ر: «يعنى». (٧) زيادة من جـ. (٨) فى جـ، ر: «كون للبنتين الثلثان»

(٩) فى جـ، ر، أ: «الأحرى». (١٠) زيادة من جـ، ر،أ.

﴿الثُّلُثُ فَإِن كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ]﴾[١] إلى آخره، الأبوان لهما فى الميراث أحوال:

**أحدها**: أن يجتمعا مع الأولاد، فيفرض لكل واحد منهما السدس، فإن لم يكن للميت إلا بنت واحدة، فرض لها النصف، وللأبوين لكل واحد منهما السدس، وأخذ الأب السدس الآخر بالتعصيب، فيجمع [٢] له ـ والحالة هذه ـ بين هذه الفرض والتعصيب.

**الحال الثانى**: أن ينفرد الأبوان بالميراث، فيفرض للأم ـ والحالة هذه ـ الثلث ويأخذ الأب الباقى بالتعصيب المحض، ويكون قد أخذ ضعفى ما فرض [٣] للأم، وهو الثلثان، فلو كان معهما ـ والحالة هذه ـ زوج أو زوجة أخذ الزوج النصف والزوجة [٤] الربع. ثم اختلف العلماء: ما تأخذ [٥] الأم بعد فرض الزوج والزوجة على ثلاثة أقوال:

**أحدها**: أنها تأخذ ثلث الباقى فى المسألتين؛ لأن الباقى كأنه [٦]جميع الميراث بالنسبة إليهما. وقد جعل الله لها نصف ما جعل للأب فتأخذ ثلث الباقى ويأخذ ثلثيه[٧]. وهو قول عمر وعثمان، وأصح الروايتين عن على. وبه يقول ابن مسعود وزيد بن ثابت، وهو قول الفقهاء السبعة، والأئمة الأربعة، وجمهور العلماء ـ رحمهم الله.

**والقول الثانى**: أنها تأخذ ثلث جميع المال لعموم قوله: ﴿فَإِن لَّمْ يَكُن لَّهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ﴾، فإن الآية أعم من أن يكون معها زوج أو زوجة أو لا. وهو قول ابن عباس. وروى عن على، ومعاذ بن جبل، نحوه. وبه يقول شُريح وداود بن على الظاهرى واختاره الإمام أبو الحُسين محمد بن عبد الله بن اللبان البصرى[٨] ، فى كتابه «الإيجاز فى علم الفرائض».

وهذا فيه نظر، بل هو ضعيف؛ لأن ظاهر الآية إنما هو [ما] [٩] إذا استبد بجميع التركة، فأما فى هذه المسألة فيأخذ الزوج أو الزوجة الفرض، ويبقى الباقى كأنه جميع التركة، فتأخذ ثلثه، كما تقدم.

**والقول الثالث**: أنها تأخذ ثلث جميع المال فى مسألة الزوجة، فإنها تأخذ الربع وهو ثلاثة [١٠] من اثنى عشر، وتأخذ الأم الثلث وهو أربعة، فيبقى [١١] خمسة للأب. وأما فى مسألة الزوج فتأخذ ثلث الباقى؛ لئلا تأخذ أكثر من الأب لو أخذت ثلث المال، فتكون المسألة من ستة: للزوج النصف ثلاثة[١٢] وللأم ثلث ما بقى [١٣]وهو سهم، وللأب الباقى بعد ذلك وهو سهمان. ويحكى هذا عن محمد بن سيرين، رحمه الله، وهو قول مركب من القولين الأولين، موافق كُلا منهما فى صورة وهو ضعيف أيضا. والصحيح الأول، والله أعلم.

**والحال الثالث من أحوال الأبوين**: وهو اجتماعهما مع الإخوة، وسواء كانوا من الأبوين، أو من

---

(١) زيادة من جـ، ر، أ.
(٢) فى أ: «فيجتمع».
(٣) فى جـ: «ما حصل» وفى ر: «ما فضل».
(٤) فى جـ، ر: «أو الزوجة».
(٥) فى أ: «ماذا تأخذ».
(٦) فى أ: «كان».
(٧) فى ر: «الباقى».
(٨) فى أ: «المصرى».
(٩) زيادة من أ.
(١٠) فى جـ، ر: «ثلثه».
(١١) فى أ: «فبقى».
(١٢) فى جـ، ر: «ثلثه».
(١٣) فى جـ: «الباقى».

الأب، أو من الأم، فإنهم لا يرثون مع الأب شيئاً، ولكنهم مع ذلك يحجبون الأم عن الثلث إلى السدس، فيفرض لها مع وجودهم السدس، فإن لم يكن وارث سواها وسوى الأب أخذ الأب الباقى.

وحكم الأخوين فيما ذكرناه كحكم الإخوة عند الجمهور. وقد روى البيهقى من طريق شُعبَة مولى ابن عباس، عن ابن عباس أنه دخل على عثمان فقال: إن الأخوين لا يَردان الأم عن الثلث، قال الله تعالى: ﴿فَإِن كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ﴾. فالأخوان ليسا بلسان قومك إخوة. فقال عثمان: لا أستطيع تغيير ما كان قبلى، ومضى فى الأمصار، وتوارث به الناس.

وفى صحة هذا الأثر نظر، فإن شُعْبَة هذا تكلَّم فيه مالك بن أنس، ولو كان هذا صحيحا عن ابن عباس لذهب إليه أصحابه الأخصاء به، والمنقول عنهم خلافه.

وقد روى عبد الرحمن بن أبى الزناد، عن خارجة بن زيد، عن أبيه أنه قال: الأخوان تسمى إخوة[١]. وقد أفردت لهذه المسألة جُزءاً على حدة.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا عبد العزيز بن المغيرة، حدثنا يزيد بن زريع عن سعيد، عن قتادة قوله: ﴿ فَإِن كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ﴾: أضروا بالأم ولا يرثون، ولا يحجبها الأخ الواحد من الثلث ويحجبها ما فوق ذلك، وكان أهل العلم يَرون أنهم إنما حجبوا أمهم من الثلث أن أباهم يلى إنكاحهم ونفقته[٢] عليهم دون أمهم.

وهذا كلام [٣] حسن. لكن روى عن ابن عباس بإسناد صحيح أنه كان يرى أن السدس الذى حجبوه عن أمهم يكون لهم، وهذا قول شاذ، رواه ابن جرير فى تفسيره فقال:

حدثنا الحسن بن يحيى، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا مَعْمَر عن ابن طاوس، عن أبيه عن ابن عباس، قال: السدس الذى حَجَبَتْه الإخوة لأم لهم، إنما حجبوا أمهم عنه ليكون لهم دون أبيهم.

ثم قال ابن جرير: وهذا قول مخالف لجميع الأمة، وقد حدثنى يونس، أخبرنا سفيان، أخبرنا عَمْرو، عن الحسن بن محمد، عن ابن عباس أنه قال: الكلالة من لا ولد له ولا والد.

وقوله: ﴿مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ﴾: أجمع العلماء سلفاً وخلفاً: أن الدَّيْن مقدم على الوصية، وذلك عند إمعان النظر يفهم من فَحْوَى الآية الكريمة. وقد روى الإمام أحمد والترمذى وابن ماجة وأصحاب التفاسير، من حديث أبى إسحاق، عن الحارث بن عبد الله الأعور، عن على بن أبى طالب [رضى الله عنه] [٤] قال: إنكم تقرؤون ﴿مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ﴾ وإن رسول الله ﷺ قضى بالدين قبل الوصية، وإن أعيان بنى الأم يتوارثون دون بنى العَلاَّت، يرث الرجل أخاه لأبيه وأمه دون أخيه لأبيه. ثم قال الترمذى: لا نعرفه إلا من حديث الحارث الأعور، وقد تكلم فيه بعض أهل العلم[٥].

---

(١) فى جـ، ر، أ: «وتسمى الأخوان إخوة».

(٢) فى جـ: «والنفقة».

(٣) فى جـ: «الكلام».

(٤) زيادة من أ.

(٥) سنن الترمذى برقم (٢٠٩٤).

قلت: لكن كان حافظاً للفرائض معتنياً بها وبالحساب[١]، فالله[٢] أعلم.

وقوله: ﴿آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا﴾ أى: إنما فرضنا للآباء وللأبناء، وساوينا بين الكل فى أصل الميراث على خلاف ما كان عليه الأمر فى الجاهلية، وعلى خلاف ما كان عليه الأمر فى ابتداء الإسلام من كون المال للولد وللوالدين[٣] الوصية، كما تقدم عن ابن عباس، إنما نسخ الله ذلك إلى هذا، ففرض لهؤلاء ولهؤلاء بحسبهم؛ لأن الإنسان قد يأتيه النفع الدنيوى ـ أو الأخروى أو هما ـ من أبيه ما لا يأتيه من ابنه، وقد يكون بالعكس؛ فلهذا قال: ﴿آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا﴾ أى: كأن[٤] النفع متوقع ومرجو من هذا، كما هو متوقع ومرجو من الآخر؛ فلهذا فرضنا لهذا ولهذا، وساوينا بين القسمين فى أصل الميراث، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ﴾ أى: [من][٥] هذا الذى ذكرناه من تفصيل الميراث، وإعطاء بعض الورثة أكثر من بعض ـ هو فرض من الله حكم به وقضاه، والله[٦] عليم حكيم الذى يضع الأشياء فى محالها، ويعطى كلا ما يستحقه بحسبه؛ ولهذا قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾.

﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّهُنَّ وَلَدٌ فَإِن كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْنَ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِينَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَلَهُنَّ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّكُمْ وَلَدٌ فَإِن كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُم مِّنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلالَةً أَوِ امْرَأَةٌ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ فَإِن كَانُوا أَكْثَرَ مِن ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍّ وَصِيَّةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ (١٢)﴾.

يقول تعالى: ولكم ـ أيها الرجال ـ نصف ما ترك أزواجكم إذا مُتْن عن غير ولد، فإن كان لهن ولد فلكم الربع مما تركن من بعد [وصية][٧] يوصين بها أو دين. وقد تقدم أن الدين مقدم على الوصية، وبعده الوصية ثم الميراث، وهذا أمر مجمع عليه بين العلماء، وحكم أولاد البنين وإن سفلوا حكم أولاد الصلب.

ثم قال: ﴿وَلَهُنَّ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ [إِن لَّمْ يَكُن لَّكُمْ وَلَدٌ فَإِن كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُم][٨]﴾ إلخ، وسواء فى الربع أو الثمن الزوجة والزوجتان الاثنتان والثلاث والأربع يشتركن[٩] فيه.

---

(١) قال أبو بكر بن أبى داود: «الحارث كان أفقه وأفرض الناس وأحسب الناس، تعلم الفرائض من علىٍّ»، وقيل للشعبى: كنت تختلف إلى الحارث؟ قال: نعم، كنت أختلف إليه أتعلم الحساب، كان أحسب الناس.

لكن ضعف فى روايته للحديث، ضعفه جماعة منهم الشعبى وجرير وابن مهدى وابن المدينى ويحيى بن معين وأبو زرعة وأبو حاتم. انظر: تهذيب الكمال (٥ / ٢٤٤).

(٢) فى ر: «والله».
(٣) فى ر، أ: «وللأبوين».
(٤) فى جـ، ر، أ: «كما أن».
(٥) زيادة من ر.
(٦) فى جـ، ر، أ: «وهو».
(٧) زيادة من جـ، ر، أ.
(٨) زيادة من جـ، ر، أ.
(٩) فى أ: «يشتركون».

وقوله: ﴿مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ﴾ إلخ، الكلام عليه كما تقدم.

وقوله: ﴿وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً﴾ الكلالة: مشتقة من الإكليل، وهو الذى يحيط بالرأس من جوانبه، والمراد هنا [(١)]: من يرثه من حواشيه لا أصوله ولا فروعه، كما روى الشعبى عن أبى بكر الصديق: أنه سئل عن الكلالة، فقال: أقول فيها برأيى، فإن يكن صواباً فمن الله، وإن يكن خطأً فمنى ومن الشيطان، والله ورسوله بريئان منه: الكلالة من لا ولد له ولا والد. فلما ولى عمر بن الخطاب قال: إنى لأستحى [(٢)] أن أخالف أبا بكر فى رأى رآه. رواه ابن جرير وغيره[(٣)].

وقال ابن أبى حاتم، رحمه الله، فى تفسيره: حدثنا محمد بن عبد الله بن يزيد، حدثنا سفيان، عن سليمان الأحول، عن طاوس قال: سمعت عبد الله بن عباس يقول: كنت آخر الناس عهدا بعمر بن الخطاب، فسمعته يقول: القول ما قلت، وما قلت[(٤)]، وما قلت. قال: الكلالة من لا ولد له ولا والد[(٥)].

وهكذا قال على بن أبى طالب وابن مسعود، وصح عن [(٦)] غير وجه عن عبد الله بن عباس، وزيد بن ثابت، وبه يقول الشعبى والنخعى، والحسن البصرى، وقتادة، وجابر بن زيد، والحكم. وبه يقول أهل المدينة والكوفة والبصرة. وهو قول الفقهاء السبعة والأئمة الأربعة وجمهور السلف والخلف[(٧)]، بل جميعهم. وقد حكى الإجماع على ذلك غير واحد، وورد فيه حديث مرفوع. قال أبو الحسين بن اللبان: وقد روى عن ابن عباس ما يخالف ذلك، وهو أنه لا ولد له. والصحيح عنه الأول، ولعل الراوى ما فهم عنه [(٨)] ما أراد.

وقوله: ﴿وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ﴾ أى: من أم، كما هو فى قراءة بعض السلف، منهم سعد بن أبى وقاص، وكذا فسرها أبو بكر الصديق فيما رواه [(٩)] قتادة عنه، ﴿فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ فَإِن كَانُوا أَكْثَرَ مِن ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ﴾.

وإخوة الأم يخالفون بقية الورثة من وجوه، أحدها: أنهم يرثون مع من أدلوا به وهى الأم. الثانى: أن ذكرهم وأنثاهم سواء. الثالث: أنهم لا يرثون إلا إذا كان ميتهم يورث كلالة، فلا يرثون مع أب، ولا جد، ولا ولد، ولا[(١٠)] ولد ابن. الرابع: أنهم لا يزادون [(١١)] على الثلث، وإن كثر[(١٢)] ذكورهم وإناثهم.

قال ابن أبى حاتم: حدثنا يونس، حدثنا ابن وَهْب، أخبرنا يونس، عن الزهرى قال: قضى عمر بن الخطاب، رضى الله عنه، أن ميراث الإخوة من الأم بينهم، للذكر مثل الأنثى[(١٣)]. قال محمد بن شهاب الزهرى: ولا أرى عمر قضى بذلك حتى علم بذلك[(١٤)] من رسول الله ﷺ، ولهذه الآية التى قال الله

---

(١) فى أ: «هاهنا». (٢) فى ر: «إننى لأستحى»، وفى جـ، أ: «إنى أستحى».

(٣) تفسير الطبرى (٨ / ٥٤) ورواه سعيد بن منصور فى السنن برقم (٥٩١) ومن طريقه رواه البيهقى فى السنن الكبرى (٦ / ٢٤٤) من طريق سفيان عن عاصم الأحول بنحوه.

(٤) فى ر: «القول».

(٥) تفسير ابن أبى حاتم (٢ / ل١١٥) ورواه سعيد بن منصور فى السنن برقم (٥٨٩) من طريق سفيان بن عيينة به.

(٦) فى جـ، ر، أ: «من». (٧) فى جـ، ر: «الخلف والسلف». (٨) فى جـ: «ولعل الراوى عنه ما فهم ما أراد».

(٩) فى أ: «فيما روى». (١٠) فى جـ: «وكذا». (١١) فى أ: «يزدادون».

(١٢) فى جـ: «كنا». (١٣) فى ر: «مثل حظ الأنثيين». (١٤) فى جـ: «ذلك».

تعالى: ﴿فَإِن كَانُوا أَكْثَرَ مِن ذَٰلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ﴾.

واختلف العلماء فى المسألة المشتركة، وهى: زوج، وأم أو جدة، واثنان[١] من ولد الأم وواحد[٢] أو أكثر من ولد الأبوين. فعلى قول الجمهور: للزوج النصف، وللأم أو الجدة السدس، ولولد الأم الثلث، ويشاركهم فيه ولد الأب والأم بما بينهم من القدر المشترك وهو إخوةُ الأم.

وقد وقعت هذه المسألة فى زمن[٣] أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، فأعطى الزوج النصف، والأم السدس، وجعل الثلث لأولاد الأم، فقال له أولاد الأبوين: يا أمير المؤمنين، هب أن أبانا كان حمارا، ألسنا من أم واحدة ؟ فشرك بينهم.

وصح التشريك عنه وعن أمير المؤمنين عثمان، وهو إحدى الروايتين عن ابن مسعود، وزيد بن ثابت، وابن عباس، رضى الله عنهم. وبه يقول سعيد بن المسيب، وشريح القاضى، ومسروق، وطاوس، ومحمد بن سيرين وإبراهيم النخعى، وعمر بن عبد العزيز، والثورى، وشريك وهو مذهب مالك والشافعى، وإسحاق بن راهويه.

وكان على بن أبى طالب لا يشرك بينهم، بل يجعل الثلث لأولاد الأم، ولا شىء لأولاد الأبوين، والحالة هذه، لأنهم عصبة. وقال وكِيع بن الجراح: لم يختلف عنه فى ذلك، وهذا قول أبى بن كعب وأبى موسى الأشعرى، وهو المشهور عن ابن عباس، وهو مذهب الشعبى وابن أبى ليلى، وأبى يوسف، ومحمد بن الحسن، والحسن بن زياد، وزُفَر بن الهُذيل، والإمام أحمد بن حنبل، ويحيى بن آدم ونعيم بن حماد، وأبى ثور، وداود بن على الظاهرى، واختاره أبو الحسين بن اللبان الفرضى، رحمه الله، فى كتابه «الإيجاز».

وقوله: ﴿مِن بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍّ﴾أى: لتكون[٤] وصيته على العدل، لا على الإضرار والجور والحيف بأن يحرم بعض الورثة، أو ينقصه، أو يزيده على ما قدرَ الله له من الفريضة فمتى سعى فى ذلك كان كمن ضاد الله فى حكمته [٥] وقسمته؛ ولهذا قال ابن أبى حاتم:

حدثنا أبى، حدثنا أبو النضر الدمشقى الفراديسى، حدثنا عُمَر بن المغيرة، عن داود بن أبى هند، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبى ﷺ قال: «الإضْرَار فى الوَصيَّة من الكبائر».

وكذا رواه ابن جرير من طريق عُمَر بن المغيرة هذا[٦] وهو أبو حفص بصرى سكن المصيصة، قال أبو القاسم ابن عساكر: ويعرف بمفتى المساكين. وروى عنه غير واحد من الأئمة. وقال فيه أبوحاتم الرازى: هو شيخ. وقال على بن المدينى: هو مجهول لا أعرفه. لكن رواه النسائى فى سننه عن على ابن حجر، عن على بن مُسْهِر، عن داود بن أبى هند، عن عكرمة، عن ابن عباس، موقوفاً:

(١) فى جـ، أ: «وابنان». (٢) فى ر: « وواحدا». (٣) فى جـ، ر، أ: «زمان».
(٤) فى جـ، ر، أ: «لتكن»، وفى أ: «ليكن». (٥) فى جـ: «حكمه».
(٦) تفسير الطبرى (٨ / ٦٦) ورواه البيهقى فى السنن الكبرى (٦ / ٢٧١) من طريق عمر بن المغيرة به.

«الإضرار فى الوصية من الكبائر». وكذا رواه ابن أبى حاتم عن أبى سعيد الأشج، عن عائذ بن حبيب، عن داود بن أبى هند. ورواه ابن جرير من حديث جماعة من الحفاظ، عن داود، عن عكرمة، عن ابن عباس موقوفا[١]. وفى بعضها: ويقرأ ابن عباس: ﴿غَيْرَ مُضَارٍ﴾.

قال ابن جريج [٢]: والصحيح الموقوف.

ولهذا اختلف الأئمة فى الإقرار للوارث: هل هو صحيح أم لا؟ على قولين: أحدهما: لا يصح لأنه مظنة التهمة أن يكون قد أوصى له بصيغة الإقرار وقد ثبت فى الحديث الصحيح أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله قد أعطى كُلَّ ذى حَق حَقَّه، فلا وَصِيَّة لِوَارِث». وهذا مذهب أبى حنيفة ومالك، وأحمد بن حنبل، والقول القديم للشافعى، رحمهم الله، وذهب فى الجديد إلى أنه يصح الإقرار. وهو مذهب طاوس، وعطاء، والحسن، وعمر بن عبد العزيز.

وهو اختيار أبى عبد الله[٣] البخارى فى صحيحه. واحتج بأنّ رَافع بن خَدِيج أوصى ألا تُكْشَف[٤] الفَزَارية عما أغْلقَ عليه بابها قال: وقال بعض الناس: لا يجوز إقراره لسوء الظن به للورثة، وقد قال النبى ﷺ: «إياكم والظنَّ، فإن الظَّنَّ أكذبُ الحديث». وقال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ [النساء: ٥٨] فلم يخص وارثاً ولا غيره. انتهى ما ذكره.

فمتى كان الإقرارُ صحيحاً مطابقاً لما فى نفس الأمر جرَى فيه هذا الخلاف، ومتى كان حيلة ووسيلة إلى زيادة بعض الورثة ونقصان بعضهم، فهو حرام بالإجماع وبنص هذه الآية الكريمة ﴿غَيْرَ مُضَارٍّ وَصِيَّةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ﴾[ثم قال الله][٥]:

﴿ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ (١٣) وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُّهِينٌ (١٤) ﴾.

أى: هذه الفرائض والمقادير التى جعلها الله للورثة بحسب قُربهم من الميت واحتياجهم إليه وفقدهم له عند عدمه، هى حدود الله فلا تعتدوها ولا تجاوزوها؛ ولهذا قال: ﴿ وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ أى: فيها، فلم يزد بعض الورثة ولم[٦] ينقص بعضاً بحيلة ووسيلة، بل تركهم على حكم الله وفريضته وقسمته ﴿ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ . وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ أى: لكونه غيَّر ما حكم الله به وضاد الله فى حكمه. وهذا إنما يصدر عن[٧] عدم الرضا بما قسم الله وحكم به، ولهذا يجازيه بالإهانة فى العذاب الأليم المقيم.

---

(١) سنن النسائى الكبرى برقم (١١٠٩٢) وتفسير الطبرى (٨ / ٦٥).
(٢) فى أ: «ابن جرير».
(٣) فى أ: «واختاره أبو عبد الله».
(٤) فى جـ، ر، أ: «لا يكشف».
(٥) زيادة من أ.
(٦) فى جـ، ر، أ: «ولا».
(٧) فى جـ، ر: «من».

قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن أيوب، عن أشعث بن عبد الله، عن شَهْر ابن حَوْشَب، عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بَعَمل أهل الخير سبعين سَنَةً، فإذا أوْصَى حَافَ فى وَصِيَّته، فيختم[١] بِشَرِّ عمله، فيدخل النار؛ وإن الرجل ليعمل بعمل أهل الشر سبعين سنة، فَيَعْـدلُ فى وصيته، فيختم له بخير عمله فيدخل[٢] الجنة». قال: ثم يقول أبو هريرة: اقرؤوا إن شئتم ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ﴾ إلى قوله: ﴿عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾[٣].

[و][٤] قال أبو داود فى باب الإضرار في الوصية من[٥] سننه: حدثنا عَبْدَة[٦] بن عبد الله أخبرنا عبد الصمد، حدثنا [نصر][٧] بن على الحُدَّانى، حدثنا الأشعث بن عبد الله بن جابر الحُدَّانى، حدثنى شَهْرُ بن حوشب: أن أبا هريرة حدَّثه: أن رسُولَ الله ﷺ قال: «إن الرجل ليعمل أو المرأة بطاعة الله ستين سنة، ثم يحضرهما الموت فَيُضَاران فى الوصية، فتجب لهما النار» وقال: قرأ علىّ أبو هريرة من هاهنا: ﴿مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍ﴾ حتى بلغ: ﴿[و][٨] ذَٰلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾.

وهكذا[٩] رواه الترمذى وابن ماجه من حديث ابن عبد الله بن جابر الحُدَّانى به، وقال الترمذى: حسن غريب، وسياق الإمام أحمد أتم وأكمل[١٠].

**﴿وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِن نِّسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنكُمْ فَإِن شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا (١٥) وَاللَّذَانِ يَأْتِيَانِهَا مِنكُمْ فَآذُوهُمَا فَإِن تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَّحِيمًا (١٦)﴾.**

كان الحكم فى ابتداء الإسلام أن المرأة إذا زنت فثبت زناها بالبينة العادلة، حُبست فى بيت فلا تُمكن من الخروج منه إلى أن تموت؛ ولهذا قال: ﴿وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ﴾ يعنى: الزنا ﴿مِن نِّسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنكُمْ فَإِن شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾ فالسبيل الذى جعله الله هو الناسخ لذلك.

قال ابن عباس: كان الحكم كذلك، حتى أنزل الله سورة النور فنسخها بالجلد، أو الرجم.

وكذا رُوى عن عِكْرِمة، وسَعيد بن جُبَيْر، والحسن، وعَطاء الخُراسانى، وأبى صالح، وقتادة، وزيد بن أسلم، والضحاك: أنها منسوخة. وهو أمر متفق عليه.

قال الإمام أحمد: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن الحسن، عن حطَّان بن عبد الله الرَّقاشِى، عن عبادة بن الصامت قال: كان رسول الله ﷺ إذا نزل عليه الوحى أَثَّر عليه

---

(١) فى جـ، ر، أ: «فيختم له». (٢) فى ر: «فيدخله».
(٣) المسند (٢ / ٢٧٨).
(٤) زيادة من جـ، ر، أ. (٥) فى جـ، أ: «فى». (٦) فى ر: «عبيدة».
(٧) زيادة من جـ، ر، أ. (٨) زيادة من جـ. (٩) في أ: «وكذا».
(١٠) سنن أبى داود برقم (٢٨٦٧) وسنن الترمذى برقم (٢١١٧) وسنن ابن ماجة برقم (٢٧٠٤).

وكرب لذلك وتَرَبّد وجهه، فأنزل الله عز وجل عليه ذات يوم، فلما سُرِّىَ عنه قال: «خُذُوا عنِّى، قد جعَل الله لَهُنَّ سبيلا: الثَّيِّبُ بالثيب، والبِكْرُ بالبكرِ، الثيب جَلْدُ مائة، ورَجْمٌ بالحجارة، والبكر جلد مائة ثم نَفْى سَنَةٍ».

وقد رواه مسلم وأصحاب السنن من طرق عن قتادة عن الحسن عن حطّانَ [(١)]، عن عبادة عن النبى ﷺ ولفظه: «خذوا عنى، خذوا عنى، قد جعل الله لهن سبيلا؛ البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام، والثيب بالثيب جلد مائة والرجم». وقال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح[(٢)].

وهكذا[(٣)] رواه أبو داود الطيالسى، عن مبارك بن فَضَالة، عن الحسن، عن حطان بن عبد الله الرقاشى، عن عبادة: أنَّ رسول الله ﷺ كان إذا نزل عليه الوحى عُرِف ذلك فى وجهه، فلما أنزلت: ﴿أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلاً﴾ [و] [(٤)] ارتفع الوحىُ قال رسول الله ﷺ: «خُذُوا خذوا، قد جعَل الله لَهُنَّ سَبِيلا، البكْرُ بالبكرِ جَلْدُ مائةٍ وَنفىُ سنة، والثَّيِّب بالثيبِ جَلْدُ مائة ورَجْمٌ بالحجارة».

وقد روى الإمام أحمد أيضا هذا الحديث عن وَكيع بن الجراح، حدثنا الفضل بن دَلْهَم، عن الحسن، عن قُبَيْصَة بن حُرَيث، عن سلمة بن المُحبَّق قال: قال رسول الله ﷺ: «خُذُوا عنِّى، خذوا عنى، قد جعل الله لهن سبيلا، البكر بالبكر جلد مائة ونفى سنة، والثيب بالثيب جلد مائة والرجم».

وكذا رواه أبو داود مطولا من حديث الفضل بن دلهم، ثم قال: وليس هو بالحافظ، كان قصاباً بواسط[(٥)].

**حديث آخر**: قال أبو بكر بن مَرْدُويه: حدثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم، حدثنا عباس بن حمدان، حدثنا أحمد بن داود، حدثنا عمرو بن عبد الغفار، حدثنا إسماعيل بن أبى خالد، عن الشعبى، عن مسروق، عن أبى بن كعب قال: قال رسول الله ﷺ: «البكْرَان يُجْلَدان ويُنفيَانِ، والثيبان يجلدان ويُرجَمانِ، والشَّيْخان يُرجَمان». هذا حديث غريب من هذا الوجه[(٦)].

وروى الطبرانى من طريق ابن لَهِيعة، عن أخيه عيسى بن لَهِيعة، عن عكْرِمة، عن ابن عباس قال: لما نزلت سورة النساء قال رسول الله ﷺ: «لا حبس بعد سورة النساء»[(٧)].

وقد ذهب الإمام أحمد بن حنبل إلى القول بمقتضى هذا الحديث، وهو الجمع بين الجلد والرجم فى حق الثيب الزانى، وذهب الجمهور إلى أن الثيب الزانى إنما يُرجم فقط من غير جلد، قالوا: لأن النبى ﷺ رَجَم ماعزًا والغامدية واليهوديين، ولم يجلدهم قبل ذلك، فدل على أن الجلد[(٨)] ليس

(١) فى ر: «خطاب».

(٢) المسند(٥/٣١٨) وصحيح مسلم برقم (١٦٩٠) وسنن أبي داود برقم (٤٤١٥) وسنن الترمذى برقم (١٤٣٤) وسنن النسائي الكبرى برقم (١١٠٩٣) وسنن ابن ماجة برقم (٢٥٥٠).

(٣) فى جـ، ر: «وكذا».

(٤) فى جميع النسخ: «فلما» بدل الواو.

(٥) المسند (٣/٤٧٦) وسنن أبي داود برقم (٤٤١٧).

(٦) وفى إسناده عمرو بن عبد الغفار الفقيمى. قال أبو حاتم: متروك الحديث، وقال ابن عدي: اتهم بوضع الحديث، وقال العقيلى: منكر الحديث. ميزان الاعتدال برقم (٦٤٠٣).

(٧) المعجم الكبير (١١/ ٣٦٥) وابن لهيعة وأخوه ضعيفان.

(٨) فى ر، أ: «الرجم».

بحتم، بل هو منسوخ على قولهم، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَاللَّذَانِ يَأْتِيَانِهَا مِنكُمْ فَآذُوهُمَا﴾أى: واللذان يأتيان[1] الفاحشة فآذوهما. قال ابن عباس، وسعيد بن جبير وغيرهما: أى بالشتم والتعيير، والضرب بالنعال، وكان الحكم كذلك حتى نسخه الله بالجلد أو الرجم.

وقال عكرمة، وعطاء، والحسن، وعبد الله بن كثير: نزلت فى الرجل والمرأة إذا زنيا.

وقال السدى: نزلت فى الفتيان قبل أن يتزوجوا.

وقال مجاهد: نزلت فى الرجلين إذا فعلا، لا يكنى، وكأنه يريد اللواط، والله أعلم.

وقد روى أهل السنن، من حديث عمرو بن أبى عَمْرو، عن عكْرِمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ رأيتُمُوه يَعْمَلُ عَمَل قَوْمِ لُوطٍ فاقتلوا الفاعلَ والمَفعول به»[2].

وقوله: ﴿فَإِن تَابَا وَأَصْلَحَا﴾أى: أقلعا ونزعَا عما كانا عليه، وصَلُحت أعمالهما وحسنت ﴿فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَا﴾أى: لا تُعنِّفُوهما بكلام قَبِيح بعد ذلك؛ لأن التائب من الذنب كمن لا ذنب له ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾. وقد ثبت فى الصحيحين «إذا زنَتْ أمَة أحدكُم فَلْيَجْلدْها الحدَّ ولا يُثَرِّبْ عليها» أى: ثم لا يُعَيِّرُهَا بما صَنَعتْ بعد الحد، الذى هو كفارة لما صَنَعتْ.

﴿ إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ فَأُولَٰئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١٧﴾ وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَٰئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٨﴾ ﴾.

يقول تعالى: إنما يتقبل الله التوبة ممن عمل السوء بجهالة، ثم يتوب ولو قبل معاينة المَلَك [لقبض][3] روحه قَبْلَ الغَرْغَرَة.

قال مجاهد وغير واحد: كل من عصى الله خطأ أو عَمدًا فهو جاهل حتى ينْزِع عن الذنب.

وقال قتادة عن أبى العالية: أنه كان يحدث: أن أصحاب رسول الله ﷺ كانوا يقولون: كلُّ ذنب أصابه عبد فهو بجهالة. رواه ابن جرير.

وقال عبد الرزاق: أخبرنا مَعْمَر، عن قتادة قال: اجتمع أصحاب رسول الله ﷺ فرأوا أن كل شىء عُصى به فهو جهالة، عمداً كان أو غيره[4].

وقال ابن جُرَيْج: أخبرنى عبد الله بن كثير، عن مجاهد قال: كل عامل بمعصية الله[5] فهو جاهل حين عملها. قال ابن جريج: وقال لى عطاء بن أبى رباح نحوه.

---

(١) فى جـ، ر، أ: «يفعلان».

(٢) رواه أبو داود فى السنن برقم (٤٤٦٢) والترمذى فى السنن برقم (١٤٥٥) وابن ماجه فى السنن برقم (٢٥٦١).

(٣) زيادة من جـ، ر، أ.

(٤) تفسير عبد الرزاق (١/ ١٥٢).

(٥) فى أ: «بمعصيته».

وقال أبو صالح عن ابن عباس: مِنْ جَهالته عمل السوء.

وقال على بن أبى طَلْحَة، عن ابن عباس ﴿ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ ﴾ قال: ما بينه وبين أن ينظر إلى مَلَك الموت، وقال الضحاك: ما كان دون الموت فهو قريب. وقال قتادة والسدى: ما دام فى صحته. وهو مروى عن ابن عباس. وقال الحسن البصرى: ﴿ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ ﴾: ما لم يُغَرْغر. وقال عكرمة: الدنيا كلها قريب.

**ذكر الأحاديث فى ذلك:**

قال الإمام أحمد: حدثنا على بن عَيَّاش[١]، وعصام بن خالد، قالا: حدثنا ابن ثَوْبان، عن أبيه، عن مكحول، عن جُبَير بن نُفَيْر[٢]، عن ابن عُمَرَ، عن النبى ﷺ قال: « إنَّ الله يَقْبلُ تَوْبَةَ العبدِ ما لم يُغَرْغِر».

[و][٣] رواه الترمذى وابن ماجة من حديث عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، به[٤]. وقال الترمذى: حسن غريب. ووقع فى سنن ابن ماجة: عن عبد الله بن عَمْرو. وهو وَهْم، إنما هو عبد الله ابن عُمَر بن الخطاب.

**حديث آخر**[٥]: عن ابن عُمَرَ: قال أبو بكر بن مردويه: حدثنا محمد بن معمر[٦]، حدثنا عبد الله ابن الحسن الخراسانى، حدثنا يحيى بن عبد الله البابلتى[٧]، حدثنا أيوب بن نَهِيك الحلبى قال: سمعت عطاء بن أبى رباح قال: سمعت عبد الله بن عُمَر، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما مِنْ عَبْدٍ مؤمنٍ يَتُوبُ قَبْلَ الموتِ بشهر إلا قَبِلَ الله منه، وأدْنَى من ذلك، وقَبْل موته بيوم وساعة، يعلم الله منه التوبة والإخلاصَ إليه إلا قَبِل منه»[٨].

**حديث آخر**: قال أبو داود الطيالسى: حدثنا شعبة، أخبرنا إبراهيم بن ميمون، أخبرنى رجل من مِلْحَان[٩] ـ يقال له: أيوب ـ قال: سمعت عبد الله بن عمر يقول: من تاب قبل موته بعام تِيب عليه، ومن تاب قَبْلَ موته بشهر تيب عليه، ومن تاب قبل موته بجمعة تيب عليه، ومن تاب قبل موته بيومٍ تيب عليه، ومن تاب قبل موته بساعة تيب عليه. فقلت له: إنما قال الله: ﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ﴾ فقال: إنما أُحدِّثك ما سمعتُ من رسول الله ﷺ[١٠].

---

(١) فى أ: «عباس». (٢) فى ر: «نصير». (٣) زيادة من ر، أ.

(٤) المسند (٢/ ١٣٢) وسنن الترمذى برقم (٣٥٣٧) وسنن ابن ماجة برقم (٤٢٥٣).

(٥) فى ر، أ: «طريق أخرى».

(٦) فى أ: «يعمر». (٧) فى جـ، أ: «الباهلى».

(٨) ورواه أبو نعيم فى الحلية (٣/ ٣٢٠) من طريق يحيى بن عبد الله عن أيوب بن نهيك، ثم قال: هذا حديث غريب من حديث عطاء، تفرد به أيوب بن نهيك.

(٩) فى جـ، ر، أ: «بلحارث».

(١٠) مسند الطيالسى (ص٣٠١) وهو عنده من مسند عبد الله بن عمرو بن العاص، ورواه أحمد فى مسنده (٢/ ٢٠٦) من طريق عفان عن شعبة بنحوه، من مسند عبد الله بن عمرو بن العاص، وقال الهيثمى فى المجمع (١٠/ ١٩٧): «فيه راوٍ لم يسم وبقية رجاله ثقات».

وهكذا رواه أبو داود [١] الطيالسى، وأبو عمر الحَوْضى، وأبو عامر العَقَدى، عن شعبة.

**حديث آخر**: قال الإمام أحمد: حدثنا حُسين بن محمد، حدثنا محمد بن مطَرِّف، عن زيد بن أسلم، عن عبد الرحمن بن البَيْلمانى [٢] قال: اجتمع أربعة من أصحاب رسول الله ﷺ، فقال أحدهم: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إن الله يَقْبَلُ تَوْبَةَ العبدِ قبل أن يموتَ بيومٍ». فقال الآخر: أنتَ سمعت هذا من رسول الله ﷺ؟قال: نعم. قال: وأنا سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إن الله يقبل توبة العبد قبل أن يموت بنِصْف يوم» فقال الثالث: أنتَ سمعتَ هذا من رسول الله ﷺ؟ قال: نعم. قال: وأنا سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إن الله يقبل توبة العبد قبل أن يموت بضَحْوٍ». قال[٣] الرابع: أنتَ سمعتَ هذا من رسول الله ﷺ؟ قال: نعم. قال وأنا سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إن الله [تعالى][٤] يقبل توبة العبد ما لم[٥] يُغَرغِر بنفسه». وقد رواه سعيد بن منصور عن الدرَاوَرْدى، عن زيد بن أسلم، عن عبد الرحمن بن البيلمانى[٦]، فذكر قريباً منه[٧].

**حديث آخر**: قال أبو بكر بن مردويه: حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن زيد، حدثنا عمران بن عبد الرحيم، حدثنا عثمان بن الهيثم، حدثنا عَوْف، عن محمد بن سيرِين، عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله يقبَل تَوْبَة عَبْدِه ما لم يُغَرْغِرْ»[٨].

**أحاديث فى ذلك مرسلة:**

قال ابن جرير: حدثنا ابن بشار، حدثنا ابن أبى عَدِىٍّ، عن عَوْف، عن الحسن قال: بلغنى أنَّ رَسُولَ الله ﷺ قال: «إنَّ الله يَقْبلُ تَوْبَةَ العبدِ ما لم يُغَرغِرْ» هذا مرسل حسن[٩]، عن الحسن البصرى، رحمه الله.

**آخر**: قال ابن جرير أيضاً، رحمه الله: حدثنا ابن بشار، حدثنا معاذ بن هشام، حدثنى أبى، عن قتادة، عن العلاء بن زياد، عن أبى أيوب بُشير بن كعب؛ أن نبى الله ﷺ قال: «إن الله يقبل توبة العبد مالم يُغَرْغِرْ»[١٠].

وحدثنا ابن بشار، حدثنا عبد الأعلى، عن سعيد، عن قتادة، عن عبادة بن الصامت أن رسول الله ﷺ قال، فذكر مثله[١١].

**أثر آخر**: قال ابن جرير: حدثنا ابن بشار، حدثنا أبو داود، حدثنا عمران، عن قتادة قال: كنا عند

---

(١) فى هـ: «أبو الوليد» وهو خطأ. (٢) فى جـ، ر، أ: «السلمانى». (٣) فى أ: «وقال».
(٤) زيادة من جـ. (٥) فى أ: «قبل أن». (٦) فى ر: « السلمانى».
(٧) المسند (٣/ ٤٢٥) وسنن سعيد بن منصور برقم (٥٩٧).
(٨) وفى إسناده عمران بن عبد الرحيم بن أبى الورد، قال السليمانى: فيه نظر وهو الذى وضع حديث أبى حنيفة عن مالك رحمهما الله تعالى، وقال أبو الشيخ: كان يرمى بالرفض. لسان الميزان (٤/ ٣٤٧).
(٩) تفسير الطبرى (٨/ ٩٦) ورواه ابن أبى شيبة فى المصنف (١٣/ ٤٦٣).
(١٠) تفسير الطبرى (٨/ ٩٦).
(١١) تفسير الطبرى (٨/ ٩٦) وقتادة لم يسمع من عبادة بن الصامت.

أنس بن مالك وثم أبو قلابة، فحدث أبو قلابة فقال: إن الله تعالى لما لَعَنَ إبليس سأله النَّظرة فقال: وعزَّتك وجَلالك لا أَخرُجُ من قَلْبِ ابن آدمَ ما دام فيه الرُّوح. فقال الله: وعزتى[١] لا أمنعه التوبة ما دام فيه الروح.

وقد ورد هذا فى حديث مرفوع، رواه الإمام أحمد فى مسنده من طريق عمرو بن أبى عمرو وأبى الهيثم العُتْوارى كلاهما عن أبى سعيد، عن النبى ﷺ قال: «قال إبليس: وعزَّتك لا أزالُ أُغوِيهم مادامت أرْواحهُمْ فى أجسادهم. فقال الله عز وجل: وعزتى وجلالى، لا أزال[٢] أغفِرُ لهم ما استَغْفَرُونى»[٣].

فقد دلت هذه الأحاديث على أن من تاب إلى الله عز وجل وهو يرجو الحياة، فإن توبته مقبولة [منه][٤]؛ ولهذا قال تعالى: ﴿فَأُوْلَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾. فأما متى وقع الإياس من الحياة، وعاين الملك، وحَشْرَجَتِ الروح فى الحلق، وضاق بها الصدر، وبلغت الحلقوم، وَغَرْغَرَت النفس صاعدة فى الغَلاصِم ـ فلا توبة متقبلة حينئذ، ولات حين مناص؛ ولهذا قال [تعالى][٥]: ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ﴾ وهذا كما قال تعالى: ﴿ فَلَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا قَالُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَحْدَهُ [وَكَفَرْنَا بِمَا كُنَّا بِهِ مُشْرِكِينَ . فَلَمْ يَكُ يَنفَعُهُمْ إِيمَانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا][٦]﴾ الآيتين [غافر: ٨٤، ٨٥]،وكما حكم تعالى بعدم توبة أهل الأرض إذا عاينوا الشمس طالعة من مغربها كما قال [تعالى][٧]: ﴿ يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِن قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا﴾ الآية[الأنعام: ١٥٨].

وقوله: ﴿وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ﴾ [الآية][٨] يعنى: أن الكافر إذا مات على كفره وشركه لا ينفعه ندمه ولا توبته، ولا يقبل منه فدية ولو بملء الأرض [ذهبا][٩].

قال ابن عباس، وأبو العالية، والربيع بن أنس: ﴿وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ﴾ قالوا: نزلت فى أهل الشرك.

وقال الإمام أحمد: حدثنا سليمان بن داود، حدثنا عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، قال: حدثنى أبى، عن مكحول: أن عُمَرَ بن نعيم حدثه عن أسامة بن سلمان: أن أبا ذر حدثهم: أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله يقبل تَوْبَةَ عَبْدِه ـ أو يغفر لعبده ـ ما لم يَقَعِ الحجاب». قيل: وما وُقُوع الحجاب؟ قال: «أن تَخرجَ النَّفْسُ وهىَ مُشْرِكة»[١٠]؛ ولهذا قال [تعالى][١١]: ﴿ أُوْلَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ أى: موجعاً شديداً مقيماً.

---

(١) فى أ: «عز وجل». (٢) فى جـ، ر، أ: «ولا أزال».
(٣) المسند (٣/ ٧٦).
(٤)زيادة من أ. (٥)زيادة من جـ، ر،أ. (٦) زيادة من جـ، ر، أ.
(٧) زيادة من ر، وفى أ: «فى قوله». (٨) زيادة من أ. (٩) زيادة من جـ، أ.
(١٠) المسند (٥/ ١٧٤).
(١١) زيادة من أ.

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا وَلا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ إِلاَّ أَن يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰ أَن تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا (١٩) وَإِنْ أَرَدتُّمُ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا (٢٠) وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَاقًا غَلِيظًا (٢١) وَلا تَنكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُم مِّنَ النِّسَاءِ إِلاَّ مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلاً (٢٢) ﴾.

قال البخارى: حدثنا محمد بن مُقَاتل، حدثنا أسْبَاط بن محمد، حدثنا الشَّيْبانى عن عكرمة، عن ابن عباس ـ قال الشيبانى: وذكره أبو الحسن السّوَائى، ولا أظُنُّه ذكره إلا عن ابن عباس ـ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا﴾ قال: كانوا إذا مات الرجل كان أولياؤه أحق بامرأته، إن شاء بعضُهم تزوجها، وإن شاؤوا زَوَّجُوها، وإن شاؤوا لم يُزَوِّجوها، فهم أحق بها من أهلها، فنزلت هذه الآية فى ذلك.

هكذا رواه البخارى وأبو داود، والنسائى، وابن مَرْدُويه، وابن أبى حاتم، من حديث أبى إسحاق الشيبانى ـ واسمه سليمان بن أبى سليمان ـ عن عكرمة، وعن أبى الحسن السّوائى واسمه عطاء، كوفى أعمى ـ كلاهما عن ابن عباس بما تقدم(١).

وقال أبو داود: حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت المَرْوزى، حدثنى على بن حُسَين، عن أبيه، عن يزيد النحوى، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: ﴿لا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا وَلا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ إِلاَّ أَن يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ ﴾: وذلك أن الرجل كان (٢) يرث امرأة ذى قرابته، فيعْضلها حتى تموت أو تَرُد إليه صداقها، فأحكَمَ الله تعالى عن ذلك، أى نهى عن ذلك.

تفرد به أبو داود(٣)، وقد رواه غَيْر واحد عن ابن عباس بنحو (٤) ذلك، فقال وَكِيع عن سفيان، عن على بن بذيمة، عن مِقْسم، عن ابن عباس: كانت المرأة فى الجاهلية إذا تُوفِّى عنها زوجها فجاء رجل فألقى عليها ثوباً، كان أحق بها، فنزلت: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا﴾(٥).

وروى على بن أبى طلحة، عن ابن عباس قوله: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا﴾ قال: كان الرجل إذا مات وترك جارية، ألقى (٦) عليها حميمه(٧) ثوبه، فمنعها من الناس. فإن كانت جميلة تزوجها، وإن كانت دَمِيمة حبسها حتى تموت فيرثها.

(١) صحيح البخارى برقم (٤٥٧٩) وسنن أبى داود برقم (٦٠٨٩) وسنن النسائى الكبرى برقم (١١٠٩٤).

(٢) فى ر: «كما».

(٣)سنن أبي داود برقم (٢٠٩٠).

(٤)فى ر: «نحو».

(٥) ورواه الطبرى فى التفسير (٨/١٠٨) من طريق ابن وكيع عن وكيع به إلا أنه أوقفه على مقسم.

(٦) فى ر: « وألقى». (٧) فى أ: «خيمة».

وروى (١) العوفى عنه: كان الرجل من أهل المدينة إذا مات حميمُ أحدهم ألقى ثوبه على امرأته، فَورث نكاحها ولم ينكحها أحد غيره، وحبسها عنده حتى تفتدى منه بِفِدْيَةٍ: فأنزل الله: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا﴾.

وقال زيد بن أسلم فى الآية (٢): [﴿ لا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا﴾] (٣): كان أهل يَثْرِبَ إذا مات الرجل منهم فى الجاهلية وَرِث امرأته من يرث ماله، وكان يعضُلها حتى يرثها، أو يزوجها من أراد، وكان أهل تُهامة يُسِيء الرجل صحبة (٤) المرأة حتى يطلقها، ويشترط عليها ألا تنكح إلا من أراد حتى تفتدى منه ببعض ما أعطاها، فنهى الله المؤمنين عن ذلك. رواه ابن أبى حاتم.

وقال أبو بكر بن مَرْدُويه: حدثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم، حدثنا موسى بن إسحاق، حدثنا على بن المنذر، حدثنا محمد بن فضيل، عن يحيى (٥) بن سعيد، عن محمد بن أبى أمامة بن سهل بن حُنيف، عن أبيه قال: لما توفى أبو قَيْس بن الأسلت أراد ابنه أن يتزوج امرأته، وكان لهم ذلك فى الجاهلية، فأنزل الله: ﴿لا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا﴾.

ورواه ابن جرير من حديث محمد بن فضيل، به. ثم روى من طريق ابن جُرَيج قال: أخبرنى عطاء أن أهل الجاهلية كانوا إذا هَلَكَ الرجلُ وترك امرأة، حبسها أهلُه على الصبى يكون فيهم، فنزلت: ﴿ لا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا﴾ الآية.

قال ابن جريج: وقال مجاهد: كان الرجل إذا تُوُفى كان ابنه أحق بامرأته، ينكحها إن شاء، إذا لم يكن ابنها، أو ينكحها من شاء أخاه أو ابن أخيه.

قال ابن جريج: وقال عكرمة: نزلت فى كُبَيْشَةَ بنت مَعْن بن عاصم من الأوس، توفى عنها أبو قيس ابن الأسلت، فجنَحَ عليها ابنُه، فجاءت رسولَ الله ﷺ، فقالت: يارسول الله، لا أنا وَرِثْتُ زوجى، ولا أنا تُرِكْتُ فأنكح، فنزلت هذه الآية.

وقال السدى عن أبى مالك: كانت المرأة في الجاهلية إذا مات زوجها، جاء وليه فالقى عليها ثوباً، فإن كان له ابن صغير أو أخ حبسها حتى يَشب (٦) أو تموت فيرثها، فإن هى انفلتت فأتت أهلها، ولم يلق عليها ثوباً نَجَتْ، فأنزل الله: [تعالى] (٧): ﴿لا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا﴾.

وقال مجاهد فى الآية: كان الرجل يكون فى حجره اليتيمة هو يلى أمرها، فيحبسها رجاء أن تموت امرأته، فيتزوجها أو يزوجها ابنه. رواه ابن أبى حاتم. ثم قال: ورُوِىَ عن الشعبى، وعطاء بن أبى رباح، وأبى مِجْلَز، والضحاك، والزهرى، وعطاء الخراسانى، ومقاتل بن حَيَّان ـ نحوُ ذلك.

---

(١) فى ر: «وقال». (٢) فى جـ، ر، أ: «فى قوله». (٣) زيادة من جـ، ر، أ.
(٤) فى جـ، أ: « صحبته». (٥) فى أ: «محمد». (٦) فى أ: «يشيب».
(٧) زيادة من ر.

قلت: فالآية تعم ما كان يفعله أهل الجاهلية، وما ذكره مجاهد ومن وافقه، وكل ما كان فيه نوع من ذلك، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَلا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ﴾ أى: لا تُضارّوهن فى العِشرة لتترك لك ما أصدقتها أو بعضه أو حقاً من حقوقها عليك، أو شيئاً من ذلك على وجه القهر لها والاضطهاد.

وقال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس قوله: ﴿وَلا تَعْضُلُوهُنَّ﴾ يقول: ولا تقهروهن ﴿لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ﴾ يعنى: الرجل تكون له امرأة (١) وهو كاره لصحبتها، ولها عليه مَهرٌ فيَضرها (٢) لتفتدى.

وكذا قال الضحاك، وقتادة [وغير واحد](٣)، واختاره ابن جرير.

وقال ابن المبارك وعبد الرزاق: أخبرنا مَعْمَرُ قال: أخبرنى سِمَاك بن الفضل، عن ابن البَيْلَمَانى (٤) قال: نزلت هاتان الآيتان إحداهما فى أمر الجاهلية، والأخرى فى أمر الإسلام. قال عبد الله بن المبارك: يعنى قوله: ﴿لا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا﴾ فى الجاهلية ﴿وَلا تَعْضُلُوهُنَّ﴾ فى الإسلام.

وقوله: ﴿إِلاَّ أَن يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ﴾ قال ابن مسعود، وابن عباس، وسعيد بن المُسَيَّب، والشَّعْبىُّ، والحسن البصرى، ومحمد بن سِيرين، وسعيد بن جُبَيْر، ومجاهد، وعِكْرِمَة، وعَطاء الخراسانىّ، والضَّحَّاك، وأبو قِلابَةَ، وأبو صالح، والسُّدِّى، وزيد بن أسلم، وسعيد بن أبى هلال: يعنى بذلك الزنا، يعنى: إذا زنت فلك أن تسترجع منها الصداق الذى أعطيتها وتُضاجرهَا حتى تتركه لك وتخالعها، كما قال تعالى فى سورة البقرة: ﴿ وَلا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلاَّ أَن يَخَافَا أَلاَّ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ [ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ](٥)﴾ الآية [البقرة: ٢٢٩].

وقال ابن عباس، وعكرمة، والضحاك: الفاحشة المبينة: النُّشوز والعِصيان.

واختار ابن جرير أنَّه يَعُم ذلك كلَّه: الزنا، والعصيان، والنشوز، وبَذاء اللّسان، وغير ذلك.

يعنى: أن هذا كله يُبيح مضاجرتها حتى تُبْرئه من حقها أو بعضه ويفارقها، وهذا جيد، والله أعلم، وقد تقدم فيما رواه أبو داود منفرداً به من طريق يزيد النحوى عن عكرمة عن ابن عباس [رضى الله عنهما](٦) فى قوله: ﴿لا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا وَلا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ إِلاَّ أَن يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ﴾ قال: وذلك أنّ الرجل كان يرث امرأة ذى قرابته، فيعضُلها حتى تموت أو ترد إليه صداقها، فأحكم الله عن ذلك، أى نهى عن ذلك.

---

(١) فى جـ، ر، أ: «يكون له المرأة».
(٢) فى أ: فيضربها».
(٣) زيادة من جـ، أ.
(٤) فى ر، أ: «السلمانى».
(٥) زيادة من ر، أ.
(٦) زيادة من أ.

قال[١] عكرمة والحسن البصرى: وهذا يقتضى أن يكون السياق كله كان فى أمر الجاهلية، ولكن نهى المسلمون عن فعله فى الإسلام.

قال عبد الرحمن بن زيد: كان العَضْل فى قريش بمكة، ينكحُ الرجلُ المرأة الشريفة فلعلها لا توافقه، فيفارقها على أن [٢] لا تُزوّج [٣] إلا بإذنه، فيأتى بالشهود فيكتب ذلك عليها ويشهد، فإذا خطبها الخاطب فإن أعطته وأرضته أذن [٤] لها، وإلا عَضلها. قال: فهذا قوله: ﴿وَلا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ﴾ الآية.

وقال مجاهد فى قوله: ﴿وَلا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ﴾: هو كالعضل فى سورة البقرة.

وقوله: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ أى: طيِّبوا أقوالكم لهن، وحَسِّنُوا أفعالكم وهيئاتكم بحسب قدرتكم، كما تحب ذلك منها، فافعل أنت بها مثله، كما قال تعالى: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ٢٢٨] وقال رسول الله ﷺ: «خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لأهْلِه، وأنا خَيْرُكُم لأهْلى»[٥]. وكان من أخلاقه ﷺ أنه جَميل العِشْرَة دائم البِشْرِ، يُداعب أهلَه، ويَتلطَّفُ بهم، ويُوسِّعُهُم نَفَقَته، ويُضاحك نساءَه، حتى إنه كان يسابق عائشة أم المؤمنين يَتَوَدَّدُ إليها بذلك. قالت: سَابَقَنى رسولُ الله ﷺ فَسَبَقْتُهُ، وذلك قبل أن أحْمِلَ اللَّحْمَ، ثم سابقته بعد ما حملتُ اللحمَ فسبقنى، فقال: «هذه بِتِلْكَ»[٦] ويجتمع نساؤه كل ليلة فى بيت التى يبيت عندها رسول الله ﷺ، فيأكل معهن العشاء فى بعض الأحيان، ثم تنصرف كُلٌّ واحدة إلى منزلها. وكان ينام مع المرأة من نسائه فى شعَار واحد، يَضَعُ عن كَتفَيْه الرِّداء وينام بالإزار، وكان إذا صلَّى العشاء يدخل [٧] منزله يَسْمُر مع أهله قليلا قبل أن ينام، يُؤانسهم بذلك ﷺ وقد قال الله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١].

وأحكام عِشْرَة النساء وما يتعلَّق بتفصيل ذلك موضعه كتاب «الأحكام»، ولله الحمد.

---

(١) فى جـ، ر، أ: ك« وهكذا قال». (٢) فى جـ، أ: «أنه». (٣) فى أ: «تتزوج».

(٤) فى ر: « فأذن».

(٥) جاء من حديث ابن عباس: رواه ابن ماجة فى السنن برقم (١٩٧٧) وابن حبان فى صحيحه برقم (١٣١٥) «موارد» من طريق جعفر بن يحيى بن ثوبان عن عمه عمارة بن ثوبان عن عطاء عن ابن عباس.

وقال البوصيرى فى الزوائد(٢/ ١١٧): «هذا إسناد ضعيف، عمارة بن ثوبان ذكره ابن حبان فى الثقات، وقال عبد الحق: ليس بالقوى، فرد ذلك عليه ابن القطان، وجعفر بن يحيى .قال ابن المدينى: شيخ مجهول، وقال ابن القطان الفاسى: مجهول الحال، وذكره ابن حبان فى الثقات .

وجاء من حديث عائشة: رواه الترمذى فى السنن برقم(٣٨٩٢) وابن حبان فى صحيحه برقم (١٣١٢) من طريق سفيان عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة.

قال الترمذى: «هذا حديث حسن صحيح غريب»، من حديث الثورى، ما أقل من رواه عن الثورى.

(٦) رواه النسائى فى السنن الكبرى برقم (٨٩٤٢) وابن ماجة فى السنن برقم (١٩٧٩) من طريق سفيان عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة به.

(٧) فى ر، أ: « فدخل».

وقوله تعالى: ﴿فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰ أَن تَكْرَهُوا شَيْئًا [وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا][١]﴾. أى: فَعَسى أن يكون صبركم مع [٢] إمساككم لهن وكراهتهن فيه، خير كثير لكم فى الدنيا والآخرة. كما قال ابن عباس فى هذه الآية: هو أن يَعْطف عليها، فيرزقَ منها ولداً، ويكون فى ذلك الولد خير كثير[٣]، وفى الحديث الصحيح: «لا يَفْرَكْ مؤمن مؤمنة، إن سَخِطَ منها خُلُقا رَضِىَ منها آخر»[٤].

وقوله: ﴿وَإِنْ أَرَدتُّمُ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ أى: إذا أراد أحدكم أن يفارق امرأة ويستبدل مكانها غيرها، فلا يأخذن مما كان أصدق الأولى شيئاً، ولو كان قنطاراً من مال.

وقد قدمنا فى سورة آل عمران الكلام على القنطار بما فيه كفاية عن إعادته هاهنا.

وفى هذه الآية دلالة على جواز الإصداق بالمال الجزيل، وقد كان عمر بن الخطاب نهى عن كثرة الإصداق، ثم رجع عن ذلك كما قال الإمام أحمد: حدثنا إسماعيل، حدثنا سلمة [٥] بن علقمة، عن محمد بن سيرين، قال: نُبِّئْتُ عن أبى العَجْفَاء السُّلمىِّ قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول: ألا لا تُغْلُوا فى صَدَاق [٦] النساء، فإنها لو كانت مكْرُمَةً فى الدنيا أو تَقْوَى عند الله كان أولاكم بها النبى ﷺ، ما أصْدَقَ رسولُ الله ﷺ امرأةً من نسائه، ولا أُصدقَتْ امرأة من بناته أكثر من اثنتى عشرة أوقِيَّة، وإن كان الرجل ليُبْتَلَى بصَدُقَة امرأته حتى يكون لها عداوة فى نفسه، وحتى يقول: كَلِفْتُ إليك عَلَق القِرْبَة، ثم رواه أحمد وأهل السنن من طرق، عن محمد بن سيرين، عن أبى العجفاء ـ واسمه هرم ابن مُسَيب البصرى ـ وقال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح[٧].

**طريق أخرى عن عمر:** قال الحافظ أبو يعلى: حدثنا أبو خَيْثَمَةَ، حدثنا يعقوب بن إبراهيم، حدثنا أبى، عن ابن إسحاق، حدثنى محمد بن عبد الرحمن، عن المجالد [٨] بن سعيد، عن الشعبى، عن مسروق، قال: ركب عمر بن الخطاب منبر رسول الله ثم قال: أيها الناس، ما إكثاركم فى صُدُق النساء وقد كان رسول الله ﷺ وأصحابه وإنما الصدُقات فيما بينهم أربعمائة درهم فما دون ذلك. ولو كان الإكثار فى ذلك تقوى عند الله أو كرامة [٩] لم تسبقوهم إليها. فَلا أعرفَنّ ما زاد رجل فى صداق امرأة على أربعمائة درهم. قال: ثم نزل، فاعترضته امرأة من قريش فقالت [١٠]: يا أمير المؤمنين، نَهَيْتَ الناس أن يزيدوا النساء صداقهم [١١] على أربعمائة درهم؟ قال: نعم.

فقالت: أما سمعت ما أنزل الله [١٢] فى القرآن؟ قال: وأى ذلك؟ فقالت: أما سمعت الله يقول: ﴿وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا [فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا][١٣]﴾ [النساء: ٢٠]. قال: فقال:

---

(١) زيادة من جـ، ر، أ. (٢) فى أ: «على». (٣) فى ر: «كبير».
(٤) رواه مسلم فى صحيحه برقم (١٤٦٩) من حديث أبى هريرة رضى الله عنه.
(٥) فى أ: «مسهر». (٦) فى جـ، ر، أ: «صدق».
(٧) المسند (١/ ٤٠) ورواه أبو داود فى السنن برقم (٢١٠٦) والترمذى فى السنن برقم (١١١٤) والنسائى فى السنن (٦/ ١١٧) وابن ماجة فى السنن برقم (١٨٨٧).
(٨) فى جـ: «مجالد». (٩) فى جـ، ر، أ: « أو مكرمة». (١٠) فى جـ، أ.: «فقالت له».
(١١) فى حـ، ر، أ: «فى صدقاتهن». (١٢) فى جـ، أ: «ما قال الله». (١٣) زيادة من جـ، ر، وفى هـ: «الآية».

اللهم غَفْراً، كُلُّ الناس أفْقَهُ من عمر. ثم[١] رجع فركب المنبر فقال: إنى[٢] كنت نهيتكم أن تزيدوا النساء فى صداقهن[٣] على أربعمائة درهم، فمن شاء أن يعطى من ماله ما أحب. قال أبو يعلى: وأظنه قال: فمن طابت نفسه فليفعل. إسناده[٤] جيد قوى[٥].

**طريق أخرى**: قال ابن المنذر: حدثنا إسحاق بن إبراهيم عن عبد الرزاق، عن قيس بن ربيع، عن أبى حصين، عن أبى عبد الرحمن السلمى قال: قال عمر بن الخطاب: لا تغالوا فى مهور[٦] النساء. فقالت امرأة: ليس ذلك لك يا عمر، إن الله تعالى يقول: «وآتيتم إحداهن قنطاراً من ذهب». قال: وكذلك هى فى قراءة عبد الله بن مسعود: «فلا يحل لكم أن تأخذوا منه شيئاً» فقال عمر: إنّ امرأةً خاصَمَتْ عمر فَخَصَمَته[٧].

**طريق أخرى**: عن عمر فيها انقطاع: قال الزبير بن بكار حدثنى عمى مصعب بن عبد الله عن جدى قال: قال عمر بن الخطاب لا تزيدوا فى مهور[٨] النساء وإن كانت بنت ذى الغُصَّة ـ يعنى يزيد ابن الحصين الحارثى ـ فمن زاد ألقيت الزيادة فى بيت المال. فقالت امرأة ـ من صُفَّة النساء طويلة، فى أنفها فَطَس ـ: ما ذاك لك. قال: ولم؟ قالت: لأن الله [تعالى][٩] قال: ﴿وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا﴾ الآية. فقال عمر: امرأة أصابت[١٠] ورجل أخطأ[١١].

ولهذا قال [الله][١٢] منكرا: ﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ﴾ أى: وكيف تأخذون الصداق من المرأة وقد أفضيت إليها وأفضَتْ إليك.

قال ابن عباس، ومجاهد، والسدّى، وغير واحد: يعنى بذلك الجماع.

وقد ثبت فى الصحيحين: أن رسول الله ﷺ قال للمتلاعنين بعد فراغهما من تلاعنهما: «الله يعلم أنّ أحدكما كاذب. فهل منكما تائب» ثلاثاً. فقال الرجل: يا رسول الله، مالى ـ يعنى: ما أصدقها[١٣] ـ قال: «لا مال لك. إن كنت صدَقْت عليها فهو بما استحللت من فرجها، وإن كنت كذبت عليها فهو أبعد لك منها»[١٤].

---

(١) فى أ: «قال: ثم». (٢) فى جـ، أ: «أيها الناس، إنى».
(٣) فى جـ، أ: «فى صدقهن» وفى ر: «صدقاتهن». (٤) فى جـ، ر، أ: «إسناد».
(٥) ورواه سعيد بن منصور فى السنن برقم (٥٩٨) «الأعظمى» ومن طريقه البيهقى فى السنن الكبرى (٧/ ٢٣٣) فقال: أخبرنا هيثم أخبرنا مجالد عن الشعبى قال: خطب عمر رضى الله عنه الناس فذكر بنحوه.
انظر: إرواء الغليل (٦/ ٣٤٨) للشيخ ناصر الألبانى فقد بيّن ضعف هذه الرواية ومخالفتها لما فى السنن.
(٦) فى أ: «مهر».
(٧) رواه عبد الرزاق فى المصنف برقم (١٠٤٢٠) من طريق قيس بن الربيع به. قال الشيخ ناصر الألبانى فى إرواء الغليل (١/ ٣٤٨): «إسناد ضعيف فيه علتان:
الأولى: الانقطاع، فإن أبا عبد الرحمن السلمى، واسمه عبد الله بن حبيب بن ربيعة، لم يسمع من عمر كما قال ابن معين.
الأخرى: سوء حفظ قيس بن الربيع».
(٨) فى أ: «لايزيد فى مهر». (٩) زيادة من جـ، أ. (١٠) فى ر: «صابت».
(١١) ذكره السيوطى في الدر (٢/ ٤٦٦) ونسبه للزبير فى الموفقيات. قال الحافظ ابن كثير فى مسند عمر بن الخطاب (٢/ ٥٧٣): «فيه انقطاع».
(١٢) زيادة من أ. (١٣) فى أ: «ما أصدقتها».
(١٤) صحيح البخارى برقم (٥٣١٢) وصحيح مسلم برقم (١٤٩٣) من حديث عبد الله بن عمر رضى الله عنه.

وفى سنن أبى داود وغيره عن بصرة بن أكتم[١]: أنه تزوج امرأة بكراً فى خدرها، فإذا هى حامل[٢] من الزنا، فأتى رسول الله ﷺ فذكر ذلك له. فقضى لها بالصداق وفرّق بينهما، وأمر بجلدها، وقال: «الولد عبد لك»[٣].

فالصداق فى مقابلة البُضَع، ولهذا قال تعالى: ﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ﴾.

وقوله: ﴿وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَاقًا غَلِيظًا﴾: روى عن ابن عباس ومجاهد، وسعيد بن جبير: أن المراد بذلك العَقْد.

وقال سفيان الثورى، عن حبيب بن أبى ثابت، عن ابن عباس فى قوله: ﴿وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَاقًا [غَلِيظًا][٤]﴾ قال: قوله: إمساك بمعروف أو تسريح بإحسان.

قال ابن أبى حاتم: وروى عن عكرمة، ومجاهد، وأبى العالية، والحسن، وقتادة، ويحيى بن أبى كثير، والضحاك والسدى ـ نحو ذلك.

وقال أبو جعفر الرازى، عن الربيع بن أنس فى الآية[٥]: هو قوله: أخذتموهن بأمانة الله، واستحللتم فروجهن بكلمة الله، فإن «كلمة الله» هى التشهد فى الخطبة. قال: وكان فيما أعطى النبى ﷺ ليلة أسرى به قال له: جعلت أمتك لا تجوز لهم خُطبة حتى يشهدوا أنك عبدى ورسولى. رواه ابن أبى حاتم.

وفى صحيح مسلم، عن جابر فى خُطبة حجة الوداع: أن رسول الله ﷺ قال فيها: «واستوصوا بالنساء خيراً، فإنكم أخذتموهن بأمان الله، واستحللتم فُروجهن بِكَلِمَة الله»[٦].

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَنكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُم مِّنَ النِّسَاءِ [إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا][٧]﴾ يُحَرِم تعالى زوجات الآباء تكرمة لهم، وإعظاماً واحتراماً أن توطأ من بعده، حتى إنها لتحرم على الابن بمجرد العقد عليها، وهذا أمر مجمع عليه.

قال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا مالك بن إسماعيل، حدثنا قيس بن الربيع عن أشعث بن سوَّار، عن عدى بن ثابت، عن رجل من الأنصار قال: لما توفى أبو قَيْس ـ يعنى ابن الأسلت ـ كان من صالحى الأنصار، فخطب ابنَه قيس امرأته، فقالت: إنما أعُدُّكَ ولداً وأنت من صالحى قومك، ولكن آتى[٨] رسول الله ﷺ فأستأمره. فأتت رسول الله ﷺ فقالت: إن أبا قيس تُوفِّى. فقال: «خيرا». ثم قالت: إن ابنه قيساً خطبنى وهو من صالحى قومه. وإنما كنت أعده ولداً، فما ترى؟ فقال[٩] لها: «ارجعى إلى بيتك». قال: فنزلت هذه الآية ﴿وَلَا تَنكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُم مِّنَ النِّسَاءِ [إِلَّا مَا قَدْ

---

(١) فى جـ، ر، أ: «بصرة بن أبى بصرة».
(٢) فى جـ، أ: «حبلى».
(٣) سنن أبى داود برقم (٢١٣١).
(٤) زيادة من جـ، ر، أ.
(٥) فى جـ، ر، أ: «﴿وأخذن منكم ميثاقا غليظا﴾».
(٦) صحيح مسلم برقم (١٢١٨).
(٧) زيادة من جـ، ر، أ، وفى هـ: «الآية».
(٨) فى أ: «أتيت».
(٩) فى جـ، ر، أ، «قال».

سَلَف ](١)﴾ الآية.

وقال ابن جرير: حدثنا القاسم، حدثنا، حسين، حدثنا حَجَّاج، عن ابن جُرَيْج، عن عِكْرِمة فى قوله: ﴿وَلا تَنكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُم مِّنَ النِّسَاءِ إِلاَّ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [الآية](٢). قال: نزلت فى أبى قيس ابن الأسلت، خُلِّفَ على أم عبيد(٣) الله بنت صخر(٤)، وكانت تحت الأسلت أبيه، وفى الأسود بن خلَف، وكان خُلِّف على ابنة أبى طلحة بن عبد العزّى بن عُثمان بن عبد الدار، وكانت عند أبيه خلَف، وفى فاختة ابنة الأسود بن المطلب بن أسد، كانت عند أمية بن خلَف، فخُلِّف عليها صفوان ابن أمية(٥).

وقد زعم السُّهيلى أن نكاح نساء الآباء كان معمولا به فى الجاهلية؛ ولهذا قال: ﴿إِلاَّ مَا قَدْ سَلَفَ﴾. كما قال: ﴿أَن تَجْمَعُوا بَيْنَ الأُخْتَيْنِ إِلاَّ مَا قَدْ سَلَفَ﴾. قال: وقد فعل ذلك كنَانة بن خزيمة، تزوج بامرأة أبيه، فأولدها ابنه النضْر بن كنانة قال: وقد قال ﷺ: «وُلِدتُ من نكاحٍ لا من سِفَاحٍ». قال: فدل على أنَّه كان سائغاً لهم ذلك، فإن أراد أن ذلك كان عندهم يعدونه نكاحاً فيما بينهم، فقد قال ابن جرير: حدثنا محمد بن عبد الله المخرمى(٦)، حدثنا قُرَاد، حدثنا ابن عيينة عن عمر، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كان أهل الجاهلية يُحَرِّمون ما حَرَّم الله، إلا امرأة الأب والجمع بين الأختين، فأنزل الله: ﴿وَلا تَنكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُم مِّنَ النِّسَاءِ﴾ ﴿وَأَن تَجْمَعُوا بَيْنَ الأُخْتَيْنِ﴾ وهكذا قال عطاء وقتادة. ولكن فيما نقله السهيلى من قصة كنانة نظر، والله أعلم. على كل تقدير فهو حرام فى هذه الأمة، مُبَشّع غاية التبشع(٧)، ولهذا قال: ﴿إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلاً﴾، ولهذا قال(٨) [تعالى](٩): ﴿وَلا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ [الأنعام: ١٥١]، وقال: ﴿وَلا تَقْرَبُوا الزِّنَى إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلاً﴾ [الإسراء: ٣٢]. فزاد هاهنا: ﴿وَمَقْتًا﴾ أى: بُغْضاً، أى هو أمر كبير فى نفسه، ويؤدى إلى مقت الابن أباه بعد أن يتزوج بامرأته، فإن الغالب أن من تزوج بامرأة يبغض من كان زوجها قبله؛ ولهذا حرمت أمهات المؤمنين على الأمة؛ لأنهن أمهات، لكونهن زوجات النبى ﷺ، وهو كالأب [للأمة](١٠)، بل حقه أعظم من حق الآباء بالإجماع، بل حبه مقدم على حب النفوس صلوات الله وسلامه عليه.

وقال عَطاء بن أبى رَباح فى قوله: ﴿وَمَقْتًا﴾ أى: يمقت الله عليه ﴿وَسَاءَ سَبِيلاً﴾ أى: وبئس طريقًا لمن سلكه من الناس، فمن تعاطاه بعد هذا فقد ارتد عن دينه، فيقتل، ويصير ماله فيئًا لبيت المال. كما رواه الإمام أحمد وأهل السنن، من طُرُق، عن البراء بن عازب، عن خاله أبى(١١) بردة ـ وفى رواية: ابن عمر ـ وفى رواية: عن عمه: أنه بعثه رسول الله ﷺ إلى رجل تزوج امرأة أبيه من بعده أن يقتله ويأخذ ماله.

وقال الإمام أحمد: حدثنا هُشَيْم، حدثنا أشعث، عن عَدِىّ بن ثابت، عن البراء بن عازب قال:

---

(١) زيادة من جـ، ر، أ. (٢) زيادة من أ. (٣) فى أ: «عبد».
(٤) فى جـ، ر، أ: «ضمرة».
(٥) تفسير الطبرى (٨ / ١٣٣).
(٦) فى أ: «المحرمى». (٧) فى ر: «التبشيع». (٨) فى جـ، ر، أ: «وقد قال».
(٩) زيادة من ر. (١٠) زيادة من أ. (١١) فى ر: «أبو» وهو خطأ.

مرَّ بى عمى الحارث بن عمرو، ومعه لواء قد عقده له النبى[١] ﷺ فقلت له: أى عم، أين بعثك النبى [ﷺ][٢]؟ قال: بعثنى إلى رجل تزوج امرأة أبيه فأمرنى أن أضرب عنقه[٣].

**مسألة:**

وقد أجمع[٤] العلماءُ على تحريم من وطأها الأبُ بتزويج أو ملك أو بشبهة أيضًا، واختلفوا فيمن باشرها بشهوة دون الجماع، أو نظر إلى ما لا يحل له النظر إليه منها لو كانت أجنبية. فعن الإمام أحمد رحمه الله أنها تحرم أيضا بذلك. قد روى [الحافظ][٥] ابن[٦] عساكر فى ترجمة خُدَيْج الحِصْنِى[٧] مولى معاوية قال: اشترى لمعاوية جارية بيضاء جميلة، فأدخلها عليه مجردة وبيده قضيب. فجعل يهوى به إلى متاعها ويقول: هذا المتاع لو كان له متاع! اذهب بها إلى يزيد بن معاوية. ثم قال: لا، ادع لى ربيعة بن عمرو الجُرَشِى ـ وكان فقيها ـ فلما دخل عليه قال: إن هذه أتيت بها مجردة، فرأيت منها ذاك وذاك، وإنى أردت أن أبعث بها إلى يزيد. فقال: لا تفعل يا أمير المؤمنين، فإنها لا تصلح له. ثم قال: نِعْم ما رأيت. ثم قال: ادع لى عبد الله بن مسعدة الفزارى، فدعوته،وكان آدم شديد الأدمة، فقال: دونك هذه، بَيض بها ولدك. قال: و[قد][٨] كان عبد الله بن مسعدة هذا وهبه رسول الله ﷺ لابنته فاطمة فربته ثم أعتقته ثم كان بعد ذلك مع معاوية من الناس عَلَى عَلِى [بن أبى طالب][٩]، رضى الله عنه.

﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالاتُكُمْ وَبَنَاتُ الأَخِ وَبَنَاتُ الأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللاَّتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُم مِّنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللاَّتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَائِكُمُ اللاَّتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلابِكُمْ وَأَن تَجْمَعُوا بَيْنَ الأُخْتَيْنِ إِلاَّ مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا (٢٣) وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلاَّ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَاءَ ذَلِكُمْ أَن تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُم مُّحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ فَمَا اسْتَمْتَعْتُم بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَلا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُم بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا (٢٤) ﴾.

هذه الآية الكريمة هى آية تحريم المحارم من النسب، وما يتبعه من الرضاع والمحارم بالصهر، كما قال ابن أبى حاتم:

---

(١) فى ر: «رسول الله». (٢) زيادة من جـ، ر، أ.

(٣) المسند (٤ / ٣٩٢).

(٤) فى أ: «اجتمع». (٥) زيادة من أ. (٦) فى أ: «أبو».

(٧) فى جـ، أ: «الحمصى»، ولم أجد ترجمته فيما بين يدى من تاريخ دمشق لابن عساكر ولا فى المختصر لابن منظور.

(٨) زيادة من جـ، أ. (٩) زيادة من جـ، ر، أ.

حدثنا أحمد بن سنان، حدثنا عبد الرحمن بن مهدى، عن سفيان بن حبيب، عن سعيد بن جُبَير، عن ابن عباس قال: حُرمت عليكم سبع نَسبًا، وسبع صِهراً، وقرأ: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ﴾ الآية.

وحدثنا أبو سعيد بن يحيى بن سعيد، حدثنا أبو أحمد، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن إسماعيل بن رجاء[١]، عن عُمَير مولى ابن عباس، عن ابن عباس قال: يحرم من النسب سبع ومن الصهر سبع، ثم قرأ: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالاتُكُمْ وَبَنَاتُ الأَخِ وَبَنَاتُ الأُخْتِ﴾ فهن[٢] النسب.

وقد استدل جمهور العلماء على تحريم المخلوقة من ماء الزانى عليه بعموم قوله تعالى: ﴿وَبَنَاتُكُمْ﴾؛ فإنها بنت فتدخل فى العموم، كما هو مذهب أبى حنيفة، ومالك، وأحمد بن حنبل. وقد حُكِيَ عن الشافعى شيء فى إباحتها؛ لأنها ليست بنتاً شرعية، فكما لم تدخل فى قوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلادِكُمْ﴾ فإنها لا ترث بالإجماع، فكذلك لا تدخل فى هذه الآية، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَأُمَّهَاتُكُمُ اللاَّتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُم مِّنَ الرَّضَاعَةِ﴾ أى كما تحرم[٣] عليك أمك التى ولدتك، كذلك يحرم عليك أمك التى أرضعتك؛ ولهذا روى البخارى ومسلم فى الصحيحين من حديث مالك بن أنس، عن عبد الله بن أبى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عَمْرة بنت عبد الرحمن، عن عائشة أم المؤمنين أن رسول الله ﷺ قال: «إن الرضاعة تحرم ما تحرّم الولادة»، وفى لفظ لمسلم: «يَحْرُم من الرضاعة ما يَحْرُم من النسب»[٤].

وقد قال بعض الفقهاء: كما يحرم بالنسب يحرم بالرضاع إلا فى أربع صور. وقال بعضهم: ست صور، هى[٥] مذكورة فى كتب الفروع. والتحقيق أنه لا يستثنى شيء من ذلك؛ لأنه يوجد مثل بعضها فى النسب، وبعضها إنما يحرم من جهة الصهر، فلا يرد[٦] على الحديث شيء أصلا البتة، ولله الحمد.

ثم اختلف الأئمة فى عدد الرضعات المحرمة، فذهب ذاهبون إلى أنه يحرم مجرد الرضاع لعموم هذه الآية. وهذا قول مالك، ويحكى عن ابن عمر، وإليه ذهب سعيد بن المُسَيَّب، وعُرْوَة بن الزبير، والزُّهْرِي.

وقال آخرون: لا يحرم أقل من ثلاث رضعات لما ثبت فى صحيح مسلم، من طريق هشام بن عروة عن أبيه، عن عائشة؛ أن رسول الله ﷺ قال: «لا تُحرِّم المصةُ والمصتان»[٧].

وقال قتادة، عن أبى الخليل، عن عبد الله بن الحارث، عن أم الفضل قالت: قال رسول الله ﷺ:

---

(١) فى جـ، أ: «بن جابر». (٢) فى جـ، ر، أ: «فهذا». (٣) فى ر: «يحرم».
(٤) صحيح البخارى رقم (٣١٠٥) وصحيح مسلم برقم (١٤٤٤) وموطأ مالك (فى الرضاع).
(٥) فى ر: «وهى». (٦) فى أ: «لا يزد».
(٧) صحيح مسلم برقم (١٤٥٠) لكنه من طريق ابن أبى مليكة عن عبد الله بن الزبير عن عائشة.
وقد رواه النسائى فى السنن الكبرى من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة وابن الزبير برقم (٥٤٥٨).

«لا تُحرم الرَّضْعَة ولا الرضعتان، المصَّة[١] ولا المصتان»، وفى لفظ آخر: «لا تحرم الإمْلاجَة ولا الإملاجتان» رواه مسلم[٢].

وممن ذهب إلى هذا القول الإمام أحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وأبو عبيد، وأبو ثور. ويحكى[٣] عن على، وعائشة، وأم الفضل، وابن الزبير، وسليمان بن يسار، وسعيد بن جبير، رحمهم الله.

وقال آخرون: لا يحرم أقل من خمس رضعات، لما ثبت فى صحيح مسلم من طريق مالك، عن عبد الله بن أبى بكر، عن عَمْرة[٤]، عن عائشة، رضى الله عنها، قالت: كان فيما أنزل [الله][٥] من القرآن: عشر رضعات معلومات يحرمن. ثم نسخن بخمس معلومات، فتوفى رسول الله ﷺ وهن فيما يقرأ من القرآن.

وروى عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهرى، عن عروة، عن عائشة نحو ذلك[٦].

وفى حديث سَهْلة بنت سهيل: أن رسول الله ﷺ أمرها أن تُرضِع مولى أبى حذيفة خمس رضعات[٧]، وكانت عائشة تأمر من يريد أن يدخل عليها أن يُرْضَع خمس رضعات. وبهذا قال الشافعى، رحمه الله [تعالى][٨]، وأصحابه. ثم ليعلم أنه لابد أن تكون الرضاعة فى سن الصغر دون الحولين على قول الجمهور. وكما[٩] قدمنا الكلام على هذه المسألة فى سورة البقرة، عند قوله: ﴿يُرْضِعْنَ أَوْلادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ﴾ [الآية: ٢٣٣].

واختلفوا: هل يحرم لبن الفَحْل، كما هو قول جمهور الأئمة الأربعة وغيرهم؟ وإنما يختص الرضاع بالأم فقط، ولا ينتشر إلى ناحية الأب كما هو لبعض السلف؟ على قولين، [و][١٠] تحرير هذا كله فى كتاب «الأحكام الكبير».

وقوله: ﴿وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللاَّتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَائِكُمُ اللاَّتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾. أما[١١] أم المرأة فإنها تحرم بمجرد العقد على ابنتها، سواء دخل بها أو لم يدخل. وأما الربيبة وهى بنت المرأة فلا تحرم بمجرد العقد على أمها حتى يدخل بها، فإن طلق الأم قبل الدخول بها جاز له أن يتزوج بنتها، ولهذا قال: ﴿وَرَبَائِبُكُمُ اللاَّتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَائِكُمُ اللاَّتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾[ أى][١٢]: فى تزويجهن، فهذا خاص بالربائب وحدهن.

وقد فهم بعضُهم عود الضمير إلى الأمهات [و][١٣] الربائب فقال: لا تحرم واحدة من الأم ولا

(١) فى جـ، أ: «ولا المصة».
(٢) صحيح مسلم برقم (١٤٥١).
(٣) فى جـ، أ: «هو محكى».
(٤) فى جـ، ر، أ: «عن عروة».
(٥) زيادة من جـ، أ.
(٦) صحيح مسلم برقم (١٤٥٢).
(٧) وانظر قصتها فى المسند (٦ / ٢٠١).
(٨) زيادة من ر.
(٩) فى جـ، ر، أ: «وقد».
(١٠) زيادة من جـ، ر، أ.
(١١) فى ر: «أن».
(١٢) زيادة من جـ، أ.
(١٣) زيادة من ر.

البنت بمجرد العقد على الأخرى حتى يدخل بها؛ لقوله: ﴿فَإِن لَّمْ تَكُونُوا دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾.

وقال[١] ابن جرير: حدثنا ابن بشار، حدثنا ابن أبى عدى وعبد الأعلى، عن سعيد، عن قتادة، عن خِلاَس بن عَمْرو، عن على، رضى الله عنه، فى رجل تزوج امرأة فطلقها قبل أن يدخل بها، أيتزوج أمها؟ قال: هى بمنزلة الربيبة.

وحدثنا ابن بشار: حدثنا يحيى بن[٢] سعيد، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن زيد بن ثابت قال: إذا طلق الرجل امرأته قبل أن يدخل بها فلا بأس أن يتزوج أمها.

وفى رواية عن قتادة، عن سعيد، عن زيد بن ثابت؛ أنه كان يقول: إذا ماتت عنده وأخذ ميراثها كُره أن يخلف على أمها، فإذا طلقها قبل أن يدخل بها فإن شاء فعل.

وقال ابن المنذر: حدثنا إسحاق، عن عبد الرزاق، عن ابن جريج قال: أخبرنى أبو بكر بن حفص، عن مسلم بن[٣] عويمر الأجدع أن[٤] بكر بن كنانة أخبره أن أباه أنكحه امرأة بالطائف قال: فلم أجامعها حتى توفى عَمى عن أمها، وأمها ذات مال كثير، فقال أبى: هل لك فى أمها؟ قال: فسألت ابن عباس وأخبرته الخبر[٥]؟ فقال: انكح أمها. قال: فسألت ابن عمر فقال: لا تنكحها. فأخبرت أبى ما قال ابن عباس وما قال ابن عُمَر، فكتب إلى معاوية وأخبره فى كتابه بما قال ابن عمر وابن عباس فكتب معاوية: إنى لا أحلّ ما حَرم الله،ولا أحرم ما أحل [الله][٦]. وأنت وذاك والنساء سواها كثير. فلم ينه[٧] ولم يأذن لى، فانصرف أبى عن أمها فلم ينكحها[٨].

وقال عبد الرزاق: أخبرنا مَعْمَر، عن سِمَاك بن الفضل، عن رجل، عن عبد الله بن الزبير قال: الربيبة والأم سواء، لا بأس بها إذا لم يدخل بالمرأة. وفى[٩] إسناده رجل مبهم[١٠] لم يسم.

وقال ابن جريج[١١]: أخبرنى عكرمة بن خالد أن مجاهداً قال له: ﴿وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللاَّتِي فِي حُجُورِكُم﴾ أراد[١٢] بهما الدخول جميعاً[١٣]، فهذا القول مروى كما ترى عن على، وزيد ابن ثابت،وعبد الله بن الزبير، ومجاهد، وابن جبير[١٤]، وابن عباس، وقد توقف فيه معاوية، وذهب إليه من الشافعية أبو الحسن أحمد بن محمد بن الصابونى، فيما نقله الرافعى عن العبادى. [وقد خالفه جمهور العلماء من السلف والخلف، فرأوا أن الربيبة لا تحرم بمجرد العقد على الأم، وإنها لا تحرم إلا بالدخول بالأم،بخلاف الأم فإنها تحرم بمجرد العقد على الربيبة][١٥].

قال ابن أبى حاتم: حدثنا جعفر بن محمد بن هارون بن عَزْرة[١٦] حدثنا عبد الوهاب، عن سعيد، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس: أنه كان يقول إذا طلق الرجل امرأة قبل أن يدخل بها أو ماتت لم تحل[١٧] له أمها، أنه قال: إنها مبهمة، فكرهها.

---

(١) فى جـ، ر، أ: «فقال». (٢) فى جـ، ر: «عن». (٣) فى أ: «عن».
(٤) فى جـ، ر: «من» وفى أ: «عن». (٥) فى أ: «بالخبر». (٦) زيادة من جـ، أ.
(٧) فى جـ، ر، أ: «ينهنى». (٨) فى أ «ينكحنيها». (٩) فى جـ، ر: «فى».
(١٠) فى أ: «متهم». (١١) فى أ: «ابن جرير». (١٢) فى جـ، ر، أ: «أريد».
(١٣) فى أ: «جمعا». (١٤) فى جـ، ر: «ومجاهد بن جبير» وفى أ: «مجاهد بن جبر».
(١٥) زيادة من جـ، ر، أ. (١٦) فى جـ، أ: «عروة». (١٧) فى أ: «لا يحل».

ثم قال: ورُوىَ عن ابن مسعود، وعمران بن حُصَين، ومسروق، وطاوس، وعكرمة، وعطاء، والحسن، ومكحول، وابن سيرين، وقتادة، والزهرى نحو ذلك. وهذا مذهب الأئمة الأربعة والفقهاء السبعة، وجمهور الفقهاء قديماً وحديثاً، ولله الحمد والمنة.

قال[١] ابن جرير: والصواب، أعنى قَوْلَ من قال: «الأم من المبهمات»؛ لأن الله لم يشرط[٢] معهن الدخول كما شرط ذلك مع أمهات الربائب، مع أن ذلك أيضاً إجماع من الحجة التى لا يجوز خلافها فيما جاءت به متفقة عليه. وقد روى بذلك أيضاً عن النبى ﷺ خبر، غير أنَّ فى إسناده نظراً، وهو ما حدثنى به المثنى، حدثنا حبان بن موسى، حدثنا ابن المبارك، أخبرنا المثنى بن الصباح، عن عمرو بن شعيب عن أبيه، عن جده عن النبى ﷺ قال: إذا نكح الرجل المرأة فلا يحل له أن يتزوج أمها، دخل بالبنت أو لم يدخل، وإذا تزوج الأم[٣] فلم يدخل بها ثم طلقها، فإن شاء تزوج الابنة[٤].

ثم قال: وهذا الخبر، وإن كان فى إسناده ما فيه، فإن فى إجماع الحجة على صحة القول به مُسْتَغْنى عن الاستشهاد على صحته بغيره.

وأما قوله: ﴿وَرَبَائِبُكُمُ اللاَّتِي فِي حُجُورِكُم﴾: فجمهور[٥] الأئمة على أن الربيبة حرام سواء كانت فى حجر الرجل أو لم تكن فى حجره، قالوا: وهذا الخطاب خرج مخرج الغالب، فلا مفهوم له كقوله تعالى: ﴿وَلا تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا﴾ [النور: ٣٣].

وفى الصحيحين أن أم حَبِيبة قالت: يا رسول الله، انكح أختى بنت أبى سفيان ـ وفى لفظ لمسلم: عزَة بنت أبى سفيان ـ قال: «أو تحبين ذلك؟» قالت: نعم، لَسْتُ لك بمُخْلية، وأحب من شاركنى فى خير أختى. قال: «فإن ذلك لا يَحل[٦] لى». قالت: فإنا نُحَدثُ أنك تريد أن تنكح بنت أبى سلمة. قال[٧]: «بنْتَ أم سلمة؟» قالت[٨]: نعم. قال: إنها لو لم تكن ربيبتى فى حجرى ما حَلّتْ لى، إنها لبنت[٩] أخى من الرضاعة، أرضعتنى وأبا سلمة ثُوَيْبَة فلاَ تَعْرِضْن على بناتكن ولا أخواتكن». وفى رواية للبخارى: «إنى لو لم أتزوج أم سلمة ما حلت لى»[١٠].

فجعل المناط فى التحريم مجرد تزويجه أم سلمة وحكم بالتحريم لذلك، وهذا هو مذهب الأئمة الأربعة والفقهاء السبعة وجمهور الخلف والسلف. وقد قيل بأنه لا تحرم الربيبة إلا إذا كانت فى حجر الرجل، فإذا لم تكن كذلك فلا تحرم.

---

(١) فى أ: «وقال». (٢) فى أ: «يشترط». (٣) فى أ: «بالأم».
(٤) تفسير الطبرى (٨ / ١٤٦) ورواه البيهقى فى السنن الكبرى (٧ / ١٦٠) من طريق به، ثم قال البيهقى: «مثنى بن الصباح غير قوى».
(٥) فى ر: «جمهور». (٦) فى أ: «لا تحل». (٧) فى ر: «قالت».
(٨) فى جـ، ر: «قلت». (٩) فى جـ، ر: «لابنة».
(١٠) صحيح البخارى برقم (٥١٠١) وصحيح مسلم برقم (١٤٤٩).

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبو زُرْعة، حدثنا إبراهيم بن موسى، أنبأنا هشام ـ يعنى ابن يوسف ـ عن ابن جريج، حدثنى إبراهيم بن عبيد بن رفاعة، أخبرني مالك بن أوس بن الحدثان قال: كانت عندى امرأة فتوفيت، وقد ولدت لى، فوجدْت عليها، فلقينى على بن أبى طالب فقال: مالك؟ فقلت: توفيت المرأة. فقال على: لها ابنة؟ قلت: نعم، وهى بالطائف. قال: كانت فى حجرك؟ قلت: لا، هى بالطائف قال: فانكحها. قلت: فأين قول الله [عز وجل](١): ﴿وَرَبَائِبُكُمُ اللاَّتِي فِي حُجُورِكُم﴾ قال: إنها لم تكن فى حجْرك، إنما ذلك إذا كانت فى حجرك.

هذا إسناد قوى ثابت إلى على بن أبى طالب، على شرط مسلم، وهو قول غريب جداً، وإلى هذا ذهب داود بن على الظاهرى وأصحابه. وحكاه أبو القاسم الرافعى عن مالك، رحمه الله، واختاره ابن حزم، وحكى لى شيخنا الحافظ أبو عبد الله الذهبى أنه عرَض هذا الشيخ الإمام تقى الدين ابن تيمية، رحمه الله، فاستشكله، وتوقف فى ذلك، والله أعلم(٢).

وقال ابن المنذر: حدثنا على بن عبد العزيز، حدثنا الأثرم، عن أبى عبيدة قوله: ﴿اللاَّتِي فِي حُجُورِكُم﴾ قال: فى بيوتكم.

وأما الربيبة فى ملك اليمين فقد قال الإمام مالك بن أنس، عن ابن شهاب: أن عمر بن الخطاب سُئلَ عن المرأة وبنتها (٣) من ملك اليمين توطأ إحداهما بعد الأخرى؟ فقال عمر: ما أحب أن أخْبرهما جميعاً. يريد أن أطَأهُمَا جميعاً بملك يمينى. وهذا منقطع.

وقال سُنَيد بن داود في تفسيره: حدثنا أبو الأحوص، عن طارق بن عبد الرحمن عن قيس قال: قلت لابن عباس: أيقع الرجل على امرأة وابنتها مملوكين(٤) له؟ فقال: أحلتهما آية وحرمتهما آية، ولم(٥) أكن لأفعله.

قال الشيخ أبو عُمَر بن عبد البر، رحمه الله: لا خلاف بين العلماء أنَّه لا يحل لأحد أن يطأ امرأة وابنتها(٦) من ملك اليمين، لأن الله حرم ذلك فى النكاح، قال: ﴿وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللاَّتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَائِكُمُ﴾ وملك اليمين هم(٧) تبع للنكاح، إلا ما روى عن عُمَر وابن عباس، وليس على ذلك أحَد من أئمة الفتوى ولا من تبعهم. وروى(٨) هشام عن قتادة: بنت الربيبة وبنت ابنتها لا تصلح وإن كانت أسفل ببطون كثيرة. وكذا قال قتادة عن أبى العالية.

ومعنى قوله تعالى: ﴿اللاَّتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ﴾ أى: نكحتموهن. قاله ابن عباس وغير واحد.

وقال ابن جريج عن عطاء: هو أن تهدى إليه فيكشف ويفتش ويجلس بين رجليها. قلت: أرأيت إن فعل ذلك فى بيت أهلها. قال: هو سواء، وحسبه قد حَرَّمَ ذلك عليه ابنتها.

---

(١) زيادة من أ.
(٢) بدائع الفوائد (١ /٥٣).
(٣) فى أ: «وربيبتها».
(٤) فى جـ، ر، أ: «مملوكتين».
(٥) فى جـ، أ: «فلم».
(٦) فى أ: «وبنتها».
(٧) فى جـ، ر، أ: «عندهم».
(٨) فى ر، أ: «قال».

وقال ابن جرير: وفى إجماع الجميع على أن خلوة الرجل بامرأته لا يُحرم[١] ابنتها عليه إذا طلقها قبل مسيسها ومُباشرتها أو قبل[٢] النظر إلى فرجها بشهوة، ما يدل على أن معنى ذلك هو الوصول إليها بالجماع.

وقوله: ﴿وَحَلائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلابِكُمْ﴾ أى: وحُرمت عليكم زوجات أبنائكم الذين ولدتموهم من أصلابكم، يحترز بذلك عن الأدعياء الذين كانوا يتبنونهم فى الجاهلية، كما قال تعالى: ﴿فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ [إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا ][٣]﴾ الآية [الأحزاب: ٣٧].

وقال ابن جُرَيْج: سألت عطاء عن قوله: ﴿وَحَلائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلابِكُمْ﴾ قال: كنا نُحَدَّث، والله أعلم، أن رسول الله[٤] ﷺ لما نكح امرأة زيد، قال[٥] المشركون بمكة فى ذلك، فأنزل الله [عز وجل][٦]: ﴿وَحَلائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلابِكُمْ﴾ ونزلت: ﴿وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ﴾ [الأحزاب: ٤]. ونزلت: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ﴾ [الأحزاب: ٤٠].

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبو زرعة، حدثنا محمد بن أبى بكر المقدّمى، حدثنا الجرح[٧] بن الحارث، عن الأشعث، عن الحسن بن محمد[٨] أن هؤلاء الآيات مبهمات: ﴿وَحَلائِلُ أَبْنَائِكُمُ﴾ ﴿أُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ﴾ ثم قال: وروى عن طاوس وإبراهيم والزهرى ومكحول نحو ذلك.

قلت: معنى[٩] مبهمات: أى عامة فى المدخول بها وغير المدخول، فتحرم[١٠] بمجرد العقد عليها، وهذا متفق عليه. فإن قيل: فمن أين تحرم امرأة ابنه من الرضاعة، كما هو قول الجمهور، ومن الناس من يحكيه إجماعا وليس من صلبه؟ فالجواب من قوله ﷺ: «يَحْرُم من الرّضاع[١١] ما يحرم من النسب».

وقوله: ﴿ وَأَن تَجْمَعُوا بَيْنَ الأُخْتَيْنِ إِلاَّ مَا قَدْ سَلَفَ [إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ][١٢]﴾ أى: وحرم عليكم الجمع بين الأختين معاً في التزويج، وكذا فى ملك اليمين إلا ما كان منكم فى جاهليتكم فقد عفونا عن ذلك وغفرناه. فدل على أنه لا مثنوية فيما يستقبل ولا استثناء فيما[١٣] سلف، كما قال: ﴿لا يَذُوقُونَ فِيهَا الْمَوْتَ إِلاَّ الْمَوْتَةَ الأُولَىٰ﴾ [الدخان: ٥٦]، فدل على أنهم لا يذوقون فيها الموت[١٤] أبدا. وقد أجمع العلماء من الصحابة والتابعين والأئمة قديماً وحديثاً على أنه يحرم الجمع بين الأختين فى النكاح، ومن أسلم وتحته أختان خير، فيمسك أحدهما [١٥]ويطلق الأخرى لا محالة.

قال الإمام أحمد بن حنبل: حدثنا موسى بن داود حدثنا ابن لَهِيعة عن أبي وهْب الجيْشانى عن الضحاك بن فيروز، عن أبيه قال: أسلمت وعندى امرأتان أختان، فأمَرنى النبى ﷺ أن أطلق

---

(١) فى جـ، ر، أ: «لا تحرم». (٢) فى جـ، ر، أ: «وقيل». (٣) زيادة من جـ، ر، أ.
(٤) فى جـ: «النبى». (٥) فى جـ، ر، أ: «فقال». (٦) زيادة من جـ، أ.
(٧) فى جـ، ر، أ: «خالد». (٨) فى أ: «الحسن ومحمد». (٩) فى ر: «يعنى».
(١٠) فى أ: «فيحرم». (١١) فى أ: «الرضاعة».
(١٢) زيادة من جـ، أ، وفى الأصل: «الآية». (١٣) فى ر، أ: «بما».
(١٤) فى جـ: «الموت فيهما». (١٥) فى أ: «أحديهما».

إحداهما[١].

ثم رواه الإمام أحمد، والترمذى، وابن ماجة، من حديث ابن لهيعة. وأخرجه أبو داود والترمذى أيضاً من حديث يزيد بن أبى حبيب، كلاهما عن أبى وهب الجَيْشانى. قال الترمذى: واسمه ديلم بن الهُوشَع، عن الضحاك بن فيروز الديلمى، عن أبيه، به وفى لفظ للترمذى: فقال النبى ﷺ: «اختر أيتهما[٢] شئت». ثم قال الترمذى: هذا حديث حسن[٣].

وقد رواه ابن ماجة أيضاً بإسناد آخر فقال: حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة، حدثنا عبد السلام بن حرب، عن إسحاق بن عبد الله بن أبى فروة، عن أبى وهب الجيشانى عن أبى خراش الرُعَيْنى[٤] قال: قدمت على رسول الله ﷺ وعندى أختان تَزَوجتُهما فى الجاهلية، فقال: «إذا رَجَعْتَ فَطلقْ إحداهما[٥]»[٦].

قلت: فيحتمل أن أبا خراش هذا هو الضحاك بن فيروز، ويحتمل أن يكون غيره، فيكون أبو[٧] وهب قد رواه عن اثنين، عن فيروز الديلمى، والله أعلم.

وقال ابن مَرْدويه: حدثنا عبد الله بن يحيى بن محمد بن يحيى، حدثنا أحمد بن يحيى الخولانى[٨]، حدثنا هيثم بن خارجة، حدثنا يحيى بن إسحاق، عن إسحاق بن عبد الله بن أبى فَرْوة عن رُزَيق[٩] بن حكيم، عن كثير بن مرة، عن الديلمى قال: قلت: يا رسول الله، إن تحتى أختين؟ قال: «طَلق أيهما شئت»[١٠].

فالديلمى المذكور أولا هو الضحاك بن فيروز الديلمى [رضى الله عنه][١١]، قال أبو زرعة الدمشقي: كان يصحب عبد الملك بن مروان، والثانى هو أبو فيروز الديلمى، رضى الله عنه، وكان من جملة الأمراء باليمن الذين ولوا قتل الأسود العنسى[١٢] المتنبئ لعنه الله.

وأما الجمع بين الأختين فى ملك اليمين فحرام أيضاً لعموم الآية، وقال ابن أبى حاتم:

حدثنا أبو زُرْعَة، حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا حماد بن سلمة، عن قتادة، عن عبد الله بن أبى عنبة ـ أو عتبة عن ابن مسعود: أنه سئل عن الرجل يجمع بين[١٣] الأختين، فكرهه، فقال له ـ يعنى السائل ـ: يقول الله عز وجل: ﴿إِلاَّ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾. فقال له ابن مسعود: وبعيرك مما ملكت يمينك.

---

(١) فى أ: «أحديهما».
(٢) فى جـ: «أيهما».
(٣) المسند (٤ / ٢٣٢) وسنن أبى داود برقم (٢٢٤٣) وسنن الترمذى برقم (١٢٢٩) وسنن ابن ماجة برقم (١٩٥١).
(٤) فى جـ، أ: «عن أبى خراش الرعينى عن الديلمى». (٥) فى أ: «أحديهما».
(٦) سنن ابن ماجه برقم (١٩٥٠) وقد سقط اسم الديلمى هنا (١٨ / ٣٢٨) من طريق إسحاق بن أبى فروة عن أبى وهب الجيشانى عن أبى خراش الرعينى عن الديلمى به، وقد خولف إسحاق بن أبى فروة: خالفه يزيد بن حبيب فرواه عن أبى وهب عن الديلمى به، ورواه البيهقى فى السنن الكبرى (٧ / ١٨٤) ثم قال: «زاد إسحاق بن أبى فروة فى إسناده أبا خراش وإسحاق لا يحتج به، ورواية يزيد بن أبى حبيب أصح».
(٧) فى جـ، أ: «ابن».
(٨) فى جـ، ر، أ: «الحلواتى».
(٩) فى جـ، ر: «زريق».
(١٠) فى إسناده إسحاق بن أبى فروة وهو ضعيف وقد اختلف عليه فيه.
(١١) زيادة من جـ، أ.
(١٢) فى أ: «العبسى».
(١٣) فى أ: «بين الأمتين الأختين».

وهذا هو المشهور عن الجمهور والأئمة الأربعة وغيرهم، وإن كان بعض السلف قد توقف فى ذلك. قال الإمام مالك، عن ابن شهاب، عن قَبيصة بن ذُؤيب: أن رجلا سأل عثمان بن عفان عن الأختين فى ملك اليمين، هل يجمع بينهما؟ قال عثمان: أحَلتهما آية وحَرمتهما آية، وما كنت لأصنع ذلك، فخرج من عنده فلقي رجلا من أصحاب النبى ﷺ، فسأله عن ذلك فقال: لو كان لى من الأمر شيء ثم وجدت أحداً فعل ذلك لجعلته نكالا. قال مالك: قال ابن شهاب: أراه على بن أبى طالب: قال: وبلغنى عن الزبير بن العوام مثل ذلك.

قال الشيخ أبو عمر بن عبد البر النَّمَرى، رحمه الله، فى كتابه «الاستذكار»: إنما كني قبيصة بن ذُؤيب عن على بن أبى طالب، لصحبته عبد الملك بن مروان، وكانوا يستثقلون ذكر على بن أبى طالب، رضى الله عنه.

ثم قال أبو عمر، رحمه الله: حدثنى خلف بن أحمد، رحمه الله، قراءة عليه: أن خلف بن مطرف حدثهم: حدثنا أيوب بن سليمان وسعيد(١) بن سليمان ومحمد بن عمر بن لبابة قالوا: حدثنا أبو زيد عبد الرحمن بن إبراهيم، حدثنا أبو عبد الرحمن المقرى(٢)، عن موسى بن أيوب الغافقي، حدثنى عمى إياس بن عامر قال: سألت على بن أبى طالب [رضى الله عنه](٣) فقلت: إن لى أختين مما ملكت يمينى، اتخذت إحداهما سرية فولدت لى أولاداً، ثم رغبت فى الأخرى، فما أصنع؟ فقال على، رضى الله عنه: تعتق التى كنت تطَأ ثم تطأ الأخرى. قلت: فإن ناساً يقولون: بل تَزَوّجها ثم تطأ الأخرى. فقال على: أرأيت إن طلقها زوجها أو مات عنها أليس ترجع إليك؟ لأن تعتقها أسلم لك. ثم أخذ على بيدى فقال لى: إنه يَحْرم عليك ما ملكت يمينك ما يحرم عليك فى كتاب الله عز وجل من الحرائر إلا العدد ـ أو قال: إلا الأربع ـ ويَحْرُم عليك من الرضاع ما يحرم عليك فى كتاب الله من النسب.

ثم قال أبو عمر: هذا الحديث رحلة (٤)، لو لم يصب الرجل من أقصى المشرق أو المغرب(٥) إلى مكة غيره لما خابت رحلته(٦).

قلت: وقد روى عن على نحو ما تقدم(٧) عن عثمان، وقال أبو بكر بن مردويه:

حدثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم، حدثنا محمد بن العباس، حدثنى محمد بن عبد الله بن المبارك المخرّمى(٨)، حدثنا عبد الرحمن بن غَزْوان، حدثنا سفيان، عن عَمْرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال لى على بن أبى طالب: حرمتهما آية وأحلتهما آية ـ يعنى الأختين ـ قال ابن عباس: يحرمهن على قرابتى منهن، ولا يحرمهن على قرابة بعضهن من بعض ـ يعنى الإماء ـ وكانت الجاهلية يحرمون ما تُحَرّمون إلا امرأة الأب والجمع بين الأختين، فلما جاء الإسلام أنزل الله [عز

---

(١) فى ر، أ: «معبد». (٢) فى أ: «المقبرى». (٣) زيادة من جـ، أ.
(٤) فى ر : «رحلة رجل». (٥) فى جـ، ر: «أقصى المغرب أو المشرق».
(٦) الاستذكار لابن عبد البر (١٦ / ٢٥٢).
(٧) فى أ: «ما روى». (٨) فى أ: «المخزومى».

وجل][١]: ﴿وَلا تَنكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُم مِّنَ النِّسَاءِ [إِلاَّ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ ﴿وَأَن تَجْمَعُوا بَيْنَ الأُخْتَيْنِ إِلاَّ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ يعنى: فى النكاح.

ثم قال أبو عمر: روى الإمام أحمد[٢] بن حنبل: حدثنا محمد بن سلمة، عن هشام، عن ابن سيرين، عن ابن مسعود قال: يحرم من الإماء ما يحرم من الحرائر إلا العدد. وعن ابن سيرين والشعبى مثل ذلك.

قال أبو عمر، رحمه الله: وقد روى مثل قول عثمان عن طائفة من السلف، منهم: ابن عباس، ولكنهم اختلف عليهم، ولم يلتفت إلى ذلك أحد من فقهاء الأمصار والحجاز ولا بالعراق ولا ما وراءهما من المشرق ولا بالشام ولا المغرب، إلا من شذ عن جماعتهم باتباع الظاهر ونَفْى القياس، وقد ترك من يعمل ذلك[٣] ما اجتمعنا عليه، وجماعة الفقهاء متفقون على أنه لا يحل الجمع بين الأختين بملك اليمين فى الوطء، كما لا يحل ذلك فى النكاح. وقد أجمع المسلمون على أن معنى قوله [تعالى][٤]: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ [وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالاتُكُم][٥] ﴾ إلى آخر الآية: أن النكاح وملك[٦] اليمين فى هؤلاء كلهن سواء، فكذلك يجب أن يكون نظراً وقياساً الجمع بين الأختين وأمهات النساء والربائب. وكذلك هو عند جمهورهم، وهم الحجة المحجوج بها من خالفها وشذ عنها، والله المحمود[٧].

وقوله [تعالى][٨]: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلاَّ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ أى: وحرم عليكم الأجنبيات المحصنات وهن المزوجات ﴿إِلاَّ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ يعنى: إلا ما[٩] ملكتموهن بالسبى، فإنه يحل لكم وطؤهن إذا استبرأتموهن، فإن الآية نزلت فى ذلك.

قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان ـ هو الثورى ـ عن عثمان البَتِّى، عن أبى الخليل، عن أبى سعيد الخدرى قال: أصبنا نساء[١٠] من سَبْى أوطاس، ولهن أزواج، فكرهنا أن نقع عليهن ولهن أزواج، فسألنا النبيّ ﷺ، فنزلتْ هذه الآية: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلاَّ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾. [قال][١١]: فاستحللنا بها فروجهن.

وهكذا رواه الترمذى عن أحمد بن منيع، عن هُشَيم، ورواه النسائى من حديث سفيان الثورى وشعبة بن الحجاج، ثلاثتهم عن عثمان البتى، ورواه ابن جرير من حديث أشعث بن سوارى عن عثمان البتى، ورواه مسلم فى صحيحه من حديث شعبة عن قتادة، كلاهما عن أبى الخليل صالح بن أبى مريم، عن أبى سعيد الخدرى، فذكره، وهكذا رواه عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة عن أبى الخليل، عن أبى سعيد، به[١٢].

---

(١) زيادة من ر. (٢) فى جـ، أ: «وروى عن أحمد» وفى ر: «وروى أحمد».
(٣) فى جـ، أ: «ذلك ظاهرا». (٤) زيادة من جـ، ر، أ. (٥) زيادة من جـ، ر، أ.
(٦) فى جـ، ر، أ: «يملك». (٧) الاستذكار لابن عبد البر (١٦ / ٢٥٠ ـ ٢٥١). (٨) زيادة من أ.
(٩) فى أ: «يعنى الإماء». (١٠) فى أ: «سبيًا». (١١) زيادة من جـ، أ.
(١٢) تفسير عبد الرزاق (١ / ١٥٣) وسنن الترمذى برقم (٣٠١٧) وسنن النسائى الكبرى برقم (١١٠٩٧) وصحيح مسلم برقم (١٤٥٦) وتفسير الطبرى (٨ / ١٥٣).

وقد روى من وجه آخر عن أبى الخليل، عن أبى عَلْقَمَةَ الهاشمى، عن أبى سعيد قال الإمام أحمد:

حدثنا ابن أبى عَدِىّ، عن سعيد، عن قتادة، عن أبى الخليل، عن أبى عَلْقَمَة، عن أبى سعيد الخدرى؛ أن أصحاب رسول الله ﷺ أصابوا سبايا يوم أوطاس، لهن أزواج من أهل الشرك، فكأن أناساً[١] من أصحاب رسول الله ﷺ كفوا وتأثموا[٢] من غشيانهن قال: فنزلت هذه الآية فى ذلك: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلاَّ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُم﴾.

وهكذا رواه مسلم وأبو داود والنسائى من حديث سعيد بن أبى عَرُوبة ـ زاد مسلم: وشعبة ـ ورواه الترمذى من حديث همام بن يحيى، ثلاثتهم عن قتادة، بإسناده نحوه. وقال الترمذى: هذا حديث حسن، ولا أعلم أن أحداً ذكر أبا علقمة فى هذا الحديث إلا ما ذكر همام عن قتادة. كذا قال. وقد تابعه سعيد وشعبة، والله أعلم[٣].

وقد روى الطبرانى من طريق الضحاك عن ابن عباس: أنها نزلت فى سبايا خيبر، وذكر مثل حديث أبى سعيد، وقد ذهب جماعة من السلف إلى أن بيع الأمة يكون طلاقاً لها من زوجها، أخذا بعموم هذه الآية. قال ابن جرير: حدثنا ابن مثنى، حدثنا محمد بن جعفر، عن شعبة، عن مغيرة، عن إبراهيم: أنه سُئِل عن الأمة تباع ولها زوج؟ قال: كان عبد الله يقول: بيعها طلاقها، ويتلو هذه الآية[٤] ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلاَّ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُم﴾.

وكذا رواه سفيان[٥] عن منصور، ومغيرة والأعمش، عن إبراهيم، عن ابن مسعود قال: بيعها طلاقها. وهو منقطع.

وقال سفيان الثورى، عن خالد، عن أبى قِلاَبة، عن ابن مسعود قال: إذا بيعت الأمة ولها زوج فسيدها أحق ببضعها.

ورواه سعيد، عن قتادة قال: إن أبي بن كعب، وجابر بن عبد الله، وابن عباس قالوا: بيعها طلاقها.

وقال ابن جرير: حدثنى يعقوب، [حدثنا][٦] ابن علية، عن خالد، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: طلاق الأمة ست[٧]: بيعها طلاقها، وعتقها طلاقها، وهبتها طلاقها، وبراءتها طلاقها، وطلاق زوجها طلاقها.

وقال عبد الرزاق: أخبرنا مَعْمَر، عن الزهرى، عن ابن المسيب قوله: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ﴾ قال: هُن[٨] ذوات الأزواج، حرّم الله نكاحهن إلا ما ملكت يمينك[٩]، فبيعها طلاقها. قال معمر: وقال الحسن مثل ذلك.

---

(١) فى أ: «وكان ناس». (٢) فى جـ، ر: «أوتأثموا».
(٣) المسند (٣ / ٨٤) وصحيح مسلم برقم (١٤٥٦) وسنن أبي داود برقم (٢١٥٥) وسنن النسائى (٦ / ١١٠) وسنن الترمذى برقم (٣٠١٦).
(٤) فى أ: «الآيات». (٥) فى أ: «شقيق». (٦) زيادة من جـ، ر، أ.
(٧) المذكور فى رواية كل النسخ خمس لا ست. (٨) فى جـ، ر، أ: «هذه». (٩) فى ر: «يمينك فيها».

وهكذا رواه سعيد بن أبى عَرُوبة، عن قتادة، عن الحسن فى قوله: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلاَّ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُم﴾ قال: إذا كان لها زوج فبيعها طلاقها.

وقال عوف، عن الحسن: بيع الأمة طلاقها، وبيعُه طلاقُها.

فهذا قول هؤلاء من السلف [رحمهم الله][(١)]، وقد خالفهم الجمهور قديماً وحديثاً، فرأوا أن بيع الأمة ليس طلاقها[(٢)]؛ لأن المشترى نائب عن البائع، والبائع كان قد أخرج عن ملكه هذه المنفعة وباعها مسلوبة عنها، واعتمدوا فى ذلك على حديث بريرة المخرج فى الصحيحين وغيرهما؛ فإن عائشة أم المؤمنين اشترتها ونَجَّزَتْ عتقها، ولم ينفسخ نكاحها من زوجها مغيث، بل خيرها النبي ﷺ بين الفسخ والبقاء، فاختارت الفسخ، وقصتها مشهورة، فلو كان بيع الأمة طلاقها ـ كما قال[(٣)] هؤلاء لما خيرها النبى ﷺ، فلما خيرها دل على بقاء النكاح، وأن المراد من الآية المسبيات فقط، والله أعلم.

وقد قيل: المراد بقوله: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ﴾ يعنى: العفائف حرام عليكم حتى تملكوا عصمتهن بنكاح وشهود ومهور وولى واحدة أو اثنتين[(٤)] أو ثلاثاً أو أربعا. حكاه ابن جرير عن أبى العالية وطاوس وغيرهما. وقال عُمَر وعبيدة: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ﴾: ما عدا الأربع حرام عليكم إلا ما ملكت أيمانكم.

وقوله: ﴿كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ أى: هذا التحريم كتاب كتبه الله عليكم، فالزموا كتابه، ولا تخرجوا عن حدوده، والزموا شرعه وما فرضه.

وقد قال عبيدة وعطاء والسدّى فى قوله: ﴿كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾: يعنى الأربع.

وقال إبراهيم: ﴿كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ يعنى: ما حرم عليكم.

وقوله: ﴿وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَاءَ ذَلِكُمْ﴾ أى: ما عدا من ذكرن من المحارم هن لكم حلال، قاله عطاء وغيره. وقال عبيدة والسدى: ﴿وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَاءَ ذَلِكُمْ﴾ ما دون الأربع، وهذا بعيد، والصحيح قول عطاء كما تقدم. وقال قتادة: ﴿وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَاءَ ذَلِكُمْ﴾ يعنى: ما ملكت أيمانكم.

وهذه الآية هى [(٥)] التى احتج بها من احتج على تحليل الجمع بين الأختين، وقول من قال: أحلتهما آية وحرمتهما آية[(٦)].

وقوله: ﴿أَن تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُم مُّحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ﴾ أى: تحصلوا بأموالكم من الزوجات إلى أربع أو السرارى ما شئتم بالطريق الشرعى؛ ولهذا قال: ﴿مُّحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ﴾.

وقوله: ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُم بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً﴾ أى: كما تستمتعون بهن فآتوهن مهورهن فى مقابلة ذلك، كقوله: ﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ[(٧)] إِلَى بَعْضٍ﴾ [النساء: ٢١]، وكقوله: ﴿وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً﴾ [النساء: ٤]، وكقوله: ﴿وَلا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا﴾ [البقرة: ٢٢٩].

---

(١) زيادة من جـ، أ.
(٢) فى ر، أ: «طلاقا لهما».
(٣) فى جـ، ر، أ: «قاله».
(٤) فى أ: «واحد أو اثنين».
(٥) فى جـ، ر، أ: «هى الآية».
(٦) فى أ: «أحلتها آية وحرمتها آية».
(٧) فى أ: «بعضهم».

وقد استدل بعموم هذه الآية على نكاح المتعة، ولا شك أنه كان مشروعاً فى ابتداء الإسلام، ثم نسخ بعد ذلك. وقد ذهب الشافعى وطائفة من العلماء إلى أنه أبيح ثم نسخ، ثم أبيح ثم نسخ، مرتين. وقال آخرون أكثر من ذلك، وقال آخرون: إنما أبيح مرة، ثم نسخ مرة، ثم نسخ ولم يبح بعد ذلك.

وقد رُوِىَ عن ابن عباس وطائفة من الصحابة القولُ بإباحتها للضرورة، وهو رواية عن الإمام أحمد بن حنبل، رحمهم الله تعالى. وكان ابن عباس، وأبىّ بن كعب، وسعيد بن جُبَيْر، والسُّدِّى يقرؤون: «فما استمتعتم به منهن إلى أجل مسمى فآتوهن أجورهن فريضة». وقال مجاهد: نزلت فى نكاح المتعة، ولكن الجمهور على خلاف ذلك، والعمدة ما ثبت فى الصحيحين، عن أمير المؤمنين على بن أبى طالب [رضى الله عنه][1] قال: نهى النبى ﷺ عن نكاح المتعة وعن لحوم الحمر الأهلية يوم خيبر[2]. ولهذا الحديث ألفاظ مقررة هى فى كتاب «الأحكام».

وفى صحيح مسلم عن الربيع بن سَبْرَة بن معبد الجهنى، عن أبيه: أنه غزا مع رسول الله ﷺ فتح مكة، فقال: «يأيها الناس، إنى كنت أذنت لكم فى الاستمتاع من النساء، وإن الله قد حَرم ذلك إلى يوم القيامة، فمن كان عنده منهن[3] شىء فليخلِّ سبيله، ولا تأخذوا مما آتيتموهن شيئاً» وفى رواية لمسلم فى حجة الوداع[4]، وله ألفاظ موضعها كتاب «الأحكام».

وقوله: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُم بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ﴾: مَنْ حمل هذه الآية على نكاح المتعة إلى أجل مسمى قال: فلا[5] جناح عليكم إذا انقضى الأجل أن تراضوا[6] على زيادة به وزيادة للجعل[7].

قال السدى: إن شاء أرضاها من بعد الفريضة الأولى ـ يعنى الأجر الذى أعطاها على تمتعه بها ـ قبل انقضاء الأجل بينهما، فقال: أتمتع منك أيضاً بكذا وبكذا، فازداد[8] قبل أن يستبرئ[9] رحمها يوم تنقضى المدة، وهو قوله: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُم بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ﴾.

قال السدى: فإذا انقضت المدة فليس له عليها سبيل، وهى منه بريئة، وعليها أن تستبرئ ما فى رحمها، وليس بينهما ميراث، فلا[10] يرث واحد منهما صاحبه.

ومن قال بالقول الأول جعل معناه كقوله: ﴿وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً [فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَّرِيئًا ][11]﴾ [النساء: ٤] أى: إذا فرضت[12] لها صداقاً فأبرأتك منه، أو عن شىء منه فلا جناح عليك ولا عليها فى ذلك.

وقال ابن جرير: حدثنا محمد بن عبد الأعلى، حدثنا المعتمر بن سليمان، عن أبيه قال: زعم

---

(١) زيادة من جـ. (٢) صحيح البخارى برقم (٤٢١٦) وصحيح مسلم برقم (١٤٠٧).
(٣) فى أ: «منه». (٤) صحيح مسلم برقم (١٤٠٦). (٥) فى جـ: «لا جناح». (٦) فى جـ: «تتراضوا».
(٧) فى جـ: «الجعل». (٨) فى جـ، ر: «فإن زاد». (٩) فى جـ: «تستبرئ».
(١٠) فى جـ، أ: «ليس». (١١) زيادة من جـ، ر، أ، وفى هـ: «الآية». (١٢) فى ر: «فرضتم».

الحضرمى أن رجالا كانوا يفرضون[١] المهر، ثم عسى أن يدرك أحدهم العسرة، فقال: ﴿وَلا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ أيها الناس ﴿فِيمَا تَرَاضَيْتُم بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ﴾ يعنى: إن وضعت لك منه شيئا فهو لك سائغ، واختار هذا القول ابن جرير، وقال [على][٢] بن أبى طلحة عن ابن عباس: ﴿وَلا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُم بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ﴾ والتراضى أن يُوَفيها صداقها ثم يخيرها، ويعنى[٣] فى المقام أو الفراق.

وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ مناسب ذكر هذين الوصفين بعد شرع هذه المحرمات [العظيمة][٤].

﴿ وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلاً أَن يَنكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُم مِّن فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ بَعْضُكُم مِّن بَعْضٍ فَانكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ وَلا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ فَإِذَا أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنكُمْ وَأَن تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَّكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (٢٥) ﴾.

يقول [تعالى][٥]: ومن لم يجد ﴿طَوْلاً﴾ أى: سعة وقدرة ﴿أَن يَنكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ أى الحرائر.

وقال ابن وَهْب: أخبرنى عبد الجبار، عن ربيعة: ﴿وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلاً أَن يَنكِحَ الْمُحْصَنَاتِ﴾ قال ربيعة: الطوْل الهوى، ينكح الأمة يعنى إذَا كان هواه فيها. رواه ابن جرير وابن أبى حاتم.

ثم شرع يشنع على هذا القول ويَرُدّه: ﴿فمِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُم مِّن فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ أى: فتزوجوا من الإماء المؤمنات اللاتى يملكهن المؤمنون؛ ولهذا قال: ﴿مِّن فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ قال ابن عباس وغيره: فلينكح من إماء المؤمنين، وكذا قال السدى ومقاتل بن حيّان.

ثم اعترض[٦] بقوله: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ بَعْضُكُم مِّن بَعْضٍ﴾ أى: هو العالم بحقائق الأمور وسرائرها، وإنما لكم أيها الناس الظاهر من الأمور.

ثم قال: ﴿فَانكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ﴾ فدلّ على أن السيد هو ولى أمته لا تزوج إلا بإذنه، وكذلك هو ولى عبده، ليس لعبده أن يتزوج إلا[٧] بإذنه، كما جاء فى الحديث: «أيما عبد تَزَوّج بغير إذن مَوَاليه فهو عَاهِر»[٨] أى زان.

---

(١) فى أ: «يقرضون». (٢) زيادة من ر، أ. (٣) فى أ: «بعد».
(٤) زيادة من جـ، أ. (٥) زيادة من أ. (٦) فى جـ، ر، أ: «أعرض». (٧) فى جـ: «بغير».
(٨) رواه أبو داود فى السنن برقم (٢٠٧٨) والترمذى فى السنن برقم (١١١١) من طريق عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه. قال الترمذى: حديث جابر حديث حسن.

فإن كان مالك الأمة امرأة زَوّجها من يزوج المرأة بإذنها؛ لما جاء فى الحديث: «لا تُزَوِّجُ المرأةُ [المرأةَ، ولا المرأةُ نفسها][١]، فإن الزانية هى التى تزوج نفسها»[٢].

وقوله: ﴿وَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ أى: وادفعوا[٣] مهورهن بالمعروف، أى: عن طيب نفس منكم، ولا تبخسوا[٤] منه شيئاً استهانة بهن؛ لكونهن إماء مملوكات.

وقوله: ﴿مُحْصَنَاتٍ﴾ أى: عفائف عن الزنا لا[٥] يتعاطينه؛ ولهذا قال: ﴿غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ﴾، وهن الزوانى اللاتى لا يمتنعن من أحد أرادهن بالفاحشة.

وقوله: ﴿وَلا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ﴾ قال ابن عباس: المسافحات، هن الزوانى المعالنات[٦]، يعنى الزوانى اللاتى لا يمنعن أحداً أرادهن بالفاحشة. (ومتخذات أخدان) يعنى: أخلاء.

وكذا روى عن أبى هريرة، ومجاهد، والشعبى، والضحاك، وعطاء الخراسانى، ويحيى بن أبى كثير، ومقاتل بن حيان، والسدى، قالوا: أخلاء. وقال الحسن البصرى: يعنى: الصديق. وقال الضحاك أيضاً: ﴿وَلا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ﴾: ذات الخليل الواحد [المسيس][٧]، المقرة به، نهى الله عن ذلك، يعنى [عن][٨] تزويجها[٩] ما دامت كذلك.

وقوله: ﴿فَإِذَا أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ﴾: اختلف[١٠] القراءُ فى ﴿أُحْصِنَّ﴾: فقرأه[١١] بعضهم بضم الهمزة وكسر الصاد، مبنى لما لم يسم فاعله. وقُرئ بفتح الهمزة والصاد فعل لازم ثم قيل: معنى القراءتين[١٢] واحد. واختلفوا فيه على قولين:

أحدهما: أن المراد بالإحصان هاهنا الإسلام. رُوى ذلك عن عبد الله بن مسعود، وابن عمر، وأنس، والأسود بن يزيد، وزِرّ بن حُبَيْش، وسعيد بن جُبَير، وعطاء، وإبراهيم النَّخعى، والشعبى، والسُّدِّى. وروى نحوه الزهرى عن عمر بن الخطاب، وهو منقطع. وهذا هو القول[١٣] الذى نص عليه الشافعى [رحمه الله تعالى][١٤] فى رواية الربيع، قال: وإنما قلنا [ذلك][١٥] استدلالا بالسنة وإجماع أكثر أهل العلم.

وقد روى ابن أبى حاتم فى ذلك حديثاً مرفوعاً، قال: حدثنا على بن الحسين بن الجنيد، حدثنا أحمد بن عبد الرحمن بن عبد الله [الدمشقى][١٦]، حدثنا أبى، عن أبيه، عن أبى حمزة، عن جابر، عن رجل، عن أبى عبد الرحمن، عن على قال: قال رسول الله ﷺ: ﴿فَإِذَا أُحْصِنَّ﴾ قال: «إحصانها إسلامها وعفافها». وقال[١٧]: المراد به هاهنا التزويج، قال: وقال على: اجلدوهن.

---

(١) زيادة من جـ، أ، وابن ماجه.

(٢) رواه ابن ماجة فى سننه برقم (١٨٨٢) من طريق محمد بن مروان عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبى هريرة رضى الله عنه.

(٣) فى أ: «فادفعوا». (٤) فى أ: «ولا يبخسوهن». (٥) فى ر: «ولا».

(٦) فى جـ، ر، أ: «المعلنات». (٧) زيادة من جـ، أ. (٨) زيادة من جـ، ر، أ.

(٩) فى أ: «تزوجها». (١٠) فى ر: «واختلفت». (١١) فى أ: «فقرا».

(١٢) فى جـ: «القولين». (١٣) فى جـ، ر: «وهذا القول هو». (١٤) زيادة من جـ، ر، وفى أ: «رحمه الله».

(١٥) زيادة من جـ، ر، أ. (١٦) زيادة من جـ، أ. (١٧) فى ر: «وقيل»

[ثم][١] قال ابن أبى حاتم: وهو حديث منكر.

قلت: وفى[٢] إسناده ضعف، ومنهم من لم يسم، و[مثله][٣] لا[٤] تقوم به حجة[٥].

وقال القاسم وسالم: إحصانها: إسلامها وعفافها.

وقيل: المراد به هاهنا: التزويج. وهو قولُ ابن عباس، ومجاهد، وعِكْرِمة، وطاوس، وسعيد بن جُبَير، والحسن، وقتادة وغيرهم. ونقله أبو على الطبرى فى كتابه «الإيضاح» عن الشافعى، فيما رواه أبو الحكم بن عبد الحكم عنه وقد رواه لَيْث بن أبى سليم، عن مجاهد أنه قال: إحصان الأمة أن ينكحها الحر، وإحصان العبد أن ينكح الحرة. وكذا روَى ابن أبى طلحة عن ابن عباس، رواهما ابن جرير فى تفسيره، وذكره ابن أبى حاتم عن الشعبى والنخعى.

وقيل[٦]: معنى القراءتين متباين[٧]. فمن قرأ ﴿أُحْصِنَّ﴾ بضم الهمزة، فمراده التزويج، ومن قرأ «أَحْصَنَ» بفتحها، فمراده الإسلام. اختاره الإمام أبو جعفر بن جرير فى تفسيره، وقرره ونصره.

والأظهر ـ والله أعلم ـ أن المراد بالإحصان هاهنا التزويج؛ لأن سياق الآية يدل عليه، حيث يقول سبحانه وتعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلاً أَن يَنكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُم مِّن فَتَيَاتِكُمُ﴾ والله أعلم. والآية الكريمة سياقها كلها[٨] فى الفتيات المؤمنات، فتعيَّن أن المراد بقوله: ﴿فَإِذَا أُحْصِنَّ﴾ أى: تزوجن، كما فسره ابن عباس ومن تبعه.

وعلى كل من القولين إشكال على مذهب الجمهور؛ وذلك أنهم يقولون: إن الأمة إذا زنت فعليها خمسون جلدة، سواء كانت مسلمة أو كافرة، مزوجة أو بكراً، مع أن مفهوم الآية يقتضى أنه لا حد على غير المحصنة ممن زنا من الإماء، وقد اختلفت أجوبتهم عن ذلك، فأما الجمهور فقالوا: لاشك أن المنطوق مقدم على المفهوم. وقد وردت أحاديث عامة فى إقامة الحد على الإماء، فقدمناها على مفهوم الآية، فمن ذلك ما رواه مسلم فى صحيحه، عن على، رضى الله عنه، أنه خطب فقال: يأيها الناس، أقيموا على أرقّائكم الحد من أَحْصَنَ منهم ومن لم يُحْصَن، فَإنّ أمة لرسول الله ﷺ زَنَتْ فأمرنى أن أجلدها، فإذا هى حديث عهد بنفاس، فخشيت إنْ جلدتها أن أقتلها، فذكرت ذلك للنبى ﷺ، فقال: «أحْسَنْتَ، اتركها حتى تَماثَل[٩]»[١٠].

وعند عبد الله بن أحمد، عن غير أبيه: «فإذا تَعالتْ من نَفَسِها[١١] حدَّها[١٢] خمسين».

وعن أبى هريرة قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إذا زَنَتْ أمة أحدكم فتبيَّن زِناها، فَلْيجلدْها الحدَّ ولا يُثَرِّبْ عليها، ثم إن زَنَتْ الثانية فليجلدها الحد ولا يُثَرِّبْ عليها، ثم إن زنت الثالثة فتبين

---

(١) زيادة من جـ، أ. (٢) فى أ: «فى». (٣) زيادة من جـ، أ. (٤) فى جـ، ر، أ: «يقوم».
(٥) ذكره السيوطى فى الدر المنثور (٢ / ٤٩٠).
(٦) فى جـ، ر: «بل». (٧) فى ر: «شيئان». (٨) فى أ: «فالسياق كله». (٩) فى ر: «تتماثل».
(١٠) صحيح مسلم برقم (١٧٠٥).
(١١) فى أ: «نفاسها». (١٢) فى جـ: «فاجلدها».

زناها، فليبعها ولو بِحَبْل من شعَر». ولمسلم[١] : «إذا زَنَتْ ثلاثا فليبعها فى الرابعة»[٢].

وقال مالك، عن يحيى بن سعيد، عن سليمان بن يَسار، عن عبد الله بن عيَّاش[٣] بن أبى ربيعة[٤] المخزومى قال: أمَرَنى عُمَر بن الخطاب فى فتية من قريش، فجلدنا ولائد من ولائد الامارة خمسين خمسين فى الزنا.

**الجواب الثانى**: جواب من ذهب إلى أن الأمة إذا زنت ولم تحصن فلا حد عليها، وإنما تضرب تأديبا، وهو المحكى عن عبد الله بن عباس، رضى الله عنه، وإليه ذهب طاوس، وسعيد بن جُبَير، وأبو عُبَيد القاسم بن سلام، وداود بن على الظاهرى فى رواية عنه. وعمْدتهُم مفهوم الآية وهو من مفاهيم الشرط، وهو حجة عند أكثرهم فهو مقدم على العموم عندهم. وحديث أبى هريرة وزيد بن خالد، رضى الله عنهما، أن رسول الله ﷺ سُئل عن الأمة إذا زنت ولم تحْصنْ؟ قال: «إن زنت فحدوها[٥]، ثم إن زنت فاجلدوها، ثم بيعوها ولو بضفير»[٦]، قال ابن شهاب: لا أدرى أبعد[٧] الثالثة أو الرابعة.

أخرجاه فى الصحيحين[٨]، وعند مسلم: قال ابن شهاب: الضفير[٩] :الحبل.

قالوا: فلم يُوَقَّت فى هذا الحديث[١٠] عدد كما وقت فى المحصنة بنصف ما على المحصنات من العذاب، فوجب الجمع بين الآية والحديث بذلك، والله أعلم.

وأصرح من ذلك ما رواه سعيد بن منصور، عن سفيان، عن مسعر، عن عمرو بن مرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس على أمة حد حتى تحصن ـ أو[١١] حتى تزوج ـ فإذا أحصنت بزوج فعليها نصف ما على المحصنات».

وقد رواه ابن خزيمة، عن عبد الله بن عمران العابدى[١٢]، عن سفيان، به مرفوعا. وقال: رفعه خطأ، إنما هو من قول ابن عباس. وكذا رواه البيهقي من حديث عبد الله بن عمران، وقال مثل ما قاله ابن خزيمة[١٣].

قالوا: وحديث على وعمر [رضى الله عنهما] [١٤]قضايا أعيان، وحديث أبى هريرة عنه أجوبة:

أحدها: أن ذلك محمول على الأمة المزوجة جمعا بينه وبين هذا الحديث.

(١) فى جـ، أ: «أخرجاه، ولمسلم».
(٢) صحيح البخارى برقم (٣١٦٧) وصحيح مسلم برقم (١٧٦٥)
(٣) فى ر: «عباس». (٤) فى ر: «رستم». (٥) فى جـ، ر: «فاجلدوها».
(٦) فى ر: «بظفير». (٧) فى أ: «بعد».
(٨) صحيح البخارى برقم (٢١٥٣، ٤٥٥) وصحيح مسلم برقم (١٧٠٤) من حديث زيد بن خالد رضى الله عنه.
(٩) فى جـ، أ: «والضفير»، وفى ر: «والظفير». (١٠) فى جـ، أ: «الجواب».
(١١) فى جـ، أ: «يعنى» وفى ر: «أو يعنى». (١٢) فى جـ، ر، أ: «الغامدى».
(١٣) السنن الكبرى للبيهقى (٨ / ٤٢٤) ط ـ الكتب العلمية، وقال: «رفعه خطأ والموقوف أصح».
وقد رواه سعيد بن منصور فى السنن موقوفا على ابن عباس من هذا الطريق برقم (٦١٦).
(١٤) زيادة من جـ، أ.

الثانى: أن لفظ الحد فى قوله: فليجلدها[١] الحد، لفظ مقحم[٢] من بعض الرواة، بدليل الجواب الثالث، وهو:

أن هذا من حديث صحابيين وذلك من رواية أبى هريرة فقط، وما كان عن اثنين فهو أولى بالتقدم[٣] من رواية واحد، وأيضا فقد رواه النسائى بإسناد على شرط مسلم، من حديث عَبَّاد بن تميم، عن عمه ـ وكان قد شهد بدراً ـ أن رسول الله ﷺ قال: «إذا زَنَتِ الأمةُ فاجْلِدوها، ثم إذا زنت فاجلدوها، ثم إذا زنت فاجلدوها، ثم إذا زنت فبيعوها ولو بضفير».

الرابع: أنه لا يبعد أن بعض الرواة أطلق لفظ الحد فى الحديث على الجلد؛ لأنه لما كان الجلد اعتقد[٤] أنه حد، أو أنه أطلق لفظة الحد على التأديب، كما أطلق الحد على ضرب من زنى من المرضى بُعثْكال نخل فيه مائة شمراخ، وعلى جلد من زنى بأمة امرأته إذا أذنت له فيها مائة، وإنما ذلك تعزير وتأديب عند من يراه كالإمام أحمد وغيره من السلف، وإنما الحد الحقيقى هو جلد البكر مائة، ورجم الثيب أو اللائط، والله أعلم.

وقد روى ابن جرير فى تفسيره: حدثنا ابن المثنى، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عَمْرو بن مُرة؛ أنه سمع سعيد بن جبير يقول: لا تُضرب الأمةُ إذا زنت ما لم تتزوج[٥].

وهذا إسناد صحيح عنه، ومذهب غريب إن أراد أنها لا تضرب أصلا لا حداً، وكأنه أخذ بمفهوم الآية ولم يبلغه الحديث، وإن كان أراد أنها لا تضرب حدا، ولا ينفى ضربها تأديباً، فهو[٦] كقول ابن عباس ومن تبعه فى ذلك، والله أعلم.

**الجواب الثالث**: أن الآية دلت على أن الأمة المحصنة تحد نصف حد الحرة، فأما قبل الإحصان فعمومات[٧] الكتاب والسنة شاملة لها فى جلدها مائة، كقوله تعالى[٨]: ﴿**الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ**﴾ [النور: ٢] وكحديث عبادة بن الصامت: «خُذُوا عنِّى، خذوا عنى، قد جَعلَ اللهُ لَهُنَّ سَبِيلاً، البِكر بالبِكْر جَلْدُ مائة وتَغْرِيبُ عام، والثيبُ جَلْدُ مائة ورَجْمُهَا بالحجارة». والحديث فى صحيح مسلم وغير ذلك من الأحاديث.

وهذا القول هو المشهور عن داود بن على الظاهرى، وهو فى غاية الضعف؛ لأن الله تعالى[٩] إذا كان أمر بجلد المحصنة من الإماء بنصف ما على الحرة[١٠] من العذاب وهو خمسون جلدة، فكيف يكون حكمها قبل الإحصان أشد منه بعد الإحصان. وقاعدة الشريعة فى ذلك عكس ما قال، وهذا الشارع، عليه السلام، يسأله أصحابه عن الأمة إذا زنت ولم تحصن، فقال: «اجلدوها» ولم يقل: مائة. فلو كان حكمها كما قال[١١] داود، لوجب بيان ذلك لهم؛ لأنهم إنما سألوا عن ذلك لعدم[١٢] بيان حكم جلد المائة بعد الإحصان فى الإماء، وإلا فما الفائدة فى قولهم: «ولم تحصن» لعدم الفرق

---

(١) فى جـ، أ: «فليقم عليها» وفى ر «عليها الحد». (٢) فى ر: «معجمة» وفى أ: «مقحمة». (٣) فى أ: «بالتقديم».
(٤) فى جـ، أ: «لما كان الجلد فى الحديث اعتقد». (٥) في أ: « ما لم تزوج ». (٦) فى جـ، ر: «فيكون».
(٧) فى ر: «بعمومات». (٨) فى أ: «لقول الله تعالى». (٩) فى أ: «سبحانه».
(١٠) فى أ: «غيره». (١١) فى أ: «كما زعم». (١٢) فى جـ، أ: «بعد نزول».

بينهما لو لم تكن الآية نزلت، لكن لما علموا حكم أحد الحكمين سألوا عن حكم الحال الآخر، فبينه لهم. كما [ثبت] [(١)] فى الصحيحين أنهم لما سألوه عن الصلاة عليه، فذكرها لهم ثم قال: «والسلام ما قد[(٢)] علمتم»، وفى لفظ: لما أنزل الله قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيم﴾ [الأحزاب: ٥٦] قالوا: هذا السلام عليك قد عرفناه، فكيف الصلاة عليك؟ وذكر الحديث، وهكذا هذا السؤال[(٣)].

**الجواب الرابع** ـ عن مفهوم الآية ـ: جواب أبى ثور، فإن من مذهبه ما هو أغرب من قول داود من وجوه، ذلك أنه يقول[(٤)]: فإذا أُحْصن فإن عليهن[(٥)] نصف ما على المحصنات[(٦)] المزوجات وهو الرجم، وهو لا يتناصف[(٧)]، فيجب أن ترجم الأمة المحصنة إذا زنت، وأما قبل الإحصان فيجب جلدها خمسين. فأخطأ فى فهم الآية وخالف الجمهور فى الحكم، بل قد قال أبو عبد الله الشافعى، رحمه الله: ولم يختلف المسلمون فى أن لا رجم على مملوك فى الزنا؛ وذلك لأن الآية دلت على أن عليهن نصف ما على المحصنات من العذاب، والألف واللام فى المحصنات للعهد، وهن المحصنات المذكورات فى أول الآية: ﴿وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلاً أَن يَنكِحَ الْمُحْصَنَاتِ﴾ والمراد بهن الحرائر فقط، من غير تعرض لتزويج غيره، وقوله: ﴿نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ﴾ يدل على أن المراد من العذاب الذى يمكن تنصيفه[(٨)]، وهو الجلد لا الرجم، والله أعلم.

ثم قد روى الإمام أحمد [حديثا][(٩)] نَصا فى رَدِّ مذهب أبى ثور من رواية الحسن بن سعد عن أبيه أن صفية[(١٠)] كانت قد زنت برجل من الحمس، فولدت غلاما، فادعاه الزانى. فاختصما إلى عثمان [بن عفان][(١١)] فرفعهما[(١٢)] إلى على بن أبى طالب، فقال على: أقضى فيهما[(١٣)] بقضاء رسول الله ﷺ: «الولد للفِرَاش، وللعَاهِر الحَجَر» وجلدهما خمسين خمسين[(١٤)].

وقيل: بل المراد من المفهوم التنبيه بالأعلى على الأدنى، أى: أن الإماء على النصف من[(١٥)] الحرائر فى الحد وإن كن محصنات، وليس عليهن رجم أصلا، لا قبل النكاح ولا بعده، وإنما عليهن الجلد فى الحالتين بالسنة. قال[(١٦)] ذلك صاحب الإفصاح عن الشافعى، فيما رواه ابن عبد الحكم، عنه. وقد ذكره[(١٧)] البيهقي فى كتاب السنن والآثار، وهو بعيد من لفظ الآية؛ لأنا إنما استفدنا تنصيف[(١٨)] الحد من الآية لا من سواها، فكيف يفهم منها التنصيف فيما عداها. وقال: بل أريد بأنها فى حال الإحصان لا يقيم الحد عليها إلا الإمام، ولا يجوز لسيدها إقامة الحد عليها والحالة هذه ـ وهو قول فى مذهب الإمام أحمد رحمه الله ـ فأما قبل الإحصان فله ذلك، والحد فى كلا الموضعين نصف حد الحرة. وهذا أيضاً بعيد؛ لأنه[(١٩)] ليس فى لفظ الآية ما يدل عليه.

---

(١) زيادة من أ.
(٢) فى جـ، أ: «كما قد علمتم» وفى ر: «كما علمتم».
(٣) فى أ: «سواء».
(٤) فى ر: «وذلك أن نقول».
(٥) فى : «فعليهن».
(٦) فى جـ، أ: «المحصنات من العذاب أى».
(٧) فى جـ، ر، أ: «يتنصف».
(٨) فى جـ، ر: «تنصفه» وفى أ: «بنصفه».
(٩) زيادة من أ.
(١٠) فى جـ، ر، أ: «صبيَّة».
(١١) زيادة من جـ، أ.
(١٢) فى ر: «فرفعها».
(١٣) فى جـ، ر: «فيها».
(١٤) المسند (١ / ١٠٤).
(١٥) فى جـ، أ: « من جلد».
(١٦) فى أ: «فى الحالين بالنسبة نقل».
(١٧) فى ر: «ذكر».
(١٨) فى جـ، ر: «بنصف».
(١٩) فى ر: «لأن».

ولولا هذه لم نذر ما حكم الإمام(١) فى التنصيف، ولوجب دخولهن فى عموم الآية فى تكميل الحد(٢) مائة أو رجمهن، كما(٣) أثبت فى الدليل عليه، وقد تقدم عن على أنه قال: أيها الناس، أقيموا على أرقائكم الحد من(٤) أحصن منهم ومن لم يحصن، وعموم الأحاديث المتقدمة ليس فيها تفصيل بين المزوجة(٥) وغيرها، لحديث أبى هريرة الذى احتج به الجمهور: «إذا زَنَتْ أمةُ أحدِكم فتبين زِناهَا فَليجلْدها(٦) الحدَّ ولا يثرب عَلَيْها».

ملخص الآية: أنها(٧) إذا زنت أقوال: أحدها: أنها(٨) بجلد خمسين قبل الإحصان وبعده، وهل تُنفي؟ فيه ثلاثة أقوال:

[أحدها](٩): أنها(١٠) تنفى عنه(١١). والثاني: لا تنفى عنه(١٢) مطلقاً. [وهو قول على وفقهاء المدينة](١٣). والثالث: أنها تنفى نصف سنة وهو نفى نصف(١٤) الحرة. وهذا الخلاف فى مذهب الشافعى، وأما أبو(١٥) حنيفة فعنده أن النفي تعزير ليس من تمام الحد، وإنما هو(١٦) رأى الإمام، إن شاء فعله وإن شاء تركه فى حق الرجال والنساء، وعند مالك أن النفى إنما هو على الرجال، وأما(١٧) النساء فلا(١٨)؛ لأن(١٩) ذلك مضاد لصيانتهن، [وما ورد شيء من النفى فى الرجال ولا فى النساء نعم حديث عُبادَة وحديث أبى هريرة](٢٠): أن رسول الله ﷺ قضى فيمن زنى ولم يحصن بنفى عام وبإقامة(٢١) الحد عليه. رواه البخارى، و[كل](٢٢) ذلك مخصوص بالمعنى، وهو أن المقصود من النفى الصون وذلك مفقود فى نفى النساء، والله أعلم.

والثاني: أن الأمة إذا زنت تُجلد خمسين بعد الإحصان، وتضرب [قبله](٢٣) تأديبا غير محدود بعدد محصور، وقد تقدم ما رواه ابن جرير عن سعيد بن جبير: أنها لا تضرب قبل الإحصان، وإن(٢٤) أراد نفيه فيكون مذهباً بالتأويل(٢٥)، وإلا فهو كالقول الثانى.

القول الآخر: أنها تجلد قبل الإحصان مائة وبعده خمسين، كما هو المشهور عن داود، و[هو](٢٦) أضعف الأقوال: أنها تجلد قبل الإحصان خمسين وترجم بعده، وهو قول أبى ثور، وهو ضعيف أيضاً. والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب.

وقوله: ﴿ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنكُمْ﴾ أى: إنما يباح نكاح الإماء بالشروط المتقدمة لمن خاف على نفسه الوقوع فى الزنا، وشق عليه الصبر عن الجماع، وعنت بسبب ذلك [كله، فحينئذ يتزوج الأمة، وإن ترك تزوج الأمة](٢٧)، وجاهد نفسه فى الكف عن الزنا، فهو خير له؛ لأنه إذا تزوجها

---

(١) فى جـ، ر، أ: «الإماء».
(٢) فى جـ، أ: «الجلد».
(٣) في جـ، أ: «بما».
(٤) فى ر: «فمن».
(٥) فى أ: «الزوجة».
(٦) فى ر: «فليحدها».
(٧) فى أ: «فتلخص فى الأمة».
(٨) زيادة من جـ، ر، أ.
(٩) زيادة من جـ، ر، أ.
(١٠) فى ر: «أنه».
(١١) فى جـ، أ: «سنة».
(١٢) فى جـ، أ: «لا نفى عليها» وفى ر: «لا تنفى عليها».
(١٣) زيادة من جـ، أ.
(١٤) فى جـ: «نصف نفى».
(١٥) فى جـ، أ: «وأما مذهب أبى حنيفة».
(١٦) فى جـ، ر، أ: «هو إلى».
(١٧) فى جـ، أ: «فأما».
(١٨) فى جـ، أ: «فلا ينفين».
(١٩) فى ر: «فإن».
(٢٠) فى جـ: «وما ورد من ألفاظ عامة فى نفى الرجال والنساء كحديث أبى هريرة وحديث عبادة».
(٢١) فى جـ، ر: «بإقامة».
(٢٢) زيادة من جـ، وفى أ: «فكل».
(٢٣) زيادة من جـ، أ.
(٢٤) فى جـ، ر، أ: «فإن».
(٢٥) فى جـ، أ: «ثالثا».
(٢٦) زيادة من جـ، ر، أ.
(٢٧) فى جـ: «فله حينئذ أن يتزوج بالأمة وإن ترك تزويجها».

جاء أولاده أرقاء لسيدها إلا أن يكون الزوج عربيا فلا تكون أولاده منها أرقاء فى قول قديم للشافعى، ولهذا قال: ﴿وَأَن تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَّكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾.

ومن هذه الآية الكريمة استدل جمهورُ العلماء فى جواز نكاح الإماء، على أنه لابد من عدم الطَّوْل لنكاح الحرائر ومن خوف العنت؛ لما فى نكاحهن من مفسَدة رق الأولاد، ولما فيهن من الدناءة[١] فى العدول عن الحرائر إليهن. وخالف الجمهورَ أبو حنيفة وأصحابه فى اشتراط الأمرين، فقالوا: متى لم يكن الرجل مزوجا بحرّة جاز له نكاح الأمة المؤمنة والكتابية أيضا، سواء كان واجداً الطول لحرة أم[٢] لا، وسواء خاف العنت أم[٣] لا، وعمدتهم[٤] فيما ذهبوا إليه [عموم][٥] قوله تعالى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ﴾[المائدة: ٥] أى: العفائف، وهو يعم الحرائر والإماء، وهذه الآية عامة، وهذه[٦] أيضا ظاهرة فى الدلالة على ما قاله الجمهور، والله أعلم.

﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ (٢٦) وَاللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَن تَمِيلُوا مَيْلاً عَظِيمًا (٢٧) يُرِيدُ اللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ وَخُلِقَ الإِنسَانُ ضَعِيفًا (٢٨)﴾.

يخبر تعالى أنه يُريدُ أن يبين لكم ـ أيها المؤمنون ـ ما[٧] أحل لكم وحرم عليكم، مما تقدم ذكره فى هذه السورة وغيرها، ﴿وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ يعنى: طرائقهم الحميدة واتباع[٨] شرائعه التى يحبها ويرضاها ﴿وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ﴾ أى من الإثم[٩] والمحارم ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ أى فى شرعه وقدره وأفعاله وأقواله وقوله: ﴿[وَاللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ][١٠] وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَن تَمِيلُوا مَيْلاً عَظِيمًا﴾ أى: يُريد[١١] أتباع الشياطين من اليهود والنصارى والزناة ﴿أَن تَمِيلُوا﴾ يعنى: عن الحق إلى الباطل ﴿مَيْلاً عَظِيمًا. يُرِيدُ اللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ﴾ أى: فى شرائعه وأوامره ونواهيه وما يقدره لكم، ولهذا أباح [نكاح][١٢] الإماء بشروطه، كما قال مجاهد وغيره: ﴿وَخُلِقَ الإِنسَانُ ضَعِيفًا﴾ فناسبه[١٣] التخفيف؛ لضعفه فى نفسه وضعف عزمه وهمته.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا محمد بن إسماعيل [الأحمسى][١٤]، حدثنا وَكيع، عن سفيان، عن ابن طاوس، عن أبيه: ﴿خُلِقَ الإِنسَانُ ضَعِيفًا﴾ قال: فى أمر النساء. وقال وكيع: يذهب عقله عندهن.

وقال موسى الكليم عليه الصلاة والسلام[١٥] لنبينا، صلوات الله وسلامه[١٦] عليه، ليلة الإسراء، حينَ مر عليه راجعا من عند سدْرة المنتهى، فقال له: ماذا فرض عليكم[١٧]؟ فقال: «أمرنى بخمسين

---

(١) فى أ: «من الزنا».
(٢، ٣) فى ر: «أو».
(٤) فى ر: «وعدتهم».
(٥) زيادة من جـ، أ.
(٦) فى جـ، أ: «خاصة وهى».
(٧) فى جـ، ر، أ: «فيما».
(٨) فى ر: «فى اتباع».
(٩) فى ر، أ: «المآثم».
(١٠) زيادة من ر، أ.
(١١) فى ر، أ: «من».
(١٢) زيادة من أ.
(١٣) فى أ: «فيناسبه».
(١٤) زيادة من جـ، أ.
(١٥) فى جـ، أ: «والتسليم».
(١٦) فى أ: «النبينا محمد ﷺ».
(١٧) فى جـ، أ: «عليك ربك».

صلاة فى كل يوم وليلة»[(١)]. فقال له: ارجع إلى ربك فاسأله التخفيف؛ فإن أمتك لا تطيق ذلك، فإنى قد بلوت الناس [(٢)] قبلك على ما هو أقل من ذلك فعجزوا، وإن أمتك أضعف أسماعا وأبصارا وقلوبا. فرجع فوضع عشرا، ثم رجع إلى موسى فلم يزل كذلك حتى بقيت خمساً [قال الله عز وجل: «هن خمس وهن خمسون، الحسنة بعشر أمثالها»][(٣)] الحديث.

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلا أَن تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ وَلا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا (٢٩) وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا (٣٠) إِن تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلاً كَرِيمًا (٣١) ﴾.

نهى [(٤)]تبارك وتعالى عباده المؤمنين عن أن يأكلوا أموال بعضهم بعضا بالباطل، أى: بأنواع المكاسب التى هى غير شرعية، كأنواع الربا والقمار، وما جرى مجرى ذلك من سائر صنوف الحيل، وإن ظهرت فى غالب الحكم الشرعى مما يعلم الله أن متعاطيها إنما يريد الحيلة على الربا، حتى قال ابن جرير:

حدثنى ابن المثنى، حدثنا عبد الوهاب، حدثنا داود، عن عكرمة، عن ابن عباس ـ فى الرجل يشترى من الرجل الثوب فيقول: إن رضيته أخذتُه وإلا رددته ورددت معه درهما ـ قال: هو الذى قال الله عز وجل: ﴿وَلا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ﴾.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا على بن حرب الموصلى، حدثنا ابن فضيل، عن داود الأودى عن عامر، عن علقمة، عن عبد الله [﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ﴾][(٥)] قال: إنها [كلمة ][(٦)]محكمة، ما نسخت، ولا تنسخ إلى يوم القيامة.

وقال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس: لما أنزل الله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ﴾ قال المسلمون: إن الله قد نهانا أن نأكل أموالنا بيننا بالباطل، والطعام هو أفضل الأموال، فلا يحل لأحد منا أن يأكل عند أحد، فكيف[(٧)] للناس [(٨)]! فأنزل الله بعد ذلك: ﴿لَيْسَ عَلَى الأَعْمَىٰ حَرَجٌ﴾ [النور: ٦١] الآية، [وكذا قال قتادة بن دعامة][(٩)].

وقوله: ﴿إِلا أَن تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ منكم[(١٠)]﴾ قرئ: تجارة بالرفع وبالنصب، وهو استثناء منقطع، كأنه يقول: لا تتعاطوا الأسباب المحرمة فى اكتساب الأموال، لكن المتاجر[(١١)] المشروعة التى تكون عن تراض من البائع والمشترى فافعلوها وتسببوا بها فى تحصيل الأموال. كما قال [الله][(١٢)] تعالى: ﴿وَلا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ﴾ [الأنعام: ١٥١]، وكقوله ﴿لا يَذُوقُونَ فِيهَا الْمَوْتَ إِلاَّ الْمَوْتَةَ الأُولَىٰ﴾[الدخان: ٥٦].

---

(١) فى ر: «أمرنى بخمسين اليوم والليلة» وفى جـ، أ: «أمرنى بخمسين صلاة فى اليوم والليلة».
(٢) فى أ: «الناس من». (٣) زيادة من جـ، أ. (٤) فى أ: «ينهى». (٥) زيادة من جـ، ر، أ.
(٦) زيادة من أ. (٧) فى أ: «فكف». (٨) فى أ: «فكيف للناس عن ذلك». (٩) زيادة من أ.
(١٠) فى أ: «بينكم». (١١) فى أ: «المتجار». (١٢) زيادة من أ.

ومن هذه الآية الكريمة احتج الشافعي [رحمه الله][(١)] على أنه لا يصح البيع إلا بالقبول؛ لأنه يدل على التراضي نَصا، بخلاف المعاطاة فإنها قد لا تدل على الرضا ولابد، وخالف[(٢)] الجمهورَ في ذلك مالك وأبو حنيفة وأحمد وأصحابهم، فرأوا أن الأقوال كما تدل على التراضي، وكذلك الأفعال تدل في بعض المحال قطعا، فصححوا بيع المعاطاة مطلقا، ومنهم من قال: يصح في المحقَّرات، وفيما يعده الناس بيعا، وهو احتياط نظر من محققي المذهب، والله أعلم.

قال مجاهد: ﴿إِلا أَن تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُم﴾ بيعا[(٣)] أو عطاء يعطيه أحد أحداً. ورواه ابن جرير [ثم][(٤)] قال:

وحدثنا ابن وكِيع، حدثنا أبي، عن القاسم، عن[(٥)] سليمان الجُعْفي، عن أبيه، عن ميمون بن مهران قال: قال رسول الله ﷺ: «البَيْعُ عن تَرَاض، والخِيارُ بعد الصَّفْقة، ولا يحل لمسلم أن يغش[(٦)] مسلماً». هذا حديث مرسل[(٧)].

ومن تمام التراضي إثبات خيار المجلس، كما ثبت في الصحيحين: أن رسول الله ﷺ قال: «البيعان بالخيار ما لم يَتَفَرقا». وفي لفظ البخاري: «إذا تبايع الرجلان فكل واحد منهما بالخيار ما لم يتفرقا»[(٨)].

وذهب إلى القول بمقتضى هذا الحديث الشافعي، وأحمد [بن حنبل][(٩)]، وأصحابهما، وجمهورُ السلف والخلف. ومن ذلك مشروعية خيار الشرط بعد العقد إلى ثلاثة أيام، [كما هو متفق عليه بين العلماء إلى ما هو أزيد من ثلاثة أيام][(١٠)]، بحسب ما يتبين فيه مالُ البيع، ولو إلى سنة في القرية ونحوها، كما هو المشهور عن مالك، رحمه الله. وصححوا[(١١)] بيع المعاطاة مطلقا، وهو قول في مذهب الشافعي، ومنهم من قال: يصح بيع المعاطاة في المحقرات فيما يعده الناس بيعا، وهو اختيار طائفة من الأصحاب.

وقوله: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ﴾ أي: بارتكاب محارم الله وتعاطي معاصيه وأكل أموالكم بينكم بالباطل ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ أي: فيما أمركم به، ونهاكم عنه

قال الإمام أحمد: حدثنا حسن[(١٢)] بن موسى، حدثنا ابن لَهيعة، حدثنا يزيد بن أبي حبيب، عن عمْران بن أبي أنس، عن عبد الرحمن بن جُبَير، عن عَمْرو بنَ العاص، رضي الله عنه، أنه قال لما بعثه النبي ﷺ عام ذات السلاسل قال: احتلمت في ليلة باردة شديدة البرد، فأشفقت إن اغتسلت أن أهلك، فتيممت ثم صليت بأصحابي صلاة الصبح، قال: فلما قدمتُ على رسول الله ﷺ ذكرت ذلك له، فقال: «يا عمرو، صَلَّيت بأصحابك وأنت جُنُبٌ!» قال: قلت: يا رسول الله[(١٣)]، إني احتلمت في ليلة باردة شديدة البرد، فأشفقت إن اغتسلت[(١٤)] أن أهلكَ، فذكرت[(١٥)] قول الله [عز

(١) زيادة من جـ، أ. (٢) في ر، أ: «وخالفوا». (٣) في أ: «بيع».
(٤) زيادة من جـ، أ. (٥) في أ: «ابن». (٦) في ر: «يضر».
(٧) تفسير الطبري (٨ / ٢٢١).
(٨) صحيح البخاري برقم (٢١٠٩) وصحيح مسلم برقم (١٥٣١).
(٩) زيادة من أ. (١٠) زيادة من جـ، د، أ. (١١) في ر: «فصححوا».
(١٢) في جـ، أ: «حسين». (١٣) في أ: «نعم يارسول الله». (١٤) في أ: «أن أغتسل».
(١٥) في ر: «ذكرت»، وفي جـ، أ: «وذكرت».

وجل] (١) : ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾، فتيممت ثم صليت. فضحك رسول الله ﷺ ولم يقل شيئا.

وهكذا رواه أبو داود من حديث يحيى بن أيوب، عن يزيد بن أبى حبيب، به. ورواه أيضا عن محمد بن أبى سلمة، عن ابن وهب، عن ابن لهيعة وعمر بن الحارث، كلاهما عن يزيد بن أبى حبيب، عن عمران بن أبى أنس، عن عبد الرحمن ابن جُبَير المصرى، عن أبى قيس مولى عمرو بن العاص، عنه، فذكره نحوه. وهذا، والله أعلم، أشبه بالصواب(٢).

وقال أبو بكر بن مَرْدُويَه: حدثنا عبد الرحمن بن محمد بن حامد البَلْخى، حدثنا محمد بن صالح بن سهل البلخى، حدثنا عُبَيد(٣) الله بن عمر القواريرى، حدثنا يوسف بن خالد، حدثنا زياد ابن سعد، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن عمرو بن العاص صلى بالناس وهو جُنُب، فلما قدموا على رسول الله ﷺ ذكروا ذلك له، فدعاه فسأله عن ذلك، فقال: يا رسول الله، خفتُ أن يقتلنى البرد، وقد قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ [إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا](٤)﴾ قال: فسكت عنه رسولُ الله ﷺ(٥).

ثم أورد ابن مَرْدُويه عند هذه الآية الكريمة من حديث الأعمش، عن أبى صالح، عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَتَل نَفْسَه بِحَدِيدَةٍ فحديدته فى يَدِه، يَجَأ بها بَطْنه يوم القيامةِ فى نار جَهَنَّمَ خالدا مُخَلَّداً فيها أبدا، ومن قتل نفسه بسمٍ، فسمه فى يده، يتحساه فى نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا، ومن تردى من جبل فقتل نفسه، فهو مُتَرد(٦) فى نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا».

وهذا الحديث(٧) ثابت فى الصحيحين(٨)، وكذلك رواه أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبى هريرة عن النبى ﷺ بنحوه، وعن أبى قلابة، عن ثابت بن الضحاك، رضى الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قتل نَفْسَه بشىء عُذِّبَ به يوم القيامة». وقد أخرجه الجماعةُ فى كُتُبهم من طريق أبى قلابة(٩). وفى الصحيحين من حديث الحسن، عن(١٠) جُنْدب بن عبد الله البَجَلى قال: قال رسول الله ﷺ: «كان رَجُلٌ ممن(١١) كان قبلكم وكان به جُرْح، فأخذ سكينًا نَحَر بها يَدَهُ، فما رَقأ الدَّمُ حتى ماتَ، قال الله عز وجل: عَبْدِى بادرنى بِنَفْسه، حرِّمتُ(١٢) عليه الْجَنَّة»(١٣).

ولهذا قال الله تعالى: ﴿وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا﴾ أى: ومن يتعاطى ما نهاه الله عنه متعديا

---

(١) زيادة من جـ، ر، أ.
(٢) المسند (٤ / ٢٠٣) وسنن أبى داود برقم (٣٣٤).
(٣) فى ر: «عبد». (٤) زيادة من جـ، ر، أ، وفى هـ: «الآية».
(٥) ورواه الطبرانى (١١ / ٢٣٤) من طريق عبيد الله القواريرى به، وقال الهيثمى فى المجمع (١ / ٢٦٤): «فيه يوسف بن خالد السمتى وهو كذاب».
(٦) فى ر: «متردد». (٧) فى ر: «حديث».
(٨) صحيح البخارى برقم (٥٧٧٨) وصحيح مسلم برقم (١٠٩).
(٩) صحيح البخارى برقم (٦٠٤٧، ٦١٠٥) وصحيح مسلم برقم (١١٠) وسنن أبى داود برقم (٣٢٥٧) وسنن الترمذى برقم (١٥٤٣) وسنن النسائى (٧ / ٥، ٦) وسنن ابن ماجة برقم (٢٠٩٨) وليس عند الترمذى قوله: «ومن قتل نفسه بشىء» وهو الشاهد هنا.
(١٠) فى ر: «ابن». (١١) فى أ: «فيمن». (١٢) فى أ: «فحرمت».
(١٣) صحيح البخارى برقم (١٣٦٤، ٣٤٦٣) وصحيح مسلم برقم (١١٣).

فيه ظالما فى تعاطيه، أى: عالما بتحريمه متجاسرا على انتهاكه ﴿فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا [وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا](١)﴾ وهذا تهديد شديد ووعيد أكيد، فَلْيحذَرْ منه كل عاقل لبيب ممن ألقى السمع وهو شهيد.

وقوله: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ [وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلاً كَرِيمًا] (٢)﴾ أى: إذا اجتنبتم كبائر الآثام التى نهيتم عنها كفرنا عنكم صغائر الذنوب، وأدخلناكم الجنة؛ ولهذا قال: ﴿وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلاً كَرِيمًا﴾.

وقال الحافظ أبو بكر البزار: حدثنا مُؤَمَّل بن هشام، حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، حدثنا خالد(٣) ابن أيوب، عن معاوية بن قرة، عن أنس(٤) [يرفعه](٥): «الذى بلغنا عن ربنا، عز وجل، ثم لم نخرج له عن كل أهل ومال أن تجاوز لنا عما دون الكبائر، يقول الله [تعالى](٦): ﴿إِن تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ [وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلاً كَرِيمًا] (٧)﴾»(٨).

وقد وردت أحاديث متعلقة بهذه الآية الكريمة، فلنذكر منها ما تيسر:

قال الإمام أحمد: حدثنا هُشَيْم، عن مُغيرة، عن أبى مَعْشَر، عن إبراهيم، عن قَرْثَع الضَّبِّى، عن سلمان الفارسى قال: قال لى النبى ﷺ: «أتدرى ما يوم الجمعة؟» قلت: هو اليوم الذى جمع الله فيه أباكم. قال: «لكن أدْرِى ما يَوْمُ الجُمُعَة، لا يتطهر الرجل فيُحسنُ طُهُوره، ثم يأتى الجُمُعَة فينصت حتى يقضى الإمام صلاته، إلا كان(٩) كفارة له ما بينه وبين الجمعة المقبلة، ما اجْتُنبت المقتلة(١٠)» وقد رَوَى البخارى من وجه آخر، عن سلمان نحوه(١١).

وقال أبو جعفر بن جرير: حدثنى المثنى[بن إبراهيم](١٢)، حدثنا أبو صالح، حدثنى الليث، حدثنى خالد، عن سعيد بن أبى هلال، عن نعيم المُجْمِر، أخبرنى صهيب مولى العُتْوارى، أنه سمع من أبى هريرة وأبى سعيد يقولان: خَطَبَنَا رسول الله ﷺ يوما فقال: «والذى نَفْسِى بِيَدِه» ـ ثلاث مرات ـ ثم أكَبَّ، فأكب كل رجل منا يبكى، لا ندرى على ماذا حلف عليه ثم رفع رأسه وفى وجهه البشر(١٣)، فكان أحب إلينا من حُمْرِ النَّعَم، فقال: [ﷺ](١٤): «ما من عَبْد يُصَلِّى الصلَوات الخمسَ، ويَصُومُ رمضانَ، ويُخرِج الزكاة، ويَجْتَنبُ الكبائر السَّبعَ، إلا فُتِحتْ له أبوابُ الجَنَّة، ثم قيل له: ادْخُل بسَلاَم».

وهكذا رواه النسائى، والحاكم فى مستدركه، من حديث الليث بن سعد، رواه الحاكم أيضا وابن حِبَّان فى صحيحه، من حديث عبد الله بن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن سعيد بن أبى هلال، به. ثم قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه(١٥).

---

(١) زيادة من جـ، ر، أ، وفى هـ: «الآية». (٢) زيادة من جـ، ر، أ وفى هـ: «الآية».

(٣) فى ر: «الخلد»، وفى أ: «الخالد».

(٤) عند البزار، عن أنس قال: «لم نر مثل الذى بلغنا عن ربنا» انظر: المجمع (٧ / ٣).

(٥) زيادة من جـ، ر، أ. (٦) زيادة من جـ، ر، أ. (٧) زيادة من جـ، ر، أ، وفى هـ: «الآية».

(٨) مسند البزار برقم (٢٢٠٠) «كشف الأستار»، وقال الهيثمى: «فيه الجلد بن أيوب وهو ضعيف».

(٩) فى ر: «كانت». (١٠) فى جـ: «المقتل».

(١١) المسند (٥ / ٤٣٩) ورواه البخارى برقم (٩١٠) من طريق سعيد المقبرى عن أبيه عن ابن وديعة عن سلمان الفارسى بنحوه.

(١٢) زيادة من ر، أ. (١٣) فى أ: «البشرى». (١٤) زيادة من جـ.

(١٥) تفسير الطبرى (٨ / ٢٣٨) وسنن النسائى (٥ / ٨) والمستدرك (١ / ٢٠٠).

**تفسير هذه السبع:**

وذلك بما ثبت فى الصحيحين من حديث سليمان بن بلال، عن ثَوْر بن زيد، عن سالم أبى الغيث، عن أبى هريرة؛ أن رسول الله ﷺ قال: «اجْتَنِبُوا السبعَ المُوبقَات» قيل: يا رسول الله، وما هُنَّ؟ قال: «الشِّركُ بالله، وَقَتلُ النَّفس التى حَرَّمَ الله إلا بالحق، والسِّحرُ، وأكْلُ الربا، وأكل مال اليتيم، والتَّوَلِّى يوم الزَّحْفِ، وقَذْفُ المحصنَات المؤمنات الغافلات»[1].

**طريق أخرى عنه:** قال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا فَهْد بن عَوْف، حدثنا أبو عَوَانة، عن عَمْرو بن أبى سلمة، عن أبيه، عن أبى هريرة؛ أن رسول الله ﷺ قال: «الكبائر سَبْعٌ، أولها الإشراكُ بالله، ثم قَتْلُ النَّفس بغير حقها، وأكْلُ الرِّبَا، وأكلُ مال اليتيمِ إلى أن يكبر، والفِرَارُ من[2] الزَّحْفِ، ورَمىُ المحصنات، والانقلاب إلى الأعراب بَعْدَ الهِجْرَة»[3].

فالنص على هذه السبع بأنهن كبائر لا ينفى ما عداهن، إلا عند من يقول بمفهوم اللقب، وهو ضعيف عند عدم القرينة، ولا سيما عند[4] قيام الدليل بالمنطوق على عدم المفهوم، كما سنورده من الأحاديث المتضمنة من الكبائر غير هذه السبع، فمن ذلك ما رواه الحاكم فى مستدركه حيث قال:

حدثنا أحمد بن كامل القاضى، إملاء، حدثنا أبو قلابة عبد الملك بن محمد، حدثنا معاذ بن هانئ، حدثنا حَرْب بن شَدَّاد، حدثنا يحيى بن أبى كثير، عن عبد الحميد بن سِنَان، عن عبيد بن عُمَيْر، عن أبيه ـ يعنى: عُمَير بن قتادة ـ رضى الله عنه، أنه حدثه ـ وكانت له صحبة ـ أن رسول الله ﷺ قال فى حجة الوداع: «ألا إن أولياء الله المُصَلُّون من يُقيم[5] الصلوات الخمسَ التى كُتبت[6] عليه، ويُصومُ رمضان ويَحتسبُ صومَهُ، يرى أنه عليه حق، ويُعطِى زكاةَ ماله يَحْتسبها، ويجتنب الكبائر التى نهى الله عنها». ثم إن رجلا سأله فقال: يا رسول الله، ما الكبائر؟ فقال: «تسع: الشِّركُ بالله، وقَتْلُ نَفْسِ مؤمن بغير حق[7]، وفرارُ يوم الزَّحْفِ، وأكل مال اليتيم، وأكل الرِّبا، وقذفُ المُحصنَة[8]، وعقوق الوالدين المسلمين، واستحلال البيت الحرام قبلتكم أحياء وأمواتا، ثم قال: لا يموت رجل لا يعمل[9] هؤلاء الكبائر، ويُقيم الصلاة، ويُؤتِى الزكاة، إلا كان مع النبى ﷺ فى دار أبوابها مصاريع[10] من ذَهَب».

وهكذا رواه الحاكم مطولا، وقد أخرجه أبو داود والترمذى[11] مختصرا من حديث معاذ بن هانئ، به. وكذا رواه ابن أبى حاتم من حديثه مبسوطاً ثم قال الحاكم: رجاله كلهم يحتج بهم فى الصحيحين إلا عبد الحميد بن سنان[12].

---

(١) صحيح البخارى برقم (٢٧٦٦) وصحيح مسلم برقم (٨٩).
(٢) فى أ: «يوم».
(٣) مسند البزار برقم (١٠٩) «كشف الأستار»، وقال الهيثمى فى مجمع الزوائد (١ /١٠٣): «فيه عمر بن أبى سلمة، ضعفه شعبة وغيره، ووثقه أبو حاتم وابن حبان وغيرهما».
(٤) فى ر: «عن». (٥) فى ر، أ: «يقم». (٦) فى أ: «التى كتب».
(٧) فى د، أ: «الحق». (٨) فى أ: «المحصنات». (٩) فى جـ: «لم يعمل».
(١٠) فى جـ، ر، أ: «مصانعها». (١١) فى جـ: «والترمذى والنسائى».
(١٢) المستدرك (١ /٥٩) وسنن أبى داود برقم (٢٨٧٥) ولم أجده عند الترمذى، ورواه البيهقى فى السنن الكبرى من طريق الحاكم (٣/ ٤٠٨) وقال: «سقط من كتابى أو من كتاب شيخى ـ يعنى الحاكم ـ السحر».
وعبد الحميد بن سنان. قال الذهبى: «عداده فى التابعين لا يعرف، وقد وثقه بعضهم. قال البخارى: روى عن عبيد بن عمير فى حديثه نظر. قلت: حديثه عن عبيد عن أبيه: الكبائر تسع.. الحديث..».

قلت: وهو حجازى لا يعرف إلا بهذا الحديث، وقد ذكره ابن حبَّان فى كتاب الثقات، وقال البخارى: فى حديثه نظر.

وقد رواه ابن جرير، عن سليمان بن ثابت الجحدرى، عن سلم[١] بن سلام، عن أيوب بن عتبة، عن يحيى بن أبى كثير، عن عبيد بن عُمَير، عن أبيه، فذكره. ولم يذكر فى الإسناد: عبدالحميد بن سنان، فالله أعلم[٢] [٣].

**حديث آخر فى معنى ما تقدم**: قال ابن مَرْدُويه: حدثنا عبد الله بن جعفر، حدثنا أحمد بن يونس، حدثنا يحيى بن عبد الحميد، حدثنا عبد العزيز بن مسلم بن الوليد، عن المطلب بن عبد الله ابن حَنْطَب عن عبد الله بن عَمْرو قال: صعد النبى ﷺ المنبر فقال: «لا أُقسمُ، لا أُقسمُ». ثم نزل فقال: «أبْشِرُوا، أبْشِرُوا، من صلَّى الصلوات الخمس، واجْتَنَبَ الكبائر السَّبعَ، نُودِىَ من أبواب الجنة: ادخُلْ». قال عبد العزيز: لا أعلمه إلا قال: «بسلام». قال المطلب: سمعت من سأل عبد الله بن عَمْرو: أسمعت رسول الله ﷺ يذكرهن؟ قال: نعم: «عقوق الوالدين، وإشْرَاكٌ بالله، وقَتْلُ النفس، وقَذْفُ المُحْصنات، وأكْلُ مالِ اليتيمِ، والفِرارُ من الزَّحفِ، وأكْلُ الرِّبَا»[٤].

**حديث آخر فى معناه**: قال أبو جعفر ابن جرير فى التفسير: حدثنى يعقوب، حدثنا ابن عُلَيَّةَ، أخبرنا زياد بن مِخْرَاق عن طيسلة بن مياس قال: كنت مع النَّجدات، فأصبت ذنوبا لا أراها إلا من الكبائر، فلقيت ابن عُمَر فقلت له: إنى أصبت ذُنُوبا لا أراها إلا من الكبائر. قال: ما هى؟ قلت: أصبت كذا وكذا. قال: ليس من الكبائر. قلت: وأصبت كذا وكذا. قال: ليس من الكبائر قال ـ بشىء لم يسمه طَيْسَلَة ـ قال: هى تسع وسأعدهن عليك: الإشراك بالله، وقتل النفس بغير حقها[٥]، والفرار من الزحف، وقذف المحصنة، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم ظلما، وإلحاد فى المسجد الحرام، والذى يستسحر[٦]، وبكاء الوالدين من العقوق. قال زياد: وقال طيسلة لما رأى ابن عمر: فَرَقِى. قال: أتخاف النار أن تدخلها؟ قلت: نعم. قال: وتحب أن تدخل الجنة؟ قلت: نعم. قال: أحىّ والداك؟ قلت: عندى أمى. قال: فوالله لئن أنت ألَنْتَ لها الكلام، وأطعمتها الطعام، لتدخلن الجنة ما اجتنبت الموجبات[٧].

**طريق أخرى**: قال ابن جرير: حدثنا سليمان بن ثابت الْجَحْدَرِى الواسطى، حدثنا سلم[٨] بن سلام، حدثنا أيوب بن عتبة، عن طَيْسَلَة بن على النهدى قال: أتيت ابن عمر وهو فى ظل أرَاك يوم

---

(١) فى جـ، أ: «سلمة». (٢) فى أ: «والله أعلم».

(٣) تفسير الطبرى (٨ / ٢٤١).

(٤) ورواه الطبرانى فى المعجم الكبير برقم (٣) «القطعة المفقودة» من طريق عبد العزيز بن محمد عن مسلم بن الوليد عن المطلب به وفى إسناده مسلم بن الوليد ذكره البخارى فى التاريخ الكبير (٨ / ١٥٣) وابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل (٨ / ١٩٧) ولم يذكرا فيه جرحا أو تعديلا.

(٥) فى د: «النسمة بغير حلها» وفى جـ: «نسمة بغير حلها»، فى ر: «النفس بغير حلها».

(٦) فى جـ: «يسحر».

(٧) تفسير الطبرى (٨ / ٢٣٩) ورواه البخارى فى الأدب المفرد برقم (٨) من طريق زياد بن مخراق به.

(٨) فى جـ، ر، أ: «مسلم».

عَرَفة، وهو يصب الماء على رأسه ووجهه، قلت[١]: أخبرنى عن الكبائر؟ قال: هى تسع. قلت: ما هى؟ قال: الإشراك بالله، وقذف المُحْصَنَة ـ قال: قلت: قبل القتل[٢]؟ قال: نعم ورَغْمًا ـ وقتل النفس المؤمنة، والفرارُ من الزَّحْف، والسِّحْرُ، وأكْلُ الربا، وأكل مال اليتيم، وعُقوق الوالدين المسلمين، وإلْحاد بالبيت الحرام، قبْلَتكم أحياء وأمواتا[٣].

هكذا رواه من هذين الطريقين موقوفا، وقد رواه على بن الجَعْد، عن أيوب بن عتبة، عن طيسلة ابن على [النهدى][٤] قال: أتيت ابن عمر عَشيَّةَ عَرَفَةَ، وهو تحت ظلِّ أراكة، وهو يَصُبُّ الماء على رأسه، فسألته عن الكبائر، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «هُنّ سبع». قال: قلت: وما هُنّ؟ قال: «الإشراك بالله، وقذف المحصنة[٥] ـ قال: قلت: قبل[٦] الدم؟ قال: نعم ورغما ـ وقتلُ النفس المؤمنة، والفرار من الزَّحف، والسِّحرُ، وأكْلُ الربا، وأكل مال اليتيم، وعُقوق الوالدين، وإلحاد[٧] بالبيت الحرامِ قِبْلتكُم أحياء وأمواتا».

وكذا رواه الحسن بن موسى الأشيب، عن أيوب بن عتبة اليمانى ـ وفيه ضعف[٨] ـ والله أعلم.

**حديث آخر**: قال الإمام أحمد: حدثنا زكريا بن عَدىّ، حدثنا بَقيَّة، عن بَحير بن سعد[٩]، عن خالد بن مَعْدان: أن أبا رُهْم السمعى حدثهم، عن أبى أيوب قال: قال رسول الله ﷺ: «من عَبَدَ الله لا يُشركُ به شيئا، وأقام الصلاة، وآتى الزكاة، وصام رمضان، واجْتَنَبَ الكبائر، فله الجنة ـ أو دخل الجنة ـ» فسأله رجل: ما الكبائر؟ فقال[١٠]: «الشرك بالله، وقَتْلُ نفس مسلمة، والفِرار يوم الزَّحْف».

ورواه أحمد أيضاً، والنسائى، من غير وجه، عن بقية[١١].

**حديث آخر**: روى الحافظ أبو بكر ابن مردويه فى تفسيره، من طريق سليمان بن داود اليمانى ـ وهو ضعيف ـ عن الزهرى، عن أبى بكر بن محمد بن عَمْرو بن حزم، عن أبيه، عن جده قال: كتب رسول الله ﷺ إلى أهل اليمن كتابا فيه الفرائض والسنن والديات، وبعث به مع عمرو بن حزم، قال: وكان فى الكتاب: «إن أكبرَ الكبائر عند الله يوم القيامة: إشْراكٌ بالله، وقَتْل النفسِ المؤمنة بغير حَقٍّ، والفِرَار فى سبيل الله يوم الزَّحْفِ، وعُقوق الوالدين، ورَمْى المحصنة، وتَعَلُّم السحرِ، وأكل الربا، وأكل مالِ اليتيم»[١٢].

---

(١) فى أ: «قال: قلت». (٢) فى ر، أ: «قتل النفس».

(٣) تفسير الطبرى (٨ / ٢٤٠).

(٤) زيادة من أ. (٥) فى د: «المحصنات». (٦) فى جـ: «قتل».

(٧) فى جـ، ر: «والإلحاد».

(٨) رواه البغوى فى الجعديات، وروى الخرائطى فى مساوئ الأخلاق برقم (٢٤٧) من طريق حسين بن محمد المروزى عن أيوب بن عتبة بنحوه، وأيوب بن عتبة ضعيف. ورواه عكرمة بن عمار عن طيسلة بن على: أن ابن عمر كان ينزل الأراك يوم عرفة. أخرجه أبو داود فى المسائل (١١٨).

(٩) فى جـ، ر، أ: «يحيى بن سعيد». (١٠) فى ر: «قال».

(١١) المسند (٥ / ٤١٣) وسنن النسائى (٧ / ٨٨)..

(١٢) ورواه الحاكم فى المستدرك (١ / ٣٩٥) من طريق يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود به، وقال الحاكم: «هذا حديث كبير مفسر فى هذا الباب، وسليمان بن داود الخولانى معروف بالزهرى وإن كان يحيى بن معين غمزه فقد عدله غيره ثم ذكر قول أبى حاتم وأبى زرعة: «سليمان بن داود الخولانى عندنا ممن لا بأس به».

**حديث آخر**: فيه ذكر شهادة الزور؛ قال الإمام أحمد: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، حدثنى عُبَيد الله[(١)] بن أبى بكر قال: سمعت أنس بن مالك قال: ذكر رسول الله ﷺ الكبائر ـ أو سئل عن الكبائر ـ فقال: «الشِّرْكُ بالله، وقَتْلُ النفسِ، وعُقوق الوالدين». وقال: «ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟» قال: «قول الزور ـ أو شهادة الزور». قال شعبة: أكبر ظنى أنه قال: «شهادة الزور»[(٢)].

أخرجاه من حديث شعبة[(٣)]، به. وقد رواه ابن مَرْدُويه من طريقين آخرين غريبين عن أنس، بنحوه[(٤)].

**حديث آخر**: أخرجه[(٥)] الشيخان أيضا من حديث عبد الرحمن بن أبى بكْرة، عن أبيه قال: قال النبى ﷺ: «ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟»، قلنا: بلى يا رسول الله، قال: «الإشراك بالله، وعقوق الوالدين» وكان متكئا فجلس فقال: «ألا وشهادة الزور، ألا وقول الزور». فما زال يكررها حتى قلنا: ليته سكت[(٦)].

**حديث آخر**: فيه ذكر قتل الولد، وهو ثابت فى الصحيحين، عن عبد الله بن مسعود قال: قلت: يا رسول الله، أىّ الذنب أعظم؟ ـ وفى رواية: أكبر ـ قال: «أن تجعل لله ندا وهو خَلَقكَ». قلت: ثم أىّ؟ قال: «أن تَقتُلَ ولدك خَشْيَةَ أن يَطْعَم معك». قلت: ثم أىّ؟ قال: «أن تُزانى حَليلَة جارك»، ثم قرأ: **﴿وَالَّذِينَ لا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ [وَلا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ وَلا يَزْنُونَ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا]**[(٧)]**﴾** إلى قوله: **﴿إِلاَّ مَن تَابَ﴾** [الفرقان: ٦٨][(٨)].

**حديث [آخر]**[(٩)]: فيه ذكر شرب الخمر. قال ابن أبى حاتم: أخبرنا يونس بن عبد الأعلى، أخبرنا ابن وهب، حدثنى أبو صخر: أن رجلا حَدّثه عن عمارة بن حزم أنه سمع عبد الله بن عَمْرو ابن العاص وهو بالحِجْر[(١٠)] بمكة، وسُئل عن الخمر، فقال: والله إنّ عظيماً عند الله الشيخُ مثلى يكذبُ فى هذا المقام على رسول الله[(١١)] ﷺ، فذهب فسأله، ثم رجع فقال: سألته عن الخمر فقال: «هى أكبر الكبائر، وأم الفواحش، من[(١٢)] شرب الخمر ترك الصلاة ووقع على أمه وخالته وعمته»[(١٣)]. غريب من هذا الوجه.

**طريق أخرى**: رواها الحافظ أبو بكر بن مَرْدُويه من حديث[(١٤)] عبد العزيز بن محمد الدّرَاوَرْدى، عن داود بن صالح، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه: أن أبا بكر الصديق، رضى الله عنه، وعُمَر بن

---

(١) فى جـ ، ر، أ: «عبد الله»، وفى ر: «محمد» وهو خطأ والصحيح عبيد الله وانظر: من مسند الإمام أحمد ٣ / ١٣١.
(٢) المسند (٣ / ١٣١).
(٣) صحيح البخارى برقم (٥٩٧٧) وصحيح مسلم برقم (٨٨).
(٤) فى ر: «نحوه». (٥) فى أ: «أخرجاه».
(٦) صحيح البخارى برقم (٥٩٧٦) وصحيح مسلم برقم (٨٧). (٧) زيادة من جـ، ر، أ.
(٨) صحيح البخارى برقم (٤٤٧٧) وصحيح مسلم برقم (٦٨).
(٩) زيادة من أ. (١٠) فى جـ، ر، أ: «وهو فى الحجر». (١١) فى أ: «على نبى الله».
(١٢) فى ر: «ثم».
(١٣) ورواه الطبرانى من طريق آخر كما فى المجمع (٥/٦٨) وقال الهيثمى: «عتاب لم أعرفه وابن لهيعة حديثه حسن وفيه ضعف».
(١٤) فى أ: «طريق».

الخطاب وأناساً من أصحاب رسول الله ﷺ، رضى الله عنهم أجمعين، جلسوا[١] بعد وفاة رسول الله ﷺ، فذكروا أعظم الكبائر، فلم يكن عندهم ما ينتهون إليه، فأرسلونى إلى عبد الله بن عَمْرو بن العاص أسأله عن ذلك، فأخبرنى أن أعظم الكبائر شرب الخمر، فأتيتهم فأخبرتهم، فأنكروا ذلك، فوثبوا إليه حتى أتوه فى داره، فأخبرهم أنهم تحدثوا عند رسول الله ﷺ أن مَلكا من بنى إسرائيل أخذ رجلا فخيَّره بين أن يشرب خمراً أو يقتل نفسا، أو يزانى[٢]، أو يأكل لحَم خنزير، أو يقتله[٣]. فاختار شُرْبَ الخمر[٤]، وإنه لما شربها لم يمتنع من شَىْء أراده[٥] منه، وإن رسول الله ﷺ قال لنا مجيبا: «ما من أحد يشرب خمراً إلا لم تُقْبَلْ له صَلاةٌ أربعين ليلة، ولا يموت أحد وفى مَثَانَتِه منها شىء إلا حَرَّم الله عليه الجنة، فإنْ مات فى أربعين ليلة مات ميتَةً جاهلية».

هذا حديث غريب من هذا الوجه جداً، وداود بن صالح هو التَّمار[٦] المدنى مولى الأنصار، قال الإمام أحمد: لا أرى به بأسا. وذكره ابن حبان فى الثقات، ولم أر أحداً جرحه[٧].

**حديث آخر**: عن عبد الله بن عَمْرو وفيه ذكْرُ اليمين الغَمُوس. قال الإمام أحمد: حدثنا محمد ابن جعفر، حدثنا شُعْبَة، عن فراس، عن الشعبى، عن عبد الله بن عَمْرو، عن النبى ﷺ أنه قال: «أكبر الكبائر الإشْرَاكُ بالله، وعُقُوق الوالدين، أو قَتْل النَّفْس ـ شعبة الشاك ـ واليمين الغَمُوس» رواه البخارى والترمذى والنسائى من حديث شعبة: زاد البخارى وشيبان، كلاهما عن فراس، به[٨].

**حديث آخر**: فى اليمين الغموس: قال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا أبو صالح كاتب الليث، حدثنى الليث بن سعد، حدثنا هشام بن سعد، عن محمد بن زيد بن مهاجر بن قُنْفُذ التيمى، عن أبى أمامة الأنصارى، عن عبد الله بن أنيس الجهنى، عن رسول الله ﷺ قال: أكبر[٩] الكبائر الشرك بالله، وعُقوق الوالدين، واليمين الغَمُوس، وما حلَف حالف بالله يمين صَبْر فأدخل فيها مثل جَناح البَعُوضة، إلا كانت وكْتة فى قلبه إلى يوم القيامة». وهكذا رواه [الإمام][١٠] أحمد فى مسنده، وعبد بن حميد فى تفسيره، كلاهما، عن يونس بن محمد المؤدّب، عن الليث بن سعد، به. وأخرجه الترمذى [فى تفسيره][١١] عن عبد بن حميد [به][١٢]. ثم قال: وهذا حديث حسن غريب، وأبو أمامة الأنصارى هذا هو ابن ثعلبة، ولا يعرف[١٣] اسمه. وقد رَوَى عن النبى ﷺ أحاديث[١٤].

قال شيخنا الحافظ أبو الحجاج المزِّى: وقد رواه عبد الرحمن بن إسحاق المدنى، عن محمد بن زيد، عن عبد الله بن أبى أمامة، عن أبيه، عن عبد الله بن أنيس. فزاد عبد الله بن أبى أمامة.

قلت: هكذا وقع فى تفسير ابن مَرْدُويه وصحيح ابن حبّان، من طريق عبد الرحمن بن

---

(١) فى ر: «كانوا جلوسًا». (٢) فى أ: «أو يزنى». (٣) فى أ: «أو يقتلوه».
(٤) فى جـ، د، ر: «فاختار أن يشرب الخمر». (٥) فى أ: «أرادوه». (٦) فى د: «اليمانى».
(٧) ورواه الحاكم فى المستدرك (١٤٧/٤) والطبرانى فى المعجم الأوسط برقم (١٣٨) «مجمع البحرين» كلاهما من طريق سعيد بن أبى مريم عن الدراوردى به.
وقال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه» وسكت عنه الذهبى.
وقال الهيثمى فى المجمع (٦٨/٥): «رجاله رجال الصحيح خلا صالح بن داود التمار وهو ثقة».
(٨) المسند (٢٠١/٢) وصحيح البخارى برقم (٦٦٧٥) وسنن الترمذى برقم (٣٠٢١) وسنن النسائى(٦٣/٨).
(٩) فى ر، أ: «من أكبر». (١٠) زيادة من أ. (١١، ١٢) زيادة من أ.
(١٣) فى أ: «ولا نعرف».
(١٤) سنن الترمذى (٣٠٢).

إسحاق[١]، كما ذكره[٢] شيخنا، فسَح اللهُ فى أجله[٣].

**حديث آخر**: عن عبد الله بن عمرو، فى التسبب إلى شتم الوالدين. قال ابن أبى حاتم: حدثنا عَمْرو بن عبد الله الأودى، حدثنا وكيع، عن مِسْعَر وسفيان، عن سعد بن إبراهيم، عن حُمَيد بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن عَمْرو ـ رفعه سفيان إلى النبى ﷺ، ووقفه مسعر على عبد الله بن عمرو ـ قال: «مِنَ الكبائر أن يَشْتُم الرجلُ والديه»: قالوا: وكيف يشتم الرجل والديه؟ قال: «يَسُبُّ الرجلُ أبا الرجلِ فيسُبُّ أباه، ويسُبُّ أمَّه فيسب أمَّه»[٤].

وقد أخرج هذا الحديث البخارى عن أحمد بن يونس، عن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، عن أبيه، عن عمه حُمَيد بن عبد الرحمن بن عوف، عن عبد الله بن عَمْرو قال: قال رسول الله ﷺ: «إن من أكبر الكبائر أن يَلْعَن الرجلُ والديه». قالوا: وكيفَ يَلْعَنُ الرجلُ والديه؟! قال: «يَسُبُّ الرجلُ أبا الرجل فيسبَّ أباه، ويسُبُّ أمَّه فيسب أمه».

وهكذا رواه مسلم من حديث سفيان وشعبة ويزيد بن الهاد، ثلاثتهم عن سعد بن إبراهيم، به، مرفوعا بنحوه. وقال الترمذى: صحيح[٥].

وثبت فى الصحيح[٦] عن رسول الله ﷺ أنه قال: «سِبابُ المسلم فُسُوقٌ، وقتاله كُفْر»[٧].

**حديث آخر فى ذلك**: قال ابن أبى حاتم: حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم دُحَيم، حدثنا عمرو بن أبى سلمة، حدثنا زهير بن محمد، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبى هريرة، أنّ رسول الله ﷺ قال: «من أكبر الكبائر عِرْضُ الرجل المسلم، والسَّبَّتان والسبَّة[٨]»[٩].

هكذا روى هذا الحديث، وقد أخرجه أبو داود فى كتاب الأدب فى سننه، عن جعفر بن مسافر، عن عمرو بن أبى سلمة، عن زهير بن محمد، عن العلاء، عن أبيه، عن أبى هريرة، عن النبى ﷺ قال: «من أكبر[١٠] الكبائر استطالةُ المرْءِ[١١] فى عِرْضِ رجلٍ مسلم بغير حق، ومن الكبائر السبتان[١٢] بالسبة».

وكذا رواه ابن مَرْدُويه من طريق عبد الله بن العلاء بن زَبْر[١٣]، عن العلاء، عن أبيه، عن أبى هريرة، عن النبى ﷺ، فذكر مثله[١٤].

**حديث آخر**: فيه ذكْرُ الجمع بين الصلاتين من غير عذر؛ قال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا

---

(١) فى ر: «إسماعيل». (٢) فى أ: «كما ذكر».
(٣) تحفة الأشراف (٤/ ٢٧٥) برقم (٥١٤٧) وصحيح ابن حبان برقم (١١٩١) «موارد».
(٤) ورواه أحمد فى مسنده (٢/ ١٦٤) من طريق وكيع به.
(٥) صحيح البخارى برقم (٥٩٧٣) وصحيح مسلم برقم (٩٠) وسنن الترمذى برقم (١٩٠٢).
(٦) فى أ: «الصحيحين».
(٧) رواه البخارى برقم (٤٨) ومسلم برقم (٦٤) من حديث عبد الله بن مسعود رضى الله عنه.
(٨) فى د: «والمستبان بالسبة».
(٩) ذكره السيوطى فى الدر المنثور.
(١٠) فى أ: «إن من أكبر». (١١) فى ر: «المسب».
(١٢) فى د: «المستبان». (١٣) فى ر، أ: «بن زيد».
(١٤) سنن أبى داود برقم (٤٨٧٧).

نُعَيم بن حماد، حدثنا مُعْتَمِر بن سليمان، عن أبيه، عن حَنَش[١]، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبى ﷺ قال: «من جمع بين الصَّلاتين من غير عُذْرٍ، فقد أتى بابًا من أبواب الكبائر». وهكذا رواه أبو عيسى الترمذى عن أبى سلمة يحيى بن خَلَف، عن المعتمر بن سليمان، به. ثم قال: حَنَش[٢] هو أبو[٣] على الرّحبى، وهو[٤] حُسَين بن قيس، وهو ضعيف عند أهل الحديث، ضعفه أحمد وغيره[٥].

وقد روى ابن أبى حاتم: حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح، حدثنا إسماعيل بن عُلَيَّة، عن خالد الحذاء، عن حميد[٦] بن هلال، عن أبى قتادة ـ يعنى العدوى ـ قال: قرئ علينا كتابُ عمر: من الكبائر جمع بين الصلاتين ـ يعنى بغير[٧] عذر ـ والفِرارُ من الزَّحْفِ، والنُّهْبَة.

وهذا إسناد صحيح: والغرض أنه إذا كان الوعيد فيمن جمع بين الصلاتين كالظهر والعصر، تقديما أو تأخيراً، وكذا المغرب والعشاء هما من شأنه أن يجمع بسبب من الأسباب الشرعية، فإذا تعاطاه أحد بغير شيء من تلك الأسباب يكون مرتكبا كبيرة، فما ظنك بمن يترك الصلاة بالكلية؟ ولهذا روى مسلم فى صحيحه، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «بين العبد وبين الشرك ترك الصلاة»[٨] وفى السنن عنه، عليه السلام، أنه قال: «العهد الذى بيننا وبينهم[٩] الصلاة، فمن تَرَكَها فقد كَفر»[١٠]. وقال: «من ترك صلاةَ العَصْرِ فقد حبطَ عَمَلُه»[١١]. وقال: «من فاتته صَلاةُ الْعَصْرِ فكأنما وُتِرَ أهله وماله»[١٢].

**حديث آخر:** فيه اليأسُ من رَوْح الله، والأمنُ من مكْر الله. قال ابن أبى حاتم: حدثنا أحمد بن عمرو بن أبى عاصم النبيل، حدثنا أبى، حدثنا شَبِيب بن بِشْر، عن عكرمة، عن ابن عباس؛ أن رسول الله ﷺ كان متكئاً فدخل عليه رجل فقال: ما الكبائر؟ فقال: «الشِّرْكُ بالله، واليأس من رَوْح الله، والقُنوط من رحمة الله، والأمن من مكر الله، وهذا أكبر الكبائر».

وقد رواه البزار، عن عبد الله بن إسحاق العطار، عن أبى عاصم النبيل، عن شبيب بن بشر، عن عكرمة، عن ابن عباس؛ أن رجلا قال: يا رسول الله، ما الكبائر؟ قال: «الإشراك[١٣] بالله، واليأس من رَوْح الله، والقُنوط من رحمة الله عز وجل».

---

(١، ٢) فى جـ: حبيش»، وفى أ: «حنيس». (٣) فى أ: «هذا أبو». (٤) فى ر: «هو».

(٥) سنن الترمذى برقم (١٨٨).

(٦) فى أ: «حسن». (٧) فى أ: «من غير».

(٨) صحيح مسلم برقم (٨٢) من حديث جابر بن عبد الله رضى الله عنه.

(٩) فى ر: «وبينهم ترك الصلاة».

(١٠) رواه الترمذى فى السنن برقم (٢٦٢١) والنسائى فى السنن (١/ ٢٣١) وابن ماجة فى السنن برقم (١٠٧٩) من حديث بريدة بن الحصيب رضى الله عنه.

(١١) رواه البخارى فى صحيحه برقم (٥٥٣) والنسائى فى السنن (١/ ٢٣٦) من حديث بريدة بن الحصيب رضى الله عنه.

(١٢) رواه النسائى (١/ ٢٣٨) من حديث نوفل بن معاوية رضى الله عنه.

(١٣) فى د: «الشرك».

وفى إسناده نظر، والأشبه أن يكون موقوفا، فقد روى عن ابن مسعود نحوُ ذلك(١)، قال ابن جرير:

حدثنى يعقوب بن إبراهيم، حدثنا هُشَيم، أخبرنا مطرف، عن وَبْرة بن عبد الرحمن، عن أبى الطفيل قال: قال ابن مسعود: أكبر الكبائر الإشراك بالله، والإياس(٢) من رَوْح الله، والقُنوط من رحمة الله، والأمن من مكر الله.

وكذا رواه من حديث الأعمش وأبى إسحاق، عن وَبْرة، عن أبى الطفيل، عن ابن مسعود، به. ثم رواه من طُرُق عدة، عن أبى الطفيل، عن ابن مسعود. وهو صحيح إليه بلا شك(٣).

**حديث آخر**: فيه سوء الظن بالله؛ قال ابن مردويه: حدثنا محمد بن إبراهيم بن بُنْدار، حدثنا أبو حاتم بكر بن عبدان، حدثنا محمد بن مهاجر(٤)، حدثنا أبو حذيفة (٥) البخارى، عن محمد بن عجلان، عن نافع، عن ابن عمر أنه قال: [قال رسول الله ﷺ](٦): «أكبر الكبائر سوء الظن بالله عز وجل». حديث غريب جداً.

**حديث آخر**:فيه التعرب(٧) بعد الهجرة، قد تقدم فى رواية عَمْرو(٨) بن أبى سلمة، عن أبيه، عن أبى هريرة مرفوعا، قال(٩) أبو بكر ابن مرْدويه: حدثنا سليمان بن أحمد، حدثنا أحمد بن رشدين، حدثنا عَمْرو بن خالد الحرانى، حدثنا ابن لَهيعة عن يزيد بن أبى حبيب، عن محمد بن سهل بن أبى حَثْمة(١٠)، عن أبيه قال: سمعت النبى ﷺ يقول: «الكبائر سبع، ألا تسألونى عنهن؟ الشِّركُ بالله، وقَتْلُ النفسِ، والفِرارُ يوم الزَّحْفِ، وأكْلُ مال اليتيم، وأكل الربا، وقَذْفُ المحصَنَة، والتعرب(١١) بعد الهجرة».

وفى إسناده نظر، ورفعه غلط فاحش(١٢)، والصواب ما رواه ابن جرير:

حدثنا تميم بن المنتصر، أخبرنا يزيد، أخبرنا محمد بن إسحاق، عن محمد بن سهل بن أبى حَثْمة(١٣)، عن أبيه قال: إنى لفى هذا المسجد ـ مسجد الكوفة ـ وعلى، رضى الله عنه، يَخْطُب الناسَ على المنبر، فقال: يأيها الناس، الكبائر(١٤) سبع. فأصاخ(١٥) الناسُ، فأعادها ثلاث مرات، ثم

---

(١) مسند البزار برقم (١٠٦) «كشف الأستار»، وقال الهيثمى فى المجمع (١/ ١٠٤) :«رجاله موثقون».

(٢) فى جـ، ر، د، أ: « اليأس».

(٣) تفسير الطبرى (٨/ ٢٤٣، ٢٤٤) ورواه عبد الرزاق فى المصنف برقم (١٩٧٠١) ومن طريقه الطبرانى فى المعجم الكبير (٩/ ١٧١) من طريق أبى إسحاق عن وبرة به.

ورواه ابن أبى الدنيا فى التوبة برقم (٣١) من طريق الأعمش عن وبرة به.

(٤) فى أ: «محمد بن عمر بن مهاجر». (٥) فى أ: «أبو حذيفة إسحاق». (٦) زيادة من أ.

(٧) فى ر: «التغرب». (٨) فى أ: «عمر» . (٩) فى أ: «وقال».

(١٠) فى جـ، أ: «ابن أبى خيثمة». (١١) فى ر: «التغرب».

(١٢) وله شاهد من حديث أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه مرفوعا، ذكر فيها هذه السبع. رواه الطبرانى فى المعجم الأوسط (١٢٦) «مجمع البحرين» قال الهيثمى فى المجمع (١/ ١٠٤): «فيه أبو بلال الأشعرى وهو ضعيف».

(١٣) فى ر، أ: «خيثمة». (١٤) فى أ: «إن الكبائر». (١٥) فى ر: «أضاج»، وفى أ: «فاصاح».

قال: لم لا[١] تسألونى عنها؟ قالوا: يا أمير المؤمنين، ما هى؟ قال: الإشراك بالله، وقتل النفس التى حرم الله [٢]، وقذف المحصنة، وأكل مال اليتيم، وأكل الربا، والفرار يوم الزحف، والتعرّب بعد الهجرة. فقلت لأبى: يا أبت، التعرب[٣] بعد الهجرة، كيف لحق هاهنا؟ قال: يا بنى، وما أعظم من أن يهاجر الرجل، حتى إذا وقع سهمه فى الفىء، ووجب عليه الجهاد خلع ذلك من عنقه فرجع أعرابياً كما كان[٤].

**حديث آخر**: قال الإمام أحمد: حدثنا هاشم، حدثنا أبو معاوية ـ يعنى شيبان ـ عن منصور، عن هلال بن يسَاف، عن سلمة بن قيس الأشجعى قال: قال رسول الله ﷺ فى حجة الوداع: «ألا إنما هن أربع: ألا تشركوا بالله شيئاً، ولا تقتلوا النفسَ التى حَرَّمَ الله إلا بالحق، ولا تَزْنُوا، ولا تسرقوا». قال: فما أنا [٥] بأشح[٦] عليهن منى، إذ سمعتهن من رسول الله ﷺ.

ثم رواه أحمد أيضا والنسائى وابن مردويه، من حديث منصور، بإسناده مثله[٧].

**حديث آخر**: تقدم من رواية عُمَر بن المغيرة، عن داود بن أبى هند، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبى ﷺ أنه قال: «الإضْرَارُ فى الوَصِيَّةِ من الكبائر». والصحيح ما رواه غيره، عن داود، عن عكرمة، عن ابن عباس [قوله] قال ابن أبى حاتم: وهو الصحيح عن ابن عباس من قوله.

**حديث آخر فى ذلك**: قال ابن جرير: حدثنا أبو كُرَيب، حدثنا أحمد بن عبد الرحمن، حدثنا عباد بن عباد، عن جعفر بن الزبير، عن القاسم، عن أبى أمامة؛ أن ناسا من أصحاب النبى ﷺ[٨] ذكروا الكبائر وهو متكئ، فقالوا: الشرك بالله، وأكل مال اليتيم، وفرار من الزحف، وقذف المحصنة، وعقوق الوالدين، وقول الزور، والغلول، والسحر، وأكل الربا، فقال رسول الله ﷺ: «فأين تجعلون ﴿الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلاً﴾[آل عمران: ٧٧]؟!» إلى آخر الآية. فى إسناده ضعف، وهو حسن[٩].

**ذكر أقوال السلف فى ذلك:**

قد تقدم ما روى عن أمير المؤمنين عمر وعلى، رضى الله عنهما، فى ضمن الأحاديث المذكورة. وقال ابن جرير:

حدثنى يعقوب بن إبراهيم، حدثنا ابن عُلَيَّة، عن ابن عَوْن، عن الحسن: أن ناسا سـألوا[١٠] عبد الله بن عمرو بمصر فقالوا: نرى أشياء من كتاب الله، أمَرَ أن يُعمل بها، لا يعمل بها، فأردنا أن نلقى أمير المؤمنين فى ذلك؟ فقدم وقدموا معه، فلقيه[١١] عمر، رضى الله عنه، فقال: متى قدمت؟

---

(١) فى أ: «قال ألا». (٢) فى أ: «حرم الله قتلها». (٣) فى ر: «التغرب».
(٤) تفسير الطبرى (٨/ ٢٣٥).
(٥) فى أ: «فما لنا». (٦) فى ر: «بأشج».
(٧) المسند (٤/ ٣٣٩) وسنن النسائى الكبرى برقم (١١٣٧٣).
(٨) فى جـ، د، ر: «رسول الله».
(٩) تفسير الطبرى (٨/ ٢٥١).
(١٠) فى جـ، د، أ: «لقوا». (١١) فى جـ، د، ر، أ: «فلقى».

فقال: منذ كذا وكذا قال: أبإذن قدمت؟ قال: فلا أدرى كيف رد عليه. فقال: يا أمير المؤمنين، إن ناسا لقونى بمصر فقالوا: إنا نرى أشياء من كتاب الله، أمر أن يعمل بها فلا[١] يعمل بها[٢]، فأحبوا أن يلقوك فى ذلك فقال: اجمعهم لى. قال: فجمعتهم له ـ قال ابن عون: أظنه قال: فى بَهْو ـ فأخذ أدناهم رجلا فقال: نشدتك[٣] بالله وبحق الإسلام عليك، أقرأت القرآن كله؟ قال: نعم. قال: فهل أحصيته فى نفسك؟ قال: اللهم لا. قال: ولو قال: نعم لخصمه. قال: فهل أحصيته فى بصرك؟ فهل[٤] أحصيته فى لفظك؟ هل أحصيته فى أمرك[٥]؟ ثم تتبعهم حتى أتى على آخرهم. قال: فثكلت عمر أمه. أتكلِّفونه أن يقيم الناس على كتاب الله؟! قد علم ربنا أنه ستكون[٦] لنا سيئات. قال: وتلا: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلاً كَرِيمًا ]‌[٧]﴾ ثم قال: هل علم أهل المدينة ـ أو قال: هل علم أحد ـ بما[٨] قدمتم؟ قالوا: لا. قال: لو علموا لوعظت بكم.

إسناد حسن[٩] ومتن حسن، وإن كان من رواية الحسن عن عمر، وفيها انقطاع، إلا أن مثل هذا اشتهر[١٠] فتكفى[١١] شهرته[١٢].

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أحمد بن سنان، حدثنا أبو أحمد ـ يعنى الزبيرى ـ حدثنا على بن صالح، عن عثمان بن المغيرة، عن مالك بن جوين، عن على، رضى الله عنه، قال: الكبائر الإشراك بالله، وقتل النفس، وأكل مال اليتيم، وقذف المحصَنة، والفرار من الزَّحْف، والتعرب بعد الهجرة، والسِّحْر، وعُقوق الوالدين، وأكل الربا، وفراق الجماعة، ونكْث الصفقة.

وتقدم عن ابن مسعود أنه قال: أكبر الكبائر الإشراك بالله، واليأس من روح الله، والقنوط من رحمة الله، والأمن من مكر الله، عز وجل.

وروى ابن[١٣] جرير، من حديث الأعمش، عن أبى الضحى، عن مسروق، والأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، كلاهما عن ابن مسعود قال: الكبائر من أول سورة النساء إلى ثلاثين آية منها. ومن حديث سفيان الثورى وشعبة، عن عاصم بن أبى النَّجُود، عن زرّ بن حُبيش، عن ابن مسعود قال: الكبائر من أول سورة النساء إلى ثلاثين آية منها ثم تلا: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ [نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلاً كَرِيمًا ][١٤]﴾.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا المنذر بن شاذان، حدثنا يعلى بن عبيد، حدثنا صالح بن حيان، عن ابن بريدة، عن أبيه قال: أكبر الكبائر: الشرك بالله، وعقوق الوالدين، ومنع فضول الماء بعد الرى، ومنع طروق[١٥] الفحل إلا بجُعْلٍ.

---

(١) فى أ: «لا». (٢) فى جـ، د: «لا يعمل» وفى ر: «نعمل بها فلا نعمل».
(٣) فى د: «أنشدك». (٤) فى جـ: «هل». (٥) فى أ: «فى أثرك».
(٦) فى جـ، د، ر: «سيكون». (٧) زيادة من جـ، ر، أ، وفى هـ: «الآية».
(٨) فى جـ، أ: «فيما». (٩) فى جـ، أ: «جيد». (١٠) فى جـ، د، أ، ر: «يشتهر».
(١١) فى جـ، أ: «فيكفى».
(١٢) تفسير الطبرى (٨/ ٢٥٥).
(١٣) فى د: «عن». (١٤) زيادة من جـ، ر، أ، وفى هـ: «الآية». (١٥) فى د: «عروق».

وفى الصحيحين، عن النبى ﷺ أنه قال: «لا يُمنَع فَضْلُ الماء ليمنع به الكلأ»[١]. وفيهما عنه ﷺ أنه قال: «ثلاثة لا ينظرُ الله إليهم يوم القيامة ولا يُزكِّيهم ولهم عذاب أليم: رجل على فَضْلِ ماء بالفَلاةِ يمنعه ابن السَّبيل»، وذكر الحديث بتمامه[٢].

وفى مسند الإمام أحمد، من حديث عَمْرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده مرفوعا: «من مَنَعَ فَضْلَ الماءِ وفَضْلَ الكَلأ، منعه الله فضله يوم القيامة»[٣].

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا الحسين بن محمد بن شَنَبَة[٤] الواسطى، حدثنا أبو أحمد حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن مسلم، عن مسروق، عن عائشة، قالت: ما أُخذَ على النِّساء من الكبائر. قال ابن أبى حاتم: يعنى[٥] قوله: ﴿عَلَىٰ أَن لاَّ يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلا يَسْرِقْنَ [وَلا يَزْنِينَ وَلا يَقْتُلْنَ أَوْلادَهُنَّ وَلا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلا يَعْصِينَكَ ][٦]﴾ الآية [الممتحنة: ١٢].

وقال ابن جرير: حدثنى يعقوب بن إبراهيم، حدثنا ابن علية، حدثنا زياد بن مِخْراق، عن معاوية بن قُرَّة قال: أتينا أنس بن مالك، فكان فيما حدثنا قال: لم أر مثل الذى بلغنا عن ربنا تعالى[٧]، ثم[٨] لم نخرج له عن كل أهل ومال. ثم سكت هُنَية[٩] ثم قال: والله لما كلفنا[١٠] ربنا أهون من ذلك، لقد تجاوز لنا عما دون الكبائر، فما لنا ولها، ثم تلا: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ [نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلاً كَرِيمًا ][١١]﴾.

**أقوال ابن عباس فى ذلك:**

روى ابن جرير، من حديث المعتمر[١٢] بن سليمان، عن أبيه، عن طاوس قال: ذكروا عند ابن عباس الكبائر فقالوا: هى سبع، فقال: هى أكثر من سبع وسبع. قال سليمان: فما أدرى كم قالها من مرة.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا قَبِيصَة، حدثنا سفيان، عن ليث، عن طاوس قال: قلت لابن عباس: ما السبع الكبائر؟ قال: هى إلى السبعين أقرب منها إلى السبع.

ورواه ابن جرير، عن ابن حميد، عن جرير، عن ليث، عن طاوس قال: جاء رجل إلى ابن عباس فقال: أرأيت الكبائر السبع التى ذكرهن[١٣] الله؟ ما هن؟ قال: هن إلى السبعين أدنى منهن إلى سبع[١٤].

وقال عبد الرزاق: أخبرنا مَعْمَر، عن طاوس، عن أبيه قال: قيل لابن عباس: الكبائر سبع؟ قال: هن إلى السبعين أقرب، وكذلك قال أبو العالية الرياحى، رحمه الله.

---

(١) صحيح البخارى برقم (٢٣٥٣) وصحيح مسلم برقم (١٥٦٦) من حديث أبى هريرة رضى الله عنه.
(٢) صحيح البخارى برقم (٢٣٥٨) وصحيح مسلم برقم (١٠٨) من حديث أبى هريرة رضى الله عنه.
(٣) المسند (٢/١٧٩).
(٤) فى جـ، د، ر، أ: «شيبة». (٥) فى أ: «تعنى». (٦) زيادة من جـ، ر، أ.
(٧) فى جـ: «عز وجل». (٨) فى أ: «فقال: ثم». (٩) فى د، أ: «هنيهة».
(١٠) فى ر: «ما خلقنا». (١١) زيادة من جـ، ر، أ، وفى هـ: «الآية».
(١٢) فى جـ، ر: «معتمر». (١٣) فى د: «ذكرها». (١٤) فى أ: «السبع».

وقال ابن جرير: حدثنا المثنى، حدثنا أبو حذيفة، حدثنا شِبْل، عن قيس بن سعد، عن سعيد بن جُبير؛ أن رجلا قال لابن عباس: كم الكبائر؟ سبع؟ قال: هى إلى سبعمائة أقرب منها إلى سبع، غير أنه لا كبيرة مع استغفار، ولا صغيرة مع إصرار. وكذا رواه ابن أبى حاتم، من حديث شبل، به.

وقال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس فى قوله: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ﴾ قال: الكبائر كل ذنب ختمه الله بنار أو غضب أو لعنة أو عذاب. ورواه ابن جرير.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا على بن حرب الموصلى، حدثنا ابن فضيل، حدثنا شبيب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: الكبائر: كل ما وعد الله عليه النار كبيرة. وكذا قال سعيد بن جبير، والحسن البصرى.

وقال ابن جرير: حدثنى يعقوب، حدثنا ابن علية، أخبرنا أيوب، عن محمد بن سيرين قال: نبئت أن ابن عباس كان يقول: كل ما نهى الله عنه كبيرة. وقد ذكرت الطَّرْفة [فيه][1]، قال: هى النظرة.

وقال أيضا: حدثنا أحمد بن حازم، أخبرنا أبو نعيم، حدثنا عبد الله بن معدان، عن أبى الوليد قال: سألت ابن عباس عن الكبائر فقال[2]: هى كل شىء عصى الله فيه فهو كبيرة.

**أقوال التابعين:**

قال ابن جرير: حدثنى يعقوب بن إبراهيم، حدثنا ابن عُلَيّة، عن ابن عَوْن، عن محمد قال: سألت عَبِيدة عن الكبائر، فقال: الإشراك بالله، وقتل النفس التى حرم الله بغير حقها، وفرار يوم الزَّحْف، وأكل مال اليتيم بغير حقه، وأكل الربا، والبهتان. قال: ويقولون: أعرابية بعد هجرة. قال ابن عون: فقلت لمحمد: فالسحر؟ قال: إن البهتان يجمع شرا كبيرا[3].

وقال ابن جرير: حدثنى محمد بن عبيد المُحَاربى[4]، حدثنا أبو الأحوص سلام بن سليم، عن أبى إسحاق، عن عُبيد بن عُمَير قال: الكبائر سبع، ليس منهن كبيرة إلا وفيها آية من كتاب الله: الإشراك بالله منهن: ﴿وَمَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخْطَفُهُ الطَّيْرُ أَوْ تَهْوِي بِهِ الرِّيحُ﴾ [الحج: ٣١]، و﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا﴾ [النساء: ١٠]، و﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ﴾ [البقرة: ٢٧٥]، و﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ [النور: ٢٣]، والفرار من الزحف: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحْفًا [فَلَا تُوَلُّوهُمُ الْأَدْبَارَ][5]﴾ [الأنفال: ١٥]، والتعرب[6] بعد الهجرة: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ارْتَدُّوا عَلَىٰ أَدْبَارِهِم مِّن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَى﴾ [محمد: ٢٥]، وقتل المؤمن: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا﴾ الآية [النساء: ٩٣].

وكذا رواه ابن أبى حاتم من حديث أبى إسحاق، عن عُبَيد، بنحوه.

---

(١) زيادة من جـ، أ. (٢) فى جـ: «قال». (٣) فى أ: «كثيرا». (٤) فى ر: «المغارى».
(٥) زيادة من جـ، ر، أ، وفى هـ: «الآية». (٦) فى ر: «التغرب».

وقال ابن جرير: حدثنا المثنى، حدثنا أبو حذيفة، حدثنا شبل، عن ابن أبى نَجِيح، عن عطاء ـ يعنى ابن أبى رباح ـ قال: الكبائر سبع: قتل النَّفْسِ، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، ورمى المحصنة، وشهادة الزور، وعقُوق الوالدين، والفِرَار من الزَّحْف.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبو زُرْعة، حدثنا عثمان بن أبى شيبة، حدثنا جرير، عن مغيرة قال: كان يقال شَتْمُ أبى بكر وعمر، رضى الله عنهما، من الكبائر.

قلت: وقد ذهب طائفة من العلماء إلى تكفير من سَبَّ الصحابة، وهو رواية عن مالك بن أنس، رحمه الله: وقال محمد بن سيرين: ما أظن أحد ينتقص(١) أبا بكر، وعمر، وهو يحب رسول الله ﷺ. رواه الترمذى.

وقال ابن أبى حاتم أيضا: حدثنا يونس، أخبرنا ابن وَهْب، أخبرنى عبد الله بن عيَّاش، قال(٢) زيد بن أسلم فى قول الله عز وجل: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ﴾: من الكبائر: الشرك، والكفر بآيات الله ورسله، والسحر، وقتل الأولاد، ومن دعا لله ولدا أو صاحبة، ومثل ذلك من الأعمال، والقول الذى لا يصلح(٣) معه عمل، وأما كل ذنب يصلح معه دين، ويقبل معه عمل فإن الله يغفر السيئات بالحسنات.

وقال ابن جرير: حدثنا بِشْر بن معاذ، حدثنا يزيد، حدثنا سعيد، عن قتادة: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ﴾ الآية: إنما وعد الله المغفرة لمن اجتنب الكبائر. وذكر لنا أن نبى الله ﷺ قال: «اجْتَنِبُوا الْكَبَائِر، وسَدِّدُوا، وأَبْشِرُوا».

وقد روى ابن مردويه من طُرق عن أنس، وعن جابر مرفوعا: «شَفَاعَتِى لأهل الكبائر من أمَّتى»(٤). ولكن فى إسناده من جميع طرقه ضعف، إلا ما رواه عبد الرزاق: أخبرنا مَعْمَر، عن ثابت، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «شَفاعتى لأهْلِ الكبائرِ من أمتى». فإنه إسناد صحيح على شرط الشيخين(٥)، وقد رواه أبو عيسى الترمذى منفردا به من هذا الوجه، عن عباس العَنْبرى، عن عبد الرزاق ثم قال: هذا حديث حسن صحيح(٦). وفى الصحيح شاهد لمعناه، وهو قوله ﷺ بعد ذكر الشفاعة: «أترَوْنَها للمؤمنين المتقين؟ لا، ولكنها للخاطئين الْمُتَلَوِّثِينَ».

وقد اختلف علماء الأصول والفروع فى حد الكبيرة، فمن قائل: هى ما عليه حَدٌّ فى الشرع.

---

(١) فى جـ، د، ر: «يبغض». (٢) فى جـ، ر، أ: «قال: قال». (٣) فى أ: «لا يصح».

(٤) أما حديث أنس فله طرق منها: ما يرويه أبو بكر بن عياش عن حميد عن أنس. أخرجه ابن أبى عاصم فى السنة برقم (٨٣١).

وما يرويه عن ابن المبارك عن عاصم الأحول عن أنس رواه الطبرانى فى المعجم الكبير (٢٥٨/١) وابن أبى حاتم فى العلل (٢٢٢/٢)، وقال: سمعت أبى وأبا زرعة يقولان: هذا حديث منكر.

وما يرويه جعفر بن سليم الضبعى عن مالك بن دينار عن أنس. رواه ابن أبى حاتم فى العلل (٧٩/٢)، وقال: سمعت أبى يقول: هذا حديث منكر.

وما يرويه بسطان بن حريث الصدفى عن أشعث عن أنس، رواه القضاعى فى مسند الشهاب برقم (٢٣٧).

وما يرويه أبو جناب سمع زياد النميرى سمع أنس، رواه القضاعى فى مسند الشهاب (٢٣٧). وأما حديث جابر فقد رواه ابن ماجة فى سننه برقم (٤٣١٠) من طريق جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر.

(٥) فى د: «شرطيهما»، وفى ر: «شرط الشيخين».

(٦) سنن الترمذى برقم (٢٤٣٥).

ومنهم من قال: هي ما عليه وعيد لخصوصه من الكتاب والسنة. وقيل غير ذلك.

قال أبو القاسم عبد الكريم بن محمد الرافعي، في كتابه الشرح الكبير الشهير، في كتاب الشهادات منه: ثم اختلف الصحابة، رضى الله [تعالى][(١)] عنهم، فمن بعدهم في الكبائر، وفي الفرق بينها وبين الصغائر، ولبعض الأصحاب[(٢)] في تفسير الكبيرة وجوه:

أحدها: أنها المعصية الموجبة للحد.

والثاني: أنها المعصية التي يلحق صاحبها الوعيد الشديد بنص كتاب أو سنة. وهذا أكثر ما يوجد لهم، وهو[(٣)] إلى الأول أميل، لكن الثاني أوفق لما ذكروه عند تفسير[(٤)] الكبائر.

والثالث: قال إمام الحرمين في «الإرشاد» وغيره: كل جريمة تنبئ بقلة اكتراث مرتكبها بالدين ورقة الديانة، فهي مبطلة للعدالة.

والرابع: ذكر القاضي أبو سعيد[(٥)] الهروي أن الكبيرة: كل فِعْلٍ نَصَّ الكتاب على تحريمه، وكل معصية توجب في جنسها حداً من قتل أو غيره، وترك كل فريضة مأمور بها على الفور، والكذب في الشهادة، والرواية، واليمين.

هذا ما ذكروه على سبيل الضبط.

ثم قال: وفصل القاضي الروياني فقال: الكبائر سبع: قتل النفس بغير الحق، والزنا، واللواط، وشرب الخمر، والسرقة، وأخذ المال غصبا، والقذف. وزاد في «الشامل» على السبع المذكورة: شهادة الزور. وأضاف إليها صاحب العدة: أكل الربا، والإفطار في رمضان بلا عذر، واليمين الفاجرة، وقطع الرحم، وعقوق الوالدين، والفرار من الزحف، وأكل مال اليتيم، والخيانة في الكيل والوزن، وتقديم الصلاة على وقتها، وتأخيرها عن وقتها بلا عذر، وضرب المسلم بلا[(٦)] حق، والكذب على النبي ﷺ عمداً، وسب أصحابه، وكتمان الشهادة بلا عذر، وأخذ الرشوة، والقيادة بين الرجال والنساء، والسعاية عند السلطان، ومنع الزكاة، وترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مع القدرة، ونسيان القرآن بعد تعلمه، وإحراق الحيوان بالنار، وامتناع المرأة من زوجها بلا سبب، واليأس من رحمة الله، والأمن من مكر الله[(٧)]، ويقال: الوقيعة في أهل العلم وحملة القرآن. ومما يعد من الكبائر: الظهار، وأكل لحم الخنزير والميتة إلا عن ضرورة.

ثم قال الرافعي: وللتوقف مجال في بعض هذه الخصال.

قلت: وقد صنف الناس في الكبائر مصنفات، منها ما جمعه شيخنا الحافظ أبو عبد الله الذهبي[(٨)]، الذي بلغ نحوا من سبعين كبيرة، وإذا قيل: إن الكبيرة [هي][(٩)] ما توعد الشارع عليها

---

(١) زيادة من جـ.
(٢) في أ: «وللأصحاب».
(٣) في جـ، أ: «وهم».
(٤) في جـ، ر، أ: «تفصيل».
(٥) في جـ، ر: «أبو سعد».
(٦) في أ: «بغير».
(٧) في أ: « من مكره».
(٨) وقد طبع في بيروت بتحقيق الأستاذ/ محيي الدين مستو.
(٩) زيادة من جـ، أ.

بالنار بخصوصها، كما قال ابن عباس، وغيره، وتتبع ذلك، اجتمع منه شىء كثير، وإذا قيل: كل ما نهى الله [تعالى][١] عنه فكثير جداً، والله [تعالى][٢] أعلم.

**﴿وَلا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِن فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا (٣٢)﴾**.

قال الإمام أحمد: حدثنا سفيان، عن ابن أبى نَجيح، عن مجاهد قال: قالت أم سلمة: يا رسول الله، يغزو الرجال ولا نغزو، ولنا نصف الميراث. فأنزل الله عز وجل: **﴿وَلا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾**.

ورواه الترمذى عن ابن أبى عمر، عن سفيان، عن ابن أبى نَجيح، عن مجاهد، عن أمّ سلمة أنها قالت: قلت: يا رسول الله... فذكره، وقال: غريب[٣]. ورواه بعضهم عن ابن أبى نجيح، عن مجاهد، أن أم سلمة قالت...

ورواه ابن أبى حاتم، وابن جرير، وابن مَردُويه، والحاكم فى مستدركه، من حديث الثورى، عن ابن أبى نَجيح، عن مجاهد قال: قالت أم سلمة: يا رسول الله، لا نقاتل فنستشهد، ولا نقطع الميراث! فنزلت: **﴿وَلا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ﴾** ثم نزلت: **﴿أَنِّي لا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ﴾**[٤] [آل عمران: ١٩٥].

ثم قال ابن أبى حاتم: وكذا روى سفيان بن عيينة، يعنى عن ابن أبى نجيح بهذا اللفظ. وروى يحيى القطان ووكيع بن الجراح، عن الثورى، وعن ابن أبى نجيح، عن مجاهد، عن أم سلمة قالت: قلت: يا رسول الله... وروى عن مقاتل بن حيّان وخُصَيف نحوُ ذلك.

وروى ابن جرير من حديث ابن جريج، عن عكرمة ومجاهد أنهما قالا: نزلت فى أم سلمة.

وقال عبد الرزاق: أخبرنا مَعْمَر، عن شيخ من أهل مكة قال: نزلت هذه الآية فى قول النساء: ليتنا الرجال فنجاهد كما يجاهدون، ونغزو فى سبيل الله عز وجل.

وقال ابن أبى حاتم أيضا: حدثنا أحمد بن القاسم بن عطية، حدثنى أحمد بن عبد الرحمن، حدثنى أبى، حدثنا الأشعث بن إسحاق، عن جعفر ـ يعنى ابن أبى المغيرة ـ عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس في [قوله][٥]: **﴿وَلا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ﴾** قال: أتت امرأةٌ النبىَّ ﷺ فقالت: يا نبى الله، للذكر مثل حظ الأنثيين، وشهادة امرأتين برجل، فنحن[٦] فى العمل هكذا، إن عملت امرأة حسنة كتبت لها نصف حسنة. فأنزل الله هذه الآية: **﴿وَلا تَتَمَنَّوْا﴾**، فإنه عدل منى، وأنا صنعته.

---

(١) زيادة من أ. (٢) زيادة من جـ.

(٣) المسند (٦/ ٣٢٢) وسنن الترمذى برقم (٣٠٢٢).

(٤) تفسير الطبرى (٨/ ٢٦٢) والمستدرك (٢/ ٣٠٥).

(٥) زيادة من و. (٦) فى أ: «أفنحن».

وقال السدى: قوله: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ فإن الرجال قالوا: نريد أن يكون لنا من الأجر الضعف على أجر النساء، كما لنا فى السهام سهمان. وقالت النساء: نريد أن يكون لنا أجر مثل أجر الرجال الشهداء، فإنا لا نستطيع أن نقاتل، ولو كتب علينا القتال لقاتلنا فأبى الله ذلك، ولكن قال لهم: سلونى من فضلى قال: ليس بعرض الدنيا.

وقد روى عن قتادة نحو ذلك. وقال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس: قوله: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ قال[١]: ولا يتمنى الرجل فيقول: «ليت لو أن لى مال فلان وأهله!» فنهى الله عن ذلك، ولكن ليسأل الله من فضله.

وكذا قال محمد بن سيرين والحسن والضحاك وعطاء نحو ذلك[٢]، وهو الظاهر من الآية، ولا يرد على هذا ما ثبت فى الصحيح: «لا حَسَد إلا فى اثنتين: رجل آتاه الله مالاً فسَلَّطَه على هَلَكَته فى الحق، فيقول رجل: لو أن لى مثل ما لفلان لعَمِلْتُ مثله. فهما فى الأجر سواء»[٣] فإن هذا شىء غير ما نهت الآية عنه، وذلك أن الحديث حَضَّ على تَمَنِّي مثل نعمة هذا، والآية نهت عن تَمَنِّى عين نعمة هذا، فقال: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾أى: فى الأمور الدنيوية، وكذا الدينية أيضا لحديث أم سلمة، وابن عباس. وهكذا قال عطاء بن أبى رباح: نزلت فى النهى عن تَمَنِّى ما لفلان، وفى تمنى النساء أن يكن رجالا فيغزون. رواه ابن جرير.

ثم قال: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ﴾ أى: كل له جزاء على عمله بحسبه، إن خيرا فخير، وإن شرا فشر. وهو[٤] قول ابن جرير.

وقيل: المراد بذلك فى الميراث، أى: كل يرث بحسبه. رواه الترمذى[٥] عن ابن عباس:

ثم أرشدهم إلى ما يصلحهم فقال: ﴿وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِن فَضْلِهِ﴾ [أى][٦]: لا تتمنوا ما فضل[٧] به بعضكم على بعض، فإن هذا أمر محتوم، والتمنى لا يجدى شيئاً، ولكن سلونى من فضلى أعطكم؛ فإنى كريم وهاب.

وقد روى الترمذى، وابن مردويه من حديث حماد بن واقد: سمعت إسرائيل عن أبى إسحاق عن أبى الأحوص، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «سلُوا الله من فَضْلِه؛ فإن[٨] الله يحب أن يسأل، وإن أفضل العبادة انتظار الفرج».

ثم قال الترمذى: كذا رواه حماد بن واقد، وليس بالحافظ، ورواه أبو نُعَيم، عن إسرائيل، عن حكيم بن جبير، عن رجل، عن النبى ﷺ، وحديث أبى نعيم أشبه أن يكون أصح[٩].

وكذا رواه ابن مردويه من حديث وَكِيع، عن إسرائيل. ثم رواه من حديث قيس بن الربيع، عن

---

(١) فى ر، أ: «يقول». (٢) فى أ: «هذا».
(٣) صحيح البخارى برقم (٥٠٢٦).
(٤) فى أ: «هذا». (٥) فى أ: «الوالبى». (٦) زيادة من أ.
(٧) فى د، ر: « ما فضلنا». (٨) فى أ: «فإنه».
(٩) سنن الترمذى برقم (٣٥٧١).

حكيم بن جُبَير، عن سعيد بن جُبَير، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «سَلُوا الله من فَضْله، فإن الله [(١)] يحب أن يُسأل، وإن أحبَّ عباده إليه الذى يُحب الفرج»[(٢)].

ثم قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾ أى: هو عليم بمن يستحق الدنيا فيعطيه منها، وبمن يستحق الفقر فيفقره، وعليم بمن يستحق الآخرة فيقيضه [(٣)] لأعمالها، وبمن يستحق الخذلان فيخذله عن تعاطى الخير وأسبابه؛ ولهذا قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾.

﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا (٣٣)﴾.

قال ابن عباس، ومجاهد، وسعيد بن جُبَير، وأبو صالح، وقتادة، وزيد بن أسلم، والسدى، والضحاك، ومقاتل بن حيان، وغيرهم فى قوله: ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ﴾ أى: ورثة. وعن ابن عباس فى رواية: أى عَصَبَة. قال ابن جرير: والعرب تسمى ابن العم مولى، كما قال الفضل بن عباس:

مَهْلا بنى عَمّنا مَهْلا مَوالينا ... لا تُظْهِرَن لنا ما كان مدفُونا[(٤)]

قال: ويعنى بقوله: ﴿مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾ من تركة والديه وأقربيه من الميراث، فتأويل الكلام: ولكلكم ـ أيها الناس ـ جعلنا عَصبَة يرثونه مما ترك والداه وأقربوه من ميراثهم له.

وقوله: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ [(٥)] أَيْمَانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ﴾ أى: والذين تحالفتم بالأيمان المؤكدة ـ أنتم وهم ـ فآتوهم نصيبهم من الميراث، كما وعدتموهم فى الأيمان المغلظة، إن الله شاهد بينكم فى تلك العهود والمعاقدات. وقد كان هذا فى ابتداء الإسلام، ثم نسخ بعد ذلك، وأمروا أن يوفوا لمن عاقدوا، ولا يُنْشئوا بعد نزول هذه الآية معاقدة.

قال البخارى: حدثنا الصلت بن محمد، حدثنا أبو أسامة، عن إدريس، عن طلحة بن مُصرف، عن سعيد بن جُبَير، عن ابن عباس: ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ﴾ قال: ورثة، ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾: كان المهاجرون لما قدموا المدينة يرث المهاجرى الأنصارى، دون ذوى رحمه؛ للأخوة التى آخى النبى ﷺ بينهم، فلما نزلت: ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ﴾ نُسخت، ثم قال: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ﴾ من النصر والرفادة والنصيحة، وقد[(٦)] ذهب الميراث ويُوصى له.

ثم قال البخارى: سمع أبو أسامة إدريس، وسمع إدريس عن طلحة[(٧)].

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبو سعيد الأشَجّ، حدثنا أبو أسامة، حدثنا إدريس الأوديّ، أخبرنى طلحة بن مُصَرف، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس فى قوله: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ [فَآتُوهُمْ

(١) فى أ: «فإنه».
(٢) وفى إسناده حكيم بن جبير ضعيف، واتهمه الجوزجانى بالكذب، وإنما ذلك لتشيعه.
(٣) فى أ: «فيقيض».
(٤) البيت فى تفسير الطبرى (٨/ ٢٧٠) وفى لسان العرب مادة (ولى).
(٥) قرأ الكوفيون«عقدت» بتخفيف القاف من غير ألف، وشدد القاف حمزة، والباقون«عاقدت» ألف. مستفاد من هامش ط. الشعب.
(٦) فى أ: « فقد».
(٧) صحيح البخارى برقم (٤٥٨٠).

نَصِيبَهُمْ] (١)﴾ الآية، قال: كان المهاجرون حين قدموا المدينة يرث المهاجرى الأنصارى، دون ذوى رحمه؛ بالأخوة التى آخى رسول الله ﷺ بينهم، فلما نزلت هذه الآية: ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾ نُسخت. ثم قال: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ﴾.

وحدثنا الحسن بن محمد بن الصباح، حدثنا حَجّاج، عن ابن جُرَيْج ـ وعثمان بن عطاء، عن عطاء، عن ابن عباس قال: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ﴾ فكان الرجل قبل الإسلام يعاقد الرجل، يقول: ترثنى وأرثك وكان الأحياء يتحالفون، فقال رسول الله ﷺ: «كُلُّ حلْف كان فى الجاهلية أو عَقْد أدْرَكَه الإسلامُ، فلا يَزيدُه الإسْلامُ إلا شدَّةً، ولا عَقْد ولا حلْفٌ فى الإسلامِ». فنسختها هذه الآية: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾[الأنفال: ٧٥].

ثم قال: وروى عن سعيد بن المُسَيَّب، ومجاهد، وعطاء، والحسن، وسعيد بن جُبَيْر، وأبى صالح، والشَّعْبى، وسليمان بن يَسار، وعِكْرِمة، والسُّدِّى، والضَّحَّاك، وقتادة، ومُقاتل بن حَيَّان أنهم قالوا: هم الحلفاء.

وقال الإمام أحمد: حدثنا عفان، حدثنا شَريك، عن سِمَاك، عن عِكْرمة، عن ابن عباس ـ ورفعه ـ قال: «ما كان من حِلْف فى الجاهلية لم يَزِدْه الإسلام إلّا حدة وشدةً»(٢).

وقال ابن جرير: حدثنا أبو كُرَيْب، حدثنا، وكيع، عن شريك، عن سِمَاك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ ـ وحدثنا أبو كريب، حدثنا مصعب بن المقدام، عن إسرائيل بن يونس، عن محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «لا حلْفَ فى الإسلام، وكلُّ حلْف كان فى الجاهلية فلم يزده الإسلام إلا شدَّة، وما يَسُرُّنى أن لى حُمْرَ النَّعَم وأنى نَقَضْتُ الحِلْفَ الذى كان فى دار النَّدْوة» هذا لفظ ابن جرير(٣).

وقال ابن جرير أيضا: وحدثنى يعقوب بن إبراهيم، حدثنا ابن عُلَيَّة، عن عبد الرحمن بن إسحاق عن الزهرى، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه، عن عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله ﷺ قال: «شهدتُ حِلف المُطيَّبين، وأنا غُلامٌ مع عُمُومتى، فما أحب أن لى حُمْرَ النَّعَم وأنى أنكثُه». قال الزهرى: قال رسول الله ﷺ: «لم يُصب الإسلامُ حِلْفا إلا زاده شِدَّةً». قال: «ولا حِلف فى الإسلام». وقد ألف(٤) النبى ﷺ بين قريش والأنصار.

وهكذا رواه الإمام أحمد عن بِشْر بن المفضل عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن الزهرى، بتمامه(٥).

وحدثنى يعقوب بن إبراهيم، حدثنا هُشَيْم، أخبرنا مغيرة، عن أبيه، عن شعبة بن التوأم، عن قيس بن عاصم: أنه سأل النبى ﷺ عن الحلف، قال: فقال: «ما كان من حِلفٍ فى الجاهلية فَتَمَسَّكُوا به، ولا حلف فى الإسلام».

(١) زيادة من أ.
(٢) المسند (١/ ٣٢٩).
(٣) تفسير الطبرى (٨/ ٢٨٢).
(٤) فى د: «خالف».
(٥) تفسير الطبرى (٨/ ٢٨٦) والمسند (١/ ١٩٠).

وكذا رواه أحمد عن هُشَيم[١].

وحدثنا أبو كريب، حدثنا وَكِيع، عن داود بن أبى عبد الله، عن ابن جُدْعان، عن جدته، عن أم سلمة: أن رسول الله ﷺ قال: «لا حِلْف فى الإسلام، وما كان من حلف فى الجاهلية لم يزده الإسلام إلا شِدَّة»[٢].

وحدثنا أبو كريب، حدثنا يونس بن بكير حدثنا محمد بن إسحاق، عن عَمْرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: لما كان النبى ﷺ بمكة عام الفتح قام خطيبا فى الناس فقال: «يأيها الناس، ما كان من حِلْفٍ فى الجاهلية، لم يَزِدْه الإسْلامُ إلا شِدَّةً، ولا حِلْف فى الإسْلامِ».

ثم رواه من حديث حسين المعلم، وعبد الرحمن بن الحارث، عن عَمْرو بن شعيب، به[٣].

وقال الإمام أحمد: حدثنا عبد الله بن محمد، حدثنا ابن نمير وأبو أسامة، عن زكريا، عن سعد ابن إبراهيم، عن أبيه، عن جبير بن مطعم قال: قال رسول الله ﷺ: «لا حِلْفَ فى الإسْلامِ، وأيما حلف كان فى الجاهلية لم يَزِدْه الإسلام إلا شِدَّة».

وهكذا رواه مسلم، عن عبد الله بن محمد، وهو أبو بكر بن أبى شيبة، بإسناده، مثله. ورواه أبو داود عن عثمان عن محمد بن أبى شيبة، عن محمد بن بشر وابن نمير وأبى أسامة، ثلاثتهم عن زكريا ـ وهو ابن أبى زائدة[٤] ـ بإسناده، مثله.

ورواه ابن جرير من حديث محمد بن بشر، به. ورواه النسائى من حديث إسحاق بن يوسف الأزرق، عن زكريا، عن سعد بن إبراهيم، عن نافع بن جبير بن مطعم، عن أبيه، به[٥].

وقال الإمام أحمد: حدثنا هشيم، قال: مغيرة أخبرنى، عن أبيه، عن شعبة بن التوأم، عن قيس ابن عاصم: أنه سأل النبى ﷺ عن الحلف، فقال: «ما كَانَ مِنْ حِلْفٍ فى الجاهلية فَتَمَسَّكُوا به، ولا حِلْفَ فى الإسْلامِ».

وكذا رواه شعبة، عن مغيرة ـ وهو ابن مِقْسَم ـ عن أبيه، به.

وقال محمد بن إسحاق، عن داود بن الحصين قال: كنت أقرأ على أم سعد بنت سعد بن الربيع، مع ابن ابنها موسى بن سعد ـ وكانت يتيمة فى حجر أبى بكر ـ فقرأت عليها: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ فقالت: لا، ولكن: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾. قالت: إنما نزلت فى أبى بكر وابنه عبد الرحمن، حين أبى أن يسلم، فحلف أبو بكر ألا يورثه، فلما أسلم حين حمل على الإسلام بالسيف أمر الله أن يؤتيه نصيبه.

رواه ابن أبى حاتم، وهذا قول غريب، والصحيح الأول، وأن هذا كان فى ابتداء الإسلام يتوارثون بالحلف، ثم نسخ وبقى تأثير الحلف بعد ذلك، وإن كانوا قد أُمِرُوا أن يوفوا بالعقود

(١) تفسير الطبرى (٨/ ٢٨٣) والمسند (٥/ ٦١).
(٢) تفسير الطبرى (٨/ ٢٨٣).
(٣) تفسير الطبرى (٨/ ٢٨٤).
(٤) فى أ: «زياد».
(٥) المسند (٤/ ٨٣) وصحيح مسلم برقم (٢٥٣٠) وسنن أبى داود برقم (٢٩٢٥)، وتفسير الطبرى (٨/ ٢٨٥) وسنن النسائى الكبرى برقم (٦٤١٨).

والعهود، والحلف الذى كانوا قد تعاقدوه قبل ذلك تقدم فى حديث جبير بن مطعم وغيره من الصحابة: لا حلف فى الإسلام، وأيما حلف كان فى الجاهلية لم يزده الإسلام إلا شدة.

وهذا نص فى الرد على من ذهب إلى التوارث بالحلف اليوم[١]، كما هو مذهب أبى حنيفة وأصحابه، ورواية عن أحمد بن حنبل، رحمه [٢]الله.

والصحيحُ قول الجمهور ومالك والشافعى وأحمد فى المشهور عنه؛ ولهذا قال تعالى: ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالأَقْرَبُونَ﴾ أى: ورثته من أقربائه من أبويه وأقربيه، هم يرثونه دون سائر الناس، كما ثبت فى الصحيحين، عن ابن عباس؛ أن رسول الله ﷺ قال: «أَلْحِقُوا الفرائضَ بأهلها، فما بَقِيَ فهو لأوْلَى رَجُلٍ ذَكَرٍ»[٣] أى: اقسموا الميراث على أصحاب الفروض الذين ذكرهم الله فى آيتى الفرائض، فما بقى بعد ذلك فأعطوه العَصَبَة، وقوله: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ أى: قبل نزول هذه الآية فآتوهم نصيبهم، أى: من الميراث، فأما حلف عُقد بعد ذلك فلا تأثير له.

وقد قيل: إن هذه الآية نسخت الحلف فى المستقبل، وحكم الماضى أيضا، فلا توارث به، كما قال ابن أبى حاتم.

حدثنا أبو سعيد الأشج، حدثنا أبو أسامة، حدثنا إدريس الأودى، أخبرنى طلحة بن مُصَرِّف، عن سعيد بن جُبَيْر عن ابن عباس: ﴿فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ﴾ قال: من النصر والنصيحة والرِّفادة، ويوصى له، وقد ذهب الميراث.

ورواه ابن جرير، عن أبى كريب، عن أبى أسامة. وكذا روى عن مجاهد، وأبى مالك، نحو ذلك.

وقال على بن أبى طلحة عن ابن عباس قوله: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ قال: كان الرجل يعاقد الرجل، أيهما مات ورثه الآخر، فأنزل الله: ﴿وَأُوْلُوا الأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ إِلاَّ أَن تَفْعَلُوا إِلَىٰ أَوْلِيَائِكُم مَّعْرُوفًا﴾[الأحزاب: ٦]. يقول: إلا أن يوصوا لأوليائهم الذين عاقدوا وصية فهو لهم جائز من ثلث مال الميت، وذلك هو المعروف.

وهذا نص غير واحد من السلف: أنها منسوخة بقوله: ﴿وَأُوْلُوا الأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ إِلاَّ أَن تَفْعَلُوا إِلَىٰ أَوْلِيَائِكُم مَّعْرُوفًا﴾.

وقال سعيد بن جبير: ﴿فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ﴾ أى: من الميراث. قال: وعاقد أبو بكر مولى فورثه. رواه ابن جرير.

وقال الزهرى عن سعيد بن المسيب: أنزلت هذه الآية فى الذين كانوا يتبنون رجالا غير أبنائهم، ويورثونهم، فأنزل الله فيهم، فجعل لهم نصيبا فى الوصية، ورد الميراث إلى الموالى فى ذى الرحم والعَصَبة وأبى الله للمدعين ميراثاً ممن ادعاهم وتبناهم، ولكن جعل لهم نصيبا من الوصية. رواه ابن جرير.

---

(١) فى ر: «باليوم». (٢) فى ر: «رحمهم».
(٣) صحيح البخارى برقم (٦٧٣٥) وصحيح مسلم برقم (١٦١٥).

وقد اختار ابن جرير أن المراد بقوله: ﴿فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ﴾ أي: من النصرة والنصيحة والمعونة، لا أن المراد: فآتوهم نصيبهم من الميراث ـ حتى تكون الآية منسوخة، ولا أن ذلك كان حكما ثم نسخ، بل إنما دلت الآية على الوفاء بالحلف المعقود على النصرة والنصيحة فقط، فهي محكمة لا منسوخة.

وهذا الذي قاله فيه نظر، فإن من الحلف ما كان على المناصرة[1] والمعاونة، ومنه ما كان على الإرث، كما حكاه غير واحد من السلف، وكما قال ابن عباس: كان المهاجري يرث الأنصاري دون قراباته وذوي رحمه، حتى نسخ ذلك، فكيف يقول: إن هذه الآية محكمة غير منسوخة[2]؟! والله أعلم.

﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَا أَنفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا (٣٤)﴾.

يقول تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾ أي: الرجل قَيِّم على المرأة، وهو رئيسها وكبيرها والحاكم عليها ومؤدبها إذا اعوجَّت ﴿بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ أي: لأن الرجال أفضل من النساء، والرجل خير من المرأة؛ ولهذا كانت النبوة مختصة بالرجال، وكذلك المُلْك الأعظم؛ لقوله ﷺ: «لن يُفلِحَ قومٌ ولَّوا أمرَهم امرأة» رواه البخاري من حديث عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه[3]. وكذا منصب القضاء وغير ذلك.

﴿وَبِمَا أَنفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ أي: من المهور والنفقات والكلف التي أوجبها الله عليهم لهنّ في كتابه وسنة نبيه ﷺ، فالرجل أفضل من المرأة في نفسه، وله الفضل عليها والإفضال، فناسب أن يكون قَيِّما عليها، كما قال [الله][4] تعالى: ﴿وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾ الآية [البقرة:٢٢٨].

---

(١) في أ: «المناجزة».

(٢) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في تعليقه على تفسير الطبري (٨/ ٢٨٨): «أشكل على ابن كثير هذا الموضع من كلام الطبري، فرواه عنه ثم قال: وفيه نظر فإن من الحلف ما كان على المناصرة والمعاونة، ومنه ما كان على الإرث كما حكاه غير واحد من السلف، وكما قال ابن عباس: كان المهاجري يرث الأنصاري دون قراباته وذوي رحمه، حتى نسخ ذلك فكيف يقول: إن هذه الآية محكمة غير منسوخة، والله أعلم.

وهذا الذي تعجب منه ابن كثير، قد بينه الطبري، وأقام عليه كل مذهبه، في كل ناسخ ومنسوخ، وقد كرره مرات كثيرة في تفسيره، وقد أعاده هنا عند ذكر الناسخ والمنسوخ فقال: إن الآية إذ اختلف في حكمها منسوخ هو أم غير منسوخ، واختلف المختلفون في حكمها، وكان لنفي النسخ عنها وإثبات أنها محكمة وجه صحيح، لم يجز لأحد أن يقضي بأن حكمها منسوخ، إلا بحجة يجب التسليم لها، وقد بين أبو جعفر مراراً أن الحجة التي يجب التسليم لها هي: ظاهر القرآن، والخبر الصحيح عن رسول الله ﷺ، أما تأويل ابن عباس أو غيره من الأئمة، فليس حجة في إثبات النسخ في آية، لتأويلها على أنها محكمة وجه صحيح.

فالعجب لابن كثير، حين عجب من أبي جعفر في تأويله وبيانه، ولو أنصف لنقض حجة الطبري في مقالته في الناسخ والمنسوخ، لا أن يحتج عليه ويتعجب منه، لحجة هي منقوضة عند الطبري، قد أفاض في نقضها مراراً في كتابه هذا، وفي غيرها من كتبه كما قال، رحم الله أبا جعفر، وغفر الله لابن كثير».

(٣) رواه البخاري برقم (٤٤٢٥)، (٧٠٩٩) من طريق الحسن البصري عن أبي بكرة.

(٤) زيادة من أ.

وقال على بن أبى طلحة عن ابن عباس: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾ يعنى: أمراء، عليها[1] أن تطيعه فيما أمرها به من طاعته، وطاعتُه: أن تكون محسنة إلى أهله حافظة لماله. وكذا قال مقاتل، والسدى، والضحاك.

وقال الحسن البصرى: جاءت امرأة إلى النبى ﷺ تستعديه[2] على زوجها أنه لَطَمَها، فقال رسول الله ﷺ: «القِصَاص»، فأنزل الله عز وجل: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى الناس﴾ الآية، فرجعت بغير قصاص.

رواه ابن جرير وابن أبى حاتم، من طرق، عنه. وكذلك أرسل هذا الخبر قتادة، وابن جُرَيج والسدى، أورد ذلك كله ابن جرير. وقد أسنده ابن مردويه من وجه آخر فقال:

حدثنا أحمد بن على النسائى، حدثنا محمد بن عبد الله[3] الهاشمى، حدثنا محمد بن محمد الأشعث، حدثنا موسى بن إسماعيل بن موسى بن جعفر بن محمد، حدثنى أبى، عن جدى، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن على قال: أتى النبى رجل من الأنصار بامرأة له، فقالت: يا رسول الله، إن زوجها فلان بن فلان الأنصارى، وإنه ضربها فأثر فى وجهها، فقال رسول الله ﷺ: «لَيْسَ ذَلكَ لَه». فأنزل الله: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ [بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ][4]﴾ أى: قوامون علَى النساء فى الأدب. فقال رسول الله ﷺ: «أَرَدْتُ أَمْراً وأَرَادَ اللهُ غَيْرَه»[5].

وقال الشعبى فى هذه الآية: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَا أَنفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ قال: الصداق الذى أعطاها، ألا ترى أنه لو قَذَفَها لاعنها، ولو قذفته جُلِدت.

وقوله: ﴿فَالصَّالِحَاتُ﴾ أى: من النساء ﴿قَانِتَاتٌ﴾ قال ابن عباس وغير واحد: يعنى مطيعات لأزواجهن ﴿حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ﴾.

وقال السدى وغيره: أى تحفظ زوجها فى غيبته فى نفسها وماله.

وقوله: ﴿بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾ أى: المحفوظ من حفظه.

قال ابن جرير: حدثنى المثنى، حدثنا أبو صالح، حدثنا أبو مَعْشَر، حدثنا سعيد بن أبى سعيد المَقبرى، عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «خَيرُ النساءِ امرأةٌ إذا نَظَرْتَ إليها سَرَّتْكَ، وإذا أمرْتَها أطاعتكَ، وإذا غِبْتَ عنها حَفِظتْكَ فى نَفْسِها ومالِكَ». قال: ثم قرأ رسول الله ﷺ هذه الآية: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾ إلى آخرها.

وورواه ابن أبى حاتم، عن يونس بن حبيب، عن أبى داود الطيالسى، عن محمد بن عبد الرحمن

---

(١) فى د، ر، أ: «عليهن». (٢) فى أ: «تستعذيه». (٣) فى ر، أ: «هبة الله».

(٤) زيادة من ر، أ.

(٥) فى إسناده محمد بن محمد بن الأشعث، قال ابن عدى: «كتبت عنه بمصر، حمله شدة تشيعه أن أخرج إلينا نسخة قريبا من ألف حديث عن موسى بن إسماعيل بن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن آبائه بخط طرى، وعامتها مناكير كلها أو عامتها، فذكرنا روايته هذه الأحاديث عن موسى هذا لأبى عبد الله الحسين بن على بن الحسن بن على من آل البيت بمصر، وهو أخو الناصر، فقال لنا: كان موسى هذا جارى بالمدينة أربعين سنة ما ذكر قط أن عنده شيئا من الرواية لا عن أبيه ولا عن غيره».

ابن أبى ذئب، عن سعيد المقبرى، به مثله سواء[١].

وقال الإمام أحمد: حدثنا يحيى بن إسحاق، حدثنا ابن لَهِيعة، عن عُبيد الله[٢] بن أبى جعفر: أن ابن قارظ[٣] أخبره: أن عبد الرحمن بن عوف قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا صلَّت المرأة خَمسها، وصامت شهرها، وحفظت فَرْجَها؛ وأطاعت زوجها قِيلَ لها: ادخُلِى الجنة من أىِّ أبواب الجنة شئْتِ».

تفرد به أحمد من طريق عبد الله بن قارظ[٤]، عن عبد الرحمن بن عوف[٥].

وقوله: ﴿وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ﴾ أى: والنساء اللاتى تتخوفون[٦] أن ينشزن على أزواجهن. والنشوز: هو الارتفاع، فالمرأة الناشز هى المرتفعة على زوجها، التاركة لأمره، المُعْرِضَة عنه، المُبْغِضَة له. فمتى ظهر له منها أمارات النشوز فليعظْها وليخوّفها عقابَ الله فى عصيانه[٧] فإن الله قد أوجب حق الزوج عليها وطاعته، وحرم عليها معصيته لما له عليها من الفضل والإفضال. وقد قال رسول الله ﷺ: «لو كُنْتُ آمراً أحداً أن يَسْجد لأحد لأمرتُ المرأة أن تَسْجُدَ لزوجها، من عظَم حَقِّه عليها»[٨] وروى البخارى، عن أبى هريرة، رضى الله عنه،قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا دعَا الرَّجُلُ امرأتَهُ إلى فِراشِه فأبَتْ عليه، لَعَنَتْهَا الملائكة حتى تُصْبِح»[٩]. ورواه مسلم، ولفظه: «إذا باتت المرأة هَاجِرة[١٠] فِراشَ زَوْجِها، لعنتها الملائكة حتى تُصبِح»[١١]؛ ولهذا قال تعالى: ﴿وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ﴾.

وقوله: ﴿وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ﴾ قال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس: الهجران[١٢]: ألا يجامعها، ويضاجعها على فراشها ويوليها ظهره. وكذا قال غير واحد، وزاد آخرون ـ منهم: السدى، والضحاك، وعكرمة، وابن عباس فى رواية ـ: ولا يكلمها مع ذلك ولا يحدثها.

وقال على بن أبى طلحة أيضا، عن ابن عباس: يعظها، فإن هى قبلت وإلا هجرها فى المضجع، ولا يكلمها من غير أن يذر نكاحها، وذلك عليها شديد.

وقال مجاهد، والشعبى، وإبراهيم، ومحمد بن كعب، ومِقْسم، وقتادة: الهجر: هو ألا يضاجعها.

وقد قال أبو داود: حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا حماد، عن على بن زيد، عن أبى حرّة الرقاشى، عن عمه أن النبى ﷺ قال: «فإن خِفتُم نُشُوزَهنَّ فاهْجُروهنَّ فى المضَاجِعِ». قال حماد:

(١) تفسير الطبرى (٨/ ٢٩٥).
(٢) فى د، ر:« عبد الله». (٣، ٤) فى أ: «فارس».
(٥) المسند (١/ ١٩١).
(٦) فى أ:« تخافون». (٧) فى ر:«عصيانها».
(٨) رواه الترمذى برقم (١١٥٩) من حديث أبى هريرة رضى الله عنه، ورواه أحمد فى المسند (٦/ ٧٦) من حديث عائشة.
(٩) صحيح البخارى برقم (٣٢٣٧).
(١٠) فى ر:«مهاجره».
(١١) صحيح مسلم برقم (١٤٣٦).
(١٢) فى د،ر:«الهجر».

يعنى النكاح[١].

وفى السنن والمسند عن معاوية بن حيدة القشيرى أنه قال: يا رسول الله، ما حق امرأة أحدنا؟ قال: «أن تُطعمها إذا طَعِمْتَ، وتكسوها إذا اكْتَسَيْتَ، ولا تَضْرِب الوَجْهَ ولا تُقَبِّح، ولا تَهْجُر إلا فى البَيْت»[٢].

وقوله: ﴿وَاضْرِبُوهُنَّ﴾[٣] أى: إذا لم يَرْتَدِعْن[٤] بالموعظة ولا بالهجران، فلكم أن تضربوهن ضربا غير مبرح، كما ثبت فى صحيح مسلم عن جابر عن النبى ﷺ: أنه قال فى حجة الوداع: «واتَّقُوا اللهَ فى النِّساء، فإنهن عندكم عَوَانٌ، ولكم عليهن ألا يُوطِئْن فُرُشكم أحدا تكرهونه، فإن فَعَلْنَ ذلك فاضربوهن ضَرْبا غير مُبَرِّحٍ، ولهن عليكم رِزْقُهنَّ وكِسْوتهن بالمعروف»[٥].

وكذا قال ابن عباس وغير واحد: ضربا غير مبرح. قال الحسن البصرى: يعنى غير مؤثر. وقال الفقهاء: هو ألاّ يكسر فيها عضوا ولا يؤثر فيها شيئا.

وقال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس: يهجرها فى المضجع، فإن أقبلت وإلا فقد أذن الله لك أن تضرب ضربا غير مبرح، ولا تكسر لها عظما، فإن أقبلت وإلا فقد حَل لك منها الفدية.

وقال سفيان بن عُيَينة، عن الزهرى، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر، عن إياس بن عبد الله بن أبى ذُباب[٦] قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَضْرِبوا إماءَ الله». فجاء عمر إلى رسول الله ﷺ فقال: ذئِرَت النساء على أزواجهن. فرخص فى ضربهن، فأطاف بآل رسول الله ﷺ نساء كثير يشكون[٧] أزواجهن، فقال رسول الله ﷺ: «لقد أطافَ بآل محمد نِساءٌ كثير يَشْكُون[٨] أزواجهن، ليس أولئك بخياركم» رواه أبو داود والنسائى وابن ماجة[٩].

وقال الإمام أحمد: حدثنا سليمان بن داود ـ يعنى أبا داود الطيالسى ـ حدثنا أبو عوانة، عن داود الأَوْدِيِّ، عن عبد الرحمن المُسْلى[١٠] عن الأشعث بن قيس، قال: ضِفْتُ عمر، فتناول امرأته فضربها، وقال: يا أشعث، احفظ عنى ثلاثا حَفِظتهن عن رسول الله ﷺ: لا تَسأل الرَّجُلَ فِيمَ ضَرَبَ امرأَتَهُ، ولا تَنَم إلا على وِتْر. . . ونسى الثالثة.

وكذا رواه أبو داود والنسائى وابن ماجة، من حديث عبد الرحمن بن مهدى، عن أبى عوانة، عن داود الأودىّ، به[١١].

وقوله: ﴿فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً﴾ أى: فإذا أطاعت المرأة زوجها فى جميع ما يريد منها، مما أباحه الله له منها، فلا سبيل له عليها بعد ذلك، وليس له ضربها ولا هجرانها.

---

(١) سنن أبى داود برقم (٢١٤٥).

(٢) سنن أبى داود برقم (٢١٤٣) والمسند (٤/٤٤٧).

(٣) فى ر: «فاضربوهن». (٤) فى أ: «إذا لم يرتدعن عما ينهاها عنه».

(٥) صحيح مسلم برقم (١٢١٨).

(٦) فى أ: «ذئاب». (٧، ٨) فى أ: «يشتكين».

(٩) سنن أبى داود برقم (٢١٤٦) وسنن النسائى الكبرى برقم (٩١٦٧) وسنن ابن ماجة برقم (١٩٧٥).

(١٠) فى د: «السلمى».

(١١) سنن أبى داود برقم (٢١٤٧) وسنن النسائى الكبرى برقم (٩١٦٨) وسنن ابن ماجة برقم (١٩٨٦).

وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا﴾ تهديد للرجال إذا بغوا على النساء من غير سبب، فإن الله العلىّ الكبير وليهن، وهو ينتقم ممن ظلمهن وبغى عليهن.

**﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِن يُرِيدَا إِصْلاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا (٣٥)﴾.**

ذكر [تعالى][1] الحال الأول، وهو إذا كان النفور والنشوز من الزوجة، ثم ذكر الحال الثانى وهو: إذا كان النفور من الزوجين فقال تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا﴾.

قال الفقهاء: إذا وقع الشقاق بين الزوجين، أسكنهما الحاكم إلى جنب ثقة، ينظر فى أمرهما، ويمنع الظالم منهما من الظلم، فإن تفاقم أمرهما وطالت خصومتهما، بعث الحاكم ثقة من أهل المرأة، وثقة من قوم الرجل، ليجتمعا وينظرا فى أمرهما، ويفعلا ما فيه المصلحة مما يريانه من التفريق أو التوفيق[2]. وتَشوف الشارع إلى التوفيق؛ ولهذا قال: ﴿إِن يُرِيدَا إِصْلاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا﴾.

قال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس: أمر الله، عز وجل، أن يبعثوا رجلا صالحاً من أهل الرجل، ورجلا مثله من أهل المرأة، فينظران أيهما المسىء، فإن كان الرجل هو المسىء، حجبوا عنه امرأته وقصروه على النفقة، وإن كانت المرأة هى المسيئة، قصروها على زوجها ومنعوها النفقة. فإن اجتمع رأيهما على أن يفرقا أو يجمعا، فأمرهما جائز. فإن رأيا أن يجمعا، فرضى أحد الزوجين وكره ذلك الآخر، ثم مات أحدهما، فإن الذى رضى يرث الذى كره، ولا يرث الكاره الراضى. رواه ابن أبى حاتم وابن جرير.

وقال عبد الرزاق: أخبرنا مَعْمَر، عن ابن طاوس، عن عكرمة بن خالد، عن ابن عباس قال: بعثت أنا ومعاوية حكمين، قال معمر: بلغنى أن عثمان بعثهما، وقال لهما: إن رأيتما أن تُجْمَعا جُمِعْتُما، وإن رأيتما أن تُفَرِّقا فُرِّقْتما[3].

وقال: أنبأنا ابن جريج، حدثنى ابن أبى مليكة، أن عَقيل بن أبى طالب تَزَوَّج فاطمة بنت عتبة ابن ربيعة فقالت: تصير إلىَّ[4] وأنفق عليك. فكان إذا دخل عليها قالت: أين عتبة بن ربيعة وشيبة ابن ربيعة؟ قال: على يسارك فى النار إذا دخلت. فشدت عليها ثيابها فجاءت عثمان، فذكرت له ذلك[5]، فضحك وأرسل ابن عباس ومعاوية، فقال ابن عباس: لأفُرِّقَن بينهما. فقال معاوية: ما كنت لأفرق بين شيخين من بنى عبد مناف، فأتياهما فوجداهما قد أغلقا عليهما أبوابهما، فرجعا.

وقال عبد الرزاق: أخبرنا مَعْمَر، عن أيوب، عن محمد بن سيرين، عن عبيدة قال: شهدت عليا وجاءته امرأة وزوجها، مع كل واحد منهما فِئَام من الناس، فأخرج هؤلاء حكما وهؤلاء حكما، فقال على للحَكَمَين: أتدريان ما عليكما؟ إن عليكما إن رأيتما أن تجمعا، جمعتما. فقالت المرأة: رضيت

---

(١) زيادة من أ. (٢) فى د، ر: من التوفيق أو التفريق. (٣) فى أ: «ففرقا».
(٤) فى د، ر: «لى». (٥) فى د، ر: «فذكرت ذلك له».

بكتاب الله لي وعليّ. وقال الزوج: أما الفرقة فلا. فقال علي: كذبت، والله لا تبرح حتى ترضى بكتاب الله، عز وجل، لك وعليك.

رواه ابن أبي حاتم، ورواه ابن جرير، عن يعقوب، عن ابن علية، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن عَبيدة، عن علي، مثله. ورواه من وجه آخر، عن ابن سيرين، عن عبيدة، عن علي، به(١).

وهذا مذهب جمهور العلماء: أن الحكمين إليهما الجمع والتفرقة، حتى قال إبراهيم النخعي: إن شاء الحكمان أن يفرقا بينهما بطلقة أو طلقتين أو ثلاث فعلا. وهو رواية عن مالك.

وقال الحسن البصري: الحكمان يحكمان في الجمع ولا يحكمان في التفريق، وكذا قال قتادة، وزيد بن أسلم. وبه قال أحمد بن حنبل، وأبو ثور، وداود، ومأخذهم قوله تعالى: ﴿**إِن يُرِيدَا إِصْلاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا**﴾ولم يذكر التفريق.

وأما إذا كانا وكيلين من جهة الزوجين، فإنه يُنَفَّذُ حكمهما(٢) في الجمع والتفرقة بلا خلاف.

وقد اختلف الأئمة في الحكمين: هل هما منصوبان من عند الحاكم، فيحكمان وإن لم يرض الزوجان، أو هما وكيلان من جهة الزوجين؟ على قولين: فالجمهور على الأول؛ لقوله تعالى: ﴿**فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا**﴾ فسماهما حكمين، ومن شأن الحكم أن يحكم بغير رضا المحكوم عليه، وهذا(٣) ظاهر الآية، والجديدُ من مذهب الشافعي، وهو قول أبي حنيفة وأصحابه.

الثاني منهما، بقول علي، رضي الله عنه، للزوج ـ حين قال: أما الفرقة فلا ـ قال: كذبت، حتى تقر بما أقرت به، قالوا: فلو كانا حاكمين لما افتقر إلى إقرار الزوج، والله أعلم.

قال الشيخ أبو عمر بن عبد البر: وأجمع العلماء على أن الحكمين ـ إذا اختلف قولهما ـ فلا عبرة بقول الآخر، وأجمعوا على أن قولهما نافذ في الجمع وإن لم يوكلهما الزوجان، واختلفوا: هل ينفذ قولهما في التفرقة؟ ثم حكى عن الجمهور أنه ينفذ قولهما فيها(٤) أيضا(٥).

**﴿ وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالاً فَخُورًا (٣٦) ﴾.**

يأمر تعالى بعبادته وحده لا شريك له؛ فإنه هو الخالق الرازق المنعم المتفضل على خلقه في جميع الآنات والحالات، فهو المستحق منهم أن يوحدوه، ولا يشركوا به شيئا من مخلوقاته، كما قال رسول الله ﷺ لمعاذ: «أتَدْرِي ما حَقُّ الله على العباد(٦)؟» قال: الله ورسوله أعلم. قال: «أن يَعْبدُوهُ ولا

(١) تفسير عبد الرزاق (١/ ١٥٦) وتفسير الطبري (٨/ ٣٢٠، ٣٢١).
(٢) في أ: «حكماها». (٣) في أ: « وهو». (٤) في ر: « فيه»، وفي أ: «قولهما فيها منه من غير توكيل».
(٥) الاستذكار لابن عبد البر (١٨/ ١١١).
(٦) في أ: «عباده».

يُشْرِكُوا به شيئا»، ثم قال: «أتدْرِى ما حقُّ العبادِ عَلَى الله إذا فَعَلُوا ذلك؟ ألا يُعَذِّبَهُم»[١] . ثم أوصى بالإحسان إلى الوالدين، فإن الله، سبحانه، جعلهما سبباً لخروجك من العدم إلى الوجود، وكثيرا ما يقرنُ الله، سبحانه،[٢] بين عبادته والإحسان إلى الوالدين، كقوله: ﴿أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ﴾ [لقمان: ١٤]، وكقوله: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ [الإسراء: ٢٣].

ثم عطف على الإحسان إلى الوالدين الإحسان[٣] إلى القرابات من الرجال والنساء، كما جاء فى الحديث: «الصَّدَقَةُ عَلَى المِسْكِينِ صَدَقَةٌ، وعَلَى ذِى الرَّحِم صَدَقَةٌ وَصِلَةٌ»[٤].

ثم قال: ﴿وَالْيَتَامَىٰ﴾ وذلك لأنهم قد فقدوا من يقوم بمصالحهم، ومن ينفق عليهم، فأمر الله بالإحسان إليهم والحنو عليهم.

ثم قال: ﴿وَالْمَسَاكِينِ﴾ وهم المحاويج من ذوى الحاجات الذين لا يجدون ما يقوم بكفايتهم، فأمر الله بمساعدتهم بما تتم به كفايتهم وتزول به ضرورتهم. وسيأتى الكلام على الفقير والمسكين فى سورة براءة.

وقوله: ﴿وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ﴾. قال على بن أبى طَلْحَةَ، عن ابنِ عَبَّاسٍ: ﴿وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ﴾ يعنى الذى بينك وبينه قرابة، ﴿وَالْجَارِ الْجُنُبِ﴾ الذى ليس بينك وبينه قرابة. وكذا رُوى عن عِكْرِمةَ، ومُجَاهد، وميمون بنِ مهْرانَ، والضحاك، وزيد بْنِ أَسْلَمَ، ومقاتل بن حيَّان، وقتادة.

وقال أبو إسحاق عن نَوْفَ الْبِكَالِى فى قوله: ﴿وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ﴾: يعنى المسلم ﴿وَالْجَارِ الْجُنُبِ﴾ يعنى اليهودى والنصرانى. رواه ابْن جَرِيرٍ، وابنُ أبى حَاتم.

وقال جَابرٌ الْجُعْفِىّ، عن الشعبى، عن على وابنِ مسعود: ﴿وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ﴾ يعنى المرأة. وقال مُجَاهِد أيضا فى قوله: ﴿وَالْجَارِ الْجُنُبِ﴾ يعنى الرفيق فى السفر.

**وقد وردت الأحاديث بالوصايا بالجار، فنذكر منها ما تيسر، وبالله المستعان:**

**الحديث الأول**: قال الإمام أحمدُ: حدثنا محمد بن جعفرٍ، حدثنا شعبة، عن عمر بن محمد بن زيد: أنه سمع أباه محمداً يحدث، عن عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «مازال جبريل يوصِينى بالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سيُورِّثُه».

أخرجاه فى الصحيح من حديث عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر، به[٥].

**الحديث الثانى**: قال الإمامُ أحمدُ: حدثنا سُفْيَانُ، عن داودَ بْنِ شَابُور، عن مجاهد، عن عبد الله ابن عَمْرٍو قال: قال رسول الله ﷺ: «مازالَ جِبرِيلُ يُوصِينى بالْجَارِ حتى ظَنَنْتُ أنه سيُوَرِّثُه»[٦].

---

(١) رواه البخارى فى صحيحه برقم (٧٣ ٧٣) ومسلم فى صحيحه برقم (٣٠).

(٢) فى أ: «تعالى». (٣) فى ر: «والإحسان».

(٤) رواه أحمد فى مسنده (١٧/٤) من حديث سلمان بن عامر، رضى الله عنه.

(٥) المسند (٢/ ٨٥) وصحيح البخارى برقم (٦٠١٥) وصحيح مسلم برقم (٢٦٢٥).

(٦) المسند (٢/ ١٦٠).

وروى أبو داود والترمذى نحوه، من حديث سفيان بن عيينة، عن بَشِيرٍ أبى[1] إسْمَاعيلَ ـ زاد الترمذى: وداود بن شَابُور ـ كلاهما عن مجَاهد، به. ثم قال الترمذى: حسن غريب من هذا الوجه[2]، وقد رُوى عن مجاهد عن[3] عائشةَ وأبى هريرة عن النبى ﷺ.

**الحديث الثالث عنه**: قال أحمد أيضا: حدثنا عبد الله بن يَزيد، أخبرنا حَيْوةُ، أخبرنا شَرْحَبِيلُ ابْنُ شُرَيك أنه[4] سَمع أبا عبد الرحمن الحُبُلى يحدث عن عبد الله بْنِ عَمْرِو بنِ الْعَاصِ، عن رسول الله ﷺ أنّه قال: «خَيْرُ الأَصْحَابِ عِندَ اللهِ خَيْرُهُم لِصَاحِبِهِ، وخَيْرُ الجِيرانِ عند اللهِ خيرهم لِجَارِهِ».

ورواه الترمذى عن أحمد بن محمد، عن عبد الله بن المبارك، عن حَيْوَةَ بن شُرَيح ـ به، وقال: [حديث][5] حسن غريب[6].

**الحديث الرابع**: قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الرحمن بن مهدى، حدثنا سفيان، عن أبيه، عن عَبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ عن عُمَر قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَشْبَعُ الرجل دون جَارِهِ». تفرد به أحمد[7].

**الحديث الخامس**: قال الإمام أحمد: حدثنا على بن عبد الله، حدثنا محمد بن فضيل بن غزْوان، حدثنا محمد بن سعد الأنصارى، سمعت أبا ظَبْيَة الكَلاَعِىّ، سمعت المقدادَ بن الأسود يقول: قال رسول الله ﷺ لأصحابه: [«ما تقولون فى الزنا؟» قالوا: حَرَّمَهُ اللهُ ورسُولُه، فهو حرام إلى يوم القيامة. فقال رسولُ الله ﷺ][8]: «لأَنَ يَزْنِى الرَّجُلُ بعَشْرِ نسْوَة، أَيْسَرُ عليه من أن يزنِى بامرأة جَاره». قال: ما تقولون فى السَّرِقَة؟ قالوا: حَرَّمَهَا اللهُ وَرَسُولُهُ فهى حرام. قَالَ: «لأَن يَسْرِقَ الرجل مِن عَشْرَةِ أَبيَاتٍ ،أيْسَرُ عَلَيْهِ مِنْ أَنْ يسرقَ مِنْ جَارِهِ».

تفرد به أحمد[9]، وله شاهد فى الصحيحين من حديث ابْنِ مَسْعُود: قلت: يا رسول الله، أىُّ الذَّنْب أَعْظَمُ؟ قَالَ: «أن تجعل لله نداً وهُوَ خَلَقَكَ». قُلْتُ: ثُمَّ أىُّ؟ قالَ: «أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ خَشْيَةَ أَن يُطْعمَ معك». قُلتُ: ثُمَّ أىُّ؟ قَالَ: «أَنْ تُزَانى حَلِيلَةَ جَارِكَ»[10].

**الحديث السادس**: قال الإمامُ أحمد: حدثنا يَزِيدُ، أخبرنا هشَامٌ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أَبى الْعَالِيَة، عَنْ رَجُلٍ من الأنصار قال: خَرَجْتُ مِن أهلى أريدُ النَّبىَّ ﷺ، فإذَا به قَائمٌ ورجل مَعَهُ مُقْبلٌ[11] عليه، فَظَنَنْتُ أَنَّ لهما حَاجة ـ قَالَ الأَنْصَارِىُّ: لقد قام رسول الله ﷺ حتى جعلت أرْثِى لِرَسُول الله ﷺ من طُول الْقِيَامِ، فَلَمَّا انصرفَ قُلتُ: يا رسول الله، لقد قامَ بك هذا الرَّجُلُ حتى جَعَلْتُ أَرْثِى لَكَ من طُولِ الْقِيامِ. قَالَ: «وَلَقَدْ رَأَيْتَه؟» قُلتُ: نعم. قَالَ: «أَتدْرِى مَن هُوَ؟» قُلْتُ: لاَ. قال: «ذَاكَ جِبْرِيلُ،

---

(١) فى ر: «ابن».
(٢) سنن أبى داود برقم (٥١٥٢) وسنن الترمذى برقم (١٩٤٣).
(٣) فى أ: «و».
(٤) فى ر: «أو».
(٥) زيادة من أ.
(٦) المسند (٢/ ١٦٧) وسنن الترمذى برقم (١٩٤٤).
(٧) المسند (١/ ٥٤) وقال الهيثمى فى المجمع (٨/ ١٦٧): «رجاله رجال الصحيح إلا أن عباية بن رفاعة لم يسمع من عمر».
(٨) زيادة من أ، والمسند.
(٩) المسند (٦/ ٨).
(١٠) صحيح البخارى برقم (٤٧٦١) وصحيح مسلم برقم (٦٨).
(١١) فى أ: «يقبل».

مازال يُوصِينِى بِالْجَارِ حتى ظَنَنْتُ أَنَّه سَيُورِثُه. ثُمَّ قال: أَمَا إِنَّك لَو سَلَّمْتَ عليه، رد عليك السلام»[١].

**الحديث السابع**: قال عبد بن حُمَيْد فى مسنده: حدثنا يَعْلَى بْنُ عُبَيْد، حدثنا أَبُو بَكْرٍ ـ يعنى الْمدَنىّ ـ عن جابر بن عبد الله قال: جاء رجل من الْعَوَالِى ورسول الله ﷺ وجِبْرِيلُ عليه السلام يُصَلِّيَانِ حَيْثُ يُصَلَّى على الْجَنَائِز، فلما انصرف قال الرجل: يا رسولَ الله، من هذا الرجل الذى رأيت معك؟ قال: «وقد رأيتَه؟» قال: نَعَمْ. قال: «لقد رأَيْتَ خَيراً كثيراً، هَذَا جِبرِيلُ مَازَالَ يُوصِينِى بالجار حتى رُئِيت أَنَّه سَيُورِّثُه».

تفرد به من هذا الوجه[٢]، وهو شاهد للذى قبله.

**الحديث الثامن**: قال أبو بكر البزار: حدثنا عبيد الله[٣] بن محمد أبو الرَّبِيعِ الْحَارِثِىّ، حدثنا مُحَمَّدُ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ بْن أَبِى فُدَيْك، أخبرنى عبد الرَّحمن بنُ الْفَضل[٤]، عن عَطَاء الخَرَاسانى، عن الحسنِ، عن جابر بنِ عَبْد الله قال: قَالَ رسولُ الله ﷺ: «الجيرانُ ثَلاثَةٌ: جَارٌ لهُ حَقٌ وَاحِدٌ، وَهُوَ أَدْنَى الجيران حقاً، وجار له حقَّان، وجَارٌ له ثلاثةُ حُقُوق، وَهُوَ أفضلُ الجيران حقا. فأما الذى له حق واحد فجار مُشْرِكٌ لا رَحِمَ لَهُ، لَهُ حَقُ الْجوار. وأَمَّا الَّذى لَهُ حقان فَجَارٌ مُسْلِمٌ،له حق الإسلام وحق الْجوارِ،وأَمَّا الَّذى لَهُ ثَلاثَةُ حُقُوقٍ،فَجَارٌ مُسْلِمٌ ذُو رَحِمٍ،لَهُ حق الجَوار وحق الإسلام وحَقُّ الرحِمِ».

قال البَزَّارُ: لا نعلم أحدا روى عن عبد الرحمن بن الْفُضَيْل[٥] إلا ابْنَ أَبِى فُدَيْك[٦].

**الحديث التاسع**: قال الإمام أحمد: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبى عِمْرَانَ، عن طَلْحَةَ بنِ عَبْد الله، عن عائشة؛ أنها سألت رسولَ الله ﷺ فقالت: «إنّ لى جَارَيْنِ، فإلى أيِّهِمَا أُهْدِى؟ قَالَ: «إِلَى أَقْرَبِهِمَا مِنْك بَاباً».

ورواه البخارى من حديث شُعْبَة، به[٧].

وقوله: ﴿وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ﴾ قال الثورىُّ، عن جابر الْجُعْفِى، عن الشَّعبى، عن على وابنِ مسعودٍ قالا: هى المرأة.

وقال ابن أبى حاتم: ورُوِىَ عن عبد الرحمن بن أبى لَيْلَى، وإبراهيم النَّخَعِىّ، والحسن، وسعيد ابن جُبَير ـ فى إحدى الروايات ـ نحوُ ذلك.

وقال ابن عباس ومجاهدٌ، وعكْرِمَةُ، وقَتَادَةُ: هو الرفيق فى السفر. وقال سعيد بن جُبَيْرٍ: هو الرفيق الصالح. وقال زَيْدُ بنُ أَسْلَمَ: هو جليسك فى الحضر، ورفيقك فى السفر.

وأما ﴿وَابْنِ السَّبِيلِ﴾ فعن ابن عباس وجماعة هو: الضيف.

---

(١) المسند (٥/ ٣٢) وقال الهيثمى فى المجمع (٨/ ١٦٤):«رجاله رجال الصحيح».

(٢) ورواه البزار فى مسنده (١٨٩٧) «كشف الأستار» من طريق الفضل بن مبشر أبو بكر المدنى به.

قال الهيثمى فى المجمع (٨/ ١٦٥):«فيه الفضل بن مبشر وثقه ابن حبان وضعفه غيره، وبقية رجاله ثقات».

(٣) فى أ:«عبد الله». (٤) فى د، ر:«الفضيل». (٥) فى أ:«الفضل».

(٦) مسند البزار برقم (١٨٩٦) «كشف الأستار» وقال الهيثمى فى المجمع (٨/ ١٦٤):«رواه البزار عن شيخه عبد الله بن محمد الحارثى وهو وضاع».

(٧) المسند (٦/ ١٧٥) وصحيح البخارى برقم (٦٠٢٠).

وقال مجاهد، وأبو جَعْفَرٍ الباقرُ، والحسنُ، والضحاكُ، ومقاتلُ: هو الذى يمر عليك مجتازاً فى السفر.

وهذا أظهر، وإن كان مراد القائل بالضيف: المار فى الطريق، فهما سواء. وسيأتى الكلام على أبناء السبيل فى سورة براءة، وبالله الثقة وعليه التكلان.

وقوله: ﴿وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ وصية بالأرقاء؛ لأن الرقيق ضعيف الحيلة أسير فى أيدى الناس، ولهذا ثبت أن رسول الله ﷺ جعل يُوصى أُمَّتَه فى مرضِ الموت يقول: «الصلاةَ الصلاةَ وما ملكتْ أيمانُكم». فجعل يُرَدِّدُها حتى ما يَفِيضُ بها لسانه[١].

وقال الإمام أحمد: حدثنا إبراهيم بن أبى العباس، حدثنا بَقِيّة، حدثنا بَحيرُ بن سعد، عن خالد ابنِ مَعْدَان، عن الْمِقْدَامِ بن مَعْد يكَرِب قال: قال رسول ﷺ: «ما أطعمتَ نَفْسَك فهو لك صدقةٌ، وما أطعمتَ وَلَدَكَ فهو لك صدقة، وما أطعمتَ زَوْجَتَكَ فهو لك صَدَقَةٌ، ومَا أَطْعَمْتَ خَادِمَكَ فهو لَك صَدَقَةٌ».

ورواه النسائى من حديث بَقِيَّة، وإسناده صحيح[٢]، ولله الحمد.

وعن عبد الله بن عمرو أنه قال لقَهْرَمَانَ له: هل أعطيت الرقيق قُوتَهم؟ قال: لا. قال: فانطلق فأعطهم؛ فإن رسول الله ﷺ قال: «كَفى بالمرء إثما أن يحبس عمن يملك قوتهم». رواه مسلم[٣].

وعن أبى هريرة، عن النبى ﷺ قال: «للمملوك طعامه وكِسْوَتُه، ولا يكلَّف من العمل إلا ما يُطيق». رواه مسلم أيضا[٤].

وعنه، عن النبى ﷺ قال: «إذا أتى أحدكم خادمه بطعامه، فإن لم يُجْلسه معه، فليناوله لقمةً أو لقمتين أو أَكْلَةً أو أَكْلَتين، فإنه وَلِىَ حَرّه وعلاجه».

أخرجاه ولفظه للبخارى، ولمسلم[٥]: «فليقعده معه فليأكل، فإن كان الطعام مَشْفُوها قليلا فَلْيَضع فى يده أكلة أو أكلتين».

وعن أبى ذرٍ، رضى الله عنه، عن النبى ﷺ قال: «هم إخوانكم خَوَلكم، جعلهم الله تحت أيديكم، فمن كانَ أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل، وليلبسه مما يلبس، ولا تكلفوهم ما يغلبهم، فإن كلفتموهم، فأعينوهم». أخرجاه[٦].

وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالاً فَخُورًا﴾ أى: مختالا فى نفسه، معجبا متكبرا، فخورا على الناس، يرى أنه خير منهم، فهو فى نفسه كبير، وهو عند الله حقير، وعند الناس بغيض.

---

(١) رواه أبو داود فى السنن برقم (٥١٥٤) من حديث على بن أبى طالب رضى الله عنه.
(٢) المسند (٤/ ١٣١) وسنن النسائى الكبرى برقم (٩١٨٥).
(٣) صحيح مسلم برقم (٩٩٦).
(٤) صحيح مسلم برقم (١٦٦٢).
(٥) صحيح البخارى برقم (٥٤٦٠) وصحيح مسلم برقم (١٦٦٣).
(٦) صحيح البخارى برقم (٣١) وصحيح مسلم برقم (١٦٦١).

قال مجاهد فى قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالاً﴾ يعنى: متكبرا ﴿فَخُورًا﴾ يعنى: يَعُد ما أعطى، وهو لا يشكر الله، عز وجل. يعنى: يفخر على الناس بما أعطاه الله من نعمه، وهو قليل الشكر لله على ذلك.

وقال ابن جرير: حدثنى القاسم، حدثنا الحسين، حدثنا محمد بن كَثير، عن عبد الله بن واقد أبى رجاء الهَرَوىّ قال: لا تجد سَيِّئَ المَلَكة إلا وجدته مختالا فخورا ـ وتلا: ﴿وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ [إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالاً فَخُورًا](١)﴾ ولا عاقا إلا وجدته جبارا شقيا ـ وتلا: ﴿وَبَرًّا بِوَالِدَتِي وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَّارًا شَقِيًّا﴾ [مريم: ٣٢].

وروى ابن أبى حاتم، عن العوام بن حَوْشَب، مثله فى المختال الفخور. وقال:

حدثنا أبى، حدثنا أبو نعيم، حدثنا الأسود بن شَيْبَان، حدثنا يزيد بن عبد الله بن الشِّخِّير قال: قال مُطَرِّف: كان يبلغنى عن أبى ذر حديث كنت أشتهى لقاءه، فلقيته فقلت: يا أبا ذر، بلغنى أنك تزعم أن رسول الله ﷺ حدثكم: «إن الله يحب ثلاثة ويُبغض ثلاثة»؟ قال: أجل، فلا إخالنى(٢) أكذب على خليلى، ثلاثاً. قلت: من الثلاثة الذين يُبْغض الله؟ قال: المختال الفخور، أوليس تجدونه عندكم فى كتاب الله المنزل؟ ثم قرأ الآية: ﴿إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالاً فَخُورًا﴾(٣)[النساء: ٣٦].

وحدثنا أبى، حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا وُهَيْبُ بن خالد، عن أبى تَمِيمَةَ عن رجل من بَلْهُجَيم قال: قلت: يا رسول الله، أوصنى. قال: «إياك وإسبالَ الإزار، فإن إسبال الإزار من المَخِيلة، وإن الله لا يحب المَخِيلة»(٤).

﴿الَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا (٣٧) وَالَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ وَلا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلا بِالْيَوْمِ الآخِرِ وَمَن يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا فَسَاءَ قَرِينًا (٣٨) وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ آمَنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَأَنفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا (٣٩)﴾.

يقول تعالى ذامًّا الذين يبخلون بأموالهم أن ينفقوها فيما أمرهم الله به ـ من بر الوالدين، والإحسان إلى الأقارب واليتامى والمساكين، والجار ذى القربى، والجار الجُنُب، والصاحب بالجنب، وابن السبيل، وما ملكت أيمانكم من الأرقاء ـ ولا يدفعون حق الله فيها، ويأمرون الناس بالبخل أيضا. وقد قال رسول الله ﷺ: «وأى داء أَدْوَأ من البخل؟». وقال: «إياكم والشّحَ، فإنه أهلك من كان قبلكم، أمرهم بالقطيعة فقطعوا، وأمرهم بالفجور فَفَجَرُوا»(٥).

(١) زيادة من: ر، أ، وفى هـ: «الآية».

(٢) فى ر: «إخالك».

(٣) ورواه أحمد فى مسنده (٥/ ١٧٦) من طريق يزيد عن الأسود بن شيبان بأطول منه وأتم.

(٤) ورواه أحمد فى مسنده (٥/ ٦٤) من طريق وهيب بن خالد به.

(٥) رواه أبو داود فى السنن برقم (٦٦٩٨) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنه.

وقوله: ﴿وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ﴾ فالبخيل جَحُود لنعمة الله عليه لا تظهر عليه ولا تبين، لا فى أكله[1] ولا فى ملبسه، ولا فى إعطائه وبذله، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الإِنسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُودٌ . وَإِنَّهُ عَلَىٰ ذَلِكَ لَشَهِيدٌ﴾ [العاديات: ٦، ٧] أى: بحاله وشمائله، ﴿وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ﴾ [العاديات: ٨] وقال هاهنا: ﴿وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ﴾، ولهذا توعَّدهم بقوله: ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا﴾. والكفر هو الستر والتغطية، فالبخيل يستر نعمة الله عليه ويكتمها ويجحدها، فهو كافر لنعم الله عليه.

وفى الحديث: «إن الله إذا أنعم نعمةً على عبدٍ أحبَّ أن يَظْهَرَ أثرُها عليه»[2]. وفى الدعاء النبوى: «واجعلنا شاكرين لنعمتك، مثنين بها عليك قابليها ـ ويروى: قائليها ـ وأتممها علينا»[3].

وقد حمل بعضُ السلف هذه الآية على بخل اليهود بإظهار العلم الذى عندهم، من صفة النبى ﷺ وكتمانهم ذلك؛ ولهذا قال: ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا﴾. رواه ابن إسحاق، عن محمد بن أبى محمد، عن عكرمة أو سعيد بن جُبَيْر، عن ابن عباس. وقاله مجاهد وغير واحد.

ولا شك أن الآية محتملة لذلك، والظاهر أن السياق فى البخل بالمال، وإن كان البخل بالعلم داخلا فى ذلك بطريق الأولى؛ فإن سياق الكلام فى الإنفاق على الأقارب والضعفاء، وكذا الآية التى بعدها، وهى قوله: ﴿وَالَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ﴾ فذكر المسكين المذمومين وهم البخلاء، ثم ذكر الباذلين المرائين الذين يقصدون بإعطائهم السمعة وأن يُمدَحوا بالكرم، ولا يريدون بذلك وجه الله، وفى الحديث الذى فيه الثلاثة الذين هم أول من تُسَجَّرُ بهم النار، وهم: العالم والغازى والمنفق، المراؤون بأعمالهم، يقول صاحب المال: ما تركت من شىء تحب أن ينفق فيه إلا أنفقت فى سبيلك. فيقول الله: كذبت؛ إنما أردت أن يقال: جواد فقد قيل. أى: فقد أخذت جزاءك فى الدنيا وهو الذى أردت بفعلك.

وفى الحديث: أنّ رسولَ الله ﷺ قال لِعَدِىّ: «إن أباك رامَ أمراً فبلغه».

وفى حديث آخر: أن رسول الله ﷺ سئل عن عبد الله بن جُدعان: هل ينفعه إنفاقُه، وإعتاقُه؟ فقال: «لا، إنه لم يقل يوما من الدهر: رب اغفر لى خطيئتى يوم الدين».

ولهذا قال: ﴿وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الآخِرِ [وَمَن يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا فَسَاءَ قَرِينًا ][4]﴾ أى: إنما حملهم على صنيعهم هذا القبيح وعدولهم عن فعل الطاعة على وجهها الشيطانُ؛ فإنه سَوَّلَ لهم وأملى لهم، وقارنهم فحسّن لهم القبائح ﴿وَمَن يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا فَسَاءَ قَرِينًا﴾. ولهذا قال الشاعر[5]:

---

(١) فى أ: «مأكله».

(٢) رواه الترمذى فى سننه برقم (٢٨١٩) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنه، ولفظه: «إن الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده».

(٣) رواه أبو داود فى سننه برقم (٩٦٩) من حديث عبد الله بن مسعود رضى الله عنه.

(٤) زيادة من أ، وفى هـ: «الآية».

(٥) الشاعر هو عدى بن زيد، والبيت فى تفسير الطبرى (٨/ ٣٥٨).

عَن المَرْء لا تَسْأل وسَلْ عن قَرينه فكلُّ قرين بالمقارن يَقْتَدى[١]

ثم قال تعالى: ﴿مَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ آمَنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَأَنفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ [وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا][٢]﴾ أى: وأىّ شىء يكرثُهم لو سلكوا الطريق الحميدة، وعَدَلُوا عن الرياء إلى الإخلاص والإيمان بالله، ورجاء موعوده فى الدار الآخرة لمن أحسن عملا، وأنفقوا مما رزقهم الله فى الوجوه التى يحبها الله ويرضاها.

وقوله: ﴿وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا﴾ أى: وهو عليم بنياتهم الصالحة والفاسدة، وعليم بمن يستحق التوفيق منهم فيوفقه ويلهمه رشده ويقيضه لعمل صالح يرضى به عنه، وبمن يستحق الخذلان والطرد عن الجناب الأعظم الإلهى، الذى مَنْ طُرِدَ عن بابه، فقد خاب وخَسِرَ فى الدنيا والآخرة، عياذا بالله من ذلك [بلطفه الجزيل][٣].

﴿إِنَّ اللَّهَ لا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا (٤٠) فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَؤُلاءِ شَهِيدًا (٤١) يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوُا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّىٰ بِهِمُ الأَرْضُ وَلا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا (٤٢)﴾.

يخبر تعالى أنه لا يظلم عبدا من عباده يوم القيامة مثقال حبة خردل ولا مثقال ذرة، بل يوفيها به ويضاعفها له إن كانت حسنة، كما قال تعالى: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ [لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَإِن كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَىٰ بِنَا حَاسِبِينَ][٢]﴾ [الأنبياء: ٤٧] وقال تعالى مخبراً عن لقمان أنه قال: ﴿يَا بُنَيَّ إِنَّهَا إِن تَكُ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ فَتَكُن فِي صَخْرَةٍ أَوْ فِي السَّمَوَاتِ أَوْ فِي الأَرْضِ يَأْتِ بِهَا اللَّهُ [إِنَّ اللَّهَ لَطِيفٌ خَبِيرٌ][٥]﴾. [لقمان: ١٦]. وقال تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ يَصْدُرُ النَّاسُ أَشْتَاتًا لِّيُرَوْا أَعْمَالَهُمْ. فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ . وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾.

وفى الصحيحين، من حديث زيد بن أسلم، عن عطاء بن يَسَارٍ، عن أبى سَعِيد الخُدْرى، عن رسول الله ﷺ فى حديث الشفاعة الطويلِ، وفيه: فيقول الله عز وجل: «ارْجِعُوا، فمن وجدتم فى قلبه مثقالَ حبة[٦] خردل من إيمان، فأخرجوه من النار». وفى لفظ: «أدنى أدنى أدنى مثقال ذرة من إيمان فأخرجوه من النار، فيخرجون خلقاً كثيراً» ثم يقول أبو سعيد: اقرؤوا إن شئتم: ﴿إِنَّ اللَّهَ لا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ [وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا][٧]﴾[٨].

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبو سعيد الأَشَجّ، حدثنا عيسى بن يُونُس، عن هارونَ بن عنترة[٩] عن عبد الله بن السائب، عن زَاذَانَ قال: قال عبدُ الله بن مَسْعُود: يُؤْتَى بالعبد والأَمَة يومَ القيامة، فينادى منادٍ على رؤوس الأولين والآخرين: هذا فلانُ بنُ فلان، من كان له حق فليأت إلى حقه.

(١) فى أ: «مقتدى». (٢) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «الآية». (٣) زيادة من ر، أ.
(٤) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «الآية». (٥) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «الآية» (٦) فى ر، أ: « ذرة».
(٧) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «الآية».
(٨) صحيح البخارى برقم (٧٤٣٩) وصحيح مسلم برقم (١٨٣).
(٩) فى أ: « عنبرة».

فتفرحُ المرأةُ أن يكونَ لها الحق على أبيها أو أخيها أو زوجها. ثم قرأ: ﴿فَلا أَنسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلا يَتَسَاءَلُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠١]، فيغفر الله من حقه ما يشاء، ولا يغفر من حقوق الناس شيئا، فينصب للناس فينادَى: هذا فلانُ بن فلان، من كان له حق فليأت إلى حقه. فيقول: ربِّ، فَنِيَت الدنيا، من أين أُوتيهمْ حقوقَهم؟ قال: خذوا من أعماله الصالحة، فأعطوا كلَّ ذى حق حقه بقدر طلبته فإن كان ولياً لله، ففضَلَ له مثقالُ ذرة، ضاعفها الله له حتى يدخلَه بها الجنة، ثم قرأ علينا: ﴿إِنَّ اللَّهَ لا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا﴾ قال: ادخل الجنة؛ وإن كان عبداً شقيا قال الملك: ربِّ فنيت حسناته، وبقى طالبون كثير؟ فيقول: خذوا من سيئاتهم فأضيفوها إلى سيئاته، ثم صُكُّوا له صكًّا إلى النار.

ورواه ابن جَرِيرٍ من وجه آخر، عن زاذان ـ به نحوه. ولبعض هذا الأثر شاهد فى الحديث الصحيح.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا أبو نُعَيْمٍ، حدثنا فُضَيلٌ ـ يعنى ابن مرزوق ـ عن عطيَّة العَوْفى، حدثنى عبد الله ابن عُمَرَ قال: نزلت هذه الآية فى الأعراب: ﴿مَن جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠]. قال رجل: فما للمهاجرين يا أبا عبد الرحمن؟ قال: ما هو أفضلُ من ذلك: ﴿إِنَّ اللَّهَ لا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾.

وحدثنا أبو زُرْعَةَ، حدثنا يَحْيَى بن عبد الله بن بُكَيْر، حدثنى عبد الله بن لَهِيعَةَ، حدثنى عطاء ابن دينار، عن سعيد بن جُبَيْر فى قوله: ﴿وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا﴾ فأما المشرك فيخفف عنه العذاب يوم القيامة، ولا يخرج من النار أبدا. وقد استدل له بالحديث الصحيح أن العباس قال: يا رسول الله، إن أبا طالب[(١)] كان يحوطك وينصرك فهل نفعته بشىء؟ قال: «نعم، هو فى ضَحْضَاح من نار، ولولا أنا لكان فى الدَّرْك الأسفل من النار»[(٢)].

وقد يكون هذا خاصا بأبى طالب من دون الكفار، بدليل ما رواه أبو داود الطَّيالِسى فى سننه[(٣)]: حدثنا عِمْرَانُ، حدثنا قتادة، عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله لا يظلم المؤمن حسنة، يثاب عليها الرِّزق فى الدنيا ويُجْزَى بها[(٤)] فى الآخرة، وأما الكافر فيطعم بها فى الدنيا، فإذا كان يوم القيامة لم يكن له حسنة»[(٥)].

وقال أبو هريرة، وعكرِمَةُ، وسعيدُ بنُ جُبَيْرٍ، والحسنُ، وقتادةُ والضحاكُ، فى قوله: ﴿وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ يعنى: الجنة.

وقال الإمام أحمد: حدثنا عبد الصمد، حدثنا سُلَيْمانُ ـ يعنى ابن الْمُغِيرَةَ ـ عن على بن زَيْد، عن أبى عثمان قال: بلغنى عن أبى هريرة أنه قال: بلغنى أن الله تعالى يعطى عبده المؤمن بالحسنة الواحدة ألف ألف حسنة. قال: فقُضِى أنى انطلقت حاجا أو معتمرا، فلقيته فقلت: بلغنى عنك

---

(١) فى أ: «إن عمك أبا طالب».
(٢) رواه البخارى فى صحيحه برقم (٣٨٨٣، ٦٢٠٨) ومسلم فى صحيحه برقم (٢٠٩).
(٣) فى د، ر، أ: «مسنده». (٤) فى ر: « فيها».
(٥) مسند الطيالسى برقم(٤٧)«منحة المعبود» ورواه مسلم برقم (٢٨٠٨) من طريق يزيد بن هارون عن همام بن يحيى عن قتادة بنحوه.

حديث أنك تقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله يعطى عبده المؤمن بالحسنة ألف ألف حسنة» قال أبو هريرة: لا، بل سمعت رسول الله ﷺ يقول: « إن الله عز وجل يعطيه ألفى ألف حسنة». ثم تلا: ﴿يُضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾. فمن يقدره قدره[1] [2].

ورواه الإمام أحمد فقال: حدثنا يَزِيدُ، حدثنا مباركُ بن فَضَالَة، عن على بن زيد، عن أبى عثمان قال: أتيت أبا هريرة فقلت له: بلغنى[3] أنك تقول: إن الحسنة تضاعف ألف ألف حسنة؟ قال: وما أعجبك من ذلك؟ فوالله لقد سمعت ـ يعنى النبى ﷺ ـ كذا قال أبى ـ يقول: «إن الله ليضاعف الحسنة ألفى ألف حسنة»[4].

على بن زيد فى أحاديثه نكارة، فالله أعلم.

وقوله: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَؤُلاءِ شَهِيدًا﴾. يقول تعالى ـ مخبراً عن هَول يوم القيامة وشدة أمره وشأنه: فكيف يكون الأمر والحال يوم القيامة وحين[5] يجيء من كل أمة بشهيد ـ يعنى الأنبياء عليهم السلام؟ كما قال تعالى: ﴿وَأَشْرَقَتِ الأَرْضُ بِنُورِ رَبِّهَا وَوُضِعَ الْكِتَابُ وَجِيءَ بِالنَّبِيِّينَ وَالشُّهَدَاءِ [وَقُضِيَ بَيْنَهُم بِالْحَقِّ وَهُمْ لا يُظْلَمُونَ][6]﴾ [الزمر: ٦٩]. وقال تعالى: ﴿وَيَوْمَ نَبْعَثُ فِي كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا عَلَيْهِم مِّنْ أَنفُسِهِمْ [وَجِئْنَا بِكَ شَهِيدًا عَلَىٰ هَؤُلاءِ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ][7]﴾ [النحل: ٨٩].

قال البخارى: حدثنا محمد بن يُوسُفَ، حدثنا سفيانُ، عن الأعْمَشِ، عن إبراهيمَ، عن عبيدة، عن عبد الله بن مسعود قال: قال لى النبى ﷺ: «اقرأ على» قلت: يا رسول الله، آقرأ عليك وعليك أُنْزِلَ؟ قال: «نعم، إنى أحب أن أسمعه من غيرى» فقرأت سورة النساء، حتى أتيت إلى هذه الآية: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَؤُلاءِ شَهِيدًا﴾ قال: «حسبك الآن» فإذا عيناه تَذْرِفَان.

ورواه هو ومسلم أيضاً من حديث الأعمش، به[8]. وقد رُوى من طرق متعددة عن ابن مسعود، فهو مقطوع به عنه. ورواه أحمد من طريق أبى حيان، وأبى رَزِين، عنه.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبو[9] بكر بن أبى الدنيا، حدثنا الصَّلْتُ بنُ مَسْعُود الجَحْدَرى، حدثنا فُضَيْلُ بن سُلَيْمَانَ، حدثنا يونُس بنُ محمد بن فضَالَة الأنصارى، عن أبيه قال ـ وكان أبى ممن صحب النبى ﷺ: إن رسول الله ﷺ أتاهم فى بنى ظَفَر، فجلس على الصخرة التى فى بنى ظَفَر اليوم، ومعه ابن مسعود ومعاذ بن جبل وناس من أصحابه، فأمر النبى ﷺ قارئا فقرأ، فأتى على هذه الآية: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَؤُلاءِ شَهِيدًا﴾. فبكى رسول الله ﷺ حتى

---

(١) فى د، ر، أ: « يقدر قدره».
(٢) المسند (٢/ ٥٢١).
(٣) فى ر: «إنه بلغنى».
(٤) المسند (٢/ ٢٩٦)
(٥) فى ر: « حين». (٦) زيادة من ر، أ، وفى هـ: « الآية». (٧) زيادة من ر، أ، وفى هـ: « الآية».
(٨) صحيح البخارى برقم (٥٠٥٠) وصحيح مسلم برقم (٨٠٠).
(٩) فى ر: «أبى» وهو خطأ.

اضطرب[١] لحياه وجنباه، فقال: «يا رب، هذا شهدتُ على من أنا بين ظهريه، فكيف بمن لم أره؟»[٢].

وقال ابن جرير: حدثنى عبد الله بن محمد الزهرى، حدثنا سفيان، عن المسعودى، عن جعفر ابن عمرو بن حريث عن أبيه عن عبد الله ـ هو ابن مسعود ـ ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ﴾ قال: قال رسول الله ﷺ: «شهيد عليهم ما دمت فيهم، فإذا توفيتنى كنت أنت الرقيب عليهم».

وأما ما ذكره أبو عبد الله القُرْطُبى فى «التذكرة»[٣] حيث قال: باب[٤] ما جاء فى شهادة النبى ﷺ على أمته: قال: أخبرنا ابن المبارك، أخبرنا رجل من الأنصار، عن المنْهَال بنِ عمرو، حدثه أنه سمع سعيد بن المُسَيَّبِ يقول: ليس من يوم إلا تعرض على النبى ﷺ أمته غُدْوة وعَشيَّة، فيعرفهم بأسمائهم[٥] وأعمالهم، فلذلك يشهد عليهم، يقول الله تعالى: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ فإنه أثر، وفيه انقطاع، فإن فيه رجلا مبهما لم يسم، وهو من كلام سعيد بن المسيب لم يرفعه. وقَد قبله القرطبى فقال بعد إيراده: [قد تقدم][٦] أن الأعمال تعرض على الله كل يوم اثنين وخميس، وعلى الأنبياء والآباء والأمهات يوم الجُمُعَة. قال: ولا تعارض، فإنه يحتمل أن يخص نبينا بما يعرض عليه كل يوم ، ويوم الجمعة مع الأنبياء، عليهم السلام.

وقوله: ﴿يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوُا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّىٰ بِهِمُ الْأَرْضُ﴾ أى: لو انشقت وبلعتهم، مما يرون من أهوال الموقف، وما يحل بهم من الخزى والفضيحة والتوبيخ، كقوله: ﴿يَوْمَ يَنظُرُ الْمَرْءُ مَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ [وَيَقُولُ الْكَافِرُ يَا لَيْتَنِي كُنتُ تُرَابًا ][٧]﴾ [النبأ: ٤٠].

وقوله: ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾ أخبر[٨] عنهم بأنهم يعترفون بجميع ما فعلوه، ولا يكتمون منه شيئا.

قال ابن جرير: حدثنا ابن حُمَيْد، حدثنا حكّام، حدثنا عمرو، عن مُطرِّف، عن الْمِنْهَالِ بن عمرو، عن سعيد بن جُبَيْر قال: أتى رجل ابنَ عباس فقال: سمعتُ الله، عز وجل، يقولَ ـ يعنى إخبارا عن المشركين يوم القيامة أنهم قالوا ـ: ﴿وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣]، وقال فى الآية الأخرى: ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾. فقال ابنُ العباس: أما قوله: ﴿وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ فإنهم لما رأوا أنه لا يدخل الجنة إلا أهلُ الإسلام قالوا: تعالوا فلْنَجْحَدْ، فقالوا: ﴿وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾. فختم الله على أفواههم، وتكلمت أيديهم وأرجلهم ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾.

وقال عبد الرزاق: أخبرنا معمر، عن رجل، عن المنْهال بن عمرو، عن سعيد بن جُبَيْر قال: جاء رجل إلى ابن عباس فقال: أشياء تختلف علىّ فى القرآن. قال: ما هو؟ أشك فى القرآن؟ قال: ليس

---

(١) فى ر: «ضرب».
(٢) ورواه البغوى فى معجمه ومن طريقه الطبرانى فى المعجم الكبير (١٩/ ٢٤٣) من طريق الصلت بن مسعود الجحدرى به.
قال الهيثمى فى المجمع (٧/ ٤): «رجاله ثقات».
(٣) التذكرة فى أحوال الموتى وأمور الآخرة (ص٢٩٤).
(٤) فى أ: «يا رب». (٥) فى أ: «بسيماهم». (٦) زيادة من ر، أ، والتذكرة.
(٧) زيادة من ر، وفى هـ: «الآية». (٨) فى ر، أ : «إخبار ».

هو بالشك. لكن[١] اختلاف. قال: فهات ما اختلف عليك من ذلك. قال: أسمع الله يقول: ﴿ثُمَّ لَمْ تَكُن فِتْنَتُهُمْ إِلاَّ أَن قَالُوا وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣] وقال: ﴿وَلا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾؛ فقد كتموا! فقال ابن عباس: أما قوله: ﴿ثُمَّ لَمْ تَكُن فِتْنَتُهُمْ إِلاَّ أَن قَالُوا وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ فإنهم لما رأوا يوم القيامة أن الله لا يغفر إلا لأهل الإسلام[٢]، ويغفر الذنوب ولا يغفر شركا، ولا يتعاظمه ذنب أن يغفره، جحد المشركون، فقالوا: ﴿وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾؛ رجاء أن يغفر لهم. فختم الله على أفواههم، وتكلمت أيديهم وأرجلهم بما كانوا يعملون، فعند ذلك: ﴿يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوُا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّىٰ بِهِمُ الأَرْضُ وَلا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾.

وقال جُوَيْبِرٌ عن الضَّحَّاك: إن نافعَ بن الأزرَق أتى ابنَ عباس فقال: يا ابن عباس، قول الله: ﴿يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوُا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّىٰ بِهِمُ الأَرْضُ وَلا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾ وقوله: ﴿وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾؟ فقال له ابن عباس: إنى أحسبك قمت من عند أصحابك فقلت: ألْقى عَلَى ابن عباس متشابه القرآن. فإذا رجعتَ إليهم فأخبرهم أن الله جامع الناس يوم القيامة فى بقيع واحد. فيقول المشركون: إن الله لا يقبل من أحد شيئا إلا ممن وحده، فيقولون: تعالوا نَقُلْ فيسألهم فيقولون: ﴿وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾. قال: فَيُختَم على أفواههم، وتُستَنطق[٣] جوارحهم، فتشهد عليهم جوارحُهم أنهم كانوا مشركين. فعند ذلك تَمَنَّوْا لو أن الأرضَ سُوِّيَتْ بِهِم ﴿وَلا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾. رواه ابن جرير.

**﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَقْرَبُوا الصَّلاةَ وَأَنتُمْ سُكَارَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلا جُنُبًا إِلاَّ عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا (٤٣)﴾.**

ينهى تعالى عباده المؤمنين عن فعل الصلاة فى حال السُّكْر، الذى لا يدرى معه المصلى ما يقول، وعن قربان محلها ـ وهى المساجد ـ للجُنُب، إلا أن يكون مجتازا من باب إلى باب من غير مُكْث وقد كان هذا قبل تحريم الخمر، كما دل الحديث الذى ذكرناه فى سورة البقرة، عند قوله [تعالى][٤]: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ [قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ] [٥]﴾ الآية [البقرة: ٢١٩]؛ فإن رسول الله ﷺ تلاها على عمر، فقال: اللهم بين لنا فى الخمر بيانا شافيا. فلما نزلت هذه الآية، تلاها عليه، فقال: اللهم بين لنا فى الخمر بيانا شافيا. فكانوا لا يشربون الخمر فى أوقات الصلوات[٦] فلما نزل[٧] قوله [تعالى][٨]: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالأَنصَابُ وَالأَزْلامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ إلى قوله: ﴿فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾[المائدة: ٩٠، ٩١] فقال عمر: انتهينا، انتهينا.

---

(١) فى ر، أ: «ولكنه».
(٢) فى أ: «إن الله يغفر لأهل الإسلام».
(٣) فى د: « ويستنطق».
(٤) زيادة من ر.
(٥) زيادة من ر، أ.
(٦) فى د: « الصلاة».
(٧) فى د، ر: «نزلت».
(٨) زيادة من ر.

وفى رواية إسرائيل، عن أبى إسحاق، عن عمرو ـ وهو ابن شُرَحبيل ـ عن عُمَرَ بنِ الْخطَّاب فى قصة تحريم الخمر، فذكر الحديث وفيه: فنزلت الآية التى فى [سورة][١] النساء: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَقْرَبُوا الصَّلاةَ وَأَنتُمْ سُكَارَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾. فكان منادى رسول الله ﷺ إذا قامت[٢] الصلاة ينادى: ألا يَقْرَبَنَّ الصلاة سكران. لفظ أبى داود.

**وذكروا فى سبب نزول هذه الآية ما رواه ابن أبى حاتم[٣]:**

حدثنا يونس بن حبيب، حدثنا أبو داود، حدثنا شُعْبَة، أخبرنى سِمَاكُ بن حَرْبٍ قال: سمعت مُصْعَبَ بنَ سَعْدٍ يحدث عن سعد قال: نزلت فىّ أربعُ آيات: صنع رجل من الأنصار طعاما، فدعا أناسا من المهاجرين وأناسا من الأنصار، فأكلنا وشربنا حتى سكرْنا، ثم افتخرنا فرفع رجل لَحْى بعير ففَزَرَ[٤] به أنف سعد، فكان سعد مَفْزور[٥] الأنف، وذلك قبل أن تحرم الخمر، فنزلت: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَقْرَبُوا الصَّلاةَ وَأَنتُمْ سُكَارَىٰ﴾ . . الآية.

والحديث بطوله عند مسلم من رواية شُعْبة. ورواه أهلُ السُّنَن إلا ابنَ ماجه، من طُرُق عن سِماكٍ به[٦].

**سبب آخر:** قال ابن أبى حاتم: حدثنا محمد بن عمَّار، حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله الدَّشْتكى، حدثنا أبو جعفر، عن عطاء بن السائب، عن أبى عبد الرحمن السّلَمى، عن على بن أبى طالب قال: صنع لنا عبد الرحمن بن عوف طعاما، فدعانا وسقانا من الخمر، فأخذت الخمر منا، وحضرت الصلاةُ فقدَّموا فلاناً ـ قال: فقرأ: قل يا أيها الكافرون، ما أعبد ما تعبدون، ونحن نعبد ما تعبدون. [قال][٧] : فأنزل الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَقْرَبُوا الصَّلاةَ وَأَنتُمْ سُكَارَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾.

هكذا رواه ابن أبى حاتم، وكذا رواه الترمذى عن عبد [٨] بن حُمَيْد، عن عبد الرحمن الدَّشْتكى، به، وقال: حسن صحيح[٩].

وقد رواه ابن جرير، عن محمد بن بشار، عن عبد الرحمن بن مَهْدى، عن سفيانَ الثورى، عن عطاء بن السائب، عن أبى عبد الرحمن، عن على؛ أنه كان هو وعبد الرحمن ورجل آخر شربوا الخمر، فصلى بهم عبد الرحمن فقرأ: ﴿قُلْ [يَا][١٠] أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ فخلط فيها، فنزلت: ﴿لا تَقْرَبُوا الصَّلاةَ وَأَنتُمْ سُكَارَىٰ﴾.

وهكذا رواه أبو داود والنسائى، من حديث الثورى، به[١١].

---

(١) زيادة من د. (٢) فى د، ر: «أقيمت». (٣) فى أ: «ابن جرير».
(٤) فى د: «فضرب». (٥) فى د: «معرور».
(٦) صحيح مسلم برقم (١٧٤٨) وسنن أبى داود برقم (٢٧٤٠) وسنن الترمذى برقم (٣٠٧٩) وسنن النسائى الكبرى برقم (١١١٩٦) مختصرا ليس فيه ذكر الشاهد هاهنا.
(٧) زيادة من ر، أ. (٨) فى أ: «عبد الله».
(٩) سنن الترمذى برقم (٣٠٢٦).
(١٠) زيادة من ر، أ.
(١١) تفسير الطبرى (٨/ ٣٧٦) وسنن أبى داود برقم (٣٦٧١) وسنن النسائى الكبرى كما فى تحفة الأشراف للمزى برقم (١٠١٧٥).

ورواه ابن جَرير أيضا، عن ابن حُمَيْد، عن جَرِير، عن عطاء، عن أبى عبد الرحمن السُّلَمِىّ قال: كان عَلِىٌّ فى نفر من أصحاب النبى ﷺ فى بيت عبد الرحمن بن عوف، فطعموا فآتاهم بخمر فشربوا منها، وذلك قبل أن يحرم(١) الخمر، فحضرت الصلاة فَقَدَّموا علياً فقرأ بهم: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾، فلم يقرأها كما ينبغى، فأنزل الله عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَقْرَبُوا الصَّلاةَ وَأَنتُمْ سُكَارَى﴾(٢).

ثم قال: حدثنى الْمُثَنَّى، حدثنا الحجَّاج بنُ الْمِنْهال، حدثنا حَمَّاد، عن عطاء بن السائب، عن عبد الله بن حبيب ـ وهو أبو عبد الرحمن السُّلَمَى؛ أن عبد الرحمن بن عَوْف صنع طعاماً وشرابا، فدعا نفرا من أصحاب النبى ﷺ فصلى بهم المغرب، فقرأ: قل يا أيها الكافرون. أعبد ما تعبدون. وأنتم عابدون ما أعبد. وأنا عابد ما عبدتم. لكم دينكم ولى دين. فأنزل الله،عز وجل، هذه الآية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَقْرَبُوا الصَّلاةَ وَأَنتُمْ سُكَارَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾(٣).

وقال الْعَوْفِى عن ابن عباس فى قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَقْرَبُوا الصَّلاةَ وَأَنتُمْ سُكَارَىٰ [حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ](٤)﴾ وذلك أن رجالا كانوا يأتون الصلاة وهم سُكَارَى، قبل أن تحرم الخمر، فقال الله: ﴿لا تَقْرَبُوا الصَّلاةَ وَأَنتُمْ سُكَارَىٰ﴾ الآية. رواه ابن جرير. وكذا قال أبو رَزِين ومُجَاهدٌ. وقال عبد الرزاق، عن معمر، عن قَتَادَةَ: كانوا يجتنبون السكْرَ عند حضور الصلوات ثم نسخ فى تحريم الخمر.

وقال الضَّحَّاكُ فى قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَقْرَبُوا الصَّلاةَ وَأَنتُمْ سُكَارَىٰ﴾: لم يعن بها سُكْرَ الخمر، إنما عنى بها سُكْرَ النوم. رواه ابن جرير وابن أبى حاتم.

ثم قال ابن جرير: والصواب أن المراد سُكْر الشراب. قال: ولم يتوجه النهى إلى السكْران الذى لا يفهم الخطاب؛ لأن ذاك فى حكم المجنون، وإنما خُوطِب بالنهى الثَّمِل الذى يفهم التكليف(٥).

هذا حاصل ما قاله. وقد ذكره غير واحد من الأصوليين، وهو أن الخطاب توجه إلى من يفهم الكلام، دون السكران الذى لا يدرى ما يقال له؛ فإن الفهم شرط التكليف. وقد يحتمل أن يكون المراد التعريض بالنهى عن السكْر بالكلية؛ لكونهم مأمورين بالصلاة فى الخمسة الأوقات من الليل والنهار، فلا يتمكن شارب الخمر من أداء الصلاة فى أوقاتها دائما، والله أعلم. وعلى هذا فيكون كقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلا تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢]، وهو الأمر لهم بالتأهب للموت على الإسلام والمداومة على الطاعة لأجل ذلك.

وقوله: ﴿حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ هذا أحسن ما يقال فى حد السكران: أنه الذى لا يدرى ما

(١) فى ر: «تحرم».
(٢) لم أجده فى تفسير الطبرى المطبوع.
(٣) تفسير الطبرى (٨/٣٧٦).
(٤) زيادة من ر، أ.
(٥) بعدها فى أ: «وقد يحتمل أن يكون المراد».

يقول[١]، فإن المخمور[٢] فيه تخليط فى القراءة وعدم تدبره[٣] وخشوعه فيها، وقد قال الإمام أحمد:

حدثنا عبد الصمد، حدثنا أبى، حدثنا أيوب، عن أبى قِلاَبَةَ، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ إذا نعس أحدكم وهو يصلى، فلينصرف فليتم حتى يعلم ما يقول. انفرد بإخراجه البخارى دون مسلم، ورواه هو والنسائى من حديث أيوب، به[٤]. وفى بعض ألفاظ الحديث[٥]: فلعله يذهب يستغفر فيسُبّ نفسه.

وقوله: ﴿وَلا جُنُبًا إِلا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا﴾. قال ابن أبى حاتم: حدثنا محمد بن عمار، حدثنا عبد الرحمن الدَّشْتكى، أخبرنا أبو جعفر الرازى، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس فى قوله: ﴿وَلا جُنُبًا إِلا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا﴾ قال: لا تدخلوا المسجد وأنتم جنب إلا عابرى سبيل، قال: تمر[٦] به مراً ولا تجلس. ثم قال: ورُوى عن عبد الله بن مسعود، وأنس، وأبى عُبَيْدَة، وسعيد بن المُسَيَّب، وأبى الضُّحَى، وعطاء، ومُجَاهد، ومسروق، وإبراهيم النَّخَعى، وزيد بن أسلم، وأبى مالك، وعَمْرو بن دينار، والحكم بن عُتَيْبَة[٧]، وعِكْرِمَة، والحسن البصرى، ويَحْيَى بن سعيد الأنصارى، وابنِ شهاب، وقتادةَ، نحوُ ذلك.

وقال ابن جرير: حدثنى المُثَنَّى، حدثنا أبو صالح، حدثنى اللَّيْثُ، حدثنى يَزِيدُ بن أبى حَبِيبٍ عن قول الله عز وجل[٨]: ﴿وَلا جُنُبًا إِلا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾، أن رجالا من الأنصار كانت أبوابهم فى المسجد، فكانت تصيبهم جنابة ولا ماء عندهم، فيريدون الماء ولا يجدون ممراً إلا فى المسجد، فأنزل الله: ﴿وَلا جُنُبًا إِلا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾.

ويشهد لصحة ما قاله يزيد بن أبى حَبيب، رحمه اللهُ، ما ثبت فى صحيح البخارى: أن رسول الله ﷺ قال: «سُدُّوا كل خَوخة فى المسجد إلاَّ خَوخةَ أبى بكر»[٩].

وهذا قاله فى آخر حياته ﷺ، علما منه أن أبا بكر، رضى الله عنه، سيلى الأمر بعده، ويحتاج إلى الدخول فى المسجد كثيرا للأمور المهمة فيما يصلح للمسلمين، فأمر بسد الأبواب الشارعة إلى المسجد إلا بابه، رضى الله عنه. ومن روى: «إلا باب علَىّ» كما وقع فى بعض السنن، فهو خطأ، والصحيح ما ثبت فى الصحيح. ومن هذه الآية احتج كثير من الأئمة على أنه يحرم على الجنب اللبث فى المسجد، ويجوز له المرور، وكذا الحائض والنفساء أيضاً فى معناه؛ إلا أن بعضهم قال: يمنع مرورهما لاحتمال التلويث. ومنهم من قال: إن أمنت كل واحدة منهما التلويثَ فى حال المرور جاز لهما المرور وإلا فلا.

وقد ثبت فى صحيح مسلم عن عائشة، رضى الله عنها، قالت: قال لى رسول الله ﷺ: «ناولينى

---

(١) فى أ: «يقولون». (٢) فى د، ر: «المحذور». (٣) فى ر، أ: «تدبره له».
(٤) المسند (٣/ ١٥٠) وصحيح البخارى برقم (٢١٣) وسنن النسائى (١/ ٢١٥).
(٥) فى د: «ألفاظه». (٦) فى د: «مر». (٧) فى أ: «عيينة».
(٨) فى أ: «فى قوله تعالى».
(٩) صحيح البخارى برقم (٢٩٨).

الخُمْرة من المسجد» فقلت: إنى حائض. فقال: «إن حيضتك ليست فى يدك». وله عن أبى هريرة مثله[(١)] . ففيه دلالة على جواز مرور الحائض فى المسجد، والنفساء فى معناها، والله أعلم.

وروى أبو داود من حديث أَفْلَتَ بن خليفة[(٢)] العامرى، عن جَسْرة بنت دجاجة، عن عائشة [رضى الله عنها][(٣)] قالت: قال رسول الله ﷺ: «إنى لا أحلّ المسجد لحائض ولا جنب»[(٤)]. قال أبو مسلم الخَطَّابى: ضَعَّف هذا الحديث جماعة وقالوا: أفلت مجهول. لكن رواه ابن ماجه من حديث أبى الخطاب الهَجَرى، عن مَحْدوج[(٥)] الذهلي، عن جَسْرة، عن أم سلمة عن النبى ﷺ، به. قال أبو زُرْعَة الرازى: يقولون: جَسْرة، عن أم سلمة. والصحيح جسْرة عن عائشة.

فأما ما رواه أبو عيسى الترمذى، من حديث سالم بن أبى حفصة، عن عطية، عن أبى سعيد الخُدرى قال: قال رسول الله ﷺ: يا على، لا يحل لأحد أن يُجْنب فى هذا المسجد غيرى وغيرك. إنه حديث ضعيف لا يثبت؛ فإن سالما هذا متروك، وشيخه عطية ضعيف[(٦)]، والله أعلم.

قول آخر فى معنى الآية: قال ابن أبى حاتم: حدثنا المنذر بن شاذان، حدثنا عبيد الله بن موسى، أخبرنى ابن أبى ليلى، عن المنهال، عن زِرّ بن حُبَيْش، عن على: **﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾**. قال: لا يقرب الصلاة، إلا أن يكون مسافرا تصيبه الجنابة، فلا يجد الماء فيصلى حتى يجد الماء.

ثم رواه من وجه آخر، عن المنهال بن عمرو، عن زِرّ، عن على بن أبى طالب، فذكره. قال: ورُوى عن ابن عباس فى إحدى الروايات، وسعيد بن جبير، والضَّحاك، نحو ذلك.

وقد روى ابن جَرير من حديث وَكِيع، عن ابن أبى ليلى، عن المِنْهَال، عن عَبَّاد بن عبد الله أو عن زر بن حُبَيْش ـ عن على، فذكره. ورواه من طريق العَوْفى وأبى مِجْلَز، عن ابن عباس، فذكره. ورواه عن سعيد بن جُبَيْر، وعن مجاهد، والحسن بن مُسْلِم، والحكم بن عُتَيْبَةَ وزيد بن أَسْلَمَ، وابنه عبد الرَّحمن، مثل ذلك، وروى من طريق ابن جُرَيْج، عن عبد الله بن كَثِير قال: كنا نسمع أنه فى السفر.

ويُسْتَشهد لهذا القول بالحديث الذى رواه الإمام أحمد وأهل السنن، من حديث أبى قِلابة، عن عَمْرو بن بُجْدَان عن أبى ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «الصعيدُ الطَّيِّب طَهُورُ المسلم، وإن لم تجد[(٧)] الماء عشر حجَجٍ، فإذا وجدت الماء فأمسسْه بشرتَك فإن ذلك خير»[(٨)].

---

(١) صحيح مسلم برقم (٢٩٨) ومن حديث أبى هريرة برقم (٢٩٩).

(٢) فى ر: «خليقة».

(٣) زيادة من أ.

(٤) سنن أبى داود برقم (٢٣٢) وسنن ابن ماجه برقم (٦٤٥) من حديث أم سلمة. قال البوصيرى فى الزوائد (١/ ٢٣٠): «هذا إسناد ضعيف، محدوج لم يوثق، وأبو الخطاب مجهول».

(٥) فى أ: «مجدوح».

(٦) سنن الترمذى برقم (٣٧٢٧).

(٧) فى د، ر: «يجد».

(٨) المسند (٥/ ١٨٠) وسنن أبى داود برقم (٣٣٢) وسنن الترمذى برقم (١٢٤) وسنن النسائى (١/ ١٧١).

ثم قال[١] ابن جرير ـ بعد حكايته القولين ـ: والأولى قول من قال: ﴿وَلا جُنُبًا إِلا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾: إلا مجتازى طريق فيه. وذلك أنه قد بين حكم المسافر إذا عدم الماء وهو جنب فى قوله: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا [٢]﴾ [المائدة: ٦] إلى آخره. فكان معلوما بذلك أن قوله: ﴿وَلا جُنُبًا إِلا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا﴾ لو كان معنيا به المسافر، لم يكن لإعادة ذكره فى قوله: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ﴾ معنى مفهوم، وقد مضى حكم ذكره قبل ذلك؛ فإذا كان ذلك كذلك، فتأويل الآية: يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا المساجد للصلاة مصلين فيها وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون، ولا تقربوها أيضا جنبا حتى تغتسلوا، إلا عابرى سبيل. قال: والعابر[٣] السبيل: المجتاز مرّا وقطعا. يقال منه: «عبرت هذا الطريق فأنا أعبُره عبرا وعبورا» ومنه قيل: «عبر فلان النهر» إذا قطعه وجاوزه. ومنه قيل للناقة القوية على الأسفار: هى عُبْر أسفار وعَبْر أسفار؛ لقوتها على قطع الأسفار.

وهذا الذى نصره هو قولُ الجمهور، وهو الظاهر من الآية، وكأنه تعالى نهى عن تعاطى الصلاة على هيئة ناقصة تناقض مقصودها، وعن الدخول إلى محلها على هيئة ناقصة، وهى الجنابة المباعدة للصلاة ولمحلها أيضا، والله أعلم.

وقوله: ﴿حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا﴾ دليل لما ذهب إليه الأئمة الثلاثة: أبو حنيفة ومالك والشافعى: أنه يحرم على الجنب المكث فى المسجد حتى يغتسل أو يتيمم، إن عدم الماء، أو لم يقدر على استعماله بطريقه. وذهب الإمام أحمد إلى أنه متى توضأ الجنب جاز له المكث فى المسجد، لما روى[٤] هو وسعيد بن منصور فى سننه بإسناد صحيح: أن الصحابة كانوا يفعلون ذلك؛ قال سعيد بن منصور:

حدثنا عبد العزيز بن محمد ـ هو[٥] الدراوَرْدى ـ عن هشَام بنِ سَعْد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يَسَار قال: رأيت رجالا[٦] من أصحاب رسول الله ﷺ يجلسون فى المسجد وهم مجنبون[٧] إذا توضؤوا وضوء الصلاة، وهذا إسناد على شرط مسلم، فالله[٨] أعلم.

وقوله: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ أما المرض المبيح للتيمم، فهو الذى يخاف معه من استعمال الماء فواتُ عضو أو شَيْنه أو تطويل البُرء. ومن العلماء من جوّز التيمم بمجرد المرض لعموم الآية. وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا أبو غسَّان مالكُ بن إسماعيل، حدثنا قيس عن خَصِيف[٩] عن مجاهد فى قوله: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰ﴾، قال: نزلت فى رجل من الأنصار، كان مريضا فلم يستطع أن يقوم فيتوضأ، ولم يكن له خادم فيناوله، فأتى رسول الله ﷺ فذكر ذلك له، فأنزل الله هذه الآية.

هذا مرسل. والسفر معروف، ولا فرق فيه بين الطويل والقصير.

---

(١) فى أ: «وقال». (٢) زيادة من ر، أ. (٣) فى ر: « فالعابر».
(٤) فى أ: «رواه». (٥) فى أ: «وهو». (٦) فى أ: «رجلا» وهو خطأ.
(٧) فى أ: « مجتنبون». (٨) فى أ: « والله». (٩) فى أ: « حصيف».

وقوله: ﴿أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ الْغَائِطِ﴾ الغائط: هو المكان المطمئن من الأرض، كنى بذلك عن التغوط، وهو الحدث الأصغر.

وأما قوله: ﴿أَوْ لامَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾ فقرئ: «لَمَسْتم» و«لامستم» واختلف المفسرون والأئمة فى معنى ذلك، على قولين:

**أحدهما:** أن ذلك كناية عن الجماع؛ لقوله تعالى: ﴿وَإِن طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٣٧] وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُّونَهَا﴾ [الأحزاب: ٤٩].

قال ابن أبى حاتم: حدثنا أبو سعيد الأشج، حدثنا وكيع، عن سفيان، عن أبى إسحاق، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس فى قوله: ﴿أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾ قال: الجماع. ورُوى عن على، وأُبىّ ابن كعب، ومجاهد، وطاوس، والحسن، وعُبَيد بن عمير، وسعيد بن جبير، والشَّعْبى، وقتادة، ومقاتل ابن حيَّان ـ نحوُ ذلك.

وقال ابن جرير: حدثنى حُمَيد بن مَسْعَدَة، حدثنا يزيد بن زُرَيع، حدثنا شُعبة، عن أبى بِشْر، عن سعيد بن جبير قال: ذكروا اللمس، فقال ناس من الموالى: ليس بالجماع. وقال ناس من العرب: اللمس الجماع. قال: فأتيت ابن عباس فقلت له: إن ناسا من الموالى والعرب اختلفوا فى اللمس، فقالت الموالى: ليس بالجماع. وقالت العرب: الجماع. قال: من أىّ الفريقين كنت؟ قلت: كنت من الموالى. قال: غُلب فريقُ الموالى. إن اللمس والمس والمباشرة: الجماع، ولكن الله يكنى ما شاء بما شاء.

ثم رواه عن ابن بشَّار، عن غُنْدَر، عن شعبة ـ به نحوه. ثم رواه من غير وجه عن سعيد بن جبير، نحوه.

ومثله قال: حدثنى يعقوب، حدثنا هشيم قال: حدثنا أبو بشر، أخبرنا [١] سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: اللمس والمس والمباشرة: الجماع، ولكن الله يكنى بما يشاء.

حدثنا عبد الحميد بن بيان، أنبأنا إسحاق الأزرق، عن سفيان، عن عاصم الأحول، عن بكر بن عبد الله، عن ابن عباس قال: الملامسة: الجماع، ولكن الله كريم يكنى بما يشاء.

وقد صح[٢] من غير وجه، عن عبد الله بن عباس أنه قال ذلك. ثم رواه ابن جرير عن بعض من حكاه ابن أبى حاتم عنهم.

ثم قال ابن جرير: وقال آخرون: عنى الله بذلك كلّ لمس، بيد كان أو بغيرها من أعضاء الإنسان، وأوجبوا الوضوء على كل من مس بشىء من جسده شيئا من جسدها مفضياً إليه.

ثم قال: حدثنا ابن بشَّار، حدثنا عبد الرحمن، حدثنا سفيان عن مُخَارِق، عن طارق[٣]، عن

---

(١) فى ر: «أخبرنى عن».　(٢) فى أ: «صح هذا».　(٣) فى أ: « طاوس».

عبد الله بن مسعود قال: اللمس ما دون الجماع.

وقد رواه من طرق متعددة عن ابن مسعود بمثله. وروى من حديث الأعمش، عن إبراهيم، عن أبى عبيدة، عن عبد الله بن مسعود قال: القبلة من المس، وفيها الوضوء.

وقال: حدثنى يونس، أخبرنا ابن وهب، أخبرنى عُبَيد الله[(١)] بن عمر، عن نافع: أن ابن عمر كان يتوضأ من قُبْلةِ المرأة، ويرى[(٢)] فيها الوضوء، ويقول: هى من اللماس.

وروى ابن أبى حاتم وابن جرير أيضا من طريق شُعبة، عن مخارق، عن طارق، عن عبد الله قال: اللمس ما دون الجماع.

ثم قال ابن أبى حاتم: ورُوى عن ابن عمر، وعبيدة، وأبى عثمان النَّهْدى وأبى عبيدة ـ يعنى ابن عبد الله بن مسعود ـ وعامر الشَّعْبى، وثابت بن الحجَّاج، وإبراهيم النَّخَعى، وزيد بن أسلم نحو ذلك.

قلت: وروى مالك، عن الزهرى، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه أنه كان يقول: قبلة الرجل امرأته وجَسَّه بيده من الملامسة، فمن قَبّل امرأته أو جَسّها بيده، فعليه الوضوء.

وروى الحافظ أبو الحسن الدارقُطْنى [فى سننه][(٣)] عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب نحو ذلك. ولكن رَوَيْنا عنه من وجه آخر: أنه كان يقبل امرأته، ثم يصلى ولا يتوضأ. فالرواية عنه مختلفة، فيحمل[(٤)] ما قاله فى الوضوء إن صح عنه على الاستحباب، والله أعلم.

والقول بوجوب الوضوء من المس هو قول الشافعى وأصحابه ومالك والمشهور عن أحمد بن حنبل، رحمهم الله، قال ناصر هذه المقالة: قد قرئ فى هذه الآية ﴿لامَسْتُمُ﴾ و﴿لمستم﴾، واللمس يطلق فى الشرع على الجس باليد قال [الله][(٥)] تعالى: ﴿وَلَوْ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ كِتَابًا فِي قِرْطَاسٍ فَلَمَسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ﴾ [الأنعام: ٧]، أى جسوه[(٦)] وقال [رسول الله][(٧)] ﷺ لماعز ـ حين أقر بالزنا يُعرض له بالرجوع عن الإقرار ـ: «لعلك قبلت أو لمست»[(٨)]. وفى الحديث الصحيح: «واليد زناها اللمس»[(٩)]. وقالت عائشة، رضى الله عنها: قَلّ يوم إلا ورسولُ الله ﷺ يطوف علينا، فيقبّل ويلمس. ومنه ما ثبت فى الصحيحين: أنه ﷺ نهى عن بيع الملامسة[(١٠)]. وهو يَرْجع إلى الجس باليد على كلا التفسيرين قالوا: ويطلق فى اللغة على الجس باليد، كما يطلق على الجماع، قال الشاعر:

وألمستُ كَفى كفَّه أطلب الغنَى

---

(١) فى د، ر: «عبد الله» والصحيح ما أثبتناه. (٢) فى أ: «وهو يرى». (٣) زيادة من ر، أ.

(٤) فى أ: «فيحتمل». (٥) زيادة من ر، أ. (٦) فى ر، أ: «مسّوه».

(٧) زيادة من أ.

(٨) رواه البخارى فى صحيحه برقم (٦٨٢٤) وأبو داود فى سننه برقم (٤٤٢٧) وأحمد فى مسنده (١/ ٢٣٨) من حديث عبد الله بن عباس.

(٩) رواه أحمد فى مسنده (٢/ ٣٤٩) من حديث أبى هريرة رضى الله عنه.

(١٠) صحيح البخارى برقم (٢١٤٦) وصحيح مسلم برقم (١٥١١).

واستأنسوا أيضا بالحديث الذى رواه الإمام أحمد: حدثنا عبد الله[١] بن مهدى وأبو سعيد قالا: حدثنا زائدة، عن عبد الملك بن عُمَير ـ وقال أبو سعيد: حدثنا عبد الملك بن عمير، عن عبد الرحمن ابن أبى ليلى، عن معاذ قال: أتى رسولَ الله ﷺ رجلٌ فقال: يا رسول الله، ما تقول فى رجل لقى امرأة لا يعرفها، فليس[٢] يأتى الرجل من امرأته شيئا إلا قد أتاه منها، غير أنه لم يجامعها؟ قال: فأنزل الله عز وجل هذه الآية: ﴿وَأَقِمِ الصَّلاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَىٰ لِلذَّاكِرِينَ﴾ [هود: ١١٤] قال: فقال رسول الله ﷺ: «توضأ ثم صلِّ». قال معاذ: فقلت: يا رسول الله، أله خاصة أم للمؤمنين عامة؟ قال: «بل للمؤمنين عامة».

ورواه الترمذى من حديث زائدة[٣]، به، وقال: ليس بمتصل. وأخرجه النسائى من حديث شعبة، عن عبد الملك بن عمير، عن عبد الرحمن بن أبى ليلى مرسلا[٤].

قالوا: فأمره بالوضوء؛ لأنه لمس المرأة ولم يجامعها. وأجيب بأنه منقطع بين أبى ليلى ومعاذ، فإنه لم يلقه، ثم يحتمل أنه إنما أمره بالوضوء والصلاة للتوبة، كما تقدم فى حديث الصدِّيق [رضى الله عنه][٥]: «ما من عبد يذنب ذنبا فيتوضأ ويصلى ركعتين إلا غفر الله له» الحديث، وهو مذكور فى سورة آل عمران عند قوله: ﴿ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ [وَمَن يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلاَّ اللَّهُ][٦]﴾ الآية [آل عمران: ١٣٥].

ثم قال ابن جرير: وأولى القولين فى ذلك بالصواب قول من قال: عنى الله بقوله: ﴿أَوْ لامَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾ الجماع دون غيره من معانى اللمس؛ لصحة الخبر عن رسول الله ﷺ أنه قَبّل بعض نسائه ثم صلى ولم يتوضأ، ثم قال: حدثنى بذلك إسماعيل بن موسى السدى قال: أخبرنا أبو بكر بن عياش، عن الأعمش، عن حبيب بن أبى ثابت، عن عُرْوة، عن عائشة قالت: كان النبى ﷺ يتوضأ ثم يقبل، ثم يصلى ولا يتوضأ[٧].

ثم قال: حدثنا أبو كُرَيْب، حدثنا وكِيع، عن الأعمش، عن حبيب، عن عروة، عن عائشة؛ أن النبى ﷺ قَبّل بعض نسائه، ثم خرج إلى الصلاة ولم يتوضأ، قلت: من هى إلا أنت؟ فضحكت.

وهكذا رواه أبو داود والترمذى، وابن ماجه، عن جماعة من مشايخهم، عن وكيع، به[٨].

ثم قال أبو داود: روى عن الثورى أنه قال: ما حدثنا حبيب إلا عن عروة المزَنىّ، وقال يحيى القطَّان لرجل: احك عنى أن هذا الحديث شبه لا شىء.

---

(١) فى ر، أ: «عبد الرحمن».    (٢) فى أ: «وليس».
(٣) المسند (٥/ ٢٤٤) وسنن الترمذى برقم (٣١١٣).
(٤) رواه النسائى فى الكبرى برقم (٧٣٢٨) لكنه موصول، وذكره المزى فى تحفة الأشراف برقم (١١٣٤٣) وعزاه للنسائى مرسلا، والله أعلم.
(٥) زيادة من أ.    (٦) زيادة من د، أ.
(٧) تفسير الطبرى (٨/ ٣٩٦).
(٨) تفسير الطبرى (٨/ ٣٩٦) وسنن أبى داود برقم (١٨٠) وسنن الترمذى برقم (٨٦) وسنن ابن ماجه برقم (٥٠٢).

وقال الترمذى: سمعت البخارى يضعف هذا الحديث وقال: حبيب بن أبى ثابت لم يسمع من عُرْوَة.

وقد وقع فى رواية ابن ماجه: عن أبى بكر بن أبى شيبة وعلى بن محمد الطنافسى، عن وكيع، عن الأعمش، عن حبيب بن أبى ثابت، عن عروة بن الزبير، عن عائشة.

وأبلغ من ذلك ما رواه الإمام أحمد فى مسنده، من حديث هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة[(١)]، وهذا نص فى كونه عروة بن الزبير، ويشهد له قوله: من هى إلا أنت، فضحكت[(٢)].

لكن روى أبو داود، عن إبراهيم بن مَخْلد الطَّالْقانى، عن عبد الرحمن بن مَغْراء، عن الأعمش قال: حدثنا أصحاب لنا عن عروة المزنى، عن عائشة[(٣)]، فذكره، والله أعلم.

وقال ابن جرير أيضا: حدثنا أبو زيد عمر بن شَبَّةَ، عن[(٤)] شهاب بن عبَّاد، حدثنا مَنْدَل بن على، عن ليث، عن عطاء، عن عائشة ـ وعن أبى رَوْق، عن إبراهيم التَّيمى، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ ينال منى القبلةَ بعد الوضوء، ثم لا يعيد الوضوء[(٥)].

وقال الإمام أحمد: حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن أبى روق الهمْدَانى، عن إبراهيم التيمى، عن عائشة؛ أن رسول الله ﷺ قَبَّل ثم صلى ولم يتوضأ.

[و][(٦)] رواه أبو داود والنسائى من حديث يحيى القطان ـ زاد أبو داود: وابن مهدى ـ كلاهما عن سفيان الثورى، به.[(٧)] ثم قال أبو داود، والنسائى: لم يسمع إبراهيم التيمى من عائشة.

وقال ابن جرير أيضا: حدثنا سعيد[(٨)] بن يحيى الأموى، حدثنا أبى، حدثنا يزيد بن سِنَان، عن عبد الرحمن الأوزاعى، عن يحيى بن أبى كثير، عن أبى سلمة، عن أم سلمة: أن رسولَ الله ﷺ كان يقبلها وهو صائم، ثم لا يفطر، ولا يحدث وضوءًا[(٩)].

وقال أيضا: حدثنا أبو كريب، حدثنا حفص بن غِيَاث، عن حجاج، عن عمرو بن شعيب، عن زينب السَّهْمِية عن النبى ﷺ: أنه كان يُقَبِّل ثم يصلى ولا يتوضأ.

وقد رواه الإمام أحمد، عن محمد بن فُضَيل، عن حجاج بن أَرْطَاة، عن عمرو بن شعيب، عن زينب السهمية، عن عائشة، عن النبى ﷺ، به[(١٠)].

---

(١) فى أ: «عائشة به».
(٢) المسند (٦/ ٢١٠) لكنه من طريق حبيب بن أبى ثابت عن عروة به.
(٣) فى ر: «عروة». (٤) فى أ: «حدثنا».
(٥) تفسير الطبرى (٨/ ٣٩٧).
(٦) زيادة من أ.
(٧) المسند (٦/ ٢١٠) وسنن أبى داود برقم (١٧٨) وسنن النسائى (١/ ٣٩).
(٨) فى أ: « سعد».
(٩) تفسير الطبرى (٨/ ٣٩٩) ورواه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٣٦) «مجمع البحرين» من طريق سعيد بن يحيى الأموى به.
قال الهيثمى فى مجمع الزوائد (١/ ٢٤٧): «فيه يزيد بن سنان الرهـاوى ضعفه أحمد ويحيى وابن المدينى، ووثقه البخارى وأبو حاتم، وثبته مروان بن معاوية، وبقية رجاله موثقون».
(١٠) تفسير الطبرى (٨/ ٣٩٧) والمسند (٦/ ٦٢).

وقوله: ﴿فإن لم[1] تجدوا ماءً فتيمموا صعيداً طيباً﴾ استنبط كثير من الفقهاء من هذه الآية: أنه لا يجوز التيمم لعادم الماء إلا بعد تَطَلُّبه، فمتى طلبه فلم يجده جاز له حينئذ التيمم. وقد ذكروا كيفية الطلب فى كتب الفروع، كما هو مقرر فى موضعه، كما هو[2] فى الصحيحين، من حديث عِمران ابن حُصَين: أن رسول الله ﷺ رأى رجلا معتزلا لم يصل فى[3] القوم، فقال: «يا فلان، ما منعك أن تصلى مع القوم؟ ألست برجل مسلم؟» قال: بلى يا رسول الله، ولكن أصابتنى جنابة ولا ماء. قال: «عليك بالصعيد، فإنه يكفيك»[4].

ولهذا قال تعالى: ﴿فإن لم[5] تجدوا ماءً فتيمموا صعيداً طيباً﴾. فالتيمم فى اللغة هو: القصد. تقول العرب: تيممك[6] الله بحفظه، أى: قصدك. ومنه قول امرئ القيس[7]:

ولما رأَتْ[8] أنَّ المَنِيــة وِردُهَا ... وأن الحصَى من تحت أقدامها دَامِ
تيممت العين التى عند ضارج ... يفىء عليها الفىء عَرْمَضها طام

والصعيد قيل: هو كل ما صعد على وجه الأرض، فيدخل فيه التراب، والرمل، والشجر، والحجر، والنبات، وهو قول مالك. وقيل: ما كان من جنس التراب فيختص التراب والرمل والزرنيخ، والنورة، وهذا مذهب أبى حنيفة. وقيل: هو التراب فقط، وهو مذهب الشافعى وأحمد ابن حنبل وأصحابهما، واحتجوا بقوله تعالى: ﴿فتُصبح صعيداً زلقاً﴾ [الكهف: ٤٠]، أى: ترابا أملس طيبا، وبما ثبت فى صحيح مسلم، عن حذيفة بن اليمان قال: قال رسول الله ﷺ: «فضلنا على الناس بثلاث: جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة، وجعلت لنا الأرض كلها مسجداً، وجعلت تربتها لنا طهورا إذا لم نجد الماء»[9] وفى لفظ: «وجعل ترابها لنا طهورا إذا لم نجد الماء». قالوا: فخصص الطهورية بالتراب فى مقام الامتنان، فلو كان غيره يقوم مقامه لذكره معه.

والطيب هاهنا قيل: الحلال. وقيل: الذى ليس بنجس. كما رواه الإمام أحمد وأهل السنن إلا ابن ماجه، من حديث أبى قِلابة عن عمرو بن بُجْدان[10]، عن أبى ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «الصعيد الطيب طهور المسلم، وإن لم يجد الماء عشر حجج، فإذا وجده،[11] فليمسه بَشرته، فإن ذلك خير».

وقال الترمذى: حسن صحيح: وصححه ابن حبان أيضا[12]، ورواه الحافظ أبو بكر البزار فى مسنده عن أبى هريرة[13] وصححه الحافظ أبو الحسن القطان. وقال ابن عباس: أطيب الصعيد تراب

(١) فى ر، أ: «فلم». (٢) فى أ: «ورد». (٣) فى أ: «مع».
(٤) صحيح البخارى برقم (٣٤٨) وصحيح مسلم برقم (٦٨٢).
(٥) فى أ: « فلم». (٦) فى ر، أ: « نواك». (٧) البيت فى لسان العرب لابن منظور، مادة (ضرج).
(٨) فى ر: « رأيت».
(٩) صحيح مسلم برقم (٥٢٢).
(١٠) فى أ: «نجدان». (١١) فى ر، أ: « فإذا وجد الماء».
(١٢) سبق تخريجه، ورواه ابن حبان فى صحيحه (٢/ ٣٠٣) «الإحسان».
(١٣) مسند البزار برقم (٣١٠)، «كشف الأستار»، وقال الهيثمى فى المجمع (١/ ٢٦١): «رواه البزار وقال: لا نعلمه يروى عن أبى هريرة إلا من هذا الوجه قلت: ورجاله رجال الصحيح».

الحرث. رواه ابن أبى حاتم، ورفعه ابن مَرْدويه فى تفسيره[(١)].

وقوله: ﴿فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ﴾: التيمم بدل عن الوضوء فى التطهر[(٢)] به، لا أنه بدل منه فى جميع أعضائه، بل يكفى مسح الوجه واليدين فقط بالإجماع، ولكن[(٣)] اختلف الأئمة فى كيفية التيمم على أقوال.

**أحدها** ـ وهو مذهب الشافعى فى الجديد ـ: أنه يجب أن يمسح الوجه واليدين إلى المرفقين بضربتين؛ لأن لفظ اليدين يصدق إطلاقهما على ما يبلغ المنكبين، وعلى ما يبلغ المرفقين، كما فى آية الوضوء، ويطلق ويراد بهما ما يبلغ الكفين، كما فى آية السرقة: ﴿فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ [المائدة: ٣٨]. قالوا: وحمل ما أطلق هاهنا على ما قيد فى آية الوضوء أولى لجامع[(٤)] الطهورية. وذكر بعضهم ما رواه الدارقطنى، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «التيمم ضربتان: ضربة للوجه، وضربة لليدين إلى المرفقين». ولكن لا يصح؛ لأن فى أسانيده ضعفاء لا يثبت الحديث بهم[(٥)]. وروى أبو داود عن ابن عمر ـ فى حديث ـ أن رسول الله ﷺ ضرب بيديه على الحائط ومسح بهما وجهه، ثم ضرب ضربة أخرى فمسح ذراعيه.

ولكن فى إسناده محمد بن ثابت العَبْدى، وقد ضعفه بعض الحفاظ، ورواه غيره من الثقات فوقفوه على فعل ابن عمر، قال البخارى وأبو زرعة وابن عَدِى: وهو الصواب. وقال البيهقى: رَفْعَ هذا الحديث منكر[(٦)] [(٧)].

واحتج الشافعى بما رواه عن إبراهيم بن محمد عن أبى الحويرث عبد الرحمن بن معاوية، عن الأعرج، عن ابن الصِّمَّة: أن رسول الله ﷺ تيمم فمسح وجهه وذراعيه[(٨)].

وقال ابن جرير: حدثنى موسى بن سهل الرملى، حدثنا نعيم بن حَمَّاد، حدثنا خارجةُ بن مُصْعب، عن عبد الله بن عطاء، عن موسى بن عُقْبة، عن الأعرج، عن أبى جُهيم[(٩)] قال: رأيت رسول الله ﷺ يبول، فسلمت عليه، فلم يرد على حتى فرغ، ثم قام إلى الحائط[(١٠)] فضرب بيديه عليه، فمسح بهما وجهه، ثم ضرب بيديه على الحائط فمسح بهما يديه إلى المرفقين، ثم رد على السلام[(١١)].

---

(١) ورواه الشيرازى فى الألقاب كما فى الدر المنثور للسيوطى (٢/ ٥٥١).

(٢) فى ر: « الطهر». (٣) فى أ: « واختلف». (٤) فى أ: « بجماع».

(٥) سنن الدارقطنى (١/ ١٨٠) من طريق عبد الله بن الحسين عن عبد الرحيم بن مطرف عن على بن ظبيان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر، به.

ثم قال: «كذا رواه على بن ظبيان مرفوعًا، ووقفه يحيى بن القطان وهشيم وغيرهما، وهو الصواب».

ورواه الحاكم فى المستدرك (١/ ١١٩) من طريق على بن ظبيان به، وعلى بن ظبيان ضعفه الأئمة، وخالف برفعه لهذا الحديث الثقات كالثورى ويحيى القطان وغيرهما.

(٦) فى ر، أ: «غير منكر».

(٧) سنن أبى داود برقم (٣٣١).

(٨) الأم للشافعى (١/ ٤٢).

(٩) فى أ: «جهيمة». (١٠) فى أ: «حائط».

(١١) تفسير الطبرى (٨/ ٤١٦).

**والقول الثانى:** أنه يجب مسح الوجه واليدين إلى الكفين بضربتين، وهو القول القديم للشافعى.

**والثالث:** أنه يكفى مسح الوجه والكفين بضربة واحدة؛ قال الإمام أحمد:

حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة عن الحكم، عن ذَرّ، عن ابن عبد الرحمن بن أبزى، عن أبيه؛ أن رجلا أتى عمر فقال: إنى أجنبت فلم أجد ماء؟ فقال عمر: لا تصل. فقال عمار: أما تذكر يا أمير المؤمنين إذ أنا وأنت فى سرية فأجنبنا فلم نجد ماء، فأما أنت فلم تصل، وأما أنا فتمعكّت فى التراب فصليت، فلما أتينا النبى ﷺ ذكرت ذلك له، فقال: «إنما كان يكفيك». وضرب النبى ﷺ بيده الأرض، ثم نفخ فيها ومسح بها[1] وجهه وكفيه[2].

وقال أحمد أيضا: حدثنا عفَّان، حدثنا أبان، حدثنا قتادة، عن عَزْرَة[3]، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أَبْزى، عن أبيه، عن عمار؛ أن رسول الله ﷺ قال فى التيمم: «ضربة للوجه والكفين»[4].

**طريق أخرى:** قال أحمد: حدثنا عفان، حدثنا عبد الواحد، حدثنا سليمان الأعمش، حدثنا شقيق قال: كنت قاعدا مع عبد الله وأبى موسى فقال أبو موسى لعبد الله: لو أن رجلا لم يجد الماء لم يصل؟ فقال عبد الله: لا. فقال أبو موسى: أما تذكر إذ قال عمَّار لعمر: ألا تذكر إذ بعثنى رسول الله ﷺ وإياك فى إبل، فأصابتنى جنابة، فتمرغت فى التراب؟ فلما رجعتُ إلى رسول الله ﷺ أخبرته، فضحك وقال: «إنما كان يكفيك أن تقول هكذا»، وضرب بكفيه إلى الأرض، ثم مسح كفيه جميعا، ومسح وجهه مسحة واحدة بضربة واحدة؟ فقال عبد الله: لا جرم، ما رأيت عمر قنع بذاك قال: فقال له أبو موسى: فكيف بهذه الآية فى سورة النساء: ﴿**فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا**﴾؟ قال: فما درى عبد الله ما يقول، وقال: لو رخصنا لهم فى التيمم لأوشك أحدهم إذا برد الماء على جلده أن يتيمم[5].

وقال تعالى فى آية المائدة: ﴿**فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه**﴾ [المائدة: ٦]، استدل بذلك الشافعى، رحمه الله تعالى، على أنه لابد فى التيمم أن يكون بتراب طاهر له غبار يعلق بالوجه واليدين منه شىء، كما رواه الشافعى بإسناده المتقدم عن ابن الصمة: أنه مَرّ بالنبى ﷺ وهو يبول، فسلم عليه فلم يرد عليه، حتى قام إلى جدار فحته بعصا كانت معه، فضرب بيده عليه ثم مسح وجهه وذراعيه.

وقوله: ﴿**ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج**﴾، أى: فى الدين الذى شرَعه لكم ﴿**ولكن يريد ليطهركم**﴾ فلهذا أباح لكم إذا لم تجدوا الماء أن تعدلوا إلى التيمم بالصعيد ﴿**وليتم نعمته عليكم لعلكم تشكرون**﴾.

ولهذا كانت هذه الأمة مختصة بشرعية التيمم دون سائر الأمم، كما ثبت فى الصحيحين، عن جابر بن عبد الله، رضى الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «أعطِيتُ خمسا لم يُعطهنَّ أحدٌ قبلى:

---

(١) فى أ: «بهما».

(٢) المسند (٤/ ٢٦٥).

(٣) فى أ: «عروة».

(٤) المسند (٤/ ٢٦٣).

(٥) المسند (٤/ ٢٦٥).

نُصرتُ بالرُّعبِ مَسِيرةَ شهر وجعلتْ لى الأرض مسجداً وطهوراً، فأيما رجل من أمتى أدركته الصلاة فليصل ـ وفى لفظ: فعندهَ طَهَوُره ومسجده ـ وأحلَّتْ لى الغنائم ولم تَحِلَّ لأحد قبلى، وأعطيت الشفاعة، وكان النبى يبعث إلى قومه وبعثت إلى الناس عامة»[١].

وتقدم فى حديث حذيفة عند مسلم: «فضلنا على الناس بثلاث: جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة، وجعلت لنا الأرض مسجدا، وتربتها[٢] طهورا إذا لم نجد الماء».

وقال تعالى فى هذه الآية الكريمة: ﴿فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا﴾ أى: ومن عفوه عنكم وغَفره لكم أن شرع[٣] التيمم، وأباح لكم فعل الصلاة به إذا فقدتم[٤] الماء، توسعة عليكم ورخصة لكم، وذلك أن هذه الآية الكريمة فيها تنزيه الصلاة أن تفعل على هيئة ناقصة من سُكْر حتى يصحو المكلف ويعقل ما يقول، أو جنابة حتى يغتسل، أو حدث حتى يتوضأ، إلا أن يكون مريضا أو عادما للماء، فإن الله، عز وجل، قد أرخص فى التيمم والحالة هذه، رحمة بعباده ورأفة بهم، وتوسعة عليهم، ولله الحمد والمنة.

**ذكر سبب نزول مشروعية التيمم:**

وإنما ذكرنا ذلك هاهنا؛ لأن هذه الآية التى فى النساء متقدمة النزول على آية المائدة، وبيانه أن هذه نزلت قبل تحتم تحريم الخمر، والخمر إنما حرم بعد أحد، يقال: فى محاصرة النبى ﷺ لبنى النضير بعد أحد بيسير، وأما المائدة فإنها من أواخر ما نزل، ولا سيما صدرها، فناسب أن يذكر السبب هاهنا، وبالله الثقة.

قال الإمام أحمد: حدثنا ابن نمير، حدثنا هشام، عن أبيه، عن عائشة: أنها استعارت من أسماء قلادة، فهلكت، فبعث رسول الله ﷺ رجالا فى طلبها فوجدوها، فأدركتهم الصلاة وليس معهم ماء، فصلوا بغير وضوء، فشكوا ذلك إلى النبى ﷺ، فأنزل الله آية التيمم، فقال أسيد بن الحضير لعائشة: جزاك الله خيرا، فوالله ما نزل بك أمر تكرهينه إلا جعل الله لك وللمسلمين فيه خيرا[٥].

**طريق أخرى:** قال البخارى: حدثنا عبد الله بن يوسف، أنبأنا مالك، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ فى بعض أسفاره، حتى إذا كنا فى البيداء[٦] ـ أو بذات الجيش ـ انقطع عقد لى، فأقام رسول الله ﷺ على التماسه، وأقام الناس معه، وليسوا على ماء وليس معهم ماء، فأتى الناس إلى أبى بكر فقالوا: ألا ترى إلى ما صنعت عائشة؟ أقامت برسول الله ﷺ وبالناس، وليسوا على ماء وليس معهم ماء! فجاء أبو بكر، ورسول الله ﷺ واضع رأسه على فخذى قد نام، فقال: حبست رسول الله ﷺ والناس، وليسوا على ماء وليس معهم ماء! قالت عائشة: فعاتبنى أبو بكر وقال ما شاء الله أن يقول، وجعل يطعن بيده فى خاصرتى، ولا يمنعنى من التحرك إلا مكانُ رسول الله ﷺ على فخذى، فقام رسول الله ﷺ حين أصبح على غير

(١) صحيح البخارى برقم (٣٣٥) وصحيح مسلم برقم (٥٢١).
(٢) فى أ: «وترابها». (٣) فى أ: « يشرع». (٤) فى أ: « فقد».
(٥) المسند (٦/٥٧).
(٦) فى أ: «بالبيداء».

ماء، فأنزل الله آية التيمم فتيمموا، فقال أسيد بن الحضير: ما هى بأول بَركتكم يا آل أبى بكر. قالت: فبعثنا البعير الذى كنت عليه، فوجدنا العقد تحته.

وقد رواه البخارى أيضاً عن قتُيبة وإسماعيل. ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى، عن مالك[(١)].

**حديث آخر**: قال الإمام أحمد: حدثنا يعقوب، حدثنا أبى، عن صالح قال: قال ابن شهاب: حدثنى عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، عن عمار بن ياسر؛ أن رسول الله ﷺ عرس بأولات الجيش ومعه عائشة زوجته، فانقطع عقد لها من جَزْع ظَفَار، فحبس الناس ابتغاء عقدها، وذلك حتى أضاء الفجر، وليس مع الناس ماء، فأنزل الله، عز وجل، على رسول الله ﷺ رخصة التطهر بالصعيد الطيب، فقام المسلمون مع رسول الله ﷺ، فضربوا بأيديهم الأرض، ثم رفعوا أيديهم ولم يقبضوا من التراب شيئا، فمسحوا بها وجوههم وأيديهم إلى المناكب، ومن بطون أيديهم إلى الآباط[(٢)].

وقد رواه ابن جرير: حدثنا أبو كُرَيب، حدثنا صيفى ، عن ابن أبى ذئب، [عن الزُّهْرى][(٣)]، عن عبيَد الله بن عبد الله، عن أبى اليقظان قال: كنا مع رسول الله ﷺ، فهلك عقد لعائشة، فأقام رسول الله ﷺ حتى أضاء الفجر[(٤)]، فتغيّظ أبو بكر على عائشة [رضى الله عنها][(٥)]، فنزلت عليه الرخصة: المسح بالصعيد الطيب. فدخل أبو بكر فقال لها: إنك لمباركة! نزلت فيك رخصة! فضربنا بأيدينا ضربة لوجوهنا، وضربة لأيدينا إلى المناكب والآباط[(٦)].

**حديث آخر**: قال الحافظ أبو بكر بن مَرْدويه: حدثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم، حدثنا الحسن ابن أحمد بن الليث حدثنا محمد بن مرزوق، حدثنا العلاء[(٧)] بن أبى سوية، حدثنى الهيثم بن رُزَيق[(٨)] المالكى ـ من بنى مالك بن كعب بن سعد، وعاش مائة وسبع عشرة سنة ـ عن أبيه، عن الأسلع بن شريك قال: كنت أُرَحِّل ناقة رسول الله ﷺ، فأصابتنى جنابة فى ليلة باردة، وأراد رسول الله ﷺ الرحلة، فكرهت أن أرحل ناقته وأنا جنب، وخشيت أن أغتسل بالماء البارد فأموت أو أمرض، فأمرت رجلا من الأنصار فرحلها، ثم رضَفَت أحجارا فأسخنت بها ماء، فاغتسلت. ثم لحقت رسول الله ﷺ وأصحابه فقال: «يا أسلع، مالى أرى رحلتك تغيرت؟» قلت: يا رسول الله، لم أرحلها، رحلها رجل من الأنصار، قال: «ولم؟» قلت: إنى أصابتنى جنابة، فخشيت القُرّ على نفسى، فأمرته أن يرحلها، ورضفت أحجاراً فأسخنت بها ماء فاغتسلت به، فأنزل الله تعالى: ﴿**لا تَقْرَبُوا الصَّلاةَ وَأَنتُمْ سُكَارَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ [وَلا جُنُبًا إِلا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا**

---

(١) صحيح البخارى برقم (٤٦٠٧) .
(٢) المسند (٤/ ٢٦٤).
(٣) زيادة من أ، والطبرى. (٤) فى أ: «الصبح». (٥) زيادة من أ.
(٦) تفسير الطبرى (٨/ ٤١٨).
(٧) فى النسخ: «العباس» وهو تحريف، والتصويب من كتب الرجال. (٨) فى أ: «زريق».

بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ](١) إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا ﴾.

وقد روى من وجه آخر، عنه(٢).

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يَشْتَرُونَ الضَّلَالَةَ وَيُرِيدُونَ أَن تَضِلُّوا السَّبِيلَ (٤٤) وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَائِكُمْ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَىٰ بِاللَّهِ نَصِيرًا (٤٥) مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَاسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ وَرَاعِنَا لَيًّا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنًا فِي الدِّينِ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَاسْمَعْ وَانظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَٰكِن لَّعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا (٤٦)﴾.

يخبر تبارك تعالى عن اليهود ـ عليهم لعائن الله المتتابعة(٣) إلى يوم القيامة(٤) ـ أنهم يشترون الضلالة بالهدى، ويُعْرِضون عما أنزل الله على رسوله، ويتركون ما بأيديهم من العلم عن الأنبياء الأقدمين [عليهم السلام](٥)، فى صفة محمد ﷺ، ليشتروا به ثمنا قليلا من حطام الدنيا، ﴿وَيُرِيدُونَ أَن تَضِلُّوا السَّبِيلَ﴾ أى: يودون لو تكفرون بما أنزل عليكم أيها المؤمنون وتتركون(٦) ما أنتم عليه من الهدى والعلم النافع، ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَائِكُمْ﴾ أى: هو يعلم بهم ويحذركم منهم ﴿وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَىٰ بِاللَّهِ نَصِيرًا﴾ أى: كفى به وليا لمن لجأ(٧) إليه ونصيراً لمن استنصره.

ثم قال تعالى: ﴿مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا﴾ «من» هذه لبيان الجنس كقوله: ﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ﴾ [الحج: ٣٠].

وقوله: ﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ﴾ أى: يتأولون الكلام على غير تأويله، ويفسرونه بغير مراد الله، عز وجل، قصدا منهم وافتراء ﴿وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا﴾ أى يقولون(٨): سمعنا ما قلته يا محمد ولا نطيعك فيه. هكذا فسره مجاهد وابن زيد، وهو المراد، وهذا أبلغ فى عنادهم وكفرهم، أنهم يتولون(٩) عن كتاب الله بعد ما عقلوه، وهم يعلمون ما عليهم فى ذلك من الإثم والعقوبة.

وقوله(١٠): ﴿وَاسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ﴾ أى: اسمع ما نقول، لا سمعت. رواه الضحاك عن ابن عباس. وقال مجاهد والحسن: واسمع غير مقبول منك.

قال ابن جرير: والأول أصح. وهو كما قال. وهذا استهزاء منهم واستهتار، عليهم لعنة الله

---

(١) زيادة من أ، وفى هـ: « إلى قوله».

(٢) ورواه الطبرانى فى المعجم الكبير (١/ ٢٩٩) من طريق محمد بن مرزوق عن العلاء بن الفضل بن أبى سوية المنقرى به.
قال الهيثمى فى المجمع (١/ ٢٦٢): «فيه الهيثم بن رزيق قال بعضهم: لا يتابع على حديثه».
قوله روى من وجه آخر: رواه الطبرانى فى المعجم الكبير (١/ ٢٩٨) من طريق عمرو بن خالد الحرانى عن الربيع بن بدر عن أبيه عن جده عن الأسلع بن شريك بنحوه، قال الهيثمى فى المجمع (١/ ٢٦٢): «فيه الربيع بن بدر وقد أجمعوا على ضعفه».

(٣) فى أ: «التابعة». (٤) فى أ: «الدين». (٥) زيادة من أ.

(٦) فى أ: « وتتركوا». (٧) فى د: « التجأ». (٨) فى ر: « تقولون».

(٩) فى أ: «يقولون». (١٠) فى أ: « وقولهم».

[والملائكة والناس أجمعين][١].

﴿وَرَاعِنَا لَيًّا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنًا فِي الدِّينِ﴾ أى: يوهمون أنهم يقولون: راعنا سمعك بقولهم: «راعنا»، وإنما يريدون الرعونة. وقد تقدم الكلام فى هذا عند قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انظُرْنَا﴾ [البقرة: ١٠٤].

ولهذا قال تعالى عن هؤلاء اليهود الذين يريدون بكلامهم خلاف ما يظهرونه: ﴿لَيًّا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنًا فِي الدِّينِ﴾ يعنى: بسبهم النبى ﷺ.

ثم قال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَاسْمَعْ وَانظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَكِن لَّعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلا يُؤْمِنُونَ إِلاَّ قَلِيلاً﴾ أى: قلوبهم مطرودة عن الخير مبعدة منه، فلا يدخلها من الإيمان شىء نافع لهم وقد تقدم الكلام على قوله تعالى: ﴿فَقَلِيلاً مَّا يُؤْمِنُونَ﴾ [البقرة:٨٨] والمقصود: أنهم لا يؤمنون إيمانا نافعا.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ آمِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُم مِّن قَبْلِ أَن نَّطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَىٰ أَدْبَارِهَا أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنَّا أَصْحَابَ السَّبْتِ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولاً (٤٧) إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ وَمَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا (٤٨)﴾.

يقول تعالى ـ آمرا أهل الكتاب بالإيمان بما نزل على عبده ورسوله محمد ﷺ من الكتاب العظيم[٢]، الذى فيه تصديق الأخبار التى بأيديهم من البشارات، ومتهددا لهم أن[٣] يفعلوا، بقوله: ﴿مِّن قَبْلِ أَن نَّطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَىٰ أَدْبَارِهَا﴾. قال بعضهم: معناه: من قبل أن نطمس وجوها. طمسها[٤]: هو ردها إلى الأدبار، وجعل أبصارهم من ورائهم. ويحتمل أن يكون المراد: من قبل أن نطمس وجوها فلا يبقى لها سمع ولا بصر ولا أثر، ونردها مع ذلك إلى ناحية الأدبار.

قال العَوْفى عن ابن عباس: ﴿مِّن قَبْلِ أَن نَّطْمِسَ وُجُوهًا﴾، وطمسها: أن تعمى ﴿فَنَرُدَّهَا عَلَىٰ أَدْبَارِهَا﴾، يقول: نجعل وجوههم من قبل أقفيتهم، فيمشون القهقرى، ونجعل لأحدهم عينين[٥] من قفاه.

وكذا قال قتادة، وعطية العوفى. وهذا أبلغ فى العقوبة والنكال، وهو مثل ضربه الله لهم فى صرفهم عن الحق وردهم إلى الباطل ورجوعهم عن المحجة البيضاء إلى سبل الضلالة يُهْرَعون ويمشون القهقرى على أدبارهم، وهذا كما قال بعضهم فى قوله: ﴿إِنَّا جَعَلْنَا فِي أَعْنَاقِهِمْ أَغْلالاً فَهِيَ إِلَى الأَذْقَانِ فَهُم مُّقْمَحُونَ. وَجَعَلْنَا مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدًّا [وَمِنْ خَلْفِهِمْ سَدًّا فَأَغْشَيْنَاهُمْ فَهُمْ لا يُبْصِرُونَ][٦]﴾ [يس: ٨،٩]، إن هذا مثل[سوء][٧] ضربه الله لهم فى ضلالهم ومنعهم عن الهدى.

---

(١) زيادة من أ.
(٢) فى أ: «العزيز».
(٣) فى أ: «إن لم يفعلوا».
(٤) فى ر: « وطمسها».
(٥) فى د، ر، أ: « عينان».
(٦) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «الآية».
(٧) زيادة من أ.

قال مجاهد: ﴿مِّن قَبْلِ أَن نَّطْمِسَ وُجُوهًا﴾ يقول: عن صراط الحق، فنردها[١] على أدبارهم، أى: فى الضلالة.

قال ابن أبى حاتم: وروى عن ابن عباس، والحسن نحو هذا.

قال السدى: ﴿فَنَرُدَّهَا عَلَىٰ أَدْبَارِهَا﴾: فنمنعها عن الحق، قال: نرجعها كفارا ونردهم قردة.

وقال ابن[٢] زيد[٣]: نردهم إلى بلاد الشام من أرض الحجاز.

وقد ذكر أن كعب الأحبار أسلم حين سمع هذه الآية، قال ابن جرير:

حدثنا أبو كُرَيْب، حدثنا جابر بن نوح، عن عيسى بن المغيرة قال: تذاكرنا عند إبراهيم إسلامَ كعب، فقال: أسلم كعب زمان عمر، أقبل وهو يريد بيت المقدس، فمر على المدينة، فخرج إليه عمر فقال: يا كعب، أسلم، قال: ألستم تقرؤون فى كتابكم[٤]: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ حُمِّلُوا التَّوْرَاةَ [ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ][٥] أَسْفَارًا﴾ وأنا قد حملت التوراة. قال: فتركه عمر. ثم خرج حتى انتهى إلى حمص، فسمع رجلا من أهلها حزينا، وهو يقول: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ آمِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُم مِّن قَبْلِ أَن نَّطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَىٰ أَدْبَارِهَا﴾ الآية. قال[٦] كعب: يا رب آمنت، يا رب، أسلمت، مخافة أن تصيبه هذه الآية، ثم رجع فأتى أهله فى اليمن، ثم جاء بهم مسلمين[٧].

وقد رواه ابن أبى حاتم من وجه آخر بلفظ آخر، فقال: حدثنا أبى، حدثنا ابن نُفَيل، حدثنا عمرو بن واقد، عن يونس بن حَلْبَس[٨]، عن أبى إدريس عائذ الله الخولانى قال: كان أبو مسلم الجليلى معلم كعب، وكان يلومه فى إبطائه عن رسول الله ﷺ قال: فبعثه إليه لينظر أهو هو؟ قال كعب: فركبت حتى أتيت المدينة، فإذا تال يقرأ القرآن، يقول: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ آمِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُم مِّن قَبْلِ أَن نَّطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَىٰ أَدْبَارِهَا﴾ فبادرت الماء فاغتسلت وإنى لأمسح وجهى مخافة أن أطمس، ثم أسلمت[٩].

وقوله: ﴿أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنَّا أَصْحَابَ السَّبْتِ﴾ يعنى: الذين اعتدوا فى سبتهم بالحيلة على الاصطياد، وقد مسخوا قردة وخنازير، وسيأتى بسط قصتهم فى سورة الأعراف.

وقوله: ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا﴾ أى: إذا أمر بأمر، فإنه لا يخالف ولا يمانع.

ثم أخبر تعالى: أنه ﴿لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ﴾ أى: لا يغفر لعبد لقيه وهو مشرك به ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ﴾ أى: من الذنوب ﴿لِمَن يَشَاءُ﴾ أى: من عباده.

وقد وردت أحاديث متعلقة بهذه الآية الكريمة، فلنذكر منها ما تيسر:

---

(١) فى أ: « ورد». (٢) فى ر، أ: « أبو». (٣) فى أ: « زيد بن دهم».

(٤) فى أ: «كتاب». (٥) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «إلى». (٦) فى أ: «فقال».

(٧) تفسير الطبرى (٨/٤٤٦).

(٨) فى ر: «حليس»، وفى أ: «حلس».

(٩) وذكره السيوطى فى الدر المنثور (٢/ ٥٥٥) وعزاه لابن أبى حاتم.

**الحديث الأول**: قال الإمام أحمد: حدثنا يزيد، أخبرنا صَدَقَةُ بن موسى، حدثنا أبو عمران الجَوْنى، عن يزيد بن بَابنوس[(١)]، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «الدواوين عند الله ثلاثة؛ ديوان لا يعبأ الله به شيئا، وديوان لا يترك الله منه شيئا، وديوان لا يغفره الله. فأما الديوان الذى لا يغفره الله، فالشرك بالله، قال الله عز وجل: ﴿إِنَّهُ مَن يُشْرِكْ[(٢)] بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ﴾ [المائدة: ٧٢]. وأما الديوان الذى لا يعبأ الله به شيئا، فظلم العبد نفسه فيما بينه وبين ربه، من صوم يوم تركه، أو صلاة تركها؛ فإن الله يغفر ذلك ويتجاوز إن شاء. وأما الديوان الذى لا يترك الله منه شيئا، فظلم العباد بعضهم بعضا؛ القصاص لا محالة».

تفرد به أحمد[(٣)].

**الحديث الثانى**: قال الحافظ أبو بكر البزار فى مسنده: حدثنا أحمد بن مالك، حدثنا زائدة بن أبى الرّقاد، عن زياد النُّميرى، عن أنس بن مالك، عن النبى ﷺ قال: «الظلم ثلاثة، فظلم لا يغفره الله، وظلم يغفره الله، وظلم لا يتركه الله: فأما الظلم الذى لا يغفره الله فالشرك، وقال[(٤)]: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣]، وأما الظلم الذى يغفره الله، فظلم العباد لأنفسهم فيما بينهم وبين ربهم، وأما الظلم الذى لا يتركه[(٥)]، فظلم العباد بعضهم بعضا، حتى يدين لبعضهم من بعض»[(٦)].

**الحديث الثالث**: قال الإمام أحمد: حدثنا صفوان بن عيسى، حدثنا ثَوْر بن يزيد، عن أبى[(٧)] عَوْن، عن أبى إدريس قال: سمعت معاوية يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كلُّ ذنبٍ عسى اللهُ أن يغفرَهُ، إلا الرجلَ يموت كافراً، أو الرجلَ يقتلُ مؤمنًا متعمداً».

رواه النسائى، عن محمد بن مثنى، عن صفوان بن عيسى، به[(٨)].

**الحديث الرابع**: قال الإمام أحمد: حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا عبد الحميد، حدثنا شَهْر، حدثنا ابن غَنْم[(٩)] أن أبا ذر حدثه عن رسول الله ﷺ قال: «إن الله يقول: يا عبدى، ما عبدتنى ورجوتنى فإنى غافر لك على ما كان فيك، يا[(١٠)] عبدى، إن لقيتنى بقُرَاب الأرض خطيئة ما لم تشرك بى، لقيتك بقُرَابها مغفرة».

تفرد به أحمد من هذا الوجه[(١١)].

---

(١) فى ر: «أبنوس»، وفى أ: «لينوس».
(٢) فى د، ر، أ: «ومن يشرك بالله».
(٣) المسند (٦/ ٢٤٠).
(٤) فى د، أ: «وقال الله».
(٥) فى ر: «لا يتركه الله».
(٦) مسند البزار برقم (٣٤٣٩) «كشف الأستار» وقال الهيثمى فى المجمع (١٠/ ٣٤٨): «رواه البزار عن شيخه أحمد بن مالك القشيرى ولم أعرفه، وبقية رجاله قد وثقوا».
وروا‌ه الطيالسى فى مسنده (٢/ ٦٠) «منحة المعبود» ومن طريقه أبو نعيم فى الحلية (٦/ ٣٠٩) حدثنا الربيع عن يزيد عن أنس به. ويزيد هو الرقاشى ضعيف عند الأئمة.
(٧) فى د: «ابن».
(٨) المسند (٦/ ٩٩) وسنن النسائى (٧/ ٨١).
(٩) فى ر: «تميم».
(١٠) فى أ: «ويا».
(١١) المسند (٥/ ١٥٤).

**الحديث الخامس**: قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الصمد، حدثنا أبى، حدثنا حسين، عن ابن بريدة أن يحيى بن يعمر حدثه، أن أبا الأسود الدّيلى حدثه، أن أبا ذر حدثه قال: أتيت رسولَ الله ﷺ فقال: «ما من عبد قال: لا إله إلا الله. ثم مات على ذلك إلا دخل الجنة» قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: «وإن زنى وإن سرق» قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: «وإن زنى وإن سرق». ثلاثا، ثم قال فى الرابعة: «على رَغْم أنف أبى ذر»! قال: فخرج أبو ذر وهو يجر إزاره وهو يقول: وإن رغم أنف أبى ذر». وكان أبو ذر يحدث بهذا بَعْدُ ويقول: وإن رَغم أنف أبى ذر.

أخرجاه من حديث حسين، به[1].

**طريق أخرى عنه**: قال [الإمام][2] أحمد: حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن زيد بن وهب، عن أبى ذر قال: «كنت أمشى مع رسول الله ﷺ فى حَرّة المدينة عشاء، ونحن ننظر إلى أحد، فقال: «يا أبا ذر». فقلت: لبيك يا رسول الله، [قال][3]: «ما أحب أن لى أحداً ذاك عندى ذهبا أُمْسى ثالثةً وعندى منه دينار، إلا ديناراً أرصده ـ يعنى لدين ـ إلا أن أقول به فى عباد الله هكذا». وحثا عن يمينه وبين يديه وعن يساره. قال: ثم مشينا فقال: «يا أبا ذر، إن الأكثرين هم الأقلون يوم القيامة إلا من قال هكذا وهكذا وهكذا». فحثا عن يمينه ومن بين يديه وعن يساره. قال: ثم مشينا فقال: «يا أبا ذر، كما أنت حتى آتيك». قال: فانطلق حتى توارى عنى. قال: فسمعت لغطا[4] فقلت: لعل رسول الله ﷺ عرض له. قال: فهمَمْتُ أن أتبعه، ثم ذكرت قوله: «لا تبرح حتى آتيك» فانتظرته حتى جاء، فذكرت له الذى سمعتُ، فقال: «ذاك جبريل أتانى فقال: من مات من أمتك لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة». قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: «وإن زنى وإن سرق».

أخرجاه فى الصحيحين من حديث الأعمش،[5] به.

وقد رواه البخارى ومسلم أيضاً كلاهما، عن قتيبة، عن جرير بن عبد الحميد، عن عبد العزيز ابن رُفَيع، عن زيد بن وهب، عن أبى ذر قال: خرجت ليلة من الليالى، فإذا رسول الله ﷺ يمشى وحده، ليس معه إنسان، قال: فظننت أنه يكره أن يمشى معه أحد. قال: فجعلت أمشى فى ظل القمر، فالتفت فرآنى، فقال: «من هذا؟» فقلت: أبو[6] ذر، جعلنى الله فداك. قال: «يا أبا ذر، تعال». قال: فمشيت معه ساعة فقال: «إن المكثرين هم المقلون يوم القيامة إلا من أعطاه الله خيرا فنفخ فيه عن يمينه وشماله، وبين يديه ووراءه، وعمل فيه خيرا». قال: فمشيت معه ساعة فقال لى: «اجلس هاهنا»، قال: فأجلسنى فى قاع حوله حجَارَةٌ، فقال لى: «اجلس هاهنا حتى أرجع إليك». قال: فانطلق فى الحرة حتى لا أراه، فلبث عنى فأطال اللبث، ثم إنى سمعته وهو مقبل، وهو يقول: «وإن سرق وإن زنى». قال: فلما جاء لم أصبر حتى قلت: يا نبى الله، جعلنى الله فداءك، من تكلم

(١) المسند (٥/ ١٦٦) وصحيح البخارى برقم (٥٨٢٧) وصحيح مسلم برقم (٩٤).
(٢) زيادة من أ.
(٣) زيادة من أ، والمسند.
(٤) فى ر، أ: «لغطا وصوتا».
(٥) المسند (٥/ ١٥٢) وصحيح البخارى برقم (٢٣٨٨) وصحيح مسلم برقم (٩٤).
(٦) فى أ: «أبى».

فى جانب الحرة؟ ما سمعت أحدا يرجع إليك شيئاً. قال: «ذاك جبريل، عرض لى من[١] جانب الحرة فقال: بشر أمتك أنه من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة. قلت: يا جبريل، وإن سرق وإن زنى؟ قال: نعم. قلت: وإن سرق وإن زنى؟ قال: نعم. قلت: وإن سرق وإن زنى؟ قال: نعم، وإن شرب الخمر»[٢].

**الحديث السادس**: قال عبد بن حميد فى مسنده: أخبرنا عبيد الله بن موسى، عن ابن أبى ليلى، عن أبى الزبير، عن جابر قال: جاء رجل إلى رسول الله[٣] ﷺ فقال: يا رسول الله، ما الموجبتان[٤]؟ قال: «من مات لا يشرك بالله شيئاً وجبت له الجنة، ومن مات يشرك بالله شيئاً وجبت له النار». وذكر تمام الحديث. تفرد به من هذا الوجه[٥].

**طريق أخرى**: قال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا الحسن بن عمرو بن خلاد الحرانى، حدثنا منصور بن إسماعيل القرشى، حدثنا موسى بن عبيدة، الرّبذى، أخبر[٦] عبد الله بن عبيدة، عن جابر ابن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من نفسٍ تموت، لا تشرك بالله شيئا، إلا حلت لها المغفرة، إن شاء الله عذبها، وإن شاء غفر لها: ﴿**إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ**﴾»[٧].

ورواه الحافظ أبو يعلى فى مسنده، من حديث موسى بن عبيدة، عن أخيه عبد الله بن عبيدة، عن جابر؛ أن النبى[٨] ﷺ قال: «لا تزال المغفرة على العبد ما لم يقع الحجاب». قيل: يا نبى الله، وما الحجاب؟ قال: «الإشراك بالله». قال: «ما من نفس تلقى الله لا تشرك به شيئاً إلا حلت لها المغفرة من الله تعالى، إن يشأ أن يعذبها، وإن يشأ أن يغفر لها غفر لها». ثم قرأ نبى الله: ﴿**إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ**﴾»[٩].

**الحديث السابع**: قال الإمام أحمد: حدثنا أبو نُعَيْم، حدثنا زكريا، عن عطية، عن أبى سعيد الخُدْرى قال: قال رسول الله ﷺ: «من مات لا يشركُ بالله شيئاً دخل الجنة».

تفرد به من هذا الوجه[١٠].

**الحديث الثامن**: قال الإمام أحمد: حدثنا حسن بن موسى، حدثنا ابن لَهِيعَة، حدثنا أبو قَبِيل، عن عبد الله بن ناشر[١١] من بنى سَرِيع قال: سمعت أبا رُهْم قاصن أهل الشام يقول: سمعت أبا أيوب الأنصارى يقول: إن رسول الله ﷺ خرج ذات يوم إليهم، فقال لهم: «إن ربكم، عز وجل، خيرنى

---

(١) فى أ: « فى ».
(٢) صحيح البخارى برقم (٦٤٤٣) وصحيح مسلم برقم (٩٤).
(٣) فى ر، أ: « النبى». (٤) فى د، ر: «ما الموجبات».
(٥) المنتخب لعبد بن حميد برقم (١٠٥٨) وفى إسناده ابن أبى ليلى سيئ الحفظ.
لكن روى من وجه آخر صحيح عن جابر: فرواه مسلم برقم (٩٣) من طريق الأعمش عن أبى سفيان عن جابر به.
(٦) فى أ: « أخبرنى».
(٧) وفى إسناده موسى بن عبيدة ضعفه الأئمة، وروايته عن أخيه عبد الله بن عبيدة عن جابر مرسلة أيضا.
(٨) فى أ: «نبى الله».
(٩) ورواه ابن أبى الدنيا فى حسن الظن بالله برقم (٥٦) وابن عدى فى الكامل (٦/ ٣٣٤) من طريق معتمر بن سليمان عن على بن صالح عن موسى بن عبيدة به.
(١٠) المسند (٣/ ٧٩).
(١١) فى أ: «ياسر».

بين سبعين ألفا يدخلون الجنة عفوا[١] بغير حساب، وبين الخبيئة عنده لأمتى». فقال له بعض أصحابه: يا رسول الله، أيخبأ ذلك ربك؟ فدخل رسول الله ﷺ ثم خرج وهو يكبر، فقال: «إن ربى زادنى مع كل ألف سبعين ألفاً والخبيئة عنده» قال أبو رهم: يا أبا أيوب، وما تظن خبيئة رسول الله ﷺ؟ فأكله الناس بأفواههم فقالوا: وما أنت وخبيئة رسول الله ﷺ؟! فقال أبو أيوب: دعوا الرجل عنكم، أخبركم عن خبيئة رسول الله ﷺ كما أظن، بل كالمستيقن. إن خبيئة رسول الله ﷺ أن يقول: من شهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله مصدقاً لسانَه قلبُه أدخله[٢] الجنة»[٣].

**الحديث التاسع**: قال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا المُؤَمَّلُ بن الفضل الحرَّانى، حدثنا عيسى ابن يونس (ح) وأخبرنا هاشم بن القاسم الحرَّانى ـ فيما كتب إلى ـ قال: حدثنا عيسى بن يونس نفسه، عن واصل بن السائب الرّقاشى، عن أبى سوْرة ابن أخى أبى أيوب، عن أبى أيوب الأنصارى قال: جاء رجل إلى النبى ﷺ فقال: إنّ لى ابن أخ لا ينتهى عن الحرام. قال: «وما دينه؟» قال: يصلى ويوحد الله تعالى. قال: «استوهب منه دينه، فإن أبى فابتعه منه». فطلب الرجل ذاك منه فأبى عليه، فأتى النبى ﷺ فأخبره، فقال: وجدته شحيحاً فى[٤] دينه. قال: فنزلت: ﴿**إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ**﴾[٥].

**الحديث العاشر**: قال الحافظ أبو يعلى: حدثنا عمرو بن الضحاك، حدثنا أبى، حدثنا مستور أبو هَمَّام الهنائى، حدثنا ثابت عن أنس قال: جاء رجل إلى النبى ﷺ فقال: يا رسول الله، ما تركت حاجة ولا ذا حاجة إلا قد أتيت. قال: «أليس تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله؟» ثلاث مرات. قال: نعم. قال: «فإن ذلك يأتى على ذلك كله»[٦].

**الحديث الحادى عشر**: قال الإمام أحمد: حدثنا أبو عامر، حدثنا عكرمة بن عمار، عن ضمضم ابن جَوْس اليمامى[٧] قال: قال لى أبو هريرة: يا يمامى[٨]، لا تقولَن لرجل: والله لا يغفر الله لك. أو لا[٩] يدخلك الجنة أبدا. قلت: يا أبا هريرة[١٠]، إن هذه كلمة يقولها أحدنا لأخيه وصاحبه إذا غضب قال: لا تقلها، فإنى سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كان فى بنى إسرائيل رجلان كان أحدهما مجتهداً فى العبادة، وكان الآخر مسرفا على نفسه، وكانا متآخيين[١١]، وكان المجتهد لا يزال يرى الآخر على ذنب، فيقول: يا هذا أقصر. فيقول: خلنى وَرَبّى! أبعثت علىّ رقيباً؟ قال: إلى أن رآه يوما على ذنب استعظمه، فقال له: ويحك! أقْصر! قال: خلنى وَرَبّى! أبعثت على رقيبا؟ فقال: والله

---

(١) فى ر، أ: « غفرا». (٢) فى د، أ: «فادخله»، وفى ر: «فادخل».
(٣) المسند (٥/ ٤١٣).
(٤) فى ر: « على».
(٥) ورواه الطبرانى فى المعجم الكبير (٤/ ١٧٧) من طريق عيسى بن يونس عن واصل به.
قال الهيثمى فى المجمع (٧/ ٥): « فيه واصل بن السائب وهو ضعيف».
(٦) مسند أبى يعلى (٦/ ١٥٥) وقال الهيثمى فى المجمع (١٠/ ٨٣): « رجاله ثقات».
(٧) فى د، ر: « الهفانى»، وفى أ: «الهنائى». (٨) فى د، ر، أ: « يا يمانى». (٩) فى د، ر، أ: «ولا».
(١٠) فى ر: « يا رسول الله». (١١) فى أ: « متحابين».

لا يغفر الله لك ـ أو لا يدخلك الله الجنة أبداً ـ قال: فبعث الله إليهما مَلَكا فقبض أرواحهما واجتمعا عنده، فقال للمذنب: اذهب فادخل الجنة برحمتى. وقال للآخر: أكنت بى عالما؟ أكنت على ما فى يدى قادراً؟ اذهبوا به إلى النار. قال: فوالذى نفس أبى القاسم بيده لتكلم بكلمة أو بقت دنياه وآخرته».

ورواه أبو داود، من حديث عكرمة بن عمار، حدثنى ضمضم بن جَوْش، به(١).

**الحديث الثانى عشر**: قال الطبرانى: حدثنا أبو شيخ عن محمد بن الحسن بن عَجْلان الأصبهانى، حدثنا سلمة بن شَبِيب، حدثنا إبراهيم بن الحكم بن أبان، عن أبيه، عن عكرمة، عن ابن عباس عن رسول الله ﷺ قال: «قال الله عز وجل: من علم أنى ذو قدرةٍ على مغفرة الذنوبِ غفرتُ له ولا أبالى، ما لم يشرك بى شيئاً»(٢).

**الحديث الثالث عشر**: قال الحافظ أبو بكر البزار والحافظ أبو يعلى [الموصلى](٣): حدثنا هُدْبَة ـ هو ابن خالد ـ حدثنا سُهَيل بن أبى حَزْم، عن ثابت، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «من وعده الله على عمل ثواباً فهو منجزه له، ومن توعده(٤) على عمل عقابا فهو فيه بالخيار». تفردا به(٥).

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا بحر بن نصر الخولانى، حدثنا خالد ـ يعنى ابن عبد الرحمن الخراسانى ـ حدثنا الهيثم بن جَمَّار(٦)، عن سَلاَم بن أبى مُطِيع، عن بكر بن عبد الله الْمزُنى، عن ابن عمر قال: كنا أصحاب النبى ﷺ لا نشكُّ فى قاتل النفس، وآكل مال اليتيم، وقاذف(٧) المحصنات، وشاهد الزور، حتى نزلت هذه الآية: ﴿**إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ**﴾، فأمسك أصحاب النبى ﷺ عن الشهادة.

ورواه ابن جرير من حديث الهيثم بن حماد(٨)، به(٩).

وقال ابن أبى حاتم أيضا: حدثنا عبد الملك بن أبى عبد الرحمن المقرى(١٠)، حدثنا عبد الله بن عاصم، حدثنا صالح ـ يعنى المرِّى أبو بشر ـ عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر قال: كنا لا نشك فيمن أوجب الله له النار فى الكتاب، حتى نزلت علينا هذه الآية: ﴿**إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ**﴾. قال: فلما سمعناها كففنا عن الشهادة، وأرجينا الأمور إلى الله، عز وجل(١١).

---

(١) المسند (٢/ ٣٢٣) وسنن أبى داود برقم (٤٩٠١).

(٢) فى إسناده إبراهيم بن الحكم بن أبان، ضعفه الأئمة وقال ابن عدى: «كان يوصل المراسيل عن أبيه وعامة ما يرويه لا يتابع عليه».

(٣) زيادة من أ. (٤) فى ر: «ومن توعد»، وفى أ: «وعده».

(٥) مسند أبى يعلى (٦/ ٦٦) ورواه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٧٣٩) وقال: «لم يروه عن ثابت إلا سهيل تفرد به هدبة».

وقال الهيثمى فى المجمع (١٠/ ٢١١): «فيه سهيل بن أبى حزم، وقد وثق على ضعفه، وبقية رجاله رجال الصحيح».

(٦) فى أ: «حمار». (٧) فى د، ر، أ: «وقذف».

(٨) فى ر: «جماز»، وفى أ: «حمار».

(٩) تفسير الطبرى (٨/ ٤٥٠) وفى إسناده الهيثم بن جماز ضعفه أحمد وابن معين، والنسائى وغيرهم.

(١٠) فى أ: «المقبرى». (١١) فى د: «تعالى».

وقال البزار: حدثنا محمد بن عبد الرحيم، حدثنا شيبان بن أبى شيبة، حدثنا حرب بن سُرَيج، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر [رضى الله عنهما][١] قال: كنا نمسك عن الاستغفار لأهل الكبائر، حتى سمعنا نبينا ﷺ يقول: ﴿إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾. وقال: «أخرت شفاعتى لأهل الكبائر من أمتى يوم القيامة».

وقال أبو جعفر الرازى، عن الربيع، أخبرنى مُجَبَّر، عن عبد الله بن عمر أنه قال: لما نزلت: ﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ [إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ][٢]﴾ [الزمر: ٥٣]، قام رجل فقال: والشرك بالله يا نبى الله؟ فكره ذلك رسولُ الله ﷺ فقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَاءُ وَمَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا﴾.

رواه ابن جرير. وقد رواه ابن مَرْدُويه من طُرُق عن ابن عمر[٣].

وهذه الآية التى فى سورة «تنزيل» مشروطة بالتوبة، فمن تاب من أى ذنب وإن تكرر منه تاب الله عليه؛ ولهذا قال: ﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾ [الزمر: ٥٣]، أى: بشرط التوبة، ولو لم يكن كذلك لدخل الشرك فيه، ولا يصح ذلك، لأنه، تعالى، قد حكم هاهنا بأنه لا يغفر الشرك، وحكم بأنه يغفر ما عداه لمن يشاء، أى: وإن لم يتب صاحبه، فهذه أرجى من تلك من هذا الوجه، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَمَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا﴾ كقوله: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣]، وثبت فى الصحيحين، عن ابن مسعود أنه قال: قلت: يا رسول الله، أى الذنب أعظم؟ قال: «أن تجعل لله نداً وهو خلقك. . .» وذكر تمام الحديث.

وقال ابن مَرْدُويه: حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن زيد، حدثنا أحمد بن عمرو، حدثنا إبراهيم بن المنذر، حدثنا مَعْن، حدثنا سعيد[٤] بن بُشَير حدثنا قتادة، عن الحسن، عن عمران بن حصين؛ أن رسول الله ﷺ قال: «أخبركم بأكبر الكبائر: الشرك بالله»[٥] ثم قرأ: ﴿وَمَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا﴾، «وعقوق الوالدين». ثم قرأ: ﴿أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ﴾[٦].

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُم بَلِ اللَّهُ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ وَلا يُظْلَمُونَ فَتِيلاً (٤٩) انظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَكَفَىٰ بِهِ إِثْمًا مُّبِينًا (٥٠) أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَٰؤُلاءِ أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلاً (٥١) أُولَٰئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَمَن يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُ نَصِيرًا (٥٢)﴾.

---

(١) زيادة من أ.
(٢) زيادة من أ، وفى هـ: «إلى آخر الآية».
(٣) تفسير الطبرى (٨/ ٤٥٠)
(٤) فى أ: «حدثنا معن بن سعيد».
(٥) فى د، ر، أ: «الإشراك بالله».
(٦) فى إسناده سعيد بن بشير تكلم فيه بعض الأئمة فضعفه أحمد وابن معين ووثقه دحيم وغيره.

قال الحسن وقتادة: نزلت هذه الآية، وهى قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُم﴾ فى اليهود والنصارى، حين قالوا: ﴿نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ﴾.

وقال ابن زيد: نزلت في قولهم: ﴿نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ﴾ [المائدة: ١٨]، وفى قولهم: ﴿وَقَالُوا لَن يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى﴾ [البقرة: ١١١].

وقال مجاهد: كانوا يقدمون الصبيان أمامهم فى الدعاء والصلاة يؤمونهم، ويزعمون أنهم لا ذنب لهم(١).

وكذا قال عكرمة، وأبو مالك. روى ذلك ابن جرير.

وقال العوفى، عن ابن عباس فى قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُم﴾: وذلك أن اليهود قالوا: إن أبناءنا تُوُفوا وهم لنا قربة، وسيشفعون ويزكوننا، فأنزل الله على محمد [ﷺ](٢): ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُم بَلِ اللَّهُ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا](٣)﴾ رواه ابن جرير.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا محمد بن مصفى، حدثنا ابن حُمَير، عن ابن لَهِيعة، عن بشير بن أبى عَمْرو(٤)، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كانت اليهود يقدمون صبيانهم يصلون بهم، ويقربون قربانهم ويزعمون أنهم لا خطايا لهم ولا ذنوب. وكذبوا. قال(٥) الله [تعالى](٦): «إنى لا أطهر ذا ذنب بآخر لا ذنب له»، وأنزل الله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُم﴾.

ثم قال: وروى عن مجاهد، وأبى مالك، والسُّدى، وعكرمة، والضحاك ـ نحو ذلك.

وقال الضحاك: قالوا: ليس لنا ذنوب، كما ليس لأبنائنا ذنوب. فأنزل الله ذلك فيهم.

وقيل: نزلت فى ذم التمادح والتزكية.

وقد جاء فى الحديث الصحيح عند(٧) مسلم، عن المقداد بن الأسود قال: أمرنا رسول الله ﷺ أن نحثو فى وجوه المدَّاحين التراب(٨).

وفى الحديث الآخر المخرج فى الصحيحين من طريق خالد الحذاء، عن عبد الرحمن بن أبى بكرة، عن أبيه: أن رسول الله ﷺ سمع رجلا يثْنى على رجل، فقال: «ويحك. قطعت عنقَ صاحبك». ثم قال: «إن كان أحدكم مادحا صاحبه لا محالة، فليقل: أحسبه كذا ولا يزكى على الله أحدا»(٩).

وقال الإمام أحمد: حدثنا مُعْتَمِر، عن أبيه، عن نُعَيْم بن أبى هِنْد قال: قال عمر بن الخطاب: من قال: أنا مؤمن، فهو كافر. ومن قال: هو عالم، فهو جاهل. ومن قال: هو فى الجنة، فهو فى النار(١٠).

---

(١) فى أ: «لا ذنوب لهم». (٢) زيادة من أ. (٣) زيادة من ر، أ، وفى هـ: « الآية».
(٤) فى أ: «عمرة». (٥) فى أ : «فقال» . (٦) زيادة من أ.
(٧) فى أ: « عن».
(٨) صحيح مسلم برقم (٣٠٠٢) .
(٩) صحيح البخارى برقم (٢٦٦٢) وصحيح مسلم برقم (٣٠٠٠).
(١٠) رواه حنبل بن إسحاق عن أحمد به كما فى مسند عمر ابن الخطاب رضى الله عنه للحافظ ابن كثير (٢/ ٥٧٤).

ورواه ابن مردويه، من طريق موسى بن عَبِيدة، عن طلحة بن عبيد الله بن كُرَيْز، عن عمر قال: إن أخوف ما أخاف عليكم إعجاب المرء برأيه، فمن قال: إنه مؤمن، فهو كافر، ومن قال: إنه عالم فهو جاهل، ومن قال: إنه فى الجنة، فهو فى النار[(١)].

وقال الإمام أحمد: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة وحجاج، أنبأنا شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن مَعْبد الْجُهَنى قال: كان معاوية قلَّما يحدث عن النبى ﷺ، قال: وكان قلَّما يكاد أن يدع يوم الجمعة هؤلاء الكلمات أن يُحدِّث بهن عن النبى ﷺ، يقول: «من يُرد الله به خيرا يفقه فى الدين، وإن هذا المال حلو خضر، فمن يأخذه بحقه يبارك له فيه، وإيَّاكم والتمادح فإنه الذبح»[(٢)].

وروى ابن ماجةَ منه: «إياكم والتمادح فإنه الذبح» عن أبى بكر بن أبى شيبة، عن غُنْدَر، عن شعبة به[(٣)].

ومعبد هذا هو ابن عبد الله بن عُوَيم البصرى القدرى.

وقال ابن جرير: حدثنى يحيى بن إبراهيم المسعودى، حدثنى أبى، عن أبيه، عن جده، عن الأعمش، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب قال: قال عبد الله بن مسعود: إن الرجل ليغدو بدينه، ثم يرجع وما معه منه شىء، يلقى الرجل ليس يملك له نفعا ولا ضرا فيقول له: والله إنك كَيْتَ وكَيت[(٤)]، فلعله أن يرجع ولم[(٥)] يَحْل من حاجته بشىء وقد أسخط الله. ثم قرأ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُمْ﴾ الآية.

وسيأتى الكلام على ذلك مطولا، عند قوله تعالى: ﴿فَلا تُزَكُّوا أَنفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى﴾ [النجم: ٣٢]. ولهذا قال تعالى: ﴿بَلِ اللَّهُ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ﴾ أى: المرجع فى ذلك إلى الله، عز وجل[(٦)]، لأنه عالم بحقائق الأمور وغوامضها.

ثم قال تعالى: ﴿وَلا يُظْلَمُونَ فَتِيلاً﴾ أى: ولا يترك لأحد من الأجر ما يوازن مقدار الفتيل.

قال ابن عباس، ومجاهد، وعكرمة، وعطاء، والحسن، وقتادة، وغير واحد من السلف: هو ما يكون فى شق النواة.

وعن ابن عباس أيضا: هو ما فتلت بين أصابعك. وكلا القولين متقارب.

وقوله: ﴿انظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ﴾ أى: فى تزكيتهم أنفسهم ودعواهم أنهم أبناء الله وأحباؤه، وقولهم: ﴿لَن يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلاَّ مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى﴾ [البقرة: ١١١]، وقولهم: ﴿لَن تَمَسَّنَا النَّارُ إِلاَّ أَيَّامًا مَّعْدُودَةً﴾ [البقرة: ٨٠]، واتكالهم[(٨)] على أعمال آبائهم الصالحة، وقد حكم الله أن أعمال

---

(١) ذكره ابن كثير فى مسند عمر بن الخطاب (٢/ ٥٧٤) وطلحة لم يدرك عمر فهو منقطع.

(٢) المسند (٤/ ٩٣).

(٣) سنن ابن ماجة برقم (٣٧٤٣) وقال البوصيرى فى الزوائد (٣/ ١٨١): «هذا إسناد حسن، معبد مختلف فيه، وباقى رجال الإسناد ثقات».

(٤) فى ر، أ: «إنك لذيت وذيت». (٥) فى أ: «وما». (٦) فى أ: «تعالى».

(٧) فى د: «معدودة». (٨) فى أ: «تميزهم باتكالهم».

الآباء لا تجزى عن الأبناء شيئا، فى قوله: ﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُم مَّا كَسَبْتُمْ [وَلا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ](١)﴾ [البقرة: ١٤١].

ثم قال: ﴿وَكَفَىٰ بِهِ إِثْمًا مُّبِينًا﴾ أى: وكفى بصُنْعهم(٢) هذا كذبا وافتراء ظاهرا.

وقوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾، أما «الجبت» فقال محمد بن إسحاق، عن حسان بن فائد، عن عمر بن الخطاب أنه قال: «الجبت»: السحر، و«الطاغوت»: الشيطان.

وهكذا رُوى عن ابن عباس، وأبى العالية، ومجاهد، وعطاء، وعكرمة، وسعيد بن جُبَير، والشَّعْبى، والحسن، والضحاك، والسُّدِّى.

وعن ابن عباس، وأبى العالية، ومجاهد، وعطاء، وعكرمة، [وأبى مالك](٣)، وسعيد بن جبير، والشعبى، والحسن، وعطية: «الجبت»: الشيطان ـ زاد ابن عباس: بالحبشية. وعن ابن عباس أيضا: «الجبت»: الشرك. وعنه: «الجبت»: الأصنام.

وعن الشعبى: «الجبت»: الكاهن. وعن ابن عباس: «الجبت»: حيى بن أخطب. وعن مجاهد: «الجبت»: كعب بن الأشرف.

وقال العلامة أبو نصر إسماعيل بن حَمَّاد الجوهرى فى كتابه «الصحاح»: «الجبت» كلمة تقع على الصنم والكاهن(٤) والساحر ونحو ذلك، وفى الحديث: «الطيرة والعيافة والطَّرْق من الجبت» قال: وهذا ليس من محض العربية، لاجتماع الجيم والتاء فى كلمة واحدة(٥) من غير حرف ذَوْلَقِى(٦).

وهذا الحديث الذى ذكره، رواه الإمام أحمد فى مسنده فقال: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا، عوف عن حيان أبى العلاء، حدثنا قَطَن بن قَبيصة، عن أبيه ـ وهو قبيصة بن مخارق ـ أنه سمع النبى ﷺ قال: «إن العيافة والطَّرْق والطيرة من الجبت» قال عوف: «العيافة»: زجر الطير، و«الطَّرْق»: الخط، يخط فى الأرض، و«الجبت» قال الحسن: إنه الشيطان.

وهكذا رواه أبو داود فى سننه والنسائى وابن أبى حاتم فى تفسيريهما من حديث عوف الأعرابى، به(٧).

وقد تقدم الكلام على «الطاغوت» فى سورة البقرة بما أغنى عن إعادته هاهنا.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا إسحاق بن الضيف، حدثنا حجاج، عن ابن جُرَيْج، أخبرنى أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله أنه سئل عن «الطواغيت» فقال: هم كهان تنزل عليهم الشياطين.

---

(١) زيادة من ر، أ.
(٢) فى د: «بصنيعهم».
(٣) زيادة من ر، أ.
(٤) فى ر: «الكافر».
(٥) فى أ: «فى حرف واحد».
(٦) الصحاح (١/٢٤٥).
(٧) المسند (٥/ ٦٠) وسنن أبي داود برقم (٣٩٠٧) وسنن النسائى الكبرى برقم (١١١٠٨).

وقال مجاهد: «الطاغوت»: الشيطان فى صورة إنسان، يتحاكمون إليه، وهو صاحب أمرهم.

وقال الإمام مالك: «الطاغوت»: هو كل ما يعبد من دون الله، عز وجل.

وقوله: ﴿وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلاءِ أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلاً﴾ أى: يفضلون الكفار على المسلمين بجهلهم، وقلة دينهم، وكفرهم بكتاب الله الذى بأيديهم.

وقد روى ابن أبى حاتم: حدثنا محمد بن عبد الله بن يزيد المقرى، حدثنا سفيان، عن عمرو، عن عكرمة قال: جاء حُيَى بن أخطب وكعب بن الأشرف إلى أهل مكة، فقالوا لهم: أنتم أهل الكتاب وأهل العلم، فأخبرونا عنا وعن محمد، فقالوا: ما أنتم وما محمد. فقالوا: نحن نصل الأرحام، وننحر الكَوْمَاء، ونسقى الماء على اللبن، ونفك العُنَاة، ونسقى الحجيج ـ ومحمد صُنْبور، قطع أرحامنا، واتبعه سراق الحجيج بنو[1] غفار، فنحن خير أم هو؟ فقالوا: أنتم خير وأهدى سبيلا. فأنزل الله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيباً مِّنَ [الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلاءِ أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلاً ][2]﴾.

وقد روى هذا من غير وجه، عن ابن عباس وجماعة من السلف.

وقال الإمام أحمد: حدثنا محمد بن أبى عَدِى، عن داود، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: لما قدم كعب بن الأشرف مكة قالت قريش: ألا ترى هذا الصُنُبُور المنبتر من قومه؟ يزعم أنه خير منا، ونحن أهل الحجيج، وأهل السدانة، وأهل السقاية! قال: أنتم خير. قال: فنزلت[3] : ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الأَبْتَرُ﴾ [الكوثر: ٣]، ونزل: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيباً مِّنَ الْكِتَابِ﴾ إلى ﴿نَصِيراً﴾.

وقال ابن إسحاق: حدثنى محمد بن أبى محمد، عن عكرمة أو عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: كان الذين حَزبوا الأحزاب من قريش وغطفان وبنى قريظة حُيَىّ بن أخطب وسلامُ بن أبى الحُقَيق أبو رافع، والربيع بن الربيع بن أبى الحُقَيق، وأبو عمار، ووحوح[4] بن عامر، وهَوذة بن قيس. فأما وحوح[5] وأبو عمار وهوذة فمن بنى وائل، وكان سائرهم من بنى النضير، فلما قدموا على قريش قالوا هؤلاء أحبار يهود وأهل العلم بالكتب الأول[6]، فسَلُوهم: أدينكم خير أم دين محمد؟ فسألوهم، فقالوا: بل دينكم خير من دينه، وأنتم أهدى منه وممن اتبعه. فأنزل الله عز وجل: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيباً مِّنَ الْكِتَابِ [يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلاءِ أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلاً. أُوْلَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَمَن يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُ نَصِيراً ][7]﴾ إلى قوله عز وجل: ﴿وَآتَيْنَاهُم مُّلْكاً عَظِيماً﴾.

وهذا لعن لهم، وإخبار بأنهم لا ناصر لهم فى الدنيا ولا فى الآخرة؛ لأنهم إنما ذهبوا يستنصرون بالمشركين، وإنما قالوا لهم ذلك ليستميلوهم إلى نصرتهم، وقد أجابوهم، وجاؤوا معهم يوم الأحزاب، حتى حفر النبى ﷺ وأصحابه حول المدينة الخندق، فكفى الله شرهم ﴿وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ

---

(١) فى د: «من».
(٢) زيادة من ر، أ.
(٣) فى أ: «فنزلت فيهم».
(٤، ٥) فى أ: «دحرج».
(٦) فى ر، أ: «الأولى».
(٧) زيادة من أ.

كفرُوا بِغيْظِهِم لَمْ ينالُوا خيْراً وكفى اللّهُ الْمُؤْمِنِين الْقِتال وكان اللّهُ قوِيًّا عزِيزًا﴾ [الأحزاب: ٢٥].

﴿أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ الْمُلْكِ فَإِذًا لا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا (٥٣) أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَىٰ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُم مُّلْكًا عَظِيمًا (٥٤) فَمِنْهُم مَّنْ آمَنَ بِهِ وَمِنْهُم مَّن صَدَّ عَنْهُ وَكَفَىٰ بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا (٥٥)﴾.

يقول تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ الْمُلْكِ﴾؟! وهذا استفهام إنكار، أى: ليس لهم نصيب من الملك[(١)]. ثم وصفهم بالبخل فقال: ﴿فَإِذًا لا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا﴾ أى: لأنهم لو كان لهم نصيب فى الملك والتصرف لما أعطوا أحدا من الناس ـ ولا سيما محمد ﷺ ـ شيئاً، ولا ما يملأ «النقير»، وهو النقطة التى فى النواة، فى قول ابن عباس والأكثرين.

وهذه الآية كقوله تعالى: ﴿قُل لَّوْ أَنتُمْ تَمْلِكُونَ خَزَائِنَ رَحْمَةِ رَبِّي إِذًا لَّأَمْسَكْتُمْ خَشْيَةَ الإِنفَاقِ﴾ [الإسراء: ١٠٠] أى: خوفَ أن يذهب ما بأيديكم، مع أنه لا يتصور نفادُه، وإنما هو من بخلكم وشُحكم؛ ولهذا قال: ﴿وَكَانَ الإِنسَانُ قَتُورًا﴾ [الإسراء: ١٠٠] أى: بخيلا.

ثم قال: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَىٰ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ﴾ يعنى بذلك: حَسَدهم النبى ﷺ على ما رزقه الله من النبوة العظيمة، ومنَعهم من تصديقهم إياه حسدُهم له؛ لكونه من العرب وليس من بنى إسرائيل.

قال الطبرانى: حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمى، حدثنا يحيى الحمانى، حدثنا قيس بن الربيع، عن السدى، عن عطاء، عن ابن عباس قوله: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ [عَلَىٰ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ][(٢)]﴾ الآية، قال ابن عباس: نحن الناسُ دون الناس، قال الله تعالى: ﴿فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُم مُّلْكًا عَظِيمًا﴾ أى: فقد جعَلْنا فى أسباط بنى إسرائيل ـ الذين هم من ذرية إبراهيم ـ النبوة، وأنزلنا عليهم الكتب، وحكموا فيهم بالسنن[(٣)] ـ وهي الحكمة ـ وجعلنا فيهم الملوك، ومع هذا ﴿فَمِنْهُم مَّنْ آمَنَ بِهِ﴾ أى: بهذا الإيتاء وهذا الإنعام ﴿وَمِنْهُم مَّن صَدَّ عَنْهُ﴾ أى: كفر به وأعرض عنه، وسعى فى صد الناس عنه، وهو منهم ومن جنسهم، من بنى إسرائيل، فقد اختلفوا عليهم، فكيف بك يا محمد ولست من بنى إسرائيل؟

وقال مجاهد: ﴿فَمِنْهُم مَّنْ آمَنَ بِهِ﴾ أى: بمحمد ﷺ ﴿وَمِنْهُم مَّن صَدَّ عَنْهُ﴾، فالكفرة منهم أشد تكذيبا لك، وأبعد عما جئتهم به من الهدى، والحق المبين.

ولهذا قال متوعدا لهم: ﴿وَكَفَىٰ بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا﴾ أى: وكفى بالنار عقوبة لهم على كفرهم وعنادهم ومخالفتهم كتب الله ورسله.

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا سَوْفَ نُصْلِيهِمْ نَارًا كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُم بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا

(١) فى د: «ليس لهم من نصيب»، وفى ر، أ: «ليس لهم نصيب فى الملك».
(٢) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «الآية».
(٣) فى ر: «بالسنين».

**غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَزِيزًا حَكِيمًا (٥٦) وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَّهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَنُدْخِلُهُمْ ظِلاًّ ظَلِيلاً (٥٧)** ﴾.

يخبر تعالى عما يعاقب به فى نار جهنم من كفر بآياته وصدّ عن رسله، فقال: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا [سَوْفَ نُصْلِيهِمْ نَارًا]**[١]﴾ الآية، أى ندخلهم نارا دخولا يحيط بجميع أجرامهم، وأجزائهم. ثم أخبر عن دوام عقوبتهم ونكالهم، فقال: ﴿**كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُم بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ**﴾، قال [الأعمش، عن ابن عمر][٢]: إذا أحرقت جلودهم بُدلوا جلوداً بيضا أمثال القراطيس. رواه ابن أبى حاتم.

وقال يحيى بن زيد الحضرمى أنه بلغه فى قول الله: ﴿**كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُم بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ**﴾ قال: يجعل[٣] للكافر مائة جلد، بين كل جلدين لون من العذاب. رواه ابن أبى حاتم.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا على بن محمد الطَّنَافسى، حدثنا حسين الجَعْفى، عن زائدة، عن هشام، عن الحسن قوله: ﴿**كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُم [بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا]**[٤]﴾ الآية. قال: تنضجهم فى اليوم سبعين ألف مرة. قال حسين: وزاد فيه فُضَيل عن هشام عن الحسن: كلما أنضجتهم فأكلت لحومهم قيل لهم: عودوا فعادوا.

وقال أيضا: ذكر عن هشام بن عمار: حدثنا سعيد بن يحيى ـ يعنى سعدان ـ حدثنا نافع، مولى يوسف السلمى البصرى، عن نافع، عن ابن عمر قال: قرأ رجل عند عمر هذه الآية: ﴿**كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُم بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا**﴾ فقال عمر: أعدها على، فأعادها، فقال معاذ بن جبل: عندى تفسيرها: تبدل فى ساعة مائة مرة. فقال عمر: هكذا سمعتُ رسول الله ﷺ.

وقد رواه ابن مَرْدُويه، عن محمد بن أحمد بن إبراهيم، عن عَبْدان بن محمد المروزى، عن هشام بن عمار، به. ورواه من وجه آخر بلفظ آخر فقال: حدثنا محمد بن إسحاق، عن عمران، حدثنا إبراهيم بن محمد بن الحارث، حدثنا شيبان بن فَرُّوخ، حدثنا نافع أبو هُرْمز، حدثنا نافع، عن ابن عمر قال: تلا رجل عند عمر هذه الآية: ﴿**كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُم [بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ]**[٥]﴾ الآية، قال: فقال عمر: أعدها على ـ وثَمّ كعب ـ فقال: يا أمير المؤمنين، أنا عندى تفسيرُ هذه الآية، قرأتها قبل الإسلام، قال: فقال: هاتها يا كعب، فإن جئت بها كما سمعتُ من رسول الله ﷺ صدقناك، وإلا لم ننظر إليها. فقال: إنى قرأتها قبل الإسلام: «كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلودا غيرها فى الساعة الواحدة عشرين ومائة مرة». فقال عمر: هكذا سمعتُ من رسول الله ﷺ.

---

(١) زيادة من ر، أ. (٢) زيادة من ر، أ. (٣) فى د: «إنه يجعل».
(٤) زيادة من ر . (٥) زيادة من ر، أ.

وقال الربيع بن أنس: مكتوب فى الكتاب الأول أن جلد أحدهم أربعون ذراعا، وسنه تسعون ذراعاً، وبطنه لو وضع فيه جبل لَوَسعه، فإذا أكلت النار جلودهم بدلوا جلودا غيرها.

وقد ورد فى الحديث ما هو أبلغ من هذا، قال[١] الإمام أحمد: حدثنا وكِيع، حدثنا أبو يحيى الطويل، عن أبى يحيى القتّات، عن مجاهد، عن ابن عمر، عن النبى ﷺ قال: «يَعْظُم أهل النار فى النار، حتى إن بين شحمة أذن أحدهم إلى عاتقه مسيرة سبعمائة عام، وإن غلَظ جلده سبعون ذراعا، وإن ضِرْسَه مثل أحد».

تفرد به أحمد من هذا الوجه[٢].

وقيل: المراد بقوله: ﴿كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُم﴾ أى: سرابيلهم. حكاه ابن جرير، وهو ضعيف؛ لأنه خلاف الظاهر.

وقوله: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾. هذا إخبار عن مآل السعداء فى جنات عدن، التى تجرى فيها[٣] الأنهار فى جميع فجاجها ومحالها وأرجائها حيث شاؤوا وأين أرادوا، وهم خالدون فيها أبدا، لا يحولون ولا يزولون ولا يبغون عنها حولا.

وقوله: ﴿لَّهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ﴾ أى: من الحيض والنفاس والأذى. والأخلاق الرذيلة، والصفات الناقصة، كما قال ابن عباس: مطهرة من الأقذار والأذى. وكذا قال عطاء، والحسن، والضحاك، والنخَعى، وأبو صالح، وعطية، والسّدّى.

وقال مجاهد: مطهرة من البول والحيض والنخام والبزاق والمنى والولد.

وقال قتادة: مطهرة من الأذى والمآثم ولا حيض ولا كَلَف.

وقوله: ﴿وَنُدْخِلُهُمْ ظِلاًّ ظَلِيلاً﴾ أى: ظلا عميقا كثيرا غزيرا طيبا أنيقا.

قال ابن جرير: حدثنا ابن بشار، حدثنا عبد الرحمن ـ وحدثنا ابن المثنى، حدثنا[٤] ابن[٥] جعفر ـ قالا: حدثنا شعبة قال: سمعت أبا الضحاك يحدث، عن أبى هريرة، عن النبى ﷺ قال: «إن فى الجنة لشجرة يسير الراكب فى ظلها مائة عام لا يقطعها، شجرةَ الخلد»[٦].

﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا (٥٨)﴾.

يخبر تعالى أنه يأمر بأداء الأمانات إلى أهلها، وفى حديث الحسن، عن سَمُرة، أن رسول الله

---

(١) فى د، ر: «فقال».
(٢) المسند (٢/ ٢٦).
(٣) فى د، ر: «تخترقها». (٤) فى د: «حدثنا محمد». (٥) فى ر: «أبو».
(٦) تفسير الطبرى (٨/ ٤٨٩).

ﷺ قال: «أدّ الأمانة إلى من ائتمنك، ولا تخن من خانك». رواه الإمام أحمد وأهل السنن(١)، وهذا يعم جميع الأمانات الواجبة على الإنسان، من حقوق الله، عز وجل، على عباده، من الصلوات والزكوات، والكفارات والنذور والصيام، وغير ذلك، مما هو مؤتمن عليه لا يطلع عليه العباد، ومن حقوق العباد بعضهم على بعض كالودائع وغير ذلك مما يأتمنون به(٢) بعضهم على بعض من غير اطلاع بينَة(٣) على ذلك. فأمر الله، عز وجل، بأدائها، فمن لم يفعل ذلك فى الدنيا أخذ منه ذلك يوم القيامة، كما ثبت فى الحديث الصحيح أن رسول الله ﷺ قال: «لتؤدّنّ الحقوق إلى أهلها، حتى يقتص للشاة الجَمَّاء من القَرْناء»(٤).

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا محمد بن إسماعيل الأحمسى، حدثنا وَكيع، عن سفيان، عن عبد الله بن السائب، عن زاذان، عن عبد الله بن مسعود قال: إن الشهادة تكفر كل ذنب إلا الأمانة، يؤتى بالرجل يوم القيامة ـ وإن كان قُتِل فى سبيل الله ـ فيقال: أدّ أمانتك. فيقول وأنَّى أؤديها وقد ذهبت الدنيا؟ فتمثل له الأمانة فى قعر جهنم، فيهوى إليها فيحملها على عاتقه. قال: فتنزل عن عاتقه، فيهوى على أثرها أبد الآبدين. قال زاذان: فأتيت البراء فحدثته فقال: صدق أخى: **﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾** .

وقال سفيان الثورى، عن ابن أبى ليلى، عن رجل، عن ابن عباس قوله: **﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾** قال: هى(٥) مبهمة للبر والفاجر. وقال محمد بن الحنفية: هى مُسَجَّلَةٌ للبر والفاجر. وقال أبو العالية: الأمانة ما أمروا به ونهوا عنه.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبو سعيد، حدثنا حفص بن غياث، عن الأعمش، عن أبى الضُّحَى، عن مسروق قال: قال أبىّ بن كعب: من الأمانة أن المرأة اؤتُمنت على فرجها.

وقال الربيع بن أنس: هى من الأمانات فيما بينك وبين الناس.

وقال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس: **﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾** قال:

---

(١) لم أجد من رواه من حديث سمرة رضى الله عنه:

أ ـ وإنما رواه الإمام أحمد فى مسنده (٣/ ٤١٤) عن رجل عن النبى ﷺ.

ب ـ ورواه الترمذى فى سننه برقم (١٢٦٤) وأبو داود فى سننه برقم (٣٥٣٥) من طريق طلق بن غنام عن شريك وقيس عن أبى حصين عن أبى هريرة رضى الله عنه. قال الترمذى: «حديث حسن غريب»، وقال أبو حاتم: «حديث منكر لم يرو هذا الحديث غير طلق» العلل (١/ ٣٧٥) .

جـ ـ ورواه الحاكم فى المستدرك (٢/ ٦٤) والطبرانى فى المعجم الصغير (١/ ١٧١) من طريق أيوب بن سويد عن ابن شوذب عن أبى التياح، عن أنس رضى الله عنه، وأيوب بن سويد ضعيف.

د ـ ورواه الطبرانى فى المعجم الكبير (٨/ ١٥٠) من طريق يحيى بن عثمان، عم عمرو بن الربيع، عن يحيى بن أيوب عن إسحاق ابن أسيد عن أبى حفص عن مكحول عن أبى أمامة رضى الله عنه.

قال الهيثمى فى المجمع (٨/ ١٢٨): «فيه يحيى بن عثمان بن صالح المصرى. قال ابن أبى حاتم: تكلموا فيه».

هـ ـ ورواه الطبرى فى تفسيره (٨/ ٤٩٣) من طريق قتادة عن الحسن مرسلا.

(٢) فى أ: «فيه».

(٣) فى ر: «نبيه».

(٤) مسلم فى صحيحه برقم «٢٥٨٢» .

(٥) فى أ: «فهى» .

قال: يدخل فيه وعظ السلطان النساء. يعنى يوم العيد.

وقد ذكر كثير من المفسرين أن هذه الآية نزلت فى شأن عثمان بن طلحة بن أبى طلحة، واسم أبى طلحة: عبد الله بن عبد العُزّى بن عثمان بن عبد الدار بن قُصَى بن كلاب القرشى العبدرى، حاجب الكعبة المعظمة، وهو ابن عم شيبة بن عثمان بن أبى طلحة، الذى صارت الحجابة فى نسله إلى اليوم، أسلم عثمان هذا فى الهدنة بين صلح الحديبية وفتح مكة، هو وخالد بن الوليد وعمرو بن العاص، وأما عمه عثمان بن أبى طلحة، فكان معه لواء المشركين يوم أحد، وقتل يومئذ كافرا. وإنما نبهنا على هذا النسب؛ لأن كثيرا من المفسرين قد يشتبه عليهم هذا بهذا، وسبب نزولها فيه لما أخذ منه رسول الله ﷺ مفتاح الكعبة يوم الفتح، ثم رده عليه.

وقال محمد بن إسحاق فى غزوة الفتح: حدثنى محمد بن جعفر بن الزبير، عن عُبَيد الله بن عبد الله بن أبى ثَوْر، عن صَفيّة بنت شيبة؛ أن رسول الله ﷺ لما نزل بمكة واطمأن الناس، خرج حتى جاء البيت، فطاف به سبعا على راحلته، يستلم الركن بمحجَن فى يده، فلما قضى طوافه، دعا عثمان بن طلحة، فأخذ منه مفتاح الكعبة، ففتحت له، فدخلها، فوجد فيها حمامة من عيدان فكسرها بيده ثم طرحها، ثم وقف على باب الكعبة وقد استكف[(١)] له الناس فى المسجد.

قال ابن إسحاق فحدثنى بعض أهل العلم أن رسول الله ﷺ قام على باب الكعبة فقال: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، صدق وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده، ألا كل مأثرة أو دم أو مال يُدّعى، فهو تحت قَدَمَىّ هاتين إلا سدانةَ البيت وسقاية الحاج». وذكر بقية الحديث فى خطبة النبى ﷺ يومئذ، إلى أن قال: ثم جلس رسول الله ﷺ فى المسجد، فقام إليه عَلىّ بن أبى طالب ومفتاح الكعبة فى يده فقال: يا رسول الله، اجمع لنا الحجابة مع السقاية، صلى الله عليك. فقال رسول الله ﷺ: «أين عثمان بن طلحة؟» فَدُعى له، فقال له: «هاك مفتاحَك يا عثمان، اليومُ يومُ وفَاءٍ وبرٍّ»[(٢)].

قال ابن جرير: حدثنى القاسم، حدثنا الحسين، عن حجّاج، عن ابن جُرَيْج [قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ ][(٣)]، قال: نزلت فى عثمان بن طلحة قبض منه النبى ﷺ مفتاح الكعبة، فدخل به البيت يوم الفتح، فخرج وهو يتلو هذه[(٤)]، فدعا عثمان إليه، فدفع إليه[(٥)] المفتاح، قال: وقال عمر بن الخطاب لما خرج رسولُ الله ﷺ من الكعبة، وهو يتلو هذه الآية: فداه أبى وأمى، ما سمعته يتلوها قبل ذلك.

حدثنا القاسم، حدثنا الحسين، حدثنا الزنجى بن خالد، عن الزهرى قال: دفعه إليه وقال: أعينوه[(٦)].

وروى ابن مَرْدُويه، من طريق الكلبى، عن أبى صالح عن ابن عباس فى قول الله عز وجل: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾، قال: لما فتح رسولُ الله ﷺ مكة دعا عثمان بن طلحة

---

(١) فى د: «استكن»، وفى ر، أ: «استلف».

(٢) انظر: السيرة النبوية لابن هشام (٣/ ٤١٣).

(٣) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «فى الآية». (٤) فى أ: «هذه الآية». (٥) فى ر: «فناوله».

(٦) فى ر: «غيبوه».

ابن أبى طلحة، فلما أتاه قال: «أرنى المفتاح». فأتاه به، فلما بسط يده إليه قام العباس فقال: يا رسول الله، بأبى أنت وأمى، اجمعه لى مع السقاية. فكف عثمان يده[(١)]. فقال رسول الله ﷺ: «أرنى المفتاح يا عثمان». فبسط يده يعطيه، فقال العباس مثل كلمته الأولى، فكف عثمان يده. ثم قال رسول الله ﷺ: «يا عثمان، إن كنت تؤمن بالله واليوم الآخر فهاتنى المفتاح». فقال: هاك بأمانة الله. قال: فقام رسول الله ﷺ ففتح باب الكعبة، فوجد فى الكعبة تمثال إبراهيم معه قداح يُستَقسَمُ بها. فقال رسول الله ﷺ: «ما للمشركين قاتلهم الله. وما شأن إبراهيم وشأن القداح». ثم دعا بجَفْنَة فيها ماء، فأخذ ماء فغمسه فيه، ثم غمس به تلك التماثيل، وأخرج مقام إبراهيم، وكان فى الكعبة فألزقه فى[(٢)] حائط الكعبة ثم قال: «يا أيها الناس، هذه القبلة». قال: ثم خرج رسول الله ﷺ فطاف بالبيت شوطا أو شوطين ثم نزل عليه جبريل، فيما ذكر لنا بردِّ المفتاح، فدعا رسول الله ﷺ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ . حتى فرغ من الآية[(٣)].

وهذا من المشهورات أن هذه الآية نزلت فى ذلك، وسواء كانت نزلت فى ذلك أو لا[(٤)]، فحكمها عام؛ ولهذا قال ابن عباس ومحمد بن الحنفية: هى للبر والفاجر، أى: هى أمر لكل أحد.

وقوله: ﴿وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾، أمر منه تعالى بالحكم بالعدل بين الناس؛ ولهذا قال محمد بن كعب وزيد بن أسلم وشهر بن حوشب: إنما نزلت فى الأمراء، يعنى الحُكَّام بين الناس.

وفى الحديث: «إن الله مع الحاكم ما لم يَجُرْ، فإذا جار وكله الله إلى نفسه»[(٥)]. وفى الأثر: عدل يوم كعبادة أربعين سنة.

وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِ﴾ أى: يأمركم به من أداء الأمانات، والحكم بالعدل بين الناس، وغير ذلك من أوامره وشرائعه الكاملة العظيمة الشاملة.

وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ أى: سميعا لأقوالكم، بصيرا بأفعالكم، كما قال ابن أبى حاتم:

حدثنا أبو زُرْعَة، حدثنا يحيى بن عبد الله بن بُكَير، حدثنى عبد الله بن لَهِيعة، عن يزيد[(٦)] بن أبى حبيب، عن أبى الخير، عن عقبة بن عامر قال: رأيت رسول الله ﷺ وهو يُقرِئ[(٧)] هذه الآية ﴿سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ ، يقول: بكل شىء بصير[(٨)].

وقد قال ابن أبى حاتم: أخبرنا يحيى بن عبدك القَزْوينى، أنبأنا المقرئ ـ يعنى أبا عبد الرحمن ـ

---

(١) فى أ: «اجمعه لى بين السقاية فكف عثمان بيده» .

(٢) فى أ: «إلى».

(٣) ذكره السيوطى فى الدر المنثور (٢/ ٥٧٠) وإسناده تالف .

(٤) فى ر : «أم لا».

(٥) رواه الترمذى فى سننه برقم (١٣٣٠) من حديث عبد الله بن أبى أوفى، وقال: «حديث حسن غريب».

(٦) فى أ: «زيد». (٧) فى أ: «يقترئ» .

(٨) ذكره السيوطى فى الدر (٢/ ٥٧٣) .

عبد الله بن يزيد، حدثنا حرملة ـ يعنى ابن عمران التُّجيبى المصرى ـ حدثنا أبو[١] يونس، سمعت أبا هريرة يقرأ هذه الآية: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ إلى قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ ، ويضع إبهامه على أذنه والتى تليها على عينه ويقول: هكذا سمعت رسول الله ﷺ يقرؤها[٢] ويضع إصبعيه. قال أبو زكريا: وصفه لنا المقرى، ووضع أبو زكريا إبهامه اليمنى على عينه اليمنى، والتى تليها على الأذن اليمنى، وأرانا فقال: هكذا وهكذا[٣].

رواه أبو داود، وابن حبَّان فى صحيحه، والحاكم فى مستدركه، وابن مَرْدُويه فى تفسيره، من حديث أبى عبد الرحمن المقرى بإسناده ـ نحوه[٤]. وأبو يونس هذا مولى أبى هريرة، واسمه سُلَيْم بن جُبَير.

**﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا (٥٩) ﴾.**

قال البخارى: حدثنا صدقة بن الفضل، حدثنا حجاج بن محمد الأعور، عن ابن جُرَيج، عن يعلى بن مسلم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الأَمْرِ مِنكُمْ﴾، قال: نزلت فى عبد الله بن حُذَافة بن قيس بن عدى؛ إذ بعثه النبى ﷺ فى سرية.

وهكذا أخرجه بقية الجماعة إلا ابن ماجةَ من حديث حجاج بن محمد الأعور، به. وقال الترمذى: حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث ابن جريج[٥].

وقال الإمام أحمد بن حنبل: حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن سعيد بن عبيدة، عن أبى عبد الرحمن السلمى، عن على قال: بعث رسول الله ﷺ سرية، واستعمل عليهم رجلا من الأنصار، فلما خرجوا وَجَد عليهم فى شىء. قال: فقال لهم: أليس قد أمركم رسول الله ﷺ أن تطيعونى؟ قالوا: بلى، قال: اجمعوا[٦] لى حطبا، ثم دعا بنار فأضرمها فيه، ثم قال: عزمت عليكم لتدخلنها. [قال: فَهَمَّ القوم أن يدخلوها][٧]. قال: فقال لهم شاب منهم: إنما فررتم إلى رسول الله ﷺ من النار، فلا تعجلوا حتى تلقَوا رسول الله ﷺ، فإن أمركم أن تدخلوها فادخلوها. قال: فرجعوا إلى رسول الله ﷺ فأخبروه، فقال لهم: «لو دخلتموها ما خرجتم منها أبدا؛ إنما الطاعة فى المعروف». أخرجاه فى الصحيحين من حديث الأعمش، به[٨].

وقال أبو داود: حدثنا مُسَدَّد، حدثنا يحيى، عن عبيد الله، حدثنى نافع، عن عبد الله بن عمر،

---

(١) فى أ: «ابن». (٢) فى أ: «يقرأ بها». (٣) فى أ: «هكذا وهذا».

(٤) سنن أبى داود برقم (٤٧٢٨)، وصحيح ابن حبان برقم (١٧٣٢)، «موارد» والمستدرك (١/ ٢٤)، ورواه من طريق الحاكم البيهقى فى الأسماء والصفات (ص١٧٩).

(٥) صحيح البخارى برقم (٨٥٨٤)، وصحيح مسلم برقم (١٨٣٤)، وسنن أبى داود برقم (٢٦٢٤)، وسنن الترمذى برقم (١٦٧٢)، وسنن النسائى (٧/ ١٥٤).

(٦) فى أ: «قال: فقال اجمعوا». (٧) زيادة من أ، والمسند.

(٨) المسند (١/ ٨٢) وصحيح البخارى برقم (٤٣٤٠)، وصحيح مسلم برقم (١٨٤٠).

عن رسول الله ﷺ قال: «السمع والطاعة على المرء المسلم فيما أحب وكره، ما لم يؤمر بمعصية، فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة».

وأخرجاه من حديث يحيى القطان[١].

وعن عُبادة بن الصامت قال: بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة، فى مَنْشَطنا ومكرهنا، وعسرنا ويسرنا، وأثَرَةً علينا، وألا ننازعَ الأمر أهلَه. قال: «إلا أن تروا كفرا بَوَاحا، عندكم فيه من الله بُرْهان». أخرجاه[٢].

وفى الحديث الآخر، عن أنس: أن رسول الله ﷺ قال: «اسمعوا وأطيعوا، وإن أُمِّرَ عليكم عبد حبشى كأن رأسه زبيبة». رواه البخارى[٣].

وعن أبى هريرة قال: أوصانى خليلى أن أسمع وأطيع، وإن كان عبدا حبشياً مُجَدّع الأطراف. رواه مسلم[٤].

وعن أم الحصين أنها سمعت رسول الله ﷺ يخطب فى حجة الوداع يقول: «ولو استعمل عليكم عبد[٥] يقودكم بكتاب الله، اسمعوا له وأطيعوا» رواه مسلم[٦]، وفى لفظ له: «عبدا حبشياً مجدوعا».

وقال ابن جرير: حدثنى على بن مسلم الطوسى، حدثنا ابن أبى فُدَيْك، حدثنى عبد الله بن محمد بن عروة[٧]، عن هشام بن عروة، عن أبى صالح السَّمان، عن أبى هريرة؛ أن النبى ﷺ قال: «سيليكم بعدى ولاة، فيليكم البر ببره، ويليكم الفاجر بفجوره، فاسمعوا لهم وأطيعوا فى كل ما وافق الحق، وصلوا وراءهم، فإن أحسنوا فلكم ولهم، وإن أساءوا فلكم وعليهم»[٨].

وعن أبى هريرة، رضى الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء، كلما هلك نبى خلفه نبى، وإنه لا نبى بعدى، وسيكون خلفاء فيكثرون». قالوا: يا رسول الله، فما تأمرنا؟قال: «أوفوا ببيعة الأول فالأول، وأعطوهم حقهم، فإن الله سائلهم عما استرعاهم». أخرجاه[٩].

وعن ابن عباس، رضى الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «من رأى من أميره شيئاً فكرهه فليصبر؛ فإنه ليس أحد يفارق الجماعة شبرا فيموت إلا مات ميتةً جاهلية». أخرجاه[١٠].

---

(١) سنن أبى داود برقم (٢٦٢٦) ،وصحيح البخارى برقم (٧١٤٤) ،وصحيح مسلم برقم (١٨٣٩).
(٢) صحيح البخارى برقم (٧١٩٩) ،وصحيح مسلم برقم (١٧٠٩) .
(٣) صحيح البخارى برقم (٦٩٣) .
(٤) رواه مسلم فى صحيحه برقم (١٨٣٧) من حديث أبى ذر الغفارى رضى الله عنه، وليس من حديث أبى هريرة.
(٥) فى أ: «عبد حبشى».
(٦) صحيح مسلم برقم (١٨٣٨) .
(٧) فى أ: «عرفة».
(٨) تفسير الطبرى (٨/ ٤٩٨) .
(٩) صحيح البخارى برقم (٣٤٥٥) ،وصحيح مسلم برقم (١٨٤٢).
(١٠) صحيح البخارى برقم (٧١٤٣)، وصحيح مسلم برقم (١٨٤٩).

وعن ابن عمر أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «من خلع يدا من طاعة، لقى الله يوم القيامة لا حجة له، ومن مات وليس فى عنقه بيعة مات ميتة جاهلية». رواه مسلم(١).

وروى مسلم أيضا، عن عبد الرحمن بن عبد رب الكعبة قال: دخلتُ المسجد فإذا عبدُ الله بن عَمْرو بن العاص جالس فى ظل الكعبة، والناسُ حوله مجتمعون عليه، فأتيتهُم فجلستُ إليه فقال: كنا مع رسول الله ﷺ فى سَفَر، فنزلنا منزلا فمنا من يُصْلح خباءه، ومنا من يَنْتَضل، ومنا من هو فى جَشَره(٢)، إذ نادى منادى رسول الله ﷺ: الصلاة جامعة. فاجتمعنا إلى رسول الله ﷺ فقال: «إنه لم يكن نبى قبلى إلا كان حقاً عليه أن يَدُلّ أمته على خير ما يعلمه لهم، ويُنْذرهم شر ما يعلمه لهم، وإن أمتكم هذه جعل عافيتها(٣) فى أولها، وسيصيب(٤) آخرها بلاء وأمور تُنْكرونها، وتجىء فتن يَرقُق بعضُها بعضا، وتجىء الفتنة فيقول المؤمن: هذه مهلكتى، ثم تنكشف وتجىء الفتنة فيقول المؤمن: هذه هذه، فمن أحب أن يُزَحزح عن النار ويدخل الجنة فلتأته منيَّته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر، وليأت إلى الناس الذى يحب أن يؤتى إليه، ومن بايع إماما فأعطاه صَفْقَة يده وثمرة قلبه فليطعه إن استطاع، فإن جاء آخر ينازعه فاضربوا عُنُق الآخر». قال: فدنوت منه فقلت: أنْشُدك الله أَنت سمعت هذا من رسول الله ﷺ؟ فأهوى إلى أذنيه وقلبه بيديه وقال: سمعته أذناى ووعاه قلبى، فقلت له: هذا ابن عمك معاوية يأمرنا أن نأكل أموالنا بيننا بالباطل، ونقتُل أنفسنا، والله تعالى يقول: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلاَّ أَن تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ وَلا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا** ﴾ [النساء: ٢٩] قال: فسكت ساعة ثم قال: أطعه فى طاعة الله، واعصه فى معصية الله(٥).

والأحاديث فى هذا كثيرة.

وقال ابن جرير: حدثنا محمد بن الحسين، حدثنا أحمد بن المفضل(٦)، حدثنا أسباط، عن السدى: ﴿ **أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الأَمْرِ مِنكُمْ** ﴾ قال: بعث رسول الله ﷺ سرية عليها خالد ابن الوليد، وفيها عمار بن ياسر، فساروا قِبَل القوم الذين يريدون، فلما بلغوا قريبا(٧) منهم عَرَّسوا، وأتاهم ذو العُيَيْنَتَين فأخبرهم، فأصبحوا قد هربوا غير رجل. فأمر(٨) أهله فجمعوا(٩) متاعهم، ثم أقبل يمشى فى ظلمة الليل، حتى أتى عسكر خالد، فسأل عن عمار بن ياسر، فأتاه فقال: يا أبا اليقظان، إنى قد أسلمت وشهدت أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا عبده ورسوله، وإن قومى لما سمعوا بكم هربوا، وإنى بقيت، فهل إسلامى نافعى غدا، وإلا هربت؟ قال عمار: بل هو ينفعك، فأقم. فأقام، فلما أصبحوا أغار خالد فلم يجد أحداً غير الرجل، فأخذه وأخذ ماله. فبلغ عمارا الخبر، فأتى خالدا فقال: خل عن الرجل، فإنه قد أسلم، وإنه فى أمان منى. فقال خالد: وفيم أنت

---

(١) صحيح مسلم برقم (١٨٥١).
(٢) فى أ: «شجرة». (٣) فى ر: «عاقبتها». (٤) فى أ: «وبقيت».
(٥) صحيح مسلم برقم (١٨٤٤)
(٦) فى ر، أ: «ابن الفضل». (٧) فى أ: «قبلا». (٨) فى أ: «أمر».
(٩) فى ر: «فخرقوا»، وفى أ: «فحزموا»

تجير؟ فاستبا وارتفعا إلى النبى ﷺ، فأجاز أمان عمار، ونهاه أن يجير الثانية على أمير. فاستبا عند رسول الله ﷺ، فقال خالد: يا رسول الله، أتترك هذا العبد الأجدع يَسُبُّنى؟ فقال رسول الله ﷺ: «يا خالد، لا تسب عماراً، فإنه من يسب عمارا يسبه الله، ومن يُبْغضْه يبغضه الله ومن يلعن عمارا يلعنه الله»[(١)]. فغضب عمار فقام، فتبعه خالد حتى أخذ بثوبه فاعتذر إليه، فرضى عنه، فأنزل الله عز وجل قوله: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ﴾.

وهكذا رواه ابن أبى حاتم، من طريق عن السدى، مرسلا. ورواه ابن مَرْدُويه من رواية الحكم[(٢)] ابن ظهير، عن السدى، عن أبى صالح، عن ابن عباس، فذكره بنحوه[(٣)]، والله أعلم.

وقال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس: ﴿وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ﴾ يعنى: أهل الفقه والدين. وكذا قال مجاهد، وعطاء، والحسن البصرى، وأبو العالية: ﴿وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ﴾ يعنى: العلماء. والظاهر ـ والله أعلم ـ أن الآية عامة في جميع[(٤)] أولى الأمر من الأمراء والعلماء، كما تقدم. وقد قال تعالى: ﴿لَوْلا يَنْهَاهُمُ الرَّبَّانِيُّونَ وَالأَحْبَارُ عَن قَوْلِهِمُ الإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ﴾ [المائدة: ٦٣]. وقال تعالى: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣]، وفى الحديث الصحيح المتفق عليه، عن أبى هريرة، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من أطاعنى فقد أطاع الله، ومن عصانى فقد عصا الله، ومن أطاع أميرى فقد أطاعنى، ومن عصا أميرى فقد عصانى»[(٥)].

فهذه أوامر بطاعة العلماء والأمراء، ولهذا قال تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ﴾ أى: اتبعوا كتابه ﴿وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾ أى: خذوا بسنته ﴿وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ﴾ أى: فيما أمروكم به من طاعة الله لا فى معصية الله، فإنه لا طاعة لمخلوق فى معصية الله، كما تقدم فى الحديث الصحيح: «إنما الطاعة فى المعروف». وقال الإمام أحمد:

حدثنا عبد الرحمن، حدثنا همام، حدثنا قتادة، عن أبى مُرَابَة، عن عِمران بن حُصَين، عن النبى ﷺ قال: «لا طاعة فى معصية الله»[(٦)].

وقوله: ﴿فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾، قال مجاهد وغير واحد من السلف: أى: إلى كتاب الله وسنة رسوله.

وهذا أمر من الله، عز وجل، بأن كل شىء تنازع الناس[(٧)] فيه من أصول الدين وفروعه أن يرد التنازع فى ذلك إلى الكتاب والسنة، كما قال تعالى: ﴿وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِن شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ﴾ [الشورى: ١٠]، فما حكم به كتاب الله وسنة رسوله وشهدا له بالصحة فهو الحق، وماذا بعد الحق إلا الضلال، ولهذا قال تعالى: ﴿إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ﴾ أى: ردوا الخصومات والجهالات

---

(١) فى أ: «من أبغض عمارا أبغضه الله، ومن لعن عمارا لعنه الله». (٢) فى ر: «الحاكم».
(٣) تفسير الطبرى (٨/٤٩٨).
(٤) فى ر، أ: «كل».
(٥) رواه البخارى فى صحيحه برقم (٧١٣٧)، ومسلم فى صحيحه برقم (١٨٣٥).
(٦) المسند (٤/٤٢٦).
(٧) فى د: «المسلمون».

إلى كتاب الله وسنة رسوله، فتحاكموا إليها فيما شجر بينكم ﴿إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾.

فدل على أن من لم يتحاكم فى مجال النزاع إلى الكتاب والسنة ولا يرجع إليهما فى ذلك، فليس مؤمنا بالله ولا باليوم الآخر.

وقوله: ﴿ذَٰلِكَ خَيْرٌ﴾ أى: التحاكم إلى كتاب الله وسنة رسوله. والرجوع فى فصل النزاع إليهما خير ﴿وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ أى: وأحسن عاقبة ومآلا، كما قاله السدى وغير واحد. وقال مجاهد: وأحسن جزاء. وهو قريب.

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَن يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا (٦٠) وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا (٦١) فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُم مُّصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَاءُوكَ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا (٦٢) أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُل لَّهُمْ فِي أَنفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا (٦٣)﴾.

هذا إنكار من الله، عز وجل، على من يدعى الإيمان بما أنزل الله على رسوله وعلى الأنبياء الأقدمين، وهو مع ذلك يريد التحاكم فى فصل الخصومات إلى غير كتاب الله وسنة رسوله، كما ذكر فى سبب نزول هذه الآية: أنها فى رجل من الأنصار ورجل من اليهود تخاصما، فجعل اليهودى يقول: بينى وبينك محمد. وذاك يقول: بينى وبينك كعب بن الأشرف. وقيل: فى جماعة من المنافقين، ممن أظهروا الإسلام، أرادوا أن يتحاكموا إلى حكام الجاهلية. وقيل غير ذلك، والآية أعم من ذلك كله، فإنها ذامة لمن عدل عن الكتاب والسنة، وتحاكموا إلى ما سواهما من الباطل، وهو المراد بالطاغوت هاهنا؛ ولهذا قال: ﴿يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ [وَقَدْ أُمِرُوا أَن يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا. وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا](1)﴾.

وقوله: ﴿وَيَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا﴾ أى: يعرضون عنك إعراضا كالمستكبرين عن ذلك، كما قال تعالى عن المشركين: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا﴾ [لقمان: ٢١]، هؤلاء وهؤلاء بخلاف المؤمنين، الذين قال الله فيهم: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُوا سَمِعْنَا [وَأَطَعْنَا وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ](2)﴾ [النور: ٥١].

ثم قال تعالى فى ذم المنافقين: ﴿فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُم مُّصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ﴾ أى: فكيف بهم إذا ساقتهم المقادير، إليك فى مصائب تطرقهم بسبب ذنوبهم، واحتاجوا إليك فى ذلك ﴿ثُمَّ جَاءُوكَ

(١) زيادة من أ، وفى هـ: «إلى آخرها».
(٢) زيادة من أ، وفى هـ: «الآية».

يحلفون بالله إن أردنا إلا إحسانا وتوفيقا﴾ أي: يعتذرون إليك ويحلفون: ما أردنا بذهابنا إلى غيرك، وتحاكمنا إلى عداك إلا الإحسان والتوفيق، أي: المداراة والمصانعة، لا اعتقادا منا صحة تلك الحكومة، كما أخبرنا تعالى عنهم في قوله: ﴿فترى الذين في قلوبهم مرض يسارعون فيهم يقولون نخشى [أن تصيبنا دائرة فعسى الله أن يأتي بالفتح أو أمر من عنده](١) فيصبحوا على ما أسروا في أنفسهم نادمين﴾ [المائدة: ٥٢].

وقد قال الطبراني: حدثنا أبو زيد أحمد بن يزيد الحوطي، حدثنا أبو اليمان، حدثنا صفوان بن عمر، عن عكرمة، عن ابن عباس. قال: كان أبو برزة الأسلمي كاهنا يقضي بين اليهود فيما يتنافرون فيه، فتنافر إليه ناس من المسلمين فأنزل الله عز وجل: ﴿ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك [يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت] (٢) ﴾ إلى قوله: ﴿إن أردنا إلا إحسانا وتوفيقا﴾.

ثم قال تعالى: ﴿أولئك الذين يعلم الله ما في قلوبهم﴾ [أي](٣): هذا الضرب من الناس هم المنافقون، والله يعلم ما في قلوبهم وسيجزيهم على ذلك، فإنه لا تخفى عليه خافية. فاكتف به يا محمد فيهم، فإن الله عالم بظواهرهم وبواطنهم؛ ولهذا قال له: ﴿فأعرض عنهم﴾ أي: لا تعنفهم على ما في قلوبهم ﴿وعظهم﴾ أي: وانههم(٤) على ما في قلوبهم من النفاق وسرائر الشر ﴿وقل لهم في أنفسهم قولا بليغا﴾ أي: وانصحهم فيما بينك وبينهم بكلام بليغ رادع(٥) لهم.

﴿وما أرسلنا من رسول إلا ليطاع بإذن الله ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاءوك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله توابا رحيما (٦٤) فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما (٦٥)﴾.

يقول تعالى: ﴿وما أرسلنا من رسول إلا ليطاع﴾ أي: فرضت طاعته على من أرسله(٦) إليهم وقوله: ﴿بإذن الله﴾، قال مجاهد: أي لا يطيع أحد إلا بإذني. يعني: لا يطيعهم إلا من وفقته لذلك، كقوله: ﴿ولقد صدقكم الله وعده إذ تحسونهم بإذنه﴾ [آل عمران: ١٥٢] أي: عن أمره وقدره ومشيئته، وتسليطه إياكم عليهم.

وقوله: ﴿ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاءوك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله توابا رحيما﴾: يرشد تعالى العصاة والمذنبين إذا وقع منهم الخطأ والعصيان أن يأتوا إلى الرسول ﷺ فيستغفروا الله عنده، ويسألوه أن يستغفر لهم، فإنهم إذا فعلوا ذلك تاب الله عليهم ورحمهم وغفر لهم، ولهذا قال: ﴿لوجدوا الله توابا رحيما﴾.

وقد ذكر جماعة منهم: الشيخ أبو نصر بن الصباغ في كتابه «الشامل» الحكاية المشهورة عن

(١) زيادة من أ، وفي هـ: «إلى قوله». (٢) زيادة من أ. (٣) زيادة من د، أ.
(٤) في ر: «انهم». (٥) في ر: «وادع». (٦) في ر: «أرسلته».

العُتْبى، قال: كنت جالسا عند قبر النبى ﷺ، فجاء أعرابى فقال: السلام عليك يا رسول الله، سمعت الله يقول: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾، وقد جئتك مستغفرا لذنبى، مستشفعا بك إلى ربى. ثم أنشأ يقول:

يا خيرَ من دُفِنَتْ بالبقاع(١) أعظمُه ... فطاب منْ طيبهنّ القاعُ والأكَمُ

نَفْسى الفداءُ لقبرٍ أنت ساكنُه ... فيه العفافُ وفيه الجودُ والكرمُ

ثم انصرف الأعرابى، فغلبتنى عينى، فرأيت النبى ﷺ فى النوم فقال: يا عُتْبى، الحقْ الأعرابىّ فبشره أن الله قد غفر له(٢).

---

(١) فى أ: «فى القاع».

(٢) ذكر هذه الحكاية النووى فى المجموع (٨/ ٢١٧) وفى الإيضاح (ص٤٩٨)، وزاد البيتين التاليين:

أنت الشفيع الذى ترجى شفاعته ... على الصراط إذا ما زلت القــدم

وصاحباك فلا أنساهما أبــدًا ... منى السلام عليكم ما جرى القلم

وساقها بقوله: «ومن أحسن ما يقول: ما حكاه أصحابنا عن العتبى مستحسنين له ثم ذكرها بتمامها»، وابن كثير هنا لم يروها ولم يستحسنها بل نقلها كما نقل بعض الإسرائيليات فى تفسيره، وهى حكاية باطلة، وقصة واهية، استدل بها بعض الناس بجواز التوسل بالرسول ﷺ بعد وفاته، والرد عليها بأربعة أمور ذكرها الشيخ الفاضل صالح آل الشيخ فى كتابه: «هذه مفاهيمنا» (ص٧٦).

**أولا**: مادام أنها ليست من سنة الرسول ﷺ ولا فعل خلفائه الراشدين، وصحابته المكرمين، ولا من فعل التابعين، والقرون المفضلة، وإنما هى مجرد حكاية عن مجهول نقلت بسند ضعيف، فكيف يحتج بها فى عقيدة التوحيد، الذى هو أصل الأصول، وكيف يحتج بها وهى تعارض الأحاديث الصحيحة التى نهى فيها عن الغلو فى القبور، والغلو فى الصالحين عموما، وعن الغلو فى قبره، والغلو فيه ﷺ خصوصا، وأما من نقلها من العلماء أو استحسنها فليس ذلك بحجة تعارض بها النصوص الصحيحة وتخالف من أجلها عقيدة السلف، فقد يخفى على بعض العلماء ما هو واضح لغيرهم، وقد يخطئون فى نقلهم ورأيهم، وتكون الحجة مع من خالفهم.

وما دمنا قد علمنا طريق الصواب، فلا شأن لنا بما قاله فلان أو حكاه فلان، فليس ديننا مبنيا على الحكايات والمنامات، وإنما هو مبنى على البراهين الصحيحة .

**ثانيا**: قد تخفى بعض المسائل والمعانى على من خلع الأنداد، وتبرأ من الشرك وأهله، كما قال بعض الصحابة: «اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط» فقال رسول الله ﷺ: «الله أكبر، إنها السنن، قلتم والذى نفسى بيده ما قاله أصحاب موسى: ﴿**اجعل لنا إلها كما لهم آلهة**﴾» حديث صحيح.

والحجة فى هذا: أن هؤلاء الصحابة، وإن كانوا حديثى عهد بكفر، فهم دخلوا فى الدين بلا إله إلا الله،وهى تخلع الأنداد، وأصناف الشرك، وتوحد المعبود، فمع ذلك ومع معرفة قائليها الحقة بمعنى لا إله إلا الله، خفى عليهم بعض المسائل من أفرادها، وإنما الشأن أنه إذا وضح الدليل، وأبينت الحجة، فيجب الرجوع إليها والتزامها، والجاهل قد يعذر، كما عذر أولئك الصحابة فى قولهم: «اجعل لنا ذات أنواط»، وغيرهم من العلماء أولى باحتمال أن يخفى عليهم بعض المسائل ولو فى التوحيد والشرك.

**ثالثا**:كيف يتجاسر أحد أن يعارض نصوص كتاب الله وسنة رسوله ﷺ بقول حكاه حاكٍ مستحسنا له، والله سبحانه يقول: ﴿**فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم**﴾ [النور: ٦٣].

قال الإمام أحمد: عجبت لقوم عرفوا الإسناد وصحته، يذهبون إلى رأى سفيان، والله تعالى يقول: ﴿**فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة**﴾ أتدرى ما الفتنة؟

الفتنة: الشرك لعله إذا رد بعض قوله أن يقع فى قلبه شيء من الزيغ فيهلك. رواه عن أحمد الفضل بن زياد وأبو طالب، ولعله فى كتاب «طاعة الرسول ﷺ» لأحمد رحمه الله.

فطاعة رسول الله ﷺ مقدمة على طاعة كل أحد، وإن كان خير هذه الأمة أبا بكر وعمر، كما قال ابن عباس: يوشك أن تنزل عليكم حجارة من السماء أقول: قال رسول الله ﷺ وتقولون: قال أبو بكر وعمر. =

وقوله: ﴿فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ يقسم تعالى بنفسه الكريمة المقدسة: أنه لا يؤمن أحد حتى يُحَكِّم الرسول ﷺ فى جميع الأمور، فما حكمَ به فهو الحق الذى يجب الانقياد له باطنا وظاهرا؛ ولهذا قال: ﴿ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ أى: إذا حكموك يطيعونك فى بواطنهم فلا يجدون فى أنفسهم حرجا مما حكمت به، وينقادون له فى الظاهر والباطن، فيسلمون لذلك تسليما كليا من غير ممانعة ولا مدافعة ولا منازعة، كما ورد فى الحديث: «والذى نفسى بيده، لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعا لما جئت به».

وقال البخارى: حدثنا على بن عبد الله، حدثنا محمد بن جعفر، أخبرنا مَعْمَر، عن الزهرى، عن عُرْوَة قال: خاصم الزبير رجلا [(١)] فى شُرَيج[(٢)] من الحَرَّة، فقال النبى ﷺ: «اسق يا زُبير، ثم أرْسل الماء إلى جارك» فقال الأنصارى: يا رسول الله، أنْ كان ابن عمتك[(٣)]؟ فَتَلَوَّنَ وجه رسول الله[(٤)] ﷺ، ثم قال: «اسق يا زبير، ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدْر، ثم أرسل الماء إلى جارك»، واستوعى النبى ﷺ للزبير حَقّة فى صريح الحكم، حين أحفظه الأنصارى، وكان أشار عليهما بأمر لهما فيه سعة. قال الزبير: فما أحسب هذه الآية إلا نزلت فى ذلك: ﴿فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ الآية.

وهكذا رواه البخارى هاهنا أعنى فى كتاب: «التفسير» من صحيحه من حديث معمر. وفى كتاب: «الشرب» من حديث ابن جُرَيْج ومعمر أيضا، وفى كتاب: «الصلح» من حديث شعيب بن أبى حمزة، ثلاثتهم عن الزهرى، عن عروة، فذكره[(٥)]، وصورته صورة الإرسال، وهو متصل فى المعنى.

وقد رواه الإمام أحمد من هذا الوجه فصرح بالإرسال فقال: حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهرى، أخبرنى عروة بن الزبير: أن الزبير كان يحدث: أنه كان يخاصم رجلا من الأنصار قد شهد بدرا إلى النبى ﷺ فى شراج الحرة، كانا يسقيان بها كلاهما، فقال النبى ﷺ للزبير: «اسق ثم أرسل إلى جارك». فغضب الأنصارى وقال: يا رسول الله، أنْ كان ابن عمتك[(٦)]؟ فتلوّن وجه رسول

= فكيف لو رأى ابن عباس هؤلاء الناس الذين يعارضون السنة الثابتة، والحجة الواضحة بقول أعرابى فى قصة العتبى الضعيفة المنكرة.

إن السنة فى قلوب محبيها أعظم وأغلى من تلك الحجج المتهافتة، التى يدلى بها صاحب المفاهيم البدعية، تلك المفاهيم المبنية على المنامات والمنكرات، فاعجب لهذا، وجرد المتابعة لرسول الله ﷺ، وحذار ثم حذار من أن ترد الأحاديث الصحيحة، وتؤمن بالأخبار الباطلة الواهية، فيوشك بمن فعل ذلك أن يقع فى قلبه فتنة فيهلك.

رابعًا: ما من عالم إلا ويرد عليه فى مسائل اختارها إما عن رأى، أو عن ضعف حجة، وهم معذورون قبل إيضاح المحجة بدلائلها، ولو تتبع الناس شذوذات المجتهدين ورخصهم، لخرجوا عن دين الإسلام إلى دين آخر، كما قيل: من تتبع الرخص تزندق، ولو أراد مبتغ الفساد والعدول عن الصراط أن يتخذ له من رخصهم سلمًا يرتقى به إلى شهواته لكان الواجب على الحاكم قمعه وصده، وتعزيره، كما هو مشهور فى فقه الأئمة الأربعة، وغيرهم.

وما ذكر ففيه أن من أحال لتبرير جرمه على قول عالم، عُلم خطؤه فيه أنه يقبل منه ولا يؤخذ بالعتاب.

اللهم احفظ علينا ديننا، وتوحيدنا.

(١) فى أ: «رجلا من الأنصار». (٢) فى ر: «شريح». (٣) فى أ: «عمك».

(٤) فى د، ر: «فتلون وجهه».

(٥) صحيح البخارى برقم (٤٥٨٥)، (٢٣٦١)، (٢٣٦٢)، (٢٧٠٨).

(٦) فى أ: «عمك».

الله ﷺ ثم قال: «اسق يا زبير، ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجَدْر». فاستوعى النبى ﷺ للزبير حقه، وكان النبى ﷺ قبل ذلك أشار على الزبير برأى أراد فيه سعة له وللأنصارى، فلما أحفظ[١] الأنصاريّ رسول الله ﷺ استوعى النبى ﷺ للزبير حقه فى صريح الحكم، قال عروة: فقال الزبير: والله ما أحسب هذه الآية نزلت إلا فى ذلك: ﴿فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾.

هكذا رواه الإمام أحمد[٢]، وهو منقطع بين عروة وبين أبيه الزبير؛ فإنه لم يسمع منه، والذى يقطع به أنه سمعه من أخيه عبد الله، فإن أبا محمد عبد الرحمن بن أبى حاتم رواه كذلك فى تفسيره فقال:

حدثنا يونس بن عبد الأعلى، أخبرنا ابن وهب، حدثنا الليث ويونس، عن ابن شهاب، أن عروة ابن الزبير حدثه، أن عبد الله بن الزبير حدثه، عن الزبير بن العوام: أنه خاصم رجلا من الأنصار قد شهد بدرا مع رسول الله ﷺ إلى رسول الله ﷺ فى شراج فى الحَرة، كانا يسقيان به كلاهما النخل، فقال الأنصارى: سَرِّح الماء يَمُر. فأبى عليه الزبير، فقال رسول الله ﷺ: «اسق يا زبير، ثم أرسل إلى جارك» فغضب الأنصارى وقال: يا رسول الله، أن كان ابن عَمَّتك[٣]؟ فتلوَّن وجه رسول الله ﷺ ثم قال: «اسق يا زبير، ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجَدْر». واستوعى رسولُ الله ﷺ للزبير حَقّه، وكان رسول الله ﷺ قبل ذلك أشار على الزبير برأى أراد فيه السعة له وللأنصارى، فلما أحفظ[٤] الأنصارى رسولَ الله ﷺ استوعى للزبير حقه فى صريح الحكم، فقال الزبير: ما أحسب هذه الآية إلا فى ذلك: ﴿فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾.

وهكذا رواه النسائى من حديث ابن وهب، به[٥]. ورواه أحمد والجماعة كلهم من حديث الليث، به[٦]. وجعله أصحاب الأطراف فى مسند عبد الله بن الزبير، وكذا ساقه الإمام أحمد فى مسند عبد الله بن الزبير، والله أعلم. والعجب كل العجب من الحاكم أبى عبد الله النيسابورى، فإنه روى هذا الحديث من طريق ابن أخى ابن شهاب، عن عمه، عن عروة، عن عبد الله بن الزبير، عن الزبير فذكره، ثم قال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. فإنى لا أعلم أحدا قام بهذا الإسناد عن الزهرى يذكر عبد الله بن الزبير، غير ابن أخيه، وهو عنه ضعيف[٧].

وقال الحافظ أبو بكر بن مَرْدُويَه: حدثنا محمد بن على أبو دُحَيم، حدثنا أحمد بن حازم، حدثنا الفضل بن دُكَين، حدثنا ابن عُيَيْنة، عن عمرو بن دينار، عن سلمة ـ رجل من آل أبى سلمة ـ قال:

---

(١) فى ر: «أخفظ».

(٢) المسند (١/ ١٦٥).

(٣) فى أ: «عمك». (٤) فى ر: «أخفظ».

(٥) سنن النسائى (٨/ ٢٣٨).

(٦) المسند (٤/ ٤)، وصحيح البخارى برقم (٢٣٥٩)، وصحيح مسلم برقم (٢٣٥٧)، وسنن أبي داود برقم (٣٦٣٧)، وسنن الترمذى برقم (١٣٦٣)، وسنن النسائى (٨/ ٢٤٥)، وسنن ابن ماجة برقم (١٥).

(٧) المستدرك (٣/ ٣٦٤).

خاصم الزبير رجلا إلى النبى ﷺ، فقضى للزبير، فقال الرجل: إنما قضى له لأنه ابن عمته. فنزلت: ﴿فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ﴾ الآية[١].

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا عمرو بن عثمان، حدثنا أبو حَيْوَة، حدثنا سعيد بن عبد العزيز، عن الزُّهْرى، عن سعيد بن المسيَّب فى قوله: ﴿فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ [حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ][٢]﴾ [الآية][٣] قال: نزلت فى الزبير بن العوام، وحاطب بن أبى بلتعة. اختصما فى ماء، فقضى النبى ﷺ أن يسقى الأعلى ثم الأسفل. هذا مرسل ولكن فيه فائدة تسمية الأنصارى[٤].

**ذكر سبب آخر غريب جدا:**

قال ابن أبى حاتم: حدثنا يونس بن عبد الأعلى قراءة، أخبرنا ابن وهب، أخبرنى عبد الله بن لَهيعة، عن أبى الأسود قال: اختصم رجلان إلى رسول الله ﷺ، فقضى بينهما، فقال الذى قضى عليه: ردنا إلى عمر بن الخطاب. فقال رسول الله ﷺ: «انطلقا[٥] إليه». فلما أتيا إليه قال الرجل: يا ابن الخطاب، قضى لى رسول الله ﷺ على هذا، فقال: ردنا إلى عمر. فردنا إليك. فقال: أكذاك؟ فقال: نعم. فقال عمر: مكانَكُمَا حتى أخرج إليكما فأقضى بينكما. فخرج إليهما مشتملا على سيفه، فضرب الذى قال رُدَّنا إلى عمر فقتله، وأدبر الآخر فاراً إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، قتل عُمَر والله صاحبى، ولولا أنى أعجزتُه لقتلنى. فقال رسول الله ﷺ: «ما كنت أظن أن يجترئ عُمَر على قتل مؤمن». فأنزل الله: ﴿فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ﴾[٦] الآية فهدر دم ذلك الرجل، وبرئ عمر من قتله، فكره الله أن يسن ذلك بعد، فقال: ﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ أَوِ اخْرُجُوا مِن دِيَارِكُم مَّا فَعَلُوهُ إِلاَّ قَلِيلٌ مِّنْهُمْ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا﴾ [النساء: ٦٦].

وكذا رواه ابن مَرْدُويه، من طريق ابن لَهيعة، عن أبى الأسود، به.

وهو أثر غريب، وهو مرسل، وابن لهيعة ضعيف[٧] والله أعلم.

**طريق أخرى**: قال الحافظ أبو إسحاق إبراهيم بن عبد الرحمن بن إبراهيم بن دُحَيْم فى تفسيره: حدثنا شُعَيب بن شعيب، حدثنا أبو المغيرة، حدثنا عتبة بن ضَمْرَة، حدثنى أبى: أن رجلين اختصما إلى النبى ﷺ، فقضى للمحق على المبطل، فقال المقضىّ عليه: لا أرضى. فقال صاحبه: فما تريد؟ قال: أن نذهب إلى أبى بكر الصديق. فذهبا إليه، فقال الذى قُضى له: قد اختصمنا إلى النبى ﷺ، فقضى لى[٨]. فقال أبو بكر: فأنتما على ما قضى به النبى ﷺ. فأبى صاحبه أن يرضى، قال: نأتى

---

(١) ورواه الحميدى فى مسنده برقم (٣٠٠)، وسعيد بن منصور فى سننه برقم (٦٦٠) من طريق سفيان بن عيينة به مرسلا.
(٢) زيادة من أ. (٣) زيادة من ر، أ.
(٤) ذكره السيوطى فى الدر (٢/ ٥٨٤).
(٥) فى ر، أ: «نعم انطلقا».
(٦) فى ر، أ جاءت الآية تامة.
(٧) ذكره السيوطى فى الدر (٢/ ٥٨٥).
(٨) فى أ: «عليه».

عمر بن الخطاب، فأتياه، فقال المقضى له: قد اختصمنا إلى النبى ﷺ، فقضى لى عليه، فأبى أن يرضى، [ثم أتينا أبا بكر، فقال: أنتما على ما قضى به رسول الله ﷺ، فأبى أن يرضى][١]. فسأله عمر، فقال: كذلك، فدخل عمر منزله وخرج والسيف في يده قدْ سلَّه، فضرب به رأس الذى أبى أن يرضى، فقتله، فأنزل الله: ﴿فلا وربِّكَ لا يؤْمنون حتَّىٰ يُحكِّمُوكَ فيما شجر بيْنهُم﴾ [إلى آخر][٢] الآية[٣].

**﴿ولوْ أنَّا كتبْنا عليْهمْ أن اقْتُلُوا أنفُسكُمْ أوِ اخْرُجُوا من ديارِكُم مَّا فعلُوهُ إلاَّ قليلٌ مِّنْهُمْ ولوْ أنَّهُمْ فعلُوا ما يوعظُون به لكان خيْرًا لَّهُمْ وأشدَّ تثْبيتًا (٦٦) وإذًا لآتيْناهُم مِّن لَّدُنَّا أجْرًا عظيمًا (٦٧) ولهديْناهُمْ صراطًا مُّسْتقيمًا (٦٨) ومن يُطع اللَّه والرَّسُول فأُولئك مع الَّذين أنْعم اللَّهُ عليْهم مِّن النَّبيِّين والصِّدِّيقين والشُّهداء والصَّالحين وحسُن أُولئك رفيقًا (٦٩) ذلك الْفضْلُ من اللَّه وكفىٰ باللَّه عليمًا (٧٠)﴾.**

يخبر تعالى عن أكثر الناس أنهم لو أمروا بما هم مرتكبونه من المناهى لما فعلوه؛ لأن طباعهم الرديئة مجبولة على مخالفة الأمر، وهذا من علمه ـ تبارك وتعالى ـ بما لم يكن أو كان فكيف كان يكون؛ ولهذا قال تعالى: ﴿ولوْ أنَّا كتبْنا عليْهمْ أن اقْتُلُوا أنفُسكُمْ أوِ اخْرُجُوا من ديارِكُم مَّا فعلُوهُ إلاَّ قليلٌ مِّنْهُمْ﴾.

قال ابن جرير: حدثنى المثنى، حدثنى إسحاق، حدثنا أبو زهير[٤]، عن إسماعيل، عن أبى إسحاق السَّبيعى قال: لما نزلت: ﴿ولوْ أنَّا كتبْنا عليْهمْ أن اقْتُلُوا أنفُسكُمْ أوِ اخْرُجُوا من ديارِكُم مَّا فعلُوهُ إلاَّ قليلٌ [مِّنْهُمْ][٥]﴾ الآية، قال رجل: لو أمرنا لفعلنا، والحمد لله الذى عافانا. فبلغ ذلك النبى ﷺ فقال: «إن من أمتى لرجالا، الإيمان أثبت فى قلوبهم من الجبال الرواسى»[٦].

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا جعفر بن منير، حدثنا روح، حدثنا هشام، عن الحسن قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿ولوْ أنَّا كتبْنا عليْهمْ أن اقْتُلُوا أنفُسكُمْ﴾ الآية. قال أناس من أصحاب النبى ﷺ: لو فعل ربنا لفعلنا، فبلغ النبى ﷺ فقال: «للإيمان[٧] أثبت فى قلوب أهله من الجبال الرواسى».

وقال السدى: افتخر ثابت بن قيس بن شمَّاس ورجل من اليهود، فقال اليهودى: والله لقد كتب الله علينا القتل فقتلنا أنفسنا. فقال ثابت: والله لو كتب علينا: ﴿أن اقْتُلُوا أنفُسكُمْ﴾ لقتلنا. فأنزل الله هذه الآية. رواه ابن أبى حاتم.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا محمود بن غيْلان، حدثنا بشر بن السَّرى، حدثنا مصعب

---

(١، ٢) زيادة من أ، ر.
(٣) وذكره المؤلف ابن كثير فى مسند عمر بن الخطاب.
(٤) فى ر: «أبو الأزهر». (٥) زيادة من أ.
(٦) تفسير الطبرى (٨/ ٥٢٦).
(٧) فى أ: «الإيمان».

ابن ثابت، عن عمه عامر بن عبد الله بن الزبير قال: لما نزلت [﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ﴾ قال أبو بكر: يا رسول الله، والله لو أمرتنى أن أقتل نفسى لفعلت، قال: «صدقت يا أبا بكر» .

حدثنا أبى، حدثنا محمد بن أبى عمر العَدَنيّ قال: سئل سفيان عن قوله](١): ﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ أَوِ اخْرُجُوا مِن دِيَارِكُم مَّا فَعَلُوهُ إِلاَّ قَلِيلٌ مِّنْهُمْ﴾، قال: قال رسول الله ﷺ: «لو نزلت لكان ابن أم عبد منهم».

وحدثنا أبى، حدثنا أبو اليمان، حدثنا إسماعيل بن عياش، عن صفوان بن عمرو، عن شُرَيْح بن عُبَيد قال: لما تلا رسول الله ﷺ هذه الآية: ﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ [أَوِ اخْرُجُوا مِن دِيَارِكُم مَّا فَعَلُوهُ إِلاَّ قَلِيلٌ مِّنْهُمْ](٢) ﴾ الآية، أشار رسول الله ﷺ بيده إلى عبد الله بن رَوَاحة، فقال: «لو أن الله كتب ذلك لكان هذا من أولئك القليل» ـ يعنى: ابن رواحة.

ولهذا قال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ﴾ أى: ولو أنهم فعلوا ما يؤمرون به، وتركوا ما ينهون عنه ﴿لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ﴾ أى: من مخالفة الأمر وارتكاب النهى ﴿وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا﴾ ، قال السدى: أى: وأشد تصديقا. ﴿وَإِذًا لَّآتَيْنَاهُم مِّن لَّدُنَّا﴾ : أى: من عندنا ﴿أَجْرًا عَظِيمًا﴾ يعنى: الجنة ﴿وَلَهَدَيْنَاهُمْ صِرَاطًا مُّسْتَقِيمًا﴾ أى: فى الدنيا والآخرة.

ثم قال تعالى: ﴿وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾ أى: من عمل بما أمره الله ورسوله، وترك ما نهاه الله عنه ورسوله، فإن الله عز وجل يسكنه دار كرامته، ويجعله مرافقاً للأنبياء ثم لمن بعدهم فى الرتبة، وهم الصديقون، ثم الشهداء، ثم عموم المؤمنين وهم الصالحون الذين صلحت سرائرهم وعلانيتهم.

ثم أثنى عليهم تعالى فقال: ﴿وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾.

وقال البخارى: حدثنا محمد بن عبد الله بن حَوْشَب، حدثنا إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن عُرْوَة، عن عائشة قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من نبى يَمْرَضُ إلا خُيِّر بين الدنيا والآخرة» وكان فى شكواه الذى قبض فيه، فأخذته بُحَّة شديدة، فسمعته يقول: ﴿مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ﴾ فعلمت أنه خُيِّر.

وكذا رواه مسلم من حديث شعبة، عن سعد(٣) بن إبراهيم، به(٤).

وهذا معنى قوله ﷺ فى الحديث الآخر: «اللهم فى الرفيق الأعلى» ثلاثا ثم قضى، عليه أفضل الصلاة والتسليم(٥).

**ذكر سبب نزول هذه الآية الكريمة:**

قال ابن جرير: حدثنا ابن حميد، حدثنا يعقوب القُمى، عن جعفر بن أبى المغيرة، عن سعيد بن جُبير قال: جاء رجل من الأنصار إلى النبى ﷺ وهو محزون، فقال له النبى ﷺ: «يا فلان، مالى

---

(١، ٢) زيادة من أ. (٣) فى أ: «سعيد» .

(٤) صحيح البخارى برقم (٤٤٣٥) وصحيح مسلم برقم (٢٤٤٤).

(٥) رواه البخارى برقم (٤٤٣٦) من حديث عائشة رضى الله عنها .

أراك محزوناً؟» قال: يا نبى الله[١]، شىء فكرت فيه؟ قال: «ما هو؟» قال: نحن نغدو عليك ونروح، ننظر إلى وجهك ونجالسك، وغدا ترفع مع النبيين فلا نصل إليك. فلم يرد النبى ﷺ عليه شيئاً، فأتاه جبريل بهذه الآية: ﴿**ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين [والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا]**[٢]﴾. فبعث النبى ﷺ فبشره.

قد روى هذا الأثر مرسلا عن مسروق، وعكرمة، وعامر الشَّعْبى، وقتادة، وعن الربيع بن أنس، وهو من أحسنها[٣] سنداً[٤].

قال ابن جرير: حدثنا المثنى، حدثنا ابن أبى جعفر، عن أبيه، عن الربيع، قوله: ﴿**ومن يطع الله والرسول [فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من]**[٥]﴾ الآية، قال: إن أصحاب النبى ﷺ قالوا: قد علمنا أن النبى ﷺ له فضل على من آمن به فى درجات الجنة ممن اتبعه وصدقه، وكيف لهم إذا اجتمعوا فى الجنة أن يرى بعضهم بعضا؟ فأنزل الله فى ذلك ـ يعنى هذه الآية ـ فقال: يعنى رسول الله ﷺ: «إن الأَعْلَيْنَ ينحدرون إلى من هو أسفل منهم، فيجتمعون فى رياضها، فيذكرون ما أنعم الله عليهم ويثنون عليه، وينزل لهم أهل الدرجات فَيَسْعَوْن عليهم بما يشتهُون وما يدعُون به، فهم فى روضة يحبرون ويتنعمون[٦] فيه»[٧].

وقد روى مرفوعا من وجه آخر، فقال أبو بكر بن مردويه: حدثنا عبد الرحيم بن محمد بن مسلم، حدثنا إسماعيل بن أحمد بن أسيد، حدثنا عبد الله بن عمران، حدثنا فضيل بن عياض، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت: جاء رجل إلى النبى ﷺ فقال: يا رسول الله، إنك لأحب إلى من نفسى، وأحب إلى من أهلى، وأحب إلى من ولدى، وإنى لأكون فى البيت فأذكرك فما أصبر حتى آتيك فأنظر إليك، وإذا ذكرت موتى وموتك عرفت أنك إذا دخلت الجنة رفعت مع النبيين، وإن دخلت الجنة خشيت ألاّ أراك. فلم يرد عليه النبى ﷺ حتى نزلت عليه: ﴿**ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا**﴾.

وهكذا رواه الحافظ أبو عبد الله المقدسى فى كتابه: «صفة الجنة»، من طريق الطبرانى، عن أحمد ابن عمرو بن مسلم الخلاَّل، عن عبد الله بن عمران العابدى، به. ثم قال: لا أرى بإسناده بأسا[٨]. والله أعلم.

---

(١) فى ر: «يا رسول الله».
(٢) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «الآية».
(٣) فى ر: «شيئا»، وفى أ: «سياق».
(٤) تفسير الطبرى (٨/ ٥٣٤، ٥٣٥).
(٥) زيادة من أ.
(٦) فى د: «يتمتعون».
(٧) تفسير الطبرى (٨/ ٥٣٥) وهذا مرسل، وانظر المقدمة فى النسخ التفسيرية، ففيها الكلام على نسخة أبى جعفر الرازى.
(٨) ورواه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٣٠٨) «مجمع البحرين» ومن طريق أبو نعيم فى الحلية (٨/ ١٢٥) من طريق أحمد بن عمرو الخلال عن عبد الله بن عمران عن فضيل عن منصور به.
وقال الطبرانى: «غريب من حديث فضيل ومنصور تفرد به العابدى».
قال الهيثمى فى المجمع (٧/ ٧): «رجاله رجال الصحيح غير عبد الله بن عمران وهو ثقة».

وقال ابن مردويه أيضاً: حدثنا سليمان بن أحمد، حدثنا العباس بن الفضل الأسفاطى، حدثنا أبوبكر بن ثابت بن عباس المصرى[١]، حدثنا خالد بن عبد الله، عن عطاء بن السائب، عن عامر الشعبى، عن ابن عباس؛ أن رجلا أتى النبى ﷺ فقال: يا رسول الله، إنى لأحبك حتى إنى لأذكرك فى المنزل فيشق ذلك على[٢]، وأحب أن أكون معك فى الدرجة. فلم يرد عليه رسول الله ﷺ شيئاً، فأنزل الله عز وجل [﴿وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُوْلَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُوْلَئِكَ رَفِيقًا﴾][٣] [٤].

وقد رواه ابن جرير، عن ابن حُمَيْد، عن جرير، عن عطاء، عن الشعبى، مرسلا. وثبت فى صحيح مسلم من حديث هِقْل بن زياد، عن الأوزاعى، عن يحيى بن أبى كثير، عن أبى سلمة بن عبد الرحمن، عن ربيعة بن كعب الأسلمى أنه قال: كنت أبيت عند النبى ﷺ فأتيته بوضوئه وحاجته، فقال لى: «سَلْ». فقلت: يا رسول الله، أسألك مرافقتك فى الجنة. فقال: «أو غَيْرَ ذلك؟» قلت: هو ذاك. قال: «فَأَعِنِّى على نفسك بكثرة السجود»[٥].

وقال الإمام أحمد: حدثنا يحيى بن إسحاق، أخبرنا ابن لَهِيعة، عن عبيد الله بن أبى جعفر، عن عيسى بن طلحة، عن عمرو بن مُرَّةَ الجُهَنِىّ قال: جاء رجل إلى النبى ﷺ فقال: يا رسول الله شهدت أن لا إله إلا الله، وأنك رسول الله، وصليت الخمس، وأديت زكاة مالى، وصمت شهر رمضان. فقال رسول الله ﷺ: «من مات على هذا كان مع النبيين والصديقين والشهداء يوم القيامة هكذا ـ ونصب إصبعيه ـ ما لم يعقّ والديه» تفرد به أحمد[٦].

قال الإمام أحمد أيضا: حدثنا أبو سعيد مولى أبى هاشم، حدثنا ابن لهيعة، عن زَبَّان[٧] بن فائد، عن سهل بن معاذ بن أنس، عن أبيه؛ أن رسول الله ﷺ قال: «من قرأ ألف آية فى سبيل الله كتب يوم القيامة مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين، وحسن أولئك رفيقاً، إن شاء الله»[٨].

وروى الترمذى من طريق سفيان الثورى، عن أبى حمزة، عن الحسن البصرى، عن أبى سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «التاجر الصدوق الأمين مع النبيين والصديقين والشهداء».

ثم قال: هذا حديث حسن لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وأبو حمزة اسمه عبد الله بن جابر شيخ بصرى[٩].

وأعظم من هذا كله بشارة ما ثبت فى الصحاح والمسانيد وغيرهما، من طرق متواترة عن جماعة من الصحابة: أن رسول الله ﷺ سئل عن الرجل يحب القوم ولما يلحق بهم؟ فقال: «المرء مع من

---

(١) فى د، ر: «ابن عياش البصرى». (٢) فى د: «على ذلك». (٣) زيادة من: ر، وفى هـ: «هذه الآية».

(٤) سليمان بن أحمد هو الطبرانى، ورواه فى المعجم الكبير (١٢/ ٨٦). قال الهيثمى فى المجمع (٧/ ٧): «فيه عطاء بن السائب وقد اختلط».

(٥) صحيح مسلم برقم (٤٨٩).

(٦) ليس فى المسند.

(٧) فى و: «زياد».

(٨) المسند (٤/ ٤٣٧) وفيه: «حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة فذكره». وقال الهيثمى (٢/ ٢٦٩): «فيه ابن لهيعة عن زبان وفيه كلام».

(٩) سنن الترمذى برقم (١٢٠٩).

أحب» قال أنس: فما فرح المسلمون فرحهم بهذا الحديث[١].

وفي رواية[٢] عن أنس أنه قال: إنى أحب[٣] رسول الله ﷺ، وأحب أبا بكر وعمر، رضى الله عنهما[٤]، وأرجو أن يبعثنى الله معهم وإن لم أعمل كعملهم[٥].

وقال الإمام مالك بن أنس، عن صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار، عن أبى سعيد الخدرى أن رسول الله ﷺ قال: «إن أهل الجنة ليتراءون أهلَ الغرف من فوقهم، كما تتراءون[٦] الكوكب الدرى الغابر من[٧] الأفق من المشرق أو المغرب لِتَفَاضُلِ ما بينهم». قالوا: يا رسول الله، تلك منازل الأنبياء لا يبلغها غيرهم؟ قال: «بلى، والذى نفسى بيده، رجال آمنوا بالله وصدقوا المرسلين».

أخرجاه فى الصحيحين من حديث مالك[٨] ولفظه لمسلم.

وقال الإمام أحمد بن حنبل: حدثنا فزارة، أخبرنى فُلَيْح، عن هلال ـ يعنى ابن على ـ عن عطاء، عن أبى هريرة؛ أن رسول الله ﷺ قال: «إن أهل الجنة ليتراءون فى الجنة كما تراءون ـ أو تَرون ـ الكوكب الدرى الغارب فى الأفق والطالع فى تفاضل الدرجات». قالوا: يا رسول الله، أولئك النبيون؟ قال: «بلى، والذى نفسى بيده، وأقوام آمنوا بالله وصدقوا المرسلين».

قال الحافظ الضياء المقدسى: هذا الحديث على شرط البخارى[٩]، والله أعلم.

وقال الحافظ أبو القاسم الطبرانى فى معجمه الكبير: حدثنا على بن عبد العزيز، حدثنا محمد بن عمار الموصلى، حدثنا عُفَيْف بن سالم، عن أيوب بن عُتْبة[١٠]، عن عطاء، عن ابن عمر قال: أتى رجل من الحبشة إلى رسول الله ﷺ يسأله، فقال له رسول الله ﷺ: «سَلْ واسْتَفْهِمْ». فقال: يا رسول الله، فُضِّلْتُم علينا بالصور والألوان والنبوة، أفرأيت إن آمنتُ بما آمنتَ به، وعملتُ مثلَ ما عملتَ به، إنى لكائن معك فى الجنة؟ قال رسول الله ﷺ: «نعم، والذى نفسى بيده إنه ليضىء بياض الأسود فى الجنة من مسيرة ألف عام» قال: ثم قال رسول الله ﷺ: «من قال: لا إله إلا الله، كان له بها عهد عند الله، ومن قال: سبحان الله وبحمده، كتب له بها مائة ألف حسنة وأربعة وعشرون ألف حسنة» فقال رجل: كيف نهلك بعدها يا رسول الله؟ فقال رسول الله ﷺ: «إن الرجل ليأتى يوم القيامة بالعمل لو وضع على جبل لأثقله، فتقوم النعمة من نعم الله فتكاد أن تستنفد ذلك كله، إلا أن يتطاول الله برحمته» ونزلت هذه الآيات[١١]: ﴿**هَلْ أَتَىٰ عَلَى الْإِنسَانِ حِينٌ مِّنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُن شَيْئًا مَّذْكُورًا**﴾ إلى قوله: ﴿**نَعِيمًا وَمُلْكًا كَبِيرًا**﴾ [الإنسان: ١ ـ ٢٠]، فقال الحبشى: وإن عينى لتريان ما ترى عيناك فى الجنة؟ فقال النبى ﷺ: «نعم». فاستبكى حتى فاضت نفسه، قال ابن عمر: لقد

(١) رواه البخارى فى صحيحه برقم (٦١٦٧) ورواه مسلم فى صحيحه برقم (٢٦٣٩).
(٢) فى د: «وفى لفظ». (٣) فى أ: «لأحب». (٤) فى ر: «عنهم».
(٥) صحيح مسلم برقم (٢٦٣٩).
(٦) فى أ: «يتراءون». (٧) فى أ: «فى».
(٨) صحيح البخارى برقم (٣٢٥٦) وصحيح مسلم برقم (٢٨٣١).
(٩) المسند (٢/٣٣٩).
(١٠) فى النسخ: «أيوب عن عتبة» وهو تحريف. (١١) فى ر، أ: «السورة».

رأيت رسول الله ﷺ يدليه فى حفرته بيديه.

فيه غرابة ونكارة، وسنده ضعيف[١].

ولهذا قال تعالى: ﴿ذَلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ﴾ أى: من عند الله برحمته، هو الذى أهلهم لذلك، لا بأعمالهم. ﴿وَكَفَىٰ بِاللَّهِ عَلِيمًا﴾ أى: هو عليم بمن يستحق الهداية والتوفيق.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ فَانفِرُوا ثُبَاتٍ أَوِ انفِرُوا جَمِيعًا (٧١) وَإِنَّ مِنكُمْ لَمَن لَّيُبَطِّئَنَّ فَإِنْ أَصَابَتْكُم مُّصِيبَةٌ قَالَ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ إِذْ لَمْ أَكُن مَّعَهُمْ شَهِيدًا (٧٢) وَلَئِنْ أَصَابَكُمْ فَضْلٌ مِّنَ اللَّهِ لَيَقُولَنَّ كَأَن لَّمْ تَكُن بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ يَا لَيْتَنِي كُنتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا (٧٣) فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ وَمَن يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا (٧٤)﴾.

يأمر الله عباده المؤمنين بأخذ الحذر من عدوهم، وهذا يستلزم التأهب لهم بإعداد الأسلحة والعدد، وتكثير العدد بالنفير فى سبيله.

﴿ثُبَاتٍ﴾ أى: جماعة بعد جماعة، وفرقة بعد فرقة، وسرية بعد سرية، والثبات: جمع ثُبَة، وقد تجمع الثبة على ثُبين.

قال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس قوله: ﴿فَانفِرُوا ثُبَاتٍ﴾ أى: عُصبا يعنى: سرايا متفرقين ﴿أَوِ انفِرُوا جَمِيعًا﴾ يعنى: كلكم.

وكذا رُوى عن مجاهد، وعكرمة، والسدى، وقتادة، والضحاك، وعطاء الخراسانى، ومُقاتل بن حيَّان، وخُصَيف الجَزَرى.

وقوله: ﴿وَإِنَّ مِنكُمْ لَمَن لَّيُبَطِّئَنَّ﴾ قال مجاهد وغير واحد: نزلت فى المنافقين، وقال مقاتل بن حيان: ﴿لَّيُبَطِّئَنَّ﴾ أى: ليتخلفن عن الجهاد.

ويحتمل أن يكون المراد أنه يتباطأ هو فى نفسه، ويبطئ غيره عن الجهاد، كما كان عبد الله بن أبى بن سلول ـ قبحه الله ـ يفعل، يتأخر عن الجهاد، ويُثَبِّط الناس عن الخروج فيه. وهذا قول ابن جُرَيج وابن جَرير؛ ولهذا قال تعالى إخبارا عن المنافق أنه يقول إذا تأخر عن الجهاد: ﴿فَإِنْ أَصَابَتْكُم مُّصِيبَةٌ﴾ أى: قتل وشهادة وغلب العدو لكم، لما لله فى ذلك من الحكمة ﴿قَالَ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ إِذْ لَمْ أَكُن مَّعَهُمْ شَهِيدًا﴾ أى: إذ لم أحضر معهم وقعة القتال، يعد ذلك من نعم الله عليه، ولم يدر ما فاته من الأجر فى الصبر أو الشهادة إن قتل.

﴿وَلَئِنْ أَصَابَكُمْ فَضْلٌ مِّنَ اللَّهِ﴾أى: نصر وظفر وغنيمة﴿لَيَقُولَنَّ[٢] كَأَن لَّمْ تَكُن بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ﴾أى:

---

(١) المعجم الكبير (١٢/٤٣٦)، ووجه ضعفه أن فيه أيوب بن عتبة وهو ضعيف.

(٢) فى ر: «قال».

كأنه ليس من أهل دينكم ﴿يَا لَيْتَنِي كُنتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾، أى: بأن يضرب لى بسهم معهم فأحصل عليه. وهو أكبر قصده وغاية مراده.

ثم قال تعالى: ﴿فَلْيُقَاتِلْ﴾ أى: المؤمن النافر ﴿فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالآخِرَةِ﴾ أى: يبيعون دينهم بعَرَض قليل من الدنيا، وما ذلك[1] إلا لكفرهم وعدم إيمانهم.

ثم قال تعالى: ﴿وَمَن يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ أى: كل من قاتل فى سبيل الله ـ سواء قتل أو غَلَب وسَلَب ـ فله عند الله مثوبة عظيمة وأجر جزيل، كما ثبت فى الصحيحين[2]، وتكفل الله للمجاهد فى سبيله، إن[3] توفاه أن يدخله الجنة، أو يرجعه إلى مسكنه الذى خرج منه نائلا ما نال من أجر أو غنيمة.

**﴿وَمَا لَكُمْ لا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيرًا (٧٥) الَّذِينَ آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا (٧٦)﴾.**

يحرض تعالى عباده المؤمنين على الجهاد فى سبيله، وعلى السعى فى استنقاذ المستضعفين بمكة[4]، من الرجال والنساء والصبيان المتبرمين بالمقام بها؛ ولهذا قال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ﴾ يعنى: مكة، كقوله: ﴿وَكَأَيِّن مِّن قَرْيَةٍ هِيَ أَشَدُّ قُوَّةً مِّن قَرْيَتِكَ الَّتِي أَخْرَجَتْكَ﴾ [محمد: ١٣].

ثم وصفها بقوله: ﴿الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيرًا﴾ أى: سخر لنا من عندك وليا وناصرا.

قال البخارى: حدثنا عبد الله بن محمد، حدثنا سفيان، عن عبيد الله[5] قال: سمعت ابن عباس قال: كنت أنا وأمى من المستضعفين.

حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن ابن [أبى][6] مُلَيْكَة أن ابن عباس تلا: ﴿إِلا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ﴾قال: كنت أنا وأمى ممن عَذَرَ الله عز وجل[7].

ثم قال تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ﴾ أى: المؤمنون يقاتلون فى طاعة الله ورضوانه، والكافرون يقاتلون فى طاعة الشيطان.

---

(١) فى د، ر: «وذاك».

(٢) رواه البخارى فى صحيحه برقم (٧٤٦٣، ٧٤٥٧)، ومسلم فى صحيحه برقم (١٨٧٦) من حديث أبى هريرة رضى الله عنه.

(٣) فى د، ر، أ: «بأن».

(٤) فى أ: «فى مكة».

(٥) فى د: «عبد الله».

(٦) زيادة من د، ر، أ.

(٧) صحيح البخارى برقم (٤٥٨٧، ٤٥٨٨).

ثم هَيَّجَ تعالى المؤمنين على قتال أعدائه بقوله: ﴿فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا﴾.

**﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ لَوْلا أَخَّرْتَنَا إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالآخِرَةُ خَيْرٌ لِّمَنِ اتَّقَىٰ وَلا تُظْلَمُونَ فَتِيلاً (٧٧) أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِككُّمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشَيَّدَةٍ وَإِن تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَٰذِهِ مِنْ عِندِ اللَّهِ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَٰذِهِ مِنْ عِندِكَ قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ اللَّهِ فَمَالِ هَٰؤُلاءِ الْقَوْمِ لا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا (٧٨) مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولاً وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا (٧٩)﴾.**

كان المؤمنون فى ابتداء الإسلام ـ وهم بمكة ـ مأمورين بالصلاة والزكاة وإن لم تكن ذات النُّصُب، لكن كانوا مأمورين بمواساة الفقراء منهم، وكانوا مأمورين بالصفح والعفو عن المشركين والصبر إلى حين، وكانوا يتحرقون ويودون لو أمروا بالقتال ليشتفوا من أعدائهم، ولم يكن الحال إذ ذاك مناسبا لأسباب كثيرة، منها: قلة عددهم بالنسبة إلى كثرة عدد عدوهم، ومنها كونهم كانوا فى بلدهم وهو بلد حرام وأشرف بقاع الأرض، فلم يكن الأمر بالقتال فيه ابتداء لائقا. فلهذا لم يؤمر بالجهاد إلا بالمدينة، لما صارت لهم دار ومنعة وأنصار، ومع هذا لما أمروا بما كانوا يودونه جَزِع بعضهم منه وخافوا من مواجهة الناس خوفا شديد ﴿وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ لَوْلا أَخَّرْتَنَا إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ﴾ أى: لوما أخرت فرضه إلى مدة أخرى، فإن فيه سفك الدماء، ويُتْم الأبناء، وتأيُّم النساء، وهذه الآية فى معنى قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا لَوْلا نُزِّلَتْ سُورَةٌ فَإِذَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ مُّحْكَمَةٌ وَذُكِرَ فِيهَا الْقِتَالُ [رَأَيْتَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ يَنظُرُونَ إِلَيْكَ نَظَرَ الْمَغْشِيِّ عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ فَأَوْلَىٰ لَهُمْ . طَاعَةٌ وَقَوْلٌ مَّعْرُوفٌ فَإِذَا عَزَمَ الأَمْرُ فَلَوْ صَدَقُوا اللَّهَ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ](1)﴾ [محمد: ٢٠، ٢١].

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا على بن الحسين، حدثنا محمد بن عبد العزيز بن أبى رِزْمة(2) وعلى ابن زنجة قالا: حدثنا على بن الحسن، عن الحسين بن واقد، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن عبد الرحمن بن عوف وأصحاباً له أتوا النبى ﷺ بمكة، فقالوا: يا نبى الله، كنا فى عزّ ونحن مشركون، فلما آمنا صرنا أذلة: قال: «إنى أمرت بالعفو فلا تقاتلوا القوم». فلما حوله الله إلى المدينة أمره بالقتال، فكفوا. فأنزل الله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ [وَأَقِيمُوا الصَّلاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً](3)﴾ الآية.

---

(١) زيادة من ر. وفى هـ: «الآية». (٢) فى أ: «زرعه». (٣) زيادة من ر، أ.

ورواه النسائى، والحاكم، وابن مَرْدُويه، من حديث على بن الحسن بن شَقِيق، به[١].

وقال أسباط، عن السدى: لم يكن عليهم إلا الصلاة والزكاة، فسألوا الله أن يفرض عليهم القتال، فلما كتب عليهم القتال: ﴿إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ لَوْلا أَخَّرْتَنَا إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ﴾، وهو الموت، قال الله تعالى: ﴿قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالآخِرَةُ خَيْرٌ لِّمَنِ اتَّقَىٰ﴾.

وعن مجاهد: إن هذه الآيات[٢] نزلت فى اليهود. رواه ابن جرير.

وقوله: ﴿قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالآخِرَةُ خَيْرٌ لِّمَنِ اتَّقَىٰ﴾ أى: آخرة المتقى خير من دنياه.

﴿وَلا تُظْلَمُونَ فَتِيلاً﴾ أى: من أعمالكم بل توفونها أتم الجزاء. وهذه تسلية لهم عن الدنيا، وترغيب لهم فى الآخرة، وتحريض لهم على الجهاد.

قال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدَّوْرَقى، حدثنا عبد الرحمن بن مهدى، حدثنا حماد بن زيد، عن هشام قال: قرأ الحسن: ﴿قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ﴾ قال: رحم الله عبدا صحبها على حسب ذلك، ما[٣] الدنيا كلها أولها وآخرها إلا كرجل نام نومة، فرأى فى منامه بعض ما يحب، ثم انتبه.

وقال ابن مَعِين: كان أبو مُسْهِر ينشد:

ولا خير فى الدنيا لمن لم يكن له ... منَ الله فى دار المقام نَصيبُ
فإن تُعْجِب الدنيا رجالاً فإنها ... مَتَاع قليل والزَّوال قريبُ

وقوله: ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِككُّمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشَيَّدَةٍ﴾ أى: أنتم صائرون إلى الموت لا محالة، ولا ينجو منه أحد منكم، كما قال تعالى: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ . [وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلالِ وَالإِكْرَامِ][٤]﴾ [الرحمن: ٢٦، ٢٧]، وقال تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾ [آل عمران: ١٨٥]، وقال تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِّن قَبْلِكَ الْخُلْدَ﴾ [الأنبياء: ٣٤]. والمقصود: أن كل أحد صائر إلى الموت لا محالة، ولا ينجيه من ذلك شىء، وسواء عليه جاهد أو لم يجاهد، فإن له أجلا محتوما، وأمدا مقسوماً، كما قال خالد بن الوليد حين جاءه الموت على فراشه: لقد شهدت كذا وكذا موقفا، وما من عضو من أعضائى إلا وفيه جرح من طعنة أو رمية، وها أنا أموت على فراشى، فلا نامت أعين الجبناء[٥].

وقوله: ﴿وَلَوْ كُنتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشَيَّدَةٍ﴾ أى: حصينة منيعة عالية رفعية. وقيل: هى بروج فى السماء. قاله السدى، وهو ضعيف. والصحيح: أنها المنيعة. أى: لا يغنى حذر وتحصن من الموت، كما قال زهير بن أبى سلمى[٦]:

---

(١) سنن النسائى الكبرى برقم (١١١١٢) والمستدرك (٢/٣٠٧).

(٢) فى أ: «الآية». (٣) فى ر، أ: «وما». (٤) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «الآية».

(٥) رواه الحافظ ابن عساكر فى تاريخ دمشق كما فى المختصر لابن منظور (٨/٢٦) من طريق أبى الزناد أن خالد لما حضرته الوفاة بكى وقال. . . فذكره.

(٦) فى ر، أ: «طرفة بن العبد».

وَمَن خَاف أسبابَ المَنيّة يَلْقَهَا ولو رَامَ أسبابَ السماء بسُلَّم(١)

ثم قيل: «المشيَّدَة» هى المَشيدةَ كما قال: ﴿وَقَصرٍ مَّشِيدٍ﴾ [الحج: ٤٥]. وقيل: بل بينهما فرق، وهو أن المُشيَّدة بالتشديد، هى: المطولة، وبالتخفيف هى: المزينة بالشيد وهو الجص.

وقد ذكر ابن جرير، وابن أبى حاتم هاهنا حكاية مطولة عن مجاهد: أنه ذكر أن امرأة فيمن كان قبلنا أخذها الطَّلْقُ، فأمرت أجيرها أن يأتيها بنار، فخرج، فإذا هو برجل واقف على الباب، فقال: ماولدت المرأة؟ فقال: جارية، فقال: أما إنها ستزنى بمائة رجل، ثم يتزوجها أجيرها، ويكون موتها بالعنكبوت. قال: فَكَرَّ راجعا، فبعج الجارية بسكين فى بطنها، فشقه، ثم ذهب هاربا، وظن أنها قد ماتت، فخاطت أمها بطنها، فبرئت وشبت وترعرعت، ونشأت أحسن امرأة ببلدتها(٢)، فذهب ذاك [الأجير](٣) ما ذهب ، ودخل البحور فاقتنى أموالا جزيلة، ثم رجع إلى بلده وأراد التزويج، فقال لعجوز: أريد أن أتزوج بأحسن امرأة بهذه البلدة. فقالت له: ليس هنا أحسن من فلانة. فقال: اخطبيها عَلَىّ. فذهبت إليها فأجابت، فدخل بها فأعجبته إعجابا شديداً، فسألته عن أمره ومن أين مقدمه(٤)؟ فأخبرها خبره، وما كان من أمره فى هربه. فقالت: أنا هى. وأرته مكان السكين، فتحقق ذلك فقال: لئن كنت إياها فلقد أخبرتنى باثنتين لابد منهما، إحداهما: أنك قد زنيت بمائة رجل. فقالت: لقد كان شىء من ذلك، ولكن لا أدرى ما عددهم؟ فقال: هم مائة. والثانية: أنك تموتين بالعنكبوت. فاتخذ لها قصرا منيعا شاهقا، ليحرزها من ذلك، فبينا هم يوما إذا بالعنكبوت فى السقف، فأراها إياها، فقالت: أهذه التى تحذرها على، والله لا يقتلها إلا أنا، فأنزلوها من السقف فعمدت إليها فوطئتا بابهام رجلها فقتلتها، فطار من سمها شىء(٥)، فوقع بين ظفرها ولحمها، فاسودت رجلها وكان فى ذلك أجلها(٦).

ونذكر هاهنا قصة صاحب الحَضْر، وهو «الساطرون»، لما احتال عليه «سابور» حتى حصره فيه، وقتل من فيه بعد محاصرة سنتين، وقالت العرب فى ذلك أشعارا منها:

وأخو الحَضْر إذ بناه وإذ دجـ ـلة تُجْبىَ إليه والخابــــورُ
شـاده مَرْمَـرا وجلـله كلْـ ـساً فللطير فى ذُرَاه وُكُـــور
لم تَهَبْهُ أيدى المنون فباد الـ ـمُلْكُ عنـه فبابُه مَهْجـــور

ولما دخل على عثمان جعل يقول: اللهم اجمع أمة محمد، ثم تمثل بقول الشاعر:

أرى الموتَ لا يبُقى عَزيزا ولم يَدَعْ لعـاد ملاذاً فـى البلاد ومربَعـــا
يُبيَّتُ أهـلَ الحِصْن والحصنُ مغلقٌ ويأتى الجبالَ فى شَماريخها معا(٧)

وقوله: ﴿وَإِن تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ﴾ أى: خصب ورزق من ثمار وزروع وأولاد ونحو(٨) ذلك هذا معنى

(١) البيت من معلقة زهير بن أبى سلمى، وهو فى ديوانه (ص٣٠).
(٢) فى ر، أ: «ببلدها». (٣) زيادة من أ ، والطبرى. (٤) فى أ: «وعن مقدمه» .
(٥) فى ر: «وطار شىء من سمها» .
(٦) تفسير الطبرى (٨/ ٥٥٢) .
(٧) فى ر: «العلا». (٨) فى ر: «وغير ».

قول ابن عباس وأبى العالية والسدى، ﴿يَقُولُوا هَٰذِهِ مِنْ عِندِ اللَّهِ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ﴾ أى: قحط وجدب ونقص فى الثمار والزروع أو موت أولاد أو نتاج أو غير ذلك. كما يقوله أبو العالية والسدى. ﴿يَقُولُوا هَٰذِهِ مِنْ عِندِكَ﴾ أى: من قبَلك وبسبب اتباعنا لك واقتدائنا بدينك. كما قال تعالى عن قوم فرعون: ﴿فَإِذَا جَاءَتْهُمُ الْحَسَنَةُ قَالُوا لَنَا هَٰذِهِ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَطَّيَّرُوا بِمُوسَىٰ وَمَن مَّعَهُ﴾ [الأعراف: ١٣١]. وكما قال تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَىٰ حَرْفٍ [فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ بِهِ وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ انقَلَبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ خَسِرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ] (١)﴾ الآية [الحج: ١١]. وهكذا قال هؤلاء المنافقون الذين دخلوا فى الإسلام ظاهرا وهم كارهون له في نفس الأمر؛ ولهذا إذا أصابهم شر إنما يسندونه إلى اتباعهم للنبى ﷺ وقال(٢) السدى: ﴿وَإِن تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ﴾ قال: والحسنة الخصب، تُنْتج خيولهم وأنعامهم ومواشيهم، ويحسن حالهم وتلد نساؤهم الغلمان قالوا: ﴿هَٰذِهِ مِنْ عِندِ اللَّهِ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ﴾ والسيئة: الجدْب والضرر فى أموالهم، تشاءموا بمحمد ﷺ وقالوا: ﴿هَٰذِهِ مِنْ عِندِكَ﴾، يقولون: بتركنا ديننا واتباعنا محمدا أصابنا هذا البلاء، فأنزل الله عز وجل: ﴿قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ اللَّهِ﴾. فقوله: ﴿قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ اللَّهِ﴾ أى الجميع بقضاء الله وقدره، وهو نافذ فى البرّ والفاجر، والمؤمن والكافر.

قال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس: ﴿قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ اللَّهِ﴾ أى: الحسنة والسيئة. وكذا قال الحسن البصرى.

ثم قال تعالى منكراً على هؤلاء القائلين هذه المقالة الصادرة عن شك وريب. وقلة فهم وعلم، وكثرة جهل وظلم: ﴿فَمَالِ هَٰؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾.

ذكر حديث غريب يتعلق بقوله تعالى: ﴿قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ اللَّهِ﴾:

قال الحافظ أبو بكر البزار: حدثنا السَّكن بن سعيد، حدثنا عمر بن يونس، حدثنا إسماعيل بن حماد، عن مُقاتل بن حيَّان، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: كنا جلوسا عند رسول الله ﷺ، فأقبل أبو بكر وعمر فى قبيلتين من الناس، وقد ارتفعت أصواتهما، فجلس أبو بكر قريبا من رسول الله ﷺ؛ وجلس عمر قريبا من أبى بكر، فقال رسول الله ﷺ: «لم ارتفعت أصواتكما؟» فقال رجل: يا رسول الله، قال أبو بكر: الحسنات من الله والسيئات من أنفسنا. فقال رسول الله ﷺ: «فما قلت يا عمر؟» قال: قلت: الحسنات والسيئات من الله تعالى. فقال رسول الله ﷺ: «إن أول من تكلم فيه جبريل وميكائيل، فقال ميكائيل مقالتك يا أبا بكر، وقال جبريل مقالتك يا عمر فقال: نختلف فيختلف أهل السماء(٣)، وإن يختلف أهل السماء يختلف أهل الأرض. فتحاكما إلى إسرافيل، فقضى بينهم أن الحسنات والسيئات من الله». ثم أقبل على أبى بكر وعمر فقال: «احفظا قضائى بينكما، لو أراد الله ألا يُعصَى لم يخلق إبليس».

قال شيخ الإسلام تقى الدين أبو العباس ابن تيميّة: هذا حديث موضوع مختلق باتفاق أهل المعرفة(٤).

---

(١) زيادة من: ر، أ. (٢) فى ر: «فقال»، وفى أ: «قال». (٣) فى ر: «السماوات».

(٤) مسند البزار برقم (٢٤٩٦) وقال الهيثمى فى المجمع (٧/ ١٩١): «شيخ البزار السكن بن سعيد لم أعرفه، وبقية رجال البزار ثقات وفى بعضهم كلام لا يضر، وقال ابن حجر رحمه الله: «هذا خبر منكر وفى الإسناد ضعف».

ثم قال تعالى ـ مخاطباً ـ للرسول [ﷺ][1]، والمراد جنس الإنسان ليحصل الجواب: ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ﴾ أى: من فضل الله ومنّه ولطفه ورحمته ﴿وَمَا أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ﴾ أى: فمن قِبَلك، ومن عملك أنت كما قال تعالى: ﴿وَمَا أَصَابَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَن كَثِيرٍ﴾ [الشورى: ٣٠].

قال السدى، والحسن البصرى، وابن جُريج، وابن زيد: ﴿فَمِن نَّفْسِكَ﴾ أى: بذنبك.

وقال قتادة: ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ﴾: عقوبة يا ابن آدم بذنبك. قال: وذكر لنا أن نبى الله ﷺ كان يقول: «لا يصيب رجلا خَدْش عود، ولا عثرة قدم، ولا اختلاج عِرْق، إلا بذنب، وما يعفو الله أكثر».

وهذا الذى أرسله قتادة قد روى متصلا فى الصحيح: «والذى نفسى بيده، لا يصيب المؤمن هَمٌّ ولا حَزَنٌ، ولا نَصَبٌ، حتى الشوكة يشاكُها إلا كَفَّر الله عنه بها من خطاياه»[2].

وقال أبو صالح: ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ﴾أى: بذنبك، وأنا الذى قدرتها عليك. رواه ابن جرير.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا محمد بن عمار، حدثنا سهل ـ يعنى ابن بكّار ـ حدثنا الأسود بن شيبان، حدثنى عقبة بن واصل بن أخى مُطَرِّف، عن مُطَرِّف بن عبد الله قال: ما تريدون من القدر، أما تكفيكم الآية التى فى سورة النساء: ﴿وَإِن تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِندِ اللَّهِ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِندِكَ﴾ أى: من نفسك، والله ما وُكِلُوا إلى القدر وقد أُمِرُوا وإليه يصيرون.

وهذا كلام متين قوى، فى الرد على القدرية والجبرية أيضا، ولبسطه موضع آخر.

وقوله تعالى: ﴿وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولاً﴾ أى: تبلغهم شرائع الله، وما يحبه ويرضاه، وما يكرهه ويأباه.

﴿وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيداً﴾ أى: على أنه أرسلك، وهو شهيد أيضا بينك وبينهم، وعالم بما تبلغهم إياه، وبما يردون عليك من الحق كفراً أو عناداً.

﴿مَن يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا (٨٠) وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ فَإِذَا بَرَزُوا مِنْ عِندِكَ بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّتُونَ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَكِيلاً (٨١)﴾.

يخبر تعالى عن عبده ورسوله محمد ﷺ بأنه من أطاعه فقد أطاع الله، ومن عصاه فقد عصى الله، وما ذاك إلا لأنه ما ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحى يوحى.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أحمد بن سِنَان، حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش، عن أبى صالح،

---

(١) زيادة من أ .

(٢) رواه مسلم بنحوه برقم (٢٥٧٢) من حديث عائشة، وبرقم (٢٥٧٣) من حديث أبى سعيد وأبى هريرة رضى الله عنهم.

عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من أطاعنى فقد أطاع الله، ومن عصانى فقد عصى الله ومن أطاع الأمير فقد أطاعنى، ومن عصى الأمير فقد عصانى».

وهذا الحديث ثابت فى الصحيحين، عن الأعمش، به[١].

وقوله: ﴿وَمَن[٢] تَوَلَّىٰ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾ أى: لا عليك منه، إن عليك إلا البلاغ فمن تَبِعك سَعِد ونجا، وكان لك من الأجر نظير ما حصل له، ومن تولى عنك خاب وخسر، وليس عليك من أمره شىء، كما جاء فى الحديث: «من يطع الله ورسوله فقد رشد، ومن يعص الله ورسوله فإنه لا يضر إلا نفسه»[٣].

وقوله: ﴿وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ﴾ يخبر تعالى عن المنافقين بأنهم يظهرون الموافقة والطاعة ﴿فَإِذَا بَرَزُوا مِنْ عِندِكَ﴾ أى: خرجوا وتواروا عنك ﴿بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ﴾ أى: استسروا ليلا فيما بيهم بغير ما أظهروه. فقال تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّتُونَ﴾ أى: يعلمه ويكتبه عليهم بما يأمر به حفظَته الكاتبين، الذين هم موكلون بالعباد. يعلمون ما يفعلون. والمعنى فى هذا التهديد، أنه تعالى أخبر بأنه عالم بما يضمرونه ويسرونه فيما بينهم، وما يتفقون عليه ليلا من مخالفة الرسول وعصيانه، وإن كانوا قد أظهروا له الطاعة والموافقة، وسيجزيهم على ذلك. كما قال تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا [ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٌ مِّنْهُم مِّن بَعْدِ ذَٰلِكَ وَمَا أُولَٰئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ][٤]﴾ [النور: ٤٧].

وقوله: ﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ أى: اصفح عنهم واحلم عليهم[٥] ولا تؤاخذهم، ولا تكشف أمورهم للناس، ولا تَخَفْ منهم أيضا ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾أى: كفى به[٦] ولياً وناصراً ومعينا لمن توكل عليه وأناب إليه.

**﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا (٨٢) وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَىٰ أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا (٨٣)﴾.**

يقول تعالى آمراً عباده بتدبر القرآن، وناهيا لهم عن الإعراض عنه، وعن تفهم معانيه المحكمة وألفاظه البليغة، ومخبراً لهم أنه لا اختلاف فيه ولا اضطراب، ولا تضادّ ولا تعارض؛ لأنه تنزيل من حكيم حميد، فهو حق من حق؛ ولهذا قال تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ [أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا][٧]﴾ [محمد: ٢٤] ثم قال: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ اللَّهِ﴾ أى: لو كان مفتعلاً مختلقا، كما يقوله من يقوله من جهلة المشركين والمنافقين فى بواطنهم، ﴿لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ أى: اضطرابا وتضاداً كثيراً. أى: وهذا سالم من الاختلاف، فهو من عند الله. كما قال تعالى مخبراً عن الراسخين فى العلم

---

(١) رواه البخارى برقم (٧١٣٧) ومسلم برقم (١٨٣٥) من طريق يونس بن يزيد عن الزهرى عن أبى سلمة عن أبى هريرة به.

(٢) فى ر: «فمن».

(٣) رواه مسلم فى صحيحه برقم (٨٧) من حديث عدى بن حاتم رضى الله عنه.

(٤)زيادة من ر، أ، وفى هـ: «الآية».　　(٥) فى ر: «عنهم».　　(٦) فى أ: «بالله».

(٧) زيادة من ر، أ.

حيث قالوا: ﴿آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا﴾ [آل عمران: ٧] أى: محكمه ومتشابهه حق؛ فلهذا ردوا المتشابه إلى المحكم فاهتدوا، والذين فى قلوبهم زيغ رَدّوا المحكم إلى المتشابه فغوُوا؛ ولهذا مدح تعالى الراسخين وذم الزائغين.

قال[(١)] الإمام أحمد: حدثنا أنس بن عياض، حدثنا أبو حازم عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: لقد جلست أنا وأخى مجلسا ما أحب أن لى به حُمر النَّعم، أقبلت أنا وأخى وإذا مشيخة من صحابة[(٢)] رسول الله ﷺ على باب من أبوابه، فكرهنا أن نفرق بينهم، فجلسنا حَجْرَة، إذ ذكروا آية من القرآن، فتماروا فيها حتى ارتفعت أصواتهم، فخرج رسولُ الله ﷺ مُغْضَباً حتى احمر وجهه، يرميهم بالتراب، ويقول: «مهلا يا قوم، بهذا أهْلكت الأمم من قبلكم باختلافهم على أنبيائهم، وضربهم الكتب بعضها ببعض، إن القرآن لم ينزل يكذب بعضه بعضا، بل يصدّق بعضه بعضا، فما عرفتم منه فاعملوا به، وما جهلتم منه فردوه إلى عالمه»[(٣)].

وهكذا رواه أيضا عن أبى معاوية، عن داود بن أبى هند، عن عَمْرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: خرج رسولُ الله ﷺ ذات يوم، والناس يتكلمون فى القدر، فكأنما يُفْقَأ فى وجهه حب الرُّمان من الغضب، فقال لهم: «ما لكم تضربون كتاب الله بعضه ببعض؟ بهذا هلك من كان قبلكم». قال: فما غبطت نفسى بمجلس فيه رسول الله ﷺ ولم أشهده ما غبطت نفسى بذلك المجلس، أنى لم أشهده.

ورواه ابن ماجه من حديث داود بن أبى هند، به نحوه[(٤)].

وقال أحمد: حدثنا عبد الرحمن بن مهدى، حدثنا حماد بن زيد، عن أبى عمْران الجَوْنى قال: كتب إلى عبد الله بن ربَاح، يحدث عن عبد الله بن عمرو قال: هَجَّرتُ إلى رسول الله ﷺ يوما، فإنا لجلوس إذ اختلف اثنان فى آية، فارتفعت أصواتهما فقال: «إنما هلكت الأمم قبلكم باختلافهم فى الكتاب». ورواه مسلم والنسائى، من حديث حماد بن زيد، به[(٥)].

وقوله: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ﴾ إنكار على من يبادر إلى الأمور قبل تحققها، فيخبر بها ويفشيها وينشرها، وقد لا يكون لها صحة.

وقد قال مسلم فى «مقدمة صحيحه»: حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة، حدثنا على بن حفص، حدثنا شعبة، عن خبيب[(٦)] بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم، عن أبى هريرة، عن النبى ﷺ قال: «كفى بالمرء كذبا أن يُحدِّث بكل ما سمع» وكذا رواه أبو داود فى كتاب «الأدب» من سننه، عن محمد بن الحسين بن إشكاب، عن على بن حفص، عن شعبة مسنداً[(٧)]. ورواه مسلم أيضا من حديث

(١) فى ر، أ: «وقال». (٢) فى أ: «أصحاب».
(٣) المسند (٢/ ١٨١).
(٤) المسند (٢/ ١٧٨) وسنن ابن ماجه برقم (٨٥).
(٥) المسند (٢/ ١٩٢) وصحيح مسلم برقم (٢٦٦٦) وسنن النسائى الكبرى برقم (٨٠٩٥).
(٦) فى ر، أ: «حبيب».
(٧) صحيح مسلم برقم (٥) وسنن أبى داود برقم (٤٩٩٢).

معاذ بن هشام العنبرى، وعبد الرحمن بن مهدى. وأخرجه أبو داود أيضا من حديث حفص بن عمر النمرى، ثلاثتهم عن شعبة، عن خُبَيب[١]، عن حفص بن عاصم، به مرسلا[٢].

وفى الصحيحين عن المغيرة بن شعبة: أن رسول الله ﷺ نهى عن قيل وقال أى: الذى يكثر من الحديث عما يقول الناس من غير تَثَبُّت، ولا تَدبُّر، ولا تبيُّن[٣].

وفى سنن أبى داود أن رسول الله ﷺ قال: «بئس مَطيَّة الرجل زَعَمُوا عليه»[٤].

وفى الصحيح: «من حَدَّث بحديث وهو يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبَيْن»[٥].

ويذكر[٦] هاهنا حديث عمر بن الخطاب المتفق عليه، حين بلغه أن رسول الله ﷺ طَلَّق نساءه، فجاءه من منزله حتى دخل المسجد فوجد الناس يقولون ذلك، فلم يصبر حتى استأذن على رسول الله ﷺ فاستفهمه: أطلقت نساءك؟ قال: «لا». فقلت. الله أكبر. وذكر الحديث[٧] بطوله.

وعند مسلم: فقلت: أطلقتهن؟ فقال: «لا». فقمت على باب المسجد فناديت بأعلى صوتي: لم يطلق رسول الله ﷺ نساءه. ونزلت هذه الآية: ﴿**وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَىٰ أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ**﴾ فكنت أنا استنبطت ذلك الأمر.

ومعنى قوله: (يستنبطونه) أى: يستخرجونه ويستعلمونه من معادنه، يقال: استنبط الرجل العين، إذا حفرها واستخرجها من قعورها[٨].

ومعنى قوله: ﴿**لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا**﴾ قال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس: يعنى المؤمنين.

وقال عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة: ﴿**لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا**﴾ يعنى: كلكم. واستشهد من نصر هذا القول. بقول الطرماح بن حكيم، فى مدح يزيد بن المُهَلَّب:

أشَمَّ[٩] كثير يَدى النوال[١٠] ... قليل المَثالب والقَادحة[١١]

يعنى: لا مثالب له، ولا قادحة فيه.

﴿**فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ وَحَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَسَى اللَّهُ أَن يَكُفَّ بَأْسَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَاللَّهُ أَشَدُّ بَأْسًا وَأَشَدُّ تَنكِيلًا (٨٤) مَّن يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُن لَّهُ نَصِيبٌ مِّنْهَا وَمَن يَشْفَعْ شَفَاعَةً سَيِّئَةً يَكُن لَّهُ كِفْلٌ مِّنْهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ مُّقِيتًا (٨٥) وَإِذَا حُيِّيتُم**

---

(١) فى أ: «حبيب».

(٢) صحيح مسلم برقم(٥) وسنن أبى داود برقم(٤٩٩٢).

(٣) صحيح البخارى برقم (١٤٧٧) وصحيح مسلم برقم (٥٩٣).

(٤) سنن أبى داود برقم (٤٩٧٢) من حديث أبى مسعود الأنصارى.

(٥) رواه مسلم فى مقدمة صحيحه (ص٩) والترمذى فى السنن برقم (٢٦٦٢) من حديث المغيرة بن شعبة رضى الله عنه.

(٦) فى ر: «ونذكر».

(٧) صحيح البخارى برقم (٥١٩١) وصحيح مسلم برقم (١٤٧٩).

(٨) فى ر: «قرارها». (٩) فى أ: «أنتم». (١٠) فى أ: «البوداى».

(١١) البيت فى تفسير الطبرى (٨/ ٥٧٧).

**بتحيَّةٍ فَحَيُّوا بأَحْسَنَ منْهَا أَوْ رُدُّوهَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا ﴿٨٦﴾ اللَّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ لا رَيْبَ فِيهِ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا ﴿٨٧﴾ ﴾.**

يأمر تعالى عبده ورسوله محمداً ﷺ أن يباشر القتال بنفسه، ومن نكل عليه فلا عليه منه؛ ولهذا قال: ﴿**لا تُكَلَّفُ إِلاَّ نَفْسَكَ**﴾.

قال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا محمد بن عمرو بن نُبَيْح، حدثنا حكَّام، حدثنا الجراح الكندى، عن أبى إسحاق قال: سألت البراء بن عازب عن الرجل يلقى مائة من العدو، فيقاتل، أيكون ممن يقول الله: ﴿**وَلا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ**﴾؟ [البقرة: ١٩٥] قال: قد قال الله تعالى لنبيه ﷺ: ﴿**فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لا تُكَلَّفُ إِلاَّ نَفْسَكَ وَحَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ**﴾.

ورواه الإمام أحمد، عن سليمان بن داود، عن أبى بكر بن عيَّاش، عن أبى إسحاق قال: قلت للبراء: الرجل يحمل على المشركين، أهو ممن ألقى بيده إلى التهلكة؟ قال: لا؛ لأن الله بعث رسوله ﷺ وقال: ﴿**فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لا تُكَلَّفُ إِلاَّ نَفْسَكَ**﴾ إنما ذلك فى النفقة.

وكذا رواه ابن مردُويه، من طريق أبى بكر بن عياش، وعلى بن صالح، عن أبى إسحاق، عن البراء، به.

ثم قال ابن مردويه: حدثنا سليمان بن أحمد، حدثنا أحمد بن النضر العسكرى، حدثنا مسلم بن عبد الرحمن الْجَرْمِىّ، حدثنا محمد بن حمَيْر، حدثنا سفيان الثورى، عن أبى إسحاق، عن البراء قال: لما نزلت على النبى ﷺ: ﴿**فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لا تُكَلَّفُ إِلاَّ نَفْسَكَ وَحَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ [عَسَى اللَّهُ أَن يَكُفَّ بَأْسَ الَّذِينَ كَفَرُوا]**[١]﴾ الآية، قال لأصحابه: «قد أمرنى ربى بالقتال فقاتلوا» حديث غريب[٢].

وقوله: ﴿**وَحَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ**﴾ أى: على القتال ورغبهم فيه وشجعهم عنده كما قال لهم رسول الله ﷺ يوم بدر، وهو يسوى الصفوف: «قوموا إلى جنة عرضها السموات والأرض».

وقد وردت أحاديثُ كثيرة فى الترغيب فى ذلك، فمن ذلك ما رواه البخارى عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من آمن بالله ورسوله، وأقام الصلاة، وآتى الزكاة، وصام رمضان، كان حقاً على الله أن يدخله الجنة، هاجر فى سبيل الله أو جلس فى أرضه التى ولد فيها» قالوا: يا رسول الله، أفلا نبشر الناسَ بذلك؟ فقال: «إن فى الجنة مائةَ درجة، أعدَّها الله للمجاهدين فى سبيل الله، بين كل درجتين كما بين السماء والأرض، فإذا سألتم الله فاسألوه الفردوس فإنه أوسط الجنة. وأعلى الجنة، وفوقه عرش الرحمن، ومنه تَفَجَّر أنهار الجنة»[٣].

ورُوى من حديث معاذ وأبى الدرداء وعُبادة نحو ذلك.

وعن أبى سعيد الخدْرى أنّ رسول الله ﷺ قال: «يا أبا سعيد، من رضى بالله ربا، وبالإسلام

(١) زيادة من ر، أ.

(٢) ذكره السيوطى فى الدر (٢/٦٠٢) ووجه غرابته أنه روى موقوفا من عدة وجوه، ولم يرو مرفوعا إلا من هذا الوجه.

(٣) صحيح البخارى برقم (٢٧٩٠).

دينا، وبمحمد نبياً، وجبت له الجنة». قال: فعجبَ لها أبو سعيد فقال: أعدها علىَّ يا رسول الله. ففعل. ثم قال رسول الله ﷺ: «وأخرى يرفع الله بها العبد مائة درجة فى الجنة، ما بين كل درجتين كما بين السماء إلى الأرض». قال: وما هى يا رسول الله؟ قال: «الجهاد فى سبيل الله». رواه مسلم(١).

وقوله: ﴿عَسَى اللَّهُ أَن يَكُفَّ بَأْسَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ أى: بتحريضك إياهم على القتال تنبعث هممهم على مناجزة الأعداء، ومدافعتهم عن حوزة الإسلام وأهله، ومقاومتهم ومصابرتهم.

وقوله: ﴿وَاللَّهُ أَشَدُّ بَأْسًا وَأَشَدُّ تَنكِيلاً﴾ أى: هو قادر عليهم فى الدنيا والآخرة، كما قال [تعالى](٢): ﴿ ذَلِكَ وَلَوْ يَشَاءُ اللَّهُ لانتَصَرَ مِنْهُمْ وَلَكِن لِّيَبْلُوَ بَعْضَكُم بِبَعْضٍ [ وَالَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلَن يُضِلَّ أَعْمَالَهُم](٣)﴾ [محمد: ٤].

وقوله: ﴿ مَن يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُن لَّهُ نَصِيبٌ مِّنْهَا﴾ أى: من سعى فى أمر، فترتب عليه خير، كان له نصيب من ذلك ﴿وَمَن يَشْفَعْ شَفَاعَةً سَيِّئَةً يَكُن لَّهُ كِفْلٌ مِّنْهَا﴾ أى: يكون عليه وزر من ذلك الأمر الذى ترتب على سعيه ونيته، كما ثبت فى الصحيح أن رسول الله ﷺ قال: «اشفعوا تؤجروا، ويقضى الله على لسان نبيه ما شاء».

وقال مجاهد بن جَبْر: نزلت هذه الآية فى شفاعات الناس بعضهم لبعض.

وقال الحسن البصرى: قال الله تعالى: ﴿مَن يَشْفَعْ﴾ ولم يقل: من يُشَفَّع.

وقوله: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ مُّقِيتًا ﴾ قال ابن عباس، وعطاء، وعطية، وقتادة، ومطر الوراق: ﴿مُّقِيتًا ﴾ أى: حفيظا. وقال مجاهد: شهيدا. وفى رواية عنه: حسيبا. وقال سعيد بن جبير، والسدى، وابن زيد: قديرا. وقال عبد الله بن كثير: المقيت: الواصب(٤). وقال الضحاك: المقيت: الرزاق.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا عبد الرحيم بن مطرف، حدثنا عيسى بن يونس، عن إسماعيل، عن رجل، عن عبد الله بن رواحة ، وسأله رجل عن قول الله: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ مُّقِيتًا ﴾ قال: يُقيت كلّ إنسان على قدر عمله(٥).

وقوله: ﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾ أى: إذا سلم عليكم المسلم، فردوا عليه أفضل مما سلم، أو ردوا عليه بمثل ما سلم [به](٦)، فالزيادة مندوبة، والمماثلة مفروضة.

قال ابن جرير: حدثنى موسى بن سهل الرملى، حدثنا عبد الله بن السَّرى الأنطاكى، حدثنا هشام بن لاحق، عن عاصم الأحول، عن أبى عثمان النَّهْدى، عن سلمان الفارسى قال: جاء رجل إلى النبى ﷺ فقال: السلام عليك يا رسول الله. فقال: «وعليك السلام ورحمة الله». ثم أتى آخر

---

(١) صحيح مسلم برقم (١٨٨٤). (٢) زيادة من ر. (٣) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «الآية».
(٤) فى ر: «المواضب». (٥) فى ر: «بقدر عمله». (٦) زيادة من د، ر، أ.

فقال: السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله. فقال له رسول الله ﷺ: «وعليك السلام ورحمة الله وبركاته». ثم جاء آخر فقال: السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله وبركاته فقال له: «وعليك». فقال له الرجل: يا نبى الله، بأبى أنت وأمى، أتاك فلان وفلان فسلما عليك فرددت عليهما أكثر مما رددت علىّ. فقال: «إنك لم تَدَع لنا شيئاً، قال الله تعالى: ﴿ وإذا حُيِّيتُم بتحيةٍ فحَيُّوا بأحسنَ منها أَوْ رُدُّوهَا﴾ فرددناها عليك».

وهكذا رواه ابن أبى حاتم معلقا فقال: ذكر عن أحمد بن الحسن الترمذى، حدثنا عبد الله بن السرى ـ أبو محمد الأنطاكى ـ قال أبو الحسن: وكان رجلا صالحا ـ حدثنا هشام بن لاحق، فذكر بإسناده مثله.

ورواه أبو بكر بن مردويه: حدثنا عبد الباقى بن قانع، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثنا أبى، حدثنا هشام بن لاحق أبو عثمان، فذكره بمثله، ولم أره فى المسند(١)، والله (٢)أعلم.

وفى هذا الحديث دلالة على أنه لا زيادة فى السلام على هذه الصفة: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، إذ لو شرع أكثر من ذلك، لزاده رسول الله ﷺ.

وقال الإمام أحمد: حدثنا محمد بن كثير ـ أخو سليمان بن كثير ـ حدثنا جعفر بن سليمان، عن عوف، عن أبى رجاء العُطَاردى، عن عمران بن حُصَين؛ أن رجلا جاء إلى النبى ﷺ فقال: السلام عليكم(٣). فرد عليه ثم جلس، فقال: «عَشْرٌ». ثم جاء آخر فقال: السلام عليكم(٤) ورحمة الله. فرد عليه، ثم جلس، فقال: «عشرون». ثم جاء آخر فقال: السلام عليكم(٥) ورحمة الله وبركاته. فرد عليه، ثم جلس، فقال: «ثلاثون».

وكذا رواه أبو داود، عن محمد بن كثير، وأخرجه الترمذى والنسائى والبزار من حديثه، ثم قال الترمذى: حسن غريب من هذا الوجه، وفى الباب عن أبى سعيد، وعلى، وسهل بن حُنَيف [رضى الله عنهم](٦).

وقال البزَّار: قد روى هذا عن النبى ﷺ من وجوه، هذا أحسنها إسنادا(٧). وقال ابن أبى حاتم: حدثنا على بن حرب الموصلى، حدثنا حميد بن عبد الرحمن الرؤاسى(٨)، عن الحسن بن صالح، عن سِمَاك، عن عكرمة عن ابن عباس قال: من يسلم(٩) عليك من خلق الله، فاردد عليه وإن كان مجوسيا؛ ذلك بأن الله يقول: ﴿ فَحَيُّوا بأَحْسَنَ منها أَوْ رُدُّوهَا﴾.

وقال قتادة: ﴿ فَحَيُّوا بأَحْسَنَ منهَا ﴾ يعنى: للمسلمين﴿ أَوْ رُدُّوهَا﴾ يعنى: لأهل الذمة.

وهذا التنزيل فيه نظر، بل كما تقدم فى الحديث من أن المراد أن يرد بأحسن مما حياه به، فإن بلغ

---

(١) فى تفسير الطبرى (٨/ ٥٨٩) وفى إسنادة عبد الله بن السرى. قال أبو نعيم: «يروى المناكير لاشىء».
لكن تابعه الإمام أحمد فى رواية ابن مردويه، فرواه عن هشام به، وهشام بن لاحق مختلف فيه، وروايته عن عاصم الأحول متكلم فيها. قال الإمام أحمد: «رفع عن عاصم أحاديث لم ترفع، أسندها هو إلى سلمان».

(٢) فى ر: «فالله». (٣ ـ ٥) فى أ: «عليك». (٦) زيادة من أ.

(٧) سنن أبى داود برقم (١٥٩٥) وسنن الترمذى برقم (٢٦٨٩) وسنن النسائى برقم (١٠١٦٩).

(٨) فى أ: «الرقاشى». (٩) فى د، ر: «من سلم».

المسلم غاية ما شرع فى السلام؛ رد عليه مثل ما قال، فأما أهل الذمة فلا يُبْدؤون[(١)] بالسلام ولا يزادون، بل يرد عليهم بما ثبت فى الصحيحين، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «إذا سلم عليكم اليهود فإنما يقول أحدهم: السام عليك فقل: وعليك»[(٢)].

وفى صحيح مسلم، عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لاتبدؤوا اليهود والنصارى بالسلام، وإذا لقيتموهم فى طريق فاضطروهم إلى أضيقه»[(٣)].

وقال سفيان الثورى، عن رجل، عن الحسن البصرى قال: السلام تطوع، والرد فريضة.

وهذا الذى قاله هو قول العلماء قاطبة: أن الرد واجب على من سلم عليه، فيأثم إن لم يفعل؛ لأنه خالف أمر الله فى قوله: ﴿فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾ وقد جاء فى الحديث الذى رواه[(٤)].

وقوله: ﴿اللَّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ﴾ إخبار بتوحيده وتفرده بالإلهية لجميع المخلوقات، وتضمَّن قسما، لقوله: ﴿لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ لا رَيْبَ فِيهِ﴾. وهذه اللام موطئة للقسم، فقوله: ﴿اللَّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ﴾ خبر وقَسَم أنه سيجمع الأولين والآخرين فى صعيد واحد، فيجازى كل عامل بعمله.

وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا﴾ أى: لا أحد أصدق منه فى حديثه وخبره، ووعده ووعيده، فلا إله إلا هو، ولا رب سواه.

**﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُم بِمَا كَسَبُوا أَتُرِيدُونَ أَن تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَن يُضْلِلِ اللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُ سَبِيلاً (٨٨) وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً فَلا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِن تَوَلَّوْا فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَلا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وَلِيًّا وَلا نَصِيرًا (٨٩) إِلاَّ الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ أَوْ جَاءُوكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ أَن يُقَاتِلُوكُمْ أَوْ يُقَاتِلُوا قَوْمَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَاتَلُوكُمْ فَإِنِ اعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ وَأَلْقَوْا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلاً (٩٠) سَتَجِدُونَ آخَرِينَ يُرِيدُونَ أَن يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ كُلَّ مَا رُدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكِسُوا فِيهَا فَإِن لَّمْ يَعْتَزِلُوكُمْ وَيُلْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ وَيَكُفُّوا أَيْدِيَهُمْ فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأُولَٰئِكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُّبِينًا (٩١)﴾.**

يقول تعالى منكرا على المؤمنين فى اختلافهم فى المنافقين على قولين، واختلف فى سبب ذلك، فقال الإمام أحمد:

---

(١) فى ر: «يبتدئون».

(٢) رواه البخارى فى صحيحه برقم (٦٢٥٧) ومسلم فى صحيحه برقم (٢١٦٤).

(٣) صحيح مسلم برقم (٢١٦٧).

(٤) بياض بجميع النسخ، وفى نسخة مساعدة [أبو داود بسنده إلى أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: والذى نفسى بيده، لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا، أفلا أدلكم على شىء إذا فعلتموه تحاببتم أفشوا السلام بينكم].

حدثنا بَهْز، حدثنا شعبة، قال عدى بن ثابت: أخبرنى عبد الله بن يزيد، عن زيد بن ثابت: أن رسول الله ﷺ خرج إلى أُحُد، فرجع ناس خرجوا معه، فكان أصحاب رسول الله ﷺ فيهم فرقتين: فرقة تقول: نقتلهم. وفرقة تقول: لا[١]. فأنزل الله: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ﴾ فقال رسول الله ﷺ: «إنها طَيْبة، وإنها تنفى الخَبَث كما تنفى النار خبث الفضة».

أخرجاه فى الصحيحين، من حديث شعبة[٢].

وقد ذكر محمد بن إسحاق بن يَسار فى وقعة أحد أن عبد الله بن أبى بن سلول رجع يومئذ بثلث الجيش، رجع بثلاثمائة وبقى النبى ﷺ فى سبعمائة.

وقال العوفى، عن ابن عباس: نزلت فى قوم كانوا بمكة، قد تكلموا بالإسلام، كانوا يظاهرون المشركين، فخرجوا من مكة يطلبون[٣] حاجة لهم، فقالوا: إن لقينا أصحاب محمد فليس علينا منهم بأس، وأن المؤمنين لما أخبروا أنهم قد خرجوا من مكة، قالت فئة من المؤمنين: اركبوا إلى الجبناء فاقتلوهم، فإنهم يظاهرون عليكم عدوكم. وقالت فئة أخرى من المؤمنين: سبحان الله! أو كما قالوا: أتقتلون قوما قد تكلموا بمثل ما تكلمتم به؟ أمِنْ أجل أنهم لم يهاجروا ولم يتركوا ديارهم تستحل دماؤهم وأموالهم. فكانوا كذلك فئتين، والرسول عندهم لا ينهى واحدا من الفريقين[٤] عن شىء، فأنزل الله: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ﴾.

رواه ابن أبى حاتم، وقد رُوى عن أبى سلمة بن عبد الرحمن، وعكرمة، ومجاهد، والضحاك، وغيرهم قريب من هذا.

وقال زيد بن أسلم، عن ابنٍ لسعد بن معاذ: إنها نزلت فى تقاول الأوس والخزرج فى شأن عبدالله بن أبىّ، حين استعذر منه رسول الله ﷺ على المنبر فى قضية الإفك.

وهذا غريب، وقيل غير ذلك.

وقوله: ﴿وَاللَّهُ أَرْكَسَهُم بِمَا كَسَبُوا﴾ أى: ردهم وأوقعهم فى الخطأ.

قال ابن عباس: ﴿أَرْكَسَهُم﴾ أى: أوقعهم. وقال قتادة: أهلكهم. وقال السدى: أضلهم.

وقوله: ﴿بِمَا كَسَبُوا﴾ أى: بسبب عصيانهم ومخالفتهم الرسول واتباعهم الباطل.

﴿أَتُرِيدُونَ أَن تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَن يُضْلِلِ اللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُ سَبِيلاً﴾ أى: لا طريق له إلى الهدى ولا مخلص له إليه.

ثم قال: ﴿وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً﴾ أى: هم يودون لكم الضلالة لتستووا أنتم وإياهم فيها، وما ذاك إلا لشدة عداوتهم وبغضهم لكم؛ ولهذا قال: ﴿فَلا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِن تَوَلَّوْا﴾ أى: تركوا الهجرة، قاله العوفى عن ابن عباس. وقال السدى: أظهروا كفرهم ﴿فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَلا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وَلِيًّا وَلا نَصِيرًا﴾ أى: لا توالوهم

---

(١) فى د: «غير ذلك».

(٢) المسند (٥/ ١٨٤) وصحيح البخارى برقم (١٨٨٤، ٤٠٥٠) وصحيح مسلم برقم (١٣٨٤).

(٣) فى د: «يريدون». (٤) فى ر: «منهم».

ولا تستنصروا بهم على الأعداء ما داموا كذلك.

ثم استثنى الله، سبحانه، من هؤلاء فقال: ﴿إِلاَّ الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ﴾ أى: إلا الذين لجؤوا وتحيزوا إلى قوم بينكم وبينهم مهادنة أو عقد ذمة، فاجعلوا حكمهم[١] كحكمهم. وهذا قول السدى، وابن زيد، وابن جرير.

وقد روى ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا أبو سلمة، حدثنا حماد بن سلمة، عن على بن زيد ابن جُدْعان، عن الحسن: أن سراقة بن مالك المدلجى حدثهم قال: لما ظهر ـ يعنى النبى ﷺ ـ على أهل بدر وأُحُد، وأسلم من حولهم قال سراقة: بلغنى أنه يريد أن يبعث خالد بن الوليد إلى قومى ـ بنى مُدْلج ـ فأتيته[٢] فقلت: أَنْشُدُكَ النعمة. فقالوا: صه[٣]. فقال النبى ﷺ: «دعوه، ما تريد؟». قال: بلغنى أنك تريد أن تبعث إلى قومى، وأنا أريد أن توادعهم، فإن أسلم قومك أسلموا ودخلوا فى الإسلام، وإن لم يسلموا لم تَخْشُن[٤] قلوب قومك عليهم. فأخذ رسول الله ﷺ بيد خالد بن الوليد فقال: «اذهب معه فافعل ما يريد». فصالحهم خالد على ألا يعينوا على رسول الله ﷺ، وإن أسلمت قريش أسلموا معهم، [ومن وصل إليهم من الناس كانوا على مثل عهدهم][٥]. فأنزل الله: ﴿وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً فَلا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ﴾.

ورواه ابن مردويه من طريق حماد بن سلمة، وقال[٦]: فأنزل الله: ﴿إِلاَّ الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ﴾ فكان من وصل إليهم كانوا معهم على عهدهم[٧]. وهذا أنسب لسياق الكلام.

وفى صحيح البخارى فى قصة صلح الحديبية: فكان من أحب أن يدخل فى صلح قريش وعهدهم، ومن أحب أن يدخل فى صلح محمد وأصحابه وعهدهم.

وقد روى عن ابن عباس أنه قال: نسخها قوله: ﴿ فَإِذَا انسَلَخَ الأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ [حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ ][٨]﴾[التوبة: ٥].

وقوله: ﴿ أَوْ جَاءُوكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ [أَن يُقَاتِلُوكُمْ أَوْ يُقَاتِلُوا قَوْمَهُمْ ][٩]﴾ الآية، هؤلاء قوم آخرون من المُسْتَثْنَيْن عن الأمر بقتالهم، وهم الذين يجيؤون إلى المصاف وهم حَصِرَةٌ صدورهم أى: ضيقة صدورهم مُبْغضين[١٠] أن يقاتلوكم، ولا يهون عليهم أيضا أن يقاتلوا قومهم معكم، بل هم لا لكم ولا عليكم. ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَاتَلُوكُمْ﴾ أى: من لطفه بكم أن كفهم عنكم، ﴿ فَإِنِ اعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ وَأَلْقَوْا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ﴾ أى: المسالمة ﴿فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلاً﴾ أى: فليس لكم أن تقتلوهم، ما دامت حالهم[١١] كذلك، وهؤلاء كالجماعة الذين خرجوا يوم بدر من بنى هاشم مع المشركين، فحضروا القتال وهم كارهون، كالعباس ونحوه، ولهذا نهى النبى ﷺ يومئذ عن قتل العباس وعبّر[١٢] بأسره.

---

(١) فى أ: «حكمكم». (٢) فى د: «فأتيت». (٣) فى أ: «مه».
(٤) فى د: «لم تحزن» وفى ر: «لم يحسن». (٥) زيادة من أ. (٦) فى د: «وفيه».
(٧) رواه ابن أبى شيبة فى المصنف (١٤/ ٢٣٢) حدثنا أسود بن عامر عن حماد بن سلمة به.
(٨) زيادة من د. (٩) زيادة من د، ر، أ. (١٠) فى د: «منقبضين».
(١١) فى أ: «حالتهم». (١٢) فى د، أ: «وأمر».

وقوله: ﴿سَتَجِدُونَ آخَرِينَ يُرِيدُونَ أَن يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ [كُلَّ مَا رُدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكِسُوا فِيهَا][(١)]﴾ الآية، هؤلاء فى الصورة الظاهرة كمن تقدمهم، ولكن نية هؤلاء غير نية أولئك، فإن هؤلاء منافقون يظهرون للنبى ﷺ ولأصحابه الإسلام؛ ليأمنوا بذلك عندهم على دمائهم وأموالهم وذراريهم، ويصانعون الكفار فى الباطن، فيعبدون معهم ما يعبدون، ليأمنوا بذلك عندهم، وهم فى الباطن مع أولئك، كما قال تعالى: ﴿وَإِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ [إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ][(٢)]﴾[ البقرة: ١٤]. وقال هاهنا: ﴿كُلَّ مَا رُدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكِسُوا فِيهَا﴾ أى: انهمكوا فيها.

قال السدّى: والفتنة هاهنا: الشرك. وحكى ابن جرير، عن مجاهد: أنها نزلت فى قوم من أهل مكة، كانوا يأتون النبى ﷺ فيسلمون رياء، ثم يرجعون إلى قريش فيرتكسون فى الأوثان، يبتغون بذلك أن يأمنوا هاهنا وهاهنا، فأمر بقتالهم إن لم يعتزلوا ويصلحوا؛ ولهذا قال تعالى: ﴿ فَإِن لَّمْ يَعْتَزِلُوكُمْ وَيُلْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ وَيَكُفُّوا أَيْدِيَهُمْ﴾ أى: عن القتال ﴿فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ﴾ أى: أين لقيتموهم ﴿وَأُولَٰئِكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُّبِينًا ﴾ أى: بيِّنا واضحا.

**﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ إِلَّا أَن يَصَّدَّقُوا فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا (٩٢) وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا (٩٣) ﴾.**

يقول تعالى: ليس لمؤمن أن يقتل أخاه المؤمن بوجه من الوجوه، كما ثبت فى الصحيحين، عن ابن مسعود أن رسول الله ﷺ قال: «لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله، وأنى رسول الله، إلا بإحدى ثلاث: النفس بالنفس، والثيب الزانى، والتارك لدينه المفارق للجماعة»[(٣)].

ثم إذا وقع شيء من هذه الثلاث، فليس لأحد من آحاد الرعية أن يقتله، وإنما ذلك إلى الإمام أو نائبه.

وقوله: ﴿إِلَّا خَطَأً﴾ قالوا: هو استثناء منقطع، كقول الشاعر[(٤)]:

من البيض، لم تَظْعن بعيدا ولم تَطَأ     على الأرض إلا رَيْطَ بُرْد مُرَحَّل[(٥)]

ولهذا شواهد كثيرة.

واختلف فى سبب نزول هذه [الآية][(٦)]، فقال مجاهد وغير واحد: نزلت فى عياش[(٧)] بن

---

(١) زيادة من د، ر، أ.     (٢) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «الآية».
(٣) صحيح البخارى برقم (٦٨٧٨) وصحيح مسلم برقم (١٦٧٦).
(٤) هو جرير بن عطية الغطفى، والبيت فى تفسير الطبرى(٩/ ٣١)     (٥) فى ر: «مرجل».     (٦) زيادة من أ.
(٧) فى أ: «عباس».

أبى ربيعة أخى أبى جهل لأمه ـ وهى أسماء بنت مُخَرِّبَة[(١)] ـ وذلك أنه قتل رجلا كان يعذبه مع أخيه على الإسلام، وهو الحارث بن يزيد العامرى، فأضمر له عيَّاش السوء، فأسلم ذلك الرجل وهاجر، وعياش لا يشعر، فلما كان يوم الفتح رآه، فظن أنه على دينه، فحمل عليه فقتله. فأنزل الله هذه الآية[(٢)].

وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: نزلت فى أبى الدرداء؛ لأنه قتل رجلا وقد قال كلمة الإسلام[(٣)] حين رفع [(٤)] السيف، فأهوى به إليه، فقال كلمته، فلما ذكر ذلك للنبى ﷺ قال: إنما قالها متعوذا. فقال له: «هلا شققت عن قلبه»[(٥)] [وهذه القصة فى الصحيح لغير أبى الدرداء][(٦)].

وقوله: ﴿وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ [إِلاَّ أَن يَصَّدَّقُوا][(٧)]﴾ هذان واجبان فى قتل الخطأ، أحدهما: الكفارة لما ارتكبه من الذنب العظيم، وإن كان خطأ، ومن شرطها أن تكون عتق رقبة مؤمنة فلا تجزئ الكافرة.

وحكى ابن جرير، عن ابن عباس، والشعبى، وإبراهيم النَّخَعِى، والحسن البصرى أنهم قالوا: لا يجزى الصغير حتى يكون قاصداً للإيمان. وروى من طريق عبد الرزاق[(٨)]، عن معمر، عن قتادة قال: فى حرف، أُبى: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾ لا يجزئ فيها صبى.

واختار ابن جرير إن كان مولوداً بين أبوين مسلمين أجزأ، وإلا فلا. والذى عليه الجمهور: أنه متى كن مسلمًا صح عتقه عن الكفارة، سواء كان صغيرًا أو كبيرًا.

وقال الإمام أحمد: أنبأنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزُّهرى، عن عبد الله بن عبد الله، عن رجل من الأنصار؛ أنه جاء بأَمَة سوداء، فقال: يا رسول الله، إن على رقبة مؤمنة، فإن كنت ترى هذه مؤمنة أعتقتها. فقال لها رسول الله ﷺ: «أتشهدين أن لا إله إلا الله؟» قالت: نعم. قال: «أتشهدين أنى رسول الله؟» قال نعم. قالت: «أتؤمنين بالبعث بعد الموت؟» قالت: نعم، قال: «اعتقها».

وهذا إسناد صحيح، وجهالة الصحابى لا تضر[(٩)].

وفى موطأ [الإمام][(١٠)] مالك، ومسندى الشافعى وأحمد، وصحيح مسلم، وسنن[(١١)] أبى داود والنسائى، من طريق هلال بن أبى ميمونة، عن عطاء بن يسار، عن معاوية بن الحكم أنه لما جاء بتلك الجارية السوداء قال لها رسول الله ﷺ: «أين الله؟» قالت: فى السماء. قال: «من أنا». قالت: أنت

---

(١) فى ر: «محزبة».

(٢) رواه الطبرى فى تفسيره (٩/ ٣٣).

(٣) فى ر: «الإيمان».

(٤) فى أ: «رفع عليه».

(٥) رواه الطبرى فى تفسيره (٩/ ٣٤).

(٦) زيادة من ر، أ.

(٧) زيادة من د.

(٨) فى أ: «عبد العزيز».

(٩) المسند (٣/ ٤٥١).

(١٠) زيادة من أ.

(١١) فى ر، أ: «وسننى».

رسول الله ﷺ. قال: «أعتقها فإنها مؤمنة»[١].

وقوله: ﴿وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ﴾ هو الواجب الثانى فيما بين القاتل وأهل القتيل، عوضاً لهم عما فاتهم من قريبهم. وهذه الدية إنما تجب أخماسا، كما رواه الإمام أحمد وأهل السنن، من حديث الحجاج بن أرطأة، عن زيد بن جُبَير، عن خشْف بن مالك، عن ابن مسعود قال: قضى رسول الله ﷺ فى دية الخطأ عشرين بنت مَخاض، وعشرين بنى مخاض ذكورا، وعشرين بنت لَبُون، وعشرين جَذَعة[٢] وعشرين حِقَّة.

لفظ النسائى، وقال الترمذى: لا نعرفه مرفوعا إلا من هذا الوجه، وقد روى عن عبد الله موقوفا[٣].

وكذا روى عن [على و][٤] طائفة.

وقيل: تجب أرباعا. وهذه الدية إنما تجب على عاقلة القاتل، لا فى ماله، قال الشافعى، رحمه الله: لم أعلم مخالفا أن رسول الله ﷺ قضى بالدية على العاقلة، وهو أكثر[٥] من حديث الخاصة[٦]. وهذا الذى أشار إليه، رحمه الله، قد ثبت فى غير ما حديث، فمن ذلك ما ثبت فى الصحيحين عن أبى هريرة قال: اقتتلت امرأتان من هُذَيْل، فرمت إحداهما الأخرى بحجر فقتلتها وما فى بطنها، فاختصموا إلى رسول الله ﷺ، فقضى أن دية جنينها غُرَّة عبد أو أمة، وقضى بدية المرأة على عاقلتها[٧].

وهذا يقتضى أن حكم عمد الخطأ حكم الخطأ المحض فى وجوب الدية، لكن هذا تجب فيه الدية أثلاثا كالعمد، لشبهه به.

وفى صحيح البخارى، عن عبد الله بن عمر قال: بعث رسولُ الله ﷺ خالد بن الوليد إلى بنى جذيمة، فدعاهم إلى الإسلام، فلم يحسنوا أن يقولوا: أسلمنا. فجعلوا يقولون: صبأنا صبأنا. فجعل خالد يقتلهم، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ، فرفع يديه وقال: «اللهم إنى أبرأ إليك مما صنع خالد». وبعث علياً فوَدى قتلاهم وما أتلف من أموالهم، حتى مِيلَغَة الكلب[٨].

وهذا [الحديث][٩] يؤخذ منه أن خطأ الإمام أو نائبه يكون فى بيت المال.

وقوله: ﴿إِلاَّ أَن يَصَّدَّقُوا﴾ أى: فتجب فيه الدية مسلمة إلى أهله إلا أن يتصدقوا[١٠] بها فلا تجب.

---

(١) الموطأ (٢/ ٧٧٧) ومسند الشافعى برقم (١١٩٦) «بدائع المنن» ومسند أحمد (٥/ ٤٤٧) صحيح مسلم برقم (٥٣٧) وسنن أبى داود برقم (٢٣٨٤) وسنن النسائى (٣/ ١٤).

(٢) فى ر، أ «جزعا».

(٣) المسند (١/ ٣٨٤) وسنن النسائى (٨/ ٤٣) وسنن أبى داود برقم (٤٥٤٥) وسنن الترمذى برقم (١٣٨٦) وسنن ابن ماجه برقم (٢٦٣١).

(٤) زيادة من ر، أ.

(٥) فى أ: «أكبر».

(٦) الأم (٦/ ١٠١).

(٧) صحيح البخارى برقم (٦٩١٠) وصحيح مسلم برقم (١٦٨١).

(٨) صحيح البخارى برقم (٧١٨٩).

(٩) زيادة من أ.

(١٠) فى ر: «يصدقوا».

وقوله: ﴿فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾ أى: إذا كان القتيل مؤمنا، ولكن أولياؤه من الكفار أهل حرب، فلا دية لهم، وعلى القاتل[1] تحرير رقبة مؤمنة لا غير.

وقوله: ﴿وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ [فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ][2]﴾ الآية، أى: فإن كان القتيل أولياؤه أهل ذمة أو هدنة، فلهم دية قتيلهم، فإن كان مؤمنا فدية كاملة، وكذا إن كان كافرا أيضا عند طائفة من العلماء. وقيل: يجب فى الكافر نصف دية المسلم، وقيل: ثلثها، كما هو مفصل فى [كتاب الأحكام][3]، ويجب أيضا على القاتل تحرير رقبة مؤمنة.

﴿فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ﴾ أى: لا إفطار بينهما، بل يسرد[4] صومهما إلى آخرهما، فإن أفطر من غير عذر، من مرض أو حيض أو نفاس، استأنف. واختلفوا فى السفر: هل يقطع أم لا؟ على قولين.

وقوله: ﴿تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ أى: هذه توبة القاتل خطأ إذا لم يجد العتق صام شهرين متتابعين.

واختلفوا فيمن لا يستطيع الصيام: هل يجب عليه إطعام ستين مسكينا، كما فى كفارة الظهار؟ على قولين؛ أحدهما: نعم. كما هو منصوص عليه فى كفارة الظهار، وإنما لم يذكر هاهنا؛ لأن هذا مقام تهديد وتخويف وتحذير، فلا يناسب أن يذكر فيه الإطعام لما فيه من التسهيل والترخيص. القول الثانى: لا يعدل إلى الإطعام؛ لأنه لو كان واجبا لما أخر بيانه عن وقت الحاجة.

﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾: قد تقدم تفسيره غير مرة.

ثم لما بين تعالى حكم القتل الخطأ، شرع فى بيان حكم القتل العمد، فقال: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا [فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا][5]﴾، وهذا تهديد شديد ووعيد أكيد لمن تعاطى هذا الذنب العظيم، الذى هو مقرون بالشرك بالله في غير ما آية فى كتاب الله، حيث يقول، سبحانه، فى سورة الفرقان: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَٰهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ [وَلَا يَزْنُونَ][6]﴾ الآية [الفرقان: ٦٨]. وقال تعالى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [إلى أن قال: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾][7] [الأنعام: ١٥١].

والأحاديث فى تحريم القتل كثيرة جدا. من ذلك ما ثبت فى الصحيحين عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «أول ما يقضى بين الناس يوم القيامة فى الدماء»[8]. وفى الحديث الآخر الذى رواه أبو داود، من رواية عمرو بن الوليد بن عبدة المصرى، عن عبادة بن الصامت قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يزال المؤمن مُعنقا[9] صالحا ما لم يصب دما حراما، فإذا أصاب دما حراما بَلَّح»[10]. وفى

(١) فى ر، أ: «قاتله».
(٢) زيادة من ر، أ.
(٣) زيادة من ر، أ.
(٤) فى أ: «يرد».
(٥) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «الآية».
(٦) زيادة من ر، أ.
(٧) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «الآية».
(٨) صحيح البخارى برقم (٦٨٦٤) وصحيح مسلم برقم (١٦٧٨).
(٩) فى ر: «مستعفا».
(١٠) سنن أبى داود برقم (٤٢٧٠).

حديث آخر: «لزوال الدنيا أهون عند الله من قتل رجل مسلم»[١]. وفى الحديث الآخر: «لو أجمع[٢] أهل السموات والأرض على قتل رجل مسلم، لأكبهم الله فى النار»[٣] وفى الحديث الآخر: «من أعان على قتل مسلم ولو بشطر كلمة، جاء يوم القيامة مكتوب بين عينيه: آيس من رحمة الله»[٤].

وقد كان ابن عباس ،رضى الله عنهما، يرى أنه لا توبة للقاتل عمدا لمؤمن.

وقال البخارى: حدثنا آدم، حدثنا شعبة، حدثنا مغيرة بن النعمان قال: سمعت ابن جبير قال: اختلف فيها أهل الكوفة، فَرَحَلْتُ إلى ابن عباس فسألته عنها فقال: نزلت هذه الآية: **﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ [خَالِدًا ]**[٥]**﴾**، هى آخر ما نزل[٦]، وما نسخها شىء.

وكذا رواه هو أيضا ومسلم والنسائى من طرق، عن شعبة، به[٧]. ورواه أبو داود، عن أحمد بن حنبل، عن ابن مهدى، عن سفيان الثورى، عن مغيرة بن النعمان، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس فى[٨] قوله: **﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا﴾** فقال: لم ينسخها شىء.

[وقال ابن جرير: حدثنا ابن بشار حدثنا ابن أبى عدى حدثنا شعبة عن أبى بشر عن سعيد بن جبير قال: قال عبد الرحمن بن أبزة: سئل ابن عباس عن قوله: **﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾** فقال: لم ينسخها شىء][٩]. وقال فى هذه الآية: **﴿ وَالَّذِينَ لا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ [وَلا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ وَلا يَزْنُونَ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ]**[١٠]**﴾**[الفرقان: ٦٨]. قال: نزلت فى أهل الشرك[١١].

وقال ابن جرير: حدثنا ابن حميد، حدثنا جرير، عن منصور، حدثنى سعيد بن جبير ـ أو حدثنى الحكم، عن سعيد بن جبير ـ قال: سألت ابن عباس عن قوله [تعالى][١٢]: **﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ ﴾**، قال: إن الرجل إذا عرف الإسلام وشرائع الإسلام، ثم قتل مؤمنا متعمدا، فجزاؤه جهنم ولا توبة له .فذكرت ذلك لمجاهد فقال: إلا من ندم.

حدثنا ابن حميد، وابن وَكِيع قالا:حدثنا جرير، عن يحيى الجابر، عن سالم بن أبى الجَعْد قال: كنا عند ابن عباس بعد ما كُفَّ بصره، فأتاه رجل فناداه: يا عبد الله بن عباس، ما ترى فى رجل قتل

---

(١) روى من حديث عبد الله بن عمرو، ومن حديث البراء بن عازب، أما حديث عبد الله بن عمرو، فرواه الترمذى فى السنن برقم (١٣٩٥)، والنسائى فى السنن (٧/ ٨٢) وهذا هو لفظه.

(٢) فى أ: «لو اجتمعت».

(٣) رواه الطبرانى فى المعجم الصغير برقم (٥٦٥) من طريق جعفر بن جبير بن فرقد عن أبيه عن الحسن عن أبى بكرة رضى الله عنه. قال الهيثمى فى المجمع (٧/ ٢٩٧): «فيه جسر بن فرقد، وهو ضعيف».

(٤) رواه ابن ماجه فى السنن برقم (٢٦٢٠) من طريق يزيد بن زياد عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن أبى هريرة رضى الله عنه. قال الذهبى رحمه الله: «هذا حديث باطل موضوع».

(٥) زيادة من أ.

(٦) فى ر، أ: «ما نزلت».

(٧) صحيح البخارى برقم (٤٥٩٠) وصحيح مسلم برقم (٣٠٢٣) وسنن النسائى (٨/ ٦٢).

(٨) فى د، ر: «عن».

(٩) زيادة من أ.

(١٠) زيادة من ر، أ.

(١١) سنن أبى داود برقم (٤٢٧٥).

(١٢) زيادة من ر.

مؤمنا متعمدا؟ فقال: ﴿جَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾. قال: أفرأيت إن تاب وعمل صالحا ثم اهتدى؟ قال ابن عباس: ثكلته أمه، وأنى له التوبة والهدى؟ والذى نفسى بيده! لقد سمعت نبيكم ﷺ يقول: «ثكلته أمه، قاتل مؤمن[1] متعمدا، جاء يوم القيامة آخذه بيمينه أو بشماله، تَشْخَب أوداجه دماً فى قُبُل عرش الرحمن، يلزم قاتله بشماله بيده الأخرى، يقول: سل هذا فيم قتلنى»[2]؟ وأيم الذى نفس عبد الله بيده! لقد أنزلت هذه الآية، فما نسختها من آية حتى قبض نبيكم ﷺ، وما نزل بعدها من برهان.

وقال الإمام أحمد: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، سمعت يحيى بن المُجَبَّر يحدث عن سالم بن أبى الجعد، عن ابن عباس؛ أن رجلا أتاه فقال: أرأيت رجلا قتل رجلا متعمدا؟ فقال: ﴿جَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا [وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا][3]﴾ قال: لقد نزلت فى آخر ما نزل، ما نسخها شىء حتى قبض رسول الله ﷺ، وما نزل وحى بعد رسول الله ﷺ. قال: أرأيت إن تاب وآمن وعمل صالحًا ثم اهتدى؟ قال: وأنّى له بالتوبة. وقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ثكلته أمه، رجل قتل رجلاً متعمدا، يجىء يوم القيامة آخذا قاتله بيمينه أو بيساره ـ وآخذا رأسه بيمينه أو بشماله ـ تشخب أوداجه دما فى قُبُل العرش يقول: يا رب، سل عبدك فيم قتلنى؟».

وقد رواه النسائى عن قتيبة[4]، وابن ماجه عن محمد بن الصباح، عن سفيان بن عيينة، عن عمار الدُّهنى، ويحيى الجابر وثابت الثمالى[5]، عن سالم بن أبى الجعد، عن ابن عباس، فذكره[6]. وقد روى هذا عن ابن عباس من طرق كثيرة.

وممن ذهب إلى أنه لا توبة له من السلف: زيد بن ثابت، وأبو هريرة، وعبد الله بن عمر، وأبوسلمة بن عبد الرحمن، وعبيد بن عمر، والحسن، وقتادة، والضحاك بن مزاحم، نقله ابن أبى حاتم.

**وفى الباب أحاديث كثيرة:** من ذلك ما رواه أبو بكر بن مردويه الحافظ فى تفسيره: حدثنا دَعْلَج ابن أحمد، حدثنا محمد بن إبراهيم بن سعيد البُوشَنْجى وحدثنا عبد الله بن جعفر، حدثنا إبراهيم بن فهد قالا: حدثنا عبيد بن عبيدة، حدثنا مُعْتمر بن سليمان، عن أبيه، عن الأعمش، عن أبى عمرو ابن شُرَحْبِيل، عن عبد الله بن مسعود عن النبى ﷺ قال: «يجىء المقتول متعلقا بقاتله يوم القيامة، آخذًا رأسه بيده الأخرى فيقول: يا رب، سل هذا فيم قتلنى؟» قال: «فيقول: قتلته لتكون العزة لك. فيقول: فإنها لى». قال: «ويجىء آخر متعلقا بقاتله فيقول: رب، سل هذا فيم قتلنى؟» قال: «فيقول قتلته لتكن العزة لفلان». قال: «فإنها ليست له بؤْ بإثمه». قال: «فيهوى فى النار سبعين خريفا».

وقد رواه عن النسائى، عن إبراهيم بن المُستَمِرِّ العَوْفى، عن عمرو بن عاصم، عن معتمر بن

(١) فى د: «مؤمنا».
(٢) تفسير الطبرى (٩/ ٦٢، ٦٣).
(٣) زيادة من ر.
(٤) فى أ: «قتادة».
(٥) فى أ: «البنانى».
(٦) المسند (١/ ٢٤٠) وسنن النسائى (٨/ ٦٣) وسنن ابن ماجه برقم (٢٦٢١).

سليمان، به[١].

**حديث آخر**: قال الإمام أحمد: حدثنا صفوان بن عيسى، حدثنا ثور بن يزيد، عن أبى عون، عن أبى إدريس قال: سمعت معاوية، رضى الله عنه، يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كل ذنب عسى الله أن يغفره إلا الرجل يموت كافرا، أو الرجل يقتل مؤمنا متعمدا».

وكذا رواه النسائى، عن محمد بن المثنى، عن صفوان بن عيسى، به[٢].

وقال ابن مردويه: حدثنا عبد الله بن جعفر، حدثنا سَمُّويَه، حدثنا عبد الأعلى بن مُسْهِر، حدثنا صَدَقَةُ بن خالد، حدثنا خالد بن دهْقان، حدثنا ابن أبى زكريا قال: سمعت أم الدرداء تقول: سمعت أبا الدرداء يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كل ذنب عسى الله أن يغفره إلا من مات مشركا، أو من قتل مؤمنا متعمدا».

وهذا غريب جدا من هذا الوجه. والمحفوظ حديث معاوية المتقدم[٣]، فالله أعلم.

ثم روى ابن مَردويه من طريق بَقِيَّةَ بن الوليد، عن نافع بن يزيد، حدثنى ابن جبير الأنصارى، عن داود بن الحُصَين، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبى ﷺ قال: «من قتل مؤمنا متعمدا فقد كفر بالله عز وجل».

وهذا حديث منكر أيضا، وإسناده تُكُلم[٤] فيه جدا[٥].

وقال الإمام أحمد: حدثنا النضر، حدثنا سليمان بن المغيرة، حدثنا حميد قال: أتانى أبو العالية أنا وصاحب لى، فقال لنا: هَلُما فأنتما أشب شيئاً منى، وأوعى للحديث منى، فانطلق بنا إلى بِشْر ابن عاصم ـ فقال له أبو العالية: حدث هؤلاء حديثك. فقال: حدثنا عقبة بن مالك الليثى قال: بعث النبى ﷺ سرية، فأغارت على قوم، فشد من القوم رجل، فاتبعه رجل من السرية شاهرا سيفه فقال الشاد من القوم: إنى مسلم. فلم ينظر فيما قال، فضربه فقتله، فَنَمَى الحديث إلى رسول الله ﷺ فقال فيه قولا شديداً، فبلغ القاتلَ. فبينا رسول الله ﷺ يخطب، إذ قال القاتلُ: والله ما قال الذى قال إلا تعوذا من القتل. قال: فأعرض رسول الله ﷺ عنه وعمن قبله من الناس، وأخذ فى خطبته، ثم قال أيضا: يا رسول الله، ما قال الذى قال إلا تعوذا من القتل، فأعرض عنه وعمن قبله من الناس، وأخذ فى خطبته، ثم لم يصبر، فقال الثالثة: والله يا رسول الله ما قال إلا تعوذا من القتل.

---

(١) سنن النسائى (٧/ ٨٤) ورواه أبو نعيم فى الحلية (٤/ ١٤٧) والطبرانى فى المعجم الكبير (١٠/ ١١٩) وقال أبو نعيم: «غريب من حديث سليمان التيمى عن الأعمش لم يروه عنه إلا ابنه معتمر، ورواه عمرو بن عاصم عن معتمر مثله».

(٢) المسند (٤/ ٩٩) وسنن النسائى (٧/ ٨١).

(٣) ورواه أبو داود فى سننه برقم (٤٢٧٠) وابن حبان فى صحيحه برقم (٥١) والبيهقى فى السنن الكبرى (٨/ ٢١) من طريق خالد بن دهقان به.

وقول الحافظ ابن كثير، رحمه الله، هنا: «غريب جدا من هذا الوجه» لم يتبين لى سبب ذلك، على أن حديث أبى الدرداء أقوى من حديث معاوية، ففى إسناد حديث معاوية (أبو عون) لم يوثقه سوى ابن حبان، أما حديث أبى الدرداء فرجاله كلهم ثقات.

(٤) فى ر، أ: «مظلم»

(٥) ورواه ابن عدى فى الكامل (٣/ ٢٠٣) من طريق بقية به، ثم قال: «وهذه الأحاديث عن زيد عن داود عن نافع عن ابن عمر غير محفوظات، يرويه عن داود زيد بن جبيرة»، وزيد بن جبيرة منكر الحديث لا يتابع على حديثه.

فأقبل عليه رسول الله ﷺ تُعرف المساءةُ فى وجهه، فقال: «إن الله أبى على من قتل مؤمنا» ثلاثاً.

ورواه النسائى من حديث سليمان بن المغيرة[(١)].

والذى عليه الجمهور من سلف الأمة وخلفها: أن القاتل له توبة فيما بينه وبين ربه عز وجل، فإن تاب وأناب وخشع وخضع، وعمل عملا صالحا، بدل الله سيئاته حسنات، وعوض المقتول من ظلامته وأرضاه عن طلابته.

قال الله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ لا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ [وَلا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ وَلا يَزْنُونَ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا . يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا ][(٢)] . إِلاَّ مَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلاً صَالِحًا [فَأُوْلَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ][(٣)]﴾[الفرقان:٦٨، ٦٩]، وهذا خبر لا يجوز نسخه. وحمله على المشركين، وحمل هذه الآية على المؤمنين خلاف الظاهر، ويحتاج إلى دليل، والله أعلم.

وقال تعالى: ﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ [إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ][(٤)]﴾ [الزمر:٥٣]. وهذا عام فى جميع الذنوب، من كفر وشرك، وشك ونفاق، وقتل وفسق، وغير ذلك: كل من تاب من أى ذلك تاب الله عليه.

وقال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]. فهذه الآية عامة فى جميع الذنوب ما عدا الشرك، وهى مذكورة فى هذه السورة الكريمة بعد هذه الآية وقبلها، لتقوية الرجاء، والله أعلم.

وثبت فى الصحيحين خبر الإسرائيلى الذى قتل مائة نفس، ثم سأل عالما: هل لى من توبة؟ فقال: ومن يحول بينك وبين التوبة؟! ثم أرشده إلى بلد يَعْبد الله فيه، فهاجر إليه، فمات فى الطريق، فقبضته ملائكة الرحمة. كما ذكرناه غير مرة، إن[(٥)] كان هذا فى بنى إسرائيل فَلأن يكون فى هذه الأمة التوبة مقبولة بطريق الأولى والأحرى؛ لأن الله وضع عنا الأغلال والآصار التى كانت عليهم، وبعث نبينا بالحنيفية السمحة. فأما الآية الكريمة، وهى قوله تعالى: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا [فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ] [(٦)]﴾، فقد قال أبو هريرة وجماعة من السلف: هذا جزاؤه إن جازاه، وقد رواه ابن مردويه مرفوعا، من طريق محمد بن جامع العطار، عن العلاء بن ميمون العنبرى، عن حجاج الأسود، عن محمد بن سيرين، عن أبى هريرة مرفوعا، ولكن لا يصح[(٧)]. ومعنى هذه الصيغة: أن هذا جزاؤه إن جوزى عليه، وكذا كل وعيد على ذنب، لكن قد يكون كذلك مُعَارض من أعمال صالحة تمنع وصول ذلك الجزاء إليه، على قولى أصحاب الموازنة أو الإحباط. وهذا أحسن ما يسلك فى باب الوعيد، والله أعلم بالصواب. وبتقدير دخول

---

(١) المسند (٥/ ٢٨٨) وسنن النسائى الكبرى برقم (٨٥٩٣).

(٢) زيادة من ر، أ، وفى هـ «إلى قوله». (٣) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «الآية».

(٤) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «الآية». (٥) فى ر: « إذا». (٦) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «الآية».

(٧) ورواه الطبرانى فى المعجم الأوسط برقم (٣٣١٠) «مجمع البحرين» من طريق محمد بن جامع العطار عن العلاء بن ميمون به، وفى إسناده العلاء بن ميمون، ومحمد بن جامع العطار وهما ضعيفان.

القاتل إلى النار، أما على قول ابن عباس ومن وافقه أنه لا توبة له، أو على قول الجمهور حيث لا عمل له صالحا[١] ينجو به، فليس يخلد فيها أبداً، بل الخلود هو المكث الطويل. وقد تواردت[٢] الأحاديث عن رسول الله ﷺ: أنه يخرج من النار من كان فى قلبه أدنى ذرة [٣] من إيمان. وأما حديث معاوية: «كل ذنب عسى الله أن يغفره إلا الرجل يموت كافرا، أو الرجل يقتل مؤمنا متعمدا»: «عسى» للترجى، فإذا انتفى الترجى فى هاتين الصورتين لا ينتفى وقوع ذلك فى أحدهما، وهو القتل؛ لما ذكرنا من الأدلة. وأما من مات كافرا؛ فالنص أنه لا يُغْفر له البتة، وأما مطالبة المقتول القاتل يوم القيامة فإنه حق من حقوق الآدميين وهى لا تسقط بالتوبة، ولا فرق بين المقتول والمسروق منه، والمغصوب منه والمقذوف وسائر حقوق الآدميين، فإن الإجماع منعقد على أنها لا تسقط بالتوبة، ولابد من أدائها إليهم فى صحة التوبة، فإن تعذر ذلك فلابد من الطلابة يوم القيامة، لكن لا يلزم من وقوع الطلابة وقوع المجازاة، وقد[٤] يكون للقاتل أعمال صالحة تصرف إلى المقتول أو بعضها، ثم يفضل له أجر يدخل به[٥] الجنة، أو يعوض الله المقتول من فضله بما يشاء، من قصور الجنة ونعيمها، ورفع درجته فيها ونحو ذلك، والله أعلم.

ثم للقتل العمد أحكام فى الدنيا وأحكام فى الآخرة[٦]، أما [فى][٧] الدنيا فتسلط[٨] أولياء المقتول عليه، قال الله تعالى: ﴿**وَمَن قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِ سُلْطَانًا [فَلا يُسْرِف فِّي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنصُورًا]**[٩]﴾[الإسراء:٣٣]، ثم هم مخيرون بين أن يقتلوا، أو يعفوا، أو يأخذوا دية مغلظة أثلاثا: ثلاثون حِقَّة، وثلاثون جَذْعَة، وأربعون خَلِفَه[١٠]، كما هو مقرر[١١] فى كتب الأحكام.

واختلف الأئمة: هل تجب عليه كفارة عتق رقبة، أو صيام شهرين متتابعين، أو إطعام؟ على أحد القولين، كما تقدم فى كفارة الخطأ، على قولين: فالشافعى وأصحابه وطائفة من العلماء يقولون: نعم، يجب[١٢] عليه؛ لأنه إذا وجبت الكفارة فى الخطأ فلأن تجب فى العمد أولى. وطردوا هذا فى كفارة اليمين الغَمُوس، واعتضدوا بقضاء الصلوات المتروكة عمداً، كما أجمعوا على ذلك فى الخطأ.

قال أصحاب الإمام أحمد وآخرون: قتل العمد أعظم من أن يكفر، فلا كفارة فيه، وكذا اليمين الغموس، ولا سبيل لهم إلى الفرق بين هاتين الصورتين وبين الصلاة المتروكة عمداً، فإنهم يقولون: بوجوب قضائها وإن تركت عمداً.

وقد احتج من ذهب إلى وجوب الكفارة في قتل العمد بما رواه الإمام أحمد حيث قال: حدثنا عارم بن الفضل، حدثنا عبد الله بن المبارك، عن إبراهيم بن أبى عَبْلَة، عن الغَرِيف بن عياش، عن واثلة بن الأسقع قال: أتى النبى ﷺ نفر من بنى سليم فقالوا: إن صاحبا لنا قد أوجب. قال: «فليعتق رقبة، يفدى الله بكل عضو منها عضوا[١٣] منه من النار»[١٤].

---

(١) فى ر: «صالح».
(٢) فى أ: «وفيه تواترات».
(٣) فى ر، أ: «مثقال».
(٤) فى ر: «إذ قد».
(٥) فى ر: «بها».
(٦) فى ر: «الأخرى».
(٧) زيادة من ر، أ.
(٨) فى أ: «فيسلط».
(٩) زيادة من ك، أ. وفى هـ: «الآية».
(١٠) فى ر: «حقه»، وفى أ: «بياض».
(١١) فى ر: «مقدر».
(١٢) فى ر، أ: «تجب».
(١٣) فى ر: «عضو».
(١٤) المسند (٤/١٠٧).

وقال أحمد: حدثنا إبراهيم بن إسحاق، حدثنا ضَمْرَة بن ربيعة، عن إبراهيم بن أبى عبلة عن الغَريف الديلمى قال: أتينا واثلة بن الأسقع الليثى فقلنا: حدثنا حديثا سمعتَه من رسول الله ﷺ قال: أتينا رسل الله ﷺ فى صاحب لنا قد أوجب، فقال: «أعتقوا عنه، يُعْتق الله بكل عضو منه عضوا[1] منه من النار».

وكذا رواه أبو داود والنسائى، من حديث إبراهيم بن أبى عبلة، به[2]، ولفظ أبى داود عن الغريف الديلمى[3] قال: أتينا واثلة بن الأسقع فقلنا: حدثنا حديثا ليس فيه زيادة ولا نقصان. فغضب فقال: إن أحدكم ليقرأ ومصحفه معلق فى بيته فيزيد وينقص، قلنا: إنا أردنا حديثا سمعته من رسول الله ﷺ، قال: أتينا رسول الله ﷺ فى صاحب لنا قد أوجب ـ يعنى النار ـ بالقتل، فقال: «أعتقوا عنه، يعتق الله بكل عضو منه عضوا من النار»[4].

[قوله عز وجل][5]:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَىٰ إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِندَ اللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا (٩٤)﴾.

قال الإمام أحمد: حدثنا يحيى بن أبى بُكَيْر، وحسين بن محمد، وخلف بن الوليد، قالوا: حدثنا إسرائيل، عن سِمَاك، عن عِكْرِمة، عن ابن عباس قال: مر رجل من بنى سليم بنفر من أصحاب النبى ﷺ وهو يسوق غنما له، فسلم عليهم فقالوا: ما سلم علينا إلا ليتعوذ منا. فعمدوا إليه فقتلوه، وأتوا بغنمه النبى ﷺ فنزلت هذه الآية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا [إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَىٰ إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا ][6]﴾ إلى آخرها.

ورواه الترمذى فى التفسير، عن عبد بن حميد، عن عبد العزيز بن أبى رِزْمَة، عن إسرائيل، به. وقال: هذا حديث حسن، وفى الباب عن أسامة بن زيد.

ورواه الحاكم من طريق عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، به. ثم قال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

ورواه ابن جرير من حديث عبيد الله بن موسى وعبد الرحيم بن سليمان، كلاهما عن إسرائيل، به[7]. وقال فى بعض كتبه غير التفسير ـ وقد رواه من طريق عبد الرحمن[8] فقط ـ: وهذا خبر عندنا

---

(١) فى ر: «عضو».
(٢) المسند (٣/ ٤٩١) وسنن أبى داود برقم (٣٩٦٤) وسنن النسائى الكبرى برقم (٤٨٩٢).
(٣) فى ر: «ابن الديلمى».
(٤) سنن أبى داود برقم (٣٩٦٤).
(٥) زيادة من ر.
(٦) زيادة من ر، أ.
(٧) المسند (١/ ٢٢٩) من طريق يحيى بن بكير، و(١/ ٢٧٢) من طريق حسين بن محمد وخلف بن الوليد، وسنن الترمذى برقم (٣٠٣٠) والمستدرك (٢/ ٢٣٥) وتفسير الطبرى (٩/ ٧٦).
(٨) فى أ: «عبد الرحيم».

صحيح سنده، وقد يجب أن يكون على مذهب الآخرين سقيما، لعلل منها: أنه لا يعرف له مخرج عن سِمَاك إلا من هذا الوجه، ومنها: أن عكرمة فى روايته عندهم نظر، ومنها: أن الذى أنزلت فيه الآية مَختلف فيه، فقال بعضهم: أنزلت فى مُحَلِّم(١) بن جَثَّامة، وقال بعضهم: أسامة بن زيد. وقيل غير ذلك.

قلت: وهذا كلام غريب، وهو مردود من وجوه أحدها: أنه ثابت عن سِمَاك، حدث به عنه غير واحد من الكبار. الثانى: أن عكرمة محتج به فى الصحيح. الثالث: أنه مروى من غير هذا الوجه عن ابن عباس، كما قال البخارى: حدثنا على بن عبد الله، حدثنا سفيان، عن عمرو، عن عطاء، عن ابن عباس: ﴿وَلا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَىٰ إِلَيْكُمُ السَّلامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ قال: قال ابن عباس: كان رجل فى غُنَيْمَة له، فلحقه المسلمون، فقال: السلام عليكم. فقتلوه وأخذوا غُنَيمته [فأنزل الله ذلك إلى قوله: ﴿تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾: تلك الغنيمة. قرأ ابن عباس (السلام) وقال سعيد بن منصور: حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن ابن عباس قال: لحق المسلمون رجلاً فى غُنَيْمَة فقال: السلام عليكم، فقتلوه وأخذوا غُنَيْمَته](٢) فنزلت: ﴿وَلا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَىٰ إِلَيْكُمُ السَّلامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾.

ورواه ابن جرير وابن أبى حاتم، من طريق سفيان بن عيينه، به(٣).

وأما قصة محلم(٤) بن جَثَّامة فقال الإمام أحمد: حدثنا يعقوب، حدثنا أبى، عن محمد بن إسحاق، حدثنى يزيد بن عبد الله بن قُسيط، عن القعقاع بن عبد الله بن أبى حدرد عن أبيه عبد الله ابن أبى حدرد، رضى الله عنه، قال: بعثنا رسول الله ﷺ إلى إضَم، فخرجت فى نفر من المسلمين، فيهم: أبو قتادة الحارث بن رِبْعى، ومحلم(٥) بن جَثَّامة بن قيس، فخرجنا حتى إذا كنا ببطن إضَم مر بنا عامر بن الأضبط الأشجعى، على قَعُود له، معه مُتَيِّع ووَطْب من لبن، فلما مر بنا سلم علينا، فأمسكنا عنه، وحمل عليه محلم(٦) بن جثامة فقتله، بشىء كان بينه وبينه، وأخذ بعيره مُتَيِّعه، فلما قدمنا على رسول الله ﷺ وأخبرناه الخبر، نزل فينا القرآن: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ [فَتَبَيَّنُوا وَلا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَىٰ إِلَيْكُمُ السَّلامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِندَ اللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ](٧) خَبِيرًا﴾.

تفرد به أحمد(٨).

وقال ابن جرير: حدثنا ابن وَكيع، حدثنا جرير، عن ابن إسحاق، عن نافع؛ أن ابن عمر قال: بعث رسول الله ﷺ مُحَلِّم(٩) بن جَثَّامة مبعثا، فلقيهم عامر بن الأضبط، فحياهم بتحية الإسلام وكانت بينهم حسنة فى الجاهلية، فرماه محلم(١٠) بسهم فقتله، فجاء الخبر إلى رسول الله ﷺ، فتكلم فيه عيينة والأقرع، فقال الأقرع: يا رسول الله، سُنّ اليوم وغَيِّر غدا. فقال عيينة: لا والله، حتى تذوق نساؤه من الثُّكل ما ذاق نسائى. فجاء محلم(١١) فى بردين، فجلس بين يدى رسول الله

---

(١) فى ر، أ: «محكم».
(٢) زيادة من أ.
(٣) صحيح البخارى برقم (٤٥٩١) وتفسير الطبرى (٩/ ٧٥).
(٤ ـ ٦) فى ر: «محكم».
(٧) زيادة من ر، وفى هـ: «إلى قوله تعالى».
(٨) المسند (٦/ ١١).
(٩ ـ ١١) فى ر: «محكم».

ﷺ ليستغفر له، فقال رسول الله ﷺ: «لا غَفَرَ الله لك». فقام وهو يتلقى دموعه ببرديه، فما مضت له سابعة حتى مات، ودفنوه، فلفظته[(١)] الأرض، فجاؤوا إلى النبى ﷺ فذكروا ذلك له، فقال: «إن الأرض تقبل من هو شر من صاحبكم، ولكن الله أراد أن يعظكم من جرمتكم» ثم طرحوه بين صَدَفى جبل[(٢)]، وألقوا عليه الحجارة، ونزلت: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا﴾ الآية[(٣)].

وقال البخارى: قال حبيب بن أبى عَمْرَة، عن سعيد، عن ابن عباس قال: قال رسول الله[(٤)] ﷺ للمقداد: «إذا كان رجل مؤمن يخفى إيمانه مع قوم كفار، فأظهر إيمانه فقتلتَه، فكذلك كنت أنت تخفى إيمانك بمكة من قبل».

هكذا ذكر البخارى هذا الحديث معلقا مختصرا[(٥)]، وقد روى مطولا موصولا، فقال الحافظ أبوبكر البزار:

حدثنا حماد[(٦)] بن على البغدادى، حدثنا جعفر بن سلمة، حدثنا أبو بكر بن على[(٧)] بن مُقَدَّم، حدثنا حبيب بن أبى عَمْرَة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: بعث رسول الله ﷺ سرية، فيها المقداد بن الأسود، فلما أتوا القوم وجدوهم قد تفرقوا، وبقى رجل له مال كثير لم يبرح فقال: أشهد أن لا إله إلا الله. وأهوى[(٨)] إليه المقداد فقتله، فقال له رجل من أصحابه: أقتلت رجلا شهد أن لا إله إلا الله؟ والله لأذكرَن ذلك للنبى ﷺ. فلما قدموا على رسول الله ﷺ قالوا: يا رسول الله، إن رجلا شهد أن لا إله إلا الله، فقتله المقداد. فقال: «ادعوا لى المقداد. يا مقداد، أقتلت رجلا يقول: لا إله إلا الله، فكيف لك بلا إله إلا الله غدا؟». قال: فأنزل الله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَىٰ إِلَيْكُمُ السَّلامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِندَ اللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا﴾ فقال رسول الله ﷺ للمقداد: «كان رجل مؤمن يخفى إيمانه مع قوم كفار، فأظهر إيمانه، فقتلْتَه، وكذلك كنت تخفى إيمانك بمكة قبل»[(٩)].

وقوله: ﴿فَعِندَ اللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ﴾ أى: خير مما رغبتم فيه من عرض الحياة الدنيا الذى حملكم على قتل مثل هذا الذى ألقى إليكم السلام، وأظهر إليكم[(١٠)] الإيمان، فتغافلتم عنه، واتهمتموه بالمصانعة والتقية؛ لتبتغوا عَرَض الحياة الدنيا، فما عند الله من المغانم الحلال خير لكم من مال هذا.

وقوله: ﴿كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ أى: قد كنتم من قبل هذه[(١١)] الحال كهذا[(١٢)] الذى

---

(١) فى أ: «ونفضته». (٢) فى ر، أ: «ثم طرحوه فى جبل».

(٣) تفسير الطبرى (٩/ ٧٢).

(٤) فى د، أ: «النبى».

(٥) صحيح البخارى برقم (٦٨٦٦).

(٦) فى ر، أ: «حمدان». (٧) فى أ: «عامر». (٨) فى د: «فاهوى».

(٩) مسند البزار برقم (٢٢٠٢) «كشف الأستار» وقال البزار: «لا نعلمه يروى عن ابن عباس إلا من هذا الوجه ولا له عنه إلا هذا الطريق» وقال الهيثمى فى المجمع (٨/٧): «إسناده جيد».

(١٠) فى ر: «لكم». (١١) فى أ: «هذا». (١٢) فى ر: «لهذا».

يُسرّ إيمانه ويخفيه من قومه، كما تقدم فى الحديث المرفوع آنفا، وكما قال تعالى: ﴿وَاذْكُرُوا إِذْ أَنتُمْ قَلِيلٌ مُّسْتَضْعَفُونَ فِي الأَرْضِ [تَخَافُونَ أَن يَتَخَطَّفَكُمُ النَّاسُ فَآوَاكُمْ وَأَيَّدَكُم بِنَصْرِهِ] (١)﴾ الآية [الأنفال: ٢٦]، وهذا هو مذهب سعيد بن جبير، كما رواه الثورى، عن حبيب بن أبى عَمْرَة، عن سعيد بن جبير فى قوله: ﴿كَذَلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ﴾ تخفون إيمانكم فى المشركين.

ورواه عبد الرزاق، عن ابن جُرَيْج، أخبرنى عبد الله بن كثير، عن سعيد بن جبير فى قوله: ﴿كَذَلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ﴾ تستخفون بإيمانكم، كما استخفى(٢) هذا الراعى بإيمانه.

وهذا اختيار ابن جرير. وقال ابن أبى حاتم: وذُكر عن قيس، عن سالم، عن سعيد بن جبير قوله: ﴿كَذَلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ﴾ [تورعون عن مثل هذا، وقال الثورى عن منصور، عن أبى الضحى، عن مسروق: ﴿كَذَلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ﴾](٣) لم تكونوا مؤمنين ﴿فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ [فَتَبَيَّنُوا﴾ وقال السدى: ﴿فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾](٤) أى: تاب عليكم، فحلف أسامة لا يقتل(٥) رجلا يقول: «لا إله إلا الله» بعد ذلك الرجل، وما لقى من رسول الله ﷺ فيه.

وقوله: ﴿فَتَبَيَّنُوا﴾ تأكيد(٦) لما تقدم. وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ قال سعيد بن جبير: هذا تهديد ووعيد.

**﴿لا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلاًّ وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا (٩٥) دَرَجَاتٍ مِّنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا (٩٦)﴾.**

قال البخارى: حدثنا حفص بن عمر(٧)، حدثنا شعبة، عن أبى إسحاق، عن البراء قال: لما نزلت: ﴿لا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ دعا رسول الله ﷺ زيداً، فكتبها، فجاء ابن أم مكتوم فشكا ضرارته، فأنزل الله [عز وجل](٨): ﴿غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾.

حدثنا محمد بن يوسف، عن إسرائيل، عن أبى إسحاق، عن البراء قال: لما نزلت: ﴿لا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ قال النبى ﷺ: «ادع فلانا» فجاءه ومعه الدواة واللوح والكتف فقال: «اكتب: لا يستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون فى سبيل الله» وخَلْف النبى ﷺ ابن أم مكتوم، فقال: يا رسول الله، أنا ضرير فنزلت مكانها: ﴿لا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾(٩).

وقال البخارى أيضا: حدثنا إسماعيل بن عبد الله، حدثنى إبراهيم بن سعد، عن صالح بن

(١) زيادة من ر، أ. (٢) فى أ: «يستخفى». (٣، ٤) زيادة من أ.
(٥) فى ر: «لا يقاتل». (٦) فى ر: «تأكيدًا». (٧) فى أ: «عمرو».
(٨) زيادة من ر، أ.
(٩) صحيح البخارى برقم (٤٥٩٣) ورقم (٤٥٩٤).

كَيْسان، عن ابن شهاب، حدثني سهل بن سعد الساعدي: أنه رأى مَروان بن الحكم في المسجد، قال: فأقبلت حتى جلست إلى جنبه، فأخبرنا أن زيد بن ثابت أخبره: أن رسول الله ﷺ أملى علَيّ: «لا يستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون فى سبيل الله». فجاءه ابن أم مكتوم، وهو يمليها عليّ، قال: يا رسول الله، والله لو أستطيع الجهاد لجاهدت ـ وكان أعمى ـ فأنزل الله على رسول الله ﷺ، وفَخذه على فخذى، فثقلت على حتى خفت أن تُرَض[1] فخذى، ثم سُرى عنه، فأنزل الله: ﴿**غَيْرُ أُوْلِي الضَّرَرِ**﴾.

انفرد به البخارى[2] دون مسلم، وقد روى من وجه آخر عن زيد فقال الإمام أحمد:

حدثنا سليمان بن داود، أنبأنا عبد الرحمن بن[3] أبى الزناد، عن خارجة بن زيد قال: قال زيد ابن ثابت: إنى قاعد إلى جنب رسول الله[4] ﷺ، إذ أُوحى إليه، قال: وغشيته السكينة، قال: فوقع[5] فخذه على فخذى حين غشيته السكينة. قال زيد: فلا والله ما وجدت شيئاً قط أثقل من فَخذ رسول الله ﷺ، ثم سُرِّى عنه فقال: «اكتب يا زيد». فأخذت كتفا فقال: «اكتب: ﴿**لا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ**﴾ إلى قوله[6] : ﴿**أَجْرًا عَظِيمًا**﴾». فكتبت[7] ذاك فى كتف، فقام حين سمعها ابن أم مكتوم ـ وكان رجلا أعمى ـ فقام حين سمع فضيلة المجاهدين فقال: يا رسول الله، وكيف بمن لا يستطيع الجهاد ممن هو أعمى، وأشباه ذلك؟ قال زيد: فوالله ما مضى[8] كلامه ـ أو ما هو إلا أن قضى كلامه ـ حتى غشيت النبى ﷺ السكينة، فوقعت فخذه على فخذى، فوجدت من ثقلها كما وجدت فى المرة الأولى، ثم سُرِّى عنه فقال: «اقرأ». فقرأت عليه: «**لا يستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون**[9]» فقال النبى ﷺ: «﴿**غَيْرُ أُوْلِي الضَّرَرِ**﴾» قال زيد: فألحقتها، فوالله لكأنى أنظر إلى مُلْحقَها عند صدع كان فى الكتف.

ورواه أبو داود، عن سعيد بن منصور، عن عبد الرحمن بن أبى الزِّناد، عن أبيه، عن خارجة بن زيد بن ثابت، عن أبيه، به نحوه[10].

وقال عبد الرزاق: أنبأنا[11] مَعْمَر، عن الزهرى، عن قَبيصة بن[12] ذُؤَيب، عن زيد بن ثابت قال: كنت أكتب لرسول الله ﷺ فقال: «اكتب: لا يستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون فى سبيل الله» فجاء[13] عبد الله بن أم مكتوم فقال: يا رسول الله، إنى أحب الجهاد فى سبيل الله، ولكن بى من الزمانة ما قد ترى، قد ذهب بصرى. قال زيد: فثقلت فَخذ رسول الله ﷺ على فخذى، حتى خشيت أن ترضها[14]، ثم سُرِّى عنه، ثم قال: «اكتب: ﴿**لا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ**﴾».

---

(١) فى ر: يرض».
(٢) صحيح البخارى برقم (٤٥٩٢).
(٣) فى ر، أ: «عن». (٤) فى أ: «النبى». (٥) فى أ: «فرفع».
(٦) فى ر، أ: «الآية كلها إلى قوله». (٧) فى أ: «فكتب». (٨) فى ر، أ: «قضى».
(٩) فى ر: «والمجاهدين».
(١٠) المسند (٥/ ١٩١) وسنن أبى داود برقم (٢٥٠٧).
(١١) فى أ: «أخبرنا».
(١٢) فى ر: «عن». (١٣) فى أ: «فجاءه». (١٤) فى أ: « يرضها».

ورواه ابن أبى حاتم وابن جرير[١] . وقال عبد الرزاق: أخبرنى ابن جُرَيْج، أخبرنى عبد الكريم ـ هو ابن مالك الجَزرى[٢] ـ أن مِقْسما مولى عبد الله بن الحارث ـ أخبره، أن ابن عباس أخبره: لا يستوى القاعدون من المؤمنين عن بدر، والخارجون إلى بدر.

انفرد به البخارى[٣] دون مسلم. وقد رواه الترمذى من طريق حجاج، عن ابن جُرَيج، عن عبد الكريم، عن مِقْسم، عن ابن عباس قال: لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير أولى الضر عن بدر، والخارجون إلى بدر، لما نزلت غزوة بدر قال عبد الله بن جحش وابن أم مكتوم: إنا أعميان يا رسول الله، فهل لنا رخصة؟ فنزلت: **﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾ وفضل الله** المجاهدين على القاعدين درجة، فهؤلاء القاعدون غير أولى الضرر **﴿وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾** درجات منه على القاعدين من المؤمنين غير أولى الضرر.

هذا لفظ الترمذى، ثم قال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه[٤].

فقوله [تعالى][٥]: **﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾** كان مطلقا، فلما نزل بوحى سريع: **﴿غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾**صار[٦] ذلك مخرجا لذوى الأعذار[٧] المبيحة لترك الجهاد ـ من العَمَى والعَرَج والمرض ـ عن مساواتهم للمجاهدين فى سبيل الله بأموالهم وأنفسهم.

ثم أخبر تعالى بفضيلة المجاهدين على القاعدين، قال ابن عباس: غير أولى الضرر. وكذا ينبغى أن يكون لما ثبت فى الصحيح عند البخارى من طريق زهير بن معاوية، عن حُمَيْد، عن أنس؛ أن رسول الله ﷺ قال: «إن بالمدينة أقواماً ما سِرْتُم من مَسِير، ولا قطعتم من واد إلا وهم معكم فيه» قالوا: وهم بالمدينة يا رسول الله؟ قال: «نعم حبسهم العذر».

وهكذا رواه الإمام أحمد عن محمد بن أبى عَدّى، عن حُمَيد، عن أنس، به[٨]. وعلقه البخارى مجزوما. ورواه أبو داود، عن حماد بن سلمة، عن حميد، عن موسى بن أنس بن مالك، عن أبيه، عن النبى ﷺ قال: «لقد تركتم بالمدينة أقواما ما سرتم مسيراً، ولا أنفقتم من نفقة، ولا قطعتم من واد إلا وهم معكم فيه». قالوا: يا رسول الله، وكيف[٩] يكونون معنا وهم بالمدينة؟ قال: «حبسهم العذْر».

لفظ أبى داود[١٠]. وفى هذا المعنى قال الشاعر:

يا راحلين إلى البَيت العتيق لَقَـدْ ... سرْتُم جُسُوما وسرْنا نحنُ أرواحـاً

إنّـا أقَمنا عَلى عُـذْرٍ وعَنْ قَـدَرٍ ... ومَـنْ أقَـامَ على عذْرٍ فقد راحـا

(١) تفسير عبد الرزاق (١/ ١٦٤) وتفسير الطبرى (٩/ ٩١).

(٢) فى أ: «الجهزى».

(٣) تفسير عبد الرزاق (١/ ١٦٥) وصحيح البخارى برقم (٤٥٩٥).

(٤) سنن الترمذى برقم (٣٠٣٢).

(٥) زيادة من ر، أ. (٦) فى أ: «كان». (٧) فى أ: «الأضرار».

(٨) صحيح البخارى برقم (٢٨٣٨) والمسند (٣/ ١٠٣).

(٩) فى ر: «قالوا: وكيف يا رسول الله».

(١٠) صحيح البخارى برقم (٢٨٣٩) وسنن أبى داود برقم (٢٥٠٨).

وقوله: ﴿وَكُلاًّ وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ﴾ أى: الجنة والجزاء الجزيل. وفيه دلالة على أن الجهاد ليس بفرض عين، بل هو فرض على الكفاية.

ثم قال تعالى: ﴿وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾، ثم أخبر تعالى بما فضلهم به من الدرجات، فى غرف الجنان[1] العاليات، ومغفرة الذنوب والزلات، وحلول الرحمة والبركات، إحسانا منه وتكريما؛ ولهذا قال تعالى: ﴿دَرَجَاتٍ مِّنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾.

وقد ثبت فى الصحيحين[2] عن أبى سعيد الخدرى أن رسول الله ﷺ قال: «إن[3] فى الجنة مائة درجة، أعدها الله للمجاهدين فى سبيله، ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض».

وقال الأعمش، عن عمرو بن مُرّة، عن أبى عبيدة، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «من بلغ بسهم فله أجره درجة» فقال رجل: يا رسول الله، وما الدرجة؟ فقال: «أما إنها ليست بعَتَبة أمك، ما بين الدرجتين مائة عام»[4].

﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلائِكَةُ ظَالِمِي أَنفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُوْلَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا (٩٧) إِلاَّ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلا يَهْتَدُونَ سَبِيلاً (٩٨) فَأُوْلَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَن يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا (٩٩) وَمَن يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الأَرْضِ مُرَاغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً وَمَن يَخْرُجْ مِن بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا (١٠٠)﴾.

قال البخارى: حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ، حدثنا حَيْوَة وغيره قالا: حدثنا محمد بن عبد الرحمن أبو الأسود قال: قطع على[5] أهل المدينة بعثٌ، فاكتتبت فيه، فلقيتُ عكرمة مولى ابن عباس فأخبرته، فنهانى عن ذلك أشد النهى، ثم قال: أخبرنى ابن عباس أن ناساً من المسلمين كانوا مع المشركين، يكثرون سواد المشركين على رسول الله ﷺ، يأتى السهم فَيُرمى[6] به، فيصيب أحدهم فيقتله، أو يضرب عنقه فيقتل، فأنزل الله [عز وجل][7]: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلائِكَةُ ظَالِمِي أَنفُسِهِمْ﴾. رواه الليث عن أبى الأسود[8].

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أحمد بن منصور الرَّمادى، حدثنا أبو أحمد ـ يعنى الزبيرى ـ حدثنا

---

(١) فى أ: «الجنات».
(٢) رواه مسلم فى صحيحه برقم (١٨٨٤)، وهو عند البخارى من حديث أبى هريرة رضى الله عنه لا من حديث أبى سعيد الخدرى برقم (٢٧٩٠).
(٣) فى أ: «إنه».
(٤) رواه ابن أبى حاتم فى تفسيره وابن مردويه كما فى الدر المنثور (٢/ ٦٤٥).
(٥) فى أ: «من». (٦) فى د، ر، أ: «يرمى». (٧) زيادة من ر.
(٨) صحيح البخارى برقم (٤٥٩٦).

محمد بن شَرِيك المكى، حدثنا عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كان قوم من أهل مكة أسلموا، وكانوا يستخفون بالإسلام، فأخرجهم المشركون يوم بدر معهم، فأصيب بعضهم بفعل بعض[١]، قال المسلمون: كان أصحابنا هؤلاء مسلمين[٢] وأكرهوا، فاستَغْفَرَوا لهم، فنزلت: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلائِكَةُ ظَالِمِي أَنفُسِهِمْ** [**قَالُوا فِيمَ كُنتُمْ**﴾ إلى آخر][٣] الآية، قال: فكتب إلى من بقى من المسلمين بهذه الآية: لا عذر لهم. قال: فخرجوا فلحقهم المشركون فأعطوهم الفتنة، فنزلت هذه[٤] الآية: ﴿**وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ**﴾ الآية[٥][البقرة: ٨] .

وقال عكرمة: نزلت هذه الآية فى شباب من قريش، كانوا تكلموا بالإسلام بمكة، منهم: على ابن أمية بن خَلَف، وأبو قيس بن الوليد بن المغيرة، وأبو العاص بن منبه[٦] بن الحجاج، والحارث بن زَمْعة.

وقال الضحاك: نزلت فى ناس[٧] من المنافقين، تخلفوا عن رسول الله ﷺ بمكة، وخرجوا مع المشركين يوم بدر، فأصيبوا فيمن أصيب، فنزلت هذه[٨] الآية الكريمة عامة فى كل من أقام بين ظهرانى المشركين وهو قادر على الهجرة، وليس متمكنا من إقامة الدين، فهو ظالم لنفسه مرتكب حراما بالإجماع، وبنص هذه الآية حيث يقول تعالى: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلائِكَةُ ظَالِمِي أَنفُسِهِمْ**﴾ أى: بترك الهجرة ﴿**قَالُوا فِيمَ كُنتُمْ**﴾ أى: لم مكثتم هاهنا وتركتم الهجرة؟ ﴿**قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الأَرْضِ**﴾ أى: لا نقدر على الخروج من البلد، ولا الذهاب فى الأرض ﴿**قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً** [**فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُوْلَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا**][٩]﴾ .

وقال أبو داود: حدثنا محمد بن داود بن سفيان، حدثنى يحيى بن حسان، أخبرنا سليمان بن موسى أبو داود، حدثنا جعفر بن سعد بن سمرة بن جندب، حدثنى خبيب[١٠] بن سليمان، عن أبيه سليمان بن سمرة، عن سمرة بن جندب: أما بعد، قال رسول الله ﷺ: «من جامع المشرك وسكن معه فإنه مثله»[١١].

وقال السدى: لما أسر العباس وَعقيل ونَوْفل، قال رسول الله ﷺ للعباس: «افد نفسك وابن أخيك». قال: يا رسول الله، ألم نصل قبلتك، ونشهد شهادتك؟ قال: «يا عباس، إنكم خاصمتم فخُصمتم». ثم تلا عليه هذه الآية: ﴿**أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً** [**فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُوْلَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا**][١٢]﴾ رواه ابن أبى حاتم.

وقوله: ﴿**إِلاَّ الْمُسْتَضْعَفِينَ** [**مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلا يَهْتَدُونَ سَبِيلاً**][١٣]﴾

---

(١) فى ر، أ: «بنبل». (٢) فى ر: «مسلمون» . (٣) زيادة من ر، أ.
(٤) فى أ: «فيهم».
(٥) ورواه الطبرى فى تفسيره (٩/ ١٠٢) حدثنا أحمد بن منصور الرمادى به.
(٦) فى د: «ابن منصور». (٧) فى د، ر: «أناس». (٨) فى أ: «فهذه».
(٩) زيادة من د، ر، أ، وفى هـ: «الآية». (١٠) فى ر، أ: «حبيب».
(١١) سنن أبى داود برقم (٢٧٨٧).
(١٢) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «الآية». (١٣) زيادة من د، ر، أ، وفى هـ : «إلى آخر الآية».

هذا عذر من الله تعالى لهؤلاء فى ترك الهجرة، وذلك أنهم لا يقدرون على التخلص من أيدى المشركين، ولو قدروا ما عرفوا يسلكون الطريق، ولهذا قال: ﴿لا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلا يَهْتَدُونَ سَبِيلاً﴾. قال مجاهد، وعكرمة، والسدى: يعنى طريقا.

وقوله: ﴿فَأُوْلَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَن يَعْفُوَ عَنْهُمْ﴾ أى: يتجاوز عنهم بترك[1] الهجرة، وعسى من الله موجبة ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا[2]﴾.

قال البخارى: حدثنا أبو نُعَيم، حدثنا شَيْبَان، عن يَحْيَى، عن أبى سَلَمَة، عن أبى هريرة قال: بينا النبى ﷺ يصلى العشاء إذ قال: «سمع الله لمن حمده». ثم قال قبل أن يسجد: «اللهم نج[3] عياش بن أبى ربيعة، اللهم نج[4] سلمَة بن هشام، اللهم نج[5] الوليد بن الوليد، اللهم نَج[6] المستضعفين من المؤمنين، اللهم اشدد وطأتك على مُضَر، اللهم اجعلها سنين كسِنِىِّ يوسف»[7].

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا أبو معمر المقرى[8]، حدثنا عبد الوارث، حدثنا على بن زيد، عن سعيد بن المسيَّب، عن أبى هريرة: أن رسول الله ﷺ رفع يده بعد ما سلم، وهو مستقبل القبلة، فقال: «اللهم خلص الوليد بن الوليد، وعياش بن أبى ربيعة، وسَلَمة بن هشام، وضعفة المسلمين الذين لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا من أيدى الكفار»[9].

وقال ابن جرير: حدثنا المثنى، حدثنا حجاج، حدثنا حماد، عن على بن زيد عن عبد الله[10] ـ أو إبراهيم بن عبد الله القرشى ـ عن أبى هريرة؛ أن رسول الله ﷺ كان يدعو فى دُبُرِ صلاة الظهر: «اللهم خَلِّص الوليد، وسلمة بن هشام، وعياش بن أبى ربيعة، وضعفة المسلمين من أيدى المشركين، الذين لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا».

ولهذا الحديث شاهد فى الصحيح، من غير هذا الوجه، كما تقدم[11].

وقال عبد الرزاق: أنبأنا[12] ابن عيينة، عن عبيد الله بن أبى يزيد قال: سمعت ابن عباس يقول: كنت أنا وأمى من المستضعفين من النساء والولدان[13].

وقال البخارى: أنبأنا أبو النعمان، حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن ابن أبى مُلَيْكَة، عن ابن عباس: ﴿إِلاَّ الْمُسْتَضْعَفِينَ﴾ قال: كانت أمى ممن عذرَ الله عز وجل[14].

وقوله: ﴿وَمَن يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الأَرْضِ مُرَاغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً﴾: هذا تحريض على

---

(١) فى د، أ: «بتركهم».
(٢) فى ر: «عفوا غفورًا» وهو خطأ.
(٣ ـ ٦) فى ر، أ: «أنج».
(٧) صحيح البخارى برقم (٤٥٩٨).
(٨) فى ر: «المنقرى».
(٩) وفى إسناده على بن زيد بن عبد الله بن أبى مليكة ضعيف لا يحتج به، وقد اختلف عليه فيه، كما سيأتى فى رواية الطبرى.
(١٠) فى ر، أ: «عبيد الله».
(١١) تفسير الطبرى (٩/ ١١٠) وإسناده ضعيف.
(١٢) فى أ: «أخبرنا».
(١٣) تفسير عبد الرزاق (١/ ١٦٦).
(١٤) صحيح البخارى برقم (٤٥٩٧).

الهجرة، وترغيب فى مفارقة المشركين، وأن المؤمن حيثما ذهب وجد عنهم مندوحة وملجأ يتحصن فيه، و«المراغم»: مصدر، تقول العرب: راغم فلان قومه مراغما ومراغمة، قال نابغة[1] بنى جعدة[2]:

كَطَوْدٍ يُلاذُ بأرْكَانه عَزيز المُرَاغَم وَالمَهْرَب

وقال ابن عباس: «المراغَم»: التحول من أرض إلى أرض. وكذا رُوى عن الضحَاك، والربيع بن أنس، الثورى، وقال مجاهد: ﴿مُرَاغَمًا كَثِيرًا﴾ يعنى: متزحزحا عما يكره. وقال سفيان بن عيينة: ﴿مُرَاغَمًا كَثِيرًا﴾ يعنى: بروجا.

والظاهر ـ والله أعلم ـ أنه[3] التمنّع الذى يُتَحصَّن به، ويراغم به الأعداء.

قوله: ﴿وَسَعَةً﴾ يعنى: الرزق. قاله غير واحد، منهم: قتادة، حيث قال فى قوله: ﴿يَجِدْ فِي الأَرْضِ مُرَاغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً﴾ إى، والله، من الضلالة إلى الهدى، ومن القلة إلى الغنى.

وقوله: ﴿وَمَن يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾. أى: ومن خرج من منزله بنية الهجرة، فمات فى أثناء الطريق، فقد حصل له من[4] الله ثواب من هاجر، كما ثبت فى الصحيحين وغيرهما من الصحاح والمسانيد والسنن، من طريق يحيى بن سعيد الأنصارى[5]، عن محمد بن إبراهيم التيمى، عن علقمة بن وَقّاص الليثى، عن عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله، فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها، أو امرأة يتزوجها، فهجرته إلى ما هاجر إليه»[6].

وهذا عام فى الهجرة وفى كل الأعمال. ومنه الحديث الثابت فى الصحيحين[7]، فى الرجل الذى قتل تسعة وتسعين نَفسًا. ثم أكمل بذلك العابد المائة، ثم سأل عالما: هل له من توبة؟ فقال: ومن يَحُول بينك وبين التوبة؟ ثم أرشده إلى أن يتحول من بلده إلى بلد آخر يعبد الله فيه، فلما ارتحل من بلده مهاجرا إلى البلد الآخر، أدركه الموت فى أثناء الطريق، فاختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب، فقال هؤلاء: إنه جاء تائبا. وقال هؤلاء: إنه لم يَصلْ بَعْدَ. فأمروا أن يقيسوا ما بين الأرضين فإلى أيتهما[8] كان أقرب كان[9] منها، فأمر الله هذه أن يُقرب[10] من هذه، وهذه أن تبعد[11]، فوجدوه أقرب إلى الأرض التى هاجر إليها بشبْر، فقبضته ملائكة الرحمة. وفى رواية: أنه لما جاءه

---

(١) فى أ: «نابغة فى بنى جعدة».

(٢) البيت فى تفسير الطبرى (١٠/١١٢) واللسان مادة (رغم).

(٣) فى أ: «أن المراغم هو». (٤) فى أ: «عند». (٥) فى أ: «القطان».

(٦) صحيح البخارى برقم (١، ٥٤) وصحيح مسلم برقم (١٩٠٧) وسنن أبى داود برقم (٢٢٠١) وسنن الترمذى برقم (١٦٤٧)، وسنن النسائى (١/٥٩) وسنن ابن ماجه برقم (٤٢٢٧) ومسند أحمد (١/٢٥) ومسند الحميدى (١/١٦) ومسند الطيالسى (٢/٢٧) «منحة المعبود».

(٧) صحيح البخارى برقم (٣٤٧٠) وصحيح مسلم برقم (٢٧٦٦).

(٨) فى د، ر: «أيها»، وفى أ: «أيهما». (٩) فى د، ر: «فهو». (١٠) فى د: «تقترب»، وفى ر: « تقرب».

(١١) فى د: «تبتعد».

الموت ناء بصدره إلى الأرض[١] التى هاجر إليها.

وقال الإمام أحمد: حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم، عن محمد بن عبد الله بن عَتِيك، عن أبيه عبد الله بن عَتِيك قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من خرج من بيته مهاجرا[٢] فى سبيل الله ـ ثم قال بأصابعه هؤلاء الثلاث: الوسطى والسبابة والإبهام، فجمعهن وقال: وأين المجاهدون ـ؟ فَخَرّ عن دابته فمات فقد وقع أجره على الله، أو لدغته دابة فمات، فقد وقع أجره على الله، أو مات حَتْف أنفه، فقد وقع أجره على الله ـ والله! إنها لكلمة ما سمعتها من أحد من العرب قبل رسول الله ﷺ ـ ومن قتل قَعْصًا[٣] فقد استوجب المآب»[٤].

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبو زُرْعَة، حدثنا عبد الرحمن بن عبد الملك بن شيبة الحزامى[٥]، حدثنى عبد الرحمن بن المغيرة الحزامى[٦]، عن المنذر بن عبد الله، عن هشام بن عُرْوَة، عن أبيه؛ أن الزبير بن العوام قال: هاجر خالد بن حزَام[٧] إلى أرض الحبشة، فنهشته حية فى الطريق فمات، فنزلت فيه: ﴿**وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ ٱلْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى ٱللَّهِ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا**﴾ قال الزبير: وكنت أتوقعه وأنتظر قدومه وأنا بأرض الحبشة، فما أحزننى شىء حزن وفاته حين بلغنى؛ لأنه قَلّ أحد ممن هاجر من قريش إلا معه بعض أهله، أو ذوى رحمه، ولم يكن معى أحد من بنى أسد بن عبد العزى، ولا أرجو غيره.

وهذا الأثر غريب جدا[٨]، فإن هذه القصة مكية، ونزول هذه الآية مدنية. فلعله أراد أنها أنزلت تعم حكمه مع غيره، وإن لم يكن ذلك سبب النزول، والله أعلم.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا سليمان بن داود مولى عبد الله بن جعفر، حدثنا سهل بن عثمان، حدثنا عبد الرحمن[٩] بن سليمان، عن الأشعث[١٠] ـ هو ابن سَوَّار ـ عن عكرمة، عن ابن عباس قال: خرج ضَمْرَةُ بن جُنْدُب إلى رسول الله ﷺ، فمات فى الطريق قبل أن يصل إلى رسول الله ﷺ، فنزلت: ﴿**وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِ [ثُمَّ يُدْرِكْهُ ٱلْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى ٱللَّهِ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا]**[١١]﴾[١٢].

وحدثنا أبى، حدثنا عبد الله بن رَجَاء، أنبأنا إسرائيل، عن سالم، عن سعيد بن جبير عن أبى ضمرة بن العيص الزُّرَقى، الذى كان مصاب البصر، وكان بمكة فلما نزلت: ﴿**إِلَّا ٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَاءِ وَٱلْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً**﴾ فقلت: إنى لغنى، وإنى لذو حيلة، [قال][١٣]: فتجهز يريد النبى ﷺ، فأدركه الموت بالتَّنْعيم، فنزلت هذه الآية: ﴿**وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِ**

---

(١) فى د: «البلد». (٢) فى أ: «مجاهداً». (٣) فى د: «نفسا»، وفى ر: «بعضا»، وفى أ: «بعض».

(٤) المسند (٤/ ٣٦)، وقال الهيثمى فى المجمع (٥/ ٢٦٠): «فيه محمد بن إسحاق وهو مدلس، وبقية رجاله ثقات».

(٥، ٦) فى أ: «الخزامى». (٧) فى أ: «ابن حرام».

(٨) ووجه غرابته أيضا كما قال ابن حجر: أن الذى نزلت فيه هذه الآية جندب بن ضمرة، وسيأتى حديثه عقب هذا.

(٩) فى ر: «عبد الرحيم». (١٠) فى ر: «أشعث». (١١) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «الآية».

(١٢) ورواه أبو يعلى فى مسنده (٥/ ٨١) والطبرانى فى المعجم الكبير (١١/ ٢٧٢) من طريق أشعث بن سوار به. قال الهيثمى بعد أن عزاه لأبى يعلى وحده: «رجاله ثقات، لكن فى إسناده أشعث بن سوار وهو ضعيف».

(١٣) زيادة من ر.

**ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ [فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا]**(١)﴾(٢).

قال الحافظ أبو يعلى: حدثنا إبراهيم بن زياد سَبَلانُ، حدثنا أبو معاوية، حدثنا محمد بن إسحاق، عن حميد بن أبى حميد، عن عطاء بن يزيد الليثى، عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من خرج حاجا فمات، كتب له أجر الحاج إلى يوم القيامة، ومن خرج معتمرا فمات، كتب له أجر المعتمر إلى يوم القيامة، ومن خرج غازيا فى سبيل الله فمات، كتب له أجر الغازى(٣) إلى يوم القيامة».

وهذا حديث غريب من هذا الوجه(٤).

**﴿ وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا (١٠١) ﴾.**

يقول تعالى: ﴿**وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ**﴾ أى: سافرتم فى البلاد، كما قال تعالى: ﴿**عَلِمَ أَن سَيَكُونُ مِنكُم مَّرْضَىٰ وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ اللَّهِ [وَآخَرُونَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ]**(٥)﴾ الآية [المزمل: ٢٠].

وقوله: ﴿**فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ**﴾ أى: تخفّفوا فيها، إما من كميتها بأن تجعل(٦) الرباعية ثنائية، كما فهمه الجمهور من هذه الآية، واستدلّوا بها على قصر الصلاة فى السفر، على اختلافهم فى ذلك: فمن قائل لابد أن يكون سفر طاعة، من جهاد، أو حج، أو عمرة، أو طلب علم، أو زيارة، وغير ذلك، كما هو مروى عن ابن عمر وعطاء، ويحكى عن مالك فى رواية عنه نحوه، لظاهر قوله: ﴿**إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا**﴾.

ومن قائل(٧): لا يشترط سفر القربة، بل لابد أن يكون مباحا، لقوله: ﴿**فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِّإِثْمٍ [فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ]**(٨)﴾ [المائدة: ٣]، أباح له تناول الميتة مع اضطراره إلا بشرط ألا يكون عاصيا بسفره. وهذا قول الشافعى وأحمد وغيرهما من الأئمة.

وقد قال أبو بكر بن أبى شيبة: حدثنا وَكيع، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم قال: جاء رجل فقال: يا رسول الله، إنى رجل تاجر، أختلف إلى البحرين «فأمره أن يصلى ركعتين» وهذا مرسل(٩).

ومن قائل: يكفي مطلق السفر، سواء كان مباحا أو محظورا، حتى لو خرج لقطع الطريق وإخافة السبيل، تَرَخَّص، لوجود مطلق السفر. وهذا قول أبى حنيفة، رحمه الله، والثورى وداود،

---

(١) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «الآية».

(٢) تفسير ابن أبى حاتم (ق١٧٦) وقد روى هذا الأثر من طرق أخرى مرسلة، فرواه سعيد بن منصور فى سننه برقم (٦٨٥) قال: أخبرنا هشيم عن أبى بشر عن سعيد بن جبير به مرسلا، ورواه الطبرى فى تفسيره (٩/١١٨) من طريق قيس بن الربيع عن سالم عن سعيد بن جبير به مرسلا.

(٣) فى ر: «المغازى».

(٤) مسند أبى يعلى (١١/٢٣٨) وفى إسناده جميل بن أبى ميمونة لم يوثقه سوى ابن حبان، وابن إسحاق مدلس وقد عنعن.

(٥) زيادة من ر، أ. (٦) فى ر: «ترجع». (٧) فى ر: «ومن قال».

(٨) زيادة من ر، أ.

(٩) المصنف (٢/٤٤٨).

لعموم الآية وخالفهم الجمهور. وأما قوله: ﴿إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ فقد يكون هذا خُرِّج مخرج الغالب حال نزول هذه الآية، فإن فى مبدأ الإسلام بعد الهجرة كان غالب أسفارهم مخوفة، بل ما كانوا ينهضون إلا إلى غزو عام، أو فى سرية خاصة، وسائر الأحياء حرب الإسلام وأهله، والمنطوق إذا خرج مخرج الغالب أو على حادثة فلا مفهوم له، كقوله[١]: ﴿وَلَا تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا﴾ [النور: ٣٣]، وكقوله[٢]: ﴿وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَائِكُمُ﴾ الآية [النساء: ٢٣].

وقال الإمام أحمد: حدثنا ابن إدريس، حدثنا ابن جُرَيْج، عن ابن أبى عمار، عن عبد الله بن بابَيْه، عن يعلى بن أمية قال: سألت عمر بن الخطاب قلت: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ وقد أمَّن الله الناس[٣]؟ فقال لى عمر: عجبتُ مما عجبتَ منه، فسألت رسول الله ﷺ عن ذلك، فقال: «صدَقَة تصدّق الله بها عليكم، فاقبلوا صدقته».

وهكذا رواه مسلم وأهل السنن، من حديث ابن جريج، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبى عمار، به. وقال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح. وقال على بن المدينى: هذا حديث صحيح من حديث عمر، ولا يحفظ إلا من هذا الوجه، ورجاله معروفون[٤].

وقال أبو بكر بن أبى شيبة: حدثنا أبو نعيم، حدثنا مالك بن مِغْول، عن أبى حنظلة الحذَّاء قال: سألت ابن عمر عن صلاة السفر فقال: ركعتان. فقلت: أين قوله تعالى: ﴿إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ ونحن آمنون؟ قال: سنة رسول الله ﷺ[٥].

وقال ابن مَرْدُويه: حدثنا عبد الله بن محمد بن عيسى، حدثنا على بن محمد بن سعيد، حدثنا مِنْجَاب، حدثنا شُرَيْك، عن قيس بن وهب، عن أبى الودَّاك: سألت ابن عمر عن ركعتين فى السفر؟ فقال: هى رخصة، نزلت من السماء، فإن شئتم فردوها.

وقال أبو بكر بن أبى شيبة: حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا ابن عَوْن، عن ابن سيرين، عن ابن عباس قال: صلينا مع رسول الله ﷺ بين مكة والمدينة، ونحن آمنون، لا نخاف بينهما، ركعتين ركعتين.

وكذا رواه النسائى، عن محمد بن عبد الأعلى، عن خالد الحذَّاء[٦]، عن عبد الله بن عون، به[٧]. قال أبو عمر بن عبد البر: وهكذا رواه أيوب، وهشام، ويزيد بن إبراهيم التُّسْتَرى، عن محمد ابن سيرين، عن ابن عباس، رضى الله عنهما، عن النبى ﷺ، مثله.

قلت: وهكذا رواه الترمذى والنسائى جميعا، عن قتيبة، عن هُشَيم، عن منصور بن زَاذَان، عن

---

(١، ٢) فى ر: «لقوله». (٣) فى أ: «البأس».

(٤) المسند (١/ ٢٥) وصحيح مسلم برقم (٦٨٦) وسنن أبى داود برقم (١١٩٩) وسنن النسائى (٣/ ١١٦) وسنن ابن ماجه برقم (١٠٦٥).

(٥) المصنف (٢/ ٤٤٧) ورواه أحمد فى مسنده (٢/ ٣١) عن طريق يزيد بن إسماعيل عن أبى حنظلة عن ابن عمر رضى الله عنه.

(٦) فى أ: «ابن الحارث».

(٧) المصنف (٢/ ٤٤٨) وسنن النسائى (٣/ ١١٧).

محمد بن سيرين، عن ابن عباس، . أن رسول الله ﷺ خرج من المدينة إلى مكة، لا يخاف إلا ربَّ العالمين، فصلى ركعتين، ثم قال الترمذي: صحيح[١].

وقال البخاري: حدثنا أبو مَعْمَر، حدثنا عبد الوارث، حدثنا يحيى بن أبي إسحاق قال: سمعت أنسا يقول: خرجنا مع رسول الله ﷺ من المدينة إلى مكة، فكان يصلى ركعتين ركعتين، حتى رجعنا إلى المدينة. قلت: أقمتم بمكة شيئا؟ قال: أقمنا بها عَشْراً.

وهكذا أخرجه بقية الجماعة من طرق عن يحيى بن أبي إسحاق الحضرمي، به[٢].

وقال الإمام أحمد: حدثنا وَكِيع، حدثنا سُفْيان، عن أبي إسحاق، عن حارثة بن وهب الخُزَاعي قال: صليت مع النبي ﷺ الظهر والعصر بمنى ـ أكثر ما كان الناس وآمنه ـ ركعتين.

ورواه الجماعة سوى ابن ماجه من طرق، عن أبي إسحاق السَّبِيعي، عنه، به[٣]. ولفظ البخاري: حدثنا أبو الوليد، حدثنا شعبة، أنبأنا أبو إسحاق، سمعت حارثة بن وهب قال: صلى بنا رسول الله ﷺ آمن ما كان بمنى ركعتين.

وقال البخاري: حدثنا مُسَدَّد، حدثنا يحيى، حدثنا عُبيد الله، أخبرنا نافع، عن عبدالله بن عمر قال: صليت مع النبي ﷺ ركعتين، وأبي بكر وعمر، ومع عثمان صدرا من إمارته، ثم أتمها.

وكذا رواه مسلم من حديث يحيى بن سعيد القطان [الأنصاري][٤]، به[٥].

وقال البخاري: حدثنا قتيبة، حدثنا عبد الواحد، عن الأعمش، حدثنا إبراهيم، سمعت عبدالرحمن ابن يزيد يقول: صلى بنا عثمان بن عفان، رضي الله عنه، بمنى أربع ركعات، فقيل في ذلك لعبد الله ابن مسعود فاسترجع، ثم قال: صليت مع رسول الله ﷺ بمنى ركعتين، وصليت مع أبي بكر بمنى ركعتين، وصليت مع عمر بن الخطاب بمنى ركعتين، فليت حظي مع[٦] أربع ركعات ركعتان متقبلتان.

ورواه البخاري أيضا من حديث الثوري، عن الأعمش، به. وأخرجه مسلم من طرق، عنه. منها عن قتيبة كما تقدم[٧].

فهذه الأحاديث دالة صريحا على أن القصر ليس من شرطه وجود الخوف؛ ولهذا قال من قال من العلماء: إن المراد من القصر هاهنا إنما هو قصر الكيفية لا الكمية. وهو قول مجاهد، والضحاك، والسدي كما سيأتي بيانه، واعتضدوا أيضا بما رواه الإمام مالك، عن صالح بن كيسان، عن عروة بن

(١) سنن الترمذي برقم (٥٤٧) وسنن النسائي (٣/١١٧).

(٢) صحيح البخاري برقم (١٠٨١) وصحيح مسلم برقم (٦٩٣) وسنن أبي داود برقم (١٢٣٣) وسنن الترمذي برقم (٥٤٨) وسنن النسائي (٣/١١٨) وسنن ابن ماجه برقم (١٠٧٧).

(٣) المسند (٤/٣٠٦) وصحيح البخاري برقم (١٠٨٣) وصحيح مسلم برقم (٦٩٦) وسنن أبي داود برقم (١٩٦٥) وسنن الترمذي برقم (٨٨٢) وسنن النسائي (٣/١٢٠).

(٤) زيادة من أ.

(٥) صحيح البخاري برقم (١٠٨٢) وصحيح مسلم برقم (٦٩٤) وسنن النسائي (٣/١٢١).

(٦) في ر، أ: «من».

(٧) صحيح البخاري برقم (١٠٨٤) و (١٦٥٧) وصحيح مسلم برقم (٦٩٥).

الزبير، عن عائشة، رضى الله عنها، أنها قالت: فرضت الصلاة ركعتين ركعتين فى السفر والحضر، فأُقرّت صلاة السفر؛ وَزِيد فى صلاة الحضر.

وقد روى هذا الحديث البخارى عن عبد الله بن يوسف التِّنّيسى، ومسلم عن يحيى بن يحيى، وأبو داود عن القَعْنَبى، والنَّسائى عن قتيبةَ، أربعتهم عن مالك، به[(١)].

قالوا: فإذا كان أصل الصلاة فى السفر هى الثنتين، فكيف يكون المراد بالقصر هاهنا قصر الكمية؛ لأن ما هو الأصل لا يقال فيه: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلاةِ﴾؟

وأصرح من ذلك دلالة على هذا، ما رواه الإمام أحمد: حدثنا وَكِيع، حدثنا سفيان ـ وعبد الرحمن حدثنا سفيان ـ عن زُبَيْد اليامى، عن عبد الرحمن بن أبى ليلى، عن عمر، رضى الله عنه، قال: صلاة السفر ركعتان، وصلاة الأضحى[(٢)] ركعتان، وصلاة الفطر ركعتان، وصلاة الجمعة ركعتان، تمام غير قصر، على لسان محمد ﷺ.

وهكذا رواه النسائى وابن ماجه، وابن حبان فى صحيحه، من طرق عن زُبَيد اليامى[(٣)]، به[(٤)]. وهذا إسناد على شرط مسلم. وقد حكَم مسلم فى مقدمة كتابه بسماع ابن أبى ليلى، عن عمر. وقد جاء مصرحا به فى هذا الحديث وفى غيره، وهو الصواب إن شاء الله. وإن كان يحيى بن مَعين، وأبوحاتم، والنسائى قد قالوا: إنه لم يسمع منه. وعلى هذا أيضا، فقد وقع فى بعض طرق أبى يَعْلى الموصِلى، من طريق الثورى، عن زبيد، عن عبد الرحمن [بن أبى ليلى][(٥)]، عن الثقة، عن عمر فذكره، وعند ابن ماجه من طريق يزيد بن أبى زياد بن أبى الجعد، عن زُبَيد، عن عبد الرحمن، عن كعب بن عُجْرَة، عن عمر، به. ، فالله أعلم[(٦)].

وقد روى مسلم فى صحيحه، وأبو داود، والنسائى، وابن ماجه، من حديث أبى عَوَانة الوضاح ابن عبد الله اليَشْكُرى ـ زاد مسلم والنسائى: وأيوب بن عائد ـ كلاهما عن بُكَير بن الأخنس، عن مجاهد، عن عبد الله بن عباس قال: فرض الله الصلاة على لسان نبيكم فى الحضر أربعا، وفى السفر ركعتين وفى الخوف ركعة، [هكذا رواه وكيع وروح بن عبادة عن أسامة بن زيد الليثى: حدثنى الحسن ابن مسلم بن يَسَاف عن طاوس عن ابن عباس قال: فرض الله ورسوله ﷺ الصلاة فى الحضر أربعاً وفى السفر ركعتين][(٧)]، فكما يصلى فى الحضر قبلها وبعدها، فكذلك يصلى فى السفر[(٨)].

ورواه ابن ماجه من حديث أسامة بن زيد، عن طاوس نفسه[(٩)].

---

(١) الموطأ فى قصر الصلاة فى السفر برقم (٨)، (١٤٦/١) وصحيح البخارى برقم (٣٥٠) وصحيح مسلم برقم (٦٨٥) وسنن أبى داود برقم (١١٩٨) وسنن النسائى (٢٢٥/١).

(٢) فى أ: «الضحى». (٣) فى ر: «الأيامى».

(٤) المسند (٣٧/١) وسنن النسائى (١١١/٣) وسنن ابن ماجه برقم (١٠٦٣) وصحيح ابن حبان (١٩٧/٤).

(٥) زيادة من أ.

(٦) انظر: صحيح مسلم المقدمة (٣٤/١) والمراسيل لابن أبى حاتم (١٢٥) وتاريخ الدروى عن يحيى بن معين (٣٥٦/٢).

والصحيح أن عبد الرحمن بن أبى ليلى لم يسمع من عمر، بل قال ابن معين فى رواية ابن أبى شيبة عنه: لم يسمع من عمر ولا عثمان وسمع من على. وانظر: تهذيب الكمال للمزى (٣٧٦/١٧) وحاشية الدكتور بشار عواد عليه.

(٧) زيادة من أ.

(٨) صحيح مسلم برقم (٦٨٧) وسنن أبى داود برقم (١٢٤٧) وسنن النسائى (١٦٩/٣) وسنن ابن ماجه برقم (١٠٦٨).

(٩) سنن ابن ماجه برقم (١٠٧٢).

فهذا ثابت عن ابن عباس، رضى الله عنهما[١]، ولا ينافى ما تقدم عن عائشة لأنها أخبرت أن أصل الصلاة ركعتان، ولكن زيد فى صلاة الحضر، فلما استقر ذلك صح أن يقال: إن فرض صلاة الحضر أربع، كما قاله ابن عباس، والله أعلم. لكن اتفق حديث ابن عباس وعائشة على أن صلاة السفر ركعتان، وأنها تامة غير مقصورة، كما هو مصرح به في حديث عمر، رضى الله عنه، وإذا كان كذلك، فيكون المراد بقوله تعالى: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾ قصر الكيفية كما فى صلاة الخوف؛ ولهذا قال: ﴿إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا [إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا[٢] ]﴾.

ولهذا قال بعدها: ﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ [فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ ][٣]﴾ الآية[٤]، فبين المقصود من القصر هاهنا وذكر صفته وكيفيته؛ ولهذا لما اعتضد[٥] البخارى «كتاب[٦] صلاة الخوف» صدَّره بقوله تعالى: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾ إلى قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا﴾.

وهكذا قال جُوَيبر، عن الضحاك فى قوله: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾ قال: ذاك عند القتال، يصلى الرجل الراكب تكبيرتين حيث كان وجهه.

وقال أسباط، عن السدى فى قوله: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ﴾ الآية: إن الصلاة إذا صليت ركعتين فى السفر فهى تمام، التقصير لا يحل، إلا أن تخاف من الذين كفروا أن يفتنوك عن الصلاة، فالتقصير ركعة.

وقال ابن أبى نَجيح، عن مجاهد: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾ يوم كان النبى ﷺ وأصحابه بعُسفان والمشركون[٧] بضجْنان، فتوافقوا، فصلى النبى ﷺ بأصحابه صلاة الظهر أربع ركعات، ركوعهم وسجودهم وقيامهم معا جميعا، فَهَمَّ بهم المشركون أن يغيروا على أمتعتهم وأثقالهم.

روى ذلك ابن أبى حاتم. ورواه ابن جرير، عن مجاهد والسدى، وعن جابر وابن عمر، واختار ذلك أيضا، فإنه قال بعد ما حكاه من الأقوال فى ذلك: وهو الصواب.

وقال ابن جرير: حدثنى محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، حدثنا بن أبى فُدَيْك، حدثنا ابن أبى ذئب، عن ابن شهاب، عن أمية بن عبد الله بن خالد بن أسيد: أنه قال لعبد الله بن عمر: إنا نجد فى كتاب الله قصر صلاة الخوف، ولا نجد قصر صلاة المسافر؟ فقال عبد الله: إنا وجدنا نبينا ﷺ يعمل عملا عملنا به.

فقد سمى صلاة الخوف مقصورة، وحمل الآية عليها، لا على قصر صلاة المسافر، وأقره ابن عمر على ذلك، واحتج على قصر الصلاة فى السفر بفعل الشارع لا بنص القرآن.

وأصرح من هذا ما رواه ابن جرير أيضا: حدثنى أحمد بن الوليد القرشى، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سِمَاك الحنفى: سألت ابن عمر عن صلاة السفر، فقال: ركعتان تمام غير

---

(١) فى ر: «عنه». (٢، ٣) زيادة من ر، أ. (٤) فى ر، أ: «إلى آخرها».
(٥) فى أ: «عقد». (٦) فى ر: «فى كتاب». (٧) فى ر: «والمسلمون».

قصر، إنما القصر صلاة المخافة. فقلت: وما صلاة المخافة؟ فقال: يصلى الإمام بطائفة ركعة، ثم يجىء هؤلاء إلى مكان هؤلاء، ويجىء هؤلاء إلى مكان هؤلاء، فيصلى بهم ركعة، فيكون للإمام ركعتان، ولكل طائفة ركعة ركعة[١].

**﴿ وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِن وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُم مَّيْلَةً وَاحِدَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى مِّن مَّطَرٍ أَوْ كُنتُم مَّرْضَىٰ أَن تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُوا حِذْرَكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا (١٠٢) ﴾.**

صلاة الخوف أنواع كثيرة، فإن العدوّ تارة يكون تجاه القبلة، وتارة يكون فى غير صَوْبها، والصلاة تارة تكون رباعية، وتارة ثلاثية كالمغرب، وتارة ثنائية، كالصبح وصلاة السفر، ثم تارة يصلون جماعة، وتارة يلتحم الحرب فلا يقدرون على الجماعة، بل يصلون فرادى مستقبلى القبلة وغير مستقبليها، ورجالا وركبانا، ولهم أن يمشوا والحالة هذه ويضربوا الضرب المتتابع فى متن الصلاة.

ومن العلماء من قال: يصلون والحالة هذه ركعة واحدة؛ لحديث ابن عباس المتقدم، وبه قال أحمد بن حنبل. قال المنذرى فى الحواشى: وبه قال عطاء، وجابر، والحسن، ومجاهد، والحكم، وقتادة، وحماد. وإليه ذهب طاوس والضحاك.

وقد حكى أبو عاصم العَبَّادى[٢]، عن محمد بن نصر المروزى؛ أنه يرى رَدّ الصبح إلى ركعة فى الخوف وإليه ذهب ابن حزم أيضاً.

وقال إسحاق بن راهويه: أما عند المسايفة فيجزيك ركعة واحدة، تومئ بها إيماء، فإن لم تقدر فسجدة واحدة؛ لأنها ذكر الله.

وقال آخرون: تكفى تكبيرة واحدة. فلعله أراد ركعة واحدة، كما قاله أحمد بن حنبل وأصحابه، ولكن الذين حكوه إنما حكوه على ظاهره فى الاجتزاء بتكبيرة واحدة، كما هو مذهب إسحاق بن راهويه، وإليه ذهب الأمير عبد الوهاب بن بُخْت المكى، حتى قال: فإن لم يقدر على التكبيرة[٣] فلا يتركها فى نفسه، يعنى بالنية، رواه سعيد بن منصور فى سننه عن إسماعيل بن عَيَّاش، عن شعيب بن دينار، عنه، فالله أعلم.

ومن العلماء من أباح تأخير الصلاة لعذر القتال والمناجزة، كما أخر النبى ﷺ يوم الأحزاب صلاة العصر، قيل: والظهر، فصلاهما بعد الغروب، ثم صلى بعدهما المغرب ثم العشاء. وكما قال

(١) تفسير الطبرى (٩/ ١٣٤).

(٢) فى ر: «العادى».

(٣) فى أ: «التكبير».

بعدها ـ يوم بنى قريظة، حين جهز إليهم الجيش ـ: «لا يصلينّ أحدٌ منكم العصر إلا فى بنى قريظة»، فأدركتهم الصلاة فى أثناء الطريق، فقال منهم قائلون: لم يرد منا رسول الله ﷺ إلا تعجيلَ المسير، ولم يرد منا تأخير الصلاة عن وقتها، فصلوا الصلاة لوقتها فى الطريق. وأخَّر آخرون منهم العصر، فصلوها فى بنى قريظة بعد الغروب، ولم يُعَنِّف رسول الله ﷺ أحدا من الفريقين[1]. وقد تكلمنا على هذا فى كتاب السيرة، وبيَّنا أن الذين صلوا العصر لوقتها أقرب إلى إصابة الحق فى نفس الأمر، وإن كان الآخرون معذورين أيضاً، والحجة هاهنا فى عذرهم فى تأخير الصلاة لأجل الجهاد والمبادرة إلى حصار الناكثين للعهد[2]، من الطائفة الملعونة اليهود. وأما الجمهور فقالوا: هذا كله منسوخ بصلاة الخوف، فإنها لم تكن نزلت بعد، فلما نزلت نسخ تأخير الصلاة لذلك، وهذا بين فى حديث أبى سعيد الخدرى، الذى رواه الشافعى وأهل السنن، ولكن يشكل على هذا[3] ما حكاه البخارى رحمه الله، فى صحيحه، حيث قال:

«باب الصلاة عند مناهضة الحصون ولقاء العدو»: قال الأوزاعى: إن كان تَهَيَّأ الفتحُ ولم يقدروا على الصلاة، صَلُّوا إيماء، كل امرئ لنفسه، فإن لم يقدروا على الإيماء أخَّروا الصلاة حتى ينكشف القتالُ، أو يأمنوا فيصلوا ركعتين. فإن لم يقدروا صَلُّوا ركعة وسجدتين، فإن لم يقدروا لا يجزئهم التكبير، ويؤخرونها حتى يأمنوا. وبه قال مكحول، وقال أنس بن مالك: حضرت مناهضة[4] حصن تُسْتَر عند إضاءة الفجر، واشتدّ اشتعال القتال، فلم يقدروا على الصلاة، فلم نُصَلِّ إلا بعد ارتفاع النهار، فصليناها ونحن مع أبى موسى، فَفُتح لنا، قال أنس: وما يسرنى بتلك الصلاة الدنيا وما فيها[5].

انتهى ما ذكره، ثم أتبعه بحديث تأخير الصلاة يوم الأحزاب، ثم بحديث أمره إياهم ألا يصلوا العصر إلا فى بنى قريظة، وكأنه كالمختار لذلك، والله أعلم.

ولمن جنح إلى ذلك له أن يحتج[6] بصنيع أبى موسى وأصحابه يوم فتح تستر فإنه يشتهر[7] غالبا، ولكن كان ذلك فى إمارة عمر بن الخطاب، ولم ينقل أنه أنكر عليهم، ولا أحد من الصحابة، والله أعلم.

[و][8] قال هؤلاء: وقد كانت صلاة الخوف مشروعة فى الخندق؛ لأن ذات الرِّقَاع كانت قبل الخندق فى قول جمهور علماء السير والمغازى. وممن نص على ذلك محمد بن إسحاق، وموسى بن عقبة، والواقدى، ومحمد بن سعد كاتبه، وخليفة بن خَيَّاط وغيرهم[9]. وقال البخارى وغيره: كانت ذات الرقاع بعد الخندق، لحديث أبى موسى وما قَدم إلا فى خيبر، والله أعلم. والعجب ـ كل العجب ـ

---

(١) صحيح البخارى برقم (٩٤٦) وصحيح مسلم برقم (١٧٧٠) من حديث عبد الله بن عمر رضى الله عنهما.
(٢) فى ر: «للعهود». (٣) فى د: «يشكل عليه». (٤) فى د: «مناهزة».
(٥) ذكره البخارى تعليقا (٢/ ٤٣٤).
(٦) فى أ: «أن يقول». (٧) فى أ: «شهر». (٨) زيادة من د.
(٩) انظر: السيرة النبوية لابن هشام (٢/ ٢٠٣) والمغازى للواقدى (١/ ٣٣٥) والطبقات الكبرى لابن سعد (٢/ ٦١).

أن المُزَنى، وأبا يوسف القاضى، وإبراهيم بن إسماعيل بن عُلَيَّة ذهبوا إلى أن صلاة الخوف منسوخة بتأخيره، عليه السلام، الصلاة يوم الخندق. وهذا غريب جداً، وقد ثبتت الأحاديث بعد الخندق بصلاة الخوف، وحمل تأخير الصلاة يومئذ على ما قاله مكحول والأوزاعى أقوى وأقرب، والله أعلم.

فقوله تعالى: ﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلاةَ﴾ أى: إذا صليت بهم إماما فى صلاة الخوف، وهذه حالة غير الأولى، فإن تلك قصرها إلى ركعة، كما دل عليه الحديث ، فرادى ورجالا وركبانا، مستقبلى القبلة وغير مستقبليها، ثم ذكر حال الاجتماع والائتمام بإمام واحد. وما أحسن ما استدل به من ذهب إلى وجوب الجماعة من هذه الآية الكريمة، حيث اغتفرت أفعال كثيرة لأجل الجماعة، فلولا أنها واجبة لما ساغ ذلك، وأما من استدل بهذه الآية على أن صلاة الخوف منسوخة بعد النبى ﷺ لقوله: ﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ﴾ فبعده تفوت هذه الصفة، فإنه استدلال ضعيف، ويُرَدُّ عليه مثل قول مانعى الزكاة، الذين احتجوا بقوله: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلاتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ﴾ [التوبة: ١٠٣] قالوا: فنحن لا ندفع زكاتنا بعده ﷺ إلى أحد، بل نخرجها نحن بأيدينا[(١)] على من نراه، ولا ندفعها إلى من صلاته، أى: دعاؤه، سكن لنا، ومع هذا ردَّ عليهم الصحابة وأبَوْا عليهم هذا الاستدلال، وأجبروهم على أداء الزكاة، وقاتلوا من منعها منهم.

ولنذكر سبب نزول هذه الآية الكريمة أولاً قبل ذكر صفتها:

قال ابن جرير: حدثنى المثنى، حدثنا إسحاق، حدثنا عبد الله بن هاشم، أنبأنا سيف[(٢)]، عن أبى رَوْق، عن أبى أيوب، عن على، رضى الله عنه، قال: سأل قوم من بنى النجار رسول الله ﷺ فقالوا: يا رسول الله، إنا نضرب فى الأرض، فكيف نصلى؟ فأنزل الله عز وجل: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلاةِ﴾. ثم انقطع الوحى، فلما كان بعد ذلك بحول غزا النبى ﷺ فصلى الظهر، فقال المشركون: لقد أمكنكم محمد وأصحابه من ظهورهم، هلا شددتم عليهم؟ فقال قائل منهم: إن لهم أخرى مثلها فى إثرها. قال: فأنزل الله عز وجل بين الصلاتين: ﴿إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا [إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا. إِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ﴾ إلى قوله: ﴿أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا﴾][(٣)] فنزلت صلاة الخوف.

وهذا سياق غريب جدا[(٤)]، ولكن لبعضه شاهد من رواية أبى عياش الزُّرَقى، واسمه زيد بن الصامت، رضى الله عنه، قال الإمام أحمد:

حدثنا عبد الرزاق، حدثنا الثورى، عن منصور، عن مجاهد، عن أبى عياش قال: كنا مع رسول الله ﷺ بعُسْفان، فاستقبلنا المشركون، عليهم خالد بن الوليد، وهم بيننا وبين القبلة، فصلى بنا النبى ﷺ الظهر، فقالوا: لقد[(٥)] كانوا على حال لو أصبنا غُرَّتهم. ثم قالوا: تأتى عليهم الآن صلاة هى أحب إليهم من أبنائهم وأنفسهم. قال: فنزل جبريل بهذه الآيات بين الظهر والعصر: ﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلاةَ﴾. قال: فحضرت، فأمرهم النبى ﷺ فأخذوا السلاح، [قال][(٦)]: فصفنا[(٧)] خلفه

---

(١) فى ر: «من أيدينا». (٢) فى أ: «سفيان». (٣) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «الآيتين».
(٤) تفسير الطبرى (٩/ ١٢٦).
(٥) فى أ: «قد». (٦) زيادة من أ. (٧) فى أ: «فصففنا».

صفين، قال: ثم ركع فركعنا جميعا، ثم رفع فرفعنا جميعا، ثم سجد النبى ﷺ بالصف الذى يليه والآخرون قيام يحرسونهم، فلما سجدوا وقاموا جلس الآخرون فسجدوا فى مكانهم ثم تقدم هؤلاء إلى مصاف هؤلاء، وجاء هؤلاء إلى مصاف هؤلاء، ثم ركع فركعوا جميعا، ثم رفع فرفعوا جميعا، ثم سجد النبى ﷺ والصف الذى يليه، والآخرون قيام يحرسونهم، فلما جلسوا جلس الآخرون فسجدوا، ثم سلم عليهم، ثم انصرف. قال: فصلاها رسول الله ﷺ مرتين: مرة بعسفان، ومرة بأرض بنى سليم.

ثم رواه أحمد، عن غُنْدَر، عن شعبة، عن منصور، به نحوه. وهكذا رواه أبو داود، عن سعيد ابن منصور، عن جرير بن عبد الحميد، والنسائى من حديث شعبة وعبد العزيز بن عبد الصمد، كلهم عن منصور، به[١].

وهذا إسناد صحيح، وله شواهد كثيرة، فمن ذلك ما رواه البخارى حيث قال: حدثنا حَيْوَةُ بن شُرَيح، حدثنا محمد بن حرب، عن الزُبيدى، عن الزُهرى، عن عُبَيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس قال: قام النبى ﷺ وقام الناس معه، فكبر وكبروا معه، وركع وركع ناس منهم، ثم سجد وسجدوا معه، ثم قام الثانية فقام الذين سجدوا، وحرسوا إخوانهم، وأتت الطائفة الأخرى فركعوا وسجدوا معه، والناس كلهم فى الصلاة، ولكن يحرس بعضهم بعضا[٢].

وقال ابن جرير: حدثنا ابن بشار، حدثنا معاذ بن هشام، حدثنا أبى، عن قتادة، عن سليمان اليَشْكُرى: أنه سأل جابر بن عبد الله عن إقصار الصلاة: أى يوم أنزل؟ أو: أى يوم هو؟ فقال جابر: انطلقنا نتلقى عِيرَ قريش آتية من الشام، حتى إذا كنا بنخل، جاء رجل من القوم إلى رسول الله ﷺ فقال: يا محمد. قال: «نعم»، قال: هل تخافنى؟ قال: «لا». قال: فما[٣] يمنعك منى؟ قال: «الله يمنعنى منك». قال: فَسلَّ السيف ثم تهدده وأوعده، ثم نادى بالترحل وأخذ السلاح، ثم نودى بالصلاة، فصلى رسول الله ﷺ بطائفة من القوم وطائفة أخرى تحرسهم. فصلى بالذين يلونه ركعتين، ثم تأخر الذين يلونه على أعقابهم فقاموا فى مصاف أصحابهم، ثم جاء الآخرون فصلى بهم ركعتين والآخرون يحرسونهم، ثم سلم. فكانت للنبى ﷺ أربع ركعات، والقوم ركعتين ركعتين، فيومئذ أنزل الله فى إقصار الصلاة وأمر المؤمنين بأخذ السلاح.

وقال الإمام أحمد: حدثنا سُرَيج[٤]، حدثنا أبو عَوَانة، عن أبى بشر، عن سليمان بن قيس اليَشْكُرى، عن جابر بن عبد الله قال: قاتل رسول الله ﷺ محارب خَصَفَة[٥]، فجاء رجل منهم يقال له: «غورث بن الحارث» حتى قام على رسول الله ﷺ بالسيف فقال: من يمنعك منى؟ قال: «الله»، فسقط السيف من يده، فأخذه رسول الله ﷺ فقال: «ومن يمنعك منى»؟ قال: كن خير آخذ. قال: «أتشهد أن لا إله إلا الله وأنى رسول الله؟» قال: لا، ولكنى أعاهدك ألا أقاتلك ولا أكون مع قوم يقاتلونك. فخلى سبيله، فأتى قومه فقال: جئتكم[٦] من عند خير الناس. فلما حضرت الصلاة صلى

---

(١) المسند (٤/ ٥٩، ٦٠) وسنن أبى داود برقم (١٢٣٦) وسنن سعيد بن منصور برقم (٦٨٦) وسنن النسائى (٣/ ١٧٦).
(٢) صحيح البخارى برقم (٩٤٤).
(٣) فى أ: «فمن». (٤) فى ر: «شريح». (٥) فى ر: «حفصة».
(٦) فى أ: «جئتك».

رسول الله ﷺ صلاة الخوف، فكان الناس طائفتين: طائفة بإزاء العدو، وطائفة صلوا مع رسول الله ﷺ. فصلى بالطائفة[١] الذين معه ركعتين، وانصرفوا، فكانوا بمكان أولئك الذين بإزاء عدوهم. وانصرف الذين بإزاء عدوهم فصلوا مع رسول الله ﷺ ركعتين، فكان لرسول الله ﷺ أربع ركعات، وللقوم ركعتين ركعتين.

تفرد به من هذا الوجه[٢].

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أحمد بن سنَان، حدثنا أبو قَطَن عمرو بن الهيثم، حدثنا المسعودى، عن يزيد الفقير قال: سألت جابر بن عبد الله عن الركعتين فى السفر: أقصرهما؟ قال: الركعتان فى السفر تمام، إنما القصر واحدة عند القتال، بينما نحن مع رسول الله ﷺ فى قتال إذْ أقيمت الصلاة، فقام رسول الله ﷺ فصف طائفة، وطائفة وجهها قِبَل العدو، فصلَّ بهم ركعة وسجد بهم سجدتين، ثم الذين خلفوا انطلقوا إلى أولئك فقاموا مقامهم ومكانهم نحو ذا، وجاء أولئك فقاموا خلف رسول الله ﷺ فصلى بهم ركعة وسجد بهم سجدتين، ثم إن رسول الله ﷺ جلس وسلم، وسلم الذين خلفه، وسلم أولئك، فكانت لرسول الله ﷺ ركعتين، وللقوم ركعة ركعة، ثم قرأ: ﴿وإذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلاةَ﴾[٣].

وقال الإمام أحمد: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن الحكم، عن يزيد الفقير، عن جابر بن عبد الله؛ أن رسول الله ﷺ صلى بهم صلاة الخوف، فقام صفٌ بين يديه، وصفٌ خلفه، فصلى بالذى خلفه ركعة وسجدتين، ثم تقدم هؤلاء حتى قاموا فى مقام أصحابهم، وجاء أولئك حتى قاموا مقام هؤلاء، فصلى بهم رسول الله ﷺ ركعة وسجدتين، ثم سلم. فكانت للنبى ﷺ ركعتين ولهم ركعة.

ورواه النسائى من حديث شعبة، ولهذا الحديث طرق عن جابر[٤]، وهو فى صحيح مسلم من وجه آخر بلفظ آخر[٥]، وقد رواه عن جابر جماعة كثيرون فى الصحيح والسنن والمسانيد.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا نُعَيم بن حمَّاد، حدثنا عبد الله بن المبارك، أنبأنا مَعْمَر، عن الزهرى، عن سالم، عن أبيه قال: ﴿وإذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلاةَ﴾ قال: هى صلاة الخوف، صلى رسول الله ﷺ بإحدى الطائفتين ركعة، والطائفة الأخرى مقبلة على العدو، وأقبلت الطائفة الأخرى التى كانت مقبلة على العدو فصلى بهم رسول الله ﷺ ركعة أخرى، ثم سلم بهم، ثم قامت كل طائفة منهم فصلت ركعة ركعة. وقد روى هذا الحديث الجماعة فى كتبهم من طريق معمر، به ولهذا الحديث طرق كثيرة عن جماعة من الصحابة، وقد أجاد الحافظ أبو بكر بن مَرْدُويه فى سرد طُرُقه وألفاظه، وكذا ابن جرير، ولنحرره فى كتاب «الأحكام الكبير» إن شاء الله، وبه الثقة.

---

(١) فى أ: «الطائفتين».

(٢) المسند (٣/ ٣٩٠) وعلق البخارى قطعة منه فى صحيحه (٧/٤٧٦) وقد رواه من غير هذا الوجه برقم (٤١٣٥) فرواه من طريق الزهرى عن سنان بن أبى سنان عن جابر بنحوه، ورواه من طريق يحيى بن أبى كثير عن أبى سلمة عن جابر بنحوه.

(٣) ورواه ابن أبى شيبة مختصرا (٢/٤٦٣) من طريق وكيع عن المسعودى به.

(٤) المسند (٣/٢٩٨) وسنن النسائى (٣/١٧٤).

(٥) رواه مسلم برقم (٨٤٠) من طريق عبد الملك بن أبى سليمان عن عطاء عن جابر رضى الله عنه.

وأما الأمر بحمل السلاح فى صلاة الخوف، فمحمول عند طائفة من العلماء على الوجوب لظاهر الآية، وهو أحد قولى الشافعي ويدل عليه قوله: ﴿وَلا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى مِّن مَّطَرٍ أَوْ كُنتُم مَّرْضَىٰ أَن تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُوا حِذْرَكُمْ﴾ أى: بحيث تكونون على أهبة إذا احتجتم إليها لبستموها بلا كلفة: ﴿إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا﴾.

**﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلاةَ فَاذْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ فَإِذَا اطْمَأْنَنتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلاةَ إِنَّ الصَّلاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا (١٠٣) وَلا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ إِن تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لا يَرْجُونَ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا (١٠٤)﴾.**

يأمر الله تعالى بكثرة الذكر عقيب صلاة الخوف، وإن كان مشروعا مرغبا فيه أيضا بعد غيرها، ولكن هاهنا آكد لما وقع فيها من التخفيف فى أركانها، ومن الرخصة فى الذهاب فيها والإياب وغير ذلك، مما ليس يوجد فى غيرها، كما قال تعالى فى[1] الأشهر الحرم: ﴿فَلا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ﴾ [التوبة: ٣٦]، وإن كان هذا منهيا عنه في غيرها، ولكن فيها آكد لشدة حرمتها وعظمها؛ ولهذا قال تعالى: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلاةَ فَاذْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ﴾ أى فى سائر أحوالكم.

ثم قال: ﴿فَإِذَا اطْمَأْنَنتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلاةَ﴾ أى: فإذا أمنتم وذهب الخوف، وحصلت الطمأنينة ﴿فَأَقِيمُوا الصَّلاةَ﴾ أى: فأتموها وأقيموها كما أمرتم بحدودها، وخشوعها، وسجودها وركوعها، وجميع شؤونها.

وقوله: ﴿إِنَّ الصَّلاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا﴾ قال ابن عباس: أى مفروضا. وكذا روى عن مجاهد، وسالم بن عبد الله، وعلى بن الحسين، ومحمد بن على، والحسن، ومقاتل، والسدى، وعطية العوفى.

وقال عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة: ﴿إِنَّ الصَّلاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا﴾ قال ابن مسعود: إن للصلاة وقتا[2] كوقت الحج.

وقال زيد بن أسلم: ﴿إِنَّ الصَّلاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا﴾ قال: منجما، كلما مضى نجم، جاءتهم يعنى: كلما مضى وقت جاء وقت.

وقوله: ﴿وَلا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ﴾ أى: لا تضعفوا فى طلب عدوكم، بل جدّوا فيهم وقاتلوهم، واقعدوا لهم كل مرصد: ﴿إِن تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ﴾ أى: كما يصيبكم الجراح والقتل، كذلك يحصل لهم، كما قال[3]: ﴿إِن يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلُهُ﴾ [آل عمران: ١٤٠].

ثم قال: ﴿وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لا يَرْجُونَ﴾ أى: أنتم وإياهم[4] سواء فيما يصيبكم وإياهم من

---

(١) فى أ: «حين ذكر». (٢) فى د، ر: «للصلاة وقت». (٣) فى د: «كقوله».
(٤) فى أ: «وهم».

الجراح والآلام، ولكن أنتم ترجون من الله المثوبة والنصر والتأييد، وهم لا يرجون شيئا من ذلك، فأنتم أولى بالجهاد منهم، وأشد رغبة فى إقامة كلمة الله وإعلائها.

﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ أى: هو أعلم وأحكم فيما يقدره ويقضيه، وينفذه ويمضيه، من أحكامه الكونية والشرعية، وهو المحمود على كل حال.

﴿إِنَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلا تَكُن لِّلْخَائِنِينَ خَصِيمًا (١٠٥) وَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا (١٠٦) وَلا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا (١٠٧) يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لا يَرْضَىٰ مِنَ الْقَوْلِ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا (١٠٨) هَا أَنتُمْ هَٰؤُلاءِ جَادَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَمَن يُجَادِلُ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَم مَّن يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلاً (١٠٩)﴾.

يقول تعالى مخاطبا لرسوله محمد ﷺ: ﴿إِنَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ﴾ أى: هو حق من الله، وهو يتضمن الحق فى خبره وطلبه.

وقوله: ﴿لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ﴾ احتج به من ذهب من علماء الأصول إلى أنه كان، عليه السلام، له أن يحكم بالاجتهاد بهذه الآية، وبما ثبت فى الصحيحين من رواية هشام بن عُرْوَة، عن أبيه، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة؛ أن رسول الله ﷺ سمع جَلَبَةَ خصم بباب حجرته، فخرج إليهم فقال: «ألا إنما أنا بشر، وإنما أقضى بنحو مما أسمع، ولعل أحدكم أن يكون ألحن بحجته من بعض، فأقضى له، فمن قضيت له بحق مسلم فإنما هى قطعة من نار فليحملها[١] أو ليذرها»[٢].

وقال الإمام أحمد: حدثنا وَكيع، حدثنا أسامة بن زيد، عن عبد الله بن رافع، عن أم سلمة قالت: جاء رجلان من الأنصار يختصمان إلى رسول الله ﷺ فى مواريث بينهما قد دَرَسَتْ، ليس عندهما[٣] بينة، فقال رسول الله ﷺ: «إنكم تختصمون إلى، وإنما أنا بشر، ولعل بعضكم ألحَنَ بحُجَّته من بعض، وإنما أقضى بينكم على نحو مما أسمع، فمن قضيت له من حق أخيه شيئا فلا يأخذه؛ فإنما أقطع له قطعة من النار، يأتى بها إسطاماً فى عنقه يوم القيامة». فبكى الرجلان وقال كل منهما: حقى لأخى. فقال رسول الله ﷺ: «أما إذ قلتما فاذهبا فاقتسما، ثم توخيا الحق، ثم استهما، ثم ليُحْلِلْ كل واحد منكما[٤] صاحبه».

وقد رواه أبو داود من حديث أسامة بن زيد، به. وزاد: «إنى إنما أقضى بينكما برأى فيما لم

(١) فى أ: «فليأخذها».

(٢) صحيح البخارى برقم (٢٤٥٨) وصحيح مسلم برقم (١٧١٣).

(٣) فى أ: «بينهما».

(٤) فى أ: «كل منهما».

ينزل علىَّ فيه»[١].

وقد روى ابن مَرْدُويه، من طريق العوفى، عن ابن عباس قال: إن نفراً من الأنصار غزوا مع رسول الله ﷺ فى بعض غزواته، فسرقت درع لأحدهم، فأظن بها رجل من الأنصار، فأتى صاحب الدرع رسول الله ﷺ فقال: إن طُعْمةَ بن أُبَيْرق سرق درعى، فلما رأى السارق[٢] ذلك عمد إليها فألقاها فى بيت رجل برىء، وقال لنفر من عشيرته: إنى غَيَّبْتُ الدرع وألقيتها فى بيت فلان، وستوجد عنده. فانطلقوا إلى نبى الله ﷺ ليلا، فقالوا: يا نبى الله، إن صاحبنا برىء. وإن صاحب الدرع فلان، وقد أحطنا بذلك علما، فاعذُرْ صاحبنا على رؤوس الناس وجادل عنه. فإنه إلا[٣] يعصمه الله بك يهلك، فقام رسول الله ﷺ فبرأه وعذره على رؤوس الناس، فأنزل الله: ﴿إِنَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلا تَكُن لِّلْخَائِنِينَ خَصِيمًا[٤]﴾ [يقول: احكم بما أنزل الله إليك فى الكتاب][٥]، ﴿وَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا. وَلا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ [إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا][٦]﴾. ثم قال للذين أتوا رسول الله ﷺ مُسْتَخْفين بالكذب: ﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ [وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لا يَرْضَىٰ مِنَ الْقَوْلِ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا. هَا أَنتُمْ هَٰؤُلاءِ جَادَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَمَن يُجَادِلُ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَم مَّن يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلاً][٧]﴾ يعنى: الذين أتوا رسول الله ﷺ مستخفين يجادلون عن الخائنين ثم قال: ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ [ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا][٨]﴾، يعنى: الذين أتوا رسول الله ﷺ مستخفين بالكذب، ثم قال: ﴿وَمَن يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ يعنى: السارق والذين جادلوا عن السارق. وهذا سياق غريب[٩]، وكذا[١٠] ذكر مجاهد، وعكرمة، وقتادة، والسدى، وابن زيد وغيرهم فى هذه الآية أنها أنزلت[١١] فى سارق بنى أبيرق على اختلاف سياقاتهم، وهى متقاربة.

وقد روى هذه القصة محمد بن إسحاق مطولة، فقال أبو عيسى الترمذى عند تفسير هذه الآية من جامعه، وابن جرير فى تفسيره:

حدثنا الحسن بن أحمد بن أبى شعيب أبو مسلم الحرَّانى، حدثنا محمد بن سلمة الحرَّانى، حدثنا محمد بن إسحاق، عن عاصم بن عُمَر بن قتادة، عن أبيه، عن جده قَتَادة بن النعمان، رضى الله عنه، قال: كان أهل بيت منا يقال لهم بنو أُبَيْرق: بِشْر وبشير ومُبَشّر، وكان بُشَير رجلا منافقاً، يقول[١٢] الشعر يهجو به أصحاب النبى ﷺ، ثم ينحله بعض العرب، ثم يقول: قال فلان كذا وكذا، وقال فلان كذا وكذا، فإذا سمع أصحاب رسول الله ﷺ ذلك الشعر قالوا: والله ما يقول هذا الشعر إلا هذا الخبيث؟ ـ أو كما قال الرجل ـ وقالوا[١٣]: ابن الأبيرق قالها. قالوا: وكانوا أهل بيت

(١) المسند (٦/ ٣٢٠) وسنن أبى داود برقم (٣٥٨٤).
(٢) فى ر: «البارق».   (٣) فى د: «إن لم».   (٤) فى ر: «وأنزل الله الذكر فى الكتاب».
(٥) زيادة من أ.   (٦) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «الآية».
(٧) زيادة من ر، أ، و، وفى هـ: «الآيتين».   (٨) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «الآية».
(٩) ورواه الطبرى فى تفسيره (٩/ ١٨٣) وإسناده مسلسل بالضعفاء كما تقدم.
(١٠) فى أ: «وهكذا».   (١١) فى ر: «أن هذه الآية نزلت».   (١٢) فى أ: «منافقا فكان يقول».
(١٣) فى أ: «وقال».

حاجة وفاقة فى الجاهلية والإسلام، وكان الناس إنما طعامهم بالمدينة التمر والشعير، وكان الرجل إذا كان له يسار فقدمت ضافطة[١] من الشام من الدَّرْمَك ابتاع الرجل منها فخص بها نفسه، وأما العيال فإنما طعامهم التمر والشعير، فقدمت ضَافطة[٢] من الشام، فابتاع عمى رفاعة بن زيد حملا من الدرمك فحطه فى مَشْربة له، وفى المشربة سلاح: درع وسيف، فَعُدى عليه من تحت البيت، فَنَقّبت المشربة وأخذ الطعام والسلاح. فلما أصبح أتانى عمى رفاعة فقال: يا ابن أخى، إنه قد عدى علينا فى ليلتنا هذه. فنقبت مشربتنا وذهب بطعامنا وسلاحنا. قال: فتجسسنا فى الدار وسألنا، فقيل لنا: قد رأينا بنى أُبَيْرق استوقدوا فى هذه الليلة، ولا نرى فيما نرى إلا على بعض طعامكم.

قال: وكان بنو أبيرق قالوا ـ ونحن نسأل فى الدار ـ: والله ما نرى صاحبكم إلا لَبيد بن سهل رجلا منا له صلاح وإسلام. فلما سمع لبيد اخترط سيفه وقال: أنا أسرق؟ والله[٣] ليخالطنكم هذا السيف، أو لتبينن هذه السرقة. قالوا: إليك عنا أيها الرجل، فما أنت بصاحبها. فسألنا فى الدار حتى لم نشك أنهم أصحابها.

فقال لى عمى: يا بن أخى، لو أتيتَ رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له. قال قتادة: فأتيت رسول الله ﷺ فقلت: إن أهل بيت منا أهل جفاء عمدوا إلى عمى رفاعة بن زيد، فنَقَبوا مشربة له، وأخذوا سلاحه وطعامه. فَليْردوا علينا سلاحنا، فأما الطعام فلا حاجة لنا فيه. فقال النبى[٤] ﷺ: «سآمُرُ فى ذلك».

فلما سمع بنو أُبَيرق أتوا رجلا منهم يقال له: أُسَير بن عمْرو[٥]، فكلموه فى ذلك، فاجتمع فى ذلك أناس من أهل الدار فقالوا: يا رسول الله، إن قتادة[٦] بن النعمان وعمه عمدا إلى أهل بيت منا أهل إسلام وصلاح، يرمونهم بالسرقة من غير بينة ولا ثبت. قال قتادة: فأتيت النبى ﷺ فكلمته، فقال: «عمدت إلى أهل بيت ذُكر منهم إسلام وصلاح، ترميهم بالسرقة على غير ثَبَت ولا بينة؟[٧]»؟

قال: فرجعت ولودِدْت أنى خرجت من بعض مالى، ولم أكلم رسول الله ﷺ فى ذلك، فأتانى عمى رفاعة فقال: يا ابن أخى، ما صنعت؟ فأخبرته بما قال لى رسول الله ﷺ، فقال: الله المستعان. فلم نلبث أن نزل القرآن: ﴿إِنَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُن لِّلْخَائِنِينَ خَصِيمًا﴾ بنى أبيرق ﴿وَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ﴾ مما قلت لقتادة ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا. وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ [إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا. يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ ][٨]﴾ إلى قوله: ﴿رَّحِيمًا﴾ أى: لو استغفروا الله لغفر لهم ﴿وَمَن يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَىٰ نَفْسِهِ﴾إلى قوله: ﴿إِثْمًا مُّبِينًا﴾ قولهم للبيد: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ﴾ إلى قوله: ﴿فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾.

فلما نزل القرآن أتى رسول الله ﷺ بالسلاح فردَّه إلى رفاعة.

---

(١، ٢) فى د: «غير»، وفى ر: «صافطة». (٣) فى أ: «فوالله». (٤) فى د: «رسول الله».
(٥) فى د، أ: «ابن عروة». (٦) فى أ: «قدادة». (٧) فى أ: «ثبت وبينة».
(٨) زيادة من ر، أ.

فقال قتادة: لما أتيت عمى بالسلاح وكان شيخاً، قد عشا أو عسا ـ الشك من أبى عيسى ـ فى الجاهلية وكنت أرى إسلامه مدخولا فلما أتيته بالسلاح قال: يا ابن أخى، هو فى سبيل الله. فعرفت أن إسلامه كان صحيحاً، فلما نزل القرآن لحق بُشَيْرٌ بالمشركين، فنزل على سُلاَفَةَ بنت سعد بن سُمَيَّة، فأنزل الله تعالى: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا . إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَاءُ وَمَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلالاً بَعِيدًا﴾ فلما نزل على سلافة رماها حسان بن ثابت بأبيات من[1] شعره، فأخذتْ رَحْلَهُ فوضعته على رأسها، ثم خرجت به فَرَمَتْ به فى الأبطح، ثم قالت: أهديتَ لى شِعْر حسان؟ ما كنتَ تأتينى بخير.

لفظ الترمذى، ثم قال الترمذى: هذا حديث غريب لا نعلم أحدا أسنده غير محمد بن سلمة الحرانى: وروى يونس بن بُكَير وغير واحد، عن محمد بن إسحاق، عن عاصم بن عُمَر بن قتادة مرسلا، لم يذكروا فيه عن[2] أبيه عن جده.

ورواه ابن حاتم عن هاشم بن القاسم الحرانى، عن محمد بن سلمة، به ببعضه.

ورواه ابن المنذر فى تفسيره: حدثنا محمد بن إسماعيل ـ يعنى الصائغ ـ حدثنا الحسن بن أحمد ابن أبى شعيب الحرانى، حدثنا محمد بن سلمة ـ فذكره بطوله.

ورواه أبو الشيخ الأصبهانى فى تفسيره عن محمد بن العباس بن أيوب والحسن بن يعقوب، كلاهما عن الحسن بن أحمد بن أبى شعيب الحرانى، عن محمد بن سلمة، به. ثم قال فى آخره: قال محمد بن سلمة: سمع منى هذا الحديث يحيى بن معين، وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن إسرائيل[3].

وقد روى الحاكم أبو عبد الله النيسابورى هذا الحديث فى كتابه «المستدرك» عن أبى العباس الأصم، عن أحمد بن عبد الجبار العُطاردى، عن يونس بن بُكَير، عن محمد بن إسحاق ـ بمعناه أتم منه، وفيه الشعر، ثم قال: وهذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه[4].

وقوله: ﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ [وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لا يَرْضَىٰ مِنَ الْقَوْلِ][5]﴾ الآية، هذا إنكار على المنافقين فى كونهم يستخفون بقبائحهم من الناس لئلا ينكروا عليهم، ويجاهرون الله بها لأنه[6] مطلع على سرائرهم وعالم بما فى ضمائرهم؛ ولهذا قال: ﴿وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لا يَرْضَىٰ مِنَ الْقَوْلِ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا﴾ تهديد لهم ووعيد.

ثم قال: ﴿هَا أَنتُمْ هَٰؤُلاءِ جَادَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا [فَمَن يُجَادِلُ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَم مَّن يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلاً][7]﴾ أى: هَبْ أن هؤلاء انتصروا فى الدنيا بما أبدوه أو أبدى لهم عند الحكام الذين

---

(١) فى ر: «فى». (٢) فى أ: «غير».

(٣) سنن الترمذى برقم (٣٠٣٦) وتفسير الطبرى (٩/ ١٧٧) وانظر: حاشية الشيخ أحمد شاكر فى كلامه على هذا الحديث (٩/ ١٨١).

(٤) المستدرك (٤/ ٣٨٥ ـ ٣٨٨) ووافقه الذهبى.

(٥) زيادة من ر، أ. (٦) فى أ: «فإنه».

(٧) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «الآية».

يحكمون بالظاهر ـ وهم مُتَعَبِّدون[1] بذلك ـ فماذا يكون صنيعهم يوم القيامة بين يدى الله، عز وجل، الذى يعلم السر وأخفى؟ ومن ذا الذى يتوكل لهم يومئذ فى ترويج دعواهم؟أى: لا أحد يكون يومئذ لهم وكيلا، ولهذا قال: ﴿أم مَّن يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلا﴾.

﴿ وَمَن يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا (١١٠) وَمَن يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَىٰ نَفْسِهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا (١١١) وَمَن يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا (١١٢) وَلَوْلا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّت طَّائِفَةٌ مِّنْهُمْ أَن يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِن شَيْءٍ وَأَنزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا (١١٣) ﴾.

يخبر، تعالى، عن كرمه وجوده: أن كل من تاب إليه تاب عليه من أىّ ذنب كان. فقال تعالى: ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾.

قال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس، أنه قال فى هذه الآية: أخبر الله عباده بحلمه وعفوه وكرمه وسَعة رحمته، ومغفرته، فمن أذنب ذنباً صغيراً كان أو كبيراً ﴿ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾، ولو كانت ذنوبه أعظم من السموات والأرض والجبال. رواه ابن جرير.

وقال ابن جرير أيضاً: حدثنا محمد بن مُثَنَّى، حدثنا محمد بن أبى عدى، عن شعبة، عن عاصم، عن أبى وائل قال: قال عبد الله: كان بنو إسرائيل إذا أصاب أحدُهم ذنباً أصبح قد كُتب كفارة ذلك الذنب على بابه، وإذا أصاب البول شيئاً منه قرضه بالمقراض[2]. فقال رجل: لقد آتى الله بنى إسرائيل خيرًا ـ فقال عبد الله: ما آتاكم الله خيرا مما آتاهم، جعل[3] الماء لكم طهوراً، وقال: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ﴾[آل عمران: ١٣٥] وقال: ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾

وقال أيضاً: حدثنى يعقوب، حدثنا هُشَيْم، حدثنا ابن عَوْن، عن حبيب بن أبى ثابت قال: جاءت امرأة إلى عبد الله بن مُغَفَّل فسألته عن امرأة فَجَرت فحبلت، فلما[4] ولدت قتلت ولدها؟ قال عبد الله بن مغفل: ما لها؟ لها النار! فانصرفت وهى تبكى، فدعاها[5] ثم قال: ما أرى أمرك إلا أحد أمرين: ﴿ مَن يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾. قال: فمسحت عينها، ثم مضت[6].

وقال الإمام أحمد: حدثنا عبد الرحمن بن مهدى، حدثنا شعبة، عن عثمان بن المغيرة قال: سمعت على بن ربيعة من بنى أسد، يحدث[7] عن أسماء ـ أو ابن أسماء من بنى فزارة[8]ـ قال: قال

---

(١) فى ر، أ: «معبدون». (٢) فى ر: «بالمقاريض». (٣) فى ر: «جعل الله».
(٤) فى أ: «ولما». (٥) فى ر، أ: «فدعاها قال».
(٦) تفسير الطبرى (٩/ ١٩٥).
(٧) فى أ: «يتحدث». (٨) فى أ: «مزارة».

على، رضى الله عنه: كنت إذا سمعت من رسول الله ﷺ شيئاً نفعنى الله بما شاء أن ينفعنى منه. وحدثنى أبو بكر ـ وصدق أبو بكر ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من مسلم يذنب[١] ذنباً ثم يتوضأ فيصلى ركعتين، ثم يستغفر الله لذلك الذنب إلا غفر له». وقرأ هاتين الآيتين: ﴿**وَمَن يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ [ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا]**[٢]﴾ ﴿**وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ**﴾الآية[٣].

وقد تكلمنا على هذا الحديث، وعزيناه إلى من رواه من أصحاب السنن، وذكرنا ما فى سنده من مقال فى مسند أبى بكر الصديق، رضى الله عنه. وقد تقدم بعض ذلك فى سورة آل عمران أيضاً.

وقد رواه ابن مَرْدُويه فى تفسيره من وجه آخر عن على فقال: حدثنا أحمد بن محمد بن زياد، حدثنا إبراهيم بن إسحاق الحربى، حدثنا داود بن مِهْران الدباغ، حدثنا عمر بن يزيد، عن أبى إسحاق، عن عبد خير، عن على قال: سمعت أبا بكر ـ هو الصديق ـ[٤] يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من عبد أذنب فقام فتوضأ فأحسن وضوءه، ثم قام فصلى واستغفر من ذنبه، إلا كان حقا على الله أن يغفر له؛ لأنه يقول: ﴿**وَمَن يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ [ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا]**[٥]﴾.

ثم رواه من طريق أبان بن أبى عياش، عن أبى إسحاق السَّبِيعى، عن الحارث، عن على، عن الصديق ـ بنحوه. وهذا إسناد لا يصح[٦].

وقال ابن مردويه: حدثنا محمد بن على بن دُحَيم حدثنا أحمد بن حازم، حدثنا موسى بن مروان الرَّقِّى، حدثنا مُبَشِّر بن إسماعيل الحلبى، عن تمام بن نَجِيح، حدثنى كعب بن ذُهْل الأزدى قال: سمعت أبا الدرداء يحدث قال: كان رسول الله ﷺ إذا جلسنا حوله، وكانت له حاجة فقام إليها وأراد الرجوع، ترك نعليه فى مجلسه أو بعض ما عليه، وإنه قام فترك نعليه. قال أبو الدرداء: فأخذ رَكْوَة من ماء فاتبعته، فمضى ساعة، ثم رجع ولم يقض حاجته، فقال: «إنه أتانى آت من ربى فقال: إنه: ﴿**مَن يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا**﴾ فأردت أن أبشر أصحابى». قال أبو الدرداء: وكانت قد شقت على الناس الآية التى قبلها: ﴿**مَن يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ**﴾ فقلت: يا رسول الله، وإن زنى وإن سرق، ثم استغفر ربه، غفر[٧] له؟ قال: «نعم» قلت الثانية، قال: «نعم»، قلت الثالثة، قال: «نعم، وإن زنى وإن سرق، ثم استغفر الله غفر له على رغم أنف عُوَيمر». قال: فرأيت أبا الدرداء يضرب أنف نفسه بأصبعه.

---

(١) فى أ: «أذنب». (٢) زيادة من د، ر، أ، وفى هـ: «الآية».

(٣) المسند (١/٨) وانظر تخريجه فيما مضى عند سورة آل عمران، الآية: ١٣٥.

(٤) فى ر، أ: «وهو الصدوق». (٥) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «الآية».

(٦) ذكره الدارقطنى فى العلل (١/١٧٩) ورواه فى الأفراد كما فى الأطراف لابن القيسرانى (ق ١٣) وقال: «لم يروه عنه ـ أى عمر بن يزيد ـ غير داود بن مهران وهو غريب من حديث أبى إسحاق عن عبد خير».

وقال فى العلل: «أحسنها إسنادا وأصحها ما رواه الثورى ومسعر ومن تابعهما من عثمان بن المغيرة». وهى رواية أهل السنن.

(٧) فى أ: «غفر الله له».

هذا حديث غريب جداً من هذا الوجه بهذا السياق، وفى إسناده ضعف[(١)].

وقوله: ﴿وَمَن يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَىٰ نَفْسِهِ [وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا][(٢)]﴾ كقوله تعالى: ﴿وَلا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ [وَإِن تَدْعُ مُثْقَلَةٌ إِلَىٰ حِمْلِهَا لا يُحْمَلْ مِنْهُ شَيْءٌ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ][(٣)]﴾ الآية: [فاطر: ١٨] يعنى أنه لا يجنى أحد على أحد، وإنما على كل نفس ما عملت، لا يحمل عنها غيرها؛ ولهذا قال تعالى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ أى: من[(٤)] علمه وحكمته، وعدله ورحمته كان ذلك.

ثم قال: ﴿وَمَن يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا [فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا][(٥)]﴾، يعنى: كما اتهم بنو أُبَيْرق بصنيعهم القبيح ذلك الرجل الصالح، وهو لَبِيد بن سهل، كما تقدم فى الحديث، أو زيد بن السمين اليهودى على ما قاله الآخرون، وقد كان بريئًا وهم الظلمة الخونة، كما أطلعَ الله على ذلك رسولَه ﷺ. ثم هذا التقريع وهذا التوبيخ عام فيهم وفى غيرهم ممن اتصف مثل صفتهم[(٦)]، وارتكب مثل خطيئتهم، فعليه مثل عقوبتهم.

وقوله: ﴿وَلَوْلا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّت طَّائِفَةٌ مِّنْهُمْ أَن يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِن شَيْءٍ﴾. قال الإمام ابن أبى حاتم: أنبأنا هاشم بن القاسم الحرانى فيما كتب إلىَّ، حدثنا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق. عن عاصم بن عمر بن قتادة الأنصارى عن أبيه، عن جده قتادة بن النعمان ـ وذكر قصة بنى أبيرق، فأنزل الله: ﴿لَهَمَّت طَّائِفَةٌ مِّنْهُمْ أَن يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِن شَيْءٍ﴾ يعنى: أُسَيْر بن[(٧)] عروة وأصحابه. يعنى بذلك لما أثنوا على بنى أبيرق ولاموا قتادة بن النعمان فى كونه اتهمهم، وهم صلحاء برآء، ولم يكن الأمر كما أنهوه إلى رسول الله ﷺ؛ ولهذا أنزل الله فصل القضية[(٨)] وجلاءها لرسوله ﷺ.

ثم امتن عليه بتأييده إياه فى جميع الأحوال، وعصمته له، وما أنزل عليه من الكتاب، وهو القرآن، والحكمة، وهى السنة: ﴿وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ﴾ أى: [من][(٩)] قبل نزول ذلك عليك، كقوله: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا مَا كُنتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ [وَلا الإِيمَانُ وَلَٰكِن جَعَلْنَاهُ نُورًا نَّهْدِي بِهِ مَن نَّشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ. صِرَاطِ اللَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ أَلا إِلَى اللَّهِ تَصِيرُ الأُمُورُ][(١٠)]﴾[الشورى: ٥٢، ٥٣]، وقال تعالى: ﴿وَمَا كُنتَ تَرْجُو أَن يُلْقَىٰ إِلَيْكَ الْكِتَابُ إِلاَّ رَحْمَةً مِّن رَّبِّكَ﴾[القصص: ٨٦]؛ ولهذا قال تعالى: ﴿وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾.

---

(١) ورواه الطبرانى فى معجمه كما فى المجمع (٧/ ١١)، وقال الهيثمى: «فيه مبشر بن إسماعيل، وثقه ابن معين وغيره، وضعفه البخارى وغيره».

ورواه أبو داود فى سننه برقم (٤٨٥٤) حدثنا إبراهيم بن موسى الرازى حدثنا مبشر بن إسماعيل فذكر أوله إلى قوله: «فترك نعليه».

(٢) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «الآية».
(٣) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «الآية».
(٤) فى أ: «عن».
(٥) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «الآية».
(٦) فى أ: «اتصف بصفتهم».
(٧) فى ر: «بنى».
(٨) فى أ: «القصة».
(٩) زيادة من أ.
(١٠) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «إلى آخر السورة».

﴿لا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا (١١٤) وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا (١١٥)﴾.

يقول تعالى: ﴿لا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ﴾ يعنى: كلام الناس ﴿إِلا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلاحٍ بَيْنَ النَّاسِ﴾ أى: إلا نجوى من قال ذلك كما جاء فى الحديث الذى رواه ابن مَرْدُويه:

حدثنا محمد بن عبد الله بن إبراهيم، حدثنا محمد بن سليمان بن الحارث، حدثنا محمد بن يزيد بن خُنَيس[1] قال: دخلنا على سفيان الثورى نعوده ـ وأومأ إلى دار العطارين ـ فدخل عليه سعيد ابن حسان المخزومى فقال له سفيان الثورى: الحديث الذى كنت حدثتنى[2] به عن أم صالح ارْدُدْه علىّ. فقال: حدثتنى أم صالح، عن صَفية بنت شَيْبة، عن أم حَبيبَة قالت: قال رسول الله ﷺ: «كلام ابن آدم كله عليه لا له ما[3] خلا أمرا[4] بمعروف أو نهيا[5] عن منكر [أو ذكر الله عز وجل]»، قال سفيان: فناشدته[6]][7] ،فقال محمد بن يزيد: ما أشد هذا الحديث؟ فقال سفيان: وما شدة هذا الحديث؟ إنما جاءت به امرأة عن امرأة، هذا فى كتاب الله الذى أرسل به نبيكم ﷺ أو ما سمعت الله يقول فى كتابه: ﴿لا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلاحٍ بَيْنَ النَّاسِ﴾ فهو هذا بعينه، أو ما سمعت الله يقول: ﴿يَوْمَ يَقُومُ الرُّوحُ وَالْمَلائِكَةُ صَفًّا لاَّ يَتَكَلَّمُونَ إِلاَّ مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ وَقَالَ صَوَابًا﴾ [النبأ: ٣٨] فهو هذا بعينه، أو ما سمعت الله يقول فى كتابه: ﴿وَالْعَصْرِ. إِنَّ الإِنسَانَ لَفِي خُسْرٍ [إِلاَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ][8]﴾؟ [سورة العصر]، فهو هذا بعينه.

وقد روى هذا الحديث الترمذى وابن ماجه من حديث محمد بن يزيد بن خُنَيس[9]، عن سعيد ابن حسان، به. ولم يذكرا أقوال[10] الثورى إلى آخرها، ثم قال الترمذى: غريب لا نعرفه إلا من حديث ابن خُنَيس[11] [12].

وقال الإمام أحمد: حدثنا يعقوب، حدثنا أبى، حدثنا صالح بن كَيْسان، حدثنا محمد بن مسلم ابن عُبَيد الله بن شهاب: أن حميد بن عبد الرحمن بن عوف أخبره، أن أمه أم كلثوم بنت عقبة

---

(١) فى ر: «حنيش». (٢) فى أ: «حدثتنيه». (٣) فى أ: «إلا ما».
(٤) فى ر، أ: «أمر». (٥) فى ر، أ: «أو نهى». (٦) فى أ: «وناشدته».
(٧) زيادة من ر، أ.
(٨) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «إلى آخره».
(٩) فى ر: «حنيش». (١٠) فى أ: «قول». (١١) فى ر: «حنيش».
(١٢) سنن الترمذى برقم (٢٤١٢) وسنن ابن ماجه برقم (٣٩٧٤) ورواه ابن أبى الدنيا فى الصمت برقم (١٤) من طريق محمد بن يزيد بن خنيس بنحو سياق ابن مردويه.

أخبرته: أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ليس الكذاب الذى[١] يصلح بين الناس فَيَنْمِى خيراً ـ أو يقول خيراً » وقالت: لم أسمعه يرخص فى شىء مما يقوله الناس إلا فى ثلاث: فى الحرب، والإصلاح بين الناس، وحديث الرجل امرأته، وحديث المرأة زوجها. قال: وكانت أم كلثوم بنت عقبة من المهاجرات اللاتى بايعن رسول الله ﷺ.

وقد رواه الجماعة، سوى ابن ماجه، من طرق، عن الزهرى، به نحوه[٢].

قال الإمام أحمد: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن عمرو بن مُرة[٣] عن سالم بن أبى الجعد، عن أم الدرداء، عن أبى الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أخبركم بأفضل من درجة الصلاة، والصيام والصدقة؟» قالوا: بلى. قال: «إصلاح ذات البين» قال: «وفساد ذات البين هى الحالقة».

ورواه أبو داود والترمذى، من حديث أبى معاوية، وقال الترمذى: حسن صحيح[٤].

وقال الحافظ أبو بكر البزار: حدثنا محمد بن عبد الرحيم، حدثنا سُرَيج[٥]: بن يونس، حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر، حدثنا أبى، عن حميد، عن أنس؛ أن النبى ﷺ قال لأبى أيوب: «ألا أدلك على تجارة؟» قال: بلى: قال: «تسعى فى صلح بين الناس إذا تفاسدوا، وتُقَارب بينهم إذا تباعدوا» ثم قال البزار: وعبد الرحمن بن عبد الله العُمَرى لَيِّن، وقد حدث بأحاديث لم يتابع عليها[٦].

ولهذا قال: ﴿وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾ أى: مخلصاً فى ذلك محتسباً ثواب ذلك عند الله عز وجل ﴿فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ أى: ثواباً كثيراً واسعاً.

وقوله: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ﴾ أى: ومن سلك غير طريق الشريعة التى جاء بها الرسول ﷺ، فصار فى شق والشرع فى شق، وذلك عن عَمْد منه بعدما ظهر له الحق وتبين له واتضح له. وقوله: ﴿وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ هذا ملازم للصفة الأولى، ولكن قد تكون[٧] المخالفة لنص الشارع، وقد تكون[٨] لما أجمعت[٩] عليه الأمة المحمدية، فيما علم اتفاقهم عليه تحقيقاً، فإنه قد ضُمِنت لهم العصمة فى اجتماعهم من الخطأ، تشريفاً لهم وتعظيما لنبيهم

---

(١) فى ر: «بالذى».

(٢) المسند (٦/ ٤٠٣) وصحيح البخارى برقم (٢٦٩٢) وصحيح مسلم برقم (٢٦٠٥) وسنن أبى داود برقم (٤٩٢٠) وسنن الترمذى برقم (١٩٣٨) وسنن النسائى الكبرى برقم (٩١٢٣).

(٣) فى ر، أ: «محمد».

(٤) المسند (٦/ ٤٤٤) وسنن أبى داود برقم (٤٩١٩) وسنن الترمذى برقم (٢٥٠٩).

(٥) فى ر، أ: «شريح».

(٦) مسند البزار برقم (٢٠٦٠) «كشف الأستار» وقال الهيثمى فى المجمع (٨/ ٧٩): «فيه عبد الرحمن بن عبد الله العمرى وهو متروك».

(٧، ٨) فى أ: «يكون». (٩) فى ر، أ: «أجمع».

[ﷺ][(١)]. وقد وردت فى ذلك أحاديث صحيحة كثيرة، قد ذكرنا منها طرفاً صالحاً فى كتاب «أحاديث الأصول»، ومن العلماء من ادعى تواتر معناها، والذى عول عليه الشافعى، رحمه الله، فى الاحتجاج على كون الإجماع حجة تَحْرُم مخالفته هذه الآية الكريمة، بعد التروى والفكر الطويل. وهو من أحسن الاستنباطات وأقواها، وإن كان بعضهم قد استشكل ذلك واستبعد الدلالة منها على ذلك[(٢)].

ولهذا توعد تعالى على ذلك بقوله: ﴿نُوَلِّه مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِه جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ أى: إذا سلك هذه الطريق جازيناه على ذلك، بأن نحسنها في صدره ونزينها له ـ استدراجاً له ـ كما قال تعالى: ﴿فَذَرْنِي وَمَن يُكَذِّبُ بِهَذَا الْحَدِيثِ سَنَسْتَدْرِجُهُم مِّنْ حَيْثُ لا يَعْلَمُونَ﴾ [القلم: ٤٤]. وقال تعالى: ﴿فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾ [الصف: ٥]. وقوله: ﴿وَنَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [الأنعام: ١١٠].

وجعل النار مصيره فى الآخرة، لأن من خرج عن الهدى لم يكن له طريق إلا إلى النار يوم القيامة، كما قال تعالى: ﴿احْشُرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ [وَمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ. مِن دُونِ اللَّهِ فَاهْدُوهُمْ إِلَىٰ صِرَاطِ الْجَحِيمِ][(٣)]﴾[الصافات: ٢٢، ٢٣]. وقال: ﴿وَرَأَى الْمُجْرِمُونَ النَّارَ فَظَنُّوا أَنَّهُم مُّوَاقِعُوهَا وَلَمْ يَجِدُوا عَنْهَا مَصْرِفًا﴾[الكهف: ٥٣].

**﴿إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ وَمَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلالاً بَعِيدًا (١١٦) إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِ إِلاَّ إِنَاثًا وَإِن يَدْعُونَ إِلا شَيْطَانًا مَّرِيدًا (١١٧) لَّعَنَهُ اللَّهُ وَقَالَ لأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا (١١٨) وَلأُضِلَّنَّهُمْ وَلأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ آذَانَ الأَنْعَامِ وَلآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ وَمَن يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِّن دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا (١١٩) يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلاَّ غُرُورًا (١٢٠) أُوْلَٰئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَلا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا (١٢١) وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَعْدَ اللَّهِ حَقًّا وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلاً (١٢٢)﴾.**

قد تقدم الكلام على هذه الآية الكريمة، وهي قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ [لِمَن يَشَاءُ][(٤)]﴾ الآية [النساء: ٤٨]، وذكرنا ما يتعلق بها من الأحاديث فى صدر هذه السورة.

وقد روى الترمذى حديث ثُوَيْر[(٥)] بن أبى فَاخِتَة سعيد بن عَلاقَةَ، عن أبيه، عن على رضى الله عنه أنه قال: ما فى القرآن آية أحب إلىّ من هذه الآية: ﴿إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ [وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ

---

(١) زيادة من أ.

(٢) انظر: كلام الإمام الشافعى رحمه الله فى الرسالة (ص٤٧١) فى إثبات حجية الإجماع ومناقشة الخصوم.

(٣) زيادة من ر، أ، وفى هـ: « الآية». (٤) زيادة من ر، أ.

(٥) فى أ: «يزيد».

مَن يَشَاءُ] (١)﴾الآية، ثم قال: حسن غريب(٢).

وقوله: ﴿وَمَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلالاً بَعِيدًا﴾ أى: فقد سلك غير(٣) الطريق الحق، وضل عن الهدى وبعد عن الصواب، وأهلك نفسه وخسرها(٤) فى الدنيا والآخرة، وفاتته سعادة الدنيا والآخرة.

وقوله: ﴿إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِ إِلاَّ إِنَاثًا﴾ قال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا محمود بن غَيْلان، أنبأنا الفضل بن موسى، أخبرنا الحسن(٥) بن واقد، عن الربيع بن أنس، عن أبى العالية، عن أبى بن كعب: ﴿إن يدعون من دونه إلا إناثاً﴾ قال: مع كل صنم جنيَّة.

وحدثنا أبى، حدثنا محمد بن سلمة الباهلى، عن عبد العزيز بن محمد، عن هشام ـ يعنى ابن عروة ـ عن أبيه، عن عائشة: ﴿إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِ إِلاَّ إِنَاثًا﴾ قالت: أوثانا.

وروى عن أبى سلمة بن عبد الرحمن، و(٦)عروة بن الزبير، ومجاهد، وأبى مالك، والسدى، ومقاتل بن حيان نحو ذلك.

وقال جُوَيبر عن الضحاك فى [قوله](٧): ﴿إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِ إِلاَّ إِنَاثًا﴾ قال المشركون: إن الملائكة بنات الله، وإنما نعبدهم ليقربونا إلى الله زلفى، قال: اتخذوها أربابا وصوروهن صور الجوارى، فحكموا(٨) وقلدوا، وقالوا: هؤلاء يُشْبهن بنات الله الذى نعبده، يعنون الملائكة.

وهذا التفسير شبيه بقوله تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللاَّتَ وَالْعُزَّىٰ . [وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الأُخْرَىٰ . أَلَكُمُ الذَّكَرُ وَلَهُ الأُنثَىٰ . تِلْكَ إِذًا قِسْمَةٌ ضِيزَىٰ . إِنْ هِيَ إِلاَّ أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا أَنتُمْ وَآبَاؤُكُم مَّا أَنزَلَ اللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَانٍ](٩)﴾[النجم: ١٩ـ ٢٣]، وقال تعالى: ﴿وَجَعَلُوا الْمَلائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبَادُ الرَّحْمَٰنِ إِنَاثًا [أَشَهِدُوا خَلْقَهُمْ سَتُكْتَبُ شَهَادَتُهُمْ وَيُسْأَلُونَ](١٠)﴾ [الزخرف: ١٩]، وقال تعالى: ﴿وَجَعَلُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجِنَّةِ نَسَبًا وَلَقَدْ عَلِمَتِ الْجِنَّةُ إِنَّهُمْ لَمُحْضَرُونَ . سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يَصِفُونَ](١١)﴾ [الصافات: ١٥٨، ١٥٩].

وقال على بن أبى طلحة والضحاك، عن ابن عباس: ﴿إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِ إِلاَّ إِنَاثًا﴾ قال: يعنى موتى.

وقال مبارك ـ يعنى ابن فَضَالة ـ عن الحسن: ﴿إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِ إِلاَّ إِنَاثًا﴾، قال الحسن: الإناث كل شىء ميت ليس فيه روح، إما خشبة يابسة وإما حجر يابس. ورواه ابن أبى حاتم وابن جرير، وهو غريب.

---

(١) زيادة من ر، أ.
(٢) سنن الترمذى برقم (٣٠٣٧).
(٣) فى ر، أ: «عن».
(٤) فى أ: «ضرها».
(٥) فى ر، أ: «أنبأنا الحسين».
(٦) فى أ: «عن».
(٧) زيادة من ر، أ.
(٨) فى أ: «فحلوا».
(٩) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «الآيات».
(١٠) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «الآية».
(١١) زيادة من: ر، أ، وفى هـ: «الآيتين».

وقوله: ﴿إِن يَدْعُونَ إِلا شَيْطَانًا مَّرِيدًا﴾ أى: هو الذى أمرهم بذلك وحسنه لهم وزينه، وهم إنما يعبدون إبليس فى نفس الأمر، كما قال تعالى: ﴿أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ أَن لاَّ تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ [إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ](١)﴾[يس: ٦٠]. وقال تعالى إخباراً عن الملائكة أنهم يقولون يوم القيامة عن المشركين الذين ادعوا عبادتهم فى الدنيا: ﴿بَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْجِنَّ أَكْثَرُهُم بِهِم مُّؤْمِنُونَ﴾ [سبأ: ٤١].

وقوله: ﴿لَعَنَهُ اللَّهُ﴾ أى: طرده وأبعده من رحمته، وأخرجه من جواره.

وقال: ﴿لأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾ أى: مُعَيَّنا مقدَّراً معلوماً. قال مقاتل بن حيان: من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعون(٢) إلى النار، وواحد إلى الجنة.

﴿وَلأُضِلَّنَّهُمْ﴾ أى: عن الحق ﴿وَلأُمَنِّيَنَّهُمْ﴾ أى: أزين لهم ترك التوبة، وأعدهم الأمانى، وآمرهم بالتسويف والتأخير، وأغرهم من أنفسهم.

وقوله: ﴿وَلآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ آذَانَ الأَنْعَامِ﴾ قال قتادة والسدى وغيرهما: يعنى تشقيقها(٣)، وجعلها سمة وعلامة للبحيرة والسائبة.

﴿وَلآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ﴾ قال ابن عباس: يعنى بذلك خصاء(٤) الدواب. وكذا روى عن ابن عمر، وأنس، وسعيد بن المسيب، وعكرمة، وأبى عياض، وأبى صالح، وقتادة، والثورى. وقد وَرَدَ في حديث النهى عن ذلك(٥).

وقال الحسن بن أبى الحسن البصرى: يعنى بذلك الوَشْم. وفى صحيح مسلم النهى عن الوشم فى الوجه(٦)، وفى لفظ: «لعن(٧) الله من فعل ذلك». وفى الصحيح عن ابن مسعود أنه قال: لعن الله الواشمات والمستوشِمات، والنامصات والمُتَنمِّصَات، والمُتَفَلِّجات للحُسْن المغيرات خَلْقَ الله، عز وجل، ثم قال: ألا ألعن من لعن رسول الله ﷺ وهو فى كتاب الله، عز وجل، يعنى قوله: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا﴾ [الحشر: ٧](٨).

وقال ابن عباس فى رواية عنه، ومجاهد، وعكرمة أيضاً وإبراهيم النخَعى، والحسن، وقتادة، والحكم، والسدّى، والضحاك، وعطاء الخُراسانى فى قوله: ﴿وَلآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ﴾ يعنى: دين الله، عز وجل. وهذا كقوله تعالى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ﴾ [الروم: ٣٠] على قول من جعل ذلك أمراً، أى: لا تبدلوا فطرة الله، ودعوا الناس على فطرتهم، كما ثبت فى الصحيحين(٩) عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «كل مولود يولد على

---

(١) زيادة من ر، أ، وفى هـ: « الآية».

(٢) فى ر: «وتسعين».

(٣) فى ر: «يشققنها»، وفى أ: «نشققها.

(٤) فى ر: «خصى».

(٥) رواه ابن أبى شيبة فى المصنف (١٢/ ٢٢٥) والبيهقى فى السنن الكبرى (١٠/ ٢٤) من طريق نافع عن ابن عمر قال: « نهى رسول الله ﷺ عن خصاء الخيل والبهائم» وقال ابن عمر: فيه نماء الخلق.

(٦) صحيح مسلم برقم (٢١١٧) عن جابر بن عبد الله أن النبى ﷺ مر عليه حمار قد وسم فى وجهه فقال: «لعن الله الذى وسمه».

(٧) فى د، ر، أ: « لعنة».

(٨) صحيح البخارى برقم (٥٩٤٨).

(٩) صحيح البخارى برقم (١٣٨٥)، وصحيح مسلم برقم (٢٦٥٨).

الفِطْرَة، فأبواه يُهَوِّدانه، ويُنَصِّرَانه، ويُمَجِّسَانه، كما تولد البهيمة بهيمة جَمْعاء، هل يَحُسّون فيها من جدعاء؟» وفى صحيح مسلم، عن عياض بن حمَار قال: قال رسول الله ﷺ: «قال اللهعز وجل: إنى خلقتُ عبادى حُنَفَاء، فجاءتهم الشياطين فَاجْتَالَتْهُم عن دينهم، وحَرّمت عليهم ما أحللت[١] لهم»[٢].

وقوله تعالى: ﴿وَمَن يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِّن دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا﴾ أى: فقد خسر الدنيا والآخرة، وتلك خسارة لا جبر لها ولا استدراك لفائتها.

وقوله: ﴿يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلاَّ غُرُورًا﴾. وهذا[٣] إخبار عن الواقع؛ لأن الشيطان يعد أولياءه ويمنيهم بأنهم هم الفائزون فى الدنيا والآخرة، وقد كذب وافترى فى ذلك؛ ولهذا قال: ﴿وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلاَّ غُرُورًا﴾، كما قال تعالى مخبراً عن إبليس يوم المعاد: ﴿وَقَالَ الشَّيْطَانُ لَمَّا قُضِيَ الأَمْرُ إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعْدَ الْحَقِّ وَوَعَدتُّكُمْ فَأَخْلَفْتُكُمْ وَمَا كَانَ لِيَ عَلَيْكُم مِّن سُلْطَانٍ [إِلاَّ أَن دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي فَلا تَلُومُونِي وَلُومُوا أَنفُسَكُم مَّا أَنَا بِمُصْرِخِكُمْ وَمَا أَنتُم بِمُصْرِخِيَّ إِنِّي كَفَرْتُ بِمَا أَشْرَكْتُمُونِ مِن قَبْلُ][٤] إِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾[إبراهيم: ٢٢].

وقوله: أى: المستحسنون له فيما وعدهم ومناهم ﴿مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ﴾ أى: مصيرهم ومآلهم يوم حسابهم ﴿وَلا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا﴾ أى: ليس لهم عنها مندوحة ولا مصرف، ولا خلاص ولا مناص.

ثم ذكر حال السعداء الأتقياء وما لهم فى مآلهم من الكرامة التامة، فقال: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ أى: صدَّقت قلوبهم وعملت جوارحهم بما أمروا به من الخيرات، وتركوا ما نهوا عنه من المنكرات ﴿سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ﴾ أى: يصرفونها حيث شاءوا وأين شاءوا ﴿خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾ أى: بلا زوال ولا انتقال ﴿وَعْدَ اللَّهِ حَقًّا﴾ أى: هذا وعد من الله ووعد الله معلوم حقيقة أنه واقع لا محالة، ولهذا أكده بالمصدر الدال على تحقيق الخبر، وهو قوله: ﴿حَقًّا﴾ ثم قال: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلاً﴾ أى: لا أحد أصدق منه قولا وخبراً، لا إله إلا هو، ولا رب سواه. وكان رسول الله ﷺ يقول فى خطبته: «إن أصدق الحديث كلام الله، وخير الهَدْى هَدْى محمد ﷺ، وشر الأمور مُحْدَثَاتها، وكل مُحْدَثَة بدعة وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة فى النار».

﴿ لَيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلا أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ مَن يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ وَلا يَجِدْ لَهُ مِن دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلا نَصِيرًا (١٢٣) وَمَن يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُوْلَٰئِكَ يَدْخُلُونَ

---

(١) فى ر: «ما حللت».

(٢) صحيح مسلم برقم (٢٨٦٥).

(٣) فى أ: «هذا».

(٤) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «إلى قوله».

**الْجَنَّةَ وَلا يُظْلَمُونَ نَقِيراً (١٢٤) وَمَنْ أَحْسَنُ دِيناً مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً (١٢٥) وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطًا (١٢٦)﴾.**

قال قتادة: ذُكِرَ لنا أنّ المسلمين وأهل الكتاب افتخروا، فقال أهل الكتاب: نبينا قبل نبيكم، وكتابنا قبل كتابكم، فنحن أولى بالله منكم. وقال المسلمون: نحن أولى بالله منكم نبينا خاتم النبيين، وكتابنا يقضى على الكتب التى كانت قبله فأنزل الله: ﴿**لَيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلا أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ مَن يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ**﴾، ﴿**وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ [وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا]**[1]﴾ الآية. فأفلج الله حجة المسلمين على من ناوأهم من أهل الأديان.

وكذا روى عن السّدى، ومسروق، والضحاك وأبى صالح، وغيرهم وكذا رَوَى العَوْفىّ عن ابن عباس أنه قال فى هذه الآية: تخاصَمَ أهل الأديان فقال أهل التوراة: كتابنا خير الكتب، ونبينا خير الأنبياء. وقال أهل الإنجيل مثل ذلك. وقال أهل الإسلام: لا دين إلا الإسلام، وكتابنا نَسَخَ كلّ كتاب، ونبينا خاتم النبيين، وأمرتُم وأمرنا أن نؤمن بكتابكم ونعمل بكتابنا. فقضى الله بينهم فقال: ﴿**لَيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلا أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ مَن يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ**﴾، وخيَّر بين الأديان فقال: ﴿**وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ [وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا]**[2]﴾ إلى قوله: ﴿**وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً**﴾.

وقال مجاهد: قالت العرب: لن نبْعث ولن نُعذّب. وقالت اليهود والنصارى: ﴿**لَن يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلاَّ مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَىٰ**﴾ [البقرة: ١١١]، وقالوا: ﴿**لَن تَمَسَّنَا النَّارُ إِلاَّ أَيَّامًا مَّعْدُودَةً**﴾ [البقرة: ٨٠].

والمعنى فى هذه الآية: أنّ الدين ليس بالتحلى ولا بالتمنى، وليس كُلّ من ادعى شيئاً حصل له بمجرد دعواه، ولا كل من قال: «إنه هو المُحق» سمع قوله بمجرد ذلك، حتى يكون له من الله برهان؛ ولهذا قال تعالى: ﴿**لَيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلا أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ**﴾ أى: ليس لكم ولا لهم النجاة بمجرد التمنى، بل العبرة بطاعة الله، واتباع ما شرعه على ألسنة رسله الكرام؛ ولهذا قال بعده: ﴿**مَن يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ**﴾ كقوله: ﴿**فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ. وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ**﴾ [الزلزلة: ٧، ٨].

وقد روى أن هذه الآية لما نزلت شق ذلك على كثير من الصحابة. قال الإمام أحمد: حدثنا عبدالله ابن نُمَيْر، حدثنا إسماعيل، عن أبى بكر بن أبى زهير قال: أخْبِرْتُ أن أبا بكر قال: يا رسول الله، كيف الصلاح بعد هذه الآية: ﴿**لَيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلا أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ مَن يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ**﴾ فكُل سوء عملناه جزينا به؟ فقال النبى ﷺ: «غَفَرَ اللهُ لكَ يا أبا بكر، ألستَ تَمرضُ؟ ألست تَنْصَب؟ ألست تَحْزَن؟ ألست تُصيبك اللأواء[3]؟» قال: بلى. قال: «فهو ما تُجْزَوْنَ به».

---

(١) زيادة من ر، أ. (٢) زيادة من ر. (٣) فى أ: «ألست يصيبك أذى».

ورواه سعيد بن منصور، عن خلف بن خليفة، عن إسماعيل بن أبى خالد، به. ورواه ابن حبان فى صحيحه، عن أبى يَعلى، عن أبى خَيْثَمة، عن يحيى بن سعيد، عن إسماعيل بن أبى خالد، به. ورواه الحاكم من طريق سفيان الثورى، عن إسماعيل به[١].

وقال الإمام أحمد: حدثنا عبد الوهاب بن عطاء، عن زياد الجصاص، عن على بن زيد، عن مجاهد، عن ابن عمر قال: سمعت أبا بكر يقول: قال رسول الله ﷺ: «من يعمل سُوءاً يُجزَ بِهِ فى الدنيا»[٢].

وقال أبو بكر بن مَرْدُويه: حدثنا أحمد بن هُشَيْم بن جُهَيْمَة، حدثنا يحيى بن أبى طالب، حدثنا عبد الوهاب بن عطاء، حدثنا زياد الجصاص، عن على بن زيد، عن مجاهد قال: قال عبد الله بن عمر: انظروا المكان الذى به عبد الله بن الزبير مصلوباً ولا تمرُّنَّ عليه. قال: فسها الغلام، فإذا ابن عمر ينظر إلى ابن الزبير فقال: يغفر الله لك ثلاثاً، أما والله ما علمتك إلا صوّاماً قوّامًا وصّالا[٣] للرحم، أما والله إنى لأرجو مع متساوى ما أصبتَ ألا يعذبك الله بعدها. قال: ثم التفت إلى فقال: سمعت أبا بكر الصديق يقول: قال رسول الله ﷺ: «من يعمل سوءاً فى الدنيا يجز به».

ورواه أبو بكر البزار فى مسنده، عن الفضل بن سهل، عن عبد الوهاب بن عطاء، به[٤] مختصرا. وقد قال فى مسند ابن الزبير: حدثنا إبراهيم بن المستمر العُروفى[٥]، حدثنا عبد الرحمن بن سليم بن حيّان، حدثنى أبى، عن جدى حيان بن بسطام، قال: كنت مع ابن عمر، فمر بعبد الله بن الزبير وهو مصلوب، فقال: رحمك الله أبا خُبيب، سمعت أباك ـ يعنى الزبير ـ يقول: قال رسول الله ﷺ: «من يعمل سوءاً يُجْزَ به فى الدنيا والأخرى». ثم قال: لا نعلمه يروى عن الزبير إلا من هذا الوجه[٦].

وقال أبو بكر بن مردويه: حدثنا أحمد بن كامل، حدثنا محمد بن سعد العوفى، حدثنا روح بن عبادة، حدثنا موسى بن عبيدة، حدثنى مولى بن سَباع قال: سمعت ابن عمر يحدث، عن أبى بكر الصديق قال: كنت عند النبى ﷺ فنزلت هذه الآية: ﴿**مَن يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ وَلَا يَجِدْ لَهُ مِن دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا**﴾. فقال رسول الله ﷺ: «يا أبا بكر، هل أقرئك آية نزلت على؟» قال: قلت: بلى يارسول الله. فأقرأنيها فلا أعلم إلا أنى وجدت انقصاماً فى ظهرى حتى تمطأت[٧]، فقال رسول الله ﷺ: «مالك يا أبا بكر؟» قلت: بأبى أنت وأمى يا رسول الله، وأينا لم يعمل السوء، وإنا لمجزيُّون بكل سوء عملناه؟! فقال رسول الله ﷺ: «أما أنت وأصحابك يا أبا بكر المؤمنون فَتُجْزَوْنَ بذلك فى

(١) المسند (١/ ١١) وسنن سعيد بن منصور برقم (٦٩٦) وصحيح ابن حبان برقم (١٧٣٤) «موارد» والمستدرك (٣/ ٧٤).

(٢) المسند (١/ ٦).

(٣) فى ر، أ: «وصولا».

(٤) مسند البزار برقم (٢١)، وقال الدارقطنى فى العلل (٤/ ٢٢٣): «رواه زياد الجصاص واختلف عنه، فرواه عبد الوهاب بن عطاء عن زياد عن على بن زيد عن مجاهد عن ابن عمر عن أبى بكر، وخالفه أبو عاصم العبادانى فرواه عن زياد الجصاص عن سالم عن ابن عمرعن عمر، وليس فيه شىء يثبت».

(٥) فى ر، أ: «العوفى».

(٦) مسند البزار برقم (٩٦٢)، وقال الهيثمى فى المجمع(٧/ ١٢) «فيه عبد الرحمن بن سليم بن حيان ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات»، والظاهر أنه عبد الرحيم ، كما فى العلل للدارقطنى (٤/ ٢٢٣) حين سئل عن طريق سليم بن حيان عن أبيه عن ابن عمر فقال: يقوله عبد الرحمن بن سليم بن حيان عن أبيه عن ابن عمر، وقال مرة: عن أبيه عن نافع عن ابن عمر، وعبد الرحيم ضعيف، وزياد ضعيف».

(٧) فى ر، أ: «تمطأت لها».

الدنيا حتى تلقوا الله، وليس لكم ذنوب، وأما الآخرون فيجمع لهم ذلك حتى يجزوا به يوم القيامة».

وهكذا رواه الترمذى عن يحيى بن موسى، وعبد بن حميد، عن روح بن عبادة، به. ثم قال: وموسى بن عبيدة يضعف، ومولى ابن سباع مجهول(١).

[وقال ابن جرير: حدثنا الغلام، حدثنا الحسين، حدثنا الحجاج، عن ابن جريج، أخبرنى عطاء ابن أبى رباح قال: لَمَّا نزلت قال أبو بكر: يا رسول الله، جاءت قاصمة الظهر، فقال رسول الله ﷺ: «إنما هى المصائب فى الدنيا»](٢).

**طريق أخرى عن الصديق**: قال ابن مردويه: حدثنا محمد بن أحمد بن إسحاق العسكرى، حدثنا محمد بن عامر السعدى، حدثنا يحيى بن يحيى، حدثنا فضيل بن عياض، عن سليمان بن مِهْران، عن مسلم بن صُبَيح، عن مسروق قال: قال أبو بكر [الصديق](٣): يا رسول الله، ما أشد هذه الآية: ﴿مَن يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾! فقال رسول الله ﷺ: «المصائب والأمراض والأحزان فى الدنيا جزاء»(٤).

**طريق أخرى**: قال ابن جرير: حدثنى عبد الله بن أبى زياد وأحمد بن منصور قالا: حدثنا زيد ابن الحُبَاب، حدثنا عبد الملك بن الحسن الحارثى، حدثنا محمد بن زيد بن قُنْفُذ(٥)، عن عائشة، عن أبى بكر قال: لما نزلت: ﴿مَن يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ قال أبو بكر: يا رسول الله، كل ما نعمل نؤاخذ به؟ فقال: «يا أبا بكر، أليس يصيبك كذا وكذا؟ فهو كفارة»(٦).

**حديث آخر**: قال سعيد بن منصور: أنبأنا عبد الله بن وهب، أخبرنى عمرو بن الحارث، أن بكر ابن سوادة حدثه، أن يزيد بن أبى يزيد حدثه، عن عبيد بن عمير، عن عائشة: أن رجلا تلا هذه الآية: ﴿مَن يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ فقال: إنا لَنُجْزَى بكل عَمَل(٧)؟ هلكنا إذاً. فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال: «نعم، يجزى به المؤمن فى الدنيا، فى نفسه، فى جسده، فيما يؤذيه»(٨).

**طريق(٩) أخرى**: قال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا سلمة بن بشير، حدثنا هُشَيْم، عن أبى عامر، عن ابن أبى مُلَيْكة، عن عائشةَ قالت: قلت: يا رسول الله، إنى لأعلم أشد آية فى القرآن. فقال: «ما هى يا عائشة؟» قلت: ﴿مَن يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ فقال: «هو مايصيب العبد المؤمن حتى النَّكْبَة يَنْكُبها».

---

(١) سنن الترمذى برقم (٣٠٣٩).

(٢، ٣) زيادة من أ.

(٤) ورواه أبو نعيم فى الحلية (٨/ ١١٩) من هذا الطريق به، وفيه محمد السعدى كان يكذب ويضع.

(٥) فى أ: « نمير».

(٦) تفسير الطبرى (٩/ ٢٤٠).

(٧) فى أ: «عمل عملنا».

(٨) سنن سعيد بن منصور برقم (٦٩٩) ورواه أحمد فى المسند (٦/ ٦٥) من طريق عبد الله بن وهب به.

(٩) فى أ: « حديث».

ورواه ابن جرير من حديث هشيم، به. ورواه أبو داود، من حديث أبى عامر صالح بن رستم الخزاز[١]، به[٢].

**طريق أخرى**: قال أبو داود الطيالسى: حدثنا حماد بن سلمة، عن على بن زيد، عن أمية أنها سألت عائشة عن هذه الآية: **﴿مَن يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾** فقالت: ما سألنى عن هذه الآية أحد منذ سألت عنها رسول الله ﷺ، سألت رسول الله ﷺ فقال: «**يا عائشة، هذه مبايعة الله للعبد، مما يصيبه من الحمى والنَّكْبَة والشوكة، حتى البضاعة يضعها فى كُمِّه فيفزع لها، فيجدها فى جيبه، حتى إن المؤمن ليخرج من ذنوبه كما يخرج التِّبْرُ الأحمر من الكير**»[٣].

**طريق أخرى**: قال ابن مَرْدُويه: حدثنا محمد بن أحمد بن[٤] إبراهيم، حدثنا أبو القاسم، حدثنا سُرَيج[٥] بن يونس، حدثنا أبو معاوية، عن محمد بن إسماعيل، عن محمد بن زيد بن المهاجر، عن عائشة قالت: سُئل رسول الله ﷺ عن هذه الآية: **﴿مَن يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾** قال: «**إن المؤمن يؤجر فى كل شىء حتى فى الفَيْظ**[٦] **عند الموت**».

وقال الإمام أحمد: حدثنا حسين، عن زائدة، عن ليث، عن مجاهد، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «**إذا كثرت ذنوب العبد، ولم يكن له ما يكفرها، ابتلاه الله بالحَزَن ليُكَفِّرها عنه**»[٧].

**حديث آخر**: قال سعيد بن منصور، عن سفيان بن عيينة، عن عمر بن عبد الرحمن بن مُحَيْصن، سمع محمد بن قيس بن مَخْرَمَة، يخبر أن أبا هريرة، رضى الله عنه، قال: لما نزلت: **﴿مَن يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾** شَقّ ذلك على المسلمين، فقال لهم رسول الله ﷺ: «**سَدِّدوا وقاربوا، فإن فى كل ما يصاب به المسلم كفارة حتى الشوكة يُشَاكها، والنَّكْبَة يَنْكُبُهَا**».

وهكذا رواه أحمد، عن سفيان بن عيينة، ومسلم والترمذى والنسائى، من حديث سفيان بن عيينة، به[٨]. ورواه ابن مَردويه من حديث روح ومعتمر كلاهما، عن إبراهيم بن يزيد[٩]، عن عبدالله بن إبراهيم، سمعت أبا هريرة يقول: لما نزلت هذه الآية: **﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلا أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ مَن يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾** بكينا وحزنا وقلنا: يا رسول الله، ما أبقت هذه الآية من شىء. قال: «**أما والذى نفسى بيده إنّها لكما نزلت، ولكن أبشروا وقاربوا وسَدِّدوا؛ فإنه لا يصيب أحداً منكم**

---

(١) فى ر، أ: «الجزار».
(٢) تفسير الطبرى (٩/٢٤٦) وسنن أبى داود برقم (٣٠٩٣).
(٣) مسند الطيالسى برقم (١٥٨٤) ورواه أحمد فى المسند (٦/٢١٨) من طريق حماد بن سلمة به.
تنبيه: وقع عند الطيالسى «معاتبة» بدل: «مبايعة» وعند أحمد «متابعة».
(٤) فى ر: «أبو». (٥) فى ر، أ: «شريح».
(٦) فى ر: «الغيض»، وفى أ: «الغيط». الفيظ: خروج الروح.
(٧) المسند (٦/١٥٧).
(٨) سنن سعيد بن منصور برقم (٦٩٤) والمسند (٢/٢٤٨) وصحيح مسلم برقم (٢٥٧٤)، وسنن الترمذى برقم (٥٠٢٩)، وسنن النسائى الكبرى برقم (١١١٢٢).
(٩) فى أ: «زيد».

فى الدنيا إلا كفَّر الله بها خطيئته، حتى الشوكة يُشَاكها أحدكم فى قدمه»[١].

وقال عطاء بن يسار، عن أبى سعيد وأبى هريرة: أنهما سمعا رسول الله ﷺ يقول: «ما يصيب المؤمن من نَصب ولا وَصَب ولا سَقَم ولا حَزَن، حتى الهم يُهَمّه، إلا كُفّر به من سيئاته» أخرجاه[٢].

**حديث آخر**: قال الإمام أحمد: حدثنا يحيى، عن سعد بن إسحاق، حدثتنى زينب بنت كعب ابن عُجْرَة، عن أبى سعيد الخدرى قال: قال رجل لرسول الله ﷺ: أرأيت هذه الأمراض التى تصيبنا؟ ما لنا بها؟ قال: «كفارات». قال أبىّ: وإن قَلَّتْ؟ قال: «وإن شوكة فما فوقها» قال: فدعا أبى على نفسه أنه لا يفارقه الوَعْك حتى يموت، فى ألا يشغله عن حج ولا عمرة، ولا جهاد فى سبيل الله، ولا صلاة مكتوبة فى جماعة، فما مسه إنسان إلا وجد حره، حتى مات، رضى الله عنه. تفرد به أحمد[٣].

**حديث آخر**: روى ابن مردويه من طريق حسين بن واقد، عن الكلبى، عن أبى صالح، عن ابن عباس قال: قيل: يا رسول الله: ﴿مَن يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾؟ قال: «نعم، ومن يعمل حسنة يُجزَ بها عشرا. فهلك من غلب واحدته[٤] عشراً»[٥].

وقال ابن جرير: حدثنا ابن وكيع، حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا حماد بن سلمة، عن حميد، عن الحسن: ﴿مَن يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾، قال: الكافر، ثم قرأ: ﴿وَهَلْ نُجَازِي إِلاَّ الْكَفُورَ﴾ [سبأ: ١٧].

وهكذا رُوى عن ابن عباس، وسعيد بن جبير: أنهما فسرا السوء هاهنا بالشرك أيضاً.

وقوله: ﴿وَلا يَجِدْ لَهُ مِن دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلا نَصِيرًا﴾ قال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس: إلا أن يتوب فيتوب الله عليه. رواه ابن أبى حاتم.

والصحيح أن ذلك عامٌّ فى جميع الأعمال، لما تقدم من الأحاديث، وهذا اختيار ابن جرير، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَمَن يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ [فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا][٦]﴾ لما ذكر الجزاء على السيئات، وأنه لابد أن يأخذ مستحقها من العبد إما فى الدنيا ـ وهو الأجود له ـ وإما فى الآخرة ـ والعياذ بالله من ذلك، ونسأله العافية فى الدنيا والآخرة، والصفح والعفو والمسامحة ـ شرع فى بيان إحسانه وكرمه ورحمته فى قبول الأعمال الصالحة من عباده ذُكْرَانهم وإناثهم، بشرط الإيمان، وأنه سيدخلهم الجنة ولا يظلمهم من حسناتهم ولا مقدار النقير، وهو: النقرة التى فى ظهر نواة التمرة، وقد تقدم الكلام على الفتيل، وهو الخيط الذى فى شق النواة، وهذا النقير وهما فى نواة التمرة، وكذا القطمير وهو اللفافة التى على نواة التمرة، الثلاثة فى القرآن.

---

(١) وفى إسناده إبراهيم بن يزيد الخوزمى ضعيف.

(٢) صحيح البخارى برقم (٥٦٤١، ٥٦٤٢) وصحيح مسلم برقم (٢٥٧٣).

(٣) المسند (٣/ ٢٣)، ورواه أبو يعلى فى مسنده (٢/ ٢٨١) وقال الهيثمى فى المجمع (٢/ ٣٠١): «رجاله ثقات».

(٤) فى ر: «واحد» وفى أ: «واحدة».

(٥) وإسناده ضعيف جدًا كما سبق فى المقدمة.

(٦) زيادة من و، أ، وفى هـ: «الآية».

ثم قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ﴾: أخلص العمل لربه، عز وجل، فعمل إيماناً واحتساباً ﴿وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾ أى: اتبع فى عمله ما شرعه الله له، وما أرسل به رسوله من الهدى ودين الحق، وهذان الشرطان لا يصح عمل عامل بدونهما، أى: يكون خالصاً صواباً، والخالص أن يكون لله. والصواب أن يكون متبعاً للشريعة فيصح ظاهره بالمتابعة، وباطنه بالإخلاص، فمتى فقد العمل أحد هذين الشرطين فسد. فمن فقد الإخلاص كان منافقاً، وهم الذين يراؤون الناس، ومن فقد المتابعة كان ضالا جاهلا. ومتى جمعهما فهو عمل المؤمنين: ﴿الَّذِينَ نَتَقَبَّلُ عَنْهُمْ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَنَتَجَاوَزُ عَن سَيِّئَاتِهِمْ [فِي أَصْحَابِ الْجَنَّةِ وَعْدَ الصِّدْقِ الَّذِي كَانُوا يُوعَدُونَ](١)﴾ [الأحقاف: ١٦]؛ ولهذا قال تعالى: ﴿وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾، وهم محمد وأتباعه إلى يوم القيامة، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ [وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ](٢)﴾ [آل عمران: ٦٨]. وقال تعالى: ﴿[قُلْ إِنَّنِي هَدَانِي رَبِّي إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ دِينًا قِيَمًا مِّلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ](٣)﴾[الأنعام: ١٦١] و﴿ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنِ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [النحل: ١٢٣] والحنيف: هو المائل عن الشرك قصدا، أى تاركاً له عن بصيرة، ومقبل على الحق بكليته، لا يصده عنه صاد، ولا يرده عنه راد.

وقوله: ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً﴾ وهذا من باب الترغيب فى اتباعه؛ لأنه إمام يقتدى به، حيث وصل إلى غاية ما يتقرب به العباد له، فإنه انتهى إلى درجة الخُلَّة التى هى أرفع مقامات المحبة، وما ذاك إلا لكثرة طاعته لربه، كما وصفه به فى قوله: ﴿وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّىٰ﴾ [النجم: ٣٧] قال كثيرون(٤) من السلف: أى قام بجميع ما أمر به ووفَّى(٥) كل مقام من مقامات العبادة، فكان لا يشغله أمر جليل عن حقير، ولا كبير عن صغير. وقال تعالى: ﴿وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ [قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا](٦)﴾ الآية [البقرة: ١٢٤]. وقال تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِّلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ [شَاكِرًا لِّأَنْعُمِهِ اجْتَبَاهُ وَهَدَاهُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ. وَآتَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ](٧)﴾ [النحل: ١٢٠ ـ ١٢٢].

وقال البخارى: حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا شعبة، عن حبيب بن أبى ثابت، عن سعيد بن جبير، عن عمرو بن ميمون قال: إن معاذاً لما قدم اليمن صلى الصبح بهم: فقرأ: ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً﴾. فقال رجل من القوم: لقد قَرّت عينُ أم إبراهيم.

وقد ذكر ابن جرير فى تفسيره، عن بعضهم أنه إنما سماه الله خليلا من أجل أنه أصاب أهل ناحيته جَدْب، فارتحل إلى خليل له من أهل الموصل ـ وقال بعضهم: من أهل مصر ـ ليمتار طعاماً لأهله من قِبَله، فلم يصب عنده حاجته. فلما قَرُب من أهله مَرّ بمفازة ذات رمل، فقال: لو ملأت غَرَائرى من هذا الرمل، لئلا أغُمّ أهلى برجوعى إليهم بغير ميرة، وليظنوا أنى أتيتهم بما يحبون. ففعل ذلك، فتحول ما فى غرائره من الرمل دقيقاً، فلما صار إلى منزله نام وقام أهله ففتحوا الغرائر،

---

(١، ٢) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «الآية». (٣) زيادة من أ. (٤) فى د: «كثير».

(٥) فى أ: «به وفى». (٦) زيادة من ر، أ. (٧) زيادة من ر.

فوجدوا دقيقاً فعجنوا وخبزوا منه فاستيقظ، فسألهم عن الدقيق الذى منه خبزوا، فقالوا: من الدقيق الذى جئت به من عند خليلك فقال: نعم، هو من خليلى الله. فسماه الله بذلك خليلا.

وفى صحة هذا ووقوعه نظر، وغايته أن يكون خبراً إسرائيليا لا يُصدَّق ولا يُكذَّب، وإنما سُمّى خليل الله لشدة محبة ربه، عز وجل، له، لما قام له[1] من الطاعة التى يحبها ويرضاها؛ ولهذا ثبت فى الصحيحين، من حديث[2] أبى سعيد الخدرى: أن رسول الله ﷺ لما خطبهم فى آخر خطبة خطبها قال: «أما بعد، أيها الناس، فلو كنت متخذاً من أهل الأرض خليلا لاتخذت أبا بكر بن أبى قحافة خليلا، ولكن صاحبكم خليل الله»[3].

وجاء من طريق جُنْدُب بن عبد الله البَجَلى، وعبد الله بن عَمرو بن العاص، وعبد الله بن مسعود، عن النبى ﷺ: «إن الله اتخذنى خليلا، كما اتخذ إبراهيم خليلا»[4].

وقال أبو بكر بن مَرْدُويه: حدثنا عبد الرحيم بن محمد بن مسلم، حدثنا إسماعيل بن أحمد بن أُسَيْد، حدثنا إبراهيم بن يعقوب الجَوْزجانى بمكة، حدثنا عُبَيد الله[5] الحَنَفى، حدثنا زَمْعة بن صالح، عن سلمة بن وَهْرَام، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: جلس ناس من أصحاب رسول الله ﷺ ينتظرونه، فخرج حتى إذا دنا منهم سمعهم يتذاكرون، فسمع حديثهم، وإذا بعضهم يقول: عجباً إن الله اتخذ من خلقه خليلا، فإبراهيم خليله! وقال آخر: ماذا بأعجب من أن الله كلم موسى تكليماً! وقال آخر: فعيسى روح الله وكلمته! وقال آخر: آدم اصطفاه الله! فخرج عليهم فسلم وقال: «قد سمعت كلامكم وتعجبكم[6] أن إبراهيم خليل الله، وهو كذلك، وموسى كليمه، وعيسى روحه وكلمته، وآدم اصطفاه الله، وهو كذلك ألا وإنى حبيب الله ولا فخر، وأنا حامل لواء الحمد يوم القيامة ولا فخر، وأنا أول شافع، وأول مشفَع ولا فخر، وأنا أول من يحرك حِلَق الجنة، فيفتح الله فيدخلنيها ومعى فقراء المؤمنين ولا فخر، وأنا أكرم الأولين والآخرين يوم القيامة ولا فخر».

وهذا حديث غريب من هذا الوجه، ولبعضه شواهد فى الصحاح[7] وغيرها.

وقال قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس أنه قال: أتعجبون من أن تكون الخُلَّة لإبراهيم، والكلام لموسى، والرؤية لمحمد، صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين.

رواه الحاكم فى مستدركه وقال: صحيح على شرط البخارى، ولم يخرجاه. وكذا روى عن أنس ابن مالك، وغير واحد من الصحابة والتابعين، والأئمة من السلف والخلف.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا يحيى بن عبدك القزوينى، حدثنا محمد ـ يعنى ابن سعيد بن سابق ـ

---

(١) فى أ: « لديه». (٢) فى أ: « رواية».

(٣) صحيح البخارى برقم (٣٦٥٤) وصحيح مسلم برقم (٢٣٨٢) ولفظه: « صاحبكم خليل الله» هى من حديث عبد الله بن مسعود، رواه مسلم برقم (٢٣٨٣).

(٤) أما حديث جندب بن عبد الله فرواه مسلم فى صحيحه برقم (٥٣٢)، وأما حديث عبد الله بن عمرو فرواه البيهقى فى شعب الإيمان برقم (٩٦١٦)، وأما حديث عبد الله بن مسعود، فرواه مسلم فى صحيحه برقم (٢٣٨٣).

(٥) فى د، ر: « عبد الله». (٦) فى أ: «عجبكم».

(٧) ورواه الترمذى فى السنن برقم (٣٦١٦) وقال: « هذا حديث غريب».

حدثنا عمرو ـ يعنى ابن أبى قيس ـ عن عاصم، عن أبى راشد، عن عُبَيْد بن عُمَير قال: كان إبراهيم عليه السلام يضيف الناس، فخرج يوماً يلتمس إنساناً يضيفه، فلم يجد أحداً يضيفه، فرجع إلى داره فوجد فيها رجلا قائماً، فقال: يا عبد الله، ما أدخلك دارى بغير إذنى؟ قال: دخلتها بإذن ربها. قال: ومن أنت؟ قال: أنا ملك الموت، أرسلنى ربى إلى عبد من عباده أبشره أن الله قد اتخذه خليلا. قال: من هو؟ فوالله إن أخبرتنى به ثم كان بأقصى البلاد لآتينّه[١]، ثم [٢] لا أبرح له جاراً حتى يفرق بيننا الموت. قال: ذلك العبد أنت. قال: أنا؟ قال: نعم. قال: فيم اتخذنى الله خليلا؟ قال: إنك تعطى الناس ولا تسألهم[٣].

وحدثنا أبى، حدثنا محمد بن خالد السلمى، حدثنا الوليد، عن إسحاق بن يسار قال: لما اتخذ الله إبراهيم خليلا ألقى فى قلبه الوَجَل، حتى إن كان خفقانُ قلبه لَيُسْمَع من بعيد[٤]، كما يسمع خفقان الطير فى الهواء. وهكذا جاء فى صفة رسول الله ﷺ: أنه كان يسمع لصدره أزِيزٌ كأزيز المِرْجل من البكاء.

وقوله: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ﴾ أى: الجميع ملكه وعبيده وخلقه، وهو المتصرف فى جميع ذلك، لا راد لما قضى، ولا معقب لما حكم، ولا يسأل عما يفعل، لعظمته وقدرته وعدله وحكمته ولطفه ورحمته.

وقوله: ﴿وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطًا﴾ أى: علمه نافذ فى جميع ذلك، لا تخفى[٥] عليه خافية من عباده، ولا يعزُب عن علمه مثقال ذرة فى السموات ولا فى الأرض، ولا أصغر من ذلك ولا أكبر، ولا تخفى عليه ذرة لما[٦] تراءى للناظر وما توارى.

**﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ اللاَّتِي لا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوِلْدَانِ وَأَن تَقُومُوا لِلْيَتَامَىٰ بِالْقِسْطِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا (١٢٧)﴾.**

قال البخارى: حدثنا عبيد بن إسماعيل، حدثنا أبو أسامة قال: حدثنا هشام بن عروة، أخبرنى أبى[٧]، عن عائشة: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾ إلى قوله: ﴿وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾ قالت: هو الرجل تكون عنده اليتيمة، هو وليها ووارثها قد شَرِكته فى ماله، حتى فى العَذْق، فيرغب أن ينكحها، ويكره أن يزوِّجها رجلا، فيشركه فى ماله بما شركته فيعضلها، فنزلت هذه الآية.

وكذلك رواه مسلم، عن أبى كُرَيب، وعن أبى بكر بن أبى شيبة، كلاهما عن أبى أسامة[٨].

وقال ابن أبى حاتم: قرأت على محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، أخبرنا ابن وهب، أخبرنى يونس، عن ابن شهاب، أخبرنى عروة بن الزبير، قالت عائشة: ثم إن الناس استفتَوْا رسول الله ﷺ

---

(١) فى أ: « لأتيته». (٢) فى أ: «ثم قال لا». (٣) وإسناده مرسل.
(٤) فى ر: « بعد». (٥) فى ر: «يخفى». (٦) فى ر: « الذرة أما».
(٧) فى ر: « عن أبيه».
(٨) صحيح البخارى برقم (٥١٣١) وصحيح مسلم برقم (٣٠١٨).

بعد هذه الآية فيهن، فأنزل الله: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ﴾ الآية، قالت: والذى ذكر الله أنه يتلى عليهم فى الكتاب الآيةُ الأولى التى قال الله [تعالى][(١)]: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٣].

وبهذا الإسناد، عن عائشة قالت: وقول الله عز وجل: ﴿وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾ رغبة أحدكم عن يتيمته التى تكون فى حجره حين تكون قليلة المال والجمال، فنهوا أن ينكحوا ما رغبوا فى مالها وجمالها من يتامى النساء إلا بالقسط، من أجل رغبتهم عنهن.

وأصله ثابت فى الصحيحين، من طريق يونس بن يزيد الأيْلى، به[(٢)].

والمقصود أن الرجل إذا كان فى حجره يتيمة يحل له تزويجها، فتارة يرغب فى أن يتزوجها، فأمره الله عز وجل أن يمهرها أسوة أمثالها من النساء، فإن لم يفعل فليعدل إلى غيرها من النساء، فقد وسع الله عز وجل. وهذا المعنى فى الآية الأولى التى فى أول السورة. وتارة لا يكون للرجل فيها رغبة لدَمَامَتها عنده، أو فى نفس الأمر، فنهاه الله عز وجل أن يُعضلها عن الأزواج خشية أن يَشْركوه فى ماله الذى بينه وبينها، كما قال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس فى قوله: ﴿فِي يَتَامَى النِّسَاءِ [اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ][(٣)]﴾ الآية، فكان الرجل فى الجاهلية تكون عنده اليتيمة، فيلقى عليها ثوبه، فإذا فعل ذلك [بها][(٤)] لم يقدر أحد أن يتزوجها أبداً، فإن كانت جميلة وهويها تَزَوّجها وأكل مالها، وإن كانت دميمة منعها الرجال أبداً حتى تموت، فإذا ماتت ورثها. فَحرّم الله ذلك ونهى عنه.

وقال فى قوله: ﴿وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوِلْدَانِ﴾: كانوا فى الجاهلية لا يورثون الصغار ولا البنات، وذلك قوله: ﴿لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ﴾، فنهى الله عن ذلك، وبيَّن لكل ذى سهم سهمه، فقال: ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ﴾ [النساء: ١١] صغيراً أو كبيراً.

وكذا قال سعيد بن جبير وغيره، وقال سعيد بن جبير فى قوله: ﴿وَأَن تَقُومُوا لِلْيَتَامَىٰ بِالْقِسْطِ﴾: كما إذا كانت ذات جمال ومال نكحتها واستأثرت بها، كذلك إذا لم تكن ذات جمال ولا مال فانكحها واستأثر بها.

وقوله: ﴿وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا﴾ تهييجاً[(٥)] على فعل الخيرات وامتثال الأمر[(٦)]، وأن الله عز وجل عالم بجميع ذلك، وسيجزى عليه أوفر الجزاء وأتمه.

﴿وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِن بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ الْأَنفُسُ الشُّحَّ وَإِن تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ

---

(١) زيادة من أ.

(٢) صحيح البخارى برقم (٥٠٦٤) وصحيح مسلم برقم (٣٠١٨).

(٣) زيادة من ر، أ. (٤) زيادة من أ.

(٥) فى ر: «تهييج». (٦) فى أ: «الأوامر».

**خَبِيرًا ﴿١٢٨﴾ وَلَن تَسْتَطِيعُوا أَن تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ وَإِن تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٢٩﴾ وَإِن يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلًّا مِّن سَعَتِهِ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا ﴿١٣٠﴾﴾.**

يقول تعالى مخبرا ومشرعا عن حال الزوجين: تارة فى حال نفور الرجل عن المرأة، وتارة فى حال اتفاقه معها، وتارة فى حال[1] فراقه لها.

فالحالة الأولى: ما إذا خافت المرأة من زوجها أن ينفر عنها، أو يعرض عنها، فلها أن تسقط حقها أو بعضه، من نفقة أو كسوة، أو مبيت، أو غير ذلك من الحقوق عليه، وله أن يقبل ذلك منها فلا جناح[2] عليها في بذلها ذلك له، ولا عليه فى قبوله منها؛ ولهذا قال تعالى: **﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا﴾** ثم قال: **﴿وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾** أى: من الفراق. وقوله: **﴿وَأُحْضِرَتِ الْأَنفُسُ الشُّحَّ﴾** أى الصلح عند المُشَاحَّة خير من الفراق؛ ولهذا لما كبرت سَوْدَة بنت زَمْعَة عزم[3] رسول الله ﷺ على فراقها، فصالحته على أن يمسكها، وتترك يومها لعائشة، فَقَبِل ذلك منها وأبقاها على ذلك.

**ذكر الرواية بذلك:**

قال أبو داود الطيالسى: حدثنا سليمان بن معاذ، عن سِمَاك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: خَشِيت سَوْدَة أن يطلقها رسول الله ﷺ، فقالت: يا رسول الله، لا تطلقنى واجعل يومى لعائشة. ففعل، ونزلت[4] هذه الآية: **﴿وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِن بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾** الآية، قال ابن عباس: فما اصطلحا عليه من شىء فهو جائز.

ورواه الترمذى، عن محمد بن المثنى، عن أبى داود الطيالسى، به. وقال: حسن غريب[5].

وقال الشافعى: أخبرنا مسلم، عن ابن جُرَيْج، عن عطاء، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ توفى عن تسع نسوة، وكان يقسم لثمان[6].

وفى الصحيحين، من حديث هشام بن عُرْوَة، عن أبيه، عن عائشة قالت: لما كَبِرتْ سودةُ بنتُ زَمعة وهبَتْ يومها لعائشة، فكان رسول الله ﷺ يقسم لها بيوم سودة[7].

وفى صحيح البخارى، من حديث الزهرى، عن عروة، عن عائشة، نحوه.

وقال سعيد بن منصور: أنبأنا عبد الرحمن بن أبى الزِّناد، عن هشام، عن أبيه عروة[8] قال: أنزل[9] الله تعالى فى سودة[10] وأشباهها: **﴿وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِن بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾**، وذلك أن

(١) فى أ: «عند».
(٢) فى ر، أ: «فلا حرج».
(٣) فى أ: «وعزم».
(٤) فى أ: «فنزلت».
(٥) سنن الترمذى برقم (٣٠٤٠).
(٦) الأم (٥/٩٨).
(٧) صحيح البخارى برقم (٥٢١٢) وصحيح مسلم برقم (١٤٦٣).
(٨) فى ر، أ: «عن هشام بن عروة عن أبيه».
(٩) فى ر، أ: «لما أنزل».
(١٠) فى أ: «أنزلت فى سودة».

سودة كانت امرأة قد أسَنَّتْ، ففزعت أن يفارقها رسولُ الله ﷺ، وضنَّت بمكانها منه، وعرفت من حب رسول الله ﷺ عائشة ومنزلتها منه، فوهبت يومها من رسول الله ﷺ لعائشة، فقبل ذلك النبى ﷺ[١].

قال البيهقى: وقد رواه أحمد بن يونس: عن ابن أبى الزِّناد[٢]، موصولا. وهذه الطريق رواها الحاكم فى مستدركه فقال:

حدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أخبرنا الحسن بن على بن زياد، حدثنا أحمد بن يونس، حدثنا عبد الرحمن بن أبى الزِّناد، عن هشام بن[٣] عروة، عن أبيه، عن عائشة: أنها قالت له: يا ابن أختى، كان رسول الله ﷺ لا يفضل بعضنا على بعض فى مكثه عندنا، وكان قَلَّ يوم إلا وهو يطوف علينا، فيدنو من كل امرأة من غير مَسِيس، حتى يبلغ إلى من هو يومها فيبيت عندها، ولقد قالت سودة بنت زَمْعة ـ حين أسنت وفَرِقت أن يفارقها رسول الله ﷺ ـ: يا رسول الله، يومى هذا لعائشة. فَقَبِلَ ذلك رسولُ الله ﷺ. قالت عائشة: ففى ذلك أنزل الله: ﴿وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾.

وكذا رواه أبو داود، عن أحمد بن يونس، به. ثم قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه[٤].

وقد رواه [الحافظ أبو بكر][٥] بن مَرْدُويه من طريق أبى بلال الأشعرى، عن عبد الرحمن بن أبى الزناد، به نحوه. ومن رواية عبد العزيز بن[٦] محمد الدَّرَاوَرْدى، عن هشام بن عروة، بنحوه مختصرا، والله أعلم.

وقال أبو العباس محمد بن عبد الرحمن الدَّغُولى فى أول معجمه: حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا هشام الدَّسْتُوائى، حدثنا القاسم بن أبى بَزّة قال: بعث النبى ﷺ إلى سودة بنت زَمْعة بطلاقها، فلما أن أتاها جلست له على طريق عائشة، فلما رأته قالت له: أنشدك بالذى أنزل عليك كلامه[٧] واصطفاك على خلقه لَمَّا راجعتنى، فإنى قد كبرت ولا حاجة لى فى الرجال، لكن أريد أن أبعث مع نسائك يوم القيامة. فراجعها فقالت: إنى[٨] جعلت يومى وليلتى لِحِبّة رسول الله ﷺ. وهذا غريب مرسل[٩].

وقد قال البخارى: حدثنا محمد بن مقاتل، أخبرنا عبد الله، أخبرنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة: ﴿وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾ قالت[١٠]: الرجل تكون عنده المرأة، ليس بمستكثر منها، يريد أن يفارقها، فتقول: أجعلك من شأنى فى حل. فنزلت هذه الآية.

---

(١) سنن سعيد بن منصور برقم (٧٠٢) وسنن البيهقى الكبرى (٧/ ٢٩٧).

(٢) فى هـ: «عن الحسن بن أبى الزناد» وهو تحريف.

(٣) فى ر: «عن».

(٤) المستدرك (٢/ ١٨٦) ووافقه الذهبى، وسنن أبى داود برقم (٢١٣٥).

(٥) زيادة من: ر، أ.

(٦) فى ر: «عن».

(٧) فى ر، أ: «كتابه».

(٨) فى أ: «فإن».

(٩) ورواه ابن سعد فى الطبقات الكبرى (٨/ ٥٤) من طريق مسلم بن إبراهيم به.

(١٠) فى ر: «قال».

وقال ابن جرير: حدثنا ابن وكيع، حدثنا أبى، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة: ﴿، وأن الله عز وجل عالم بجميع ذلك، وسيجزى عليه أوفر الجزاء وأتمه.

﴿وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِن بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَن يُصْلِحَا[1] بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ قالت: هذا فى المرأة تكون عند الرجل، فلعله ألاّ يكون يستكثر منها، ولا يكون لها ولد، ولها صحبة، فتقول: لا تطلقنى وأنت فى حل من شأنى.

حدثنى المثنى، حدثنا حجاج بن منْهال، حدثنا حمَّاد بن سلمة، عن هشام، عن عروة، عن عائشة فى قوله: ﴿وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِن بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾، قالت: هو الرجل يكون له المرأتان: إحداهما قد كبرت، أو هى دَميمة[2]، وهو لا يستكثر منها، فتقول: لا تطلقنى، وأنت فى حل من شأنى.

وهذا الحديث ثابت فى الصحيحين، من غير وجه، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة[3] بنحو ما تقدم، ولله الحمد والمنة.

وقال ابن جرير: حدثنا ابن حُمَيْد وابنُ وكيع قالا: حدثنا جرير، عن أشعث، عن ابن سيرين قال: جاء رجل إلى عمر، رضى الله عنه، فسأله عن آية، فكَره ذلك وضربه بالدرّة، فسأله آخر عن هذه الآية: ﴿وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِن بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾ فقال: عن مثل هذا فسلوا. ثم قال: هذه المرأة تكون عند الرجل، قد خلا من سنها، فيتزوج المرأة الشابة يلتمس ولدها، فما اصطلحا عليه من شىء فهو جائز.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا على بن الحسن الهِسِنْجانى، حدثنا مُسَدَّد، حدثنا أبو الأحوص، عن سِمَاك بن حرب، عن خالد بن عَرْعَرَة قال: جاء رَجل إلى على بن أبي طالب [رضى الله عنه][4]، فَسأله عن قول الله عز وجل: ﴿وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِن بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا﴾ قال على: يكون الرجل عنده المرأة، فتنبو عيناه عنها من دمامتها، أو كبرها، أو سوء خلقها، أو قذذها، فتكره فراقه، فإن وضعت له من مهرها شيئاً حل له، وإن جعلت له من أيامها فلا حرج.

وكذا رواه أبو داود الطيالسى، عن شعبة، عن حماد بن سلمة وأبى الأحوص. ورواه ابن جرير من طريق إسرائيل أربعتهم عن سِمَاك، به[5]. وكذا فسرها ابن عباس، وعَبِيدة السَّلْمَانى، ومجاهد ابن جَبْر، والشَّعْبى، وسعيد بن جُبَيْر، وعطاء، وعطية العوْفى ومكحول، والحكم بن عتبة، والحسن، وقتادة، وغير واحد من السلف والأئمة، ولا أعلم [فى ذلك][6] خلافا فى أن المراد بهذه الآية هذا، والله أعلم.

وقال الشافعى: أنبأنا ابن عيينة، عن الزهرى، عن ابن المسيَّب: أن ابنة محمد بن مَسْلَمة كانت

---

(١) فى ر: « يصالحا». (٢) فى أ: « وهى ذميمة».

(٣) تفسير الطبرى (٩/ ٢٧١) وصحيح البخارى برقم (٥٢٠٦) وصحيح مسلم برقم (٣٠٢١).

(٤) زيادة من أ .

(٥) تفسير الطبرى (٩/ ٢٦٩) .

(٦) زيادة من أ.

ما بدا لك. فأنزل الله عز وجل: ﴿وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾ الآية.

وقد رواه الحاكم فى مستدركه، من طريق عبد الرزاق، عن مَعْمَر، عن الزهرى، عن سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار بأطول من هذا السياق[١].

وقال الحافظ أبو بكر البيهقى: أخبرنا أبو سعيد بن أبى عمرو، حدثنا أبو محمد أحمد بن عبدالله المُزَنى، أنبأنا على بن محمد بن عيسى، حدثنا أبو اليمان، أخبرنى شعيب بن أبى حمزة، عن الزهرى، أخبرنى سعيد بن المسيب وسليمان بن يَسَار: أن السُّنَّة فى هاتين الآيتين اللتين ذكر الله فيهما نشوز المرء وإعراضه عن امرأته فى قوله: ﴿وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾إلى تمام الآيتين، أن المرء[٢] إذا نشز عن امرأته وآثر عليها، فإن من الحق أن يعرض عليها أن يطلقها أو تستقر عنده على ما كانت من أثرة فى القَسْم من ماله ونفسه، فإن استقرت عنده على ذلك، وكرهت أن يطلقها، فلا حرج عليه فيما آثر عليها من ذلك، فإن لم يعرض عليها الطلاق، وصالحها على أن يعطيها من ماله ما ترضاه وتقر عنده على الأثرة فى القَسْم من ماله ونفسه، صلح له ذلك، وجاز صلحها عليه، كذلك ذكر سعيد بن المسيَّب وسليمان الصُّلحَ الذى قال الله عز وجل: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾.

وقد ذكر لى أن رافع بن خُدَيْج الأنصارى ـ وكان من أصحاب النبى ﷺ ـ كانت عنده امرأة حتى إذا كبرت تزوج عليها فتاة شابة، وآثر عليها الشابة، فناشدته الطلاق فطلقها تطليقة، ثم أمهلها، حتى إذا كادت تحلّ راجعها، ثم عاد فآثر الشابة عليها فناشدته الطلاق فطلقها تطليقة أخرى، ثم أمهلها، حتى إذا كادت تحل راجعها، ثم عاد فآثر الشابة عليها، فناشدته الطلاق فقال لها: ما شئت، إنما بقيت لك تطليقة واحدة، فإن شئت استقررت على ما تَرَيْن من الأثرة، وإن شئت فارقتك، فقالت: لا، بل أستقر على الأثرة. فأمسكها على ذلك، فكان ذلك صلحهما، ولم ير رافع عليه إثما حين رضيت[٣] أن تستقر عنده على الأثرة فيما آثر به عليها.

وهذا رواه بتمامه عبد الرحمن بن أبى حاتم، عن أبيه، عن أبى اليمان، عن شعيب، عن الزهرى، عن سعيد بن المسيب، وسليمان بن يسار، فذكره بطوله، والله أعلم[٤].

وقوله: ﴿وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ قال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس: يعنى التخيير، أن يخير الزوج لها بين الإقامة والفراق، خير من تمادى الزوج على أثرة غيرها عليها.

والظاهر من الآية أن صلحهما على ترك بعض حقها للزوج، وقبول الزوج ذلك، خير من المفارقة بالكلية، كما أمسك النبى ﷺ سودة بنت زَمْعة على أن تركت يومها لعائشة، رضى الله عنها، ولم يفارقها بل تركها من جملة نسائه، وفعله ذلك لتتأسى به أمته فى مشروعية ذلك وجوازه، فهو أفضل فى حقه عليه الصلاة والسلام. ولما كان الوفاق أحب إلى الله [عز وجل][٥] من الفراق قال: ﴿وَالصُّلْحُ

---

(١) المستدرك (٢/٣٠٨) ورواه الواحدى فى أسباب النزول برقم (١٢٨) من طريق الربيع عن الشافعى به.

(٢) فى ر، أ: «المراد».

(٣) فى أ: «عليها أنها حين رضيت».

(٤) السنن الكبرى (٧/٢٩٦).

(٥) زيادة من ر.

خَيْرٌ﴾، بل الطلاق بغيض إليه، سبحانه وتعالى؛ ولهذا جاء فى الحديث الذى رواه أبو داود وابن ماجة جميعاً، عن كثير بن عبيد، عن محمد بن خالد، عن مُعَرِّف بن واصل، عن محارب بن دِثَار، عن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «أبغض الحلال إلى الله (١) الطلاق».

ثم رواه أبو داود عن أحمد بن يونس، عن مُعَرِّف، عن محارب قال: قال رسول الله ﷺ... فذكر معناه مرسلا(٢).

وقوله: ﴿وَإِن تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [أى](٣): وإن تتجشموا مشقة الصبر على من تكرهون منهن، وتقسموا لهن أسوة أمثالهن، فإن الله عالم بذلك وسيجزيكم على ذلك أوفر الجزاء.

وقوله تعالى: ﴿وَلَن تَسْتَطِيعُوا أَن تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾ أى: لن تستطيعوا أيها الناس أن تساووا بين النساء من جميع الوجوه، فإنه وإن حصل القَسْم الصورى: ليلة وليلة، فلابد من التفاوت فى المحبة والشهوة والجماع، كما قاله ابن عباس، وعَبِيْدة السَّلْمَانى، ومجاهد، والحسن البصرى، والضحاك بن مزاحم.

وقد قال ابن أبى حاتم: حدثنا أبو زُرْعة، حدثنا ابن أبى شيبة، حدثنا حسين الجُعْفى، عن زائدة، عن عبد العزيز بن رُفَيع، عن ابن أبى مُلَيكة قال: نزلت هذه الآية: ﴿وَلَن تَسْتَطِيعُوا أَن تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾ فى عائشة. يعنى: أن النبى ﷺ كان يحبها أكثر من غيرها، كما جاء فى الحديث الذى رواه الإمام أحمد وأهل السنن، من حديث حمَّاد بن سلمة، عن أيوب، عن أبى قِلاَبة، عن عبد الله بن يزيد، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يقسم بين نسائه فيعدل، ثم يقول: «اللهم هذا قَسْمى فيما أملك، فلا تلمنى فيما تملك ولا أملك» يعنى: القلب.

لفظ أبى داود، وهذا إسناد صحيح، لكن قال الترمذى: رواه حماد بن زيد وغير واحد، عن أيوب، عن أبى قلابة مرسلا قال: وهذا أصح(٤).

وقوله: ﴿فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ﴾ أى: فإذا ملتم إلى واحدة منهم(٥)، فلا تبالغوا فى الميل بالكلية ﴿فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ﴾ أى: فتبقى الأخرى مُعلَّقة.

قال ابن عباس، ومجاهد، وسعيد بن جبير، والحسن، والضحاك، والربيع بن أنس، والسدى، ومقاتل بن حيان: معناه لا ذات زوج ولا مطلقة.

وقد قال أبو داود الطيالسى: أنبأنا هَمَّام، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن بشير بن نَهِيك،

---

(١) فى ر، أ: «الله سبحانه وتعالى».

(٢) سنن أبى داود برقم (٢١٧٨) وسنن ابن ماجة برقم (٢٠١٨) من حديث ابن عمر.

وقال أبو حاتم: «إنما هو محارب عن النبى ﷺ مرسل» العلل (١/ ٤٣١) والطريق المرسلة رواها أبو داود فى السنن برقم (٢١٧٧) وقد توسع الشيخ ناصر الألبانى فى الكلام على هذا الحديث فى كتابه إرواء الغليل (٢٠٤٠) بما يكفى فليراجع.

(٣) زيادة من ر، أ.

(٤) سنن أبى داود برقم (٢١٣٤) وسنن الترمذى برقم (١١٤٠) وسنن النسائى (٧/ ٦٣) وسنن ابن ماجة برقم (١٩٧١).

(٥) فى ر، أ: «منهن» وهو الصحيح.

عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من كانت له امرأتان فمال إلى إحداهما، جاء يوم القيامة وأحد شِقَّيْه ساقط».

وهكذا رواه الإمام أحمد وأهل السنن، من حديث همَّام بن يحيى، عن قتادة، به. وقال الترمذى: إنما أسنده همَّام، ورواه هشام الدستوائى عن قتادة ـ قال: «كان يقال». ولا نعرف هذا الحديث مرفوعا إلا من حديث همَّام(١).

وقوله: ﴿وَإِن تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ أى: وإن أصلحتم فى أموركم، وقسمتم بالعدل فيما تملكون، واتقيتم الله فى جميع الأحوال، غفر الله لكم ما كان من مَيْل إلى بعض النساء دون بعض.

ثم قال تعالى: ﴿وَإِن يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلاًّ مِّن سَعَتِهِ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا﴾. وهذه هى الحالة الثالثة، وهى حالة الفراق، وقد أخبر تعالى أنهما إذا تفرقا فإن الله يغنيه عنها ويغنيها عنه، بأن يعوضه بها من هو خير له منها، ويعوضها عنه بمن هو خير لها منه: ﴿وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا﴾ أى: واسع الفضل عظيم المن، حكيما فى جميع أفعاله وأقداره وشرعه.

﴿ وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنِ اتَّقُوا اللَّهَ وَإِن تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا (١٣١) وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلاً (١٣٢) إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ وَيَأْتِ بِآخَرِينَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ قَدِيرًا (١٣٣) مَن كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا فَعِندَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا (١٣٤) ﴾.

يخبر تعالى أنه مالك السموات والأرض، وأنه الحاكم فيهما؛ ولهذا قال: ﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ﴾ أى: وصيناكم بما وصيناهم به، من تقوى الله، عز وجل، بعبادته وحده لا شريك له.

ثم قال: ﴿وَإِن تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ [وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا](٢)﴾، كما قال تعالى إخبارا عن موسى أنه قال لقومه: ﴿إِن تَكْفُرُوا أَنتُمْ وَمَن فِي الأَرْضِ جَمِيعًا فَإِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ حَمِيدٌ﴾ [إبراهيم: ٨] ،وقال: ﴿فَكَفَرُوا وَتَوَلَّوا وَّاسْتَغْنَى اللَّهُ وَاللَّهُ غَنِيٌّ حَمِيدٌ﴾ [التغابن: ٦] أى: غنى عن عباده، ﴿حَمِيدٌ﴾ أى: محمود فى جميع ما يقدره ويشرعه.

وقوله: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلاً﴾ أى: هو القائم على كل نفس بما كسبت، الرقيب الشهيد على كل شىء.

---

(١) مسند الطيالسى برقم (١٥٩٧) والمسند (١/ ٤٧١) وسنن أبى داود برقم (٢١٣٣) وسنن الترمذى برقم (١١٤١) وسنن النسائى (٧/ ٦٣) وسنن ابن ماجة برقم (١٩٦٩).

(٢) زيادة من ر،أ، وفى هـ: «الآية».

وقوله: ﴿إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ وَيَأْتِ بِآخَرِينَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ ذَٰلِكَ قَدِيرًا﴾ أى: هو قادر على إذهابكم وتبديلكم بغيركم إذا عصيتموه، وكما قال [تعالى][١]: ﴿وَإِن تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لا يَكُونُوا أَمْثَالَكُمْ﴾ [محمد: ٣٨]. وقال بعض السلف: ما أهون العباد على الله إذا أضاعوا أمره! وقال تعالى: ﴿إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ وَيَأْتِ بِخَلْقٍ جَدِيدٍ. وَمَا ذَٰلِكَ عَلَى اللَّهِ بِعَزِيزٍ﴾ [إبراهيم: ١٩، ٢٠] أى: ما هو عليه بممتنع.

وقوله: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا فَعِندَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ﴾ أى: يا من ليس[٢] هَمُّه إلا الدنيا، اعلم أن عند الله ثواب الدنيا والآخرة، وإذا سألته من هذه وهذه أعطاك وأغناك وأقناك، كما قال تعالى: ﴿فَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الآخِرَةِ مِنْ خَلاقٍ. وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ. أُولَٰئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُوا [وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ][٣]﴾[البقرة ٢٠٠ ـ ٢٠٢]، وقال تعالى: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الآخِرَةِ نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ [وَمَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَا لَهُ فِي الآخِرَةِ مِن نَّصِيبٍ][٤]﴾ [الشورى: ٢٠]، وقال تعالى: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَن نُّرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُ جَهَنَّمَ يَصْلاهَا مَذْمُومًا مَّدْحُورًا. وَمَنْ أَرَادَ الآخِرَةَ وَسَعَىٰ لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ كَانَ سَعْيُهُم مَّشْكُورًا. كُلاًّ نُّمِدُّ هَٰؤُلاءِ وَهَٰؤُلاءِ مِنْ عَطَاءِ رَبِّكَ وَمَا كَانَ عَطَاءُ رَبِّكَ مَحْظُورًا. انظُرْ كَيْفَ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ [وَلَلآخِرَةُ أَكْبَرُ دَرَجَاتٍ وَأَكْبَرُ تَفْضِيلاً][٥]﴾ [الإسراء: ١٨ ـ ٢١].

وقد زعم ابن جرير أنّ المعنى فى هذه الآية: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا﴾ أى: من المنافقين الذين أظهروا الإيمان لأجل ذلك، ﴿فَعِندَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا﴾ وهو ما حصل لهم من المغانم وغيرها مع المسلمين. وقوله: ﴿وَالآخِرَةِ﴾ أى: وعند الله[٦] ثواب الآخرة، وهو ما ادخره لهم من العقوبة فى نار جهنم. وجعلها كقوله: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا [نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا][٧] وَهُمْ فِيهَا لا يُبْخَسُونَ. أُولَٰئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الآخِرَةِ إِلاَّ النَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبَاطِلٌ مَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [هود: ١٥، ١٦].

ولا شك أن هذه الآية معناها ظاهر، وأما تفسيره الآية الأولى بهذا ففيه نظر؛ فإن قوله: ﴿فَعِندَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ﴾ ظاهر فى حضور الخير فى الدنيا والآخرة، أى: بيده هذا وهذا، فلا يقتصرنّ قاصر الهمة على السعى للدنيا فقط، بل لتكن همته سامية إلى نيل المطالب العالية فى الدنيا والآخرة، فإن مرجع ذلك كله إلى الذى بيده الضر والنفع، وهو الله الذى لا إله إلا هو، الذى قد قسم السعادة والشقاوة فى الدنيا والآخرة بين الناس، وعدل بينهم فيما علمه فيهم، ممن يستحق هذا، وممن يستحق[٨] هذا؛ ولهذا قال: ﴿وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾.

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ

---

(١) زيادة من: د. (٢) فى د، ر: «وليس له». (٣ـ ٥) زيادة من ر، أ، وفي هـ: «الآية».
(٦) فى د، ر، أ: «أى وعنده». (٧) زيادة من ر، أ.
(٨) فى أ: «وعدل بينهم بمن يستحق هذا ومن يستحق هذا».

**وَالأَقْرَبِينَ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَن تَعْدِلُوا وَإِن تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا (١٣٥)﴾**

يأمر تعالى عباده المؤمنين أن يكونوا قوامين بالقسط، أى: بالعدل، فلا يعدلوا عنه يمينا ولا شمالا، ولا تأخذهم فى الله[١] لومة لائم، ولا يصرفهم عنه صارف، وأن يكونوا متعاونين متساعدين متعاضدين متناصرين فيه.

وقوله: ﴿**شُهَدَاءَ لِلَّهِ**﴾ كما قال: ﴿**وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ**﴾ أى: ليكن أداؤها ابتغاء وجه الله، فحينئذ تكون صحيحة عادلة حقاً، خالية من التحريف والتبديل والكتمان؛ ولهذا قال: ﴿ **وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَ**﴾ أى: اشهد الحق[٢] ولو عاد ضررها عليك وإذا سُئلت عن الأمر فقل الحق فيه، وإن كان مَضرة عليك، فإن الله سيجعل لمن أطاعه فرجا ومخرجا من كل أمر يضيق عليه.

وقوله: ﴿**أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالأَقْرَبِينَ**﴾ أى: وإن كانت الشهادة على والديك وقرابتك، فلا تُراعهم فيها، بل اشهد بالحق وإن عاد ضررها عليهم، فإن الحق حاكم على كل أحد، وهو مقدم على كل أحد.

وقوله: ﴿ **إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا**﴾ أى: لا ترعاه[٣] لغناه، ولا تشفق عليه لفقره، الله يتولاهما، بل هو أولى بهما منك، وأعلم بما فيه صلاحهما.

وقوله: ﴿ **فَلا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَن تَعْدِلُوا**﴾ أى: فلا يحملنكم الهوى والعصبية وبغْضَة الناس إليكم، على ترك العدل فى أموركم وشؤونكم، بل الزموا العدل على أى حال كان، كما قال تعالى: ﴿**وَلا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلاَّ تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ**﴾ [المائدة: ٨].

ومن هذا القبيل قول عبد الله بن رواحة، لما بعثه النبى ﷺ يَخْرُص على أهل خيبر ثمارهم وزروعهم، فأرادوا أن يُرْشُوه ليرفق بهم، فقال: والله لقد جئتكم من عند أحب الخلق إلىَّ، ولأنتم أبغض إلىَّ من أعدادكم من القردة والخنازير، وما يحملنى حُبى إياه وبغضى لكم على ألا أعدل فيكم. فقالوا: «بهذا قامت السموات والأرض». وسيأتى الحديث مسندا فى سورة المائدة، إن شاء الله [تعالى][٤].

وقوله: ﴿**وَإِن تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا**﴾، قال مجاهد وغير واحد من السلف: ﴿**تَلْوُوا**﴾ أى: تحرفوا الشهادة وتغيروها، «واللَّى» هو: التحريف وتعمد الكذب، قال الله تعالى: ﴿**وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلْوُونَ أَلْسِنَتَهُم بِالْكِتَابِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ الْكِتَابِ وَمَا هُوَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِندِ اللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِندِ اللَّهِ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ] [٥]**﴾ [آل عمران: ٧٨]. و«الإعراض» هو: كتمان الشهادة وتركها، قال الله تعالى: ﴿**وَمَن يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ**﴾ [البقرة: ٢٨٣]. وقال النبى ﷺ: «خير الشهداء الذى يأتى بشهادته قبل أن يُسألها». ولهذا توعدهم الله بقوله: ﴿ **فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا**﴾ أى: وسيجازيكم بذلك.

---

(١) فى ر: « لا يأخذهم فى الحق لومة لائم». (٢) فى ر: « بالحق» .
(٣) فى أ: « لا يرضاه». (٤) زيادة من : أ. (٥) زيادة من ر، أ، وفى هـ: « الآية».

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِى نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِى أَنزَلَ مِن قَبْلُ وَمَن يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلالاً بَعِيدًا (١٣٦) ﴾

يأمر الله تعالى عباده المؤمنين بالدخول فى جميع شرائع الإيمان وشعبه وأركانه ودعائمه، وليس هذا من باب تحصيل الحاصل، بل من باب تكميل الكامل وتقريره وتثبيته والاستمرار عليه. كما يقول المؤمن فى كل صلاة: ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة: ٦] أى: بصِّرنا فيه، وزدنا هدى، وثبتنا عليه. فأمرهم بالإيمان به وبرسوله، كما قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَآمِنُوا بِرَسُولِهِ﴾ [الحديد: ٢٨].

وقوله: ﴿وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِ﴾ يعنى: القرآن ﴿وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنزَلَ مِن قَبْلُ﴾ وهذا جنس يشمل جميع الكتب المتقدمة، وقال فى القرآن: ﴿نَزَّلَ﴾؛ لأنه نزل مفرقا منجما على الوقائع، بحسب ما يحتاج العباد إليه فى معادهم ومعاشهم، وأما الكتب المتقدمة فكانت تنزل جملة واحدة؛ ولهذا قال: ﴿وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنزَلَ مِن قَبْلُ﴾ ثم قال: ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلالاً بَعِيدًا﴾ أى: فقد خرج عن طريق الهدى، وبعد عن القصد كلّ البعد.

﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْرًا لَّمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلاً (١٣٧) بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا (١٣٨) الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَيَبْتَغُونَ عِندَهُمُ الْعِزَّةَ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا (١٣٩) وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِى جَهَنَّمَ جَمِيعًا (١٤٠) ﴾.

يخبر تعالى عمن دخل فى الإيمان ثم رجع عنه، ثم عاد فيه ثم رجع، واستمر على ضلاله[(١)] وازداد حتى مات، فإنه لا توبة بعد موته، ولا يغفر الله له، ولا يجعل له مما هو فيه فرجا ولا مخرجا، ولا طريقاً إلى الهدى؛ ولهذا قال: ﴿ لَّمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلاً﴾.

قال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا أحمد بن عبدة، حدثنا حفص بن جُمَيع، عن سمَاك، عن عكرمة، عن ابن عباس فى قوله: ﴿ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْرًا﴾ قال: تمّموا[(٢)] على كفرهم حتى ماتوا. وكذا قال مجاهد.

وروى ابن أبى حاتم من طريق جابر المعلى، عن عامر الشّعْبى، عن على، رضى الله عنه، أنه قال: يستتاب المرتد، ثلاثاً، ثم تلا هذه الآية: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْرًا لَّمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلاً﴾.

---

(١) فى أ: « ضلالته».

(٢) فى ر، أ: « تموا».

ثم قال: ﴿بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ يعنى: أن المنافقين من هذه الصفة فإنهم آمنوا ثم كفروا، فطبع على قلوبهم، ثم وصفهم بأنهم يتخذون الكافرين أولياء من دون المؤمنين، بمعنى أنهم معهم فى الحقيقة، يوالونهم ويسرون إليهم بالمودة، ويقولون لهم إذا خلوا بهم: إنما نحن معكم، إنما نحن مستهزئون. أى بالمؤمنين في إظهارنا لهم الموافقة. قال الله تعالى منكراً عليهم فيما سلكوه من موالاة الكافرين: ﴿أَيَبْتَغُونَ عِندَهُمُ الْعِزَّةَ﴾؟

ثم أخبر تعالى بأن العزة كلها لله وحده لا شريك له، ولمن جعلها له. كما قال في الآية الأخرى: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ الْعِزَّةَ فَلِلَّهِ الْعِزَّةُ جَمِيعًا﴾ [فاطر: ١٠]، وقال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لا يَعْلَمُونَ﴾ [المنافقون: ٨].

والمقصود من هذا التهييج على طلب العزة من جناب الله، والالتجاء إلى عبوديته، والانتظام فى جملة عباده المؤمنين الذين لهم النصرة فى هذه الحياة الدنيا، ويوم يقوم الأشهاد.

ويُنَاسبُ أن يُذْكَرَ[(١)] هاهنا الحديث الذى رواه الإمام أحمد:

حدثنا حسين بن محمد، حدثنا أبو بكر بن عياش، عن حُمَيْد الكندى، عن عبادة بن نُسَيٍّ، عن أبى ريحانة أن النبى ﷺ قال: «من انتسب إلى تسعة آباء كفار، يريد بهم عزاً وفخراً، فهو عاشرهم فى النار».

تفرد به أحمد[(٢)]. وأبو ريحانة هذا هو أزدى، ويقال: أنصارى. اسمه[(٣)] شمعون بالمعجمة، فيما قاله البخارى، وقال غيره: بالمهملة، والله[(٤)] أعلم.

وقوله [تعالى][(٥)]: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ﴾ أى: إذا ارتكبتم النهى بعد وصوله إليكم، ورضيتم بالجلوس معهم فى المكان الذى يكفر فيه بآيات الله ويستهزأ وينتقص بها، وأقررتموهم على ذلك، فقد شاركتموهم فى الذى هم فيه. فلهذا قال تعالى: ﴿إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ﴾ [أى][(٦)]: فى المأثم، كما جاء فى الحديث: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يجلس على مائدة يُدَار عليها الخَمْر»[(٧)].

والذى أحيل عليه فى هذه الآية من النهى فى[(٨)] ذلك، هو قوله تعالى فى سورة الأنعام، وهى مكية: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَىٰ مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ][(٩)]﴾ [الأنعام: ٦٨] قال مقاتل بن حيان: نَسَخَت هذه الآية التى فى الأنعام. يعنى نُسِخَ قوله: ﴿إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ﴾لقوله: ﴿وَمَا عَلَى الَّذِينَ يَتَّقُونَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَيْءٍ وَلَكِن ذِكْرَىٰ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ٦٩].

---

(١) فى ر: «ومناسب أن ذكر».

(٢) المسند (٤/ ١٣٣) قال الهيثمى فى المجمع (٨/ ٨٥): «رجال أحمد ثقات».

(٣) فى ر، أ: «واسمه». (٤) فى ر، أ: «فالله». (٥، ٦) زيادة من ر، أ.

(٧) رواه الترمذى فى سننه برقم (٢٨٠١) من حديث جابر، وفى إسناده ليث بن أبى سليم ضعيف، ورواه أحمد فى المسند (١/ ٢٠) من حديث عمر بن الخطاب رضى الله عنه، وفى إسناده مجهول، ورواه الطبرانى فى المعجم الكبير (١١/ ١٩١) من حديث عبد الله ابن عباس، وفى إسناده يحيى بن أبى سليمان وهو ضعيف.

(٨) فى ر: «عن». (٩) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «الآية».

وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾ أى: كما أشركوهم[١] فى الكفر، كذلك شارك الله بينهم[٢] فى الخلود فى نار جهنم أبدا، وجمع بينهم فى دار العقوبة والنكال، والقيود والأغلال، وشراب[٣] الحميم والغِسْلين لا الزّلال.

﴿الَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ فَإِن كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِّنَ اللَّهِ قَالُوا أَلَمْ نَكُن مَّعَكُمْ وَإِن كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ قَالُوا أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعْكُم مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَن يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلاً (١٤١)﴾.

يخبر تعالى عن المنافقين أنهم يتربصون بالمؤمنين دوائر السوء، بمعنى ينتظرون زوال دولتهم، وظهور الكفر[٤] عليهم، وذهاب ملتهم. ﴿فَإِن كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِّنَ اللَّهِ﴾ أى: نصر وتأييد وظَفَر وغنيمة ﴿قَالُوا أَلَمْ نَكُن مَّعَكُمْ﴾؟ أى: يتوددون إلى المؤمنين بهذه المقالة ﴿وَإِن كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ﴾ أى: إدالة على المؤمنين فى بعض الأحيان، كما وقع يوم أحد، فإنّ الرسل تبتلى ثم يكون لها[٥] العاقبة ﴿قَالُوا أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعْكُم مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾؟ أى: ساعدناكم فى الباطن، وما ألوناهم خبالا وتخذيلا، حتى انتصرتم عليهم.

وقال السدى: ﴿نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ﴾: نغلب عليكم، كقوله: ﴿اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ﴾ [المجادلة: ١٩]، وهذا أيضاً تودد منهم إليهم، فإنهم كانو يصانعون هؤلاء وهؤلاء؛ ليحظوا عندهم ويأمنوا كيدهم، وما ذاك إلا لضعف إيمانهم، وقلة إيقانهم.

قال الله تعالى: ﴿فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ[٦] يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ أى: بما يعلمه منكم ـ أيها المنافقون ـ من البواطن الرديئة، فلا تغتروا بجريان الأحكام الشرعية عليكم ظاهراً فى الحياة الدنيا، لما له [تعالى][٧] فى ذلك من الحكمة، فيوم القيامة لا تنفعكم[٨] ظواهركم، بل هو يوم تبلى فيه السرائر ويُحَصَّل ما فى الصدور.

وقوله: ﴿وَلَن يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلاً﴾. قال عبد الرزاق: أنبأنا الثورى، عن الأعمش، عن ذَرّ، عن يُسَيْع الكندى قال: جاء رجل إلى على بن أبى طالب، فقال: كيف هذه الآية: ﴿وَلَن يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلاً﴾؟ فقال على، رضى الله عنه: ادنُهْ ادنه، ثم قال: ﴿فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَن يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلاً﴾.

وكذا روى ابن جريج، عن عطاء الخراسانى، عن ابن عباس: ﴿وَلَن يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلاً﴾ قال: ذاك يوم القيامة. وكذا روى السدى عن أبى مالك الأشجعى: يعنى يوم القيامة. وقال السدى: ﴿وَلَن يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلاً﴾ أى: حجة.

---

(١) فى ر، أ: «اشتركوا». (٢) فى أ: «عليهم». (٣) فى ر، أ: «وشرب».
(٤) فى د، ر، أ: «الكفرة». (٥) فى ر: «تكون لها»، وفى أ: «تكون لهم». (٦) فى ر: «بينهم».
(٧) زيادة من: أ. (٨) فى ر: «ينفعكم».

ويحتمل أن يكون المراد: ﴿وَلَن يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ أى: فى الدنيا، بأن يُسَلَّطُوا عليهم استيلاء استئصال بالكلية، وإن حصل لهم ظفر فى بعض الأحيان على بعض الناس، فإن العاقبة للمتقين فى الدنيا والآخرة، كما قال تعالى: ﴿إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا [وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ . يَوْمَ لا يَنفَعُ الظَّالِمِينَ مَعْذِرَتُهُمْ وَلَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ](١)﴾ [غافر: ٥١، ٥٢].

وعلى هذا فيكون رداً على المنافقين فيما أملوه وتربصوه(٢) وانتظروه من زوال دولة المؤمنين، وفيما سلكوه من مصانعتهم الكافرين، خوفاً على أنفسهم منهم إذا هم ظهروا على المؤمنين فاستأصلوهم، كما قال تعالى: ﴿فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ يُسَارِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَىٰ أَن تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ فَعَسَى اللَّهُ أَن يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِندِهِ فَيُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا أَسَرُّوا فِي أَنفُسِهِمْ](٣) نَادِمِينَ﴾ [المائدة: ٥٢].

وقد استدل كثير من العلماء(٤) بهذه الآية الكريمة على أصح قولى العلماء، وهو المنع من بيع العبد المسلم من الكافر لما فى صحة ابتياعه من التسليط له عليه والإذلال، ومن قال منهم بالصحة يأمره بإزالة ملكه عنه فى الحال؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَن يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾.

**﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَىٰ يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا (١٤٢) مُّذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَٰلِكَ لَا إِلَىٰ هَٰؤُلَاءِ وَلَا إِلَىٰ هَٰؤُلَاءِ وَمَن يُضْلِلِ اللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا (١٤٣)﴾.**

قد تقدم فى أول سورة البقرة قوله تعالى: ﴿يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ [البقرة: ٩] وقال هاهنا: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ﴾. ولا شك أن الله تعالى لا يخادع، فإنه العالم بالسرائر والضمائر، ولكن المنافقين لجهلهم وقلة علمهم وعقلهم، يعتقدون أن أمرهم كما راج عند الناس وجَرَت عليهم أحكامُ الشريعة ظاهراً، فكذلك(٥) يكون حكمهم يوم القيامة عند الله، وأن أمرهم يروج عنده، كما أخبر عنهم تعالى أنهم يوم القيامة يحلفون له: أنهم كانوا على الاستقامة والسداد، ويعتقدون أن ذلك نافع لهم عنده، فقال تعالى: ﴿يَوْمَ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا فَيَحْلِفُونَ لَهُ كَمَا يَحْلِفُونَ لَكُمْ [وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْكَاذِبُونَ](٦)﴾ [المجادلة: ١٨].

وقوله: ﴿وَهُوَ خَادِعُهُمْ﴾ أى: هو الذى يستدرجهم فى طغيانهم وضلالهم، ويخذلهم عن الحق والوصول إليه فى الدنيا وكذلك فى القيامة كما قال تعالى: ﴿يَوْمَ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ لِلَّذِينَ آمَنُوا انظُرُونَا نَقْتَبِسْ مِن نُّورِكُمْ [ قِيلَ ارْجِعُوا وَرَاءَكُمْ فَالْتَمِسُوا نُورًا فَضُرِبَ بَيْنَهُم بِسُورٍ لَّهُ بَابٌ بَاطِنُهُ فِيهِ الرَّحْمَةُ وَظَاهِرُهُ مِن قِبَلِهِ الْعَذَابُ . يُنَادُونَهُمْ أَلَمْ نَكُن مَّعَكُمْ قَالُوا بَلَىٰ وَلَٰكِنَّكُمْ فَتَنتُمْ أَنفُسَكُمْ وَتَرَبَّصْتُمْ وَارْتَبْتُمْ وَغَرَّتْكُمُ الْأَمَانِيُّ حَتَّىٰ جَاءَ أَمْرُ اللَّهِ وَغَرَّكُم بِاللَّهِ الْغَرُورُ . فَالْيَوْمَ لَا يُؤْخَذُ مِنكُمْ فِدْيَةٌ وَلَا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مَأْوَاكُمُ النَّارُ هِيَ

---

(١) زيادة من ر، أ، وفى هـ: « الآية». (٢) فى ر: « ويرجوه».
(٣) زيادة من ر، أ، وفى هـ: « إلى قوله ».
(٤) فى ر، أ: « الفقهاء». (٥) فى ر: « فلذلك».
(٦) زيادة من ر، أ، وفى هـ: « الآية».

مَوْلاكُمْ ][1]﴿بِئْسَ الْمَصِيرُ﴾ [الحديد: ١٣ ـ ١٥]. وقد ورد فى الحديث: «من سَمَّع سَمَّع الله به، ومن راءى راءى الله به»[2]، وفى حديث آخر: «إن الله يأمر بالعبد إلى الجنة فيما يبدو للناس، ويعدل به إلى النار» عياذاً بالله من ذلك.

وقوله: ﴿وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلاةِ قَامُوا كُسَالَىٰ [ يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلاَّ قَلِيلاً][3]﴾: هذه صفة المنافقين فى أشرف الأعمال وأفضلها وخيرها، وهى الصلاة. إذا قاموا إليها قاموا وهم كسالى عنها؛ لأنهم لا نية لهم فيها، ولا إيمانَ لهم بها ولا خشية، ولا يعقلون معناها كما روى[4] ابن مردويه، من طريق عُبَيد الله بن زَحْر، عن خالد بن أبى عِمْران، عن عطاء بن أبى رباح، عن ابن عباس قال: يكرَه أن يقوم الرجلُ إلى الصلاة وهو كسلان، ولكن يقوم إليها طلق الوجه، عظيم الرغبة، شديد الفرح، فإنه يناجى الله [تعالى][5]، وإن الله أمامه يغفر له ويجيبه إذا دعاه، ثم يتلو ابن عباس هذه الآية: ﴿وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلاةِ قَامُوا كُسَالَىٰ﴾.

وروى من غير هذا الوجه، عن ابن عباس، نحوه.

فقوله تعالى: ﴿وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلاةِ قَامُوا كُسَالَىٰ﴾هذه صفة ظواهرهم، كما قال: ﴿وَلا يَأْتُونَ الصَّلاةَ إِلاَّ وَهُمْ كُسَالَىٰ﴾ [التوبة: ٥٤]. ثم ذكر تعالى صفة بواطنهم الفاسدة، فقال: ﴿يُرَاءُونَ النَّاسَ﴾ أى: لا إخلاص لهم [ولا معاملة مع الله بل إنما يشهدون الصلاة تقية من الناس ومصانعة لهم][6]؛ ولهذا يتخلفون كثيراً عن الصلاة التى لا يُرَون غالباً فيها كصلاة العشاء وقت العَتَمَة، وصلاة الصبح فى وقت الغَلَس، كما ثبت فى الصحيحين أن رسول الله ﷺ قال: «أثقل الصلاة على المنافقين صلاة العشاء وصلاة الفجر، ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حَبْواً، ولقد هممت أن آمر بالصلاة فتقام، ثم آمر رجلا فيصلى بالناس، ثم أنطلق معى برجال، معهم حُزَم من حطب إلى قوم لا يشهدون الصلاة، فأحرّق عليهم بيوتهم بالنار[7]»[8].

وفى رواية: «والذى نفسى بيده، لو علم أحدهم[9] أنه يجد عَرْقاً سميناً أو مَرْمَاتين حسنتين، لشهد الصلاة، ولولا ما فى البيوت من النساء والذرية لحرقت عليهم بيوتهم بالنار»[10].

وقال الحافظ أبو يعلى: حدثنا محمد ـ هو ابن أبى بكر المقدمى[11] ـ حدثنا محمد بن دينار، عن إبراهيم الهَجَرى، عن أبى الأحوص، عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «من أحْسَنَ الصلاة حيث يراه الناس، وأساءها حيث يخلو، فتلك استهانة، استهان بها ربه عز وجل»[12].

---

(١) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «إلى قوله».
(٢) صحيح البخارى برقم (٦٤٩٩)وصحيح مسلم برقم (٢٧٨٧).
(٣) زيادة من: ر، أ، وفى هـ: «الآية».　(٤) فى أ: «رواه».　(٥) زيادة من أ.
(٦) زيادة من ر، أ.　(٧) فى ر: «فى النار».
(٨) صحيح البخارى برقم (٦٥٧) وصحيح مسلم برقم (٦٥١).
(٩) فى أ: «لو يعلم أحدكم».
(١٠) رواه البخارى فى صحيحه برقم (٦٤٤).
(١١) فى أ: «محمد بن أبى بكر المقدسى».
(١٢) مسند أبو يعلى (٩/ ٥٤) ورواه البيهقى فى السنن الكبرى (٢/ ٢٩٠) من طريق زائدة عن إبراهيم الهجرى به. قال الهيثمى فى المجمع (١٠/ ٢٢١): «فيه إبراهيم بن مسلم الهجرى وهو ضعيف».

وقوله: ﴿ وَلا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلاَّ قَلِيلاً﴾ أى: فى صلاتهم لا يخشعون [فيها][(١)] ولا يدرون[(٢)] ما يقولون، بل هم فى صلاتهم ساهون لاهون، وعما يراد بهم من الخير معرضون.

وقد روى الإمام مالك، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «تلك صلاة المنافق، تلك صلاة المنافق، تلك صلاة المنافق: يجلس يَرْقُب الشمس، حتى إذا كانت بين قَرْنَى الشيطان، قام فَنَقَر أربعا لا يذكر الله فيها إلا قليلا».

وكذا رواه مسلم، والترمذى، والنسائى، من حديث إسماعيل بن جعفر المدنى، عن العلاء بن عبد الرحمن، به. وقال الترمذى: حسن صحيح[(٣)].

وقوله: ﴿مُذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لا إِلَىٰ هَؤُلاءِ وَلا إِلَىٰ هَؤُلاءِ﴾ يعنى: المنافقين محيرين بين الإيمان والكفر، فلا هم مع المؤمنين ظاهراً وباطناً، ولا مع الكافرين ظاهراً وباطناً، بل ظواهرهم مع المؤمنين، وبواطنهم مع الكافرين. ومنهم من يعتريه الشك، فتارة يميل إلى هؤلاء، وتارة يميل إلى أولئك ﴿كُلَّمَا أَضَاءَ لَهُم مَّشَوْا فِيهِ وَإِذَا أَظْلَمَ عَلَيْهِمْ قَامُوا﴾ الآية [البقرة: ٢٠] .

قال مجاهد: ﴿مُذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لا إِلَىٰ هَؤُلاءِ وَلا إِلَىٰ هَؤُلاءِ﴾ يعنى: أصحاب محمد ﷺ ﴿وَلا إِلَىٰ هَؤُلاءِ﴾ يعنى: اليهود.

وقال ابن جرير: حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا عبد الوهاب، حدثنا عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبى ﷺ قال: «مثل المنافق كمثل الشاة العائرة بين الغنمين، تَعِيرُ إلى هذه مرة، وإلى هذه مرة، ولا تدرى أيتهما تتبع».

تفرد به مسلم. وقد رواه عن محمد بن المثنى مرة أخرى، عن عبد الوهاب، فوقف به على ابن عمر، ولم يرفعه، قال: حدثنا به عبد الوهاب مرتين كذلك[(٤)].

قلت: وقد رواه الإمام أحمد، عن إسحاق بن يوسف عن عبيد الله، به مرفوعاً. وكذا رواه إسماعيل بن عياش وعلى بن عاصم، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً. وكذا رواه عثمان بن محمد بن أبى شيبة، عن عبدة، عن عبد الله، به مرفوعاً. ورواه حماد بن سلمة، عن عبيد الله ـ أو عبد الله بن عمر ـ عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً. ورواه أيضاً صخر بن جُوَيْرِية، عن نافع عن ابن عمر، عن النبى ﷺ، بمثله[(٥)].

وقال الإمام أحمد: حدثنا خلف بن الوليد، حدثنا الهُذَيل بن بلال، عن ابن عبيد، عن أبيه: أنه جلس ذات يوم بمكة وعبد الله بن عمر معه، فقال أبى: قال رسول الله ﷺ: «إن مثل المنافق يوم القيامة كالشاة بين الرّبِيضَين من الغنم، إن أتت هؤلاء نطحتها، وإن أتت هؤلاء نطحتها» فقال له ابن عمر: كذبت. فأثنى القوم على أبى خيراً ـ أو معروفاً ـ فقال ابن عمر: لا أظن صاحبكم إلا كما

---

(١) زيادة من د.
(٢) فى د، ر، أ: « ولا يتدبرون».
(٣) الموطأ (١/ ٢٢٠) وصحيح مسلم برقم (٦٢٢) وسنن أبى داود برقم (٤١٢) وسنن الترمذى برقم (١٦٠) وسنن النسائى (١/ ٢٥٤).
(٤) تفسير الطبرى (٩/ ٣٣٣) وصحيح مسلم برقم (٢٧٨٤).
(٥) المسند (٢/ ٤٧).

تقولون، ولكني شاهد[١] نبي الله إذ قال: كالشاة بين الغنمين. فقال: هو سواء. فقال: هكذا سمعته[٢].

وقال أحمد: حدثنا يزيد، حدثنا المسعودي، عن أبي جعفر محمد بن علي قال: بينما عبيد بن عُمير يقص، وعنده عبد الله بن عمر، فقال عبيد بن عمير: قال رسول الله ﷺ: «مثل المنافق كالشاة بين ربيضين، إذا أتت هؤلاء نطحتها، وإذا أتت هؤلاء نطحتها». فقال ابن عمر: ليس كذلك قال رسول الله ﷺ، إنما قال رسول الله ﷺ: «كشاة بين غنمين». قال: فاحتفظ الشيخ وغضب، فلما رأى ذلك ابن عمر قال: أما إني لو لم أسمعه لم أردد ذلك عليك[٣].

**طريق أخرى**: عن ابن عمر، قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن عثمان بن بُودِويه، عن يَعْفُر بن زُوذي قال: سمعت عبيد بن عمير وهو يقص يقول: قال رسول الله ﷺ: «مثل المنافق كمثل الشاة الرابضة بين الغنمين». فقال ابن عمر: ويلكم. لا تكذبوا على رسول الله ﷺ. إنما قال ﷺ: «مثل المنافق كمثل الشاة العائرة بين الغنمين»[٤].

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا عبيد الله بن موسى، أخبرنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله ـ هو ابن مسعود ـ قال: مثل المؤمن والمنافق والكافر مثل ثلاثة نفر انتهوا إلى واد، فدفع أحدهم فعبر، ثم وقع الآخر حتى إذا أتى على نصف الوادي ناداه الذي على شفير الوادي: ويلك. أين تذهب؟ إلى الهلكة؟ ارجع عودك على بدئك، وناداه الذي عبر: هَلُمّ إلى النجاة. فجعل ينظر إلى هذا مرة وإلى هذا مرة، قال: فجاءه سيل فأغرقه، فالذي عبر المؤمن، والذي غرق المنافق: ﴿**مُذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لا إِلَىٰ هَؤُلاءِ وَلا إِلَىٰ هَؤُلاءِ**﴾ والذي مكث الكافر[٥].

وقال ابن جرير: حدثنا بِشْر، حدثنا يزيد، حدثنا شعبة[٦] عن قتادة: ﴿**مُذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لا إِلَىٰ هَؤُلاءِ وَلا إِلَىٰ هَؤُلاءِ**﴾ يقول: ليسوا بمؤمنين مخلصين ولا مشركين مصرّحين بالشرك. قال: وذُكرَ لنا أن نبي الله ﷺ كان يضرب مثلا للمؤمن وللمنافق وللكافر، كمثل رهط ثلاثة دَفَعوا إلى نهر، فوقع المؤمن فقطع، ثم وقع المنافق حتى إذا كاد يصل إلى المؤمن ناداه الكافر: أن هَلُمّ إليّ، فإني أخشى عليك. وناداه المؤمن: أن هَلُمّ إليّ، فإني عندي وعندي؛ يُحصِى له ما عنده. فما زال المنافق يتردد بينهما حتى أتى أذى فغرّقه. وإن المنافق لم يزل في شك وشبهة، حتى أتى عليه الموت وهو كذلك. قال: وذُكرَ لنا أن نبي الله ﷺ كان يقول: «مثل المنافق كمثل ثاغية بين غنمين، رأت غنماً على نَشَزٍ فأتتها وشامتها فلم تعرف، ثم رأت غنماً على نَشَز فأتتها وشامتها فلم تعرف».

ولهذا قال تعالى: ﴿**وَمَن يُضْلِلِ اللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُ سَبِيلاً**﴾ أي: ومن صرفه عن طريق الهدى ﴿**فَلَن**

---

(١) في أ: « شاهدي».

(٢) المسند (٢/ ٦٨).

(٣) المسند (٢/ ٣٢).

(٤) المسند (٢/ ٨٨).

(٥) ذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٧٢٠).

(٦) في ر: « سعيد».

تَجِدَ لَهُ وَلِيّاً مُرشداً﴾ فإنه: ﴿وَمَن يُضْلِلِ اللَّهُ فَلا هَادِيَ لَهُ﴾ والمنافقون الذين أضلهم عن سبيل النجاة فلا هادى لهم، ولا منقذ لهم مما هم فيه، فإنه تعالى لا مُعقّب لحكمه، ولا يسأل عما يفعل وهم يُسألون.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَتُرِيدُونَ أَن تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُّبِينًا (١٤٤) إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا (١٤٥) إِلاَّ الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُوْلَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ وَسَوْفَ يُؤْتِ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا (١٤٦) مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِن شَكَرْتُمْ وَآمَنتُمْ وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا (١٤٧)﴾.

ينهى تعالى عباده المؤمنين عن اتخاذ الكافرين أولياء من دون المؤمنين، يعنى مصاحبتهم ومصادقتهم ومناصحتهم وإسرار المودة إليهم، وإفشاء أحوال المؤمنين الباطنة إليهم، كما قال تعالى: ﴿لا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلاَّ أَن تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾ [آل عمران: ٢٨] أى: يحذركم عقوبته فى ارتكابكم نهيه. ولهذا قال هاهنا: ﴿أَتُرِيدُونَ أَن تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُّبِينًا﴾ أى: حجة عليكم فى عقوبته إياكم.

قال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا مالك بن إسماعيل، حدثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة عن ابن عباس قوله: ﴿سُلْطَانًا مُّبِينًا﴾ [قال][1]: كل سلطان فى القرآن حجة.

وهذا إسناد صحيح. وكذا قال مجاهد، وعكرمة، وسعيد بن جبير، ومحمد بن كعب القُرَظى، والضحاك، والسدى، والنضر بن عَرَبى.

ثم أخبر تعالى: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾ أى: يوم القيامة، جزاء على كفرهم الغليظ. قال الوالبى عن ابن عباس: ﴿فِي الدَّرْكِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾ أى: فى أسفل النار. وقال غيره: النار دركات، كما أن الجنة درجات. وقال سفيان الثورى، عن عاصم، عن ذَكْوان أبى صالح، عن أبى هريرة: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾ قال: فى توابيت ترتج عليهم. كذا رواه ابن جرير، عن ابن وَكيع، عن يحيى بن يمان، عن سفيان، به. ورواه ابن أبى حاتم، عن المنذر بن شاذان، عن عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن عاصم، عن أبى صالح، عن أبى هريرة: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾ قال: الدرك الأسفل بيوت لها أبواب تطبق عليهم، فتوقد من تحتهم ومن فوقهم.

وقال ابن جرير: حدثنا ابن بشار، حدثنا عبد الرحمن، حدثنا سفيان، عن سلمة بن كُهَيْل، عن خَيْثَمة، عن عبد الله ـ يعنى ابن مسعود ـ: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾ قال: فى توابيت

---

(١) زيادة من: أ.

من نار تطبق عليهم. ورواه ابن أبى حاتم، عن أبى سعيد الأشج، عن وكيع، عن سفيان، عن سلمة، عن خيثمة، عن ابن مسعود: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾ قال: فى توابيت من حديد مبهمة عليهم، ومعنى قوله: (مبهمة) أى: مغلقة مقفلة لا يهتدى لمكان فتحها.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا أبو سلمة، حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا على بن يزيد[1]، عن القاسم بن عبد الرحمن: أن ابن مسعود سئل عن المنافقين، فقال: يجعلون فى توابيت من نار، فتطبق عليهم فى أسفل درك من النار.

﴿وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا﴾ أى: ينقذهم مما هم فيه، ويخرجهم من أليم العذاب.

ثم أخبر تعالى أن من تاب [منهم][2] فى الدنيا تاب عليه[3]، وقَبِلَ ندمه إذا أخلص فى توبته وأصلح عمله، واعتصم بربه فى جميع أمره، فقال: ﴿إِلاَّ الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ﴾ أى: بَدَّلوا الرياء بالإخلاص، فينفعهم العمل الصالح وإن قل.

قال ابن أبى حاتم: أخبرنا يونس بن عبد الأعلى قراءة، أنبأنا ابن وهب، أخبرنى يحيى بن أيوب، عن عبيد الله بن زَحْر، عن خالد بن أبى عِمْران، عن عمرو بن مرة، عن معاذ بن جبل: أن رسول الله ﷺ قال: «أخْلِص دينك، يكْفِك القليل من العمل»[4].

﴿فَأُوْلَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ أى: فى زمرتهم يوم القيامة ﴿وَسَوْفَ يُؤْتِ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾.

ثم قال مخبراً عن غناه عما سواه، وأنه إنما يعذب العباد بذنوبهم، فقال: ﴿مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِن شَكَرْتُمْ وَآمَنتُمْ﴾ أى: أصلحتم العمل وآمنتم بالله ورسوله، ﴿وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا﴾ أى: من شكر شكر له ومن آمن قلبه به علمه، وجازاه على ذلك أوفر الجزاء.

﴿لا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلاَّ مَن ظُلِمَ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا (١٤٨) إِن تُبْدُوا خَيْرًا أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُوا عَن سُوءٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا (١٤٩)﴾.

قال [على][5] بن أبى طلحة عن ابن عباس: ﴿لا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ﴾ يقول: لا يحب الله أن يدعو أحد على أحد، إلا أن يكون مظلوماً، فإنه قد أرخص له أن يدعو على من ظلمه، وذلك قوله: ﴿إِلاَّ مَن ظُلِمَ﴾، وإن صبر فهو خير له.

وقال[6] أبو داود: حدثنا عبيد الله بن معاذ، حدثنا أبى، حدثنا سفيان، عن حبيب، عن عطاء، عن عائشة قالت: سُرِق لها شىء، فجعلت تدعو عليه، فقال النبى[7] ﷺ: «لا تُسَبِّخى عنه»[8].

---

(١) فى ر، أ: «زيد». (٢) زيادة من أ. (٣) فى أ: «عليهم»

(٤) ورواه الحاكم فى المستدرك (١/ ٥٧٠) وأبو نعيم فى الحلية (١/ ٢٤٤) وابن أبى الدنيا فى الإخلاص برقم (٧٩) من طريق عمرو بن مرة به، وفى إسناده انقطاع بين عمرو بن مرة ومعاذ فإنه لم يسمع منه.

(٥) زيادة من أ. (٦) فى ر: «وقد قال». (٧) فى أ: «فقال رسول الله».

(٨) سنن أبى داود برقم (٤٩٠٩).

وقال الحسن البصرى: لا يدع عليه، وليقل: اللهم أعنى عليه، واستخرج حقى منه. وفى رواية عنه قال: قد أرخص له أن يدعو على من ظلمه من غير أن يعتدى عليه.

وقال عبد الكريم بن مالك الجَزَرىّ فى هذه الآية: هو الرجل يشتمك فتشتمه، ولكن إن افترى عليك فلا تفتر عليه؛ لقوله: ﴿وَلَمَنِ انتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُوْلَئِكَ مَا عَلَيْهِم مِّن سَبِيلٍ﴾[الشورى: ٤١].

وقال[١] أبو داود: حدثنا القَعْنَبىّ، حدثنا عبد العزيز بن محمد، عن العلاء، عن أبيه، عن أبى هريرة؛ أن رسول الله ﷺ قال: «المُسْتَبَّان ما قالا، فعلى البادئ منهما، ما لم يعتد المظلوم»[٢].

وقال عبد الرزاق: أنبأنا المثنى بن الصباح، عن مجاهد فى قوله: ﴿لا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلاَّ مَن ظُلِمَ﴾ قال: ضاف رجل رجلا، فلم يؤدّ إليه حقّ ضيافته، فلما خرج أخبر الناس، فقال: «ضفت فلانا فلم يؤدّ إلىّ حق ضيافتى». فذلك الجهر بالسوء من القول إلا من ظلم، حين لم يؤد الآخر إليه حق ضيافته.

وقال محمد بن إسحاق، عن ابن أبى نَجيح، عن جاهد: ﴿لا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلاَّ مَن ظُلِمَ﴾ قال: قال: هو الرجل ينزل بالرجل فلا يحسن ضيافته، فيخرج فيقول: «أساء ضيافتى، ولم يحسن». وفى رواية: هو الضيف المحول رحلُه، فإنه يجهر لصاحبه بالسوء من القول.

وكذا روى عن غير واحد، عن مجاهد، نحو هذا. وقد روى الجماعة سوى النسائى والترمذى، من طريق الليث بن سعد ـ والترمذى من حديث ابن لَهِيعة ـ كلاهما عن يزيد بن أبى حبيب، عن أبى الخير مَرْثَد بن عبد الله، عن عقبة بن عامر قال: قلنا: يا رسول الله، إنك تبعثنا[٣] فننزل بقوم فلا يَقْرُونا، فما ترى فى ذلك؟ قال: «إذا نزلتم بقوم فأمَرُوا لكم بما ينبغى للضيف، فاقبلوا منهم، وإن لم يفعلوا فخذوا منهم حقّ الضيف الذى ينبغى لهم»[٤].

وقال الإمام أحمد: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، سمعت أبا الجودى يحدث، عن سعيد ابن المهاجر، عن المقدام أبى كريمة، عن النبى ﷺ أنه قال: «أيما مسلمٍ ضاف قوماً، فأصبح الضيف محروماً، فإن حقاً على كل مسلم نَصْرَه حتى يأخذ بقِرَى ليلته من زرعه وماله».

تفرد به أحمد من هذا الوجه[٥]، وقال أحمد أيضاً: حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا شعبة، حدثنى منصور، عن الشَّعْبى عن المقدام أبى كريمة، سمع رسول الله ﷺ يقول: «ليلة الضيف واجبة على كل مسلم، فإن أصبح بفِنَائه محروماً كان دَيْناً له عليه، إنْ شاء اقتضاه وإن شاء تركه».

ثم رواه أيضاً عن غُنْدَر عن شعبة. وعن زيادة[٦] بن عبد الله البكّائى. وعن وَكِيع، وأبى نُعَيْم،

(١) فى أ: «وقد قال».
(٢) سنن أبى داود برقم (٤٨٩٤).
(٣) فى ر: « بعثتنا».
(٤)صحيح البخارى برقم (٢٤٦١، ٦١٣٧) وصحيح مسلم برقم (١٧٢٧) وسنن أبى داود برقم (٣٧٥٢) وسنن الترمذى برقم (١٥٨٩) وسنن ابن ماجة برقم (٣٦٧٦).
(٥) المسند (٤/ ١٣٣) ولم يتفرد به من هذا الوجه، فقد رواه أبو داود فى سننه برقم (٣٧٥١) من طريق يحيى عن شعبة به.
(٦) فى ر: « زياد».

عن سفيان الثورى ـ ثلاثتهم عن منصور، به. وكذا رواه أبو داود من حديث أبى عَوَانة، عن منصور، به[١].

ومن هذه الأحاديث وأمثالها ذهب أحمد وغيره إلى وجوب الضيافة، ومن هذا القبيل الحديث الذى رواه الحافظ أبو بكر البزّار.

حدثنا عمرو بن على، حدثنا صفوان بن عيسى، حدثنا محمد بن عَجْلان، عن أبيه، عن أبى هريرة؛ أن رجلا أتى النبى ﷺ فقال: إن لى جاراً يؤذينى، فقال له: «أخرج متاعك فضعه على الطريق». فأخذ الرجل متاعه فطرحه على الطريق، فجعل كل من مر به قال: مالك؟ قال: جارى يؤذينى. فيقول: اللهم العنه، اللهم أخزه! قال: فقال الرجل: ارجع إلى منزلك، وقال[٢]: لا أوذيك أبداً».

وقد رواه أبو داود فى كتاب الأدب، عن أبى تَوْبَة الربيع بن نافع، عن سليمان بن حيان أبى خالد الأحمر، عن محمد بن عجلان به[٣].

ثم قال البزار: لا نعلمه يروى عن أبى هريرة إلا بهذا الإسناد، ورواه أبو جُحَيفة وهب بن عبدالله، عن النبى ﷺ، ويوسف بن عبد الله بن سلام، عن النبى ﷺ[٤].

وقوله: ﴿إِن تُبْدُوا خَيْرًا أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُوا عَن سُوءٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا﴾ أى: إن تظهروا ـ أيها الناس ـ خيراً، أو أخفيتموه، أو عفوتم عمن أساء إليكم، فإن ذلك مما يقربكم عند الله ويجزل ثوابكم لديه، فإن من صفاته تعالى أن يعفو عن عباده مع قدرته على عقابهم. ولهذا قال: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا﴾؛ ولهذا ورد فى الأثر: أن حملة العرش يسبحون الله، فيقول بعضهم: سبحانك على حلمك بعد علمك. ويقول بعضهم: سبحانك على عفوك بعد قدرتك. وفى الحديث الصحيح: «ما نقص مال من صدقة، ولا [٥]زاد الله عبداً بعفو إلا عزاً، ومن تواضع لله رفعه الله»[٦].

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا (١٥٠) أُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا (١٥١) وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ أُولَٰئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أُجُورَهُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا (١٥٢)﴾.

---

(١) المسند (٤/ ١٣٠ـ ١٣٣) وسنن أبى داود برقم (٣٧٥٠).

(٢) فى د: «والله».

(٣) سنن أبى داود برقم (٥١٥٣) ورواه الحاكم فى المستدرك (٤/ ١٦٥) من طريق صفوان بن عيسى به، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه وهو على شرط مسلم ووافقه الذهبى.

(٤) أما حديث أبى جحيفة فرواه البزار فى مسنده برقم (١٩٠٣) «كشف الأستار». قال الهيثمى فى المجمع (٨/ ١٧٠): «فيه أبو عمر المنبهى تفرد عنه شريك وبقية رجاله ثقات».

(٥) فى د: «وما».

(٦) رواه مسلم فى صحيحه برقم (٢٥٨٨) من حديث أبى هريرة رضى الله عنه.

يتوعد [تبارك و][١] تعالى الكافرين به وبرسله من اليهود والنصارى، حيث فرّقوا بين الله ورسله فى الإيمان، فآمنوا ببعض الأنبياء وكفروا ببعض، بمجرد التشهى والعادة، وما ألفوا عليه آباءهم، لا عن دليل قادهم إلى ذلك، فإنه لا سبيل لهم إلى ذلك بل بمجرد الهوى والعصبية. فاليهود ـ عليهم لعائن الله ـ آمنوا بالأنبياء إلا عيسى ومحمد عليهما الصلاة والسلام، والنصارى آمنوا بالأنبياء وكفروا بخاتمهم وأشرفهم محمد ﷺ، والسامرة لا يؤمنون بنبى بعد يوشع خليفة موسى بن عمران، والمجوس يقال: إنهم كانوا يؤمنون بنبى لهم يقال له[٢]: زرادشت، ثم كفروا بشرعه، فرفع من بين أظهرهم، والله[٣] أعلم.

والمقصود أن من كفر بنبى من الأنبياء، فقد كفر بسائر الأنبياء، فإن الإيمان واجب بكل نبى بعثه الله إلى أهل الأرض، فمن رد نبوته للحسد أو العصبية أو التشهى تبين أن إيمانه بمن آمن به من الأنبياء ليس إيماناً شرعياً، إنما هو عن غرض وهوى وعصبية؛ ولهذا قال تعالى: ﴿ **إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ** ﴾، فوسمهم بأنهم كفار بالله ورسله ﴿**وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ**﴾ أى: فى الإيمان ﴿**وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلاً**﴾ أى: طريقاً ومسلكاً. ثم أخبر تعالى عنهم، فقال: ﴿ **أُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا**﴾ أى: كفرهم محقق لا محالة بمن ادعوا الإيمان به؛ لأنه ليس شرعياً، إذ لو كانوا مؤمنين به لكونه رسولَ الله لآمنوا بنظيره، وبمن هو أوضح دليلا وأقوى برهاناً منه، أو نظروا حق النظر فى نبوته.

وقوله: ﴿**وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا**﴾ أى: كما استهانوا بمن كفروا به إما لعدم نظرهم فيما جاءهم به من الله، وإعراضهم عنه وإقبالهم على جمع حطام الدنيا مما لا ضرورة بهم إليه، وإما بكفرهم به بعد علمهم بنبوته، كما كان يفعله كثير من أحبار اليهود فى زمان رسول الله ﷺ، حيث حسدوه على ما آتاه الله من النبوة العظيمة، وخالفوه وكذبوه وعادوه وقاتلوه، فسلط الله عليهم الذل الدنيوى الموصول بالذل الأخروى: ﴿**وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ وَالْمَسْكَنَةُ وَبَاءُوا بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ**﴾ [البقرة: ٦١] فى الدنيا والآخرة.

وقوله: ﴿ **وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ**﴾ يعنى بذلك: أمة محمد ﷺ، فإنهم يؤمنون بكل كتاب أنزله الله وبكل نبى بعثه الله، كما قال تعالى: ﴿**آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ**[٤]﴾ [البقرة: ٢٨٥].

ثم أخبر تعالى بأنه قد أعد لهم الجزاء الجزيل والثواب الجليل والعطاء الجميل، فقال: ﴿**أُوْلَئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أُجُورَهُمْ**﴾ على ما آمنوا بالله ورسله ﴿**وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا**﴾ أى: لذنوبهم، أى: إن كان لبعضهم ذنوب.

---

(١) زيادة من ر، أ. (٢) فى ر، أ: «اسمه». (٣) فى ر: «فالله».

(٤) زيادة من: ر، أ، وفى هـ: «الآية».

**﴿يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَن تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِّنَ السَّمَاءِ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَىٰ أَكْبَرَ مِن ذَٰلِكَ فَقَالُوا أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ ثُمَّ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ مِن بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ فَعَفَوْنَا عَن ذَٰلِكَ وَآتَيْنَا مُوسَىٰ سُلْطَانًا مُّبِينًا (١٥٣) وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطُّورَ بِمِيثَاقِهِمْ وَقُلْنَا لَهُمُ ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِّيثَاقًا غَلِيظًا (١٥٤)﴾**

قال محمد بن كعب القرظى، والسدى، وقتادة: سأل اليهود رسولَ الله ﷺ أن ينزل عليهم كتاباً من السماء. كما نزلت التوراة على موسى مكتوبة.

قال ابن جُرَيج: سألوه أن ينزل عليهم صحفاً من الله مكتوبة إلى فلان وفلان، بتصديقه فيما جاءهم به. وهذا إنما قالوه على سبيل التعنت والعناد والكفر والإلحاد، كما سأل كفارُ قريش قبلهم نظير ذلك، كما هو مذكور فى سورة «سبحان»: **﴿وَقَالُوا لَن نُّؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ تَفْجُرَ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ يَنبُوعًا﴾** [الإسراء: ٩٠ـ ٩٣] الآيات. ولهذا قال تعالى: **﴿فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَىٰ أَكْبَرَ مِن ذَٰلِكَ فَقَالُوا أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ﴾** أى: بطغيانهم وبغيهم، وعتوهم وعنادهم. وهذا مفسر فى سورة «البقرة» حيث يقول تعالى: **﴿وَإِذْ قُلْتُمْ يَا مُوسَىٰ لَن نُّؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْكُمُ الصَّاعِقَةُ وَأَنتُمْ تَنظُرُونَ. ثُمَّ بَعَثْنَاكُم مِّن بَعْدِ مَوْتِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾** [البقرة: ٥٥، ٥٦].

وقوله تعالى: **﴿ثُمَّ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ مِن بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾** أى: من بعد ما رأوا من الآيات الباهرة والأدلة القاهرة على يد موسى، عليه السلام، فى بلاد مصر وما كان من إهلاك عدو الله فرعون(١) وجميع جنوده فى اليمّ، فما جاوزوه إلا يسيراً حتى أتوا على قوم يعكفون على أصنام لهم، فقالوا لموسى(٢): **﴿اجْعَل لَّنَا إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ [قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ. إِنَّ هَٰؤُلَاءِ مُتَبَّرٌ مَّا هُمْ فِيهِ وَبَاطِلٌ مَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ] (٣)﴾** [الأعراف: ١٣٨، ١٣٩]. ثم ذكر تعالى قصة اتخاذهم العجل مبسوطة(٤) فى سورة «الأعراف»، وفى سورة «طه» بعد ذهاب موسى إلى مناجاة الله، عز وجل، ثم لما رجع وكان ما كان، جعل الله توبتهم من الذى صنعوه وابتدعوه: أن يقتُلَ من لم يعبد العجل منهم من عبده، فجعل يقتل بعضهم بعضاً ثم أحياهم الله، عز وجل، فقال الله عز وجل(٥): **﴿فَعَفَوْنَا عَن ذَٰلِكَ وَآتَيْنَا مُوسَىٰ سُلْطَانًا مُّبِينًا﴾**.

ثم قال تعالى: **﴿وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطُّورَ بِمِيثَاقِهِمْ﴾**، وذلك حين امتنعوا من الالتزام بأحكام التوراة، وظهر منهم إباء عما جاءهم به موسى، عليه السلام، ورفع الله على رؤوسهم جبلا، ثم ألزموا فالتزموا وسجدوا، وجعلوا ينظرون إلى فوق رؤوسهم خشية أن يسقط عليهم، كما قال تعالى: **﴿وَإِذْ نَتَقْنَا الْجَبَلَ فَوْقَهُمْ كَأَنَّهُ ظُلَّةٌ وَظَنُّوا أَنَّهُ وَاقِعٌ بِهِمْ خُذُوا مَا آتَيْنَاكُم بِقُوَّةٍ [وَاذْكُرُوا مَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ] (٦)﴾** [الأعراف: ١٧١].

---

(١) فى أ: «فرعون هو».
(٢) فى د، ر، أ: «يا موسى».
(٣) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «الآيتين».
(٤) فى ر: «مبسوط».
(٥) فى أ: «قال الله تعالى».
(٦) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «الآية».

﴿وَقُلْنَا لَهُمُ ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا﴾ أى: فخالفوا ما أمروا به من القول والفعل، فإنهم أمروا أن يدخلوا باب بيت القدس سجداً، وهم يقولون: حطة. أى: اللهم حط[1] عنا ذنوبنا فى تركنا الجهاد ونكولنا عنه، حتى تهنا فى التيه أربعين سنة. فدخلوا يزحفون على أستاههم، وهم يقولون: حنطة فى شعرة.

﴿وَقُلْنَا لَهُمْ لا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ﴾ أى: وصيناهم بحفظ السبت والتزام ما حرّم الله عليهم، ما دام مشروعاً لهم ﴿وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِّيثَاقًا غَلِيظًا﴾ أى: شديدا، فخالفوا وعَصَوْا وتحيلوا على ارتكاب مناهى الله، عز وجل، كما هو مبسوط فى سورة الأعراف عند قوله: ﴿وَاسْأَلْهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ [إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ][2]﴾ [الأعراف: ١٦٣ ـ ١٦٦] الآيات، وسيأتى حديث صفوان بن عسال، فى سورة «سبحان» عند قوله: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَىٰ تِسْعَ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ﴾ [الإسراء: ١٠١]، وفيه: «وعليكم ـ خاصة يهود ـ ألا تعدوا فى السبت».

**﴿فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَاقَهُمْ وَكُفْرِهِم بِآيَاتِ اللَّهِ وَقَتْلِهِمُ الْأَنبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا (١٥٥) وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَىٰ مَرْيَمَ بُهْتَانًا عَظِيمًا (١٥٦) وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ مَا لَهُم بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا (١٥٧) بَل رَّفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا (١٥٨) وَإِن مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا (١٥٩)﴾.**

وهذه من الذنوب التى ارتكبوها، مما أوجب لعنتهم وطردهم وإبعادهم عن الهدى، وهو نقضهم المواثيق والعهود التى أخذت عليهم، وكفرهم بآيات الله، أى: حججه وبراهينه، والمعجزات التى شاهدوها على أيدى الأنبياء، عليهم السلام.

قوله[3]: ﴿وَقَتْلِهِمُ الْأَنبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ﴾، وذلك لكثرة إجرامهم واجترائهم على أنبياء الله، فإنهم قتلوا جمّا غفيراً من الأنبياء [بغير حق][4] عليهم السلام.

وقولهم: ﴿قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾، قال ابن عباس، ومجاهد، وسعيد بن جُبَير، وعكرمة، والسّدىّ، وقتادة، وغير واحد: أى فى غطاء. وهذا كقول المشركين: ﴿وَقَالُوا قُلُوبُنَا فِي أَكِنَّةٍ مِّمَّا تَدْعُونَا إِلَيْهِ [وَفِي آذَانِنَا وَقْرٌ وَمِن بَيْنِنَا وَبَيْنِكَ حِجَابٌ فَاعْمَلْ إِنَّنَا عَامِلُونَ][5]﴾ [فصلت: ٥]. وقيل: معناه أنهم ادعَوْا أن قلوبهم غُلُف للعلم، أى: أوعية للعلم قد حوته وحصلته. رواه الكلبى، عن أبى صالح، عن ابن عباس. وقد تقدم نظيره[6] فى سورة البقرة.

---

(١) فى د: « احطط».
(٢) زيادة من ر، أ.
(٣) فى أ: «وقوله»
(٤) زيادة من أ.
(٥) زيادة من د، أ، وفى هـ: « الآية».
(٦) فى أ: « تفسيره».

قال الله تعالى: ﴿بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ﴾ ، فعلى القول الأول كأنهم يعتذرون إليه بأن قلوبهم لا تعى ما يقول؛ لأنها فى غلف وفى أكنة، قال الله [تعالى][1]: بل هو مطبوع عليها بكفرهم. وعلى القول الثانى عكس عليهم ما ادَّعَوْه من كل وجه، وقد تقدم الكلام على مثل هذا فى سورة البقرة.

﴿فَلا يُؤْمِنُونَ إِلاَّ قَلِيلاً﴾ أى: مَرَدت قلوبهم على الكفر والطغيان وقلة الإيمان.

﴿وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَىٰ مَرْيَمَ بُهْتَانًا عَظِيمًا﴾ ، قال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس: «يعنى أنهم رموها بالزنا». وكذا قال السدى، وجُوَيْبِر، ومحمد بن إسحاق وغير واحد. وهو ظاهر من الآية: أنهم رموها وابنها بالعظائم، فجعلوها زانية، وقد حملت بولدها من ذلك ـ زاد بعضهم: وهى حائض ـ فعليهم لعائن الله المتتابعة إلى يوم القيامة.

وقولهم: ﴿إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ﴾ أى[2]: هذا الذى يدعى لنفسه هذا[3] المنصب قتلناه. وهذا منهم من باب التهكم والاستهزاء، كقول المشركين: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِي نُزِّلَ عَلَيْهِ الذِّكْرُ إِنَّكَ لَمَجْنُونٌ﴾ [الحجر: ٦].

وكان من خبر اليهود ـ عليهم لعائن الله وسخطه وغضبه وعقابه ـ أنه لما بعث الله عيسى ابن مريم بالبينات والهدى، حسدوه على ما آتاه الله من النبوة والمعجزات الباهرات، التى كان يبرئ بها الأكمه والأبرص ويحيى الموتى بإذن الله، ويصور من الطين طائراً ثم ينفخ فيه فيكون طائراً يشاهَدُ طيرانه بإذن الله، عز وجل، إلى غير ذلك من المعجزات التى أكرمه الله بها وأجراها على يديه، ومع هذا كذبوه وخالفوه، وسَعَوا فى أذاه بكل ما أمكنهم، حتى جعل نبى الله عيسى ، عليه السلام، لا يساكنهم فى بلدة، بل يكثر السياحة هو وأمه، عليهما السلام، ثم لم يقنعهم ذلك حتى سعوا إلى ملك دمشق فى ذلك الزمان ـ وكان رجلا مشركاً من عبدة الكواكب، وكان يقال لأهل ملته: اليونان ـ وأنهوا إليه: أن ببيت المقدس رجلا يفتن الناس ويضلهم ويفسد على الملك رعاياه. فغضب[4] الملك من هذا، وكتب إلى نائبه بالمقدس أن يحتاط على هذا المذكور، وأن يصلبه ويضع الشوك على رأسه، ويكف أذاه على الناس. فلما وصل الكتاب امتثل مُتَولِّى بيت المقدس[5] ذلك، وذهب هو وطائفة من اليهود إلى المنزل الذى فيه عيسى، عليه السلام، وهو فى جماعة من أصحابه، اثنا عشر أو ثلاثة عشر ـ وقيل: سبعة عشر نفراً ـ وكان ذلك يوم الجمعة بعد العصر ليلة السبت، فحصروه هنالك. فلما أحس بهم وأنه لا محالة من دخولهم عليه، أو خروجه عليهم قال لأصحابه: أيكم يُلْقَى عليه شبهى، وهو رفيقى فى الجنة؟ فانتَدَب لذلك شابٌّ منهم، فكأنه استصغره عن ذلك، فأعادها ثانية وثالثة وكل ذلك لا يَنْتَدِبُ إلا ذلك الشاب ـ فقال: أنت هو ـ وألقى اللهُ عليه شبه عيسى، حتى كأنه هو،

---

(١) زيادة من أ.

(٢) بعدها فى أ: «وبدعواهم البهتان والكذب والإفك والعدوان فى قولهم: ﴿إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ﴾».

(٣) فى ر: «ذلك». (٤) فى أ: «فغضب ذلك». (٥) فى ر، أ: « متولى البلد».

وفتحت رَوْزَنَة من سقف البيت، وأخذت عيسى عليه السلام سنةٌ من النوم، فرفع إلى السماء وهو كذلك، كما قال [الله][(١)] تعالى: ﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَىٰ إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ [وَمُطَهِّرُكَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا][(٢)]﴾ الآية [آل عمران: ٥٥].

فلما رفع خرج أولئك النفر فلما رأى أولئك ذلك الشاب ظنوا أنه عيسى، فأخذوه فى الليل وصلبوه، ووضعوا الشوك على رأسه، فأظهر اليهود أنهم سعوا فى صلبه وتبجحوا بذلك، وسلم لهم طوائف من النصارى ذلك لجهلهم وقلة عقلهم، ما عدا من كان فى البيت مع المسيح، فإنهم شاهدوا رفعه، وأما الباقون فإنهم ظنوا كما ظن اليهود أن المصلوب هو المسيح[(٣)] ابن مريم، حتى ذكروا أن مريم جلست تحت ذلك المصلوب وبكت، ويقال: إنه خاطبها، والله[(٤)] أعلم.

وهذا كله من امتحان الله عباده؛ لما له فى ذلك من الحكمة البالغة، وقد أوضح[(٥)] الله الأمر وجلاه وبينه وأظهره فى القرآن العظيم، الذى أنزله على رسوله الكريم، المؤيد بالمعجزات والبينات والدلائل الواضحات، فقال تعالى ـ وهو أصدق القائلين، ورب العالمين، المطلع على السرائر والضمائر، الذى يعلم السر في السموات والأرض، العالم بما كان وما يكون، وما لم يكن لو كان كيف[(٦)] يكون ـ: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِن شُبِّهَ لَهُمْ﴾ أى: رأوا شبهه فظنوه إياه؛ ولهذا قال: ﴿وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ مَا لَهُم بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ [وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا . بَل رَّفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ][(٧)]﴾ يعنى بذلك: من ادعى قتله من اليهود، ومن سلَّمه من جهال النصارى، كلهم فى شك من ذلك وحيرة وضلال وسُعُر. ولهذا قال: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا﴾ أى: وما قتلوه متيقنين أنه هو، بل شاكين متوهمين ﴿بَل رَّفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ أى منيع الجناب لا يرام جنابه، ولا يضام من لاذ ببابه ﴿حَكِيمًا﴾ أى: فى جميع ما يقدره ويقضيه من الأمور التى يخلقها وله الحكمة البالغة، والحجة الدامغة، والسلطان العظيم، والأمر القديم.

قال ابن أبى حاتم: حدثنا أحمد بن سِنَان، حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن المِنْهَال بن عمرو، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: لما أراد الله أن يرفع عيسى إلى السماء، خرج على أصحابه ـ وفى البيت اثنا عشر رجلا من الحواريين ـ يعنى: فخرج عليهم من عين فى البيت، ورأسه يقطر ماء، فقال: إن منكم من يكفر بى اثنتى عشرة[(٨)] مرة، بعد أن آمن بى. ثم قال: أيكم يُلْقَى عليه شبهى، فيقتل مكانى ويكون معى فى درجتى؟ فقام شاب من أحدثهم سنا، فقال له: اجلس. ثم أعاد عليهم فقام ذلك الشاب، فقال: اجلس. ثم أعاد عليهم فقام الشاب فقال: أنا. فقال: أنت هو ذاك. فألقى عليه شَبَه عيسى. ورفع عيسى من رَوْزَنَة فى البيت إلى السماء. قال: وجاء الطلب من اليهود فأخذوا الشبه فقتلوه، ثم صلبوه وكفر به بعضهم اثنتى عشرة[(٩)] مرة، بعد أن آمن به،

---

(١) زيادة من أ.
(٢) زيادة من ر، أ.
(٣) فى أ: «هو عيسى».
(٤) فى د، ر، أ: «فالله».
(٥) فى ر: «وضح».
(٦) فى ر، أ: «كيف كان يكون».
(٧) زيادة من أ.
(٨، ٩) فى د: «اثنى عشر»، وفى ر: «اثنا عشر».

وافترقوا ثلاث فرق، فقالت طائفة: كان الله فينا ما شاء ثم صعد إلى السماء. وهؤلاء اليعقوبية، وقالت فرقة: كان فينا ابن الله ما شاء، ثم رفعه الله إليه. وهؤلاء النسطورية، وقالت فرقة: كان فينا عبد الله ورسوله ما شاء، ثم رفعه الله إليه. وهؤلاء المسلمون، فتظاهرت الكافرتان على المسلمة، فقتلوها، فلم يزل الإسلام طامساً حتى بعث الله محمداً ﷺ.

وهذا إسناد صحيح إلى ابن عباس، ورواه النسائى عن أبى كُرَيب، عن أبى معاوية، بنحوه[(١)]. وكذا ذكر غير واحد من السلف أنه قال لهم: أيكم يُلْقَى عليه شبهى فيقتلَ مكانى، وهو رفيقى فى الجنة؟

وقال ابن جرير: حدثنا ابن حميد، حدثنا يعقوب القُمّى، عن هارون بن عنترة، عن وهب بن مُنَبِّه قال: أتى عيسى وعنده سبعة عشر من الحواريين فى بيت وأحاطوا بهم. فلما دخلوا عليه صَوَّرهم الله، عز وجل، كلهم على صورة عيسى، فقالوا لهم: سحرتمونا. ليبرزن لنا عيسى أو لنقتلنكم جميعا. فقال عيسى لأصحابه: من يشرى نفسه منكم اليوم بالجنة؟ فقال رجل منهم: أنا. فخرج إليهم وقال: أنا عيسى ـ وقد صوره الله على صورة عيسى ـ فأخذوه وقتلوه وصلبوه. فمن ثَمَّ شُبِّه لهم، فظنوا أنهم قد قتلوا عيسى، وظنت النصارى مثل ذلك أنه عيسى، ورفع الله عيسى من يومه ذلك. وهذا سياق غريب جداً[(٢)].

قال ابن جرير: وقد روى عن وهب نحو هذا القول، وهو ما حدثنى به المثنى، حدثنا إسحاق، حدثنا إسماعيل بن عبد الكريم، حدثنى عبد الصمد بن معْقَل: أنه سمع وهباً يقول: إن عيسى ابن مريم لما أعلمه الله أنه خارج من الدنيا، جزع من الموت وشَقّ عليه، فدعا الحواريين فصنع لهم طعاما، فقال: احضرونى الليلة، فإن لى إليكم حاجة. فلما اجتمعوا إليه من الليل عَشَّاهم وقام يخدمهم. فلما فرغوا من الطعام أخذ يغسل أيديهم ويوضئهم بيده، ويمسح أيديهم بثيابه، فتعاظموا ذلك وتكارهوه، فقال: ألا من رد علىَّ شيئا الليلة مما أصنع، فليس منى ولا أنا منه. فأقرّوه، حتى إذا فرغ من ذلك قال: أمَّا ما صنعت بكم الليلة، مما خدمتكم على الطعام، وغسلت أيديكم بيدى، فليكن لكم بى أسوة، فإنكم ترون أنى خيركم، فلا يتعظَّم بعضكم على بعض، وليبذلْ بعضكم نفسه لبعض، كما بذلت نفسى لكم. وأما حاجتى الليلة التى أستعينكم عليها فتدعون لى الله، وتجتهدون فى الدعاء أن يؤخر أجلى. فلما نصبوا أنفسهم للدعاء، وأرادوا أن يجتهدوا، أخذهم النوم حتى لم يستطيعوا دعاء، فجعل يوقظهم ويقول: سبحان الله! أما تصبرون لى ليلة واحدة تعينوننى فيها؟ قالوا: والله ما ندرى ما لنا. لقد كنا نَسْمُر فنكثر السَّمَرَ، وما نطيق الليلة سَمَراً، وما نريد دعاء إلا حيل بيننا وبينه. فقال: يُذْهَب بالراعى[(٣)] وتفرق الغنمُ. وجعل يأتى بكلام نحو هذا ينعَى به نفسه. ثم قال: الحقَّ، ليكفُرن بى أحدكم قبل أن يصيح الديك ثلاث مرات، وليبيعنّى أحدكم بدراهم يسيرة، وليأكلن

---

(١) سنن النسائى الكبرى برقم (١١٥٩١).

(٢) تفسير الطبرى (٩/٣٦٨)، وقد صوب قول وهب بن منبه مع أن الحافظ هنا استغربه. انظر: تفسير الطبرى (٩/ ٣٧٤).

(٣) فى ر: « الراعى» .

ثمنى، فخرجوا وتفرقوا، وكانت اليهود تطلبه، وأخذوا شمعون أحد الحواريين، وقالوا: هذا من أصحابه. فجحد وقال: ما أنا بصاحبه فتركوه، ثم أخذه آخرون، فجحد كذلك. ثم سَمِعَ صوتَ ديك فبكى وأحزنه، فلما أصبح أتى أحد الحواريين إلى اليهود فقال: ما تجعلون لى إن دَلَلْتُكُمْ على المسيح؟ فجعلوا له ثلاثين درهما، فأخذها ودلَّهم عليه، وكان شُبِّه عليهم قبل ذلك، فأخذوه فاستوثقوا منه، وربطوه بالحبل، وجعلوا يقودونه ويقولون له: أنت كنت تحيى الموتى، وتنهر الشيطان، وتبرئ المجنون، أفلا تنجى نفسك من هذا الحبل؟ ويبصقون عليه، ويلقون عليه الشوك، حتى أتوا به الخشبة التى أرادوا أن يصلبوه عليها، فرفعه الله إليه، وصلبوا ما شُبِّه لهم فمكث سبعاً.

ثم إن أمه والمرأة التى كان يداويها عيسى عليه السلام، فأبرأها الله من الجنون، جاءتا تبكيان حيث المصلوب، فجاءهما عيسى فقال: علام تبكيان؟ فقالتا: عليك. فقال: إنى قد رفعنى الله إليه، ولم يصبنى إلا خير، وإن هذا شُبِّه لهم فَأمُرَا الحواريين يلقونى إلى مكان كذا وكذا. فلقوه إلى ذلك المكان أحد عشر. وفقدوا الذى كان باعه ودل عليه اليهود، فسأل عنه أصحابه فقال: إنه ندم على ما صنع فاختنق، وقتل نفسه فقال: لو تاب لتاب الله عليه. ثم سألهم عن غلام كاد يتبعهم، يقال له: يحيى، قال: هو معكم، فانطلقوا، فإنه سيصبح كل إنسان يحدِّثُ بلغة قومه، فلينذرْهم وليَدعهم. سياق غريب جداً[١].

ثم قال ابن جرير: حدثنا ابن حميد، حدثنا سلمة، عن ابن إسحاق قال: كان اسم ملك بنى إسرائيل الذى بعث إلى عيسى ليقتله رجلا منهم، يقال له: داود، فلما أجمعوا لذلك منه، لم يفْظع عبد من عباد الله بالموت ـ فيما ذكر لى ـ فَظَعَه ولم يجزع منه جزعه، ولم يدع الله فى صرفه عنه دعاءه، حتى إنه ليقول ـ فيما يزعمون ـ «اللهم إن كنت صارفا هذه الكأس عن أحد من خلقك فاصرفها عنى» وحتى إن جلده من كرب ذلك ليتفصَّد دما. فدخل المدخل الذى أجمعوا أن يَدْخلوا عليه فيه ليقتلوه هو وأصحابه، وهم ثلاثة عشر بعيسى، عليه السلام، فلما أيقن أنهم داخلون عليه قال لأصحابه من الحواريين ـ وكانوا اثنى عشر رجلا: فطرس[٢] ويعقوب بن زبدى[٣] ويحنس أخو يعقوب، وأندرابيس، وفيلبس، وأبرثلما ومنى وتوماس، ويعقوب بن حلفيا، وتداوسيس، وقثانيا، ويودس زكريا يوطا.

قال ابن حميد: قال سلمة، قال ابن إسحاق: وكان [فيهم فيما][٤] ذكر لى رجل اسمه سرجس، فكانوا ثلاثة عشر رجلا سوى عيسى، عليه السلام، جحدته النصارى، وذلك أنه هو الذى شُبِّه لليهود مكان عيسى [عليه السلام][٥]. قال: فلا أدرى ما هو؟ مِنَ هؤلاء الاثنى عشر، أو كان ثالث عشر، فجحدوه حين أقروا لليهود بصلب عيسى، وكفروا بما جاء به محمد ﷺ من الخبر عنه. فإن كانوا ثلاثة عشر فإنهم دخلوا المدخل حين دخلوا وهم بعيسى أربعة عشر، وإن كانوا اثنى عشر، فإنهم دخلوا المدخل [حين دخلوا][٦] وهم ثلاثة عشر.

---

(١) تفسير الطبرى (٩/ ٣٦٨).
(٢) فى ر: « فرطوس»، وفى أ: « قطوس». (٣) فى أ: « ويعقونس وندا». (٤ ـ٦) زيادة من أ.

قال ابن إسحاق: وحدثنى رجل كان نصرانياً فأسلم: أن عيسى حين جاءه [١] من الله: ﴿إِنِّي رَافِعُكَ إِلَيَّ﴾ قال: يا معشر الحواريين، أيكم يحب أن يكون رفيقى فى الجنة على أن[٢] يشبه للقوم فى صورتى، فيقتلوه فى مكانى؟ فقال سرجس: أنا، يا روح الله. قال: فاجلس فى مجلسى. فجلس فيه، ورفِع عيسى، عليه السلام، فدخلوا عليه فأخذوه فصلبوه، فكان هو الذى صلبوه وشُبِّه لهم به، وكانت عدتهم حين دخلوا مع عيسى معلومة، قد رأوهم وأحصوا عدتهم. فلما دخلوا عليه ليأخذوه وجدوا عيسى فيما يُرَون وأصحابه، وفقدوا رجلا من العدة، فهو الذى اختلفوا فيه وكانوا لا يعرفون عيسى، حتى جعلوا ليودس زكريا يوطا ثلاثين درهماً على أن يدلهم عليه ويعرفهم إياه، فقال لهم: إذا دخلتم عليه فإنى سَأُقَبِّلُه، وهو الذى أقبل، فخذوه. فلما دخلوا وقد رفع عيسى، ورأى سرجس فى صورة عيسى، فلم يشكل[٣] أنه عيسى، فأكب عليه فقبله[٤]، فأخذوه فصلبوه.

ثم إن يودس زكريا يوطا ندم على ما صنع، فاختنق بحبل حتى قتل نفسه، وهو ملعون فى النصارى، وقد كان أحد المعدودين من أصحابه، وبعض النصارى يزعم أن يودس زكريا يوطا هو الذى شبه لهم، فصلبوه وهو يقول: «إنى لست بصاحبكم. أنا الذى دللتكم عليه». والله[٥] أعلم أى ذلك كان[٦].

وقال ابن جرير، عن مجاهد: صلبوا رجلا شبهوه بعيسى، ورفع الله، عز وجل، عيسى إلى السماء حيا.

واختار ابن جرير أن شبه عيسى ألقى على جميع أصحابه.

وقوله تعالى: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً﴾.

قال ابن جرير: اختلف أهل التأويل فى معنى ذلك، فقال بعضهم: معنى ذلك: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ﴾ يعنى بعيسى ﴿قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ يعنى: قبل موت عيسى ـ يُوَجه ذلك إلى أن جميعهم يصدقون به إذا نزل لقتل الدجال، فتصير الملل كلها واحدة، وهى ملة الإسلام الحنيفية، دين إبراهيم، عليه السلام.

**ذكر من قال ذلك:**

حدثنا ابن بشار، حدثنا عبد الرحمن، حدثنا سفيان، عن أبى حُصَين، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ قال: قبل موت عيسى ابن مريم. وقال العوفى عن ابن عباس مثل ذلك[٧].

وقال أبو مالك فى قوله: ﴿إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ قال: ذلك عند نزول عيسى ابن مريم، عليه السلام، لا يبقى أحد من أهل الكتاب إلا آمن به.

---

(١) فى ر، أ: «جاءه الوحى». (٢) فى ر: «حتى». (٣) فى أ: «يشكك».
(٤) فى أ: « فقتله». (٥) فى ر: « فالله».
(٦) رواه الطبرى فى تفسيره (٩/ ٣٧١) من طريق سلمة عن ابن إسحاق به.
(٧) تفسير الطبرى (٩/ ٣٨٠).

وقال الضحاك، عن ابن عباس: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ يعنى: اليهود خاصة. وقال الحسن البصرى: يعنى النجاشى وأصحابه. ورواهما ابن أبى حاتم.

وقال ابن جرير: وحدثنى يعقوب، حدثنا ابن عُلَيَّة، حدثنا أبو رجاء، عن الحسن: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ قال: قبل موت عيسى. والله إنه الآن حى عند الله، ولكن إذا نزل آمنوا به أجمعون.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا على بن عثمان اللاحقى، حدثنا جويرية بن بشر قال: سمعت رجلا قال للحسن: يا أبا سعيد، قول الله، [عز وجل][1]: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ قال: «قبل موت عيسى. إن الله رفع عيسى [إليه][2]، وهو باعثه قبل يوم القيامة مقاماً يؤمن به البر والفاجر».

وكذا قال قتادة، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وغير واحد. وهذا القول هو الحق، كما سنبينه بعد بالدليل القاطع، إن شاء الله، وبه الثقة وعليه التكلان.

قال ابن جرير: وقال آخرون: معنى ذلك: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ﴾ قبل موت الكتابى. ذكرَ من كان يُوَجه ذلك إلى أنه إذا عاين علم الحق من الباطل؛ لأن كل من نزل به الموت لم تخرج نفسه حتى يتبين[3] له الحق من الباطل فى دينه.

قال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس قوله: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ قال: لا يموت يهودى حتى يؤمن بعيسى.

حدثنى المثنى، حدثنا أبو حذيفة، حدثنا شِبْل، عن ابن أبى نَجِيح، عن مجاهد فى قوله: ﴿إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾: كل صاحب كتاب يؤمن بعيسى قبل موته ـ قبل موت صاحب الكتاب ـ وقال ابن عباس: لو ضربت عنقه لم تخرج نَفْسُه حتى يؤمن بعيسى.

حدثنا ابن حُمَيد، حدثنا أبو نُمَيْلة يحيى بن واضح، حدثنا حسين بن واقد، عن يزيد النحوى، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: لا يموت اليهودى حتى يشهد أن عيسى عبد الله ورسوله، ولو عجل عليه بالسلاح.

حدثنى إسحاق بن إبراهيم بن حبيب بن الشهيد، حدثنا عتَّاب بن بَشِير[4]، عن خُصَيْف، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ قال: هى فى قراءة أبى: «قبل موتهم» ليس يهودى يموت أبداً حتى يؤمن بعيسى. قيل لابن عباس: أرأيت إن خَرَّ من فوق بيت؟ قال: يتكلم به فى الهُوِىِّ. فقيل: أرأيت إن ضربت عنق أحد منهم؟ قال: يُلَجْلج بها لسانه.

وكذا رَوَى سفيان الثورى عن خصيف، عن عكرمة، عن ابن عباس: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ قال: لا يموت يهودى حتى يؤمن بعيسى، عليه السلام، وإن ضرب بالسيف تكلم

---

(١، ٢) زيادة من أ.
(٣) فى د: « يعلم».
(٤) فى د: « غياث بن بشير»، وفى ر: « عتاب بن يشكر».

به، قال: وإن هوَى تكلم [به][(١)] وهو يَهْوى.

وكذا روى أبو داود الطيالسى، عن شعبة، عن أبى هارون الغَنَوى[(٢)]، عن عكرمة، عن ابن عباس. فهذه كلها أسانيد صحيحة إلى ابن عباس، وكذا صَحّ عن مجاهد، وعكرمة، ومحمد بن سيرين. وبه يقول الضحاك وجُويْبر، والسدى، وحكاه عن ابن عباس، ونَقل قراءة أبىّ بن كعب: «**قبل موتهم**».

وقال عبد الرزاق، عن إسرائيل، عن فرات القزاز، عن الحسن فى قوله: ﴿**إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ**﴾قال: لا يموت أحد منهم حتى يؤمن بعيسى قبل أن يموت.

وهذا يحتمل أن يكون مراد الحسن ما تقدم عنه، ويحتمل أن يكون مراده ما أراده هؤلاء[(٣)].

قال ابن جرير: وقال آخرون: معنى ذلك: وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن بمحمد ﷺ قبل موت الكتابى.

**ذكر من قال ذلك:**

حدثنى ابن المثنى، حدثنا الحجاج بن منْهال، حدثنا حماد، عن حميد قال: قال عكرمة: لا يموت النصرانى ولا اليهودى حتى يؤمن بمحمد ﷺ يعنى فى قوله: ﴿**وَإِن مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ**﴾.

ثم قال ابن جرير: وأولى هذه الأقوال بالصحة القولُ الأولُ، وهو أنه لا يبقى أحد من أهل الكتاب بعد نزول عيسى، عليه السلام، إلا آمن به قبل موته، أى قبل موت عيسى، عليه السلام، ولا شك أن هذا الذى قاله ابن جرير، رحمه [الله][(٤)] هو الصحيح؛ لأنه المقصود من سياق الآى فى تقرير بطلان ما ادعته اليهود من قتل عيسى وصلبه، وتسليم من سلم لهم من النصارى الجهلة ذلك، فأخبر الله أنه لم يكن الأمر كذلك، وإنما شبه لهم فقتلوا الشبيه وهم لا يتبينون ذلك، ثم إنه رفعه إليه، وإنه باق حى، وإنه سينزل قبل يوم القيامة، كما دلت عليه الأحاديث المتواترة ـ التى سنوردها إن شاء الله قريباً ـ فيقتل مسيح[(٥)] الضلالة، ويكسر الصليب، ويقتل الخنزير، ويضع الجزية ـ يعنى: لا يقبلها من أحد من أهل الأديان، بل لا يقبل إلا الإسلام أو السيف ـ فأخبرت هذه الآية الكريمة أن[(٦)] يؤمن به جميع أهل الكتاب حينئذ، ولا يتخلف عن التصديق به واحد منهم؛ ولهذا قال: ﴿**وَإِن مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ**﴾ أى: قبل موت عيسى، الذى زعم اليهود ومن وافقهم من النصارى أنه قتل وصلب.

﴿**وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا**﴾ أى: بأعمالهم التى شاهدها منهم قبل رفعه إلى السماء وبعد نزوله إلى الأرض. فأما من فسر هذه الآية بأن المعنى: أن كل كتابى لا يموت حتى يؤمن بعيسى أو بمحمد ،عليهما [الصلاةو][(٧)] السلام[(٨)] ، فهذا هو الواقع، وذلك أن كل أحد عند احتضاره يَتَجلى له

---

(١) زيادة من ر.
(٢) فى د: «العوفى».
(٣) تفسير عبد الرزاق (١/ ١٧٠).
(٤) زيادة من ر، أ.
(٥) فى أ: «مسيخ».
(٦) فى د، ر، أ: «أنه».
(٧) زيادة من أ.
(٨) فى د: «ﷺ».

ما كان جاهلا به، فيؤمن به، ولكن لا يكون ذلك إيماناً نافعاً له، إذا كان قد شاهد الملك، كما قال تعالى في [أول][(١)] هذه السورة: ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الآنَ وَلا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّار][(٢)﴾ الآية [النساء: ١٨]، وقال تعالى: ﴿فَلَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا قَالُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَحْدَهُ [وَكَفَرْنَا بِمَا كُنَّا بِهِ مُشْرِكِينَ. فَلَمْ يَكُ يَنفَعُهُمْ إِيمَانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا][(٣)﴾ الآيتين[(٤)] [غافر: ٨٤، ٨٥] وهذا يدل على ضعف ما احتج به ابن جرير في رد[(٥)] هذا القول، حيث قال: ولو كان المراد بهذه الآية هذا، لكان كل من آمن بمحمد أو بالمسيح، ممن كفر بهما ـ يكون على دينهما، وحينئذ لا يرثه أقرباؤه من أهل دينه؛ لأنه قد أخبر الصادق أنه يؤمن به قبل موته. فهذا ليس بجيد؛ إذ لا يلزم من إيمانه في حالة لا ينفعه إيمانه أنه يصير بذلك مسلماً، ألا ترى إلى قول ابن عباس: «ولو تردى من شاهق أو ضُرب بسيف وافترسه سَبُع، فإنه لابد أن يؤمن بعيسى» فالإيمان في مثل هذه الحالات ليس بنافع، ولا ينقل صاحبه عن كفره لما قدمناه، والله أعلم.

ومن تأهل هذا جيداً وأمعن النظر، اتضح له أن هذا، وإن كان هو الواقع، لكن لا يلزم منه أن يكون المرادُ بهذه الآية هذا، بل المراد بها ما ذكرناه من تقرير وجود عيسى، عليه السلام، وبقاء حياته في السماء، وأنه سينزل إلى الأرض قبل يوم القيامة؛ ليكذب هؤلاء وهؤلاء من اليهود والنصارى الذين تباينت أقوالهم فيه وتضادّت وتعاكست وتناقضت، وخلت عن الحق، ففرّط هؤلاء اليهود وأفرط هؤلاء النصارى: تَنَقَّصه اليهود بما رموه به وأمه من العظائم، وأطراه النصارى بحيث ادعوا فيه بما ليس فيه، فرفعوه في مقابلة أولئك عن مقام النبوة إلى مقام الربوبية، تعالى الله عن قول هؤلاء وهؤلاء علواً كبيراً، وتنزه وتَقَدّس لا إله إلا هو.

**ذكر الأحاديث الواردة في نزول عيسى ابن مريم إلى الأرض من السماء، في آخر الزمان قبل يوم القيامة، وأنه يدعو إلى عبادة الله وحده لا شريك له:**

قال البخاري، رحمه الله، في كتاب ذكر الأنبياء، من صحيحه المتلقى بالقبول: (نزول عيسى ابن مريم ـ عليه السلام): حدثنا إسحاق بن إبراهيم، حدثنا يعقوب بن إبراهيم، حدثنا أبي، عن صالح، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيَّب، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده لَيُوشكَنّ أن ينزل فيكم ابن مريم حكَماً عدلا، فيكسر الصليب، ويقتل الخنزير، ويضع الجزية، ويفيض المال حتى لا يقبله أحد، حتى تكون السجدة خيرا[(٦)] من الدنيا وما فيها». ثم يقول أبو هريرة: واقرؤوا إن شئتم: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾.

وكذا رواه مسلم عن الحسن[(٧)] الحُلْواني وعبد بن حميد كلاهما، عن يعقوب، به[(٨)]. وأخرجه البخاري ومسلم، أيضاً، من حديث سفيان بن عيينة، عن الزهري، به[(٩)]. وأخرجاه من طريق الليث عن الزهري به[(١٠)]. ورواه ابن مردويه من طريق محمد بن أبي حفصة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يوشك أن يكون فيكم ابنُ مريم حكماً عدلا،

(١ ـ ٣) زيادة من أ. (٤) في أ: «الآية». (٥) في د: «رده».
(٦) في أ: «خير». (٧) في ر: «حسن».
(٨) صحيح البخاري برقم (٣٤٤٨) وصحيح مسلم برقم (١٥٥).
(٩) صحيح البخاري برقم (٢٤٧٦) وصحيح مسلم برقم (١٥٥).
(١٠) صحيح البخاري برقم (٢٢٢٢) وصحيح مسلم برقم (١٥٥).

يقتل الدجال، ويقتل الخنزير، ويكسر الصليب، ويضع الجزية، ويفيض المال، وتكون السجدة واحدة لله رب العالمين». قال أبو هريرة: واقرؤوا إن شئتم: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ﴾ موت عيسى ابن مريم، ثم يعيدها أبو هريرة ثلاث مرات(١).

**طريق أخرى عن أبى هريرة:** قال الإمام أحمد: حدثنا رَوْحٌ، حدثنا محمد بن أبى حَفْصَة، عن الزُّهْرى، عن حنظلة(٢) بن على الأسلمى، عن أبى هريرة؛ أن رسول الله ﷺ قال: «لَيُهِلَّن عيسى ابن مريم بفَجِّ الرَّوْحَاء بالحج أو العمرة أو ليثنيهما جميعاً».

وكذا رواه مسلم منفرداً به من حديث سفيان بن عيينة، والليث بن سعد، ويونس بن يزيد، ثلاثتهم عن الزهرى به(٣).

وقال أحمد: حدثنا يزيد، حدثنا سفيان ـ هو ابن حسين ـ عن الزهرى، عن حنظلة، عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ينزل عيسى ابن مريم فيقتل الخنزير، ويمحو الصليب، وتجمع له الصلاة، ويعطى المال حتى لا يقبل، ويضع الخراج، وينزل الروحاء فيحج منها أو يعتمر أو يجمعهما». قال: وتلا أبو هريرة: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ [وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا ](٤)﴾. فزعم حنظلة(٥) أن أبا هريرة قال: يؤمن به قبل موت عيسى، فلا أدرى هذا كله حديث النبى ﷺ أو شىء قاله أبو هريرة.

وكذا رواه ابن أبى حاتم، عن أبيه، عن أبى موسى محمد بن المثنى، عن يزيد بن هارون، عن سفيان بن حسين عن الزهرى، به(٦).

**طريق أخرى:** قال البخارى: حدثنا ابن بُكَيْر، حدثنا الليث، عن يونس، عن ابن شهاب، عن نافع مولى أبى قتادة الأنصارى؛ أن أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «كيف أنتم إذا نزل فيكم المسيح ابن مريم، وإمامكم منكم؟» تابعه عقيل والأوزاعى.

وهكذا رواه الإمام أحمد، عن عبد الرزاق، عن مَعْمَر، وعن عثمان بن عمر، عن ابن أبى ذئب، كلاهما عن الزهرى، به. وأخرجه مسلم من رواية يونس والأوزاعى وابن أبى ذئب، به(٧).

**طريق أخرى:** قال الإمام أحمد: حدثنا عفان، حدثنا هَمَّام، أنبأنا قتادة، عن عبد الرحمن، عن أبى هريرة؛ أن النبى ﷺ قال: «الأنبياء إخوة لعَلاَّت أمهاتهم شتى ودينهم واحد، وإنى أولى الناس بعيسى ابن مريم؛ لأنه لم يكن بينى وبينه نبى، وإنه نازل، فإذا رأيتموه فاعرفوه: رجل مربوع إلى الحمرة والبياض، عليه ثوبان مُمَصَّرَان، كأن رأسه يقطر وإن لم يصبه بَلَل، فيدق الصليب، ويقتل الخنزير، ويضع الجزية، ويدعو الناس إلى الإسلام، ويهلك الله فى زمانه الملل كلها إلا الإسلام،

---

(١) ذكره السيوطى فى الدر المنثور (٢/ ٧٣٥).
(٢) فى أ: «أبى حنظلة».
(٣) المسند (٢/ ٥١٣) وصحيح مسلم برقم (١٢٥٢).
(٤) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «الآية».
(٥) فى أ: «أبو حنظلة».
(٦) المسند (٢/ ٢٩٠).
(٧) صحيح البخارى برقم (٣٤٤٩) والمسند (٢/ ٢٧٢) من رواية عبد الرزاق و(٢/ ٣٣٦) من رواية عثمان بن عمر، وصحيح مسلم برقم (١٥٥).

ويهلك الله فى زمانه المسيح[١] الدجال، ثم تقع الأمنة على الأرض، حتى ترتع الأسود مع الإبل، والنّمار مع البقر، والذئاب مع الغنم، ويلعب الصبيان بالحيات لا تضرهم، فيمكث أربعين سنة، ثم يُتَوفى ويصلى عليه المسلمون».

وكذا رواه أبو داود، عن هُدْبَةَ بن خالد، عن همام بن يحيى. رواه ابن جرير ـ ولم يورد[٢] عند هذه الآية سواه ـ عن بِشْر[٣] بن معاذ، عن يزيد بن هارون، عن سعيد بن أبى عَروبة ـ كلاهما عن قتادة، عن عبد الرحمن بن آدم ـ وهو مولى أمّ بُرْثُن ـ صاحب السقاية، عن أبى هريرة، عن النبى ﷺ، فذكر نحوه، وقال: فيقاتل الناس على الإسلام[٤].

وقد روى البخارى، عن أبى اليمان، عن شعيب، عن الزهرى، عن أبى سلمة، عن أبى هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أنا أولى الناس بعيسى ابن مريم، والأنبياء أولاد عَلاَّت، ليس بينى وبينه نبى»[٥].

ثم روى عن محمد بن سنَان: عن فُلَيْح بن سليمان، عن هلال بن على، عن عبد الرحمن بن أبى عَمْرَة، عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا أولى الناس بعيسى ابن مريم فى الدنيا والآخرة، والأنبياء إخوة لعلات، أمهاتهم شتى ودينهم واحد» وقال إبراهيم بن طَهْمَان، عن موسى ابن عقبة، عن صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار، عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ[٦].

**حديث آخر**: قال مسلم فى صحيحه: حدثنى زُهَير بن حرب، حدثنا مُعَلى بن منصور، حدثنا سليمان بن بلال، حدثنا سهيل، عن أبيه، عن أبى هريرة؛ أن رسول الله ﷺ قال: «لا تقوم الساعة حتى ينزل الروم بالأعماق ـ أو بدابق ـ فيخرج إليهم جيش من المدينة من خيار أهل الأرض يومئذ، فإذا تصافوا قال الروم: خلوا بيننا وبين الذين سَبَوا منا نقاتلهم. فيقول المسلمون: لا، والله لا نخلى بينكم وبين إخواننا. فيقاتلونهم، فينهزم ثلث لا يتوب الله عليهم أبداً، ويُقْتَلُ ثلثه أفضل الشهداء عند الله [عز وجل][٧]، ويفتتح الثلث لا يفتنون أبداً فيفتتحون قسطنطينية، فبينما هم يقسمون الغنائم قد عَلَّقوا سيوفهم بالزيتون، إذْ صاح فيهم الشيطان: إن المسيح قد خلفكم فى أهليكم. فيخرجون، وذلك باطل. فإذا جاؤوا الشام خرج، فبينما هم يُعدّون للقتال: يسوون الصفوف، إذ أقيمت الصلاة، فينزل عيسى ابن مريم فأمَّهم[٨] فإذا رآه عدوّ الله ذاب كما يذوب الملح فى الماء، فلو تركه لانذاب حتى يهلك، ولكن يقتله الله بيده، فيريهم دمه فى حَرْبته»[٩].

**حديث آخر**: قال الإمام أحمد: حدثنا هُشَيم، عن العوَّام بن حَوْشَب، عن جَبَلَة بن[١٠] سُحَيْم، عن مُؤثر بن عَفَازَة، عن ابن مسعود، عن رسول الله ﷺ قال: «لقيت ليلة أسرى بى إبراهيم وموسى

---

(١) فى أ: «المسيخ».
(٢) فى أ: «يروه».
(٣) فى أ: «بشير».
(٤) المسند (٢/٤٠٦) وسنن أبى داود برقم (٤٣٢٤) وتفسير الطبرى (٩/٣٨٨).
(٥، ٦) صحيح البخارى برقم (٣٤٤٣).
(٧) زيادة من ر، أ.
(٨) فى ر: «إمامهم».
(٩) صحيح مسلم برقم (٢٨٩٧).
(١٠) فى ر: «عن».

وعيسى، عليه[١] السلام، فتذاكروا أمر الساعة، فردوا أمرهم إلى إبراهيم، فقال: لا علم لى بها. فردوا أمرهم إلى موسى، فقال: لا علم لى بها. فردوا أمرهم إلى عيسى، فقال: أما وجبتها فلا يعلم بها أحد إلا الله، وفيما عهد إلىّ ربى ـ عز وجل ـ أن الدجال خارج قال: ومعى قضيبان، فإذا رآنى ذاب كما يذوب الرصاص[٢]، قال: فيهلكه الله إذا رآنى حتى إن الحجر والشجر يقول: يا مسلم، إن تحتى كافراً فتعالَ فاقتله: قال: فيهلكهم الله، ثم يرجع الناس إلى بلادهم وأوطانهم، فعند ذلك يخرج يأجوج ومأجوج، وهم من كل حَدَب ينسلون، فيطؤون بلادهم، فلا[٣] يأتون على شىء إلا أهلكوه، ولا يمرون على ماء إلا شربوه، قال: ثم يرجع الناس إلىّ يشكونهم، فأدعو الله عليهم، فيهلكهم ويميتهم، حتى تَجْوَى الأرضُ من نَتْن ريحهم، وينزل الله المطر، فيجترف أجسادهم حتى نقذفهم فى البحر، ففيما عهد إلى ربى ـ عز وجل ـ أن ذلك إذا كان كذلك أن الساعة كالحامل المتِمّ، لا يدرى أهلها متى تفجؤهم بولادها[٤] ليلا أو نهاراً.

ورواه ابن ماجة، عن محمد بن بشَّار،عن يزيد بن هارون، عن العوام بن حَوْشَب، به نحوه[٥].

**حديث آخر**: قال الإمام أحمد: حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا حماد بن سلمة، عن على بن زيد، عن أبى نَضرة قال: أتينا عثمان بن أبى العاص فى يوم جمعة؛ لنعرض عليه مصحفاً لنا على مصحفه، فلما حضرت الجمعة أمرنا فاغتسلنا، ثم أتينا[٦] بطيب فتطيبنا، ثم جئنا المسجد فجلسنا إلى رجل، فحدثنا عن الدجال. ثم جاء عثمان بن أبى العاص فقمنا إليه، فجلسنا فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يكون للمسلمين ثلاثة أمصار: مصر بملتقى البحرين، ومصر بالحيرة، ومصر بالشام. فيفزع[٧] الناس ثلاث فزعات، فيخرج الدجال فى أعراض الناس، فيهزم من قبل المشرق، فأول مصر يرده المصر الذى بملتقى البحرين، فيصير أهلهم ثلاث فرق: فرقة تُقيم تقول: نُشَامه ننظر ما هو؟ وفرقة تلحق بالأعراب، وفرقة تلحق بالمصر الذى يليهم. ومع الدجال سبعون ألفاً عليهم السيجان وأكثر من معه اليهود والنساء، ثم يأتى المصر الذى يليه، فيصير أهله ثلاث فرق: فرقة تقول: نشامه وننظر ما هو؟ وفرقة تلحق بالأعراب، وفرقة تلحق بالمصر الذى يليهم بغرب الشام وينحاز المسلمون إلى عقبة أَفِيق فيبعثون سَرْحاً لهم، فيصاب سَرْحهم، فيشتد ذلك عليهم، وتصيبهم[٨] مجاعة شديدة وجهد شديد، حتى إن أحدهم ليحرقُ وتَرَ قَوْسه[٩] فيأكله، فبينما هم كذلك إذ نادى مناد من السَّحَر: «يا أيها الناس،أتاكم الغوث ثلاثا» فيقول بعضهم لبعض:إن هذا لَصَوْت[١٠] رجل شبعان،وينزل عيسى ابن مريم، عليه السلام، عند صلاة الفجر،فيقول له أميرهم: رُوح الله،تَقَدَّمْ صلِّ. فيقول: هذه الأمة أمراء، بعضهم على بعض. فيتقدم أميرهم فيصلى، فإذا قضى صلاته أخذ عيسى حَرْبَته، فيذهب نحو الدَّجال، فإذا رآه الدجال ذاب كما يذوب الرصاص، فيضع حَرْبته بين

(١) فى د، ر، أ: « عليهم». (٢) فى ر: « الرضاب». (٣) فى د: « ولا».
(٤) فى أ: « بولادتها».
(٥) المسند (١/ ٣٧٥) وسنن ابن ماجة برقم(٤٠٨١) وقال البوصيرى فى الزوائد (٣/ ٢٦٠): « هذا إسناد صحيح رجاله ثقات».
(٦) فى ر: « أتانا». (٧) فى د: « فزع».
(٨) فى د: « ويصيبهم». (٩) فى ر: « ليحترق وتر قوته». (١٠) فى ر: « الصوت».

ثَنْدوَته[١]، فيقتله وينهزم[٢] أصحابه، فليس يومئذ شىء يوارى أحداً، حتى إن الشجرة لتقول: يامؤمن، هذا كافر. ويقول الحجر: يا مؤمن، هذا كافر». تفرد به أحمد من هذا الوجه[٣] .

**حديث آخر**: قال أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجة فى سننه المشهورة: حدثنا على بن محمد، حدثنا عبد الرحمن المحاربى، عن إسماعيل بن رافع أبى رافع، عن أبى زُرْعَة الشيبانى يحيى ابن أبى عمرو، عن أبى أُمَامة الباهلى قال: خطبنا رسول الله ﷺ، فكان أكثرُ خطبته حديثاً حدثناه عن الدجال، وحذرناه، فكان من قوله أن قال:

«لم تكن فتنة فى الأرض، منذ ذرأ الله ذُرِّية آدم، عليه السلام، أعظم من فتنة الدجال، وإن الله لم يبعث نبياً إلا حَذّر أُمَّته الدجال. وأنا آخر الأنبياء، وأنتم آخر الأمم، وهو خارج فيكم لا محالة، فإن يخرج وأنا بين ظَهْرَانيكم، فأنا حجيج لكل مسلم، وإن يَخْرُجُ من بعدى فكل [امرئ][٤] حجيج نفسه، والله خليفتى على كل مسلم، وإنه يخرج من خَلّة بين الشام والعراق، فيعيث يميناً ويعيث شمالا».

«[ألا][٥] يا عباد الله، أيها الناس، فاثبتوا. وإنى سأصفه لكم صفة لم يصفها إياه نبى قبلى: إنه يبدأ فيقول[٦]: «أنا نبى» فلا نبى بعدى. ثم يثنى فيقول: «أنا ربكم»، ولا ترون ربكم حتى تموتوا. وإنه أعور وإن ربكم، عز وجل، ليس بأعور، وإنه مكتوب بين عينيه: كافر، يقرؤه كلّ مؤمن، كاتب وغير[٧] كاتب. وإن من فتنته أن معه جنة ونارا، فناره جنة وجنته نار. فمن ابتلى بناره فليستغث بالله وليقرأ فواتح الكهف، فتكون عليه برداً وسلاما، كما كانت النار [٨] على إبراهيم [عليه السلام][٩] وإن من فتنته أن يقول لأعرابىّ: أرأيت إن بعثت لك أباك وأمك أتشهد أنى ربك؟ فيقول: نعم. فيتمثل له شيطانان فى صورة أبيه وأمه، فيقولان: يا بنى، اتبعه، فإنه ربك. وإن من فتنته أن يُسَلّط على نفس واحدة فيقتلها وينشرها بالمنشار، حتى يُلْقَى شقين ثم يقول: انظروا إلى عبدى هذا، فإنى أبعثه الآن، ثم يزعم أن له رباً غيرى. فيبعثه الله، فيقول له الخبيث: من ربك، فيقول: ربى الله. وأنت عدو الله، أنت الدجال، والله ما كنتُ بعدُ أشدّ بصيرة بك منى اليوم». قال أبو الحسن الطَّنَافسىّ: فحدثنا المحاربى، حدثنا عبيد الله[١٠] بن الوليد الوصّافى، عن عطية، عن أبى سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «ذلك الرجل[١١] أرفع أمتى درجة فى الجنة».

قال: قال أبو[١٢] سعيد: والله ما كنا نُرَى ذلك الرجل إلا عمر بن الخطاب، حتى مضى لسبيله[١٣].

قال[١٤] المحاربى: ثم رجعنا إلى حديث أبى رافع قال: وإن من فتنته أن يأمر السماء أن تُمْطر، فتمطر، ويأمر الأرض أن تنبت، فتنبت، [وإن من فتنته أن يَمُر بالحى فيكذبونه، فلا تبقى لهم سائمة

---

(١) فى أ: « ثندوتيه». (٢) فى ر: « ويهزم».

(٣) المسند (٤/٢١٦) ورواه الطبرانى فى المعجم الكبير (٩/٥١) من طريق حماد بن سلمة به. وقال الهيثمى فى المجمع (٧/٣٤٢): «فيه على بن زيد، وفيه ضعف وقد وثق وبقية رجالهما رجال الصحيح».

(٤) زيادة من أ. (٥) زيادة من د. (٦) فى د : «يقول».

(٧) فى د: « أو غير». (٨) فى أ: «النار بردا». (٩) زيادة من أ

(١٠) فى ر: «عبدالله». (١١) فى أ: «وذلك الرجال». (١٢) فى ر: « أبى»

(١٣) فى د: « سبيله». (١٤) فى ر: «ثم قال».

إلا هلكت][1]، وإن من فتنته أن يمر بالحى فيصدقونه، فيأمر السماء أن تمطر، فتمطر، ويأمر الأرض أن تنبت، فتنبت. حتى تروح مواشيهم من يومهم ذلك أسمن ما كانت وأعظمه، وأمَدّه خواصر، وأدره ضُروعا، وإنه لا يبقى شىء من الأرض إلا وطئه وظهر عليه، إلا مكة والمدينة، فإنه يأتيهما من نَقْب من نقابهما إلا لقيته الملائكة بالسيوف صَلْتة، حتى ينزل عند الظَّرَيب[2] الأحمر، عند مُنْقَطع السَّبخَة، فترجف المدينة بأهلها ثلاث رَجَفات، فلا يبقى منافق ولا منافقة إلا خرج إليه، فَتَنْفى الخَبَثَ منها كما ينفى الكِيرُ خَبَثَ الحديد، ويُدعى ذلك اليوم يوم الخلاص.

فقالت أم شَرِيك بنت أبى العكَر[3]: يا رسول الله، فأين العرب يومئذ؟ قال: «هم قليل، وجلهم ببيت المقدس، وإمامهم رجل صالح، فبينما إمامهم قد تقدم يُصلى بهم الصبح إذ نزل [عليهم][4] عيسى [ابن مريم][5]، عليه السلام، الصبح، فرجع ذلك الإمام ينكص، يمشى القهقرى؛ ليقدم[6] عيسى يصلى بالناس، فيضع عيسى، عليه السلام، يده بين كتفيه ثم يقول: تقدم فصل، فإنها لك أقيمت. فيصلى بهم إمامهم، فإذا انصرف قال عيسى، عليه السلام: افتحوا الباب. فيفتح، ووراءه الدجال، معه سبعون ألف يهودى، كلهم ذو سيف محلى وساج، فإذا نظر إليه[7] الدجال ذاب كما يذوب الملح فى الماء، وينطلق هارباً، ويقول عيسى [ عليه السلام][8]: إن لى فيك ضَرْبَة لن تستبقنى بها. فيدركه عند باب لُدّ الشرقى، فيقتله، ويهزم الله اليهود، فلا يبقى شىء مما خلق الله تعالى[9] يتوارى به اليهودى[10] إلا أنطق الله ذلك الشىء، لا حجر، ولا شجر، ولا حائط، ولا دابة ـ إلا الغَرْقدة فإنها من شجرهم لا تنطق ـ إلا قال: يا عبد الله المسلم، هذا يهودى، فتعال[11] اقتله.

قال رسول الله ﷺ: «وإن أيامه أربعون سنة، السنة كنصف السنة، والسنة كالشهر، والشهر كالجمعة، وآخر أيامه كالشررة، يصبح أحدكم على باب المدينة فلا يبلغ بابها الآخر حتى يمسى». فقيل له: يا نبى الله[12] كيف نصلى، فى تلك الأيام القصار؟ قال: «تقدرون فيها الصلاة كما تقدرون فى هذه الأيام الطوال. ثم صَلّوا».

قال رسول الله ﷺ: «فيكون عيسى ابن مريم فى أمتى حكما عدلا، وإماماً مُقْسطا، يَدُقُّ الصليب، ويقتل[13] الخنزير، ويضع الجزية، ويترك الصدقة، فلا يُسْعَى على شاة ولا بعير، وترتفع الشحناء والتباغض، وتُنْزَع حُمَة كل ذات حمة، حتى يدخل الوليد يده فى[14] الحية فلا تضره، وتُفِرّ الوليدة الأسدَ فلا يضرها، ويكون الذئب فى الغنم كأنه كلبها، وتملأ الأرضُ من السّلْم[15] كما يُمْلأ الإناء من الماء، وتكون الكلمة واحدة، فلا يعبد إلا الله، وتضع الحرب أوزارها، وتسلب قريش ملكها، وتكون الأرض كفاثور الفضة تنبت نباتها كعهد آدم، حتى يجتمع النفر على القِطْف من العنب فيشبعهم، ويجتمع النفر على الرمانة فتشبعهم،ويكون الثور بكذا وكذا،من المال،ويكون[16] الفرس بالدريهمات».

---

(١) زيادة من أ، وابن ماجه
(٢) فى د: «الضرب»، وفى ر: «الضريب».
(٣) فى ر: «العكم».
(٤، ٥) زيادة من أ، وابن ماجه.
(٦) فى ر: «ليتقدم».
(٧) فى أ: «إليهم».
(٨) زيادة من أ .
(٩) فى أ: « عزوجل».
(١٠) فى د: « يهودى».
(١١) فى د: « فيقال».
(١٢) فى أ: « يا رسول الله».
(١٣) فى د، أ: « ويذبح».
(١٤) فى ر، أ: «فى فى»
(١٥) فى ر: «المسلم» .
(١٦) فى د: « وتكون».

قيل: يا رسول الله، وما يرخص الفرس؟ قال: «لا تركب[١] لحرب أبداً» قيل له: فما يُغلى الثور؟ قال: «تُحْرث الأرض كلها».

وإن قَبْلَ خروج[٢] [الدجال] ثلاث سنوات شداد، يصيب الناس فيها جوع شديد، يأمر الله السماء فى السنة [الأولى أن تحبس ثلث مطرها، ويأمر الأرض فتحبس ثلث نباتها، ثم يأمر السماء فى الثانية فتحبس ثلثى مطرها، ويأمر الأرض فتحبس ثلثى نباتها، ثم يأمر الله السماء فى السنة][٤] الثالثة فتحبس مطرها كله، فلا تَقْطر قطرة، ويأمر الأرض أن تحبس نباتها كله، فلا تُنْبتُ خضراء، فلا تبقى ذات ظِلْف إلا هلكت، إلا ما شاء الله».

فقيل: فما يعيش الناس فى ذلك الزمان؟ قال: «التهليل والتكبير والتسبيح والتحميد، ويجرى ذلك عليهم مجرى الطعام».

قال ابن ماجة: سمعت أبا الحسن الطَّنَافِسى يقول: سمعت عبد الرحمن المحاربى يقول: ينبغى أن يدفع هذا الحديث إلى المؤدب، حتى يعلمه الصبيان فى الكتاب.

هذا حديث غريب جداً من هذا الوجه[٥]، ولبعضه شواهد من أحاديث أخر؛ ولنذكر حديث النواس بن سمعان هاهنا لشبهه بسياقه هذا الحديث، قال مسلم بن الحجاج فى صحيحه:

حدثنا أبو خَيْثَمَةَ زُهَير بن حرب، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنى عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، حدثنى يحيى بن جابر الطائى قاضى حمص، حدثنى عبد الرحمن بن جبير، عن أبيه جبير بن نُفَير الحضرمى أنه سمع النواس بن سمعان الكلابى (ح) وحدثنا محمد بن مِهْران الرازى، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن يحيى بن جابر الطائى، عن عبد الرحمن ابن جبير، عن أبيه جُبَيْر بن نُفَيْر، عن النَّواس بن سَمْعان قال: ذكر رسول الله ﷺ الدجال ذات غداة، فخفَّض فيه ورفَّع، حتى ظنناه فى طائفة النخل، فلما رحلنا إليه عرف ذلك فينا، فقال: «ما شأنكم؟» قلنا: يا رسول الله، ذكرت الدجال غداة فخفَّضت فيه ورفَّعت حتى ظنناه فى طائفة النخل فقال: «غير الدجال أخوَفُنى عليكم، إن يخرج وأنا فيكم فأنا حَجيجه دونكم، وإن يَخْرُجْ ولست فيكم فامرؤ حَجيجُ نفسه، والله خليفتى على كل مسلم: إنه شابٌ قَطَطٌ عينه طافية، كأنى أشبهه بعبد العزى بن قَطَن، من أدركه منكم فليقرأ عليه فواتح سورة الكهف، إنه خارجٌ خَلَّة بين الشام والعراق، فعاثَ يميناً وعاثَ شمالا. يا عباد الله، فاثبتوا»: قلنا: يا رسول الله، وما[٦] لَبْثَه[٧] فى الأرض؟ قال: «أربعين يوما، يوم كسنة، ويوم كشهر، ويوم كجمعة، وسائر أيامه كأيامكم».

---

(١) فى د: «يركب». (٢) فى د: «خروجه». (٣) زيادة من أ، وابن ماجه.

(٤) زيادة من د، ر، وابن ماجه.

(٥) سنن ابن ماجة برقم (٤٠٧٧)، وفى إسناده عبد الرحمن بن محمد المحاربى. قال ابن معين: «يروى المناكير عن المجهولين»، وقال أبو حاتم: صدوق إذا حدث عن الثقات، ويروى عن المجهولين أحاديث منكرة فيفسر حديثه بروايته عن المجهولين.

وهو هنا يروى عن إسماعيل بن رافع المدنى، وهو ضعيف ضعفه ابن معين والنسائى. وقال أبو حاتم: منكر الحديث، وقال ابن عدى: «أحاديثه كلها مما فيه نظر، إلا أنه يكتب حديثه فى جملة الضعفاء».

(٦) فى ر: «فما». (٧) فى أ: «لبثه».

قلنا: يا رسول الله، فذلك[(١)] اليوم الذى كسنة أتكفينا فيه صلاة يوم؟ قال: «لا، اقدروا له قدره». قلنا: يا رسول الله، وما إسراعه فى الأرض؟ قال[(٢)]: «كالغيث استدبرته الريح، فيأتى على قوم فيدعوهم، فيؤمنون به ويستجيبون له، فيأمر السماءَ فتمطر، والأرض فتنبت، فتروح عليهم سارحتُهم أطول ما كانت ذُرَى، وأسبغه ضُروعا، وأمده خواصر، ثم يأتى القوم فيدعوهم، فيردون عليه قوله، فينصرف عنهم، فيصبحون مُمْحلين ليس بأيديهم شىء من أموالهم. ويمر بالخَرِبَة فيقول لها: أخرجى كنوزك. فتتبعه كنوزها كيعاسيب النحل. ثم يدعو رجلا ممتلئاً شباباً، فيضربه بالسيف، فيقطعه جزْلتين رَمْيَةَ الغرض، ثم يدعوه فيُقْبلُ ويتهلل[(٣)] وجهه ويضحك[(٤)]. فبينما هو كذلك إذ بعث الله المسيح ابن مريم، عليه السلام، فينزل عند المنارة البيضاء شرقى دمشق، بين مَهْرودتَيْن، واضعاً كفيه على أجنحة ملَكين، إذا طأطأ رأسه قطَر، وإذا رفعه تَحدّر منه جُمَان كاللؤلؤ، ولا يَحل لكافر يجد ريح نَفَسه إلا مات ونَفَسُه ينتهى[(٥)] حيث ينتهى طَرفه، فيطلبه حتى يدركه بباب لُدّ، فيقتله.

ثم يأتى عيسى، عليه السلام، قوماً قد عصمهم الله منه فيمسح عن وجوههم ويحدّثهم بدرجاتهم فى الجنة، فبينما [(٦)] هو كذلك إذ أوحى الله، عز وجل، إلى عيسى أنى قد أخرجت عبادا لى لا يَدَانِ لأحد بقتالهم، فحرّز عبادى إلى الطور.

ويبعث الله يأجوج ومأجوج وهم من كل حَدَب يَنْسلون، فيمر أولهم على بحيرة طَبَرية[(٧)]، فيشربون ما فيها، ويمر آخرهم[(٨)] فيقولون: لقد كان بهذه مَرّة ماء. ويُحْصَر نبى الله عيسى وأصحابه، حتى يكون رأس الثور لأحدهم خيراً[(٩)] من مائة دينار لأحدكم اليوم، فيرغب نبى الله عيسى وأصحابه، فيرسل الله عليهم النَّغَفَ فى رقابهم فيصبحون فَرْسَى كموت نفس واحدة.

ثم يهبط نبى الله عيسى وأصحابه إلى الأرض، فلا يجدون فى الأرض موضع شبر إلا ملأه زَهَمُهُمْ ونَتْنُهم، فيرغب نبى الله عيسى وأصحابه إلى الله، فيرسل الله طيراً كأعناق البُخْت، فتحملهم فتطرحهم حيث شاء الله.

ثم يرسل الله مطرا لا يكُن[(١٠)] منه بيت مَدَر ولا وَبَر، فيغسل الأرض حتى يتركها كالزلَفَة، ثم يقال للأرض: أخرجى ثَمَرَك وردّى بركتك. فيومئذ تأكل العُصَابة من الرمانة، ويستظلون بقَحْفها، ويبارك الله فى الرِّسْل حتى إن اللِّقْحَة من الإبل لتكفى الفئام من الناس واللقحة من الفَم لتكفى الفخذ من الناس، فبينما هم كذلك إذ بعث الله ريحاً طيبة، فتأخذهم تحت آباطهم، فتقبض روح كل مؤمن وكل مسلم، ويبقى شرار الناس يَتَهَارَجُون فيها تهارجَ الحُمُر، فعليهم تقوم الساعة»[(١١)].

ورواه الإمام أحمد وأهل السنن من حديث عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، به. وسنذكره أيضاً

(١) فى د: «وذلك». (٢) فى ر: «فقال». (٣) فى د: «متهلل».
(٤) فى و: «وجهه يضحك». (٥) فى ر: «تنتهى». (٦) فى د: «فبينما هم وهو».
(٧) فى ر: «الطبرية». (٨) فى ر: «أحدهم». (٩) فى أ: «خير».
(١٠) فى ر: «يمكن».
(١١) صحيح مسلم برقم (٢١٣٧) والمسند (٤/١٨٢) وسنن أبى داود برقم (٤٣٢١) وسنن الترمذى برقم (٢٢٤٠) وسنن النسائى الكبرى برقم (١٠٧٨٣) وسنن ابن ماجة برقم (٤٠٣٧٥).

من طريق أحمد، عند قوله تعالى فى سورة الأنبياء: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُتِحَتْ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ [وَهُم مِّن كُلِّ حَدَبٍ يَنسِلُونَ ][(١)]﴾ [الأنبياء: ٩٦].

**حديث آخر**: قال مسلم فى صحيحه أيضاً: حدثنا عبيد الله[(٢)] بن معاذ بن معاذ العَنْبرىّ، حدثنا أبى، حدثنا شعبة، عن النعمان بن سالم قال: سمعت يعقوب بن عاصم بن عروة بن مسعود الثقفى يقول: سمعت عبد الله بن عمرو ـ وجاءه رجل فقال ـ: ما هذا الحديث الذى تُحدث به تقول: إن الساعة تقوم إلى[(٣)] كذا وكذا؟ فقال: سبحان الله؟! ـ أو: لا إله إلا الله، أو كلمة نحوها ـ لقد هممتُ ألا أحدث أحدا شيئا أبدا، إنما قلت: إنكم سترون بعد قليل أمراً عظيما: يُحرِّق البيت، ويكون ويكون. ثم قال: قال رسول الله ﷺ: «يخرج الدجال فى أمتى، فيمكث أربعين، لا أدرى أربعين يوماً، أو أربعين شهراً، أو أربعين عاماً، فيبعث الله عيسى ابن مريم، كأنه عروة بن مسعود، فيطلبه فيهلكه، ثم يمكث الناس سبع سنين ليس بين اثنين عداوة، ثم يرسل الله ريحاً باردة من قبل الشام، فلا يبقى على وجه الأرض أحد فى قلبه مثقال ذرة من خير[(٤)] ـ أو إيمان ـ إلا قبضته، حتى لو أن أحدكم دخل فى كَبَد جبل لَدَخَلَتْه عليه حتى تَقْبضَه» قال: سمعتها من رسول الله ﷺ قال: «فيبقى شرار الناس فى خفَّة الطير وأحلام السباع، لا يعرفون معروفا، ولا ينكرون منكراً، فيتمثل لهم الشيطان فيقول: ألا تستجيبون؟ فيقولون: فما تأمرنا؟ فيأمرهم بعبادة الأوثان، وهم فى ذلك دارٌّ رزقهم، حسن عيشهم. ثم ينفخ فى الصور فلا يسمعه أحد إلا أصغى لِيتاً ورفع لِيتاً، قال: وأول من يسمعه رجل يَلُوط حوض إبله، قال: فَيَصْعَقُ ويَصعَقُ الناس. ثم يرسل الله ـ أو قال: ينزل الله ـ مطراً كأنه الطّل ـ أو قال: الظل ـ نُعْمَان الشاك[(٥)] ـ فتنبت منه أجساد الناس، ثم يَنْفُخ فيه أخرى فإذا هم قيام ينظرون. ثم يقال: يا أيها الناس، هلموا إلى ربكم، ﴿وَقِفُوهُمْ إِنَّهُم مَّسْئُولُونَ﴾ [الصافات: ٢٤]». قال: «ثم يقال: أخرجوا بَعْثَ النار. فيقال: من كم؟ فيقال: من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعين». قال[(٦)]: ﴿يَجْعَلُ الْوِلْدَانَ شِيبًا﴾ [المزمل: ١٧]، وذلك ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ﴾ [القلم: ٤٢]».

ثم رواه مسلم والنسائى فى تفسيره جميعاً عن محمد بن بشار، عن غُنْدَر، عن شعبة، عن النعمان بن سالم، به[(٧)].

**حديث آخر**: قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهرى، عن عبد الله بن عبيد الله[(٨)] بن ثعلبة الأنصارى، عن عبد الله بن يزيد[(٩)] الأنصارى، عن مُجَمِّع بن جارية[(١٠)] قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يقتل ابن مريم المسيح الدجال بباب لُدّ ـ أو: إلى جانب لُدّ»[(١١)].

ورواه أحمد أيضا، عن سفيان بن عيينة ومن حديث الليث والأوزاعى، ثلاثتهم عن الزُّهرى،

---

(١) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «الآية». (٢) فى ر: «عبد الله». (٣) فى أ: «على».
(٤) فى د: «حبة خردل». (٥) فى أ: «بعمان السيل». (٦) فى د، ر، أ: «قال وذلك يوم».
(٧) صحيح مسلم برقم (٢٩٤٠) وسنن النسائى الكبرى برقم (١١٦٢٩).
(٨) فى د: «عبيد الله بن عبد الله». (٩) فى «هـ»: زيد. (١٠) فى أ: «حارثة».
(١١) المسند (٣/ ٤٢٠).

عن عبد الله بن عبيد الله بن ثعلبة، عن عبد الرحمن بن يزيد عن عمه مُجَمِّع بن جارية[١]، عن رسول الله ﷺ قال: «يقتل ابن مريم الدجال بباب لُد».

وكذا رواه الترمذى، عن قتيبة، عن الليث، به. وقال: هذا حديث صحيح. قال: وفى الباب عن عمران بن حصين، ونافع بن عتبة، وأبى بَرْزَة، وحذيفة بن أسيد، وأبى هريرة. وكَيْسان، وعثمان بن أبى العاص، وجابر، وأبى أمامة، وابن مسعود، وعبد الله بن عمرو، وسَمُرة بن جُنْدب، والنواس بن سمعان، وعمرو بن عوف، وحذيفة بن اليمان، رضى الله عنهم[٢]. [٣]

ومراده برواية هؤلاء ما فيه ذكر الدجال. وقتل عيسى ابن مريم، عليه السلام، له. فأما أحاديث ذكر الدجال فقط فكثيرة جداً، وهى أكثر من أن تحصر؛ لانتشارها وكثرة رواتها فى الصحاح والحسان والمسانيد، وغير ذلك[٤].

**حديث آخر**: قال الإمام أحمد: حدثنا سفيان، عن فُرَات، عن أبى الطُّفَيل، عن حذيفة بن أسيد الغِفَارى قال: أشرف علينا رسول الله ﷺ من غرفة ونحن نتذاكر الساعة، فقال: «لا تقوم الساعة حتى ترون عشر آيات: طلوع الشمس من مغربها، والدُّخَان، والدابة، وخروج يأجوج ومأجوج، ونزول[٥] عيسى ابن مريم، والدجال، وثلاثة خُسوف: خَسْف بالمشرق، وخسف بالمغرب، وخسف بجزيرة العرب. ونار تخرج من قعر عَدَن، تسوق ـ أو تحشر ـ الناس، تبيت معهم حيث باتوا، وتَقيل معهم حيث قالوا».

وهكذا رواه مسلم وأهل السنن من حديث فُرَات القزاز[٦] به. ورواه مسلم أيضاً من رواية عبد العزيز بن رُفَيع عن أبى الطفيل عن أبى سَرِيحَة حذيفة بن أُسَيْد الغفارى، موقوفاً[٧]. والله أعلم.

فهذه أحاديث متواترة عن رسول الله ﷺ من رواية أبى هريرة، وابن مسعود، وعثمان بن أبى العاص، وأبى أمامة، والنواس بن سمعان، وعبد الله بن عمرو بن العاص، ومُجَمِّع بن جارية[٨]، وأبى سَرِيحة حذيفة بن أُسَيْد، رضى الله عنهم.

وفيها دلالة على صفة نزوله ومكانه، من أنه بالشام، بل بدمشق، عند المنارة[٩] الشرقية، وأن ذلك يكون عند إقامة الصلاة للصبح[١٠]. وقد بنيت فى هذه الأعصار، فى سنة إحدى وأربعين وسبعمائة منارة للجامع الأُمَوىّ بيضاء، من حجارة منحوتة، عِوَضا عن المنارة التى هدمت بسبب الحريق المنسوب إلى صنيع النصارى ـ عليهم لعائن الله المتتابعة إلى يوم القيامة ـ وكان أكثر عمارتها

(١) فى أ: «حارثة». (٢) فى أ: «رضى الله تعالى عنهم أجمعين».
(٣) المسند (٣/ ٤٢٠) وسنن الترمذى برقم (٢٢٤٤).
(٤) وقد ذكر هذه الأحاديث و بسط الكلام عليها المؤلف الحافظ ابن كثير فى كتابه: النهاية فى الفتن والملاحم.
(٥) فى د، أ: «وخروج».
(٦) المسند (٤/ ٦) بسياق مختلف، وهذا هو سياق رواية ابن مهدى عن سفيان، وهى فى المسند (٤/ ٧) ورواه مسلم فى صحيحه برقم (٢٩٠١) وأبو داود فى السنن برقم (٤٣١١) والترمذى فى السنن برقم (٢١٨٣) وابن ماجة فى السنن برقم (٤٠٥٥).
(٧) صحيح مسلم برقم (٢٩٠١).
(٨) فى أ: «حارثة». (٩) فى د: «منارته». (١٠) فى د: «عند إقامة صلاة الصبح».

من أموالهم، وقويت الظنون أنها هى التى ينزل عليها [المسيح][١] عيسى ابن مريم ، عليه السلام، فيقتل الخنزير، ويكسر الصليب، ويضع الجزية، فلا يقبل إلا الإسلام كما تقدم فى الصحيحين، وهذا إخبار من النبى ﷺ بذلك، وتقرير وتشريع وتسويغ له على ذلك فى ذلك الزمان، حيث تنزاح عللهم، وترتفع شبههم من أنفسهم؛ ولهذا كلهم يدخلون فى دين الإسلام مُتَابَعَة لعيسى، عليه السلام، وعلى يديه؛ ولهذا قال تعالى: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ [وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا ][٢]﴾.

وهذه الآية كقوله [تعالى][٣] : ﴿وَإِنَّهُ لَعِلْمٌ لِّلسَّاعَةِ﴾ [الزخرف: ٦١] وقرئ: «عَلَم» بالتحريك، أى إشارة[٤] ودليل على اقتراب الساعة، وذلك لأنه ينزل بعد خروج المسيح الدجال، فيقتله الله على يديه، كما ثبت فى الصحيح: «إن الله لم يخلق داء إلا أنزل له شفاء»[٥]. ويبعث الله فى أيامه يأجوج ومأجوج، فيهلكهم الله [به][٦] ببركة دعائه، وقد قال تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُتِحَتْ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ وَهُم مِّن كُلِّ حَدَبٍ يَنسِلُونَ. وَاقْتَرَبَ الْوَعْدُ الْحَقُّ﴾ الآية [الأنبياء: ٩٦، ٩٧].

**صفة عيسى عليه السلام:**

قد تقدم فى حديث عبد الرحمن بن آدم، عن أبى هريرة [رضى الله عنه][٧]: «فإذا رأيتموه فاعرفوه: رجل مربوع إلى الحمرة والبياض، عليه ثوبان ممصران، كأن رأسه يقطر وإن لم يصبه بلل». وفى حديث النواس بن سمعان: «فينزل عند المنارة البيضاء شرقى دمشق، بين مَهْرُودتين واضعا كفيه على أجنحة ملكين، إذا طأطأ رأسه قطر، وإذا رفعه تحدّر منه مثل جُمَان اللؤلؤ، ولا يحل لكافر يجد ريح نفسه إلا مات ونَفَسُه ينتهى حيث ينتهى طَرْفُه».

وروى البخارى ومسلم، من طريق الزهرى، عن سعيد بن المسيَّب، عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ليلة أسرى بى لقيت موسى»، قال: فَنَعَتَه «فإذا رجل ـ حسبته قال: ـ مضطرب[٨]، رجْلُ الرأس، كأنه من رجال شنوءة». قال: «ولقيت عيسى» فنعته النبى ﷺ فقال: «رَبْعَة أحمر، كأنما خرج من ديماس ـ يعنى الحمام ـ ورأيت إبراهيم وأنا أشبه ولده به»[٩]. الحديث.

وروى البخارى، من حديث مجاهد، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «رأيت موسى وعيسى وإبراهيم، فأما[١٠] عيسى فأحمر جَعْدُ عريض الصدر، وأما موسى فآدم جسيم سبط، كأنه من رجال الزّط»[١١].

---

(١) زيادة من د، أ.
(٢) زيادة من أ.
(٣) زيادة من: د، ر، أ.
(٤) فى د، أ: «أمارة».
(٥) صحيح البخارى برقم (٥٦٧٨) من حديث أبى هريرة ولفظه: «ما أنزل الله من داء إلا أنزل له شفاء».
(٦) زيادة من د.
(٧) زيادة من أ.
(٨) فى د: «قال حسبته مضطرب».
(٩) صحيح البخارى برقم (٣٤٣٧) وصحيح مسلم برقم (١٦٨).
(١٠) فى د: «أما».
(١١) صحيح البخارى برقم (٣٤٣٨) وقد رجح الحافظ ابن حجر فى فتح البارى (٦/ ٤٨٤) أن الصواب عن ابن عباس لا عن ابن عمر فليراجع هناك.

وله ولمسلم من طريق موسى بن عقبة، عن نافع قال: قال عبد الله بن عمر: ذَكَر النبى ﷺ يوما بين ظَهْرَانى الناس المسيح الدجال فقال: «إن الله ليس بأعور، ألا إن المسيح الدجال أعور العين اليمنى، كأن عينه عنَبَةٌ طافية وأرانى الله عند الكعبة فى المنام، فإذا رجل آدَم، كأحسن ما ترى من أدْم الرجال، تضرب لِمَّته بين منكبيه، رَجْل الشعر، يقطر رأسه ماء، واضعا يديه على منكبى رجلين، وهو يطوف بالبيت، فقلت: من هذا ؟ فقالوا: المسيح ابن مريم[١]، ثم رأيت رجلا وراءه جَعْداً قَطَطاً، أعور عين اليمنى، كأشبه ما رأيت بابن قَطَن، واضعاً يديه على منكبى رجل يطوف بالبيت، فقلت : من هذا ؟ قالوا: المسيح الدجال». تابعه عبيد الله عن نافع[٢].

ثم رواه[٣] البخارى عن أحمد بن محمد المكّى، عن إبراهيم بن سعد، عن الزهرى، عن سالم، عن أبيه قال: لا، والله ما قال النبى ﷺ لعيسى [ عليه السلام][٤]: أحمر، ولكن قال: «بينما أنا نائم أطوف بالكعبة، فإذا رجل آدم سَبْط الشعر، يتهادى بين رجلين يَنْطف رأسه ماء ـ أو يُهرَاق رأسه ماء ـ فقلت: من هذا؟ فقالوا: ابن مريم. فذهبت ألتفت، فإذا رجل أحمر جسيم، جَعْد الرأس، أعور عينه اليمنى، كأن عينه عنبة طافية. قلت: من هذا؟ قالوا: الدجال. وأقرب الناس به شبها ابن قَطَن». قال الزهرى: رجل من خزاعة هلك فى الجاهلية[٥].

هذه كلها ألفاظ البخارى، رحمه الله، وقد تقدم فى حديث عبد الرحمن بن آدم،عن أبى هريرة: أن عيسى،عليه السلام،يمكث فى الأرض بعد نزوله أربعين سنة،ثم يُتوفى ويصلى عليه المسلمون.

وفى حديث عبد الله بن عمرو عند مسلم: أنه يمكث سبع سنين، فيحتمل ـ والله أعلم ـ أن يكون المراد بلبثه فى الأرض أربعين سنة، مجموع إقامته فيها قبل رفعه وبعد نزوله، فإنه رفع وله ثلاث وثلاثون سنة فى الصحيح، وقد ورد ذلك فى حديث فى صفة أهل الجنة: أنهم على صورة آدم وميلاد عيسى ثلاث وثلاثين سنة. وأما ما حكاه ابن عساكر عن بعضهم أنه رُفع وله مائة وخمسون سنة، فشاذ غريب بعيد. وذكر الحافظ أبو القاسم ابن عساكر فى ترجمة عيسى ابن مريم من تاريخه، عن بعض السلف: أنه يدفن مع النبى ﷺ فى حجرته، فالله أعلم[٦].

وقوله تعالى: ﴿**وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا**﴾، قال قتادة: يشهد عليهم أنه قد بلغهم الرسالة من الله، وأقر بالعبودية لله[٧]، عز وجل، وهذا كقوله تعالى فى آخر سورة المائدة: ﴿**وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ [ اتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَهَيْنِ مِن دُونِ اللَّهِ قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ إِن كُنتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ . مَا قُلْتُ**

---

(١) فى د: «قالوا هو المسيح» .
(٢) صحيح البخارى برقم (٣٤٣٩، ٣٤٤٠)، وصحيح مسلم برقم (١٦٩).
(٣) فى د: «روى». (٤) زيادة من أ .
(٥) صحيح البخارى برقم (٣٤٤١).
(٦) تاريخ دمشق (١٤/١٠٦ المخطوط) ومختصر تاريخ دمشق لابن منظور (٢٠/ ١٥٤) بإسناده إلى عبد الله بن سلام رضى الله عنه، قال البخارى: هذا لا يصح عندى ولا يتابع عليه.
(٧) فى د: «بعبودية الله».

لَهُمْ إِلاَّ مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنتَ أَنتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ. إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ ][1] الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [المائدة: ١١٦ ـ ١١٨].

**﴿فَبِظُلْمٍ مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا (١٦٠) وَأَخْذِهِمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا (١٦١) لَّكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِينَ الصَّلاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ أُوْلَئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا (١٦٢)﴾.**

يخبر، تعالى، أنه بسبب ظلم اليهود بما ارتكبوه من الذنوب العظيمة، حَرّم عليهم طيبات كان أحلها لهم، كما قال ابن أبى حاتم:

حدثنا محمد بن عبد الله بن يزيد المُقْرى، حدثنا سفيان بن عيينة، عن عَمْرو، وقال: قرأ ابن عباس: «طيبات كانت أحلت لهم».

وهذا التحريم قد يكون قدرياً، بمعنى: أنه تعالى قيضهم لأن تأولوا فى كتابهم، وحرَّفوا وبدلوا أشياء كانت حلالا لهم، فحرموها على أنفسهم، تشديداً منهم على أنفسهم وتضييقاً وتنطعا. ويحتمل أن يكون شرعياً بمعنى: أنه تعالى حَرّم عليهم فى التوراة أشياء كانت حلالا لهم قبل ذلك، كما قال تعالى: **﴿كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حِلاًّ لِّبَنِي إِسْرَائِيلَ إِلاَّ مَا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَىٰ نَفْسِهِ مِن قَبْلِ أَن تُنَزَّلَ التَّوْرَاةُ﴾**. [آل عمران: ٩٣]. وقد قدمنا الكلام على هذه الآية وأن المراد: أن الجميع من الأطعمة كانت حلالا لهم، من قبل أن تنزل التوراة ما عدا ما كان حرم إسرائيل على نفسه من لحوم الإبل وألبانها. ثم إنه تعالى حرم أشياء كثيرة فى التوراة، كما قال فى سورة الأنعام: **﴿وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا كُلَّ ذِي ظُفُرٍ وَمِنَ الْبَقَرِ وَالْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَا إِلاَّ مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَا أَوِ الْحَوَايَا أَوْ مَا اخْتَلَطَ بِعَظْمٍ ذَلِكَ جَزَيْنَاهُم بِبَغْيِهِمْ وَإِنَّا لَصَادِقُونَ﴾** [الأنعام: ١٤٦] أى: إنما حرمنا عليهم ذلك؛ لأنهم يستحقون ذلك بسبب بغيهم وطغيانهم ومخالفتهم رسولهم واختلافهم عليه. ولهذا قال: **﴿فَبِظُلْمٍ مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا﴾** أى: صدوا الناس وصدوا أنفسهم عن اتباع الحق. وهذه سَجِيَّة لهم متصفون بها من قديم الدهر وحديثه؛ ولهذا كانوا أعداء الرسل، وقتلوا خَلْقاً من الأنبياء، وكذبوا عيسى ومحمداً، صلوات الله وسلامه عليهما.

وقوله: **﴿وَأَخْذِهِمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ﴾** أى: أن الله قد نهاهم عن الربا فتناولوه وأخذوه، واحتالوا عليه بأنواع من الحيل وصنوف من الشبه، وأكلوا أموال الناس بالباطل. قال الله تعالى: **﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾**.

---

(١) زيادة من أ، وفى هـ: « إلى قوله» .

ثم قال تعالى: ﴿لَكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ﴾ أى: الثابتون فى الدين لهم قدم راسخة فى العلم النافع. وقد تقدم الكلام على ذلك فى سورة آل عمران.

﴿وَالْمُؤْمِنُونَ﴾ عطف على الراسخين، وخبره ﴿يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ﴾.

قال ابن عباس: أنزلت فى عبد الله بن سلام، وثعلبة بن سعية. وأسد وزيد بن سعية وأسد بن عبيد، الذين دخلوا فى الإسلام، وصدقوا بما أرسل الله به محمداً ﷺ.

وقوله: ﴿وَالْمُقِيمِينَ الصَّلاةَ﴾ هكذا هو فى جميع المصاحف الأئمة، وكذا هو فى مصحف أُبَىّ ابن كعب. وذكر ابن جرير أنها فى مصحف ابن مسعود: «والمقيمون الصلاة»، قال: والصحيح قراءة الجميع. ثم رَدّ على من زعم أن ذلك من غلط الكُتّاب[1]، ثم ذكر اختلاف الناس فقال بعضهم: هو منصوب على المدح، كما جاء فى قوله: ﴿وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا﴾[البقرة: ١٧٧]، قالوا: وهذا سائغ فى كلام العرب، كما قال الشاعر[2]:

لا يَبْعَدَن قومى الذين همُو ... سُمّ[3] العداة وآفة الجُزرِ

النازليـن بكـل مُعْتَـركٍ ... والطَّيِّبُـونَ مَعَـاقِـدَ الأُزْرِ

وقال آخرون: هو مخفوض عطفا على قوله: ﴿بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ﴾ يعنى: وبالمقيمين الصلاة.

وكأنه يقول: وبإقامة الصلاة، أى: يعترفون بوجوبها وكتابتها عليهم، أو أن المراد بالمقيمين الصلاة الملائكة، وهذا اختيار ابن جرير، يعنى: يؤمنون بما أنزل إليك، وما أنزل من قبلك، وبالملائكة. وفى هذا نظر والله أعلم.

وقوله: ﴿وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ﴾ يحتمل أن يكون المراد زكاة الأموال، ويحتمل زكاة النفوس، ويحتمل الأمرين، والله أعلم.

﴿وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ﴾ أى: يصدقون بأنه لا إله إلا الله، ويؤمنون بالبعث بعد الموت، والجزاء على الأعمال خيرها وشرها.

وقوله: ﴿أُولَئِكَ﴾ هو الخبر عما تقدم ﴿سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ يعنى: الجنة.

**﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَىٰ نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِن بَعْدِهِ وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالأَسْبَاطِ وَعِيسَىٰ وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ وَآتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا (١٦٣) وَرُسُلاً قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِن قَبْلُ وَرُسُلاً لَّمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَىٰ**

---

(١) فى د، ر، أ: « الكاتب».

(٢) وهى الخرنق بنت بدر بن هفان، والبيت فى ديوانها: (٢٩) أ.هـ مستفاد من مطبوعة الشعب.

(٣) فى ر: « أزد»، وفى أ: « أسد».

تَكْلِيمًا ﴿١٦٤﴾ رُسُلاً مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلاَّ يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿١٦٥﴾ ﴾.

قال محمد بن إسحاق، عن محمد بن أبى محمد، عن عكرمة أو سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: قال سُكَين وعَدىّ بن زيد: يا محمد، ما نعلم أن الله أنزل(١) على بشر من شىء بعد موسى. فأنزل الله فى ذلك من قولهما: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَىٰ نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ﴾ إلى آخر الآيات.

وقال ابن جرير: حدثنا الحارث، حدثنا عبد العزيز، حدثنا أبو معْشَر، عن محمد بن كعب القرظى قال: أنزل الله: ﴿يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَن تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِّنَ السَّمَاءِ﴾ إلى قوله: ﴿وَقَوْلِهِمْ عَلَىٰ مَرْيَمَ بُهْتَانًا عَظِيمًا﴾ فلما تلاها عليهم ـ يعنى على اليهود ـ وأخبرهم بأعمالهم الخبيثة، جحدوا كل ما أنزل الله، وقالوا: ما أنزل الله على بشر من شىء، ولا موسى ولا عيسى، ولا على نبى من شىء. قال: فحلّ حُبْوته، وقال: ولا على أحد.. فأنزل الله عز وجل: ﴿ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِّن شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٩١].

وفى هذا الذى قاله محمد بن كعب القرظى نظر؛ فإن هذه الآية مكية فى سورة الأنعام، وهذه الآية التى فى سورة النساء مدنية، وهى رد عليهم لما سألوا النبى ﷺ أن ينزل عليهم كتاباً من السماء، قال الله تعالى: ﴿فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَىٰ أَكْبَرَ مِن ذَٰلِكَ﴾ [النساء: ١٥٣]، ثم ذكر فضائحهم ومعايبهم وما كانوا عليه، وما هم عليه الآن من الكذب والافتراء. ثم ذكر تعالى أنه أوحى إلى عبده ورسوله محمد ﷺ كما أوحى إلى غيره من الأنبياء المتقدمين، فقال: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَىٰ نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِن بَعْدِهِ وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَعِيسَىٰ وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ وَآتَيْنَا دَاوُودَ زَبُورًا﴾ .

والزبور: اسم الكتاب الذى أوحاه الله إلى داود، عليه السلام، وسنذكر ترجمة كل واحد من هؤلاء الأنبياء، عليهم من الله [أفضل](٣) الصلاة والسلام، عند قصصهم فى السور الآتية، إن شاء الله، وبه الثقة، وعليه التكلان.

وقوله: ﴿وَرُسُلاً قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِن قَبْلُ وَرُسُلاً لَّمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ﴾ أى: من قبل هذه الآية، يعنى: فى السور المكية وغيرها.

وهذه تسمية الأنبياء الذين نُصّ(٤) على أسمائهم فى القرآن، وهم: آدم، وإدريس، ونوح، وهود، وصالح، وإبراهيم، ولوط، وإسماعيل، وإسحاق، ويعقوب، ويوسف، وأيوب، وشعيب، وموسى، وهارون، ويونس، وداود، وسليمان، وإلياس، والْيَسَع، وزكريا، ويحيى، وعيسى [عليهم الصلاة والسلام ](٥)، وكذا ذو الكفل عند كثير من المفسرين، وسيدهم محمد ﷺ.

وقوله: ﴿وَرُسُلاً لَّمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ﴾ أى: خلقا آخرين لم يذكروا فى القرآن، وقد(٦) اختلف فى

---

(١) فى ر: « ما نعلم أنزل الله». (٢) زيادة من ر، أ، وفى هـ: « إلى قوله». (٣) زيادة من أ.
(٤) فى د: « نص الله». (٥) زيادة من أ. (٦) فى د: « ولذا».

عدة الأنبياء والمرسلين والمشهور فى ذلك حديث أبى ذر الطويل، وذلك فيما رواه ابن مَرْدُويه، رحمه الله، فى تفسيره، حيث قال: حدثنا إبراهيم بن محمد، حدثنا جعفر بن محمد بن الحسن، والحسين ابن عبد الله بن يزيد قالا: حدثنا إبراهيم بن هشام بن يحيى الغسانى[١]، حدثنى أبى عن جدى، عن أبى إدريس الخَوْلَانى، عن أبى ذر قال: قلت: يا رسول الله، كم الأنبياء؟ قال: «مائة ألف وأربعة وعشرون ألفاً». قلت: يا رسول الله، كم الرسل منهم؟ قال: «ثلاثمائة وثلاثة عشر جَمّ غَفير». قلت: يا رسول الله، من كان أولهم؟ قال: «آدم». قلت: يا رسول الله، نبى مرسل؟ قال: «نعم، خلقه الله بيده، ونفخ فيه من روحه، ثم سَوَّاه قِبَلاً». ثم قال: «يا أبا ذر، أربعة سريانيون: آدم، وشيث، ونوح، وخَنُوخ ـ وهو إدريس، وهو أول من خط بقلم ـ وأربعة من العرب: هود، وصالح، وشعيب، ونبيك يا أبا ذر، وأول نبى من أنبياء بنى إسرائيل موسى، وآخرهم عيسى. وأول النبيين آدم، وآخرهم نبيك».

وقد روى هذا الحديث بطوله الحافظ أبو حاتم بن حبان البستى فى كتابه: «الأنواع والتقاسيم» وقد وَسَمَه بالصحة، وخالفه أبو الفرج بن الجوزى، فذكر هذا الحديث فى كتابه «الموضوعات»، واتهم به إبراهيم بن هشام هذا، ولا شك أنه قد تكلم فيه غير واحد من أئمة الجرح والتعديل من أجل هذا الحديث[٢]، فالله أعلم.

وقد روى الحديث[٣] من وجه آخر، عن صحابى آخر، فقال ابن أبى حاتم: حدثنا محمد بن عوف، حدثنا أبو المغيرة، حدثنا مُعَان بنُ رفَاعة، عن على بن يزيد، عن القاسم، عن أبى أُمَامة قال: قلت: يا نبى الله، كم الأنبياء؟ قال: «مائة ألف وأربعة وعشرون ألفا، من ذلك ثلاثمائة وخمسة عشر جما غَفيراً».

مُعَان بن رفاعة السَّلَامى ضعيف، وعلى بن يزيد ضعيف، والقاسم أبو عبد الرحمن ضعيف أيضا[٤].

وقال الحافظ أبو يعلى الموصلى: حدثنا أحمد بن إسحاق أبو عبد الله الجوهرى البصرى، حدثنا مكى بن إبراهيم، حدثنا موسى بن عبيدة الرَّبَذى، عن يزيد الرَّقَاشى، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «بعث الله ثمانية آلاف نبى، أربعة آلاف إلى بنى إسرائيل، وأربعة آلاف إلى سائر الناس».

وهذا أيضا إسناد ضعيف، فيه الرَّبَذى ضعيف، وشيخه الرَّقَاشى أضعف منه أيضا[٥]، والله أعلم.

وقال أبو يعلى: حدثنا أبو الربيع، حدثنا محمد بن ثابت العَبْدِى، حدثنا محمد بن خالد

(١) فى أ: «يحيى بن يحيى الغسانى».

(٢) صحيح ابن حبان برقم (٩٤) «موارد» ورواه أبو نعيم فى الحلية (١/ ١٦٦) من طريق إبراهيم بن هشام بن يحيى به.

وإبراهيم بن هشام الغسانى كذبه أبو حاتم وأبو زرعة، وقال الذهبى: «وهو صاحب حديث أبى ذر الطويل انفرد به عن أبيه عن جده».

(٣) فى ر: «هذا».

(٤) ذكره السيوطى فى الدر المنثور (٢/ ٧٤٦).

(٥) مسند أبى يعلى (٧/ ١٦٠) ورواه أبو نعيم فى الحلية (٣/ ٥٣) من طريق مكى بن إبراهيم به.

قال الهيثمى فى المجمع (٨/ ٢١٠): «فيه موسى بن عبيدة الربذى وهو ضعيف جدًا».

الأنصارى، عن يزيد الرَّقَاشى، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «كان فيمن خلا من إخوانى من الأنبياء ثمانية آلاف نبى، ثم كان عيسى ابن مريم، ثم كنت أنا»[(١)].

وقد رويناه عن أنس من وجه آخر، فأخبرنى الحافظ أبو عبد الله الذهبى، أخبرنا أبو الفضل ابن عساكر، أنبأنا الإمام أبو بكر القاسم بن أبى سعيد الصفار، أخبرتنا عمة أبى، عائشة بنت أحمد بن منصور بن الصفار، أخبرنا الشريف أبو السنابك هبة الله بن أبى الصهباء محمد بن حيدر القُرَشى، حدثنا الإمام الأستاذ أبو إسحاق الأسْفَراييني قال: أخبرنا الإمام أبو بكر أحمد بن إبراهيم الإسماعيلى، حدثنا محمد بن عثمان بن أبى شيبة، حدثنا أحمد بن طارق، حدثنا مسلم بن خالد، حدثنا زياد بن سعد، عن محمد بن المُنْكَدر، عن صفوان بن سُلَيم، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «بعثت على إثر من ثلاثة آلاف نبى من بنى إسرائيل». وهذا غريب من هذا الوجه وإسناده لا بأس به، رجاله كلهم معروفون إلا أحمد بن طارق هذا، فإنى لا أعرفه بعدالة ولا جرح[(٢)]، والله أعلم.

**حديث أبى ذر الغفارى الطويل فى عدد الأنبياء عليهم السلام:**

قال محمد بن الحسين الآجرى: حدثنا أبو بكر جعفر بن محمد بن الفرْيابى إملاء فى شهر رجب سنة سبع وتسعين ومائتين، حدثنا إبراهيم بن هشام بن يحيى الغسَّانى، حدثنا أبى، عن جده عن أبى إدريس الخولانى، عن أبى ذر قال: دخلت المسجد فإذا رسول الله ﷺ جالس وحده، فجلست إليه فقلت: يا رسول الله، إنك أمرتنى بالصلاة. قال: «الصلاة خير موضوع فاستكثر أو استقل». قال: قلت: يا رسول الله، فأى الأعمال أفضل؟ قال: «إيمان بالله، وجهاد فى سبيله». قلت: يا رسول الله، فأىّ المؤمنين أفضل؟ قال: «أحسنهم خلقا». قلت: يا رسول الله، فأى المسلمين أسلم؟ قال: «من سَلِمَ الناسُ من لسانه ويده». قلت: يا رسول الله، فأى الهجرة أفضل؟ قال: «من هَجَرَ السيئات». قلت: يا رسول الله، أىّ الصلاة أفضل؟ قال: «طول القنوت». قلت: يا رسول الله، فأى الصيام أفضل؟ قال: «فَرْضٌ مجزئ وعند الله أضعاف كثيرة». قلت: يا رسول الله، فأى الجهاد أفضل؟ قال: «من عُقِر جَواده وأُهْرِيق دَمُه». قلت: يا رسول الله، فأىّ الرقاب أفضل؟ قال: «أغلاها ثمناً وأنفسها عند أهلها». قلت: يا رسول الله، فأىّ الصدقة أفضل؟ قال: «جَهْد من مُقِلٍّ، وسر إلى فقير». قلت: يا رسول الله، فأىّ آية ما أنزل عليك أعظم [منها][(٣)]؟ قال: «آية الكرسى». ثم قال: «يا أبا ذر، وما السموات السبع مع الكرسى إلا كحلقة ملقاة بأرض فَلاَة، وفضل العرش على الكرسى كفضل الفلاة على الحلقة». قال: قلت: يا رسول الله، كم الأنبياء؟ قال: «مائة ألف وأربعة وعشرون ألفا» قال: قلت: يا رسول الله، كم الرسل من ذلك؟ قال: «ثلاثمائة، وثلاثة عشر جَمٌّ غَفيرٌ كثير طيب». قلت: فمن كان أولهم؟ قال: «آدم». قلت: أنبى مرسل؟ قال: «نعم، خلقه الله بيده، ونفخ[(٤)] فيه من روحه، وسَوَّاه قَبِيلا[(٥)]». ثم قال: «يا أبا ذر، أربعة سريانيون: آدم، وشيث، وخَنُوخ ـ وهو إدريس، وهو أول من خط بقلم ـ ونوح. وأربعة من العرب: هود، وشعيب،

(١) مسند أبى يعلى (٧/ ١٣١) وقال الهيثمى فى المجمع (٨/ ٢١١): «فيه محمد بن ثابت العبدى وهو ضعيف».
(٢) ورواه أبو نعيم فى الحلية (٣/ ١٦٢) من طريق مسلم بن خالد الزنجى به. وقال: «غريب».
(٣) زيادة من أ. (٤) فى د: «ثم نفخ». (٥) فى أ: «قبلا».

وصالح، ونبيك يا أبا ذر. وأول أنبياء بنى إسرائيل موسى، وآخرهم عيسى. وأول الرسل[(١)] آدم، وآخرهم محمد». قال: قلت: يا رسول الله، كم كتاباً أنزله الله؟ قال: «مائة كتاب وأربعة كتب، أنزل الله على شيث خمسين صحيفة، وعلى خَنُوخ ثلاثين صحيفة، وعلى إبراهيم عشر صحائف، وأنزل على موسى من قبل التوراة عشر صحائف والإنجيل والزبور والفرقان». قال: قلت: يا رسول الله، ما كانت صحف إبراهيم؟ قال: «كانت كلها: يا أيها الملك المسلط المبتلى المغرور، إنى لم أبعثك لتجمع الدنيا بعضها على بعض، ولكنى بعثتك لترد عنى دعوة المظلوم، فإنى لا أردها ولو كانت من كافر. وكان فيها مثال: وعلى العاقل أن يكون له ساعات: ساعة يناجى فيها ربه، وساعة يحاسب فيها نفسه، وساعة يفكر فى صنع الله، وساعة يخلو فيها لحاجته من المطعم والمشرب. وعلى العاقل ألا يكون ضاغنا إلا لثلاث: تزود لمعاد، أو مَرَمَّة لمعاش، أو لذة فى غير محرم. وعلى العاقل أن يكون بصيراً بزمانه، مقبلا على شأنه، حافظاً للسانه، ومَنْ حَسِب كلامه من عمله قَلَّ كلامه إلا فيما يعنيه». قال: قلت: يا رسول الله، فما كانت صحف موسى؟ قال: «كانت عِبَراً كلها: عجبت لمن أيقن بالموت ثم هو يفرح، عجبت لمن أيقن بالقَدَر ثم هو يَنْصب، وعجبت لمن يرى الدنيا وتَقَلُّبَهَا بأهلها ثم يطمئن إليها، وعجبت لمن أيقن بالحساب غداً ثم هو لا يعمل». قال: قلت: يا رسول الله، فهل فى أيدينا شىء مما فى أيدى إبراهيم وموسى، وما أنزل الله عليك؟ قال: «نعم، اقرأ يا أبا ذر: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن تَزَكَّىٰ. وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّىٰ. بَلْ تُؤْثِرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا. وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰ. إِنَّ هَٰذَا لَفِي الصُّحُفِ الْأُولَىٰ. صُحُفِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ﴾ [الأعلى: ١٤ ـ ١٩]».

قال: قلت: يا رسول الله، فأوصنى. قال: «أوصيك بتقوى الله، فإنه رأس أمرك».

قال: قلت: يا رسول الله، زدْنى. قال: «عليك بتلاوة القرآن، وذِكْر الله، فإنه ذكرٌ لك فى السماء، ونورٌ لك فى الأرض».

قال: قلت: يا رسول الله، زدنى. قال: «إياك وكثرة الضحك. فإنه يميت القلب، ويُذْهِبُ بنور الوجه». قلت: زدنى. قال: «عليك بالجهاد، فإنه رهبانية أمتى». قلت: زدنى. قال: «عليك بالصمت، إلا من خير، فإنه مَطْرَدَةٌ للشيطان[(٢)]، وعون لك على أمر دينك».

قلت: زدنى. قال: «انظر إلى من هو تحتك، ولا تنظر إلى من هو فوقك، فإنه أجْدَرُ لك ألا تزدرى نعمة الله عليك».

قلت: زدنى. قال: «أحبب المساكين وجالسهم، فإنه أجدر ألا تزدرى نعمة الله عليك». قلت: زدنى. قال: «صل قرابتك وإن قطَعوك». قلت: زدنى. قال: «قل الحق وإن كان مرا».

قلت: زدنى. قال: «لا تخف فى الله لومة لائم».

قلت: زدنى. قال: «يَرُدُّك عن الناس ما تعرف عن نفسك، ولا تَجِدُ عليهم فيما تحب، وكفى بك عيباً أن تعرف من الناس ما تجهل من نفسك. أو تجد عليهم فيما تحب».

---

(١) فى د: «النبيين».

(٢) فى أ: «للشياطين».

ثم ضرب بيده صدرى، فقال: «يا أبا ذر، لا عَقْل كالتدبير، ولا ورَع كالكف، ولا حسب كحُسْن الخلق»[١].

وروى الإمام أحمد، عن أبى المغيرة، عن مُعَان بن رفاعة، عن على بن يزيد، عن القاسم، عن أبى أمامة: أن أبا ذر سأل النبى ﷺ، فذكر أمر الصلاة، والصيام، والصدَقة، وفَضْلَ آية الكرسى، ولا حول ولا قوة إلا بالله، وأفضلَ الشهداءِ، وأفضلَ الرقاب، ونبوة آدم، وأَنه مُكلَّم، وعددَ الأنبياء والمرسلين، كنحو ما تقدم[٢].

وقال عبد الله بن الإمام أحمد: وجدت فى كتاب أبى بخطه: حدثنى عبد المتعالى بن عبد الوهاب، حدثنا يحيى بن سعيد الأُمَوى، حدثنا مُجَالد عن أبى الوَدَّاك قال: قال أبو سعيد: هل تقول الخوارج بالدجال؟ قال: قلت: لا. فقال: قال رسول الله ﷺ: «إنى خاتمُ ألف نبىّ أو أكثرَ، وما بُعثَ نبىٌّ يُتَّبعُ إلا وقد حذر أمته منه، وإنى قد بُيِّنَ لى ما لم يُبيَّن [لأحد][٣]، وإنه أعور، وإن ربكم ليس بأعور، وعينه اليمنى عوراء جاحظة لا تخفى، كأنها نخامة فى حائط مُجَصَّص، وعينه اليسرى كأنها كوكب درى، معه من كل لسان، ومعه صورة الجنة خضراء يجرى فيها الماء، وصورة النار سوداء تَدْخُن»[٤].

وقد رويناه فى الجزء الذى فيه رواية أبى يعلى الموصلى، عن يحيى بن مَعين، حدثنا مروان بن معاوية، حدثنا مُجَالد، عن أبى الودَّاك، عن أبى سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «إنى أختم ألفَ ألفَ نبيٍّ أو أكثرَ، مَا بعث الله من نبى إلى قومه إلا حذَّرهم الدجالَ. . .» وذكر تمام الحديث، هذا لفظه بزيادة «ألْف» وقد تكون مُقْحَمة[٥]، والله أعلم. وسياق رواية الإمام أحمد أثبت وأولى بالصحة، ورجال إسناد هذا الحديث لا بأس بهم، وروى هذا الحديث من طريق جابر بن عبد الله، رضى الله عنه، قال الحافظ أبو بكر البزار:

حدثنا عمرو بن على، حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا مُجَالد، عن الشَّعبى، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «إنى لخاتمُ ألفِ نبيّ أو أكثر، وإنه ليس منهم نبىٌّ إلا وقد أنذر قومه الدَّجالَ، وإنه قد بُيِّن[٦] لى ما لم يُبيَّن لأحد منهم، وإنه أعور، وإن ربكم ليس بأعوَر»[٧].

وقوله: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا﴾، وهذا تشريف لموسى، عليه السلام، بهذه الصفة؛ ولهذا يقال

---

(١) الشريعة للآجرى (ص٤٠٤) وفى إسناده إبراهيم بن هشام الغسانى، كذبه أبو حاتم وأبو زرعة، وقد انفرد به عن أبيه عن جده .

(٢) المسند (٥/ ٢٦٥).

(٣) زيادة من أ، والمسند.

(٤) المسند (٣/ ٧٩) وقال الهيثمى فى المجمع (٧/ ٣٤٦): «فيه مجالد بن سعيد وثقه النسائى فى رواية، وقال فى أخرى: ليس بالقوى. وضعفه جماعة».

(٥) ورواه الحاكم فى المستدرك (٢/ ٥٩٧) من طريق يحيى بن معين به، وقال الذهبى: مجالد وهو ضعيف، وليس فيه زيادة «ألف» وهى مقحمة كما ذكر المؤلف.

(٦) فى أ: «تبين».

(٧) مسند البزار برقم (٣٣٨٠) «كشف الأستار».

له: الكليم. وقد قال الحافظ أبو بكر بن مَرْدويه: حدثنا أحمد بن محمد بن سليمان المالكى، حدثنا مَسيحُ بن حاتم، حدثنا عبد الجبار[1] بن عبد الله قال: جاء رجل إلى أبى بكر بن عيَّاش فقال: سمعت رجلا يقرأ: «وكلم اللهَ موسى تكليما» فقال أبو بكر: ما قرأ هذا إلا كافر، قرأتُ على الأعمش، وقرأ الأعمش على [يحيى][2] بن وثَّاب، وقرأ يحيى بنُ وثاب على أبى عبد الرحمن السُّلَمىّ، وقرأ أبو عبد الرحمن، عَلَى علىِّ بن أبى طالب، وقرأ على بن أبى طالب على رسول الله ﷺ: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا﴾[3].

وإنما اشتد غضب أبى بكر بن عياش، رحمه الله، على مَن قرأ كذلك؛ لأنه حَرَّف لفظ القرآن ومعناه، وكان هذا من المعتزلة الذين ينكرون أن [يكون][4] الله كلَّم موسى، عليه السلام، أو يكلم أحداً من خلقه، كما رويناه[5] عن بعض المعتزلة أنه قرأ على بعض المشايخ: «وكلم اللهَ موسى تكليما» فقال له: يا ابن اللَّخْنَاء، فكيف تصنع بقوله تعالى: ﴿وَلَمَّا جَاءَ مُوسَىٰ لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ﴾ [الأعراف: ١٤٣]، يعنى: أن هذا لا يحتمل التحريف ولا التأويل.

وقال ابن مَرْدُوَيه: حدثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم، حدثنا أحمد بن الحسين بن بَهْرَام، حدثنا محمد بن مرزوق، حدثنا هانئ بن يحيى، عن الحسن بن أبى جعفر، عن قتادة، عن يحيى بن وثَّاب، عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لَمَّا كلم الله موسى كان يُبْصِرُ دبيبَ النمل على الصفا فى الليلة الظلماء». وهذا حديث غريب، وإسناده لا يصح، وإذا صح موقوفاً كان جيداً[6].

وقد روى الحاكم فى مستدركه وابن مردويه، من حديث حميد بن قيس الأعرج، عن عبد الله بن الحارث، عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «كان على موسى يوم كلمه ربُّه جبة صوف، وكساء صوف، وسراويل صوف، ونعلان من جلد حمار غير ذكى»[7].

وقال ابن مردويه بإسناده عن جُوَيْبر، عن الضَّحاك عن ابن عباس قال: إن الله ناجَى موسى بمائة ألف كلمة وأربعين ألف كلمة، فى ثلاثة أيام، وصايا كلها، فلما سمع موسى كلام الآدميين مَقتهم مما وقع فى مسامعه من كلام الرب، عز وجل.

وهذا أيضاً إسناد ضعيف، فإن جُوَيْبراً ضعيف، والضَّحاك لم يدرك ابنَ عباس، رضى الله عنه. فأما الأثر الذى رواه ابن أبى حاتم وابن مَرْدُويه وغيرهما من طريق الفضل بن عيسى الرَّقَاشى، عن محمد بن المُنْكَدِر، عن جابر بن عبد الله قال: لما كلم الله موسى يوم الطورِ، كلَّمه بغير الكلام الذى

---

(١) فى د: «عبد الجليل». (٢) زيادة من أ.

(٣) ورواه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٣٢٥) «مجمع البحرين» من طريق مسيح بن حاتم به. وقال الطبرانى: «لم يروه عن الأعمش إلا أبو بكر، تفرد به عبد الجبار بن عبد الله لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات».

(٤) زيادة من أ. (٥) فى أ: «ترو».

(٦) ورواه الطبرانى فى المعجم الصغير برقم (٧٧)، من طريق أحمد بن الحسين بن بهرام به، وقال الهيثمى فى المجمع (٨/٢٠٣): «فيه الحسين بن أبى جعفر الجفرى: وهو متروك».

(٧) المستدرك (٢/ ٣٧٩) ورواه الترمذى فى السنن برقم (١٧٣٤) من طريق حميد الأعرج به.

قال الحاكم: «على شرط البخارى»، وتعقبه الذهبى بقوله: «بل ليس على شرطه، وإنما غره أن فى إسناده حميد بن قيس كذا، وهو خطأ، إنما هو حميد الأعرج الكوفى ابن على أو ابن عمار أحد المتروكين فظن أنه المكى الصادق».

كلّمه يوم ناداه، فقال له موسى: يارب، هذا كلامك الذى كلمتنى به؟ قال: لا يا موسى، أنا كلمتك بقوة عَشَرة آلاف لسان، ولى قوةُ الألْسنة كلها، وأنا أقوى من ذلك. فلما رجع موسى إلى بنى إسرائيل قالوا: يا موسى، صِفْ لنا كلامَ الرحمن. قال: لا أستطيعه. قالوا: فَشبه لنا. قال: ألم تسمعوا[1] إلى صوت الصواعق فإنها قريب منه، وليس به. وهذا إسناد ضعيف، فإن الفضلَ هذا الرَّقَاشى ضعيف بمرة.

وقال عبد الرزاق: أخبرنا مَعْمَر، عن الزهرى، عن أبى بكر بن عبد الرحمن بن الحارث، عن جَزْء بن جابر الخَثْعَمى، عن كعب قال: إن الله لما كلم موسى كلمه بالألسنة كلها سوى كلامه، فقال له موسى يارب، هذا كلامك؟ قال: لا، ولو كلمتك بكلامى لم تَستَقمْ له. قال: يارب، فهل من خلقك شيء يشبه كلامك؟ قال: لا، وأشد خلقى شبها بكلامى أشد ما تسمعون من الصواعق.

فهذا موقوف على كعب الأحبار، وهو يحكى عن الكتب المتقدمة المشتملة على أخبار بنى إسرائيل، وفيها الغَثُّ والسَّمين.

وقوله: ﴿رُسُلاً مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ﴾ أى: يبشرون من أطاع الله واتبع رضوانه بالخيرات، وينذرون من خالف أمره وكذب رسله بالعقاب والعذاب.

وقوله: ﴿لِئَلاَّ يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ أى: إنه تعالى أنزل كتبه وأرسل رسله بالبشارة والنذارة، وبين ما يحبه ويرضاه مما يكرهه ويأباه؛ لئلا يبقى لمعتذر عذر، كما قال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّا أَهْلَكْنَاهُم بِعَذَابٍ مِّن قَبْلِهِ لَقَالُوا رَبَّنَا لَوْلا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولاً فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ مِن قَبْلِ أَن نَّذِلَّ وَنَخْزَى﴾ [طه: ١٣٤]، وكذا قوله تعالى: ﴿وَلَوْلا أَن تُصِيبَهُم مُّصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ فَيَقُولُوا رَبَّنَا لَوْلا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولاً فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ وَنَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ]‏[2]﴾ [القصص: ٤٧].

وقد ثبت فى الصحيحين[3]، عن ابن مسعود، [رضى الله عنه][4]، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا أحدَ أغيَرَ من الله، من أجل ذلك حرم الفواحش ما ظَهَر منها وما بطن، ولا أحدَ أحبُّ إليه المدحُ من الله، من أجل ذلك مدح نفسه، ولا أحَدَ أحبَّ إليه العُذر من الله، من أجل ذلك بعث النبيين مبشرين ومنذرين» وفى لفظ: «من أجل ذلك أرسل رسله، وأنزل كتبه».

﴿لَكِنِ اللَّهُ يَشْهَدُ بِمَا أَنزَلَ إِلَيْكَ أَنزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلائِكَةُ يَشْهَدُونَ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا (١٦٦) إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَن سَبِيلِ اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا ضَلالاً بَعِيدًا (١٦٧) إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا (١٦٨) إِلاَّ طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا (١٦٩) يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمُ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِن رَّبِّكُمْ فَآمِنُوا خَيْرًا لَّكُمْ وَإِن تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا (١٧٠)﴾.

---

(١) فى أ: «تروا» . . (٢) زيادة من د، أ، وفى هـ: «الآية».
(٣) صحيح البخارى برقم (٤٦٣٤) وصحيح مسلم برقم (٢٧٦٠).
(٤) زيادة من أ.

لما تضمن قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَىٰ نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ﴾ إلى آخر السياق، إثبات نبوته ﷺ(١)، والرد على من أنكر نبوته من المشركين وأهل الكتاب، قال الله تعالى: ﴿لَٰكِنِ اللَّهُ يَشْهَدُ بِمَا أَنزَلَ إِلَيْكَ﴾ أى: وإن كفر به من كفر به ممن كذبك وخالفك، فالله يشهد لك بأنك رسوله الذى أنزل عليه الكتاب، وهو: القرآن العظيم الذى ﴿لا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلا مِنْ خَلْفِهِ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت: ٤٢]؛ ولهذا قال: ﴿أَنزَلَهُ بِعِلْمِهِ﴾ أى: فيه علمه الذى أراد أن يطلع العباد عليه، من البينات والهدى والفرقان وما يحبه الله ويرضاه، وما يكرهه ويأباه، وما فيه من العلم بالغيوب من الماضى والمستقبل، وما فيه من ذكر صفاته تعالى المقدسة، التى لا يعلمها نبى مرسل ولا ملك مقرب، إلا أن يُعْلِمَه الله به، كما قال [تعالى](٢): ﴿وَلا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، وقال: ﴿وَلا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا﴾ [طه: ١١٠].

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا على بن الحسين، حدثنا الحسن بن سَهْل الجعفرى وخَزَزُ بن المبارك قالا: حدثنا عمران بن عيينة، حدثنا عطاء بن السائب قال: أقرأنى أبو عبد الرحمن السُّلمى القرآنَ، وكان إذا قرأ عليه أحدنا القرآن قال: قد أخذتَ علم الله، فليس أحدٌ اليوم أفضلَ منك إلا بعمل، ثم يقرأ: ﴿أَنزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلائِكَةُ يَشْهَدُونَ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾. وقوله: ﴿وَالْمَلائِكَةُ يَشْهَدُونَ﴾ أى: بصدق ما جاءك وأوحى إليك وأنزل عليك، مع شهادة الله تعالى لك بذلك ﴿وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾.

وقد قال محمد بن إسحاق، عن محمد بن أبى محمد، عن عكرمة أو سعيد بن جُبَير، عن ابن عباس قال: دخل على رسول الله ﷺ جماعةٌ من اليهود، فقال لهم: «إنى لأعلم ـ والله ـ إنكم لتعلمون أنى رسول الله». فقالوا: ما نعلم ذلك. فأنزل الله عز وجل: ﴿لَٰكِنِ اللَّهُ يَشْهَدُ بِمَا أَنزَلَ إِلَيْكَ أَنزَلَهُ بِعِلْمِهِ [وَالْمَلائِكَةُ يَشْهَدُونَ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا](٣)﴾.

وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَن سَبِيلِ اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا ضَلالًا بَعِيدًا﴾ أى: كفروا فى أنفسهم(٤)، فلم يتبعوا الحق، وسَعَوْا فى صد الناس عن اتباعه والاقتداء به، قد خرجوا عن الحق وضلوا عنه، وبَعُدُوا منه بعداً عظيما شاسعاً.

ثم أخبر تعالى عن حكمه فى الكافرين بآياته وكتابه ورسوله، الظالمين لأنفسهم بذلك، وبالصد عن سبيله وارتكاب مآثمه وانتهاك محارمه، بأنه لا يغفر لهم ﴿وَلا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا﴾ أى: سبيلا إلى الخير ﴿إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ﴾ وهذا استثناء منقطع ﴿خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا [وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا](٥)﴾.

ثم قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمُ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِن رَّبِّكُمْ فَآمِنُوا خَيْرًا لَّكُمْ﴾ أى: قد جاءكم محمد ـ صلوات الله وسلامه عليه ـ بالهدى ودين الحق، والبيان الشافى من الله، عز وجل، فآمنوا بما جاءكم به واتبعوه(٦) يكن خيراً لكم.

ثم قال: ﴿وَإِن تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ أى: فهو غنى عنكم وعن إيمانكم، ولا يتضرر بكفرانكم، كما قال تعالى: ﴿وَقَالَ مُوسَىٰ إِن تَكْفُرُوا أَنتُمْ وَمَن فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا فَإِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ حَمِيدٌ﴾ [إبراهيم: ٨]. وقال هاهنا: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ أى: بمن يستحق منكم الهداية فيهديه، وبمن يستحق الغَوَاية فيغويه ﴿حَكِيمًا﴾ أى: فى أقواله وأفعاله وشرعه وقدره.

---

(١) فى أ: « بنبوته صلوات الله وسلامه عليه». (٢) زيادة من د، أ. (٣) زيادة من أ، وفى هـ: « الآية».
(٤) فى د: « بأنفسهم». (٥) زيادة من أ. (٦) فى د: « فاتبعوه».

**﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلاَّ الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَىٰ مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلا تَقُولُوا ثَلاثَةٌ انتَهُوا خَيْرًا لَّكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَن يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَّهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَكِيلاً (١٧١)﴾.**

ينهى تعالى أهل الكتاب عن الغلو والإطراء، وهذا كثير فى النصارى، فإنهم تجاوزوا حد التصديق بعيسى، حتى رفعوه فوق المنزلة التى أعطاه الله إياها، فنقلوه من حيز النبوة إلى أن اتخذوه إلها من دون الله يعبدونه كما يعبدونه، بل قد غلوا فى أتباعه وأشياعه، ممن زعم أنه على دينه، فادَّعوْا فيهم العصمة واتبعوهم فى كل ما قالوه، سواء كان حقاً أو باطلا، أو ضلالا أو رشاداً، أو صحيحاً أو كذباً؛ ولهذا قال تعالى: **﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلاَّ لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لاَّ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ]**[1]**﴾**[التوبة: ٣١].

وقال الإمام أحمد: حدثنا هُشَيم قال: زعم الزُّهْرِى، عن عبيد الله بن عبد الله بن عُتْبة بن مسعود، عن ابن عباس، عن عمر: أن رسول الله ﷺ قال: «لا تُطْرُونى كما أطرت النصارى عيسى ابن مريم، فإنما أنا عبد الله ورسوله».

ثم رواه هو وعلى بن المدينى، عن سفيان بن عُيَيْنة، عن الزُّهرى كذلك. وقال على بن المدينى: هذا حديث صحيح سنده[2]. وهكذا رواه البخارى، عن الحُميدى، عن سفيان بن عيينة، عن الزهرى، به. ولفظه: «فإنما أنا عبد، فقولوا: عبد الله ورسوله»[3].

وقال الإمام أحمد: حدثنا حسن بن موسى، حدثنا حمَّاد بن سَلَمَة، عن ثابت البُنانى، عن أنس ابن مالك: أن رجلا قال: محمد يا سيدنا وابن سيدنا، وخيرنا وابن خيرنا. فقال رسول الله ﷺ: «يأيها الناسُ، عليكم بقولكم، ولا يَسْتَهْوِيَنَّكُمُ الشيطانُ، أنا محمدُ بنُ عبد الله، عبد الله ورسوله، والله ما أحب أن ترفعونى فوق منزلتى التى أنزلنى اللهُ عز وجل». تفرد به من هذا الوجه[4].

وقوله: **﴿وَلا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلاَّ الْحَقَّ﴾** أى: لا تفتروا عليه وتجعلوا له صاحبة وولدا ـ تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا، وتنزه وتقدس وتوحد فى سؤدده وكبريائه وعظمته ـ فلا إله إلا هو، ولا رب سواه؛ ولهذا قال: **﴿إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَىٰ مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾** أى: إنما هو عبد من عباد الله وخَلق من خلقه، قال له: كن، فكان، ورسول من رسله، وكلمته ألقاها إلى مريم، أى: خَلَقَه بالكلمة التى أرسل بها جبريل، عليه السلام، إلى مريم، فنفخ فيها من روحه بإذن ربه، عز رجل، فكان عيسى بإذن الله، عز وجل، وصارت تلك النفخة التى نفخها فى جَيْب درْعها،

---

(١) زيادة من ر، أ.
(٢) فى أ: «مسند».
(٣) المسند (١/ ٢٣، ٢٤) وصحيح البخارى برقم (٣٤٤٥).
(٤) المسند (٣/ ١٥٣) وهو على شرط مسلم.

فنزلت حتى وَلَجت فرجها بمنزلة لقاح الأب الأم[١]، والجميع مخلوق لله، عز وجل؛ ولهذا قيل لعيسى: إنه كلمة الله وروح منه؛ لأنه لم يكن له أب تولد[٢] منه، وإنما هو ناشئ عن الكلمة التى قال له بها: كن، فكان. و الروح التى أرسل بها جبريل، قال الله تعالى: ﴿مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلاَّ رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ كَانَا يَأْكُلانِ الطَّعَامَ﴾ [المائدة: ٧٥]. وقال تعالى: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُن فَيَكُونُ﴾ [آل عمران: ٥٩]. وقال تعالى: ﴿وَالَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهَا[٣] مِن رُّوحِنَا وَجَعَلْنَاهَا وَابْنَهَا آيَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ٩١] وقال تعالى: ﴿وَمَرْيَمَ ابْنَتَ عِمْرَانَ الَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا [فَنَفَخْنَا فِيهِ مِن رُّوحِنَا وَصَدَّقَتْ بِكَلِمَاتِ رَبِّهَا وَكُتُبِهِ وَكَانَتْ مِنَ الْقَانِتِينَ][٤]﴾ [التحريم: ١٢]. وقال تعالى إخبارا عن المسيح: ﴿إِنْ هُوَ إِلاَّ عَبْدٌ أَنْعَمْنَا عَلَيْهِ [وَجَعَلْنَاهُ مَثَلاً لِّبَنِي إِسْرَائِيلَ][٥]﴾ [الزخرف: ٥٩].

وقال عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة: ﴿وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَىٰ مَرْيَمَ﴾، هو كقوله: ﴿كُن﴾ [آل عمران: ٥٩]، فكان وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أحمد بن سنَان الواسطى قال: سمعت شَاذَّ بن يحيى يقول: فى قول الله: ﴿وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَىٰ مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾ قال: ليس الكلمةُ صارت عيسى، ولكن بالكلمة صار عيسى.

وهذا أحسن مما ادعاه ابن جرير[٦] فى قوله: ﴿أَلْقَاهَا إِلَىٰ مَرْيَمَ﴾ أى: أعلمها بها، كما زعمه فى قوله: ﴿إِذْ قَالَتِ الْمَلائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِّنْهُ﴾ [آل عمران: ٤٥] أى: يعلمك بكلمة منه، ويجعل ذلك كما قال تعالى: ﴿وَمَا كُنتَ تَرْجُو أَن يُلْقَىٰ إِلَيْكَ الْكِتَابُ إِلاَّ رَحْمَةً مِّن رَّبِّكَ﴾ [القصص: ٨٦] بل الصحيح أنها الكلمة التى جاء بها جبريل إلى مريم، فنفخ فيها بإذن الله، فكان عيسى، عليه السلام.

وقال البخارى: حدثنا صَدَقَةُ بن الفضل، حدثنا[٧] الوليد، حدثنا الأوزاعى، حدثنى عُمَيْر بن هانئ، حدثنى جُنَادةُ بن أبى أمية، عن عبادة بن الصامت، عن النبى ﷺ قال: «من شهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله، وأن عيسى عبد الله ورسوله، وكلمته ألقاها إلى مريم وروحٌ منه، والجنةَ حق، والنارَ حق، أدخله الله الجنة على ما كان من العمل». قال الوليد: فحدثنى عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن عُمير بن هانئ، عن جُنَادة زاد: «من أبواب الجنة الثمانية من أيها شاء».

وكذا رواه مسلم، عن داود بن رُشَيد، عن الوليد، عن ابن جابر، به[٨]. ومن وجه آخر، عن الأوزاعى، به[٩].

فقوله فى الآية والحديث: ﴿وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾، كقوله: ﴿وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ

(١) فى د: «والأم». (٢) فى أ: «مولد». (٣) فى أ: «فيه»، وهو خطأ.
(٤) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «الآية». (٥) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «الآية».
(٦) تفسير الطبرى (٩/٤١٨).
(٧) فى ر: «ابن».
(٨) صحيح البخارى برقم (٣٤٣٥) وصحيح مسلم برقم (٢٨).
(٩) صحيح مسلم برقم (٢٨).

﴿جَمِيعًا مِّنْهُ﴾ [الجاثية: ١٣] أى: مِنْ خَلْقه ومن عنده، وليست «مِنْ» للتبعيض، كما تقوله النصارى ـ عليهم لعائن الله المتتابعة ـ بل هى لابتداء الغاية، كما فى الآية الأخرى.

وقد قال مجاهد فى قوله: ﴿وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾ أى: ورسول منه. وقال غيره: ومحبة منه. والأظهر الأول أنَّه مخلوق من روح مخلوقة، وأضيفت الروح إلى الله على وجه التشريف، كما أضيفت الناقة والبيت إلى الله، فى قوله: ﴿هَذِهِ نَاقَةُ اللَّهِ﴾ [هود: ٦٤]. وفى قوله: ﴿وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ﴾ [الحج: ٢٦]، وكما ورد فى الحديث الصحيح: «فأدخل على ربِّى فى داره» أضافها إليه إضافة تشريف لها، وهذا كله من قبيل واحد ونَمَط واحد.

وقوله: ﴿فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ[1]﴾ أى: فصدقوا بأن الله واحد أحد، لا صاحبة له ولا ولد، واعلموا وتيقنوا بأن عيسى عبد الله ورسوله؛ ولهذا قال: ﴿وَلا تَقُولُوا ثَلاثَةٌ﴾ أى: لا تجعلوا عيسى وأمه مع الله شريكين، تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا.

وهذه الآية والتى تأتى فى سورة المائدة حيث يقول تعالى: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلاثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلاَّ إِلَهٌ وَاحِدٌ﴾ [المائدة: ٧٣]. وكما قال فى آخر السورة المذكورة: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَهَيْنِ مِن دُونِ اللَّهِ قَالَ سُبْحَانَكَ[2]﴾ الآية [المائدة: ١١٦]، وقال فى أولها: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ﴾ الآية [المائدة: ٧٢]، فالنصارى ـ عليهم لعنة الله ـ من جهلهم ليس لهم ضابط، ولا لكفرهم حد، بل أقوالهم وضلالهم منتشر، فمنهم من يعتقده إلهاً، ومنهم من يعتقده شريكا، ومنهم من يعتقده ولداً. وهم طوائف كثيرة لهم آراء مختلفة، وأقوال غير مؤتلفة، ولقد أحسن بعض المتكلمين حيث قال: لو اجتمع عشرة من النصارى لافترقوا على أحد عشر قولا. ولقد ذكر بعض علمائهم المشاهير، وهو سعيد بن بَطْرِيق ـ بَتْرَكُ الأسكندرية ـ فى حدود سنة أربعمائة من الهجرة النبوية، أنهم اجتمعوا المجمع الكبير الذى عقدوا فيه الأمانة الكبيرة التى لهم، وإنما هى الخيانة الحقيرة الصغيرة، وذلك فى أيام قسطنطين بانى المدينة المشهورة، وأنهم اختلفوا عليه اختلافاً لا ينضبط ولا ينحصر، فكانوا أزيد من ألفين أَسْقُفاً، فكانوا أحزاباً كثيرة، كل خمسين منهم على مقالة، وعشرون على مقالة، ومائة على مقالة، وسبعون على مقالة، وأزيد من ذلك وأنقص. فلما رأى عصابة منهم قد زادوا على الثلاثمائة بثمانية عشر نفراً، وقد توافقوا على مقالة، فأخذها الملك ونصرها وأيدها ـ وكان فيلسوفاً ذا هيئة[3] ـ ومَحَقَ ما عداها من الأقوال، وانتظم دَسْتُ[4] أولئك الثلاثمائة والثمانية عشر، وبنيت لهم الكنائس، ووضعوا لهم كتباً وقوانين، وأحدثوا الأمانة التى يلقنونها الولدان من الصغار[5] ـ ليعتقدوها ـ ويُعَمِّدونهم عليها، وأتباع هؤلاء هم الملكية، ثم إنهم اجتمعوا مجمعا ثانيًا فحدث فيهم اليعقوبية، ثم مجمعاً ثالثاً فحدث فيهم النسطورية. وكل هذه الفرق تثبت الأقانيم الثلاثة فى المسيح، ويختلفون فى كيفية ذلك وفى اللاهوت والناسوت على زعمهم! هل اتحدا، أو ما اتحدا، بل امتزجا أو حل فيه؟ على ثلاث مقالات، وكل منهم يكفر الفرقة الأخرى، ونحن نكفر الثلاثة؛ ولهذا قال تعالى: ﴿انتَهُوا خَيْرًا لَّكُمْ﴾ أى: يكن خيرا لكم ﴿إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَن يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ﴾ أى: تعالى وتقدس عن ذلك علوا كبيرا ﴿لَّهُ مَا فِي

---

(١) فى د: «ورسله».
(٢) زيادة من ر، أ.
(٣) فى د، ر، أ: «داهية».
(٤) فى أ: «دست الملك».
(٥) فى ر: «الصغر».

السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَكِيلا﴾ أى: الجميع ملكه وخلقه، وجميع ما فيها عبيده، وهم تحت تدبيره وتصريفه، وهو وكيل على كل شىء، فكيف يكون له منهم صاحبة أو ولد؟ كما قال فى الآية الأخرى: ﴿بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ أَنَّىٰ يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ وَلَمْ تَكُن لَّهُ صَاحِبَةٌ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ](1)﴾ [الأنعام: ١٠١]، وقال تعالى: ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا . لَقَدْ جِئْتُمْ شَيْئًا إِدًّا .[تَكَادُ السَّمَوَاتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْهُ وَتَنشَقُّ الأَرْضُ وَتَخِرُّ الْجِبَالُ هَدًّا . أَن دَعَوْا لِلرَّحْمَنِ وَلَدًا . وَمَا يَنبَغِي لِلرَّحْمَنِ أَن يَتَّخِذَ وَلَدًا . إِن كُلُّ مَن فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ إِلاَّ آتِي الرَّحْمَنِ عَبْدًا . لَقَدْ أَحْصَاهُمْ وَعَدَّهُمْ عَدًّا . وَكُلُّهُمْ آتِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَرْدًا](2)﴾[مريم: ٨٨ ـ ٩٥].

**﴿لَن يَسْتَنكِفَ الْمَسِيحُ أَن يَكُونَ عَبْدًا لِّلَّهِ وَلا الْمَلائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ وَمَن يَسْتَنكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا (١٧٢) فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُم مِّن فَضْلِهِ وَأَمَّا الَّذِينَ اسْتَنكَفُوا وَاسْتَكْبَرُوا فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَلا يَجِدُونَ لَهُم مِّن دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلا نَصِيرًا (١٧٣)﴾.**

قال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا إبراهيم بن موسى، حدثنا هشام، عن ابن جُرَيج، عن عطاء، عن ابن عباس قوله: ﴿لَن يَسْتَنكِفَ الْمَسِيحُ أَن يَكُونَ عَبْدًا لِّلَّهِ﴾، لن يستكبر.

وقال قتادة: لن يحتشم ﴿الْمَسِيحُ أَن يَكُونَ عَبْدًا لِّلَّهِ وَلا الْمَلائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ﴾ وقد استدل بعض من ذهب إلى تفضيل الملائكة على البشر بهذه الآية حيث قال: ﴿وَلا الْمَلائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ﴾. وليس له فى ذلك دلالة؛ لأنه إنما عطف الملائكة على المسيح؛ لأن الاستنكاف هو الامتناع، والملائكة أقدر على ذلك من المسيح؛ فلهذا قال: ﴿وَلا الْمَلائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ﴾ ولا يلزم من كونهم أقوى وأقدر على الامتناع أن يكونوا أفضل.

وقيل: إنما ذكروا؛ لأنهم اتّخذُوا آلهة مع الله، كما اتخذ المسيح، فأخبر تعالى أنهم عبيد من عبيده وخَلْق من خلقه، كما قال تعالى: ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا سُبْحَانَهُ بَلْ عِبَادٌ مُّكْرَمُونَ .[لا يَسْبِقُونَهُ بِالْقَوْلِ وَهُم بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ . يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلا يَشْفَعُونَ إِلاَّ لِمَنِ ارْتَضَىٰ وَهُم مِّنْ خَشْيَتِهِ مُشْفِقُونَ .وَمَن يَقُلْ مِنْهُمْ إِنِّي إِلَهٌ مِّن دُونِهِ فَذَلِكَ نَجْزِيهِ جَهَنَّمَ كَذَلِكَ نَجْزِي الظَّالِمِينَ](3)﴾[الأنبياء: ٢٦ـ٢٩].

ثم (4) قال: ﴿وَمَن يَسْتَنكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا﴾ أى: فيجمعهم إليه يوم القيامة، ويفصل بينهم بحكمه العَدْل، الذى لا يجور فيه ولا يَحيف؛ ولهذا قال: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُم مِّن فَضْلِهِ﴾ يعنى: فيعطيهم من الثواب على قدر أعمالهم الصالحة ويزيدهم على ذلك من فضله وإحسانه وسَعَة رحمته وامتنانه.

وقد روى ابن مَرْدُوَيه من طريق بَقيَّة، عن إسماعيل بن عبد الله الكندى، عن الأعمش، عن سفيان(5)، عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: ﴿فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُم مِّن فَضْلِهِ﴾ قال:

---

(١) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «الآية». (٢) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «إلى قوله: ﴿فردا﴾».
(٣) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «الآيات» (٤) فى أ: « ولهذا». (٥) فى أ: « شقيق».

«أجورهم: أدخلهم الجنة». ﴿ وَيَزِيدُهُم مِّن فَضْلِهِ﴾ قال: «الشفاعة فيمن وجبت له النار ممن صنع إليهم المعروف فى دنياهم»[١].

وهذا إسناد لا يثبت، وإذا روى عن ابن مسعود موقوفاً فهو جيد[٢].

﴿وَأَمَّا الَّذِينَ اسْتَنكَفُوا وَاسْتَكْبَرُوا﴾ أى: امتنعوا من طاعة الله وعبادته واستكبروا عن ذلك ﴿فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَلا يَجِدُونَ لَهُم مِّن دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلا نَصِيرًا﴾ كما قال تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر: ٦٠] أى: صاغرين حقيرين ذليلين، كما كانوا ممتنعين مستكبرين.

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُم بُرْهَانٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَأَنزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا (١٧٤) فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَاعْتَصَمُوا بِهِ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِّنْهُ وَفَضْلٍ وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِرَاطًا مُّسْتَقِيمًا (١٧٥) ﴾.

يقول تعالى مخاطباً جميع الناس، ومخبرا[٣] بأنه قد جاءهم منه برهان عظيم، وهو الدليل القاطع للعُذْر، والحجة المزيلة للشبهة؛ ولهذا قال: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا﴾ أى: ضياء واضحا على الحق، قال ابن جُرَيج[٤] وغيره: وهو القرآن.

﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَاعْتَصَمُوا بِهِ﴾ أى: جمعوا بين مقامى العبادة والتوكل على الله فى جميع أمورهم. وقال ابن جريج: آمنوا بالله واعتصموا بالقرآن. رواه ابن جرير.

﴿ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِّنْهُ وَفَضْلٍ﴾ أى: يرحمهم فيدخلهم الجنة ويزيدهم ثوابا ومضاعفة ورفعا فى درجاتهم، من فضله عليهم وإحسانه إليهم ﴿وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِرَاطًا مُّسْتَقِيمًا﴾ أى: طريقا واضحا قَصْدا قَوَاما لا اعوجاج فيه ولا انحراف. وهذه صفة المؤمنين فى الدنيا والآخرة، فهم فى الدنيا على منهاج الاستقامة وطريق السلامة فى جميع الاعتقادات والعمليات، وفى الآخرة على صراط الله المستقيم المفضى إلى روضات الجنات. وفى حديث الحارث الأعور، عن على بن أبى طالب، رضى الله عنه، عن النبى ﷺ أنه قال: «القرآن صراطُ اللهِ المستقيمُ، وحبلُ الله المتين». وقد تقدم الحديث بتمامه فى أول التفسير، و لله الحمد والمنة.

﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلالَةِ إِنِ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِن لَّمْ يَكُن لَّهَا وَلَدٌ فَإِن كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِن كَانُوا إِخْوَةً

---

(١) فى أ: « فى الدنيا».

(٢) ورواه الطبرانى فى المعجم الكبير (١٠/ ٢٤٨) من طريق بقية عن إسماعيل الكندى به.

وقال الهيثمى فى المجمع(٧/ ١٣): « فيه إسماعيل بن عبد الله الكندى ضعفه الذهبى من عند نفسه، فقال: أتى بخبر منكر وبقية رجاله وثقوا».

ورواه أبو نعيم فى الحلية (٤/ ١٠٨) من طريق ابن حمير عن الثورى عن شقيق عن عبد الله بن مسعود بنحوه، وقال: « غريب من حديث الأعمش، عزيز عجيب من حديث الثورى، تفرد به إسماعيل بن عبيد الله الكندى عن الأعمش، وعن إسماعيل بقية بن الوليد، وحديث الثورى لم نكتبه إلا عن هذا الشيخ».

(٣) فى ر، أ: «ومخبرا لهم»

(٤) فى أ: « جرير».

رِجَالاً وَنِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنثَيَيْنِ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ(١٧٦)﴾.

قال البخارى: حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا شعبة، عن أبى إسحاق قال: سمعت البراء قال: آخر سورة نزلت: «براءة»، وآخر آية نزلت: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ﴾(١).

وقال الإمام أحمد: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن محمد بن المنكدر قال: سمعت جابر بن عبد الله قال: دخل عَلَىَّ رسول الله ﷺ، وأنا مريض لا أَعْقِل، قال: فتوضأ، ثم صَبَّ عَلَىَّ ـ أو قال صبوا عليه ـ فَعَقَلْتُ فَقُلْتُ: إنه لا يرثنى إلا كلالة، فكيف الميراث؟ قال: فنزلت آية الفرائض.

أخرجاه فى الصحيحين من حديث شعبة(٢)، ورواه الجماعة من طريق سفيان بن عُيَيْنَة، عن محمد بن المُنْكَدر، عن جابر، به(٣). وفى بعض الألفاظ: فنزلت آية الميراث: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلالَةِ﴾ الآية.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا محمد بن عبد الله بن يزيد، حدثنا سفيان وقال أبو الزبير قال ـ يعنى جابرا ـ: نزلت فى: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلالَةِ﴾.

وكأن معنى الكلام ـ والله أعلم ـ ﴿يَسْتَفْتُونَكَ﴾: عن الكلالة قل: الله يفتيكم فيها، فدل المذكور على المتروك.

وقد تقدم الكلام على الكلالة واشتقاقها، وأنها مأخوذة من الإكليل الذى يحيط بالرأس من جوانبه؛ ولهذا فسرها أكثر العلماء: بمن يموت وليس له ولد ولا والد، ومن الناس من يقول: الكلالة من لا ولد له، كما دلت عليه هذه الآية: ﴿إِنِ امْرُؤٌ هَلَكَ﴾ [أى مات](٤) ﴿لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ﴾.

وقد أُشْكِل حُكْم الكلالة على أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، رضى الله عنه، كما ثبت عنه فى الصحيحين أنه قال: ثلاث وَدِدْتُ أنّ رسول الله ﷺ كان عهد إلينا فيهن عهدا ننتهى إليه: الجد، والكلالة، وأبواب من أبواب الربا.

وقال الإمام أحمد: حدثنا إسماعيل، عن سعيد بن أبى عَرُوبة، عن قَتَادة، عن سالم بن أبى الجَعْد، عن مَعْدان بن أبى طلحة قال: قال عمر بن الخطاب: ما سألتُ رسول الله ﷺ عن شىء أكثر مما سألته عن الكلالة، حتى طعن بأُصْبُعِهِ فى صدرى وقال: «يكفيك آية الصيف التى فى آخر سورة النساء».

هكذا رواه مختصراً وقد أخرجه مسلم مطولا أكثر من هذا(٥).

---

(١) صحيح البخارى برقم (٢٦٠٥).

(٢) المسند (٣/٢٩٨) وصحيح البخارى برقم (٦٧٤٣) وصحيح مسلم برقم (١٦١٦).

(٣) صحيح البخارى برقم (٦٧٢٣) وصحيح مسلم برقم (١٦١٦) وسنن أبى داود برقم (٢٨٨٦) وسنن الترمذى برقم (٢٠٩٧) وسنن النسائى الكبرى برقم (١١١٣٤) وسنن ابن ماجة برقم (١٤٣٦).

(٤) زيادة من أ.

(٥) المسند (١/٢٦) وصحيح مسلم برقم (١٦١٧).

**طريق أخرى**: قال [الإمام][(١)] أحمد: حدثنا أبو نُعَيم، حدثنا مالك ـ يعنى ابن مِغْل ـ سمعت الفضل بن عمرو، عن إبراهيم، عن عمر قال: سألت رسول الله ﷺ عن الكلالة، فقال: «يكفيك آية الصيف». فقال: لأن أكون سألت النبى ﷺ عنها أحبّ إلىّ من أن يكونَ لى حُمْر النَّعم. وهذا إسناد جيد إلا أن فيه انقطاعاً بين إبراهيم وبين عُمَر، فإنه لم يدركه[(٢)].

وقال الإمام أحمد: حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا أبو بكر، عن أبى إسحاق، عن البَراءِ بن عازب قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فسأله عن الكلالة، فقال: «يكفيك آية الصيف». وهذا إسناد جيد، رواه أبو داود والترمذى من حديث أبى بكر بن عيَّاش، به[(٣)]. وكأن المراد بآية الصيف: أنها نزلت فى فصل الصيف، والله أعلم.

ولما أرشده النبى ﷺ إلى تفهمها ـ فإن فيها كفاية ـ نسى أن يسأل النبى ﷺ عن معناها؛ ولهذا قال: فلأن أكون سألت رسول الله ﷺ عنها أحب إلىّ من أن يكون لى حُمْر النَّعَم.

وقال ابن جرير: حدثنا ابن وكيع، حدثنا جرير عن[(٤)] الشيبانى، عن عمرو بن مُرة، عن سعيد ابن المسيَّب قال: سأل عمر بن الخطاب النبى ﷺ عن الكلالة، فقال: «أليس قد بين الله ذلك؟» فنزلت: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ]﴾[(٥)] الآية. وقال قتادة: ذُكر[(٦)] لنا أن أبا بكر الصديق [رضى الله عنه][(٧)] قال فى خطبته: ألا إن الآية التى أنزلت[(٨)] فى أول «سورة النساء» فى شأن الفرائض، أنزلها الله فى الولد والوالد. والآية الثانية أنزلها فى الزوج والزوجة والإخوة من الأم. والآية التى ختم بها «سورة النساء» أنزلها فى الإخوة والأخوات من الأب والأم، والآية التى ختم بها «سورة الأنفال» أنزلها فى أولى الأرحام، بعضهم أولى ببعض فى كتاب الله، مما جرّت الرحم من العَصَبَة. رواه ابن جرير[(٩)].

**ذكر الكلام على معناها وبالله المستعان، وعليه التكلان:**

قوله تعالى: ﴿إِنِ امْرُؤٌ هَلَكَ﴾ أى: مات، قال الله تعالى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلاَّ وَجْهَهُ﴾ [القصص: ٨٨] كل شىء يفنى ولا يبقى إلا [(١٠)] الله، عز وجل، كما قال: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ . وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ﴾ [الرحمن: ٢٦، ٢٧].

وقوله: ﴿لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ﴾ تمسك به من ذهب إلى أنه ليس من شرط الكلالة انتفاء الوالد[(١١)]، بل يكفى فى وجود الكلالة انتفاء الولد، وهو رواية عن عمر بن الخطاب، رواها ابن جرير عنه بإسناد صحيح إليه. ولكن الذى رجع[(١٢)] إليه هو قول الجمهور وقضاء الصديق: أنه مَنْ لا ولد له ولا

---

(١) زيادة من أ.
(٢) المسند (١/ ٣٨).
(٣) المسند (٤/ ٢٩٣) وسنن أبى داود برقم (٢٨٨٩) وسنن الترمذى برقم (٣٠٤٢).
(٤) فى أ: «حدثنا». (٥) زيادة من أ. (٦) فى د: «وذكر».
(٧) زيادة من أ. (٨) فى د: «نزلت».
(٩) تفسير الطبرى (٩/ ٤٣١).
(١٠) فى ر: «إلا وجه الله». (١١) فى أ: «الولد». (١٢) فى د: «يرجع».

والد، ويدل على ذلك قوله: ﴿وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ﴾ ولو كان معها أب لم ترث شيئاً؛ لأنه يحجبها بالإجماع، فدل على أنه من لا ولد له بنص القرآن، ولا والد بالنص عند التأمل أيضاً؛ لأن الأخت لا يفرض لها النصف مع الوالد، بل ليس لها ميراث بالكلية.

وقال الإمام أحمد: حدثنا الحكم بن نافع، حدثنا أبو بكر بن عبد الله، عن مَكْحُول وعطية وحمزة وراشد، عن زيد بن ثابت: أنه سئلَ عن زوج وأخت لأب وأم، فأعطى الزوجَ النصفَ والأخت النصفَ. فكُلِّم فى ذلك، فقال: حضرتُ رسولَ الله ﷺ قضى بذلك.

تفرد به أحمد من هذا الوجه[١]، وقد نقل ابن جرير[٢] وغيره عن ابن عباس وابن الزبير أنهما كانا يقولان فى الميت ترك بنتاً وأختاً: إنه لا شىء للأخت لقوله: ﴿إِنِ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ﴾ قال: فإذا ترك بنتاً فقد ترك ولداً[٣]، فلا شىء للأخت، وخالفهما الجمهور، فقالوا فى هذه المسألة: للبنت النصف بالفرض، وللأخت النصف الآخر بالتعصيب، بدليل غير هذه الآية وهذه نَصب[٤] أن يفرض لها فى هذه الصورة، وأما وراثتها بالتعصيب؛ فلما رواه البخارى من طريق سليمان، عن إبراهيم، عن الأسود، قال: قضى فينا معاذ بن جبل على عهد رسول الله ﷺ: النصف للابنة، والنصف للأخت. ثم قال سليمان: قضى فينا ولم يذكر: على عهد رسول الله[٥] ﷺ[٦].
وفى صحيح البخارى أيضاً عن هُزيل بن شرحبيل قال: سئل أبو موسى الأشعرى عن ابنة وابنة ابن وأخت، فقال: للابنة[٧] النصف، وللأخت النصف، وأت ابن مسعود فسيتابعنى. فسئل ابنُ مسعود ـ وأخبر بقول أبى موسى ـ فقال: لقد ضَلَلْتُ إذاً وما أنا من المهتدين، أقضى فيها بما قضى النبى ﷺ للابنة النصف، ولابنة الابن السدس، تكملة الثلثين، وما بقى فللأخت، فأتينا أبا موسى فأخبرناه بقول ابن مسعود، فقال: لا تسألونى ما دام هذا الحبر فيكم[٨].

وقوله: ﴿وَهُوَ يَرِثُهَا إِن لَّمْ يَكُن لَّهَا وَلَدٌ﴾ أى: والأخ يرث جميع مالها إذا ماتت كلالة، وليس لها ولد، أى: ولا والد؛ لأنه لو كان لها والد لم يرث الأخ شيئاً، فإنْ فرض أن معه من له فرض، صرف إليه فرضه؛ كزوج، أو أخ من أم، وصرف الباقى إلى الأخ؛ لما ثبت فى الصحيحين، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «أَلْحقُوا الفرائض بأهلها، فما أبقت للفرائض فَلأَوْلَى رجلٍ ذَكَر»[٩].

وقوله: ﴿فَإِن كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ﴾ أى: فإن كان لمن يموت كلالة، أختان، فرض لهما الثلثان، وكذا ما زاد على الأختين فى حكمهما، ومن هاهنا أخذ الجماعة حكم البنتين كما استفيد حكم الأخوات من البنات، فى قوله: ﴿فَإِن كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ﴾.

وقوله: ﴿وَإِن كَانُوا إِخْوَةً رِّجَالاً وَنِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنثَيَيْنِ﴾. هذا حكم العصبات من البنين وبنى البنين والإخوة إذا اجتمع ذكورهم وإناثهم، أعطى الذكر منهم مثل حظ الأنثيين.

---

(١) المسند (٥/ ١٨٨).
(٢) تفسير الطبرى (٩/ ٤٤٣).
(٣) فى ر: «ولد».
(٤) فى أ: «تعصيب».
(٥) فى: ر «النبى».
(٦) صحيح البخارى برقم (٦٧٣٤).
(٧) فى ر، أ: «للبنت».
(٨) صحيح البخارى برقم (٦٧٣٦).
(٩) صحيح البخارى برقم (٦٧٣٥) وصحيح مسلم برقم (١٦١٥).

وقوله: ﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ﴾ أى: يفرض لكم فرائضه، ويحدّ لكم حدوده، ويوضح لكم شرائعه.

وقوله: ﴿أَن تَضِلُّوا﴾ أى: لئلا تضلوا عن الحق بعد البيان. ﴿وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ أى: هو عالم بعواقب الأمور ومصالحها وما فيها من الخير لعباده، وما يستحقه كل واحد من القرابات بحسب قربه من المتوفى.

وقد قال أبو جعفر بن جرير: حدثنى يعقوب، حدثنى ابن عُلَيَّة، أنبأنا ابن عَوْن، عن محمد بن سيرين قال: كانوا فى مسير، ورأس راحلة حذيفة عند ردْف راحلة رسول الله ﷺ، ورأس راحلة عمر عند رِدْف راحلة حذيفة. قال: ونزلت: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلالَةِ﴾ فلقَّاها رسولُ الله ﷺ حذيفة، فلقاها حذيفة عُمَر، فلما كان بعد ذلك سأل عُمَرُ عنها حذيفة فقال: والله إنك لأحمق إن كنت ظننت أنه لقَّانيها رسول الله ﷺ فلقيتكها كما لقانيها[1] ، والله لا أزيدك عليها شيئاً أبداً قال: فكان عمر [رضى الله عنه][2] يقول: اللهم إن[3] كنت بينتها له فإنها لم تُبَيَّن لى».

كذا[4] رواه ابن جرير. ورواه أيضاً عن الحسن بن يحيى[5]، عن عبد الرزاق، عن مَعْمَر، عن أيوب، عن ابن سيرين كذلك بنحوه. وهو منقطع بين ابن سيرين وحذيفة[6]، وقد قال الحافظ أبو بكر أحمد بن عمرو البزَّار فى مسنده: حدثنا يوسف بن حماد المَعْنىُّ، ومحمد بن مرزوق قالا: أخبرنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى، حدثنا هشام بن حسَّان، عن محمد بن سيرين، عن أبى عبيدة بن حذيفة، عن أبيه: «نزلت الكلالة على النبى ﷺ وهو فى مسير له، فوقف النبى ﷺ وإذا هو بحذيفة، وإذا رأس ناقة حذيفة عند مُؤتَزَر النبى ﷺ، فلقَّاها إياه، فنظر حذيفة فإذا عمر، رضى الله عنه، فلقاها إياه، فلما كان فى خلافة عمر نظر عمر فى الكلالة، فدعا حذيفة فسأله عنها، فقال حذيفة: لقد لَقَّانيها رسول الله ﷺ فَلَقَّيتُك كما لقانى، والله[7] إنى لصادق، ووالله لا أزيد على ذلك شيئاً أبداً.

ثم قال البزار: وهذا الحديث لا نعلم أحد رواه إلا حذيفة، ولا نعلم له طريقاً عن حذيفة إلا هذا الطريق، ولا رواه عن هشام إلا عبد الأعلى. وكذا رواه ابن مَرْدُوَيه من حديث عبد الأعلى[8].

وقال عثمان بن أبى شَيْبَة: حدثنا جرير، عن الشَّيبانى، عن عمرو بن مُرَّة، عن سعيد ـ [هو][9] ابن المسيَّب ـ أن عمر سأل رسول الله ﷺ كيف يُوَرَّث الكلالة؟ قال: فأنزل الله ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلالَةِ[10]﴾ الآية[11]، قال: فكأن عمر لم يفهم. فقال لحفصة: إذا رأيت من رسول الله ﷺ طيب نَفْس فسليه عنها، فرأت منه طيب نفس فسألته عنها[12]، فقال: «أبوك ذكر لك هذا؟ ما

(١) فى أ: « لقانى»وفى د: «لقانيها رسول الله ﷺ». (٢) زيادة من أ.
(٣) فى ر: « من». (٤) فى ر: «وكذا». (٥) فى أ: « محمد».
(٦) تفسير الطبرى (٩/ ٤٣٥).
(٧) فى ر: «ووالله».
(٨) مسند البزار برقم (٢٢٠٦) «كشف الأستار» وقال الهيثمى فى المجمع (٧/ ١٣): « رجاله رجال الصحيح غير أبى عبيدة بن حذيفة، ووثقه ابن حبان».
(٩) زيادة من ر، أ. (١٠) زيادة من: ر، أ. (١١) فى ر، أ: « إلى آخرها».
(١٢) فى ر: « عنه».

أرى أباك يعلمها». قال: وكان(١) عمر يقول: ما أرانى أعلمها، وقد قال رسول الله ﷺ ما قال.

رواه ابن مَرْدُوَيه(٢)، ثم رواه من طريق ابن عيينة، عن عمرو، عن طاوس: أن عمر أمر حَفْصَةَ أن تسأل النبى ﷺ عن الكلالة، فأملاها عليها فى كَتِف، فقال: «من أمرك بهذا؟ أعمر؟ ما أراه يقيمها، أو ما تكفيه(٣) آية الصيف؟» قال سفيان: وآية الصيفِ التى فى النساء: ﴿**وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوِ امْرَأَةٌ**﴾، فلما سألوا رسولَ الله ﷺ نزلت الآية التى هى خاتمة النساء، فألقى عمر الكتف. كذا قال فى هذا الحديث، وهو مرسل(٤).

وقال ابن جرير: حدثنا أبو كُرَيْب، حدثنا عَثَّام، عن الأعمش، عن قيس بن مُسْلِم، عن طارق ابن شهاب قال: «أخذ عمر كَتِفاً وجمع أصحاب النبى ﷺ، ثم قال: لأقضينَّ فى الكلالة قضاء تُحدِّث به النساء فى خدورهن. فخرجت حينئذ حَيَّة من البيت، فتفرقوا، فقال: لو أراد الله، عز وجل، أن يتم هذا الأمر لأتمه. وهذا إسناد صحيح(٥).

وقال الحاكم أبو عبد الله النَّيْسَابُورِى: حدثنا على بن محمد بن عقبة الشَّيْبَانى بالكوفة، حدثنا الهيثمُ بن خالد، حدثنا أبو نُعَيْم، حدثنا ابنُ عيينة، عن عمرو بن دينار، سمعت محمد بن طلحة بن يزيد بن رُكَانَة يحدث عن عمر بن الخطاب قال: لأن أكون سألت رسولَ الله ﷺ عن ثلاث أحبُّ إلىَّ من حُمْرِ النَّعَم: مَن الخليفة بعده؟ وعن قوم قالوا: نُقرُّ فى الزكاة من أموالنا ولا نؤديها إليك، أيحل قتالهم؟ وعن الكلالة. ثم قال: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه(٦). ثم روى بهذا الإسناد إلى سفيان بن عيينة، عن عمرو بن مُرَّة، عن مُرة، عن عمر قال: ثلاث لأن يكون النبى ﷺ بَيَّنَهُنَّ لنا أحبُّ إلىّ من الدنيا وما فيها: الخلافة، والكلالة، والربا. ثم قال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه(٧).

وبهذا الإسناد إلى سفيان بن عيينة قال: سمعتُ سليمان الأحولَ يحدث، عن طاوس قال: سمعت ابن عباس قال: كنتُ آخر الناس عهداً بعمر، فسمعته يقول: القولُ ما قلتُ: وما قلتَ؟ قال قلتُ: الكلالة، من لا ولد له. ثم قال: صحيح على شرطهما ولم يخرجاه.

وهكذا رواه ابن مَرْدُوَيه من طريق زَمْعة بن صالح، عن عمرو بن دينار وسليمان الأحول، عن طاوس، عن ابن عباس قال: كنتُ آخر الناس عهداً بعمر بن الخطاب، قال: اختلفت أنا وأبو بكر فى الكلالة، والقولُ ما قلتُ. قال: وذكر أن عمر شرك بين الأخوة للأب وللأم(٨)، وبين الأخوة للأم فى الثلث إذا اجتمعوا، وخالفه أبو بكر، رضى الله عنهما(٩).

---

(١) فى ر: « فكان».
(٢) ورواه إسحاق بن راهويه فى مسنده كما فى الدر المنثور (٢/٧٥٣).
(٣) فى ر: « وما تكفيه».
(٤) ورواه سعيد بن منصور فى السنن برقم (٥٨٧) وعبد الرزاق فى المصنف برقم (١٩١٩٤) من طريق سفيان بن عيينة به.
(٥) تفسير الطبرى (٩/٤٣٩).
(٦) المستدرك (٢/٣٠٣) وتعقبه الذهبى بقوله: « بل ما خرجا لمحمد شيئا ولا أدرك عمر»، فالسند فيه انقطاع.
(٧) المستدرك (٢/٣٠٤) ووافقه الذهبى.
(٨) فى ر: « للأب والأم».
(٩) المستدرك (٢/٣٠٣) ورواه سعيد بن منصور فى السنن برقم (٥٨٩) من حديث سفيان عن سليمان الأحول به.

وقال ابن جرير: حدثنا ابن وكيع، حدثنا محمد بن حُمَيْد الْمَعْمَرِى[١]، عن مَعْمَر عن الزُّهْرِى، عن سعيد بن المسيَّب: أن عمر كتب فى الجَدِّ والكلالةِ كتاباً، فمكث يستخير الله فيه يقول: اللهم إن علمت فيه خيراً فأمضه، حتى إذا طُعِن دعا بكتاب فمحى، ولم يدرِ أحدٌ ما كتب فيه. فقال: إنى كنت كتبت فى الجَدِّ والكلالة كتاباً، وكنت استخرت الله فيه، فرأيت أن أترككم على ما كنتم عليه[٢].

قال ابن جرير: وقد رُوِى عن عمر، رضى الله عنه، أنه قال: إنى لأستحى أن أخالف فيه أبا بكر. وكأن أبو بكر، رضى الله عنه، يقول: هو ما عدا الولد والوالد[٣].

وهذا الذى قاله الصديق عليه جمهور الصحابة والتابعين والأئمة، فى قديم الزمان وحديثه، وهو مذهب الأئمة الأربعة، والفقهاء السبعة. وقول علماء الأمصار قاطبة، وهو الذى يدل عليه القرآن، كما أرشد الله أنه قد بين ذلك ووضحه[٤] فى قوله[٥]: ﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾.

---

(١) فى ر: «العمرى».

(٢) تفسير الطبرى (٩/٤٣٨).

(٣) رواه سعيد بن منصور فى السنن برقم (٥٩١) ومن طريقه البيهقى فى السنن الكبرى (٦/٢٢٤) من طريق سفيان عن عاصم عن الشعبى قال: قال عمر فذكره.. وهو منقطع.

(٤) فى ر: « وصححه».

(٥) فى ر: « وفى قول».

# فهرس السور

سورة آل عمران ..... ٥
سورة النساء ..... ٢٠٥